

المملكة العربية السعودية
الجامعة الإسلامية العالمية
قسم الدراسات العليا
شعبة السنة

٢٠١٦
٢٠١٦

البَيْتُ الْمُنِيرُ

في

تخرّيج الأُهاديث والآثار الواقعة في شرح الكبير
للإمام أبي حفص، عمر بن علي بن أحمد، الأنصاري،
الشافعي، المعروف بـ "ابن الملحق"
٧٢٣ - ٨٠٤ هـ

دراسة وتحقيقه

جمال محمد السيد

(من أول الكتاب إلى باب الرضوء)

رسالة مقدمة لنيل شهادة العالمية «الماجستير»

بإشراف

فضيلة الدكتور / ربيع بن هادي المدخلي

١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ ، نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ وَأَنْفُسِنَا ، وَشَيْئَاتِ أَعْمَالِنَا ، مِنْ يَهْدِيهِ اللَّهُ فَلَا مَضِلَّ لَهُ ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .

" يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ " (١) ، يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ، وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا ، وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ، وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا " (٢) ، يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ، يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ ، وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ، وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا " (٣) .

أما بعد ، فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَأَحْسَنَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا ، وَكُلُّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ .

هذا : و من تمام نعمة الله على عباده ، ومن عظيم امتنانه عليهم : أن أرسل إليهم رسولاً من أنفسهم ، إصطفاه - سبحانه - من خيرة خلقه واجتباها ، وجعله داعياً إلى طاعته والتزام هُداياه .

أرسله بالهدى ودين الحق ، ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون .

(١) آل عمران : ١٠٢ .

(٢) النساء : ١ .

(٣) الأحزاب : ٧٠ ، ٧١ .

- فَهَدَى بِهِ مِنَ الضَّلَالَةِ، وَصَرَّ بِهِ مِنَ الْعَمَى، وَأَنْقَذَ بِهِ مِنَ ظُلُمَاتِ الشَّرِكِ وَالْجَهْلِ
- فَخَدَّ النَّاسَ بِرِسَالِهِ إِلَيْهِمْ أَهْلَ تَوْحِيدٍ وَإِيمَانٍ، بَعْدَ أَنْ كَانُوا أَهْلَ شَرِكٍ وَكُفْرَانٍ
- وَمَا ذَلِكَ إِلَّا لِعَظَمِ الرِّسَالَةِ الَّتِي حَمَلَهَا، وَطَوِّ شَأْنِهَا، وَشُمُولِ نُورِهَا
- وَكَيْفَ لَا تَكُونُ كَذَلِكَ، وَهِيَ رِسَالَةُ اللَّهِ الْخَاتِمَةِ، وَرِسَالَةُ الْبَقَاءِ وَالْخُلُودِ، أَكْمَلِ رِسَالَتِهِ وَأَتَمِّهَا، مَنْ اهْتَدَى بِنُورِهَا لَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى، وَمَنْ تَمَسَّكَ بِحَبْلِهَا لَا يَذُلُّ وَلَا يَخْزَى
- دَسْتُورُهَا :

كِتَابُ اللَّهِ، وَسُنَّةُ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مَنْ تَمَسَّكَ بِهِمَا، وَسَارَ عَلَى
 نَهْجِهِمَا فَازَ وَنَجَّى، وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْهُمَا، وَابْتَغَى الْهَدَى فِي غَيْرِهِمَا تَخَبَّطَ وَشَقِيَ •
 قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ " فَمَنْ اتَّبَعَ هَدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى " • وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ
 مَعِيشَةً ضَنْكًا، وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى " (١) •
 وَلَمَّا كَانَتْ هَذِهِ الرِّسَالَةُ بِهَذِهِ الْمَكَانَةِ الَّتِي أَسْلَفْنَا، وَعَلَى هَذِهِ الْأَهْمِيَةِ الَّتِي قَدَّمْنَا :
 فَقَدْ تَعَهَّدَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - بِحِفْظِهَا، وَتَكْفُلَ بِصَوْنِهَا، فَقَالَ جَلَّ شَأْنُهُ : " إِنَّا نَحْفَظُ
 نَزْلَنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ " (٢) •

فَكَمْ مِنْ حَافِظٍ لِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى فِي صَدْرِهِ، وَكَمْ مِنْ قَائِمٍ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ، وَأَطْرَافِ النَّهَارِ،
 مِنْذُ أَنْزَلَهُ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِلَى أَنْ يَرِثَ اللَّهُ الْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا •
 وَإِنَّمَا كَانَ حِفْظُهُ عَزَّ وَجَلَّ لِكِتَابِهِ : لِأَنَّهُ آخِرُ الْكُتُبِ السَّمَاوِيَةِ وَمَنْزِلُ عَلَى خَاتَمِ الْأَنْبِيَاءِ،
 الَّذِي أَرْسَلَهُ لِلنَّاسِ كَافَّةً بَشِيرًا وَنَذِيرًا، وَلِذَلِكَ اقْتَضَتْ حِكْمَتُهُ - سُبْحَانَهُ - إِقَامَةَ الْحِجَةِ عَلَى
 سَائِرِ خَلْقِهِ •

(١) طه : ١٢٣ ، ١٢٤ •

(٢) الحجر : ٩ •

ولهذا فقد عهدَ إلى نبيه — صلى الله عليه وسلم — بمهمة البيان للقرآن ، والشرح لمعانيه ، وتقييد مطلقه ، وتفصيل مجمله ، فقال تعالى : " وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ " (١) .

فكانت سنةُ النبي — صلى الله عليه وسلم — بهذه المثابة داخلية في وعد الله بحفظ كتابه ، إذ هي بيان له ، وضياح شيء منها ضياح لكتاب الله .

ولقد قام رسول الله — صلى الله عليه وسلم — بهذه المهمة خير قيام وأدّاها خير أداء ، فدَلَّنَا على كل خير ، ونَهَانَا عن كل شر ، وتركنا على المحجة البيضاء ، ليلها كنهارها ، لا يزيغ عنها إلا هالك .

ولقد ندَّب رسول الله — صلى الله عليه وسلم — أصحابه إلى تحمل هذه الأمانة والقيام بها ، فقال : " فَلْيَبْلِغِ الشَّاهِدُ مِنْكُمُ الْغَائِبَ " (٢) .

وقال : " نَضَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتى ، فحفظها ، ووعاها ، فأدّاها إلى مَنْ لَمْ يَسْمَعْهَا ... " (٣)
فقام الصحابة — رضوان الله عليهم — بهذا الواجب خير قيام ، ثم من بعدهم التابعون وتابعوهم ، وظل الأمر على ذلك زمناً ، حتى ظهرت الفتن ، وبدأ الدس في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والكذب عليه (٤) .

حينئذٍ أقام الله — عز وجل — لدينه رجالاً نافحوا عنه ، وقاموا بأمره ، فنشطوا في تدوينه وجمعه ، مع تمييز صحيحه من سقيم ، وسليمه من معلوله .

ونشأت في أثناء ذلك قواعد شتى ، تخدم علم الحديث ، وتعين على تنقيته مما شابَه وطلق به ،

(١) النحل : ٤٤ .

(٢) يأتي تخريج هذا الحديث (ص ٥) من نص المؤلف .

(٣) يأتي تخريج هذا الحديث (ص ٦ ، ٧) من نص المؤلف .

(٤) ينظر حول الوضع في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم : " بحوث في تاريخ السنة

المشرفة " ص (١٩ — ٤٥) .

فكانت كتب "الجرح والتعديل"، وكتب "مصطلح الحديث" تلك الكتب التي حملت بيمين طياتها قواعد الرواية الحديثية، وتمييز المقبول من المردود من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وتوالى هذه الجهود وتتابع على مر القرون، فكان هذا النتاج الهائل المبارك من تأليف هؤلاء الأئمة الأعلام، في كل فن من فنون علم الحديث (١) .

وفي إطار هذه الجهود المباركة، وفي ضمن هذه المؤلفات العديدة التي تخدم الحديث النبوي، ظهرت مؤلفات في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في بعض الكتب .
والحديث عن هذا يدفعنا إلى الكلام عن علم "التخريج" ونشأته، وانتشاره، وأهم المؤلفات فيه ، على سبيل الاختصار .

تعريف التخريج لغة :

نلمح ارتباطاً وثيقاً بين معنى التخريج في اصطلاح أهله، وبين اشتقاق هذه الكلمة ودلالاتها في اللغة .

"فالخروج" : نقيض الدخول، يقال : خَرَجَ، يَخْرُجُ، خُرُوجاً، وَمَخْرَجاً، فهو خَارِجٌ، وَخَرُوجٌ، وَخَرَّاجٌ . "وَأَخْرَجُ كُلَّ شَيْءٍ ظَاهِرَهُ، وَالْمَخْرَجُ" : موضع الخروج (٢) .

فكان المراد بالتخريج عند المشتغلين به : الإظهار، والكشف ، والبيان .

التخريج في اصطلاح أهل الحديث :

~~~~~

إن المتبحر لاستعمال أهل الحديث لكلمة "التخريج" يجدها تطلق عندهم على معانٍ منها :

(١) وينظر عن جهود العلماء في تدوين الحديث النبوي، والتصنيف في فنونه المختلفة :

خطبة المؤلف لهذا الكتاب ( ص ٦٦ - ٩٨ ) .

(٢) لسان العرب : ( ص ١١٢٥ ) مادة : خرج .

## أولاً :

رواية المصنف الحديث بسنده إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، أو مَنْ دونه .  
وهذا المعنى ينطبق على أصحاب "السنن" ، "المعاجم" ، "المشيكات" ، "المسانيد" ، وغيرهم  
من أصحاب الكتب التي جمعها أصحابها بأسانيدهم ، وإن لم تكن مصنفة في الحديث ،  
ككتب التفسير ، والتاريخ ، والتي تأتي الأحاديث في ثناياها .  
ولهذا يقولون : هذا الحديث أخرجه مسلم أو البخاري - مثلاً - في كتابه ، أى : رواه  
بإسناده إلى النبي صلى الله عليه وسلم .

وتسمى هذه المصادر : بالمصادر الأصلية ، "وهي التي جمعها مؤلفوها عن طريق  
تلقينها عن شيوخهم ، بأسانيد إلى النبي صلى الله عليه وسلم" ( ١ ) .  
هذا هو معنى التخريج عند المتقدمين من أئمة الحديث .

## ثانياً :

يطلق التخريج على عزو الحديث إلى مصادره الأصلية - والتي أشرنا إليها قبل قليل -  
والدلالة على موضعه فيها ، مع الحكم عليه ، وبيان درجته من الصحة أو الضعف .  
وهذا المعنى هو الذي عُرف عند المتأخرين ، وعليه تدل كتبهم الموضوعة فيه ( ٢ ) .

نشأة فن التخريج ، وتطوره :

~~~~~

والتخريج بهذا المعنى الثاني لم ينتشر كثيراً ، وتفرد له مؤلفات إلا في وقت متأخر ، مع
وجود بوادر هذا العمل عند بعض المتقدمين في أثناء كتبهم ، كالبيهقي مثلاً ، إذ هو كثيراً

(١) " أصول التخريج " للطحان (ص ١٢ ، ١٣) .

(٢) وأنظر حول هذا المعنى : " فتح المغيث " (٢ / ٣٣٨) و " فيض القدير مع الجامع

الصغير " (١ / ٢٠) ، و " دراسات في علوم الحديث " للدكتور / العجمي دمشقي

ص (٧٢ ، ٧٣) .

ما يعزو الأحاديث في "سننه" إلى البخارى ومسلم .

ولعل السبب فى عدم ظهور ذلك فى وقت مبكر هو : أن أصحاب القرون الأولى لم يكونوا بحاجة إلى ذلك ، فقد كانوا يحفظون الأحاديث ، ويعرفون مواضعها ، فلما تأخر الزمان ، وقلَّ الحفظ ، وكثرت الكتب المؤلفة فى الفقه ، والتفسير ، والأصول ، والآداب وغير ذلك ، مع إيراد أصحابها الأحاديث فى أثناءها مستدلين بها ، من غير بيان لحالها من الصحة أو الضعف نهض العلماء لخدمة هذه المصنفات وتخرج أحاديثها ، وتمييز صحيحها من سقيمها .

ولا يزال الناس حتى وقتنا هذا يؤلفون كتباً فى التخرج ، ما بين مبسطة موسعة ، وصغيرة مختصرة تبعاً للأصل الذى يخرجون أحاديثه .

وقد شملت جهود العلماء فى هذا المجال عامة جوانب الشريعة ، فى الفقه وأصوله ، والتفسير والعقيدة .

الغاية من التخرج ، وأهميته :



أما غاية علم التخرج : فهى الوصول إلى حكم على الحديث ، وبيان درجته من الصحة ، أو الضعف ، وذلك بعد جمع طرقه ، وسبر أسانيده ، وبحث حال رواه .

أما إن كان تخرج الحديث عارياً عن بيان درجته من الصحة ، أو الضعف ، فإن ذلك يعتبر قصوراً ، إذ لا تتحقق بذلك الفائدة المرجوة منه .

قال الشيخ الألبانى - نفع الله به - فى مقدمة كتابه "إرواء الغليل" (١) : "واعلم أن فن

التخرج ليس غاية فى نفسه عند المحققين من المحدثين ، بحيث يقصر أمره على أن نقول

مخرج الحديث : أخرجه فلان وفلان ، عن فلان عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بل لا بد أن يُضمَّ إلى ذلك بيانه لدرجة كونه ضعيفاً ، فإنَّه والحالة هذه لا بد له من أن يتتبع طرقه وشواهد ، لحله يرتقى الحديث بها إلى مرتبة القوة

ولا شك أن هذا الفن — بهذه المثابة — من أهم المهمات ، وأسمى الغايات ، إذ به يتميز الصحيح من الضعيف ، ويعرف الصدق من الكذب من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والوقوف على هذا حتم لا بد منه ، إذ كيف يعبد الإنسان ربه بما لا يعرف صوابه من خطئه ، ولا صدقه من كذبه ؟

نماذج من كتب التخریج :

~~~~~

وأسوق في هذه العجالة أبرز كتب التخریج في أهم الفنون :

أولاً : في الفقه .

١ — "نصب الراية لأحاديث الهداية" للحافظ جمال الدين عبد الله بن يوسف الزيلعي

( ت ٧٦٢ هـ ) • و"الهداية" ، للمرغيناني في الفقه الحنفي •

٢ — "البدر المنير في تخریج أحاديث الشرح الكبير" • لابن الملقن ( ت ٨٠٤ هـ ) ، وهو

الكتاب الذي بين أيدينا •

٣ — "التلخيص الحبير في تخریج أحاديث الشرح الكبير" • لابن حجر العسقلاني

( ت ٨٥٢ هـ ) •

وهو اختصار للبدر المنير ، وسيأتي عن هذا الكتاب والذي قبله مزيد كلام •

٤ — "تذكرة الأخيار بما في الوسيط من الأخبار" • لابن الملقن مؤلف كتابنا هذا ( ١ ) •

---

( ١ ) أنظر الكلام عليه فيما يأتي من مؤلفات ابن الملقن •

و"الوسيط" للغزالي صنفه في الفقه الشافعي .

٥ - "إرواء الغليل في تخریج أحاديث منار السبيل" . للعلامة الألباني حفظه الله .

و"منار السبيل" للشيخ إبراهيم بن محمد بن سالم بن ضويان ، في الفقه الحنبلي .

ثانياً : في التفسير .

٦ - "تخریج أحاديث الكشاف" للحافظ الزيلعي المتقدم ذكره . و"الكشاف" للإمام

الزمخشري .

٧ - الكافي الشاف في تخریج أحاديث الكشاف" . لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) . وهو

اختصار للكتاب الذي قبله . وقد طبع قديماً في حاشية الكشاف .

٨ - "تحفة الراوي في تخریج أحاديث البيضاوي" (١) . لمحمد بن همام الدمشقي الحنفي

(ت ١١٧٥ هـ) .

٩ - "تخریج أحاديث تفسير أبي الليث السمرقندي" (٢) . لقاسم بن قطلوبغا (ت ٨٧٩هـ) .

ثالثاً : في أصول الفقه .

١٠ - "تخریج أحاديث مختصر ابن الحاجب" . لابن الملقن (٣) .

١١ - "تخریج أحاديث أصول البزدوي" (٤) . لقاسم بن قطلوبغا ، وكتاب البزدوي هو :

"كنز الوصول إلى معرفة الأصول" .

١٢ - "تخریج أحاديث اللمع" (٥) . لعبد الله بن محمد ، الصديقي الغماري ، و"اللمع"

لأبي اسحاق الشيرازي .

---

(١) أنظر : الرسالة المستطرفة (ص ١٤٠) ، وإيضاح المكنون (٢٤٨/١) .

(٢) أنظر : كشف الظنون (٤٤١/١) .

(٣) أنظر : الكلام على مؤلفات ابن الملقن . (٤) كشف الظنون : (١١٣/١) .

(٥) وهو مطبوع بتحقيق / يوسف المرعشلي ، سنة (١٤٠٥ هـ) .

• إلى غير ذلك من الكتب المصنفة في هذا الفن وهى كثيرة يطول الكلام بذكرها (١) •

سبب اختيارى للعمل فى كتاب "البدر المنير" :

~~~~~

فى أثناء بحثى عن موضوع أسجله لرسالة الماجستير عرض علينا أستاذنا الدكتور / سعدى الهاشمى هذا الكتاب لتحقيقه ، وبعد النظر ، والبحث ، وسؤال بعض مشايخى واستخارتى لرى سبحانه وقع اختيارى على هذا الموضوع ، ولأق فى نفسى قبولاً ، وذلك لما لمست فى هذا الكتاب من مزايا وفوائد قد لا توجد فى غيره •

فالكتاب يحتوى على جملة كبيرة من أحاديث الأحكام ، مع الكلام عليها ، وبيان طرقها وأسانيد ها ، ثم الحكم عليها صحة وضعفاً ، وهذا من أسمى المطالب ، وأشرف الأعمال •
يضاف إلى ذلك : تلك المقدمة النفيسة التى صدر بها كتابه ، والتى أسقطها ابن حجر فى تلخيصه لهذا الكتاب •

ولقد كنتُ مُحبّاً للعمل فى هذا اللون من الكتب ، خاصة بعد تجربتى الأولى فى "الليسانس" ، حيث حققت قطعة من كتاب "تخريج أحاديث الكشاف" للحافظ الزيلعى •
ولأجل ذلك كله فقد أقدمت على هذا الموضوع مستعيناً بالله عز وجل •
واستلزم العمل فى هذا الموضوع أن أجعله على قسمين ، قسم للدراسة ، وقسم للتحقيق •
أما قسم الدراسة ، فقد اشتمل على مقدمة ، وثلاثة أبواب •
أما المقدمة : فقد ذكرت فيها غاية الله عز وجل بحفظ كتابه ، وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ، وأشرت إلى جهود العلماء فى هذا المجال ، مع نبذة سريعة عن علم التخريج ، وأهميته ، وبعض المؤلفات فيه ، ثم سبب اختيارى للعمل فى هذا الكتاب خاصة •

(١) وينظر للاستزادة مقدمة الدكتور / يوسف المرعشلى لكتاب "اللمح" فقد ذكر جملة منها •

وأما الباب الأول : ففيه دراسة كتاب "فتح العزيز" للإمام أبي القاسم الرافعي ، وفيه

فصول :

• الأول : في موضوع الكتاب .

• الثاني : في تسمية الكتاب .

• الثالث : في مكانة الكتاب ، وشهرته .

• الرابع : منهج الرافعي في كتابه .

• الخامس : في ذكر ما يؤخذ على الرافعي في كتابه .

• السادس : في غاية العلماء بكتاب الرافعي ، وخدمتهم له .

أما الباب الثاني : فقد جعلته لدراسة ابن الملقن ، وفيه فصول :

• الفصل الأول : في عصر ابن الملقن .

• الفصل الثاني : في اسمه ، ونسبه ، ونسبته .

• الفصل الثالث : في مولده ، وأسرته ، ونشأته الأولى .

• الفصل الرابع : في حياته العلمية ، وثقافته ، وعقيدته ، وفيه مباحث :

• الأول : في بدء طلبه للعلم ، وسماعه الحديث .

• الثاني : في شيوخه .

• الثالث : في رحلاته في طلب العلم .

• الرابع : في مكتبته العلمية .

• الخامس : في منزلته العلمية ، وثناء العلماء عليه ، وبعض الانتقادات التي وجهت إليه .

• السادس : في عقيدته .

• الفصل الخامس : في جهوده العلمية ، ونتاجه الفكري . وفيه مباحث :

الأول : وظائفه العلمية •

الثانى : اشتغاله بالتأليف ، ومؤلفاته •

الثالث : تلاميذه •

الفصل السادس : فى محنته ، ووفاته •

وأما الباب الثالث : فقد جعلته لدراسة كتاب " البدر المنير " وفيه فصول :

الفصل الأول : فى تحقيق اسم الكتاب •

الفصل الثانى : فى توثيق نسبة الكتاب للمؤلف •

الفصل الثالث : فى موضوع الكتاب وأهميته فى بابه ، ومكانته بين الكتب

المؤلفة فى موضوعه ، مع مقارنته بأبرز الكتب المصنفة فى بابه •

وفيه مباحث :

الأول : فى موضوع الكتاب •

الثانى : فى أهمية الكتاب فى بابه •

الثالث : مكانة الكتاب بين الكتب المؤلفة فى موضوعه ، مع مقارنته بأشهرها •

الفصل الرابع : منهج المؤلف فى كتابه •

الفصل الخامس : مصادر المؤلف فى الكتاب •

الفصل السادس : مختصرات الكتاب • الفصل السابع : وصف النسخ •

وأما قسم التحقيق : فقد تناولت فيه تحقيق قطعة من كتاب " البدر المنير " وهى : من

أول الكتاب إلى باب الوضوء ، وكان على فى هذا القسم كالتالى :

١ — قمت بنسخ القدر المطلوب تحقيقه من الكتاب ، معتمداً فى ذلك على نسخة أحمد

الثالث ، وهى النسخة الأصل ، وأشارت إلى بداية كل صفحة من صفحات أوراقها ، مشيراً

إلى رقم كل صفحة ، وبيان ما إذا كانت تمثل وجه الورقة أو ظهرها ، فأشرت بالرمز (أ)
لوجه الورقة ، و (ب) لظهرها واضحاً ذلك بين قوسين كبيرين قبل بداية أول كلمة
من الصفحة هكذا (/) ، ورمزت لهذه النسخة بالرمز (أ) .
٢ - قابلت بين النسخة الأصل ، وبين نسخة أخرى ، وهى نسخة المكتبة المحمودية ،
وذلك لإكمال السقط ، وإصلاح الخلل ، ورمزت لهذه النسخة بالرمز (م) .
وسلكت فى هذه المقابلة ما يلى :

* أصلحت ما وجدته من تصحيف أو تحريف من النسخة (م) منبهاً على ذلك فى
الحاشية .

* ألحقت من النسخة (م) ما غلب على ظنى أنه ساقط من الأصل ، وجعلت ذلك بين
قوسين معكوفين .

* إذا اختلفت النسختان ، فأننى أجتهد فى اختيار الصواب مستنداً إلى ما يتوفر
لى من مرجحات ، فإن تبين لى الراجح أثبتته فى النص ، وإلا أكتفى بالتنبيه على الاختلاف
فى الحاشية .

* ما سقط من النسخة (م) نبهت عليه فى الحاشية جاعلاً ذلك بين قوسين كبيرين
هكذا : () .

٣ - عزوت الآيات القرآنية الواردة فى النص ^{بـ} بذكر اسم السورة ، ورقم الآية فى الحاشية .
٤ - عزوت كل حديث أورده ابن الملقن فى أول الباب إلى موضعه من كتاب الرافعى ،
ذاكراً المسألة التى استدل عليها الرافعى بهذا الحديث ، وذلك للربط بين كتاب ابن
الملقن وكتاب الرافعى .

٥ — قمت بعزو الأحاديث التي يوردها ابن الملقن إلى مظانها من كتب "السنن"، و"المعاجم"، و"المسانيد" التي يشير إليها ابن الملقن ذكراً رقم الجزء ، والصفحة ، والكتاب ، والباب ، ورقم الحديث إن وجد .

٦ — قمت بعزو النصوص والاقباسات إلى الكتب السابقة ، والتي نُقِلَتْ منها ، خاصة عند تصريح المؤلف بمصدر نقله ، فإن لم يصرح اجتهدت في معرفة ذلك .

٧ — ترجمت للرجال الواردين في النص ، فإن كانوا من رجال الكتب الستة فالاعتماد في ذلك على "تقريب" ابن حجر ، وإلا فإنني أنقل أقوال العلماء فيهم من كتب الجرح والتعديل التي بين يدي ، وأحياناً لا أترجم للبعض ، إستناداً إلى توسع المؤلف — رحمه الله — في نقل أقوال العلماء فيهم جرحاً وتعديلاً ، وقد توسعت في تراجم الحفاظ الذين أوردتهم في خطبته ، إذ المقام يقتضى ذلك .

٨ — بالنسبة للأحاديث التي جاءت عرضاً أثناء النص ، فإنني قمت بتخريجها من أشهر الكتب ، فإن كانت في الستة اكتفيت بذلك .

٩ — بالنسبة للأحاديث التي لم يحكم ابن الملقن عليها : حاولت جاهداً أن أجِدَ حكماً عليها لعلماء هذا الشأن ، وإلا اجتهدت في الحكم حسب ما يظهر لى ، وذلك في إطار القواعد التي تخدم هذا الفن .

١٠ — قمت بضبط الكلمات المشككة ، وشرح الألفاظ الغريبة ، وكذا شرحت بعض المصطلحات ، والحدود الواردة في النص .

- ١١ — عَرَفْتُ بِالْأَمَاكِنَ وَالْبِلْدَانِ الْوَارِدَةَ فِي النَّصِّ ، تَارِكاً مِنْ ذَلِكَ الْمَشْهُورِ •
- ١٢ — تَتَبَعْتُ الْفَوَائِدَ الزَّائِدَةَ فِي " التَّلْخِصِ الْحَبِيرِ " لِابْنِ حَجَرٍ ، فَالْتَقَطْتُ أَهْمَهَا ، وَأَلْحَقْتُهُ فِي الْحَاشِيَةِ إِتِمَاماً لِلْفَائِدَةِ •
- ١٣ — وَأَخِيرًا : ذَكَّيْتُ الرِّسَالَةَ بِالْفَهْرِاسِ الضَّرُورِيَّةِ ، وَهِيَ :

* فَهْرَسُ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ •

* فَهْرَسُ الْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ ، وَالْآثَارِ •

* فَهْرَسُ الْكَلِمَاتِ الْغَرِيبَةِ •

* فَهْرَسُ الْأَمَاكِنِ وَالْآبَارِ ، وَنَحْوَهُمَا •

* فَهْرَسُ الْأَعْلَامِ الْمُتَرْجِمِ لَهُمْ فِي النَّصِّ •

* فَهْرَسُ الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِحِ •

* فَهْرَسُ الْمَوْضُوعَاتِ وَالْأَبْحَاثِ •

وَفِي النِّهَايَةِ : لَا يَفُوتُنِي أَنْ أَقْدِمَ خَالِصَ شُكْرِي إِلَى كُلِّ مَنْ سَاعَدَنِي فِي إِتِمَامِ هَذَا الْعَمَلِ ، وَإِنْجَازِ هَذَا الْبَحْثِ ، أَسْأَلُهُ سُبْحَانَهُ أَنْ يَجْزِيَ الْجَمِيعَ خَيْرًا ، وَأَنْ يَعَامِلَنَا وَإِيَاهُمْ بِفَضْلِهِ وَإِحْسَانِهِ ، إِنَّهُ بِعِبَادِهِ رَوْفٌ رَحِيمٌ ، وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ •

وَكُتِبَ : أَبُو مُحَمَّدٍ جَمَالُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّيِّدِ

الْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ

فِي يَوْمِ الْخَمِيسِ ، الْخَامِسَ عَشَرَ مِنْ شَهْرِ

شَعْبَانَ الْمُبَارَكِ ، سَنَةِ ١٤٠٦ هـ •

القسم الدراسي

الباب للدول
في دراسة
كتاب "فتح العزيز"
لرافعي

وفيه فصول :

- الأول : موضوع الكتاب .
- الثاني : تسمية الكتاب .
- الثالث : مكانة "فتح العزيز" ، وشهرته .
- الرابع : منهج الرافعي في كتابه .
- الخامس : من المآخذ على كتاب الرافعي .
- السادس : غاية العلماء "بفتح العزيز" ، وخدمتهم له .

توطئة :



هناك علاقة وثيقة بين الرافعى ، وكتابه "فتح العزيز" من ناحية ، وبين كتابنا "البدور المنير" من ناحية أخرى ، تلك العلاقة التى قامت منذ فكر ابن الملقن - رحمه الله - فى تنقيح أحاديث "الفتح العزيز" وتمحيصها ، وبيان الخثاف فيها من السمين ، والضعيف من المتين .

وانها لمهمة شاقة ، وتبعية ثقيلة ، لا ينهض لها إلا أصحاب الهمم العالية ، والعزائم الصادقة ، أولئك الذين وهبوا حياتهم ، ورصدوا أعمارهم وأوقاتهم لخدمة السنة النبوية المطهرة .

وكان ابن الملقن - رحمه الله - واحداً من أولئك الأفاضل ، فقام بإنجاز هذه المهمة خير قيام ، حتى أتم الله على يديه فائدة كتاب الرافعى ، وكمل بفضل جهده النفع به .

ولما كانت العلاقة - كما أسلفنا - وطيدة بين كتابى الرافعى وابن الملقن ، فقد رأيت أن أجعل فصول هذا الباب للتعريف بكتاب "الفتح العزيز" مبيناً : موضوعه ، وأهميته ، ومنهجه ، وما أخذ عليه ، واهتمام العلماء به .

وكان من المناسب أن أجعل لسيرة الرافعى ، وأخباره مكاناً بين يدي الكلام على كتابه ، إلا أن ابن الملقن - رحمه الله - قد كفانا مؤنة ذلك ، فترجم له ترجمة حافلة ، خصص لها فصلاً فى صدر كتابه ، فكشف النقاب عن شخصيته ، ونشأته العلمية ، وطلبه للعلم ، وشيوخه ، وتلاميذه ، وأحواله واجتهاده ، ومصفاته وغير ذلك من جوانب حياته ، فجاءت هذه الترجمة وافية بالمطلوب ، جامعة لشتات ماتفرق فى بطون الكتب من أخباره .

ثم ترجم بعد ذلك لوالد الرافعى ، ووالدته ، وأخيه ، وابنه ، وابنته . واعتمد اعتماداً كلياً فى سرد أخبار عائلة الرافعى على كتابه "الأمالى" .

وقد ذكر ابن الملقن في أثناء ذلك بعض الأحاديث بسنده إلى الامام الرافعي ، وكذا

ساق جملة من أشعاره ، كلها من كتابه " الأمالى " .

وقد أشار ابن الملقن إلى أنه أفرد ترجمة الرافعي بالتصنيف (١) ، ولم أر من ذكر

ذلك ضمن مؤلفاته .

هذا ما يتعلق بالامام الرافعي ، أما كتابه " فتح العزيز " ، فقد جعلت الكلام عليه

في هذا الباب في فصول :

(١) البدر المنير : (ص ٢٣٧) الجزء الذي حققه .

الفصل الأول موضوع الكتاب



قام الإمام الرافعى فى كتابه هذا بشرح كتاب "الوجيز" للإمام الغزالى (ت ٥٠٥ هـ) ،
والذى صنفه فى فروع الفقه الشافعى ، مختصراً له من كتابه المسمى بـ "الوسيط" .
وقد اشتهر كتاب الغزالى هذا ، وكثر الإقبال عليه ، والانتفاع به ، وذلك لوجازة عبارته ،
وكثرة فوائده ، وإلى هذا يشير الإمام الرافعى — رحمه الله — فى خطبة شرحه بقوله : "إن
المبتدئين بتحصيل المذهب — من أبناء الزمان — قد تولعوا بكتاب "الوجيز" للإمام حجة
الإسلام ، أبى حامد الغزالى ، قدس الله روحه . وهو كتاب غزير الفوائد ، جم العوائد ،
وله القدح المعلى ، والحظ الأوفى من استيفاء أقسام الحسن والكمال" (١) .
ولكنه — مع ذلك — قد وُجِدَتْ فيه بعض الصعوبات ، والمعانى الخامضات ، مما حمل
الإمام الرافعى — رحمه الله — على المسارعة بشرحه ، توضيحاً لفقه مسائله ، وفتحاً لما أغلق
من ألفاظه ، وبياناً لما دَقَّ من معانيه (٢) .
ولم ينل كتاب الغزالى اهتمام الرافعى وحده ، بل نال اهتمام وعناية الكثيرين غيره ، فكثرت
عليه الشروح والتعليقات ، حتى قيل إنها بلغت سبعين شرحاً (٣) .
ومع كثرة هذه الشروح ، وتلك التعليقات ، فإن كتاب الرافعى قد كتب له الذيوع والانتشار ،
وعمَّ النفع به سائر الأقطار ، وما ذلك إلا لعظم مكانته ، وكثرة فوائده ، وحسن وضعه .

(١) فتح العزيز : (١/٧٣) .

(٢) أنظر : فتح العزيز (١/٧٤ ، ٧٥) .

(٣) ينظر حول "الوجيز" ومتعلقاته : كشف الظنون (٢/٢٠٠٢ — ٢٠٠٤) .

الفصل الثانى

تسمية الكتاب



اشتهر كتاب الرافعى باسم : " فتح العزيز فى شرح الوجيز " • ومنهم من يسميه :
" الفتح العزيز " •

والواقع أن مؤلفه — رحمه الله — لم يسمه بهذه التسمية ، وإنما سمّاه : " العزيز فى
شرح الوجيز " كما نص على ذلك فى خطبته (١) • فما هو السبب فى العدول عن
تسمية المؤلف ، واشتهار غيرها ؟ يجيب عن هذا ابن السبكي فى " طبقاته " (٢) فيقول :
وقد تورع بعضهم عن إطلاق لفظ " العزيز " مجرداً على غير كتاب الله ، فقال : " الفتح
العزيز فى شرح الوجيز " • اهـ

وسواءً أكان هذا هو السبب فى تغيير الاسم الأسمى للكتاب ، أو كانت هناك أسباب
أخرى ، فإن الذى يهمنا : أن الكتاب قد اشتهر بـ " فتح العزيز " ، وبهذه التسمية
عرف •

(١) فتح العزيز : (٧٥ / ١) •

(٢) (٢٨١ / ٨) •

الفصل الثالث

مكانة الكتاب وشهرته



لقد اشتهر كتاب الرافعى شهرة واسعة ، ووقع من قلوب الناس موقعا حسنا ، خاصة عند أتباع المذهب الشافعى ، فقد احتوى بين ثناياه على جملة وافرة من أحاديث الأحكام ، والتي عليها — أو أكثرها — مدار الحلال والحرام ، حتى وصلت هذه الأحاديث إلى أربعة آلاف حديث بالمكرر ، كما نص على ذلك ابن الملقن فى خطبة كتابه (١) .

ولا أجد — لإبراز قيمة الكتاب ، وبيان عظم مكانته — أبلغ من شهادة العلماء له ، وثنائهم عليه ، فأسجل هنا طرفا منها :

- * قال ابن الصلاح : " لم يشرح " الوجيز " بمثله " (٢) .
- * وقال الياقنى : " . . . المشتمل على معرفة المذهب ، ودقائقه الغامضات " (٣) .
- * وقال الامام النووى : " واعظم : أنه لم يصنف فى مذهب الشافعى — رضى الله عنه — ما يحصل لك مجموع ما ذكرته أكمل من كتاب الرافعى ذى التحقيقات ، بل اعتقادى ، واعتقاد كل منصف : أنه لم يوجد مثله فى الكتب السابقة ، ولا المتأخرات " (٤) .

(١) (ص ١٠٩) من الجزء الذى حققته .
(٢) أنظر : " البدر المنير " (ص ٢٤٢) . الجزء الذى حققته .
(٣) مرآة الجنان : (٥٦ / ٤) .
(٤) " تهذيب الأسماء واللغات " : (١ / ٢ / ١) (٢٦٤) .

* وقال ابن السبكي : " . . . فإنه الذي لم يصنف مثله في مذهب من المذاهب ،

ولم يشرق على الأمة كضياءه في ظلام الغياهب " (١) .

* وقال ابن الوردي في " تاريخه " (٢) : " وعلى شرحه الكبير اليوم اعتماد المفتين

والحكام في الدنيا " .

* وآخر هذه الأقوال : شهادة ابن الملقن رحمه الله ، فهو الذي خبره ، وغاص في

أعماقه ، واستخرج دفائنه ، وكشف عن أسرارهِ ، يقول رحمه الله : " . . . لم يصنف في

المذهب على مثل أسلوبه ، ولم يجمع أحد سلف كجمعه ، في ترتيبه ، وتنقيحه ، وتهذيبه .

ومرجع فقهاءنا في كل الأقطار اليوم — في الفتوى ، والتدريس ، والتصنيف — إليه ،

واعتمادهم في هذه الأمور عليه " (٣) .

(١) طبقات الشافعية : (٨ / ٢٨٢) .

(٢) (١٤٨ / ٢) .

(٣) أنظر : " البدر المنير " (ص ١٠٨) . الجزء الذي حققته .

الفصل الرابع

منهج الرافعى فى كتابه

~~~~~

والحق : أنه لم يتيسر لى دراسة متأنية ، فاحصة لكتاب الرافعى ، وذلك لأمر كثيرة ،  
قد يكون على رأسها : ضيق الوقت ، واقتراب الأجل المحدد لتقديم هذه الرسالة ، مما  
جعلنى أصرف ما بقى من جهد ووقت لما هو أهم وآكد ، وهو دراسة ابن الملقن وكتابه .  
ومع ذلك فإننى أستطيع الإشارة إلى بعض الملاحظات التى بدت لى من خلال تصفحى  
وقراءتى السريعة للكتاب ، وهى ملاحظات تتعلق بمنهج الرافعى وطريقته ، فمنها :  
\* أن كتاب الرافعى يُعنى فى المقام الأول بخدمة المذهب الشافعى؛ فلذلك نجد  
يسوق قول الشافعى فى المسألة ، وينقل ما فى المذهب من وجوه ، ثم يرجع منها الراجح ،  
ويختار الصحيح ، مع الإشارة إلى خلافاً للأئمة الآخرين إن وجدت .  
وهو فى ذلك غالباً ما يتابع الأصل — "الوجيز" — حيث تطرق الغزالى لذكر خلافاً  
الأئمة ، فيذكر المسألة أو رأى عند الشافعى ، ثم يذكر من خالفه من الأئمة ، مستعملاً فى  
ذلك رموزاً معينة مثل : (م) : لمالك . (ح) : لأبى حنيفة . (ز) : للزنى . فحيث  
ذكر الغزالى خلافاً ، وأشار إلى المخالف ، قام الرافعى ببيان ذلك .  
أما فى المسائل التى لا خلاف فيها ، فنجد الرافعى ينقل قول الشافعى فى المسألة ،  
ويسوق الأدلة عليه من الكتاب والسنة . وإذا كانت فى المذهب أقوال بينها ، وأشار إلى  
الصحيح منها .

\* والرافعى — رحمه الله — لا يُعرج كثيراً على الأمور الواضحات ، والمعانى الجليات ،  
بل جل اهتمامه بالمسائل الخاضعات ، وإلى هذا المعنى أشار فى خطبة كتابه بقوله :  
"وربما تلتبس على المبتدئين والمتبلدين أمور من الكتاب ، فيطمعون فى اشتغال هذا الشرح

على ما يشفيهم ، ولا يظفرون به • فليعلموا أن السبب فيه : أن تلك المواضع لا تستحق شرحاً يودع بطون الأوراق ، والقصور في أفهامهم ، فدواؤهم : الرجوع إلى من يطلعهم على ما يطلبون " ( ١ ) •

ولكن الذى يظهر لمن يطالع الكتاب أنه لا يخلو من مواضع غامضة وإشكالات تحتاج إلى حل ، وهذا ما دفع بعض الأئمة إلى القيام بوضع شروح له ، وحلول لإشكالاته ، كما سيأتى •  
\* ومع ذلك فالتنا نستطيع القول : بأن الرافعى — رحمه الله — قد فتح كثيراً مما أغلق من كتاب الغزالي ، وحل كثيراً من إشكالاته ، وفصل كثيراً من مجملاته ، وأوضح كثيراً من مبهمات • وأوضح مثال على ذلك : أن الغزالي — رحمه الله — يشير إلى خلافات الأئمة بشئ من الغموض ، مكتفياً فى ذلك بالرموز ، كما قد منا •

ومع ذلك فقد استطاع الرافعى أن يبين ذلك أكمل بيان ، ويزيل عنه الغموض والابهام ، وإلى طريقة الغزالي فى الإشارة إلى هذه الخلافات ، واستعماله الرموز فى ذلك ، يشير الرافعى فى خطبته قائلاً : " فإنها لا تعطى إلا معرفة خلاف فى المسألة ، فأما كيفيته ، وإطلاقه ، وتفصيله فلا " ( ٢ ) •

\* ثم إن الرافعى — رحمه الله — لم يتعرض لجميع المسائل الخلافية التى أوردها الغزالي فى كتابه ، بل تناول المهم منها ، وإلى هذا أشار بقوله فى خطبة الكتاب : " ونحن لا نلتزم الوفاء بها ، فإن اختلاف العلماء فن عظيم ، لا يمكن جعله علاوة كتساب ، ولكن نتعرض منها لما هو أهم فى غرض الكتاب ، ويستدعيه لفظه " ( ٣ ) •

---

( ١ ) فتح العزيز ( ٧٥ / ١ ، ٧٦ ) •

( ٢ ) فتح العزيز ( ٧٧ / ١ ) •

( ٣ ) فتح العزيز ( ٧٨ / ١ ) •

\* وكذلك نجد الرافعى لا يتعرض كثيراً لبيان الغريب ، وشرح المصطلحات العلمية ،

كما هو الحال عند النووى فى " شرحه للمهذب " وغيره ، بل اهتمامه الأكبر منصب على إبراز

الأحكام الفقهية ، وتفريعاتها •

\* والرافعى فيما يكتب طاهر اللسان ، يحتز كثيراً فى نقوله ، كما صرح بذلك ابن

الملقن فى ترجمته ( ١ ) •

هذا ما حضرنى الآن من خواطر حول كتاب الرافعى ، ومنهج مؤلفه فيه ، وإننى لأرجو

أن يهياً الله من طلاب العلم من يولى شخصية الرافعى شيئاً من العناية ، وكذا مؤلفاته

النافعة ، التى لم نر منها مطبوعاً حتى الآن سوى : " فتح العزيز " ، ومع هذا لم يطبع

بأكمله ( ٢ ) •

---

( ١ ) البدر المنير : ( ص ٢٤١ ) الجزء الذى حققته •

( ٢ ) فمع أن الرافعى — رحمه الله — قد أكمل كتابه — كما يدل على ذلك اتفاق :

" البدر المنير " و " مختصر ابن حجر " ، وكتاب الزركشى " ، وكذا " الروضة "

للنووى على الانتها " بكتاب " أمهات الأولاد " ، ومع ذلك لم يطبع منه إلا إلى

كتاب الاجارة فقط ، وهذا القدر هو المطبوع على هامش " المجموع " للنووى •



## الفصل الخامس

ما يؤخذ على الرافعي في كتابه

~~~~~

ولا أقصد بذلك الغض من فضله ، ولا الانتقاص من قدره ، فإنه فوق ذلك ، بما قدمناه

من شهادات الأئمة له ، ولكن قصدت بيان ما يؤخذ على الكتاب ، إحقاقاً للحق ، وخروجاً

من العهدة .

ذلك أن الرافعي — رحمه الله — قد شحّن كتابه بكثير من الأحاديث الضعيفة والواهية ،

بل الموضوعة والمنكرة ، في معرض الاستدلال بها ، من غير بيان منه لحالها ، أو تنبيهه

على ما فيها .

وقد أشار ابن الملقن رحمه الله في خطبة كتابه (١) إلى هذا ، وأنه لأجل ذلك شَمَّرَ

عن ساعد الجد للقيام برأب هذا الصدع ، وإصلاح ذلك الخلل ، فكان ثمرة ذلك : هذا

"البدْر" الذي انتفع بنوره كثير من طلاب هذا العلم .

والحق : أن ذلك لم يقع للرافعي وحده ، بل فعله أكثر الذين صَنَعُوا الكتب الفقهية ،

وكذا أصحاب التفاسير ، وطائفة من أصحاب السِّير والتاريخ .

قال العلامة ابن الجوزي — رحمه الله — في خطبة كتابه "التحقيق" (٢) : "فلما

نظرت في التعاليق ، رأيت بضاعة أكثر الفقهاء في الحديث مُزَجَّاة ، يُعَوَّلُ أكثرهم على

أحاديث لا تصح ، ويُعَرِّضُ عن الصحاح ، ويقلد بعضهم بعضاً فيما ينقل ، ولقد رأيت بعض

الأكابر من الفقهاء يقول في تصنيفه عن ألفاظ قد أخرجت في الصحاح : لا يجوز أن يكون

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هذه الألفاظ . وَيَرُدُّ الحديث الصحيح ، ويقول : هذا

لا يعرف . وإنما هو لا يعرفه " اهـ .

(١) (ص : ١٠٨) .

(٢) (١ / ٤ ، ٥) .

وللعلامة اللكنوى - رحمه الله - كلام جيد فى هذا المعنى ، خصَّ فيه بالذكر: الرافعى ،
وصاحب "الهداية" ، فقال فى "الأجوبة الفاضلة" (١) • - بعد أن تحدّث عن أهمية الإسناد ،
وما أدّى إليه إهماله من الوضع فى الحديث ، والكذب على النبى صلى الله عليه وسلم - :
" ومن ههنا نصّوا على أنّه لا عبرة للأحاديث المنقولة فى الكتب المبسوطة مالم يظهر سندها ،
أو يعلم اعتماد أرباب الحديث عليها ، وإن كان مصنفها فقيهاً جليلاً . . . ألا ترى إلى
صاحب "الهداية" من أجلة الحنفية ، والرافعى ، شارح "الوجيز" من أجلة الشافعية - مع
كونهما ممن يشار إليهما بالأنازل ، ويعتمد عليهما الأماجد والأماثل - قد ذكرا فى تصانيفهما
ما لا يوجد له أثر عند خبير بالحديث يُستفسر ، كما لا يخفى على من طالع " تخريج أحاديث
الهداية " للزيلعى ، " وتخرج أحاديث شرح الرافعى " لابن حجر العسقلانى •
وإذا كان حال هؤلاء الأجلة هذا فما بالك بغيرهم من الفقهاء ، الذين يتساهلون فى
إيراد الأخبار ، ولا يتعمقون فى سند الآثار ؟ " اهـ •
والرافعى - رحمه الله - إمام فى فن الحديث ، مقدّم فى معرفته ، وله فيه مصنفات ، ومن
طالع - فقط - كتاب "الأمالى" له ، ورأى كلامه على الأسانيد ، وبيان حال الرواة ، وغير
ذلك مما يتعلق بفن الحديث: عرف صدق ما قدمنا • وقد نقل ابن الملقن شيئاً من ذلك
فى ترجمته فى صدر هذا الكتاب •
وإذا كان كذلك ، فإنّه - رحمه الله - غير معذور فى صنيعه هذا ، لأن هذا الأمر دين ،
ودين الله أحق ما ينبغى فيه التثبت والاحتياط •

ومن هذا الباب نص العلماء - رحمهم الله - على أنه لا يجوز رواية الحديث الموضوع

— مع العلم به — إلا مقروناً ببيان حاله (١) لقوله صلى الله عليه وسلم : " مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ ، يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ ، فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبَيْنِ " (٢) .
غير أنني أعود فأقول — تحسیناً للظن به — رحمه الله — : لعله ما علم بوضعها ،
أضعفها ، أوفاته التنبيه عليها (٣) .

-
- (١) تدريب الراوى : (٢٧٤/١) .
(٢) أخرجه مسلم فى "مقدمة صحيحه" (٩/١) من حديث سمرة بن جندب ، والمغيرة ابن شعبة . وقال : " مشهور " . وابن ماجه فى "المقدمة" — أيضاً — (١٤/١ ، ١٥) ح ٣٨ — ٤١ / .
وأنظر : " صحيح الجامع " للألبانى ح ٦٠٧٥ / .
(٣) وللحافظ العراقى — رحمه الله — كلام فى هذا المعنى يعتذر به عن الإمام الرافعى وغيره فى هذا الصنيع ، يقول : " عادة المتقدمين السكوت عما أوردوا من الأحاديث فى تصانيفهم ، وعدم بيان من خرجه ، وبيان الصحيح من الضعيف إلا نادراً ، وإن كانوا من أئمة الحديث ، حتى جاء النوى فبيّن ، وقصد الأولين : أن لا يغل الناس النظر فى كل علم فى مظهره ، ولهذا مشى الرافعى على طريقة الفقهاء مع كونه أعلم بالحديث من النوى " .
"فيض القدير" (٢١/١) .

الفصل السادس

عناية العلماء بكتاب الرافعى وخدمتهم له

لما كان كتاب "فتح العزيز" على هذه الدرجة من الأهمية ، وبهذه المكانة ، فإن كثيراً من العلماء وجهوا إليه عنايتهم ، واهتمامهم ، ما بين شارح لغوامضه ، ومختصر لمطوله ، ومخرج لأحاديثه ، ومفسر لغريبه . ولا غرابة فى هذا ، فإنه تحقيق بهذه العناية ، وذلك الاهتمام .

وقد رأيت فى هذه العجالة أن أذكر جملة من هذه الكتب التى تتعلق ب"فتح العزيز" ، وليس ذلك منى على سبيل الحصر ، وإنما هى نماذج على سبيل الاختصار ، وهاك هى :

فمن شروحه :

١ - "خادم الرافعى والروضة" . أو "خادم الشرح والروضة" لأبى عبد الله ، محمد بن عبد الله بن بهادر بن عبد الله ، الزركشى ، المصرى ، (ت ٧٩٤ هـ) .

و"الروضة" هو : "روضة الطالبين" للإمام النووى رحمه الله . وقد ذكر الزركشى فى خطبة كتابه أنه : شرح فيه مشكلات "الروضة" ، وفتح مغلفات "فتح العزيز" . قال الحافظ ابن حجر : "جمع الخادم على طريقة المهمات ، فاستمد من التوسط للأذرى كثيراً ، لكنه شحنه بالفوائد الزوائد من "المطلب" ، وغيره" (١) . وقال عنه : "فى عشرين مجلدة" (٢) .

وقال صاحب "الشدرات" عن كتاب الزركشى : "كتاب كبير ، فيه فوائد جلية" (٣) . قيل إنه أربعة عشر مجلداً .

(١) الدرر الكامنة : (١٨ / ٤) . (٢) انباء الغمر : (١ / ٤٤٦) . (٣) (٢٣٥ / ٦) .

وقد شرع السيوطي في اختصاره ، وسَمَّاه : "تحسين الخادم" ، ولم يتم ، وصل فيه إلى

أواخر الحج (١) .

٢ — تعلية عليه تسمى : "الظهير على فقه الشرح الكبير" . لشمس الدين ، محمد بن محمد ،

الأسدي ، القدسي (ت ٨٠٨هـ) في أربعة مجلدات (٢) .

٣ — شرح للحافظ أبي زرعة ، أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين ، العراقي ، (ت ٨٢٦هـ) .

قال ابن فهد : " شرح مواضع مفرقة على الرافعي ، نحو ست مجلدات " (٣) .

٤ — حاشية عليه تسمى : "الدر النظيم المنير في شرح إشكال الكبير" (٤) . لمحمد بن

أحمد ، المعروف بـ "ابن الروبة" .

٥ — "الفوائد المحضة على الرافعي والروضة" . لأبي حفص ، عمر بن رسلان بن نصير بن

صالح ، البلقيني ، العسقلاني (ت ٨٠٥هـ) . قال ابن فهد : " كتب منه كثيراً ، ولم

يوجد منه متوالياً غير مجلدين " (٥) .

٦ — "تلخيص الفوائد المحضة على الرافعي والروضة" . لصالح بن عمر بن رسلان ، البلقيني ،

أخو سراج الدين المتقدم ، (ت ٨٤٨هـ) . بنى فيه على كتاب أخيه (٦) .

(١) أنظر : كشف الظنون : (١/٦٩٨) .

(٢) أنظر : كشف الظنون : (٢/٢٠٠٣) .

(٣) " لحظ الألفاظ " : (ص : ٢٨٨) .

(٤) كشف الظنون : (٢/٢٠٠٣) .

(٥) لحظ الألفاظ (ص : ٢١٦) .

(٦) " الذيل على رفع الأصر " : (ص : ١٧١) .

وأما مختصراته ، فمنها :

~~~~~

١ - "نقاوة فتح العزيز" .

للإمام إبراهيم بن عبد الوهاب ، الزنجاني ، (ت ١٥٥ هـ) . قال في خطبته : " . . .  
فأردت اختصاره ، مع جواب ما أورد من السؤالات ، والإشارة الى حل إشكاله " .  
وقد كان بدأ تصنيفه في حياة الرافعي ( ١ )

٢ - "روضة الطالبين" .

للإمام ، يحيى بن شرف ، النووي (ت ٦٧٦ هـ) . قال النووي - رحمه الله - في  
خطبة الكتاب - بعد أن ذكر "الفتح العزيز" وفضله ، وإتقانه ، واستيعابه - : " ولكنّه  
كبير الحجم ، لا يقدر على تحصيله أكثر الناس في معظم الأوقات ، فألهمني الله  
- سبحانه - أن أختصره في قليل من المجلدات " . ثم ذكر منهجه فيه ، وعمله في اختصاره ،  
ثم قال : " وأرجو - إن تمّ هذا الكتاب - أن من حصّله أحاط بالمذهب ، وحصلَ لهُ  
أكمل الوثوق به " ( ٢ ) .

٣ - إختصار لعبد الله بن عبد الرحمن بن عقيل ، المصري ، الهاشمي ، العقيلي ،  
( ت ٧٦٩ هـ ) ( ٣ ) .

---

( ١ ) " كشف الظنون " : ( ٢ / ٢٠٠٣ ) .

( ٢ ) أنظر : " روضة الطالبين " : ( ١ / ٤ - ٦ ) .

( ٣ ) " كشف الظنون " : ( ٢ / ٢٠٠٣ ) .

وأما عن غريبه :

~~~~~

• فأشهر ما صُنّف في ذلك كتاب : " المصباح المنير في غريب الشرح الكبير " .

• للإمام ، العلامة ، أحمد بن محمد بن علي المقرئ ، الفيومي ، (ت ٧٧٠ هـ) .

• وشهرة " المصباح " تغني عن الإطالة بالحديث عنه ، فالكتاب مطبوع ، متداول ، منتشر

• في أقطار الدنيا (١) .

وأما عن تخريج أحاديثه :

~~~~~

• فسيأتي الكلام عليه عند تناولنا لكتاب " البدر المنير " إن شاء الله تعالى ( ٢ ) .

---

( ١ ) " كشف الظنون " : ( ١٧١٠ / ٢ ) .

( ٢ ) أنظر مر : ( ١٢٥ - ١٢٦ ) من القسم الدراسي .

# البيرح الثاني

## في دراسة ابن الملقن

وفيه فصول :

\*\*\*\*\*

- الأول : في عصر ابن الملقن
- الثاني : في اسمه ، ونسبه ، ونسبته
- الثالث : مولده ، وأسرته ، ونشأته الأولى
- الرابع : حياته العلمية ، وثقافته ، وعقيدته
- الخامس : جهوده العلمية ، ونتاجه الفكري
- السادس : محتله ، ووفاته



### مصادر ترجمة ابن الملقن

\*\*\*\*\*

لقد تناول العلامة ابن الملقن جملةً كبيرةً من المؤرخين، وأصحاب كتب التراجم، وغيرهم، وقد وقت على جملة من هذه المصادر، وأفدت منها، وقد رأيت أن أسردها هنا مجموعة ليُحال ما يأتي — من ترجمة ابن الملقن — عليها، وأيضاً : من باب التعريف بها لمن أراد الوقوف على ترجمة الرجل في مصادرها الأصلية .

وهو لاء المترجمين لابن الملقن حسب ترتيبهم الزمني كالتالي :

- ١ — ابن قاضي شُهبة (ت ٨٥١ هـ)، وذلك في كتابه "طبقات الشافعية" (١) .
- ٢ — الحافظ ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، وقد ترجم له في :
  - \* "المجمع المؤسس بالمعجم المفهرس" (٢) مع ذكره للكتب التي سمعها منه ، وتلقاها عنه .
  - \* "إنباء الغمر بأبناء العمر" (٣) .
  - \* "ذيل الدرر الكامنة" (٤) .
- ٣ — الحافظ تقي الدين ابن فهد المكي، (ت ٨٧١ هـ)، وذلك في كتابه "لحظ الألفاظ" (٥) .
- ٤ — ابن تغرى بردى (ت ٨٧٤ هـ) ترجم له في :
  - \* "المنهل الصافي" (٦) .

- 
- (١) (٥٨ — ٥٣/٤) .
  - (٢) ق (٢٢٧ — ٢٢٥) .
  - (٣) (٢١٩ — ٢١٦/٢) .
  - (٤) أفاد ذلك الأخ / عبد الله اللحيان في مقدمته "تلخيص تلخيص المستدرک"، ولم أقف أنا على الكتاب .
  - (٥) (ص ١٩٧ — ٢٠٢) .
  - (٦) ولم يتيسر لي الوقوف عليه .

• \* "الدليل الشافى على المنهل المافى" (١) •

• \* "النجوم الزاهرة" (٢) •

٥ — الحافظ السخاوى (ت ٩٠٢ هـ) ترجم له فى كتابه: "الضوء اللامع لأهل القرن التاسع" (٣)

٦ — الحافظ السيوطى (ت ٩١١ هـ) ترجم له فى :

• \* "حسن المحاضرة فى تاريخ مصر والقاهرة" (٤) •

• \* "طبقات الحفاظ" (٥) •      • \* "ذيل تذكرة الحفاظ" (٦) •

٧ — أبو بكر ابن هداية الله الحسينى (ت ١٠١٤ هـ) ترجم له فى كتابه "طبقات الشافعية" (٧) •

٨ — أبو العباس أحمد بن محمد الكناسى (ت ١٠٢٥ هـ) • ترجم له فى كتابه: "درة الحجال

فى أسماء الرجال" (٨) •

٩ — ابن العماد الحنبلى (ت ١٠٨٩ هـ) • ترجم له فى كتابه: "شذرات الذهب" (٩) •

١٠ — العلامة الشوكانى (ت ١٢٥٠ هـ) • ترجم له فى كتابه: "البدر الطالع بمحاسن من

بعد القرن السابع" (١٠) •

١١ — العلامة المباركفورى (ت ١٣٥٣ هـ) • ترجم له فى مقدمة كتابه: "تحفة الأحوذى" (١١) •

وأَقْدَمُ هذه التراجم، وأَوْفَاهَا : ترجمة تلميذه ابن حجر، خاصة التى فى "المجمع المؤسس"،

(١) (١/٥٠٢) •

(٢) (١١/٣٦٠) •

(٣) (٦/١٠٠ — ١٠٥) •

(٤) (١/٤٣٨) •

(٥) (ص ٥٤٢) •

(٦) (ص ٣٦٩) •

(٧) (ص ٢٣٥) •

(٨) (٣/٢٠٠) •

(٩) (٧/٤٤ ، ٤٥) •

(١٠) (١/٥٠٨ — ٥١١) •

(١١) (ص ٣٧٤ — ٣٧٦) •

حيث أن معظم المعلومات التي ضمنها إياها مصدرها السماع أو المشاهدة المباشرة ، فإنه من تلاميذ الشيخ •

ولذلك ، فقد استفاد من ابن حجر أكثر الذين ترجموا لابن الملقن بعده •  
وتليها ترجمة ابن قاضي شعبة ، وهو وإن كان معاصراً للحافظ ابن حجر ، إلا أنه اعتمد عليه — أيضاً — في كثير من المعلومات التي ضمنها هذه الترجمة •  
أما بقية هذه التراجم : فلا جديد فيها ، وبعضها ينقل من بعض ، ويكرر ما سبق ، إلا أن بعضها لا يخلو من بعض التحليلات ، والتعليقات المفيدة ، مع بعض التحقيقات الجيدة ، كما عند السخاوي — رحمه الله — في "الضوء اللامع" •

وقد ترجم له جماعة غير من ذكرنا ، إلا أنني لم أقف على ما كتبوا ، ومنهم — العثماني ، قاضي صفد ، وقد مات قبله ، وذلك في كتابه "طبقات الفقهاء" ، وابن خطيب الناصرية ، والمقرئ في غير كتابه "السلوك" ( ١ ) •

كما ترجم له — أيضاً — : الغزالي في كتابه : "بهجة الناظرين" ، ولم يتيسر لي الوقوف عليه ( ٢ ) •

ولا يفوتني — بهذه المناسبة — أن أنبه على الدراسات الحديثة التي قام بها بعض الباحثين لابن الملقن ، وكلها كانت دراسات يُصدّرُ بها تحقيق كتاب من كتب ابن الملقن ، وقد وقفت على جميعها ، وأفدت منها ، وهي حسب ترتيبها الزمني كالتالي :

١ — دراسة الأستاذ / نور الدين شريعة ، والتي قدّم بها بين يدي تحقيقه لكتاب ابن الملقن "طبقات الأولياء" •

وقد نشر الكتاب ، ومعه هذه الدراسة في القاهرة سنة : ( ١٣٩٣ هـ — ١٩٧٣ م ) •

---

( ١ ) أفاد ذلك : السخاوي في "الضوء اللامع" ( ١٠٤ / ٦ ) •  
( ٢ ) واستفاد منه الأخ / اللحيدان في مقدمة "تلخيص تلخيص المستدرك" •

وهى أول دراسة — فيما أعلم — لأحد المعاصرين، وقد أجاد فيها وأفساد ، واستوعب جُل المعلومات التى حوتها كتب التراجم التى تناولت ابن الملقن ، وفاته بعضها . وقد استفاد من هذه الدراسة أكثر الذين جاءوا بعد شريعة .

٢ — دراسة الأخ / جاويد أعظم الهندى ، وهى دراسة مقدمة لنيل درجة الماجستير، من جامعة أم القرى بمكة المكرمة سنة ( ١٤٠٤ هـ ) ، مع تحقيق كتاب ابن الملقن : " المقنن فى علوم الحديث " .

٣ — دراسة الأخ / عبد الله بحر ، وقدّمها بين يدي تحقيقه لكتاب ابن الملقن : " غاية السؤل فى خصائص الرسول " أو : " خصائص أفضل المخلوقين " . ونال بها درجة الماجستير من الجامعة الإسلامية ، بالمدينة النبوية .

٤ — دراسة الأخ / عبد الله سعاف اللحيانى ، والتى قدّم بها لكتاب ابن الملقن : " تحفة المحتاج " ، ونال بتحقيقه الكتاب درجة الماجستير ، من جامعة أم القرى بمكة المكرمة سنة ( ١٤٠٤ هـ ) .

وهى دراسة جيدة ، استدرك فيها الطالب على نور شريعة بعض ما فاته ، مع إبداء بعض الملاحظات .

٥ — دراسة الأخ / عبد الله بن حمد اللحيانى . والتى قدّمها فى صدر تحقيقه لكتاب ابن الملقن : " تلخيص تلخيص المستدرك " ، ونال بها درجة الماجستير من جامعة الإمام محمد بن سعود ، بالرياض سنة ( ١٤٠٦ هـ ) .

وهى دراسة نافعة ، كانت للطالب فيها شخصية بارزة ، ولكنه لم يطلع — فيما ظهر لى — على بعض الدراسات التى سبقه ، ففاته بسبب ذلك بعض الفوائد ، فمثلاً هو يقول — عند

- كلامه على تلاميذ ابن الملقن —: " ولم أجد من عني بجمع تلاميذه واحصائهم " (١) .
- قال هذا مع أن الأخ عبد الله سعاف اللحياني — الذي سبقه إلى دراسة ابن الملقن بحوالى عامين — قد جمع من تلاميذ ابن الملقن : مائة وخمسة وتسعين تلميذاً (٢) ، وهو أكبر عدد وقفت عليه حتى الآن في دراسة حديثة .
- فلو وقف على ما كتب قبله لم يقع له ذلك .
- وقد تمكنت هذه الدراسات — بحمد الله — من أن تعطى صورة متكاملة عن شخصية ابن الملقن ، وجوانب حياته المختلفة ، ورحلته العلمية : منذ المبدأ إلى أن توفاه الله .
- ولكنني — مع ذلك — سأحاول أن أنهل من حيث نهلوا ، وأستقى من حيث أخذوا ، مع عدم الاطالة في الكلام على المسائل التي أشبعوها بحثاً ، بل أركز فيما يحتاج إلى مزيد بحث ، أو استكمال درس .
- وأسأل الله — عز وجل — التوفيق في القول والعمل ، وأن يجنبنا برحمته الخطأ والزلل ،
- إنَّه على كل شيء قدير .

---

(١) مقدمة " تلخيص تلخيص المستدرك " : ( ص ٧٣ ) .

(٢) مقدمة " تحفة المحتاج " : ( ص ١٧ — ٤٨ ) .

## الفصل الأول

### عصر ابن الملحق

XXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXX

وأريد في هذه العجالة : أن أشير إلى الحالة السياسية ، والاجتماعية ، والدينية ، والعلمية في مصر — موطن ابن الملحق — في القرن الثامن الهجري ، حيث عاش المؤلف — رحمه الله — في تلك الفترة .

ولا شك أن معرفة بيئة الرجل ، والجو الذي عاش فيه ، يهيم بشكل كبير في إلقاء الضوء على جوانب شخصيته المختلفة ، إذ أن هذه البيئة — ولا شك — لها أكبر الأثر في بناء شخصية الرجل ، والتأثير فيها ، إما سلباً ، أو إيجاباً .

أولاً : الحالة السياسية .

XXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXX

لقد حكمت مصر في تلك الفترة دولة المماليك ، والتي دام حكمها ما يقرب من ثلاثة قرون ( ٦٤٨ — ٩٢٣ هـ ) .

وقد استطاع هؤلاء المماليك ، الذين جاءوا إلى البلاد على شكل رقيق يشتريهم حكام الدولة الأيوبية ، ومن قبلهم حكام الدولة العباسية ، استطاعوا أن يؤسسوا دولتهم ، بعد أن تمكنوا من القضاء على الدولة الأيوبية ، بعد أن قتلوا آخر حكامها ، وهو الملك تورانشاه ، ابن الصالح نجم الدين أيوب ، ومن هنا تأسست دولة المماليك الأولى ، وهي ما تعرف : " بدولة المماليك البحرية " ( ١ )

ونستطيع أن نعيّر بوضوح ما اتسم به عصر المماليك : من الفتن ، والقتال ، والاضطرابات ، الداخلية والخارجية . ذلك أن هؤلاء المماليك الذين كانوا في خدمة السلطان ، قد ترقّوا حتى وصل أكثرهم إلى مناصب مرموقة ، وكثرت أخذ الأمراء منهم ، ومن ثم أصبح كل واحدٍ منهم يتطلع

---

( ١ ) ينظر عن قيام دولة المماليك : " الخطط " للمقريزي : ( ٩٠ / ٣ — ٩٢ ) ، و " العصر

المماليكي في مصر والشام " لسعيد عاشور ( ص ٤ — ٧ ) .

إلى الجلوس على كرسى السلطنة •

فإن الواحد منهم كان لا يرى لغيره ميزة في التقدم عليه، لأن أصلهم واحد : رقيق اشتراهم السلاطين لخدمتهم، من أجل ذلك صار كل أمير منهم يقوى مركزه، ويكثر من الممالك حوله، حتى إذا ما أتته فرصة، وثب على السلطان القائم في الحكم، فقتله، أو نفاه، ثم يحل محله • فنجد أن دولة المماليك الأولى والتي استمر حكمها مائة وستة وثلاثين سنة (٦٤٨ — ٧٩٢) هـ قد توالى على الحكم فيها تسعة وعشرون حاكماً، منهم من كانت مدة حكمه دون السنة، وأكثرهم قتل، أو خلع، وقليل منهم توفوا، أو اعتزلوا (١) •

ويضاف إلى هذه الفتن والصراعات الداخلية، تلك القلاقل الخارجية، التي تمثلت في ثورة الأمراء في الشام وغيرها على دولة المماليك الناشئة، وعزم الأيوبيين على منازلة المماليك، واستعادة ملكهم على مصر من جديد (٢) •

ولا يخفى على المتأمل ما جرّته تلك الفتن والصراعات بين هؤلاء الحكام من متاعب وأضرار لأهل هذه البلاد، مع عدم الأمن والاستقرار •

على أنه لا يفوتنا القول : بأن هؤلاء المماليك الذين كثرت بسببهم الفتن والقلاقل، قد دفع الله بهم عن المسلمين خطرين عظيمين، إذ استطاعوا ردّ الصليبيين والتتار، ودرهمهم، وارجاعهم عن ديار المسلمين، الأمر الذي قوّى مركزهم، وجعل منهم قوة سياسية لها وزنها في المنطقة • (٣) •

ثانياً : الحالة الاجتماعية للبلاد •

~~~~~

لم تكن الحالة الاجتماعية لمصر في تلك الفترة بأحسن من الحالة السياسية، فإن ما كانت

(١) أنظر: "التاريخ الاسلامي" للسعيد المملوكي، لمحمود شاكر (ص ٣٥ — ٣٩) •

(٢) أنظر: "الخطط" للمقريزي (٩٢/٣)، و"العصر المماليكي" (ص ١٦ — ١٨) •

(٣) أنظر: "العصر المماليكي" لسعيد عاشور (ص ٢٦ — ٧٤) •

تعانیه البلاد من فتن وقلاقل واضطرابات وثورات، كان له — ولا شك — أكبر الأثر على حالة المجتمع الداخلية •

فقد ساد المجتمع — وقتئذ — النظام الطبقي، الذى يقوم على أساس التفرقة، وعدم المساواة، وتفضيل قوم على آخرين، مما يتمتع به كل طبقة من الحقوق والمزايا التى ليست لغيرها من الطبقات الأدنى •

وبالطبع كان على رأس هذا التركيب الطبقي : طبقة الحكام من الممالك، وهم الطبقة الأولى، التى تستأثر بكل خيرات البلاد، وتتمتع بسائر الحقوق دون غيرها، مع اهتمامهم، وصرف عنايتهم الأولى إلى أتباعهم من الممالك الذين يشترونهم ويربونهم ليكونوا سنداً لهم وعوناً • ثم تأتى بعد ذلك بقية فئات الممالك على اختلاف مراتبهم، وتباين درجاتهم • وقد كان لهذه الطبقة — أيضاً — من المزايا ما ليس لسائر فئات الشعب الكادح، ولقد وصل الأمر بطبقة الممالك هذه : أنهم لم يرضوا بمشاركة سائر الناس لهم فى ركوب الخيل، و"كثيراً ما انسابت جموع الممالك فى شوارع القاهرة للاعتداء على الفقهاء والمعلمين، وانزالهم عن خيولهم، وسلبهم إياها" (١) •

ثم ظهرت الى جانب هؤلاء طبقة أخرى، وهم العلماء، والفقهاء، وأمثالهم من : الكتاب والأدباء، والموظفين، وكانت هذه الفئة تحظى باحترام السلاطين وتقديرهم أكثر من غيرها من فئات الشعب •

ثم تأتى فى نهاية هذا التركيب الطبقي طبقة العمال، والفلاحين، وسائر أصحاب المهن، الذين عاشوا فى ضيق، وعسر، وامتهان، فلم يكونوا سوى خدّاماً لأسيادهم من الممالك، يكدحون ويتعبون لراحة غيرهم •

(١) "العصر المماليكى فى مصر والشام" لسعيد عاشور (ص ٣١٢) •

أما عن وضع البلاد داخلياً : فقد كان لتلك الثورات والمنازعات المستمرة أثر كبير فـسـى تحويل أمن البلاد وهدوءها إلى فوضى ، وصخب ، وضوضاء ، وقلق ، فسرعان ما كانت تتعطل المصالح ، وتخلق المدارس ، والأسواق ، والحوانيت ، وقد يستمر ذلك أسابيع طويلة يعانى الناس فيها من الفزع ، والجوع ، والقلق .

هذا مع انتشار طوائف المماليك أثناء هذه القلاقل والنزاعات ، لسلب أموال الناس ، والخطف ، ويصور لنا المقرئ شياً مما حدث للناس فى عهد السلطان عز الدين أيبك ، فيقول : " فنزل بالناس من البحرية بلاء لا يوصف ، ما بين قتل ، ونهب ، وسبي ، بحيث لو ملك الفرنج بلاد مصر ، ما زاد وأفى الفساد على ما فعله البحرية " (١) .

ولا يفوتنا — ونحن نتحدث عن الوضع الاجتماعى — أن نشير إلى كثرة المجاعات ، والأوبئة التى سادت البلاد فى تلك الفترة ، إذ كان يموت الكثيرون جوعاً وعطشاً بسبب قلة الأمطار أو انقطاعها ، وليس ذلك إلا غضباً من الله سبحانه لحرمانه التى انتهكت ، وشرائعه التى ضيقت . (٢)

ثالثاً : الحالة العلمية والثقافية :

~~~~~

لا يخفى على المتتبع : أن مصر قد غدت فى تلك الفترة محط رحال الكثيرين من العلماء ، والطلاب ، ولا أدل على ذلك من هذا التراث الهائل الذى أنتجه علماء مصر فى تلك الفترة ، وأثروا به المكتبة الإسلامية .

وهنا نلمح عاملاً مهماً من عوامل تلك النهضة العلمية ، ألا وهو : رعاية سلاطين المماليك ، وعنايتهم بالعلماء فى تلك الفترة ، بل وجدّ من سلاطين المماليك وأمراءهم من اشتغل بالفقه والحديث ، حتى تصدر بعضهم للإقراء والتدريس ( ٣ ) .

---

( ١ ) " الخطط " : ( ٩٢ / ٣ ) . وينظر : " العصر المماليكى " لعاشور ( ص ٣٢٢ — ٣٢٥ ) .

( ٢ ) وينظر حول ذلك : " العصر المماليكى " لعاشور ( ص ٣٢٥ — ٣٢٨ ) .

( ٣ ) " العصر المماليكى " لعاشور ( ص ٢٢٩ ، ٢٣٠ ) .



إقامة المساجد والجوامع • وقد كان اهتمام المماليك بإنشاء المساجد والجوامع بالغاً ،

حتى قيل : إنها بلغت ألف مسجد ( ١ ) •

وما يخفى ما للمسجد من دور بارز في الحياة الدينية ، وإقامة شعائر الاسلام ، بالإضافة

إلى دروس العلم ، وحلقات تعليم القرآن •

كذلك اتسمت الحياة الدينية في مصر في تلك الفترة بانتشار التصوف ، وكثرة عـ

الصوفية ، وقد كان لوفود أعداد كبيرة من مشايخ الصوفية المغاربة والأندلسيين ، إلى

مصر أثرٌ كبيرٌ في ذلك •

وقد كثر فرق الصوفية ، وتعددت أشكالهم ، وأكثر سلاطين المماليك من إنشاء البيوت

الخاصة لهم والتي تسمى " خانقاة " مع حبس الأوقاف عليها ، والاهتمام بأمرها ( ٢ ) •

هكذا كانت الحياة في مصر في عصر المماليك ، وقد اختصرت ذلك اختصاراً ، ولـ

أدخل في التفاصيل الدقيقة ، حتى لا يطول بنا الكلام ، فتخرج هذه المقدمة عـ

وضعت له •

---

( ١ ) وقد استوفى المقرئ في " خطته " الكلام على مساجد مصر ، وجوامعها •

فليُنظر ذلك هناك ، المجلد الثالث •

( ٢ ) " العصر المماليكي " : ( ص ٣٣٩ — ٣٤١ ) •

## الفصل الثانى

فى اسمه ، ونسبه ، ونسبته

\*\*\*\*\*

لا تكاد تختلف المصادر التى ترجمت لابن الملقن فى اسمه ونسبه ، ونسبته ، حيث أجمعت على أنه : عمر بن على بن أحمد بن محمد بن عبد الله ، سراج الدين ، أبو حفص ، الأنصارى ، الأندلسى الأصل ، الوادى آشى ، ثم التكرورى ، المصرى ، الشافعى ، المعروف بـ "ابن الملقن" .

أما نسبته :

" فالأنصارى "نسبة إلى أنصار المدينة ، بنى الأوس ، والخزرج ، ذلك أنه لما تمّ الفتح الاسلامى "لغرناطة" ، نزلت بها بعض القبائل العربية ، فكان منهم جماعة من الأنصار (١) . فالرجل فى أصله عربى ، تتحد ر أصوله من الأنصار رضى الله عنهم .

و "الواد آشى" : نسبة إلى مدينة " وادى آش" ، ذكرها ياقوت فى "معجمه" (٢) فى مادة : "أش" ، ثم قال : " . . . وربما مدت همزته : مدينة الأشات بالأندلس من كورة "البيرة" ، وتعرف بوادى آش . . . وبينها وبين غرناطة أربعون ميلاً ، وهى بين غرناطة وبجانة " . وذكرها صاحب "اللمحة البدرية" (٣) ضمن أقاليم غرناطة .

و "التكرورى" : نسبة إلى "التكرور" (٤) من بلاد إفريقية ، ذلك أن أباه رحل من الأندلس إلى

---

(١) أنظر: "اللمحة البدرية فى الدولة النصرية" (ص ١٦ ، ١٧) .

(٢) (١٩٨/١) .

(٣) "اللمحة البدرية" (ص ١٩) .

(٤) قال ياقوت: "بلاد تنسب إلى قبيل من السودان ، فى أقصى جنوب المغرب ، وأهلها

أشبه الناس بالزنوج" . معجم البلدان (٢/ ٣٨) .

ويقال لها أيضاً : "تمبكتو" ، وهى المعروفة اليوم بـ "جمهورية مالى" كما أفادنى ذلك

الشيخ / حماد الأنصارى .

بلاد "التكرور"، ومكث فيها مدة، فأقرأ أهلها القرآن، وحصل له من أهلها مال كثير، وأنعم

عليه بدنيا طائلة (١) .

و"المصرى" : نسبة إلى "مصر"، حيث أن أباه ارتحل من التكرور إلى مصر، ونزل "بالقاهرة"،

وهناك تأهل، وولد له ابنه "عمر" (٢) صاحب هذه الترجمة .

وقد عُرف الشيخ بـ "ابن الملقن"، وذلك لأن أباه — قبل وفاته — أوصى به إلى صديقه،

الشيخ عيسى المغربي — وكان يلقن (٣) القرآن بجامع ابن طولون — فتزوج بأم المترجم،

فصار ينسب إليه، وبه عرف (٤) .

ولم تحدثنا مصادر الترجمة شيئاً عن الشيخ عيسى هذا، ولم أقف له على ترجمة، إلا أن ابن

فهد يقول : "وكان صالحاً، خيراً، يلقن القرآن العظيم بجامع ابن طولون" (٥)، وقال

السخاوى مثل ذلك (٦) .

لكن الذى يعنيننا فى هذا المقام : أن صاحبنا — رحمه الله — كان لا يحب هذه النسبة،

والى هذا يشير السخاوى بقوله : "وكان — فيما بلغنى — يغضب منها، بحيث لم يكتبها

بخطه، إنما كان يكتب غالباً : ابن النحوى" (٧) .

(١) أنظر: انباء الغمر (٢/٢١٦)، ولحظ الألفاظ (ص ١٩٧) .

(٢) انباء الغمر (٢/٢١٦) .

(٣) يقال : لَقِنَ الرجل الشيءَ، لَقْنًا، فهو لَقِنٌ : فهمه، وَلَقَّته الشيءَ، فَلَقَّته : إذا أخذه

من فيك مباشرة . . . ويصدق كذلك على الأخذ من المصحف .

المصباح الفير (٢/٥٥٨) .

(٤) انباء الغمر (٢/٢١٧)، والضوء اللامع (٦/١٠٠) .

(٥) لحظ الألفاظ : (ص ١٩٧) .

(٦) الضوء اللامع (٦/١٠٠) .

(٧) الضوء اللامع : (٦/١٠٠) .

وقال ابن حجر — رحمه الله — فى "المجمع المؤسس" \* : " . . . كان شيخنا يكتب

بخطه : عمر بن أبى الحسن النحوى ، وبهذا اشتهر فى بلاد اليمن ، لكثرة ما رأوه —  
بخطه فى تصانيفه " .

ولا أعرف سبباً ظاهراً لكراهية ابن النحوى لهذه النسبة ، مع أنه — رحمه الله — نشأ  
فى كفالة هذا "الملقن" منذ الطفولة ، إذ أنه لم ينعم بصحبة أبيه سوى العام الأول من  
عمره فقط ، فسعد بصحبة "الملقن" عمره ، وأولاه من رعايته ، وغايته ، وحسن توجيهه ، إلى أن  
صار من أهل العلم المعدودين فى وقته .

ولعله — رحمه الله — كان يفضل الانتساب إلى أبيه ، ولا حرج عليه فى ذلك .  
أما اشتهاره فى بلاد اليمن " بابن النحوى " ، وكتابتة ذلك بخطه ، فلأن أباه كان نحويًا ،  
عالمًا به ، وأخذ عنه جماعة من المشهورين ( ١ ) .

وكان ربما اكتفى فى كتابة اسمه بـ "عمر بن على الأنصارى الشافعى" . كما رأيت خطه  
بذلك فى الإجازة التى كتبها على ظهر كتابه "تذكرة المحتاج إلى أحاديث المنهاج" .  
أما كنيته ، ولقبه :

فإن المصادرت تذكر لنا أن كنيته : أبو حفص ، ولقبه : سراج الدين .  
إلا أن ابن فهد ذكر فى "لحظ الألفاظ" ( ٢ ) أن كنيته : أبو على ، ولم أر من ذكر ذلك  
غره ، ولعل هذه الكنية تكون باعتبار اسم ابنه "على" ، ولكن المشهور الأول .

---

\* ق ( ٢٢٥ / أ ) .

( ١ ) أنظر : "طبقات الشافعية" لابن قاضى شعبة ( ٥٣ / ٤ ) ، ولحظ الألفاظ :

( ص ١٩٧ ) .

( ٢ ) ( ص ١٩٧ ) .

### الفصل الثالث

مولده ، وأسرته ، ونشأته الأولى

~~~~~

أما مولده :

فلا تختلف المصادر فى أن ولادة ابن الملقن كانت فى شهر ربيع الأول ، سنة

ثلاث وعشرين وسبعمائة (٧٢٢ هـ) .

ولكن اختلفوا فى يوم ولادته ، فقبل : فى الرابع والعشرين منه ، قاله ابن حجر (١) ، ومن

بعده : ابن فهد (٢) ، وابن تغرى بردى (٣) ، وغيرهم .

لكن رجح السخاوى — رحمه الله — أن ولادته كانت فى الثانى والعشرين من ربيع الأول ،

وأنه قرأ ذلك بخطه (٤) .

أما أسرته :

فقد سبق معنا أن أباه ، أبا الحسن النحوى ، قد عاش بعد ولادة ابنه عاماً

واحداً ، ثم وافاه الأجل .

ولا نعلم من سيرة الوالد شيئاً كثيراً ، سوى ما اتفقت عليه المصادر من أنه كان عالماً بالنحو ،

وأن جماعة أخذوه عنه ، قال ابن حجر : " كان أبوه عالماً بالنحو ، أخذ عنه الشيخ جمال الدين

الأسنائى ، وغيره " (٥) .

(١) انباء الغمر : (٢ / ٢١٦) .

(٢) لحظ الألفاظ : (ص ١٩٧) .

(٣) الدليل الشافى : (١ / ٥٠٢) .

(٤) الضوء اللامع : (٦ / ١٠٠) .

(٥) المجمع المؤسس : (٢٢٥ / أ) .

وقال المقرئ في "السلوك" (١) في ترجمة ابن المعزى : "أخذ النحو بالقاهرة عن أبي

الحسن ، والد الشيخ سراج الدين ابن الملقن " .

وكان من المتوقع أن نجد شيئاً ضمن كتابات ابن الملقن عن أسرته وبيته ، ولكن لم يحدث ذلك .

وتوفي الوالد — رحمه الله — سنة (٧٢٤ هـ) ، وبوفاة أبي الحسن — رحمه الله — ينتهي

الكلام عن سيرة الوالد (٢) ، لننتقل إلى الكلام عن وصي ابن الملقن ، وزوج أمه : الشيخ

عيسى المغربي .

أما نشأته :

قد تقدم معنا أن والده أوصى به إلى عيسى المغربي ، وأنه تزوج بأمه ، وأنه

كان رجلاً صالحاً خيراً .

ولا شك أن الله قد أراد بأبي حفص خيراً ، حيث هيأ له هذه البيئة النقية الطاهرة ، مما

كان له أكبر الأثر في نشأته نشأة صالحة طيبة ، واتجاهه نحو العلم وأهله ، فكان في ذلك

الخير الكثير .

إذ أن الشيخ عيسى بدأ باقراء القرآن ، فحفظه ، ثم حفظ "عدة الأحكام" (٣) .

ثم اتجه به وصيه نحو المذهب "المالكي" ، وأقرأه فيه ، ثم حول عنه إلى المذهب الشافعي ،

استجابة لنصيحة ابن جماعة صديق والده ، فأقرأه "منهاج الطالبين" للنووي ، فحفظه .

ومن أجل تأمير حياة طيبة لابن الملقن ، وكفايته مؤنة السعي على طلب الرزق : " فإنَّ

وصيه أنشأ له رُبعاً * ، أنفق عليه قريباً من ستين ألف درهم ، فكان يخل عليه جملة صالحة " (٤)

(١) (٧٩ / ١ / ٣) .

(٢) للوالد ترجمة في : بغية الوعاة (١٤٤ / ٢) ، وفتح الشكور : (ص ١٩٦)

(٣) لحظ الألفاظ (ص ١٩٧) . * الريح : الدار بعينها حيث كانت ، والجمع

رباع ، وربوع ، وأرباع ، وأربع . والريح أيضاً : المحلة .

مختار الصحاح (ص ٢٢٩) .

(٤) لحظ الألفاظ (ص ١٩٧ ، ١٩٨) .

• وكان "يكتفى بأجرته، وتوفر له بقية ماله للكتب" (١) .

هكذا كانت نشأة ابن الملقن : أسرة صالحة ، توجه الولد إلى الخير ، وتدفع به إلى طريق

أهل العلم ، مع سعة في العيش ، مما مكنه من مواصلة هذه الرحلة العلمية الطويلة .

(١) الضوء اللامع : (١٠٠ / ٦) .

الفصل الرابع

حياته العلمية، وثقافته، وعقيدته

وفيه مباحث

الأول : بدء طلبه للعلم، وسماعه الحديث .

الثاني : شيوخه .

الثالث : رحلاته في طلب العلم .

الرابع : مكتبته العلمية .

الخامس : منزلته العلمية وثناء العلماء عليه،

وبعض ما انتقده، والجواب عن ذلك .

السادس : عقيدته .

الفصل الرابع

حياته العلمية ، وثقافته

المبحث الأول : بدء طلبه للعلم ، وسماعه الحديث .

تقدم معنا أن ابن الملقن قد اتجه به وصيه نحو العلم منذ طفولته ، حتى أسمعته الحديث على ابن سيد الناس ، والقطب الحلبي (١) ، ثم سعى لتحصيل الإجازة له من جماعة " من مصر ، والشام ، منهم الحافظ المزى " (٢) .

ومع هذا الاهتمام الدائم من الوصي بابن الملقن ، فإنه قد سعى بنفسه لتحصيل العلم ، وسماع الحديث منذ صغره ، قال الحافظ ابن حجر : " عني في صغره بالتحصيل " (٣) . وقال ابن فهد : " وطلب الحديث في صغره بنفسه ، فأقبل عليه ، وعنى به ، لتوفر الدواعي وتفرغه " (٤) .

وقد استمر — رحمه الله — على ذلك ، فلازم أجلة شيوخ عصره ، كالشيخ : علاء الدين مغلطاي ، واشتدت ملازمته له ، وللشيخ : زين الدين الرحبي ، حتى تخرج بهما ، وقرأ البخاري على ثانيهما " (٥) .

وسمع الحديث — أيضاً — على الزين ابن عبد الهادي ، فسمع عليه " صحيح مسلم " (٦) .

(١) لحظ الألفاظ : (ص ١٩٧) .

(٢) المصدر السابق .

(٣) انباء الغمر : (٢١٧ / ٢) . (٤) لحظ الألفاظ : (ص ١٩٧) .

(٥) الضوء اللامع : (١٠٠ / ٦) .

(٦) الضوء اللامع : (١٠٠ / ٦ ، ١٠١) .

ولم يكتف ابن الملقن بسماع الحديث وتحصيله فحسب ، بل جَدَّ واجتهد في تحصيل فنون أخرى ، فاعتنى بالفقه ، وأخذَه عن مشاهير شيوخ عصره ، وكذا اعتنى بالعربية ، والقراءات ، وغير ذلك (١) .

المبحث الثانى : شيوخه .

~~~~~

لقد هيا الله — عز وجل — لابن الملقن جملة من المشايخ الذين كانوا أعلاماً في وقتهم ، وجهابذة مقدمين في فنونهم ، وكان أكثرهم ممن انتفع الناس بمعارفهم ، وآثارهم حتى يومنا هذا . ولا شك أن صحبة ابن الملقن — رحمه الله — لهؤلاء النفر كان له أكبر الأثر في تكوين ابن الملقن ، ونشأته تشأة علمية ، فإنه — رحمه الله — لم يدر جهداً في الاستفادة من علومهم ، والاستضاءة بتوجيهاتهم ، حتى صار — بتوفيق الله له — من أئمة هذا الشأن ، المقدمين في معرفة دقائقه ، الجامعين لما تفرق من فوائده .

وشيوخ ابن الملقن كثر ، وقد وقفت على أكثرهم سواء منهم من أخذ عنه ، وسمع منه ، أو ممن أجاز له ، ولكننى سأذكر من هؤلاء أشهرهم في كل فن ، والذين كان لهم أثر ظاهر فى بناء شخصيته العلمية ، مع تسليط بعض الأضواء عليهم .

---

( ١ ) وسيأتى معنا الكلام عن شيوخه في كل فن من هذه الفنون فى المبحث التالى لهذا .

أولاً : شيوخه فى الحديث •

\*\*\*\*\*

مر معنا أَنَّ ابن الملقن — رحمه الله — قد اعتنى بسماع الحديث منذ صغره ، وأكثر من ذلك ،

حتى ذكر مرة " أنه سمع ألف جزء حديثية " ( ١ ) •

وكان من أبرز شيوخه فى هذا الجانب :

١ — الإمام ، العلامة ، الحافظ ، المفيد ، الأديب ، البار ، فتح الدين ، أبو الفتح ، محمد بن محمد

ابن محمد بن أحمد بن عبد الله بن سيد الناس ، الأندلسى ، اليعمرى ، المصرى ، الشافعى ( ٢ )

مولده : سنة ( ٦٧١ هـ ) •

سمع من : العز الحرائى ، وغازى الحلاوى ، وابن الأنماطى ، وغيرهم • وأجاز له : النجيب

عبد اللطيف ، وجماعة •

ولازم الشيخ ابن دقيق العيد ، وتخرج عليه ، وأعاد عنده عليه ، وكان يحبه ويثنى عليه •

وأخذ العربية عن البهاء ابن النحاس ، وكتب الخط المغربى والمصرى ، فأقتنهما •

قال السيوطى : " كان أحد الأعلام الحفاظ ، إماماً فى الحديث ، ناقداً فى الفن ، خبيراً

بالرجال ، والعلل ، والأسانيد ، عالماً بالمصحيح والسقيم • • • حسن التصنيف • • • شاعراً

بارعاً متفنناً فى البلاغة " ( ٣ ) •

من تصانيفه :

" عيون الأثر فى المغازى والسير " ، و " شرح جامع الترمذى " ولم يكمله ، وشرع

فى إكماله الحافظ العراقى •

---

( ١ ) " طبقات الشافعية " لابن قاضى شهبه ( ٥٤ / ٤ ) •

( ٢ ) وسنأتى إشارة إلى شئ من مصاد ترجمته فى ( ص ١٥٩ ) من هذا الكتاب ، عند ذكر المؤلف له •

( ٣ ) " ذيل تذكرة الحفاظ " ( ص ٣٥٠ ) •

توفى — رحمه الله —: فى شعبان سنة ( ٧٢٤ هـ ) .

وقد كان — رحمه الله — من أوائل الشيوخ الذين بَكَرَ ابن الملقن بالسماع عليهم ، وقسّد ذكره رحمه الله فى " البدر المنير " عند كلامه على مصادرّه فى الكتاب فقال : " . . . وما شرحه شيخنا ، حافظ مصر ، فتح الدين ابن سيد الناس من " جامع الترمذى " ، ولو كَمَلَ كان فى غاية الحسن " ( ١ ) .

٢ — الإمام ، العلامة ، الحافظ ، الفقيه ، عالم بيت المقدس ، خليل بن كيكلى ، صلاح الدين ، العلائى ، الشافعى ( ٢ ) .

مولده : سنة ( ٦٩٤ هـ ) .

لازم البرهان الفزارى ، والكمال الزملكانى ، وبه تخرج قال الذهبى : " حافظ ، يستحضر الرجال والعلل ، وتقدم فى هذا الشأن ، مع صحة الذهن ، وسرعة الفهم " ( ٣ ) .  
ومن مؤلفاته النافعة :

" جامع التحصيل لأحكام المراسيل " ، و " تلقيح الفهوم فى تنقيح صيغ العموم " فى أصول الفقه ، و " الوشى المعلم فى ذكر من روى عن أبيه عن جده عن النبى صلى الله عليه وسلم " . وغيرها من كتبه المفيدة .

توفى — رحمه الله — فى المحرم ، سنة ( ٧٦١ هـ ) .

وقد انتفع به ابن الملقن ، وأفاد منه ، وقرأ عليه فى رحلته ، إلى بيت المقدس كتابه " جامع التحصيل " وأثنى عليه الشيخ ، وقد روى عنه عدة أحاديث فى كتابه " البدر المنير " ( ٤ ) .

---

( ١ ) " البدر المنير " ( ص ١٥٩ ) القطعة التى حققها .

( ٢ ) وستأتى الإشارة إلى مصادر ترجمته ص : ( ١٤١ ) من النمر المحقق .

( ٣ ) " طبقات الحفاظ " للسيوطى : ( ص ٥٣٢ ) .

( ٤ ) ينظر على سبيل المثال : ( ص ٢٣٢ ) .

وهو مجل له ، كثير الثناء عليه •

٣ — الامام ، العلامة ، الحافظ ، المحدث ، مغلطاي ، بن قليج بن عبد الله ، البكري ، الحنفى ،

علاء الدين ( ١ ) •

مولده : سنة ( ٦٩٠ هـ ) •

لازم منذ صغره خلق أهل العلم ، وانهضك على الاشتغال ، حتى صار له مشاركة جيدة فى

فنون من العلم ، لا سيما "الأنساب" •

توفى — رحمه الله — سنة ( ٧٦٢ هـ ) •

وقد كان ابن الملقن شديد الملازمة له ، بل به تخرج فى الحديث ، كما مضى معنا ، وكذا

استفاد كثيراً من مؤلفاته خاصة "شرح البخارى" ، الذى عمله فى عشرين مجلدة •

٤ — الحافظ ، المتقن ، أبو على ، عبد الكريم بن عبد النور بن منير ، الحلبي ، ثم المصرى ( ٢ ) •

مولده : سنة ( ٦٦٤ هـ ) •

قال الذهبي : "جمع ، وخرج ، وألف تأليف متقنة ، مع التواضع ، والدين ••• ومعرفة الرجال ،

ونقد الحديث" ( ٣ ) •

توفى — رحمه الله — سنة ( ٧٣٥ هـ ) •

من مؤلفاته :

"شرح صحيح البخارى" ولم يكمله ، فى عدة مجلدات • وعمل "تاريخاً لمصر"

وبيَّض بعضه •

---

( ١ ) له ترجمة فى : الدرر الكامنة ( ١٢٢ / ٥ ) ، والدليل الشافى ( ٧٣٧ / ٢ ) •

( ٢ ) ويأتى ذكر معاد ترجمته ( ص ٨٦ ) من الكتاب عند ذكر المؤلف له •

( ٣ ) "ذيل التذكرة" للحسينى ( ص ١٤ ، ١٥ ) •

وقد تقدّم أن ابن الملقن أُسْمِعَ عليه مبكراً ، وقد أفاد منه كثيراً ، وذكره في كتابه "البدر المنير"

عند كلامه على مصادره ، فقال — عند كلامه على "المحلى" — : " . . . وما رده عليه — أى على

ابن حزم — ابن عبد الحق ، وشيخنا : قطب الدين الحلبي ، في جزء جيد " ( ١ ) .

٥ — أبو بكر بن أبي بكر بن قاسم بن أبي عبد الرحمن ، زين الدين الرحبي ، الكنانى . قال عنه

الذهبي : دين ، خير ، حسن المحاضرة " .

توفى — رحمه الله — سنة ( ٧٤٩ هـ ) ( ٢ ) .

وتقدم من كلام السخاوى ، وغيره أن ابن الملقن كان شديد الملازمة له ، بل به تخرج ، وقرأ

عليه "البخارى" ( ٣ ) .

هؤلاء هم أبرز مشايخه في الحديث ، والذين انتفع بهم أكثر من غيرهم ، وكان لهم التأثير

الأكبر على نشأته العلمية .

ثانياً : شيوخه في الفقه .

\*\*\*\*\*

وكان من أبرز مشايخه الذين أخذ عنهم الفقه :

١ — الشيخ ، الامام ، تقى الدين ، على بن عبد الكافى بن على بن تمام بن يوسف بن موسى . . .

السبكي ، أبو الحسن ، الشافعي . ( ٤ ) .

مولده : سنة ( ٦٨٣ هـ ) .

قال ابن فهد : "أقبل على التصنيف والفتيا . . . وتصانيفه تدل على تبحره في الحديث ،

---

( ١ ) البدر المنير : ( ص ١٧١ ) بتحقيقنا .

( ٢ ) له ترجمة في : الدرر الكامنة ( ١ / ٤٨٦ ) .

( ٣ ) الضوء اللامع : ( ٦ / ١٠٠ ) .

( ٤ ) له ترجمة في : الدرر الكامنة ( ٢ / ١٣٤ ) ، ولحظ الألفاظ ( ص ٣٥٢ ) .



وغيره، وسعة بابه في العلوم، وتخرج به فضلاء العصر . . .

توفى سنة (٧٥٦ هـ) .

٢ — العلامة جمال الدين، أبو محمد، عبد الرحيم بن الحسن بن علي، الأسنوي، الشافعي،

الأموي القرشي (١) .

مولده : سنة (٧٠٤ هـ) .

قدم القاهرة سنة (٧٢١ هـ)، فانتبهت إليه رئاسة الشافعية، قال الحسيني : " كان إماماً

في الفقه، وأكثر أهل زمانه اطلاعاً على كتب المذهب " .

من مصنفاته :

• "المهمات"، و"الهداية إلى أوهام الكفاية" و"الأشباه والنظائـر" .

توفى — رحمه الله — سنة (٧٧٢ هـ) .

وقد كان ابن الملـقن من الملازمين له، المنتفعين به، قال الغزى : " ولزم من مشايخ عصره :

الشيخ جمال الدين الأسنوي، وبرع عليه، وصار من أعيان أصحابه " (٢) .

وأخذ الفقه أيضاً عن :

٣ — كمال الدين، أحمد بن عمر بن أحمد بن مهدي، المدلجي، النشائي، الفقيه الشافعي . (٣)

قال عنه الأسنوي : " كان حافظاً للمذهب، كريماً متصوناً، طارحاً للتكلف " .

توفى — رحمه الله — سنة (٧٥٧ هـ) .

وشر السخاوي إلى أبرز مشايخه في الفقه، فيقول : " وتفقه بالتقى السبكي، والجمال .

الأسنائي، والكمال النشائي، والعز بن جماعة " (٤) .

(١) له ترجمة في : الدليل الشافعي (١/٤٠٩)، و"طبقات الشافعية" للحسيني،

(ص ٢٣٦)، والشذرات (٦/٢٢٣) .

(٢) مقدمة اللحيان "لتلخيص تلخيص المستدرک" (٧١) .

(٣) له ترجمة في : الدرر الكامنة (١/٢٣٨)، والشذرات (٦/١٨٢) .

(٤) الضوء اللامع (٦/١٠٠) .

ثالثاً : شيخه فى القراءات •

•••••

أخذ ابن الملقن القراءات على يرهان الدين الرشيدى ( ١ ) ، كما قال السخاوى ( ٢ ) •

وهو : إبراهيم بن لاجين بن عبد الله الرشيدى • مولده سنة ( ٦٧٢ هـ ) •

قال ابن الجزرى : " إمام ، علامة ، مقرب ، نحوى ، بارع فى العلوم " • وقال الأسنوى :

" كان فقيهاً ، عالماً بالنحو ، والتفسير والقراءات " • توفى — رحمه الله — سنة ( ٧٤٩ هـ ) •

رابعاً : شيوخه فى العربية •

•••••

أخذ ابن الملقن — رحمه الله — علم العربية عن أعلام عصره ، المقدمين فى معرفة دقائقها

وأسرارها • وأبرز هؤلاء :

١ — أبو حيان ، محمد بن يوسف بن على بن يوسف بن حيّان ، الغرناطى ، أثير الديـن ،

الأندلسى ، الجيانى ( ٣ ) •

مولده : سنة ( ٦٥٤ هـ ) •

قال ابن حجر عنه : " ••• أما النحو والتصريف : فهو الإمام المطلق فيهما ، خدّم هذا

الفن أكثر عمره ، حتى صار لا يذكر أحد فى أقطار الدنيا فيهما غيره " •

توفى — رحمه الله — سنة ( ٧٤٥ هـ ) •

وقد حدّث عنه ابن الملقن فى كتابه " البدر المنير " فى أثناء ترجمة الرافعى ، فقال :

---

( ١ ) طبقات القراء لابن الجزرى : ( ٢٨ / ١ ) ، والدرر الكامنة : ( ٧٧ / ١ ) •

( ٢ ) الضوء اللامع : ( ١٠٠ / ٦ ) •

( ٣ ) له ترجمة فى : الدرر الكامنة ( ٧٠ / ٥ ) ، والشذرات ( ١٤٥ / ٦ ) •

”وأخبرني مشافهة عالياً الأئمة : أشير الدين ، أبو حيان ” ( ١ ) .

٢ — الإمام ، العلامة ، المشهور ، الشيخ ، أبو محمد ، عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله

ابن هشام ، الأنصاري ، جمال الدين ( ٢ ) .

مولده : سنة ( ٧٠٨ هـ ) .

أَتَقَنَّ العربية ففاؤ . الأقران ، بل الشيوخ ، حتى قال ابن خلدون : ” مازلنا — ونحن —

بالمغرب — نسمع أنه ظهر بمصر عالم بالعربية ، يقال له : ابن هشام ، أنحى من سيوييه ” .

وقال ابن حجر : ” انفرد بالفوائد الغربية ، والمباحث الدقيقة ، والاستدراكات العجيبة ،

والتحقيق البالغ ، والاطلاع المفرط . . . مع التواضع ، والبر ، والشفقة ، ودماثة الخلق ، ورقة القلب ” .

من مؤلفاته الشهيرة ، والتي انتفع بها القاصي والداني : ” شذور الذهب ” ، و ” قطر

الندى ، ويل الصدى ” ، و ” مغنى اللبيب ” ، و ” قواعد الأعراب ” وغير ذلك .

توفى — رحمه الله — سنة ( ٧٦١ هـ ) .

قال السخاوي ، عند ذكره مشايخ ابن الملقن : ” وأخذ في العربية عن : أبي حيان ، والجمال

ابن هشام . . . ” ( ٣ ) .

خامساً : شيخه في الخط .

\*\*\*\*\*

ولقد كان ابن الملقن — إلى جانب ما تقدم — مهتماً بالخط ، متقناً له ، وقد أخذه على :

الشيخ ، الإمام ، شمس الدين ، محمد بن محمد بن نعيم بن السراج ، الكاتب ( ٤ ) .

---

( ١ ) البدر المنير : ( ص ٢٢٣ ) من القطعة التي حققها .

( ٢ ) له ترجمة في : الدرر الكامنة ( ٤١٥ / ٢ ) ، وبغية الوعاة ( ٦٨ / ٢ ) ، والشذرات

( ١٩١ / ٦ ) .

( ٣ ) الضوء اللامع ( ١٠٠ / ٦ ) .

( ٤ ) له ترجمة في : الدرر الكامنة ( ٣٥٠ / ٤ ) ، وبغية الوعاة ( ٢٣٥ / ١ ) ، والشذرات

( ١٥٢ / ٦ ) .

مولده : سنة ( ٦٧٠ هـ ) •

اعتنى بالقراءات ، فقرأ على النور الكفتى ، وأجاد النسخ ، قال أبو بكر بن أيد غدّى : " •••

وله حلقة وافرة يتعلمون الكتابة " •

وقال ابن رافع : " كان نعم الشيخ " •

وقد تصدّى للإقراء ، وتعليم الخط المنسوب ، وانتفع به جماعة ، وكان حسن النقل ،

يعرف العربية ، مع سلامة الصدر •

توفى — رحمه الله — سنة ( ٧٤٧ هـ ) •

وقد نص ابن فهد على تلمذة ابن الملقن على هذا العلم فقال : " وله الخط المنسوب ،

جود فيه على ابن السراج " ( ١ ) •

هوؤلاء هم أبرز شيوخ ابن الملقن — رحمه الله — فى شتى الفنون ، ومختلف

العلوم •

---

( ١ ) لحظ الألفاظ : ( مر ، ١٩٨ ) •

وأنظر : الضوء اللامع : ( ١٠٠ / ٦ ) •

المبحث الثالث : رحلاته في طلب العلم .

\*\*\*\*\*

وقد استحبَّ السلفُ الرحلة طلباً لعلو الإسناد ، وتحصيلاً لمزيد من العلم ، ولسماع ما لم يسمعه في بلده . قال ابن كثير رحمه الله : " . . . ولهذا تداعت رغبات كثير من الأئمة النقاد ، والجهابذة الحفاظ ، إلى الرحلة إلى أقطار البلاد ، طلباً لعلو الإسناد " ( ١ ) .

وقال إبراهيم بن أدهم : " إن الله تعالى يدفع البلاء عن هذه الأمة برحلة أصحاب الحديث " ( ٢ ) .

وقد كان من دأبهم ألا يرحلوا حتى يستوفى الواحد منهم السماع والتحصيل على شيوخ بلده .

ومن أجل ذلك ، واتباعاً لهذه السنة فقد قام ابن الملقن — رحمه الله — بعدة رحلات خارج مصر ، وهي :

١ — رحلته إلى القدس الشريف ، والتي التقى فيها بالحافظ العلائي ، وقرأ عليه ، وأخذ عنه .

وقد أشار إلى هذه الرحلة في كتابه " البدر المنير " في أثناء ترجمته للإمام الرافعي ، فقال — عند سياقه جملة من أحاديث الرافعي — : " ومن حديثه : ما أخبرنا بقية الحفاظ ، صلاح الدين ، أبو سعيد ، خليل ، بن كيكلد ، بن عبد الله العلائي ، بالقدس الشريف ، بقراءتي عليه قال : . . . " ( ٣ ) .

وقد قرأ في هذه الرحلة كتاب " جامع التحصيل في أحكام المراسيل " على مؤلفه ، الحافظ العلائي ، وأشار إلى هذا السخاوي ( ٤ ) .

---

( ١ ) الباعث الحثيث ( ص ١٦١ ) . ( ٢ ) شرف أصحاب الحديث ( ص ٥٩ ) .

( ٣ ) البدر المنير : ( ص ٢٢٢ ) تحقيقنا .

( ٤ ) الضوء اللامع : ( ١٠١ / ٦ ) .

وأثبت العلائى ذلك فى طبقة السماع، ووصفه " بالشيخ، الفقيه، الإمام، العالم، المحدث، الحافظ، المتقن، شرف الفقهاء والمحدثين . . . " وأجاز له جميع مايجوز عنه روايته، وهو ثابت بخطه على نسخة "جامع التحصيل" (١) .

ولم نقف بالتحديد على تاريخ هذه الرحلة، ولا كم استغرقت، لكن جاء فيما كتبه العلائى على "جامع التحصيل" : أن قراءة ابن الملقن للكتاب على العلائى كانت فى مجالس، آخرها فى شهر المحرم، سنة خمسين وسبعمائة .

ولعلها أول رحلة لابن الملقن .

٢ - رحلته إلى دمشق سنة (٧٧٠ هـ) ، وأشار إلى هذه الرحلة أكثر الذين ترجموا لابن الملقن (٢) قال الشهاب ابن حجرى : "ورد علينا دمشق فى سنة سبعين طالباً لسماع الحديث" (٣) . وفى هذه الرحلة "اجتمع بالسبكي، ونوّه به، بل كتب له تقريراً على تخريج الرافعى له . . . وألزم العماد ابن كثير فكتب له أيضاً" (٤) .

٣ - رحلته إلى مكة لأداء الحج والتي أشار إليها السخاوى فقال : "قرأت بخطه إجازة كتبها وهو بمكة سنة إحدى وستين وسبعمائة (٧٦١ هـ) تجاه الكعبة قال فيها : إن مروياته : الكتب الستة، ومسند الشافعى، وأحمد، والدارمى . . . " (٥) وذكر فيها مشايخه، ومؤلفاته . ولا شك أن هذه الرحلة، وإن كانت فى الأصل لأداء مناسك الحج، إلا أنها لا تخلو من لقاء بعض المشايخ، وسماع شئ من الحديث، وإسماعه وقد كانوا يحرصون على ذلك كل الحرص،

---

(١) أنظر "مقدمة جامع التحصيل" (ص ٦، ٧) صورة الورقة الأولى من مخطوطة الكتاب .

(٢) أنظر مثلاً : انباء الغمر (٢/٢١٨)، والضوء اللامع (٦/١٠١) .

(٣) "طبقات الشافعية" لابن قاضى شعبة (٤/٥٦) .

(٤) الضوء اللامع : (٦/١٠١) .

(٥) الضوء اللامع : (٦/١٠١) .

ويتحینون فرصة الحج لأجل ذلك •

تلك كانت أبرز رحلات ابن الملقن — رحمه الله — فى تحصيل العلم، والسعى فى طلبه،

ولقاء أهله •

---

#### المبحث الرابع : مكتبته العلمية •

\*\*\*\*\*

تشير كتب التراجم التى تناولت سيرة ابن الملقن إلى أنه كان يمتلك مكتبة ضخمة، وأنه كان

حريصاً على اقتناء الكتب، جمّاعة لها •

ويشير هو — رحمه الله — إلى شئ من ذلك، فيقول فى خطبة "بدر المنير" : "وسّر الله

— تعالى — لنا سبحانه، وله الحمد والمنة — من الكتب التى يحتاج إليها طالب هذا الفن

زيادة على مائة تأليف ... " (١) •

وقد كان من أهم الأسباب التى هأت لابن الملقن تكوين هذه المكتبة : يُسرُّ حاله، وقلة

عياله، ذلك أنه كان له مال ثابت، يحصل عليه من "الريح" الذى أنشأه له وصيه، "فكان

يكتفى بأجرته، وتوفر له بقية ماله، فكان يقنى الكتب" (٢) •

وقال المقرئى فى "عقوده" : "كان يحصل له من ربح "الريح" كل يوم مثقال ذهب، مع

رخاء الأسعار، وعدم العيال" (٣) •

ويحكى لنا الحافظ ابن حجر قصة، تصور مدى إقبال ابن الملقن على شراء الكتب، ذلك أنه

---

(١) البدر المنير : (ص ١٠٥) بتحقيقى •

(٢) انباء الخمر : (٢١٧/٢) •

(٣) الضوء اللامع (١٠٠/٦) •

قال : " بلغنى أنه حضر في الطاعون العام ( ١ ) بيع كتب لشخص من المحدثين ، وكانت وصيته ألا يبيع إلا بالنقد الحاضر ، قال : فتوجهت إلى منزلي ، فأخذت كيساً من الدراهم ، ودخلت الحلقة ، فصبيته ، فصرت لا أريد في كتاب شيئاً إلا قال : نعم ، فكان مما اشتريته : "مسند الإمام أحمد " ثلاثين درهماً " ( ٢ ) .

ولا شك أن هذه المكتبة الهائلة كان لها دور ، وأثر بارز في تكوين ابن الملقن العلمي ، ونشاطه التأليفى خاصة .

وبالرغم مما تقدم من غلبة ابن الملقن بشراء الكتب ، وإقباله على ذلك ، إلا أن مكتبته كانت تحوى بعض الكتب التى لا يمتلكها ، قال ابن حجر " . . . وعنده من الكتب ما لا يدخل تحت حصر ، منها ما هو ملكه ، ومنها ما هو من أوقاف المدارس ، لا سيما الفاضلية " ( ٣ ) .  
كذا قال ابن حجر ، فالله أعلم بحقيقة ذلك ( ٤ ) .

#### احتراق مكتبة ابن الملقن :

ثم إن هذه المكتبة قد ذهبت ضحية حريق أتى عليها ، فالتهم أكثرها ، مع أكثر مسوداته . وكان ذلك فى آخر عمره ، وتخير حاله بعد احتراق كتبه ، إلا أن ابنه حجبته إلى أن مات ( ٥ ) .

قال ابن حجر : " إنه قبل احتراق كتبه كان مستقيماً الذهن " ( ٦ ) .

- 
- ( ١ ) وهو طاعون سنة ( ٧٤٩ هـ ) الذى فتك بأعداد هائلة فى مصر .  
أنظر : " الخطط " للمقريزى ( ٢٣٣ / ٣ ) .
- ( ٢ ) انباء الغمر ( ٢ / ٢١٧ ) . ( ٣ ) انباء الغمر ( ٢ / ٢١٨ ) .
- ( ٤ ) وقد ذكر المقريزى فى " خططه " ( ٣ / ٣١٩ ) هذه المدرسة ، وذكر أنها كانت تحوى من الكتب : مائة ألف مجلد ، وأنها ذهبت كلها ، ثم ذكر أن من أسباب تفرق هذه الكتب : تداول أيدى الفقهاء عليها بالعارية . ولكن يرى الأستاذ / نور شريعة أن غز ابن حجر لشيخه ابن الملقن بذلك لا أساس له ، إذ أن تلاشى هذه المدرسة وذهابها سابق لعهد ابن الملقن . " مقدمة طبقات الأولياء " ص ( ٣٥ ، ٣٦ ) حاشية .
- ( ٥ ) انباء الغمر : ( ٢ / ٢١٨ ، ٢١٩ ) . ( ٦ ) الضوء اللامع : ( ٦ / ١٠٥ ) .



المبحث الخامس : منزلته العلمية ، وثناء العلماء عليه ، مع تناول بعض الانتقادات التي وجهت

إليه ، والجواب عنها .

لقد احتل الامام ابن الملقن — رحمه الله — مكاناً بارزاً بين علماء عصره ، وأهل زمانه ووقتّه ، بحيث أنه كان يذكر مع الكبار منهم ، أمثال : العراقي ، والبلقيني ، وغيرهم .  
ومما يؤيد هذا الذي قلنا ، ويؤكدّه : شهادات الأئمة له ، وثناؤهم عليه ، الشيوخ منهم والأقران والتلاميذ .

ومما يجعل لهذه الأقوال ، وتلك الشهادات قيمة في ميزان تقييم الرجل ، ومعرفة قدره وشأنه : أنها صادرة عن علماء معتبرين ، وأئمة بارزين .  
وأسوق طرفاً من هذه الأقوال في هذا الإمام :

١ — تقدم معنا وصف الحافظ العلائي له : بالشيخ ، الفقيه ، الإمام ، العالم ، المحدث ، الحافظ المتقن . . . الخ .

٢ — كتب الحافظ العراقي طبعة في آخر "فوائد تمام" فيها : "وسمع الشيخ ، الامام ، الحافظ ، سراج الدين" (١) .

٣ — وقال قاضي صفد ، العثماني : "أحد مشايخ الإسلام ، صاحب المصنفات التي ما قُتِحَ على غيره بمثلها" . . . (٢) .

٤ — وقال ابن قاضي شعبة : "الشيخ ، الإمام ، العالم ، العلامة ، عدة المصنفين" . . . (٣) .

---

(١) لحظ الألفاظ : ( ص ٢٠٠ ) .

(٢) لحظ الألفاظ : ( ص ٢٠١ ) .

(٣) طبقات الشافعية : ( ٥٣/٤ ) .

- ٥ - وكتب له التاج السبكي تقريراً على "تخريج الرافعي" مدحه فيه ، وأثنى عليه (١) .
- ٦ - ووصفه الغماري في شهادة عليه : " بالشيخ ، الامام ، علم الأعلام ، فخر الأنام ، أحد مشايخ الاسلام ، علامة العصر ، بقية المصنفين " (٢) .
- ٧ - وقال تلميذه برهان الدين الحلبي : " كان فريد وقته في التصنيف ، وعبارته فيها جليلة واضحة ، وغرائبه كثيرة ، وشاكلته حسنة ، وكذا خلقه من التواضع ، والاحسان ، لازمه مدة طويلة فلم أره منحرفاً قط " (٣) .
- ٨ - وقال تلميذه ابن حجر : " وهو لاء الثلاثة : العراقي ، والبلقيني ، وابن الملقن كانوا أعجوبة هذا العصر ، على رأس القرن ، الأول : في معرفة الحديث وفنونه ، والثاني : في التوسع في معرفة مذهب الشافعي ، والثالث : في كثرة التصانيف " (٤) .
- ويعد : فهذه نبذة من أقوال أهل العلم الأجلاء في الشناء على ابن الملقن ، وبيان منزلته وفضله ، ومكانه من خدمة هذا العلم الشريف .
- ومع ذلك فإنه لم يسلم من بعض الانتقادات ، والتي لا يسلم منها إنسان في الغالب ، خاصة من وضع نفسه في موضع ابن الملقن ، وعرضها لما عرضها له .
- وأكثر هذه الانتقادات جاءت من قبل تلميذه الحافظ ابن حجر رحمه الله ، وكذا انتقده غيره .
- وعند النظر إلى هذه الانتقادات ، نجد أن منها ما يتعلق بحفظه ، وضبطه ، ومنها ما يتعلق بكتابه وتأليفه .
- وأنا أستعرض شيئاً من ذلك ، محاولاً الجواب عما يمكن الجواب عنه من ذلك ، مسترشداً

---

(١) إنباء الخمر : (٢/٢١٨) .

(٢) الضوء اللامع : (٦/١٠٤) .

(٣) الضوء اللامع : (٦/١٠٤) .

(٤) المجمع المؤسس : ق ( ٢٢٥ / أ ) .

بكلام الأئمة إنَّ وُجِدَ .

- ١ — قال ابن حجر — بعد أن نقل وصف أكابر الحفاظ له بالحفظ ، والفهم — : " . . . ولعله كان في ذلك الوقت كذلك ، لأنَّ لَمَّا شاهدناه لم يكن بالحافظ " ( ١ ) .
- وقال مرة : " فلعله كان في أول أمره حاذقاً " ( ٢ ) .

ويجعل الحافظ ابن حجر حداً زمنياً يفصل بين حفظ ابن الملقن وضبطه وإتقانه ، ويبيِّن تَغْيِيرَ ذَلِكَ .

فيقول : " أما الذين قرأوا عليه ، ورأوه من سنة سبعين فما بعدها ، فقالوا : لم يكن بالماهر في الفتوى ، ولا التدريس ، وإنَّما كانت تقرأ عليه مصنفاته غالباً فيقرر ما فيها " . . . ( ٣ ) .

ثم يعلل الحافظ ابن حجر — رحمه الله — ذلك فيقول : " فكأنه لما طال عمره استروح ، وغلبت عليه الكتابة ، فوقف ذهنه " ( ٤ ) .

وأقول : إنَّ ما أورده الحافظ ابن حجر قد يكون وارداً ، وذلك إذا ما راعينا أموراً منها :

\* أن الحافظ ابن حجر — رحمه الله — من تلاميذ ابن الملقن المقربين ، والذين انتفعوا به ، وأخذوا عنه ، ولعله أخبر به من غيره .

\* أستبعد — تحسیناً للظن بابن حجر — أن يكون كلامه في شيخه بدافع الهوى ، أو الغرض ، فما عهدناه إلا مجلاً لشيوخه ، ومجلاً لهم ، باحثاً عن الحق .

\* أنه لم ينف عنه الحفظ والاتقان مطلقاً ، وإنَّما قيَّد ذلك بفترة زمنية محددة ، وهي ما بعد سنة سبعين ، ويحد هذه السنة يكون عمر ابن الملقن قد اقترب من الخمسين ، ولا يبعد في هذا

---

( ١ ) الضوء اللامع : ( ١٠٥ / ٦ ) . ( ٢ ) إنباء الغمير : ( ٢١٨ / ٢ ) .

( ٣ ) الضوء اللامع : ( ١٠٣ / ٦ ) .

( ٤ ) " طبقات الشافعية " لابن قاضي شهبه ( ٥٥ / ٤ ) .

السن أن يقل ضبط الرجل واتقانه إذا ما قورن ذلك بفترة شبابه .  
ومعاذ الله أن انتقص بذلك من قدر ابن الملقن وفضله وعلمه ، وإنما الأمر على ما قد منّا ،  
والحال ما وصفنا ، فالرجل في جودة التصنيف وكثرته مقدّم على أقرانه وأهل زمانه ، وقد لا يكون  
كذلك في قوة الحفظ .

٢ — قال ابن حجر أيضاً : " كانت كتابته أكثر من استحضاره " ( ١ ) .

#### والجواب :

أن ذلك أمر لا يقل كثيراً من مكانة ابن الملقن ، وعلمه ، وفضله ، فإن ابن الملقن  
— رحمه الله — كان كثير التصانيف جداً كما شهد بذلك كل من عرفه ، ولا يمكن لمثلـه أن  
يستحضر كل ما كتّب .

بل كان من الأئمة المشهورين من يكتب كتاباً فيقرر فيه شيئاً ، ثم ينقذه في كتاب يؤلفه بعده ،  
وذلك لما عرف به هذا الإمام من كثرة التصنيف والتأليف .

يضاف إلى ذلك كبر حجم مصنفات ابن الملقن ، وسعة مادتها ، وسطها " كالبدر المنير "  
و " شرح البخارى " .

ثم إننى أقول : من الناس من إذا جلس إلى أوراقه ، وأخذ قلمه ومحبرته ففتح عليه بأشياء ، قد  
لا يفتح عليه بها إذا سُئِلَ عنها ، ومنهم من هو على العكس من ذلك ، بحيث لو أراد أن يُصنّف  
ورقات معدودة لم يطاوعه القلم ، وتخيق الأوراق عن أفكاره .

فالحمد لله الذى مكن لابن الملقن من ضبط كتبه وتحريرها حتى يبقى النفع بها مستمراً إلى  
أن يرث الله الأرض ومن عليها ، وأما استحضاره وضبطه واتقانه فهو محدود بعدة حياته لا غير .

٣ — نسبوه إلى العجز عن تقرير ما يضعه فى كتبه ( ٢ ) .

---

( ١ ) الضوء اللامع : ( ١٠٣ / ٦ ) .

( ٢ ) الضوء اللامع : ( ١٠٤ / ٦ ) .

وأجاب السخاوى — رحمه الله — عن ذلك : بأنه "غير مقبول من قائله ، ولا مرضى" ( ١ ) .

٤ — قال ابن حجب : "كان يُنسبُ إلى سرقة التصانيف ، فإنه ما كان يستحضر شيئاً . . . ويؤلف

المؤلفات الكثيرة على معنى النسخ من كتب الناس" ( ٢ ) .

وقال أيضاً : "والمصريون ينسبونه إلى سرقة التصانيف . . . " ( ٣ ) .

وأجاب الشوكانى — رحمه الله — عن هذه ، وعن غيرها فقال : "وفى هذا من التحامل ما لا

يخفى على منصف ، فكتبه شاهدة بخلاف ذلك ، منادية بأنه من الأئمة فى جميع العلوم ، وقد

اشتهر صيته ، وطار ذكره ، وسارت مؤلفاته فى الدنيا" ( ٤ ) .

٥ — ونسبه بعضهم إلى المجازفة .

وأجاب عنه السخاوى بأنه "غير مقبول من قائله ولا مرضى" ( ٥ ) .

٦ — ووجه إليه انتقاد آخر : وهو "أنه كان عنده عوالى كثيرة . . . ومع ذلك عقد مجلس الاملاء ،

فأملى الحديث المسلسل ، ثم عدل إلى أحاديث خراش وأضرابه من الكذابين فرحاً بعلو

الإسناد" ( ٦ ) قاله ابن حجر .

قال ابن حجر : " وهذا مما يعيبه أهل النقد ، ويرون أن النزول حينئذٍ أولى من العلو ،

وأن العلو كالعدم" ( ٧ ) .

وأقول : هذا وإن ثبت عنه ، فلا شك أنه معيب ، غير مقبول ، ذلك أنَّ القصد الأهم هو :

صحة نسبة الحديث إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، فإن كان طلبُ العلو يضيع ذلك فلا خير

( ١ ) المصدر السابق .

( ٢ ) إنباء الغمر : ( ٢١٨ / ٢ ) .

( ٣ ) "طبقات الشافعية" لابن قاضى شهبه ( ٥٧ / ٤ ) .

( ٤ ) البدر الطالع : ( ٥٠٨ / ١ — ٥١١ ) .

( ٥ ) الضوء اللامع : ( ١٠٤ / ٦ ) .

( ٦ ) الضوء اللامع : ( ١٠٣ / ٦ ) . ( ٧ ) المصدر السابق .

فى هذا العلو .

قال السيوطى — رحمه الله — عند الكلام على النوع الأول من أنواع العلو ، وهو —  
القرب من النبى صلى الله عليه وسلم ، بشرط أن يكون ذلك باسناد صحيح نظيف — :  
” بخلاف ما إذا كان مع ضعف ، فلا التفات إلى هذا العلو ، لا سيما إن كان في —  
بعض الكذابين المتأخرين ، ممن ادعى سماعاً من الصحابة ، كابن هدية ، ودينار ،  
وخراش ... ” ( ١ ) .

هذا ما أردت إيراده من ذلك ، وهناك بعض الانتقادات التى توجهت إلى كتبه  
ومؤلفاته ، سيأتى الكلام عليها عند تناول مؤلفات ابن الملقن إن شاء الله .

---

( ١ ) تدريب الراوى : ( ١٦١ / ٢ ، ١٦٢ ) .

المبحث السادس : عقيدته •

XXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXX

عاش ابن الملقن — رحمه الله — فى ظل دولة المماليك التى حكمت مصر فى تلك الفترة

كما سبق لنا بيان ذلك •

وكان الأيوبيون قد عنوا عناية كبيرة بنشر مذهب أبى الحسن الأشعرى حتى أصبحت

للأشاعة فى ذلك الوقت قوة كبيرة ، ثم سلك المماليك مسلك الأيوبيين فى ذلك وساروا

على نهجهم ، ويصف لنا المقرئى — رحمه الله — حال مصر فى تلك الفترة ، وما وصلت

إليه قوة الأشاعة ، وسعة انتشارها ، فيقول : " حتى لم يبق اليوم مذهب يخالفه ، إلا أن

يكون مذهب الحنابلة ، أتباع الإمام أبى عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل ، فإنهم

كانوا على ما كان عليه السلف ، لا يرون تأويل ما ورد من الصفات " ( ١ ) •

يضاف إلى ذلك : إنتشار الخرافات والبدع ، والاعتقاد بالمغيبات ، وتشجيع الصوفية

والمشعوذين ، وقد رأينا اهتمام المماليك بهم ، وإنشاء البيوت الخاصة لهم ، مع ما كانوا

عليه من بدع وانحراف ، وتقديس للأشياخ ، وتبرك بقبورهم ، والدعاء عندها ، حتى قال

الحافظ ابن حجر — رحمه الله — وقد سئل عن قبر السيدة نفيسة : " ولقد غلا فى ذلك

بعض العوام ، حتى أن بعضهم يقع فى الكفر وهو لا يشعر ، والله المستعان " ( ٢ ) •

أشعرية ابن الملقن :

كان ابن الملقن — رحمه الله — واحداً من أبناء هذا العصر ، الذى

---

( ١ ) الخطط : ( ٣٠٦ / ٣ ، ٣٠٧ ) •

( ٢ ) جمان الدرر : ( ق ١١٨ / ب ) •

تحكمت فيه الأشعرية ، وسيطرت على عقائد الناس ، إذ هي عقيدة حكام البلاد وملوكها ، فكان — رحمه الله — من معتنقى هذه العقيدة ، كما ينطق بذلك شرحه لكتاب التوحيد من "صحيح البخارى" ، فقد كان يذهب مذاهبهم فى تأويل صفات الله عز وجل ، خلافاً لما عليه سلف هذه الأمة •

قوله فى صفة اليد :

قال عند كلامه على حديث : "يطوى الله السموات يوم القيامة" ، ثم يأخذ من بيده اليمنى "••••• قال — بعد أن ذكر عدة معان لليد فى كلام العرب — : "واليد هنا : القدرة ، وإحاطته بجميع مخلوقاته ، يقال : ما فلان إلا فى قبضتى ، بمعنى : قدرتى ، والناس يقولون : الأشياء فى قبضة الله : يريدون فى ملكه وقدرته" (١) والحق الذى ندين الله به : أن لله عز وجل يداً تليق بجلاله ، لا تشبه يد المخلوقين ، ونحن نشبتها لله كما أثبتها لنفسه ، ولا نشبه صفات الله بصفات أحد من المخلوقين • قال شارح الطحاوية : "ولا يصح تأويل من قال : إن المراد باليد : بالقدرة ، فإن قوله : "لما خلقت بيدى" لا يصح أن يكون معناه : بقدرتى مع تشبيه اليد ، ولو صح لقال إبليس : وأنا أيضاً خلقتنى بقدرتك ، فلا فضل له على بذلك" (٢) •

وكذا يذهب فى الاستواء ، والعلو ، فهو ينفى أن يكون الله — سبحانه — فى جهة العلو ، إذ البارى — سبحانه — لا تحويه جهة ، إذ كان موجوداً ولا جهة ، ولأن ذلك يوجب

---

(١) شرح صحيح البخارى : ج ٤ ( ق ١٣٦ — ١٣٨ ) •

(٢) شرح الطحاوية : ( ص ٢٤١ ) •



كونه جسماً ، والأدلة قامت على أنه ليس بجسم ، وليس محتاجاً إلى مكان يحله ويستقر فيه ، لأنه سبحانه قد كان ولا مكان ، ثم خلق المكان فمحال كونه غنياً عن المكان قبل خلقه إياه ، ثم يحتاج إليه بعد خلقه له .

وهو — مع ذلك — يرد قول المعتزلة : بأن الاستواء بمعنى الاستيلاء والقهر والغلبة ، لأنه لا يقال استولى إلا لمن لم يكن مستولياً .

وهو يرى تأويل استوى بمعنى علا وأنه مذهب أهل السنة والحق ، ولكنه يجعل هذا العلو علواً معنوياً ، كما فى قوله تعالى " تعالى الله عما يشركون " أو أن يكون الاستواء بمعنى الملك للشئ والقدرة عليه ، أو أنه بمعنى التمام للشئ والفراغ منه كما فى قوله تعالى " حتى إذا بلغ أشده واستوى " فقوله سبحانه " على العرش استوى " : أراد التمام للخلق كله وإنما قصد ذكر العرش لأنه أعظم الأشياء .

ويرى ابن الملقن أن تأويل الاستواء بالمعنى الموجود فى قوله تعالى : " ثم تذكروا نعمة ربكم عليكم إذا استويتم عليه " يكون حلولاً ، وهذا منتف عن الله عز وجل ، لأن الحلول يدل على التحديد والتناهى ، فبطل أن يكون حالاً على العرش بهذا الوجه ( ١ ) .

وحاصل كلامه — رحمه الله — تأويل الآيات والأحاديث الواردة فى الاستواء والعلو ، وحملها على غير حقيقتها ، كما هو معروف من طريقة الأشاعرة .

وعطو الله عز وجل ثابت بنصير كثيرة ، وثابت كذلك بالعقل والفطرة السوية ، ولا حاجة لنا للإطالة بسرد ها ( ٢ ) .

---

( ١ ) أنظر : " شرح البخارى " لابن الملقن ج ٤ ( ق ٨٣٩ / ب ) .

( ٢ ) تنظر أدلة علو الله مستوفاة فى " شرح الطحاوية : ( ص ٣١٩ — ٣٢٢ ) .

وكذا فإن أهل السنة يؤمنون بأن الله تعالى مستو على عرشه ، دون سؤال منهم عن الكيفية ، ويكسبون علم ذلك إلى الله عز وجل ، قال الإمام مالك — رحمه الله — وقد سأله رجل عن قوله تعالى : " الرحمن على العرش استوى " كيف استوى ؟ — فقال : " الرحمن على العرش استوى كما وصف به نفسه ، ولا يقال كيف ، وكيف عنه مرفوع ، وما أراك إلا صاحب بدعة ، أخرجوه " ( ١ ) .

وكذا يذهب ابن الملقن في إثبات الله عز وجل ، فيؤوله ، ويقول بأنه ليس إثباتاً على الحقيقة ( ٢ ) .

وكذا يذهب في الكلام مذهب الأشاعرة المعروف ، من أنه الكلام النفسى ، وأنه معنى واحد قائم بذات الله ، لا يتجزأ ، وأن القرآن عبارة عنه ( ٣ ) .  
هذا هو مذهب ابن الملقن في صفات الله عز وجل .

صوفيته :

تقدم معنا انتشار الصوفية في عصر ابن الملقن ، وازدياد نفوذها ، وقد كان ابن الملقن — رحمه الله — يعيل إلى التصوف كذلك ، وصنف كتاباً في طبقات الصوفية ، جاء فيه بمخالفات واضحة ، وحكايات عجيبة عن هؤلاء الصوفية وأنا أنقل شيئاً من ذلك :  
قال — رحمه الله — في ترجمة "مفرج الدماميني" : " فلما تكاثرت كراماته ، أحضرت عنده فراريج مشوية ، فقال لها : طبرى . فطارت أحياناً بآذن الله " ( ٤ ) .  
ولا أرى ذلك يحتاج إلى تعليق .

---

( ١ ) فتح البارى : ( ٤٠٧ / ١٣ ) .

( ٢ ) " شرح البخارى " لابن الملقن : ج ٤ ( ق ٨٤٥ ) .

( ٣ ) المصدر السابق : ج ٤ ( ق ٨٦٠ ) .

( ٤ ) " طبقات الأولياء " لابن الملقن : ( ص ٤٧٢ ) .

ومن ذلك ما حكاه أيضا في ترجمة "أحمد بن أبي الحواري" ، من أنه كان بينه وبين  
أبي سليمان الداراني عهد : ألا يخالفه في شيء يأمره به ، فجاء يوما والداراني فـسـى  
مجلسه ، فقال له : إنَّ التَّنور قد سُجِّر ، فبِم تأمر ؟ فلم يجبه ثلاث مرات ، فلما أُلح  
عليه ، قال له : إذهب فاقعد فيه ثم تغافل ، واشتغل عنه ساعة ، ثم ذكره ، فقال : اطلبوا  
أحمد فإنَّه في التَّنور . . . فذهبوا إليه ، فإذا هو في التَّنور ، لم تحترق منه شعرة " ( ١ ) .

والكتاب ملئ بمثل ذلك ، فرحم الله ابن الملقن .

هذا آخر ما أردت التنبيه عليه ، والحمد لله رب العالمين .

---

( ١ ) "طبقات الأولياء" : ( ص ٢٣ ) .

## الفصل الخامس

### جهوده العلمية، وتناجه الفكرى

وفيه مباحث :

الأول : وظائفه العلمية .

الثانى : اشتغاله بالتأليف، وذكر مؤلفاته .

الثالث : تلامذه .

## الفصل الخامس

### جهوده العلمية ، ونتاجه الفكرى

XXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXX

#### المبحث الأول : وظائفه العلمية •

XXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXX

تكاد تنحصر وظائف ابن الملقن — رحمه الله — فى التدريس ، فقد ولى التدريس بعدة

مدارس ، وهى :

#### ١ — المدرسة السابقة ( ١ ) :

ذكر المقرئ فى "خطه" ( ٢ ) — عند ذكره هذه المدرسة —

أن بانيها قرر فيها درساً للفقهاء الشافعية ، وقرر فى تدريسه الشيخ عمر بن طلى ، "ابن الملقن" •

وأشار إلى ذلك السخاوى أيضاً ، وأنه تولى الميعاد بها من واقعها ( ٣ ) •

#### ٢ — دار الحديث الكاملية ( ٤ ) :

وقد استقر بها الشيخ ابن الملقن يوم الاثنين ، رابع شوال

سنة ( ٧٨٨ هـ ) ( ٥ ) •

---

( ١ ) السابقة : بناها الأمير سابق الدين مثقال الأنكى ، مقدم الممالك السلطانية الأشرفية ،

وجعل فيها تصدير قراءات ، وخزانة كتب ، وكتباً يقرأ فيه أيتام المسلمين ، ومنى حوض ماء

للسبيل • " الخطط " للمقرئ ( ٣٦٦/٣ ) •

( ٢ ) ( ٣٦٦/٣ ) • ( ٣ ) الضوء اللامع : ( ١٠٤/٦ ) •

( ٤ ) وهذه المدرسة أنشأها السلطان الملك الكامل ناصر الدين ، محمد بن العادل بن أيوب

سنة ( ٦٢٢ هـ ) • وهى ثانى دار عمت للحديث • ووقفها الكامل على المشتغلين بالحديث ،

ثم من بعدهم على الفقهاء الشافعية • " الخطط " للمقرئ ( ٣٣٥/٣ ) •

( ٥ ) إنباء الخمر : ( ٣١٦/١ ) ، ونزهة النفوس والأبدان : ( ١٤٠/١ ) •

- وذلك أن الحافظ : زين الدين ، عبد الرحيم العراقي لما سافر لقضاء المدينة النبوية قرر فيها ابن الملقن ، وجرت له بسبب ذلك مع أبي زرعة ابن العراقي وقعة لعلنا نتعرض لها .
- وإلى جانب ذلك ، فقد كانت له وظائف أخرى ، منها : أنه ولي الميعاد بجامع الحاكم ( ١ )
- في سنة ثلاث وستين وسبعمائة ( ٢ ) .
- وتولى أيضاً : قضاء الشرقية ، ثم تولى عنها لولده ( ٣ ) .
- هذا بالإضافة إلى الافتاء ، والائابة في الحكم ، قال ابن فهد : " تصدى للافتاء دهرًا ، وناب في القضاء عسرًا " ( ٤ ) . كما كانت له مجالس لإملاء الحديث .

---

المبحث الثاني : اشتغاله بالتأليف ، وذكر مؤلفاته .

~~~~~

- لقد اشتهر ابن الملقن — رحمه الله — بتفوقه في مجال التأليف والتصنيف ، وغزارة إنتاجه ، وشهرة مصنفاته وانتشارها ، وكثرة الانتفاع بها .
- ولقد توفرت عدة عوامل ساعدته على ذلك ، أهمها :

-
- * ضخامة مكتبته الخاصة ، واشتمالها على أشهر المراجع وأهمها ، وخاصة في علم الحديث ، وقد سبق بيان حرصه على اقتناء الكتب ، وذلك لسعة حاله .
- * إتجاهه نحو التصنيف في وقت مبكر ، حيث يقول الحافظ ابن حجر : " واشتغل بالتصنيف وهو شاب . . . حتى كان أكثر أهل عصره تصنيفاً " (٥) .

(١) أنظر حول هذا الجامع : " الخطط " للمقريزي (١٦٣ / ٣) .

(٢) الضوء اللامع : (١٠٤ / ٦) .

(٣) المصدر السابق .

(٤) لحظ الألفاظ : (ص ١٩٨) .

(٥) المجمع المؤسس : (ق ٢٢٥ / أ) .

* تفرغه، وعدم انشغاله، فإنه لم يشغل بتحصيل قوته، كما سبق بيان ذلك، وكذلك قلته

عياله، الأمر الذى أتاح له وقتاً أوسع للانكباب على الجمع والتأليف .

* عنايته المبكرة بطلب الحديث وطومه، وسعيه المستمر فى تحصيل الفوائد، وجمع

الشوارد، مما هيا له مادة علمية غزيرة، كانت كفيلة بمسارعة إلى التأليف، والتصنيف .

إلى غير ذلك من الأمور التى مهدت له طريق الوصول إلى ذلك .

على أننا نلمح سمات بارزة، ومميزات خاصة للجانب التأليفى عند ابن الملقن رحمه الله،

وقد رأيت من المناسب أن نستعرض أهم هذه المميزات، وأبرز تلك الصفات قبل الدخول

فى الكلام على مؤلفاته، فمن ذلك :

١ — كثرة مصنفات ابن الملقن، حتى أنها بلغت ثلاثمائة مصنف، كما قال هو (١) .

٢ — تنوع الفنون التى تناولها بالتصنيف، حيث كتب فى الفقه، والحديث، والرجال، والنحو،

وغير ذلك، وإن كان الجانب الحديثى هو الغالب على مؤلفاته، مع عنايته بالفقه أيضاً .

٣ — تنوع حجم مؤلفاته ما بين كبير وصغير، ومتوسط، فمن مصنفاته ما بلغ عشرين مجلداً

" كشرح البخارى"، ومنها ما هو ست مجلدات ككتابتنا هذا : "البدر المنير"، ومنها ما هو

فى مجلد " كشرح المنهاج" الصغير . كما أن منها ما بلغ وريقات معدودة ككتاب

" التذكرة" فى علم الحديث .

٤ — جودة مصنفاته، وكثرة فوائد ها، وحسن ترتيبها، وشدة تحقيقها، حتى طار ذكرها فى

الآفاق، وعمّ النفع بها (٢) .

٥ — تحتل الكتب المصنفة فى خدمة المذهب الشافعى مساحة كبيرة فى قائمة مؤلفات

(١) إنباء الخمر : (٢/٢١٨) .

(٢) أنظر : "طبقات الشافعية" لابن قاضى شعبة (٤/٥٦) .

ابن الملقن، يلحظ ذلك بوضوح من أمعن النظر في هذه القائمة .

٦ — وربما ألف ابن الملقن — رحمه الله — عدة كتب تتعلق بكتاب واحد : في شرحه ، وإفراد لغاته ، وغير ذلك ، قال ابن حجر : " . . . فشرح كثيراً من الكتب المشهورة ، كالمنهاج ، والتنبية ، والحاوي ، فله على كل واحدٍ منها عدة تصانيف ، يشرح الكتاب شرحاً كبيراً ، ووسطاً ، وصغيراً ، ويفرد لغاته ، وأدلته ، وتصحيحه ، ونحو ذلك " (١) .

٧ — وأخيراً : فقد امتازت مؤلفاته — رحمه الله — بوضوح العبارة وجلالها ، كما شهد بذلك تلميذه برهان الدين الحلبي ، حيث قال : " . . . وعبارته فيها جلية ، جيدة " (٢) .

وهذا حق ، فإن كتبه سهلة المأخذ ، بعيدة عن الغموض والإبهام .

هذا ما حضرني الآن من خواطر حول مصنفات ابن الملقن وأهم مميزاتها .

وسأحاول هنا رصد ما وقتت عليه ، وتيسر جمعه من مؤلفات ابن الملقن ، مع ذكر ما يتعلق بها من فوائد ، أو ملاحظات ، وذكر من أشار إليها ، أو نص عليها من الأئمة المعتمدين — وإن كان المؤلف ذكرها قدّمت ذلك ، والإشارة إلى أماكن وجودها في خزائن المكتبات العالمية ، كلما أمكنني ذلك .

وسأرتب ذلك على الفنون ، مقدماً الأهم ، والأشهر على غيره .

أولاً : المصنفات في الحديث ومتعلقاته :

~~~~~

أما المصنفات في الحديث ، فمنها :

١ — " البلغة في أحاديث الأحكام " .

---

( ١ ) " طبقات الشافعية " لابن قاضي شهبه ( ٥٥ / ٤ ) .

( ٢ ) الضوء اللامع : ( ١٠٤ / ٦ ) .



ذكره المؤلف فى إجازته التى كتبها بركة ، قال : " والبلغة على أبوابه — يعنى أبواب

"المنهاج" — فى جزء لطيف " (١) .

ويحدثنا هو عن موضوع الكتاب فيقول فى خطبته : " . . . ويعد : فهذه بلغة فى أحاديث

الأحكام ، مما اتفق عليه الإمامان ، البخارى ومسلم ، مرتبة على أبواب "المنهاج" للعلامة محيى

الدين النووى . . . . "

وقد اختصره من كتابه "تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج" مع زيادات يسيرة .

وقد فرغ منه فى سنة (٧٥٧هـ) ، وعلقه فى أيام يسيرة من شهر شعبان (٢) .

٢ — " تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج " .

وهو أصل الكتاب الذى قبله ، وهو — أيضاً — على أبواب "المنهاج" للنووى (٣) .

٣ — " حقائق الحقائق " .

ويشتمل إلى جانب الحديث على جملة من حكايات الصالحين ، وجملة من الآثار ، والأشعار ،

والنوادير .

وجاء فى بعض النسخ تسميته " حقائق الأولياء " (٤) .

واختصره فى كتاب سماه : " الرائق فى حقائق الحقائق " (٥) .

(١) الضوء اللامع : (١٠١/٦) .

(٢) وتوجد من الكتاب نسخة فى "المكتبة الظاهرية" ، تحت رقم (٣٥٨) حديث ، وتقع فى

(٣٠) ورقة ، وهى نسخة جيدة ، مقروءة على المؤلف ، ومقابلة بأصله ، وعضها صورة فى مكتبة

الجامعة الإسلامية ، برقم (١٤٩١) . أنظر : فهارس الظاهرية للألبانى (ص ١١٦) .

(٣) وقد حقق الكتاب الأخ / عبد الله سعاف اللحيانى ، ونال به درجة الماجستير ، من جامعة أم القرى ، سنة (١٤٠٤هـ) ، فلتراجع مقدمة المحقق .

(٤) ذكره نور الدين شريعة فى مقدمة "طبقات الأولياء" (ص ٥٤) وذكر له عدة نسخ فى اليمن ،

وبرلين . وأنظر : كشف الظنون : (ص ٦٣٣) .

(٥) مقدمة نور الدين شريعة (ص ٥٧) .

وأما متعلقاته، فمنها :

أ — كتب في رجاله :  
=====

٤ — "إكمال تهذيب الكمال" .

و"تهذيب الكمال" للحافظ المزى، وقد اختصره ابن الملقن مع التذييل عليه من رجال ستة كتب، وهى : "مسند أحمد"، و"صحيح ابن خزيمة"، و"صحيح ابن حبان"، و"سنن الدارقطنى"، و"سنن البيهقى"، و"مستدرک الحاكم" .

قال ابن حجر: "لم أقف عليه" . وقال السخاوى: "قد رأيت منه مجلداً، وأمره فيه سهل" (١) .

وقد ادَّعى المعلق على "ذيول التذكرة" أنه نسخ "إكمال مغلطاي" بلا تعب (٢) . فالله أعلم .

٥ — "إيضاح الارتياح فى معرفة ما يشته ويتصفح من الأسماء، والأنساب، والألفاظ، والكنى، والألقاب، الواقعة فى تحفة المحتاج إلى أحاديث المنهاج" .

والكتاب — بعد النظر إلى عنوانه — لا يحتاج إلى تعليق، أو تعريف بموضوعه .

وقد رتبه على ترتيب الأصل، وعبارته فيه مختصرة جداً، من غير إخلال .

وهو يذكر — أيضاً — شرح الكلمات الغريبة بعد ضبطه لها (٣) .

٦ — "طبقات المحدثين" .

ذكره المؤلف فى إجازته التى كتبها بركة، وقال عنه: "من زمن الصحابة إلى زمنى" (٤) .

---

(١) الضوء اللامع : (١٠٢/٦) .

(٢) "لحظ الألفاظ" (ص ١٤٠) حاشية . وينظر حول هذا الكتاب : "مقدمة

تهذيب الكمال" للدكتور بشار عواد (٦٥/١) .

(٣) ومنه نسخة فى مكتبة (تشسترى) وعنها مصورة بمعهد المخطوطات بجامعة السدول العربية، الكويت تحت رقم (٢/٩٣٢) ولدى صورة منها، وتقع فى عشر ورقات . وهى نسخة جيدة، وطبها خطه فى طبعة السماع، يفيد أنه قرئ عليه وعرض بأصله .

(٤) الضوء اللامع : (١٠١/٦) .

٧ — "العدة فى معرفة رجال العدة" .

ذكره مؤلفه فى إجازته التى كتبها بركة ، وقال عنه : " وأسماء رجالها — أى العدة — فى مجلد ، غريب فى بابه " ( ١ ) . وقال فى خطبة شرحه " للعدة " : " وهو مهم ، فسارع إليه " .  
و "العدة" هى "عدة الأحكام" لعبد الغنى المقدسى ، وللمؤلف عليه مصنفات أخرى ستأتى .

ب — كتب فى الشرح الحديثية :  
=====

٨ — "الإعلام بفوائد عدة الأحكام" .

و "العدة" لعبد الغنى المقدسى ، وهو شرح لها .  
ذكره المؤلف — رحمه الله — فى إجازته بركة ، قال : " وشرح العدة المسمى بالإعلام ، فى ثلاث مجلدات ، عزَّ نظيره " ( ٢ ) .  
وقد علّقَ هذا الشرح أثناء قراءة العدة عليه ، وجعل الكلام عليها فى خمسة أقسام .  
وللحافظ ابن حجر رحمه الله : " النكت على شرح العدة " ( ٣ ) .  
ومن الجدير بالذكر : أن العلامة شمس الدين ، البرماوى ( ٤ ) قد جمع شرحاً للعدة سَمَّاهُ : " جمع العدة لفهم العدة " .

قال عنه الحافظ ابن حجر ، وكتب عليه : " . . . مشى فيه على شرح شيخنا سراج الدين ابن الملقن ، من أوله إلى آخره ، ينتخب فوائده ، ويحصل مقاصده ، وربما لم يزد فيه إلا الشئ اليسير ،

---

( ١ ) الضوء اللامع : ( ١٠١ / ٦ ) . ( ٢ ) الضوء اللامع : ( ١٠٢ / ١ ) .

( ٣ ) جمان الدرر : ( ق ٧٤ / ب ) .

( ٤ ) محمد بن عبد الدائم بن موسى ، أبو عبد الله العسقلانى ، البرماوى ، المصرى ( ت ٨٢١ هـ )  
وهو من تلاميذ ابن الملقن .

له ترجمة فى : " طبقات الشافعية " لابن قاضى شهبه ( ١٢١ / ٤ ) .

بحيث لو تصدَّى حاذق إلى انتزاعه لم يزد على كراس أو كراسين ، ولو تصدى لتتبع ما حذفه من الفوائد . . . لكان قد رما كتب ، فلو تجرد لعمل نكت لكان أظهر لبيان فضله ، — مع السلامة من الإغارة على كلام شيخه من غير أن ينسب إليه " ( ١ ) .

و " شرح العمدة " لابن الملقن من أجل كتبه وأحسنها ، كما قال ابن قاضي شعبة وغيره ( ٢ )

٩ — " شواهد التوضيح في شرح الجامع الصحيح " .

وهو شرح " لصحيح البخارى " . قال ابن حجر : " فى عشرين مجلدة ، اعتمد فيه على شرح شيخه : القطب ، ومغلطاي ، وزاد فيه قليلاً ، وهو فى أوائله أقعد منه فى أواخره ، بل هو فى نصفه الثانى قليل الجدوى " ( ٤ ) .

وقد نص المؤلف رحمه الله فى آخر الكتاب على معادره فيه فقال : " . . . ومن المتأخرين : شيخنا قطب الدين الحلبي ، وبعده : علاء الدين مغلطاي ، وشرحنا هذا خلاصة الكل ، مع زيادات مهمات ، وتحقيقات " ( ٥ ) .

ثم أشار إلى أنه ابتدأ فى تأليفه سنة ( ٧٦٣ هـ ) ، ثم فتر العزم إلى سنة ( ٧٧٢ هـ ) ، ثم شرع فيه فانتهى منه سنة ( ٧٨٥ هـ ) ( ٦ ) .

- 
- ( ١ ) جمان الدرر : ( ق ٥٥ / ب ) .
  - ( ٢ ) " طبقات الشافعية " : ( ٥٨ / ٤ ) .
  - ( ٣ ) وتوجد نسخة من " شرح العمدة " فى مكتبة " تشسترى " تحت رقم ( ٣٢٤٩ ) . ومنه نسخة — أيضاً — فى مكتبة الجامعة الإسلامية ، بالمدينة النبوية تحت رقم ( ١ — ٦ ) فى ست مجلدات ، ومصورة عن دار الكتب الظاهرية .
  - ( ٤ ) " المجمع المؤسس " : ( ق ٢٢٥ / أ ) .
  - ( ٥ ) شرح البخارى : ج ٤ ( ٨ / ٨٩٣ ) .
  - ( ٦ ) وتوجد من " شرح البخارى " أجزاء متفرقة فى أنحاء العالم ، ينظر حولها : " تاريخ التراث العربى " : ( ١ / ١٨١ ) .

وهناك بعض الكتب التي ألفت حول هذا الكتاب ، منها :

---

\* اختصار له . لشمس الدين ، أبو عبد الله ، محمد بن أحمد بن موسى العجلوني ،

الكفيري ، الدمشقي ( ت ٨٣١ هـ ) ( ١ ) .

وقد وقفت على قطعة بعنوان " شرح حديث البخاري " أولها : " . . . فهذه نبذة مهمة ،

وجواهر جمة ، مما ألفه الحافظ سراج الدين ابن الملتن . . . " .

ولم أراه اسم المؤلف ، فلعله هو هذا المختصر ( ٢ ) .

\* واستمد منه ، وبنى عليه : الشيخ صالح بن عمر بن رسلان ، البلقيني ( ت ٨٤٨ هـ ) . في

شرحه المسمى " الخيث الجارى على صحيح البخاري " ( ٣ ) .

١٠ - " شرح الأربعين النووية " .

في مجلد ( ٤ ) .

١١ - " شرح زوائد مسلم على البخاري " .

في أربعة أجزاء . ( ٥ ) .

١٢ - " شرح زوائد أبي داود على الصحيحين " .

في مجلدين ( ٦ ) .

١٣ - " شرح زوائد الترمذي على الثلاثة " .

كتب منه قطعة صالحة ( ٧ ) .

---

( ١ ) إنباء الغمر ( ٤١٣ / ٢ ) .

( ٢ ) منه نسخة في الجامعة الإسلامية تحت رقم ( ٥٣٢٩ ، ٥٣٣٠ ) تقع في مجلدين كبيرين .

( ٣ ) الذيل على رفع الأصر ( ص ١٧١ ) .

( ٤ ) الضوء اللامع : ( ١٠٢ / ٦ ) .

( ٥ ) الضوء اللامع : ( ١٠١ / ٦ ) .

( ٦ ) الضوء اللامع : ( ١٠١ / ٦ ) .

( ٧ ) المصدر السابق .

١٤- "شرح زوائد النسائي على الأربعه" .

• كتب منه جزءاً (١) .

١٥- "شرح زوائد ابن ماجه على الخمسة" .

وسمّاه : " ما تمس إليه الحاجة على سنن ابن ماجه " . قال ابن حجر : "وقعت عليه ،

وطى شرح زوائد أبى داود ، وليس فيهما كبير أمر ، مع أنه قد سبقه للكتابة على ابن ماجه :

• شيخه مغلطاي . . . . (٢) .

١٦- "إنجاز الوعد الوفى فى شرح جامع الترمذى" .

وقعت على قطعة منه تنتهى فى الكلام على التشهد من كتاب الصلاة ، والظاهر أنها

بخط المؤلف .

وفقدت منه الورقة الأولى ، والتي فيها خطبة المؤلف ، لكن بقية الخطبة موجودة ، وفيها :

• الكلام على كتاب الترمذى ، وتقسيمه ، وجمعه بين الصحة والحسن ونحو ذلك .

وهذا الكتاب لم أقف على من ذكره من أصحاب كتب التراجم وغيرهم ، فأخشى أن يكون هو

نفسه : "شرح زوائد الترمذى على الثلاثة" فالله أعلم (٣) .

ج - كتب فى التخرىج .  
=====

١٧- "البدر المنير فى تخرىج الأحاديث والآثار الواقعة فى الشرح الكبير" .

١٨- "خلاصة البدر المنير" .

• فى مجلد .

---

(١) المصدر السابق .

(٢) المصدر السابق : (١٠١/٦ ، ١٠٢) .

(٣) توجد نسخة من الكتاب فى مكتبة "تشتريتى" ، تحت رقم (٥١٨٧) . وعندى صورة

منها .

١٩- المنتقى من خلاصة البدر المنير\* .

• فى جزء

وهذه الكتب الثلاثة سيأتى الكلام عليها عند دراسة كتابنا هذا " البدر المنير " (١) .

٢٠- "تذكرة الأخيار بما فى الوسيط من الأخبار" .

فى مجلد ، وهو تخريج لأحاديث كتاب "الوسيط" للغزالي فى الفقه الشافعى ، ذكره

المؤلف فى إجازته التى بمكة (٢) . والمؤلف يعزوه إليه فى أكثر كتبه (٣) .

٢١- "المحرر المذهب فى تخريج أحاديث المذهب" .

فى مجلدين ، كما يقول مؤلفه (٤) . و "المذهب" فى الفقه الشافعى ، لأبى إسحاق

الشيرازى .

وقد ذكره المؤلف أيضاً ، وأحال عليه فى كتابه "تحفة المحتاج" (٥) .

٢٢- "تخريج أحاديث المنهاج الأصلى" .

وهو تخريج للأحاديث والآثار الواقعة فى "منهاج الوصول فى علم الأصول" للقاضى

ناصر الدين البيضاوى .

وذكره المؤلف فى إجازته بمكة قال : " فى جزء حديثى " (٦) .

ويسمى هذا الكتاب أيضاً بـ " تذكرة المحتاج إلى أحاديث المنهاج " (٧) .

---

(١) أنظر ص : ١٢١ فما بعدها . (٢) الضوء اللامع : (١٠١/٦) .

(٣) أنظر مثلاً : "تحفة المحتاج" له (٥٩٨/٢) ، (٧٦٧/٢) .

(٤) الضوء اللامع : (١٠١/٦) . (٥) (٦٤٤/٢) .

(٦) الضوء اللامع : (١٠١/٦) .

(٧) منه نسخة فى تشترى ضمن مجموع تحت رقم (٣٣٨٢) ، ولدى صورة منه ، ويقع

فى حوالى (١٢) ورقة ، وعليه خط المؤلف فى طبقة السماع ، وفيه إجازته

لكتابه .

٢٣- " تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب " .

وهو تخريج للأحاديث والآثار الواقعة في " مختصر منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول

والجدل " لابن الحاجب (ت ٦٤٦هـ) . صنف "المنتهى" ثم اختصره .

وقد ذكره المؤلف ضمن مصنفاته في إجازته بمكة (١) .

ويلحق بهذه كتاب :

٢٤- "الإشراف على أطراف الكتب الستة" .

ذكره ابن قاضي شهبه في "طبقاته" (٢) .

د - كتب في مصطلح الحديث .  
=====

٢٥- "المقترح في علوم الحديث" .

لخص فيه كتاب "علوم الحديث" لابن الصلاح ، بعد تهذيبه وتنقيحه ، وأضاف إليه زيادات

كثيرة التقطها من عدة كتب في أصول الحديث .

ورثه على خمسة وستين نوعاً كترتيب ابن الصلاح (٣) .

وكان ابتداءً في تأليفه سنة (٧٤٩هـ) ، وانتهى في سنة (٧٥٩هـ) .

---

(١) الضوء اللامع : (١٠١/٦) . وانظر كشف الظنون (١٨٥٦/٢) .

(٢) (٥٨/٤) .

(٣) ذكره ابن قاضي شهبه في "طبقاته" (٥٨/٤) . ومنه نسخة في دار الكتب المصرية

برقم (٣٩٩) في (١٨٧) لوحة .

أنظر فهرس مخطوطات دار الكتب المصرية (٣٠٤/١) .

وقد حقق الكتاب في جامعة أم القرى الطالب / جاويد أعظم ونال به درجة

الماجستير سنة (١٤٠٣هـ) . واطلعت عليه . وأفاد الأخ / عبد الله اللحيدان في

مقدمة "تلخيص تلخيص المستدرک" (٩٢/١) : أنه حقق رسالة دكتوراة في كلية

أصول الدين بالقاهرة ١٩٠٠ .



٢٦ — " التذكرة فى علوم الحديث " .

قال السخاوى : " فى كراسة ، رأيتها " ( ١ ) . وهى رسالة مختصرة جداً ، جعلها المؤلف كإشارات ، اختصرها من كتابه الكبير " المعقح " سالف الذكر ، ووضعها " لينتبه بها المبتدى ، ويتبصر بها المنتهى " كما يقول هو فى خطبتها .

ويقول الأخ / محمد عزيز — الذى حقق الرسالة — : " من أحسن الرسائل الموجزة التى صفت فى المصطلح " ( ٢ ) .

وقد شرح التذكرة الشيخ محمد المنشاوى ، تلميذ الشيخ / زكريا الأنصارى ، وسمى كتابه : " فتح المغيـث بشرح تذكرة الحديث " ( ٣ ) .

وشرحها أيضاً العلامة السخاوى رحمه الله ، وسمّاه : " التوضيح الأبهر على تذكرة ابن الملقن فى علم الأثر " ( ٤ ) .

قال فى آخرها : " تم هذا التوضيح المناسب لها فى ساعات ، من أيام ، لا تكون بمجموعها يوماً " ( ٥ ) .

٢٧ — " التبصرة شرح التذكرة فى علوم الحديث " .

ذكرها السخاوى فى آخر " التوضيح الأبهر " ( ٦ ) فى شرح تذكرة ابن الملقن ، فقال : " وبعد تمامه — يعنى التوضيح الأبهر — رأيت شرحاً عليها لمؤلفها ، سمّاه : " التبصرة " فى كراسة ،

---

( ١ ) الضوء اللامع : ( ١٠٢ / ٦ ) .

( ٢ ) فقد حقق " التذكرة " الأخ / محمد عزيز شمس ، ونشرت فى المجلة التى تصدرها الجامعة السلفية بالهند ، فى العدد ( ٩ ) مجلد ( ١٥ ) سنة ( ١٤٠٣ هـ — ١٩٨٣ م ) .

( ٣ ) كشف الظنون : ( ٣٩٢ / ١ ) .

( ٤ ) ومنه عدة نسخ بدار الكتب المصرية . أنظر : فهرس المخطوطات بدار الكتب المصرية ( ١٨٧ / ١ ) . ولدى نسخة منها ، مصورة عن دار الكتب والوثائق القومية .

( ٥ ) " التوضيح الأبهر " : ( ق / ١٠ ب ) .

( ٦ ) ق ( ١٠ / ب ) .

أرجو أن ما كتبه أنفع منه . . . أطل في أماكن كالضعيف ، بما نقله من شرح ألفية العراقي . . . مما الأنسب باختصار الأصل عدمه " .

٢٨ — " الكافي في علم الحديث " .

قال ابن حجر رحمه الله : " وصنف في علوم الحديث مختصراً سَمَّاهُ : " الكافي " ، ولم يكن فيه بالمتقن ، ولا له ذوق أهل الفن " ( ١ ) .

هذا آخر ما أردت ذكره ، مما وقت عليه من كتب ابن الملقن رحمه الله ، مما يتعلق بالحديث ومتعلقاته .

---

ثانياً : المصنفات في الفقه ومتعلقاته .

XXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXX

تقدم معنا اهتمام ابن الملقن — رحمه الله — بالكتب المشهورة في المذهب ، " كالمنهاج " ، و " الحاوي " ، و " التنبيه " ، فله على كل منها عدة شروح ، وتعليقات . ومن أهم هذه الكتب :

٢٩ — " الأشباه والنظائر " ( ٢ ) .

في الفقه وفروعه .

وقد ذكر في مقدمته : أن العلماء صنفوا في ذلك جملة كتب ، ولكنها غير مرتبة على شأن

( ٣ )  
القواعد ، فلذلك استخار الله في جمع كتاب في ذلك مرتب على الأبواب الفقهية أسهل ترتيباً .

---

( ١ ) المجمع المؤسس : ( ق ٢٢٥ / أ ) . ولحظ الأُلحاظ ( ص ١٩٩ ) .

( ٢ ) " طبقات الشافعية " لابن قاضي شهبه : ( ٥٦ / ٤ ) . وكشف الظنون : ( ص ١٠٠ ) .  
وتوجد نسخة منه في مركز البحث العلمي ، بجامعة أم القرى ، بمكة المكرمة تحت رقم ( ٨٩ )  
مصورة عن أحمد الثالث بتركيا . أفاد ذلك الأخ / عبد الله اللحياني في مقدمته " لتحفة المحتاج " ( ص ٦٤ ) .

( ٣ ) أنظر : مقدمة " تحفة المحتاج " للأخ / عبد الله سعاف اللحياني ( ص ٦٣ ، ٦٤ ) فقد نقل طرفاً من مقدمة ابن الملقن لهذا الكتاب .

٣٠- "عدة المحتاج إلى كتاب المنهاج".

و"المنهاج" هو: "منهاج الطالبين" للإمام النووي في فروع الفقه الشافعي، وذكر ابن الملقن كتابه هذا في إجازته التي كتبها بركة، قال: "شرح المنهاج، في ست مجلدات" (١)، وذكره ابن قاضي شعبة، وقال: "في ثمان مجلدات" (٢).

٣١- "شرح آخر للمنهاج" أصغر من الذي قبله.

قال عنه مؤلفه: "في مجلدين" (٣).

ولعله المسمى بـ "عجالة المحتاج" (٤).

٣٢- وأفرد لغاته.

في مجلد (٥).

وهو المسمى بـ "الإشارات إلى ما وقع في المنهاج من الأسماء، والمعاني، واللغات" (٦).

٣٣- "تصحيح المنهاج".

في مجلد (٧).

ولعله الذي يشير إليه ابن الملقن - عند الكلام على المنهاج - بقوله: "والاعتراضات عليه" (٨).

٣٤- "شرح التنبيه".

في أربع مجلدات.

---

(١) الضوء اللامع: (١٠١/٦).

(٢) طبقات الشافعية: (٥٨/٤). وتوجد من الكتاب نسخة في مكتبة تشسترتي، ومنها

صورة في معهد المخطوطات، بجامعة الدول العربية، برقم (١٨٤١).

(٣) الضوء اللامع: (١٠١/٦).

(٤) "طبقات الشافعية" لابن قاضي شعبة: (٥٨/٤).

(٥) المصدر السابق.

(٦) "كشف الظنون": (١٨٧٣/٢). (٧) كشف الظنون: (١٨٧٣/٢).

(٨) الضوء اللامع: (١٠١/٦).

- كذا قال مؤلفه رحمه الله (١)، وهو شرح كبير للتنبيه .
- و "التنبيه" فى الفروع، للإمام أبى اسحاق الشيرازى، صاحب "المهذب" .
- وقد يكون هذا الشرح هو المسمى بـ "الكفاية فى شرح التنبيه" (٢) .
- ٣٥- "هادى النبيه فى تدريس التنبيه" .
- وهو شرح آخر "للتنبيه" أصغر من الذى قبله، قال مؤلفه - بعد أن ذكر الكبير-: "وآخر لطيف" (٣) .
- ٣٦- "أمنية النبيه فيما يرد على التصحيح للنووى والتنبيه" .
- فى مجلد كما قال مؤلفه (٤) .
- ثم لخصه فى جزء وسمّاه :
- ٣٧- "إرشاد النبيه إلى تصحيح التنبيه" .
- قال مؤلفه رحمه الله : "وهو غريب فى بابه، يتعين على طالب "التنبيه" حفظه" (٥) .
- ٣٨- "خلاصة الفتاوى فى تسهيل أسرار الحاوى" .
- وهو شرح "الحاوى الصغير" للماوردى .
- قال عنه مؤلفه رحمه الله : "فى مجلدين ضخمين، لم يوضع عليه مثله" (٦) . وقال الحافظ ابن حجر: "ومن محاسن تصانيفه: شرح الحاوى، رأيت منه نسخة" (٧) .
- 
- (١) الضوء اللامع: (١٠١/٦) .
- (٢) كشف الظنون: (٤٩١/١) .
- (٣) الضوء اللامع: (١٠١/٦)، وأنظر لحظ الألاحظ: (ص ٢٠٠) .
- (٤) الضوء اللامع: (١٠٢/٦) . كذا جاء اسمه عند السخاوى، وقال فى "لحظ الألاحظ" (ص ٢٠٠) - عند كلامه على التنبيه -: "وما أهمله النووى فى تصحيحه" .
- (٥) الضوء اللامع: (١٠٢/٦) .
- (٦) الضوء اللامع: (١٠٢/٦) .
- (٧) "طبقات الشافعية" لابن قاضى شعبة: (٥٥/٤) .

وقال أيضاً : " أجاد فيه " (١) .

٣٩- " تصحيح الحاوي " .

فى مجلد (٢) .

٤٠- " شرح مختصر التبريزى " .

و "مختصر التبريزى" لأمين الدين ، مظفر بن أحمد ، التبريزى (ت ٦٢١هـ) ، لخصه مسن

" الوجيز " للخزالي .

قال عنه مؤلفه : " فى مجلد " (٣) .

٤١- " جمع الجوامع " ، فى الفروع .

قال مؤلفه رحمه الله : " وقد شرعت فى كتاب ، جمعت فيه بين كلام الراعى فى : " شرحه " ،

و " محرره " ، والنووى فى : " شرحه " ، و " منهاجه " ، و " روضته " ، وابن الرفعة فى : " كفايته " ،

و " مطلبه " ، والقمولى فى : " بحره " ، و " جواهره " ، وغير ذلك مما أهملوه ، وأغفلوه مما وقت عليه

من التصانيف فى المذهب نحو المائتين " (٤) .

قال فى " كشف الظنون " (٥) : " قريب من مائة مجلد " .

وقال أيضاً : " احترق غالبه " (٦) .

٤٢- " شرح العمدة " ، فى فروع الشافعية .

و " العمدة " للإمام أبى بكر محمد بن أحمد الشاشى (ت ٥٠٧هـ) (٧) .

---

(١) " المجمع المؤسس " : (ق ٢٢٥ / أ) .

(٢) الضوء اللامع : (١٠٢ / ٦) ، وكشف الظنون : (٦٢٥ / ١) .

(٣) الضوء اللامع : (١٠٢ / ٦) ، وأنظر : كشف الظنون : (١٦٢٦ / ٢) .

(٤) الضوء اللامع : (١٠٢ / ٦) . (٥) (٥٩٨ / ١) .

(٦) كشف الظنون : (١٨٧٣ / ٢) .

(٧) كشف الظنون : (١١٧٠ / ٢) .

ويرى الأستاذ / شريعة أنه هو نفسه "الإعلام بفوائد عدة الأحكام" (١) .

٤٣- "الكافى" فى الفقه .

قال عنه ابن حجر: "أكثر فيه من المنقول الغريبة" (٢) .

---

ثالثاً : كتب فى التراجم العامة والطبقات .

٤٤- "العقد المذهب فى طبقات حملة المذهب" .

وقد ذكره - رحمه الله - ضمن مؤلفاته (٣) . ترجم فيه لعلماء المذهب الشافعى ،

من زمن الإمام الشافعى إلى سنة سبعين وسبعمائة (٧٧٠ هـ) .

وقد اعتمد فيه على : طبقات الأسنوى ، وابن كثير ، والسبكي ، فلخص ، وحرر (٤) . لكن قال ابن

حجر: "جمع فيها بين : الأسنوى ، والتاج السبكي ، بحيث لم يزد ترجمة واحدة" (٥) .

(٦) وقد ذيل عليه : العلامة أبو الطيب ، عبد الله ، اليمنى ، المعروف بابن مخرفة ، قاضى عدن .

٤٥- "الذيل على كتاب الأسنوى"

ذكره السخاوى (٧) .

٤٦- "طبقات القراء" .

ذكره السخاوى أيضاً (٨) .

---

(١) مقدمة طبقات الأولياء : (ع ٥٨) .

(٢) "طبقات الشافعية" لابن قاضى شعبة (٥٦/٤) .

(٣) الضوء اللامع : (١٠١/٦) .

(٤) كشف الظنون : (١١٠١/٢) . وذكر له الأستاذ / نور شريعة عدة نسخ فى مكتبات

مختلفة . أنظر مقدمة "طبقات الأولياء" : (ص ٦١ ، ٦٢) .

(٥) جمان الدرر : (ق ٥٥ / ب) . (٦) إيضاح المكنون : (٧٩/٢) .

(٧) الضوء اللامع : (١٠٢/٦) . (٨) المعدر السابق .

٤٧- "طبقات الأولياء" .

وهو كتاب جمع فيه المؤلف جملة كبيرة من تراجم كبار الصوفية ، مع ذكر أحوالهم ، ومناقبتهم ،  
ومآثرهم ، وذلك من منتصف القرن الثانى الهجرى ، حتى القرن الثامن ، عصر المؤلف .  
وللمؤلف فيه عجائب ، وغرائب ، وشطحات ، غفا الله عنا وعنه ( ١ ) .

٤٨- "قضاة مصر" .

ذكره حاجى خليفة ، فقال : " وجمعهم أيضاً ٠٠٠ والامام ابن الملقن ، عمر بن على ٠٠٠ " ( ٢ )  
وذكره الأستاذ / شريعة بعنوان : "نزهة النظار فى قضاة الأمصار" وذكر له عدة نسخ فى  
مكتبات مختلفة ( ٣ ) .

---

رابعاً : كتب فى مناقب بعض الأشخاص .

XXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXX

٤٩- "درر الجواهر فى مناقب الشيخ عبد القادر" .

وهى رسالة فى مناقب الشيخ عبد القادر الجيلانى ، ذكر الأستاذ / نور شريعة أنها وجدت  
فى آخر كتاب "طبقات الأولياء" ملحقة به ، ضمن ذيول الكتاب ( ٤ ) .  
وكان المؤلف عقد له ترجمة فى "طبقاته" وقال هناك : "وقد أفردت ترجمته فى مجلدات ٠٠٠  
وسنفردها بالتأليف بعد" ( ٥ ) .

---

( ١ ) والكتاب مطبوع بتحقيق / نور الدين شريعة ، سنة : ( ٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م ) فى مجلس

كبير ، فى القاهرة ، ونشرته مكتبة الخانجى .

( ٢ ) كشف الظنون : ( ٢٩ / ١ ) . وذكر لها بعض النسخ .

( ٣ ) أنظر : مقدمة "طبقات الأولياء" ( ص ٦٦ ) .

( ٤ ) "مقدمة طبقات الأولياء" : ( ص ٥٦ ) .

( ٥ ) طبقات الأولياء : ( ص ٢٤٦ ) .

٥٠ - "مناقب الإمام أبي القاسم الرافعي" .

ذكرها المؤلف - رحمه الله - في كتابنا هذا " البدر المنير " ، فقال هناك في الترجمة (١)  
التي عقدها له : " وقد ذكرت بإسناد الإمام الرافعي أربعين حديثاً في " مناقبه " التـسـي  
أفردتها بالتمنيف " اهـ .

ولم أقف عليها ، ولا رأيت أحداً - ممن اعتنوا به - ذكرها .

---

خامساً : المختصرات .

XXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXX

فقد اعتنى ابن الملن باختصار جملة من كتب الأئمة المعبرين ، هذا إلى جانب اختصاره  
لطائفة من مؤلفاته هو ، كما مر معنا ذكر بعضها .  
وأهم هذه الكتب :

٥١ - " تلخيص تلخيص مستدرك الحاكم " .

وهو المسمى بـ " النكت اللطاف في بيان الأحاديث الضعاف " .

وقد اختصر فيه كتاب " تلخيص المستدرك " للحافظ الذهبي ، فأفرد كتاب الذهبي في

كراريس ، مع بعض الزيادات من عنده حسب ما تيسر (٢) .

وقد قام الأخ / عبد الله اللحيدان بتحقيق النصف الأول من هذه الرسالة ، ونال بها

درجة الماجستير من جامعة الرياض سنة ( ١٤٠٦ هـ ) .

وقد أشار ابن الملن إلى هذه الرسالة في كتابه " البدر المنير " (٣) ، حيث قال هناك :

---

(١) ص (٢٢٧) من القطعة التي حققها .

(٢) توجد منه نسخة في الجامعة الإسلامية تحت رقم (٢٦٠) حديث .

(٣) ص (٢٢٠) من القطعة التي حققها .



"وقد أفردت ما ردَّ به الذهبي على الحاكم أبي عبد الله في "تلخيصه" لمستدركه، بزيادات ظفرت بها، فجاءت سبعة كراريس".

٥٢- "تلخيص مسند الإمام أحمد".

ذكره كل من : ابن قاضي شعبة (١)، وحاجي خليفة (٢).

٥٣- "مختصر صحيح ابن حبان".

ذكره أيضاً : ابن قاضي شعبة (٣)، وحاجي خليفة (٤).

وذكره كذلك : الشيخ عبد الرزاق حمزة في مقدمته لكتاب "موارد الظمان إلى زوائد

ابن حبان" (٥).

٥٤- "مختصر البعث والنشور" (٦).

و"البعث والنشور" للبيهقي.

٥٥- "تلخيص الوقوف على الموقوف".

و"الوقوف" لابن بدر الموصلي، الحنفى (ت ٦٢٣ هـ).

ذكره السخاوي (٧)، ومن بعده : حاجي خليفة (٨).

---

(١) طبقات الشافعية : (٥٨/٤).

(٢) كشف الظنون : (١٦٨٠/٢).

(٣) طبقات الشافعية : (٥٨/٤).

(٤) كشف الظنون : (١٠٧٥/٢).

(٥) ص (١٤).

(٦) "تاريخ الأدب العربي" (٢٣٢/٦) وذكر أن له نسخة في "بنكيبور" ٥ (٢) / ٣٨٤-

٢٨٥ / وذكره الدكتور شريعة بعنوان "مختصر شعب الإيمان" وذكر له نسخة بنفس الرقم

الذي ذكره بروكلمان، قاله أعظم بالمصواب. أنظر: "مقدمة طبقات الأولياء" : (ص ٦٤).

(٧) الضوء اللامع : (١٠٣/٦).

(٨) كشف الظنون : (٤٧٩/١).

وقد اقتصر فيه على ما صح من أقوال في الحديث ، وله فيه تعقبات على ابن بدر ، وقد

نسخته عام ( ١٤٠٥ هـ ) بالمدينة النبوية ( ١ ) ، مع جمع تعقبات ابن الملقن .

٥٦ — " تلخيص المغنى عن الحفظ والكتاب بقولهم : لم يصح شئ في هذا الباب " .

وهو لابن البدر الموصلى أيضاً .

ذكره السخاوى ( ٢ ) ، وحاجى خليفة ( ٣ ) ، وحسام الدين قدسى ( ٤ ) .

وقد تعقبه ابن الملقن فى مواطن كثيرة ، وكنت نسخت هذه الرسالة أيضاً مع التى قبلها ،

مع جمعى لمواطن تعقبات ابن الملقن ( ٥ ) .

وفى هذين الكتابين تظهر لابن الملقن شخصية واضحة فى النقد ، والاستدراك .

٥٧ — " مختصر دلائل النبوة " للبيهقى .

ذكره ابن قاضى شعبة ( ٦ ) .

---

( ١ ) عن نسخة محفوظة بدار الكتب القومية بالقاهرة ، ضمن مجموع تحت رقم ( ٢٥٩٢٩ ) ،

ويشتمل على تسعة وستين حديثاً .

( ٢ ) الضوء اللامع : ( ١٠٣ / ٦ ) .

( ٣ ) كشف الظنون : ( ١٧٥٠ / ٢ ) . وسماه : " المغنى فى تلخيص كتاب ابن بسدر " .

ولم أر من سماه بهذا قبله .

( ٤ ) فى كتابه " انتقاد المغنى عن الحفظ والكتاب " ( ص ١١ ) .

( ٥ ) عن نفس المجموع السابق ، ونفس الرقم .

( ٦ ) طبقات الشافعية : ( ٥٨ / ٤ ) .

وأنظر : " كشف الظنون " : ( ٧٦٠ / ١ ) .

سادساً : كتب أخرى •

~~~~~

و يدخل فيها ما فاتنى ذكره تحت نوعه فى التقسيم المتقدم •

٥٨- " غاية السؤل فى خصائص الرسول " • أو : " خصائص أفضل المخلوقين — " •

ذكره السخاوى (١) ، وحاجى خليفة (٢) •

٥٩- " شرح منتقى الأخبار " •

لمجد الدين ابن تيمية • ولم يكمل ، قال مؤلفه رحمه الله : " قطعة من شرح المنتقى " (٣) •

وكان ابن الملقن — رحمه الله — قد ذكر كتاب " المنتقى " فى مقدمة " البدر المنير " ، (٤)

وأشار هناك إلى ما يؤخذ عليه من تركه الحكم على الأحاديث ، مع بيان أمرها ، ثم ذكر أنه

كتب تلك المواضع على حواشى نسخته كالترجيح لهذه الأحاديث • وقد نبه على هذا

الشوكانى — رحمه الله — فى ترجمته له فى " البدر الطالب " (٥) •

فيكون هذا الشرح شئ آخر غير تلك الحواشى المذكورة ، والله أعلم •

٦٠- " شرح منهاج الوصول إلى علم الأصول " •

(٦) و " منهاج " للقاضى ناصر الدين البيضاوى (ت ٦٨٥ هـ) ذكره ابن قاضى شهبية ،

والسخاوى • (٧) •

قال السخاوى : " وقت عليه ، شرط فيه جمع مسائل الأصول " •

(١) الضوء اللامع : (١٠٢/٦) وسماه : " الخصائص النبوية " •

(٢) كشف الظنون : (٧٠٦/١) ، (١١٩٢/٢) •

وقد حقق هذا الكتاب الطالب / عبد الله بحر ، فى الجامعة الاسلامية ونال به درجة

الماجستير سنة (١٤٠٢ هـ) •

(٣) الضوء اللامع : (١٠١/٦) •

(٤) ص (٨٤) من القطعة التى حققها • (٥) (٥٠٨/١) •

(٦) طبقات الشافعية : (٥٨/٤) • (٧) الضوء اللامع : (١٠٢/٦) •

وأنظر : كشف الظنون : (١٧٨٩/٢) •

٦١- "شرح أحاديث منهاج الوصول".

ذكره حاجي خليفة، وقال: "فسى جزء" (١) • ولم أر من ذكره غيره •

٦٢- "شرح مختصر ابن الحاجب".

والمختصر يسمى: "منتهى السؤل والأمل فى علمى الأصول والجدل" للإمام جمال الدين

عثمان بن عمر، الشهير بابن الحاجب (ت ٦٤٦ هـ) •

وتقدم معنا أن للمؤلف تخريجاً لأحاديثه، أما هذا الشرح: فذكره السخاوى (٢) ،

وحاجي خليفة (٣) •

٦٣- "عدد الفرق".

ذكره السخاوى (٤) •

٦٤- "شرح ألفية ابن مالك" فى النحو •

قال ابن حجر: "صنف فى كل فن، فشرح الألفية فى العربية" (٥) • وقال السخاوى:

"وقفت عليه" (٦) •

٦٥- "الناسك لأم الناسك".

ذكره السخاوى (٧) ، وحاجي خليفة (٨) •

٦٦- "عقود الكمام فى متعلقات الحمام".

(١) كشف الظنون: (١٧٨٩/٢) •

(٢) الضوء اللامع: (١٠٣/٦) •

(٣) كشف الظنون: (١٨٥٦/٢) •

(٤) الضوء اللامع: (١٠٣/٦) ، وأنظر: هدية العارفين: (٧٩٢/١) •

(٥) "طبقات الشافعية" لابن قاضى شعبة (٥٦/٤) •

(٦) الضوء اللامع: (١٠٣/٦) • وأنظر: كشف الظنون: (١٥٣/١) •

(٧) الضوء اللامع: (١٠٣/٦) • (٨) كشف الظنون: (١٩٢١/٢) •

ذكره حاجى خليفة، وقال : " جزء لطيف، مشتمل على جمل من الفوائد " (١) . وذكره

إسماعيل باشا (٢) .

٦٧ — " تاريخ الدولة التركية "

ذكره ابن قاضى شهبه (٣) ، وحاجى خليفة (٤) .

٦٨ — " جمع المواضع التى جَهِلَ فيها ابن حزم رواة، وهم ليسوا بمجهولين " .

ذكره المؤلف فى كتابه : " تحفة المحتاج الى أدلة المنهاج " (٥) قال — بعد أن تعقب

ابن حزم فى جملة من ذلك — : " وله من هذا القيل عدة، جمعتها فى جزء مفرد " .

وأشار المحقق إلى أن نسخة أخرى فيها : " سأجمعها " بدل " جمعتها " فالله أعلم

هل تم هذا المصنف أم لا ؟ .

٦٩ — " الكلام على سنة الجمعة قبلها ويعدّها " .

ذكره الأستاذ / شريعة فى مقدمة " طبقات الأولياء " (٦) .

٧٠ — " الخلاصة على أبواب التنبيه " .

ذكره المؤلف فى إجازته التى كتبها بركة، فقال : " . . . فى الحديث، فى مجلد " (٧) .

وقد فاتنى ذكره فى كتب الحديث .

هذا ما أردت جمعه، وتيسر لى الوقوف طيه من مصنفات هذا الإمام، العلم، العلامة ،

صاحب التصانيف الكثيرة النافعة، التى انتشرت فى الأقطار شرقاً وغرباً . والحمد لله رب العالمين .

(١) كشف الظنون : (١١٥٦/٢) . (٢) هدية العارفين : (٧٩١/١) .

(٣) طبقات الشافعية : (٥٨/٤) . (٤) كشف الظنون : (٢٨٠/١) .

(٥) (٧٩٦/٢) .

(٦) (ص ٦٣) . وذكر أن له نسخة فى رامبور .

(٧) الضوء اللامع : (١٠٢/٦) .

المبحث الثالث : تلاميذه .

XXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXX

وكان من ثمار هذه الجهود العلمية المتواصلة لابن الملقن من إملاء ، وتدريس ، ونحو ذلك : أن خَرَجَ لنا نخبة من علماء هذه الأمة ، والذين كان لهم أثر بارز في خدمة الكتاب والسنة وطوئهما ، ولا زالت آثارهم حية بيننا تنطق بفعلهم ، وتشيد بعظيم جهدهم ، وتدعونا إلى الدعاة لهم ، والترحم عليهم .

واستعراضنا لأهم تلاميذ ابن الملقن ، وأبرزهم يعطينا صورة واضحة عن تلك المكانة التي كان يحتلها ابن الملقن — رحمه الله — بين أهل عصره ، ومدى إقبالهم عليه ، وانتفاعهم به . ولا نكاد نلمح من بين الذين ترجموا لابن الملقن من اعتنى بذكر تلاميذه ، اللهم إلا ما جاء من ذلك عرضاً ، وبدون قصد .

من أجل ذلك : كان على الدارس لابن الملقن أن يعتمد على جهده الخاص ، في تتبع هؤلاء التلاميذ في المظان التي تناولت أهل القرن التاسع ، وأبرزها : "الضوء اللامع" للحافظ السخاوي ، ففيه منهم جملة كبيرة .

وقد قام الأخ / عبد الله اللحياني في هذا المجال بجهود مشكور ، حيث استطاع أن يجمع مائة وخمسة وتسعين تلميذاً وتلميذة ممن أخذوا عن ابن الملقن (١) .

وقد كنت جمعت جملة لا بأس بها من هؤلاء التلاميذ ، ولكنني رأيت عدم الإطالة بذكرهم ، خاصة بعد هذا الجهد الذي قام به الأخ اللحياني ، ولذلك فقد رأيت أن أختار أبرز هؤلاء التلاميذ ، محاولاً الترجمة لهم — ولو باختصار — مع إبراز مدى ارتباطهم بشيوخهم "ابن الملقن" ، واستفادتهم منه .

(١) مقدمة " تحفة المحتاج " (١ / ١٧ — ٤٨) .

فمن هؤلاء :

- ١- حافظ عصره، الإمام، أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن أحمد، شهاب الدين،
أبو الفضل، الكنانى، العسقلانى، المصرى، ثم القاهرى، الشافعى، المعروف " بابن حجر " .
(ت ٨٥٢ هـ) (١) .

وهو من أبرز تلاميذ ابن الملقن والآخذين عنه، وقد أدخله فى معجم شيوخه المسمى
" بالمجمع المؤسس " وذكر هناك الكتب التى قرأها عليه، وأخذها عنه .
وقد تَفَقَّه - رحمه الله - بابن الملقن ، حيث يقول : " قرأت على الشيخ قطعة كبيرة من
شرحه الكبير على المنهاج ، وأجاز لى " (٢) .

كما قرأ عليه الحديث أيضاً ، يقول - رحمه الله - فى " معجمه " : " قرأت عليه جزءاً فىه
السادس والسابع من أمالى المخلص " (٣) . وقال : " سمعت عليه المسلسل بالأولية ،
تخرجه " (٤) . وقال : " الجزء الخامس من مشيخة النجيب ، تخرج أبى العباس
ابن الظاهرى " (٥) .

ويشير السخاوى - رحمه الله - إلى تلمذة ابن حجر على ابن الملقن فيقول : " واجتمع

(١) ولا حاجة بنا للإطالة فى ترجمة ابن حجر ، فهو غنى عن التعريف به ، ومن شاء الوقوف
على ترجمته مستوفاة : فعليه " بالجواهر والدرر فى ترجمة شيخ الاسلام ابن حجر " .
لتلميذه الحافظ السخاوى . وله ترجمة أيضاً فى : " النجوم الزاهرة " (٥٣٢ / ١٥) ،
و " الدليل الشافى " (١٤ / ١) ، و " الضوء اللامع " (٢٦ / ٢) . والدراسة المفيدة التى
كتبها الدكتور / شاكِر محمود عبد المنعم : " ابن حجر ودراسة مصنفاته " .

(٢) المجمع المؤسس : (ق ٢٢٦ / أ) .

(٣) المصدر السابق . (٤) المصدر السابق .

(٥) المصدر السابق .

حل

له من الشيوخ المشار إليهم، والمعول في المشكلات عليهم، ما لم يجتمع لأحد من أهل عصره، لأن كل واحد منهم كان متبحراً في علمه، ورأساً في فنه الذي اشتهر به، لا يُلْحَقُ فيه ...
العراقي في معرفة علوم الحديث ومتعلقاته ... وابن الملقن في كثرة التصانيف" (١) .
وقد استفاد ابن حجر من كتب شيخه ولا شك، خاصة "شرح البخاري" حيث ينقل منه في كتابه "فتح الباري"، وكثيراً ما يتعقبه .
كما أنه قد اعتنى عناية خاصة بكتابه "البدر المنير"، فقام باختصاره، وانتشر أمره واشتهر ذكره .

٢- أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن ابراهيم بن أبي بكر بن ابراهيم،
ولي الدين، أبو زرقة، ابن الحافظ العراقي (٢) .
مولده : سنة (٧٦٢ هـ) بالقاهرة .
بكره أبوه، فأحضره الكثير على أبي الحرم القلانسي، والمحب أبي العباس الخلاطسي،
والعز بن جماعة، وغيرهم .
ورحل به أول الثالثة إلى دمشق، فأحضره على التقى ابن رافع، وابن أميلة، وجماعة ممن
أصحاب الفخر بن البخاري .

ثم رجع به إلى القاهرة فأسمعه على بعض المسندين، ثم طلب هو بنفسه، فقرأ الكثير .
قال ابن حجر : "نشأ صيناً، ديناً، خيراً، مع جمال الصورة، وطيب النخمة، والتودد إلى
الناس، وناب في الحكم، ودرس في عدة أماكن، ثم استقر في جهات والده بعد وفاته، وعقد

(١) الضوء اللامع : (٢٧/٢) .

(٢) له ترجمة في : "طبقات الشافعية" لابن قاضي شعبة : (١٠٣/٤)، والدليل الشافعي :

(٥٣/١)، والضوء اللامع : (٣٣٦/١)، والشذرات : (١٧٣/٧) .

مجالس الاملاء بعده، واشتهر صيته، وصنف التصانيف، وخرج التخريج (١) •

من مصنفاته :

"شرح جمع الجوامع" للسبكي، و"تحرير الفتاوى على التنبيه والمنهاج

والحاوي" وغيرها من المصنفات •

توفى - رحمه الله - سنة (٨٢٦ هـ) •

وقد تفقه أبو زرعة بابن الملقن (٢) • قال ابن فهد : "واشتغل بالفقه، وتقدم فيه على

جماعة، منهم : البلقيني، وابن الملقن (٣) •

كما كان له اهتمام بمصنفاته، فإنه لما صنف كتابه : "تحرير الفتاوى" جمع فيه بين نكت

ابن النقيب على "المنهاج"، ونكت النشائي على "التنبيه"، وتصحيح الحاوي لابن الملقن (٤) •

٣- إبراهيم بن محمد بن خليل، الطرابلسي الأصل، ثم الحلبي المولد، والدار، الشافعي،

برهان الدين، أبو الوفاء، حافظ بلاد الشام، سبط ابن العجمي (٥) •

مولده : في رجب سنة (٧٥٣ هـ) •

مات أبوه وهو صغير جداً، فكفلته أمه، فحفظ القرآن، واعتنى بالحديث أتم عناية، فسمع وقرأ

الكثير ببلده على شيوخها : كالأذرى، والكمال ابن حبيب، وابن العديم، حتى قرأ على

قريب من سبعين شيخاً •

وارتحل إلى الديار المصرية مرتين، الأولى : في سنة ثمانين • والثانية : في سنة ست

وثمانين •

(١) "طبقات الشافعية" لابن قاضي شعبة (١٠٤/٤) •

(٢) الضوء اللامع : (٢٣٨/٢) •

(٣) لحظ الألفاظ : (ص ٢٨٦) •

(٤) الضوء اللامع : (٣٤٣/٢) •

(٥) له ترجمة في : الدليل الشافعي : (٢٦/١)، والضوء اللامع : (١٣٨/١)، والشذرات :

(٢٣٧/٧) •

واجتهد الشيخ فى فن الحديث اجتهداً كبيراً ، واشتغل بالتصنيف ،

فمن مصنفاته :

- شرح على البخارى ، سماه : " التلخيص لفهم قارئ الصحيح " فى مجلدين .
- أفاد منه ابن حجر فى شرحه للبخارى ، و " نثر الهميان فى معيار الميزان " ، و " الكشف الحثيث عن رمى بوضع الحديث " ، و " التبيين لأسماء المدلسين " وغير ذلك من المؤلفات النافعة
- قال عنه المقرئ : " صار شيخ البلاد الحلبية بغير تدافع ، مع تدوين وانجماع ، وسيرة حميدة " (١) .

توفى - رحمه الله - سنة (٨٤١ هـ) .

- وقد كان البرهان الحلبي من تلاميذ ابن الملقن الذين أفادوا منه ، وانتفعوا به ، وقد أخذ عنه الفقه ، قال ابن فهد : " تفقه بحلب على جماعة . . . وبالقاهرة على شيخ الاسلام البلقينى ، وسراج الدين ابن الملقن " (٢) . كما أخذ عنه علم الحديث أيضاً (٣) .
- وقرأ على ابن الملقن " الخصائص النبوية " (٤) .
- وقد كان - رحمه الله - مجللاً لشيخه ، كثير الشناء عليه ، وكتب بخطه الحسن " شرح البخارى " لابن الملقن ، ثم فُقد منه نصفه فى الفتنة ، فأعاد كتابته أيضاً (٥) .
- فهو لاء هم أبرز تلاميذ ابن الملقن الذين أخذوا عنه ، وتأثروا به ، وهم - فى الوقت نفسه - من الأئمة الأعلام ، المشهورين بالتقدم بين الأنام .
- ومن تلاميذه أيضاً :

-
- (١) الضوء اللامع : (١ / ١٤٤) .
 - (٢) معجم شيوخ ابن فهد : (ص ٤٩) .
 - (٣) لحظ الألفاظ : (ص ٣٠٩) .
 - (٤) الضوء اللامع : (١ / ١٠٤) .
 - (٥) الضوء اللامع : (١ / ١٤١) .

٤- تقى الدين، أحمد بن على بن عبد القادر بن محمد بن إبراهيم بن محمد بن عبد الصمد،
أبو العباس، القاهري، ويعرف بـ "ابن المقرئ" (ت ٨٤٥ هـ) (١) • صاحب "الخطط"
• وغيرها •

قال : "صحبته سنين، وأخذت عنه كثيراً من مروياته ، ومصنفاته" (٢) •

٥- محمد بن أحمد بن على بن أبي عبد الله بن محمد ••• أبو عبد الله، الفاسي، المكي،
المالكي، شيخ الحرم، ويعرف بـ "التقى الفاسي" • (ت ٨٣٢ هـ) وهو صاحب : "العقد
الشمين في تاريخ البلد الأمين"، و"شفا الغرام" •

قال السخاوي : دخل القاهرة غير مرة ••• فقرأ بها على البلقيني، وابن الملقن" (٣) •

٦- محمد بن عبد الدائم بن موسى بن عبد الدائم، أبو عبد الله، النحيمي، البرماوي، ثم
القاهري، الشافعي • (ت ٨٣١ هـ) (٤) •

أخذ عن ابن الملقن (٥)، وقد اختصر "شرح العمدة" له كما تقدم، وعابه ابن حجر بذلك •
(٦)

٧- محمد بن أبي بكر بن عمر بن أبي بكر بن محمد ••• القرشي، المخزومي، السكندري،
المالكي، المعروف "بأبن الدماميني" (ت ٨٢٧ هـ) (٧) •

كان أحد الكلمة في الأدب، أقر له الأدباء بالتقدم فيه •

سمع بالقاهرة من ابن الملقن (٨) •

(١) له ترجمة في : الدليل الشافي : (٦٣/١) ، والضوء اللامع : (٢١/٢) ، والشذرات :

• (٢٥٤/٧)

• (٢) الضوء اللامع : (١٠٥/٦)

• (٣) الضوء اللامع : (١٨/٧)

• (٤) له ترجمة في : الدارس في تاريخ المدارس : (٢٠٢/١) ، والضوء اللامع : (٢٨٠/٧) •

• (٥) الضوء اللامع : (٢٨١/٧)

• (٦) أنظر : الكلام على "شرح العمدة" لابن الملقن، في الفصل الخاص بمؤلفاته •

• (٧) له ترجمة في : الضوء اللامع : (١٨٤/٧) • (٨) الضوء اللامع : (١٨٥/٧) •

- ٨— محمد بن عبد الله بن محمد بن أحمد بن مجاهد بن يوسف بن محمد بن أحمد، أبو عبد الله، القيسي، الحموي الأصل، الدمشقي، المعروف "بابن ناصر الدين" (ت ٨٢٧هـ) (١) صاحب المصنفات النافعة التي منها "توضيح المشتبه".
- قال ابن العماد في ترجمة ابن الملقن: "أخذ عنه جماعات من الحفاظ وغيرهم، منهم: ابن ناصر الدين، حافظ دمشق، ووصفه بالحفظ، والاتقان" (٢).
- ٩— عمر بن حجي بن موسى بن أحمد بن سعد، أبو الفتوح، الحسباني الأصل، الدمشقي، الشافعي، المعروف "بابن حجي" (ت ٨٢٠هـ) (٣).
- قال السخاوي: "دخل مصر سنة (٧٨٩هـ)، فأخذ عن البلقيني، وابن الملقن... وأذن له ابن الملقن في الافتاء والتدريس" (٤).
- ١٠— محمد بن عبد الله بن ظهيرة بن أحمد بن عطية بن ظهيرة، أبو حامد، القرشي، المخزومي، المكي، الشافعي المعروف "بابن ظهيرة" (ت ٨١٧هـ) (٥).
- قال التقي الفاسي: "كان بارعاً في الفقه، والنحو،... حافظاً لأسما الرواة، عارفاً بالعالى والنازل... حسن السيرة في قضاءه، إذا حظ من العبادة والخير" (٦).
- تفقه بابن الملقن، وأذن له في الافتاء والتدريس (٧).
- هذا آخر ما أردت إيراده من تلاميذ ابن الملقن، واقتصرت على هذا العدد تجنباً للإطالة.
-
- (١) له ترجمة في: الضوء اللامع: (١٠٣/٨).
- (٢) الشذرات: (٤٥/٧).
- (٣) له ترجمة في: الدليل الشافعي: (٤٩٦/١)، والضوء اللامع: (٧٨/٦).
- (٤) الضوء اللامع: (٧٨/٦).
- (٥) له ترجمة في: "طبقات الشافعية" لابن قاضي شهبه (٦٧/٤)، والضوء اللامع: (٩٢/٧).
- (٦) طبقات ابن قاضي شهبه: (٧٠/٤).
- (٧) "طبقات الشافعية" لابن قاضي شهبه: (٦٩/٤)، والضوء اللامع: (٩٣/٧).

البحث الثالث

في دراسة كتاب

"البد والمنير"

وفيه فصول :

- الأول : تحقيق اسم الكتاب
- الثاني : توثيق نسبة الكتاب إلى المؤلف
- الثالث : موضوع الكتاب، وأهميته ، ومكانته بين الكتب المعاصرة له
- الرابع : منهج المؤلف في كتابه
- الخامس : مصادر المؤلف في كتابه
- السادس : مختصرات الكتاب
- السابع : نسخ الكتاب ، ووصفها

الفصل الأول

تحقيق اسم الكتاب

~~~~~

لأنكاد نجد اختلافاً جوهرياً حول تسمية هذا الكتاب ، إذ أن مؤلفه - رحمه الله -

نصَّ على اسمه في خطبته ، فقال : " ووسمته بالبدر المنير في تخريج أحاديث الشرح الكبير " (١)

وكذا سَمَّاه - رحمه الله - في " خلاصة البدر المنير " ( ٢ ) حيث قال في خطبته : " فلما

يسَّر الله - وله الحمد والمنة - الفراغ من كتابي المسمى " بالبدر المنير في تخريج أحاديث

الشرح الكبير " ...

أما عن النسخ الخطية التي وقعت تحت أيدينا ، وهي : نسخة أحمد الثالث ،

ونسخة المكتبة المحمودية " ، ونسخة مكتبة تريم باليمن ونسخة " برلين " ، بألمانيا الغربية ،

فقد اتفقت على تسمية الكتاب بـ : " البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في

الشرح الكبير " . كذا جاء على الورقة الأولى من هذه النسخ الأربعة .

وكذا جاءت هذه التسمية على ظهر النسخ الخطية من كتابه " خلاصة البدر المنير " .

أما عن الكتب التي ترجمت لابن الملقن ، واعتنت بذكر مؤلفاته : فأكثرها كان يشير

إلى موضوع الكتاب تاركاً ذكر اسمه الذي وضعه المؤلف ، فابن قاضي شعبة ينقل في

طبقات الشافعية " ( ٣ ) عن ابن حجي تسميته بـ " تخريج أحاديث الرافعي " ، وكذلك

فعل ابن حجر في كتابيه : " إنباء الغمر " ( ٤ ) ، " والمجمع المؤسس " ( ٥ ) حيث

يقول - عند سرده لمؤلفاته - : " خَرَجَ أحاديث الرافعي ... " ، لكن منهم من سَمَّاه

---

( ١ ) أنظر : ( ص ١٧٦ ) من النص المحقق . ( ٢ ) ق ( ١ / ب ) .

( ٣ ) ( ٥٦ / ٤ ) . ( ٤ ) ( ٢ / ٢١٧ ) .

( ٥ ) ج ٢ ( ق ٨ / ب ) .

- (١)  
• كتسمية المؤلف ، كابن فهد ، حيث قال : " البدر المنير فى تخريج أحاديث الشرح الكبير " .  
على أن المؤلف - رحمه الله تعالى - قد سمي كتابه - أيضاً - كتسمية هـ -  
المترجمين له فيقول : " تخريجى لأحاديث الرافعى " ( ٢ ) ومرة يقول " تخريج أحاديث  
الرافعى " ( ٣ ) .

فتلخص : أن فى اسم الكتاب ثلاثة أقوال :

أولها : " البدر المنير فى تخريج أحاديث الشرح الكبير " . وهى تسمية المؤلف رحمه الله ،  
التي نص عليها .

الثانى : " البدر المنير فى تخريج الأحاديث والآثار الواقعة فى الشرح الكبير " . وهى  
التسمية التى جاءت على ظهر النسخ الخطية الأربع .

الثالث : " تخريج أحاديث الرافعى " . وهى التسمية المختصرة للكتاب ، والتى مشى عليها  
معظم الذين ترجموا للمؤلف ، بل والمؤلف نفسه فى بعض كتبه كما مر .

وعند النظر : نجد أن تسمية المؤلف ، والتى نص عليها فى خطبة الكتاب أولى من  
غيرها ، وعليها المعول .

على أننى لا أستبعد أن يكون المؤلف - رحمه الله - قد نص كذلك على التسمية الثانية ،  
والتي فيها زيادة : " . . . والآثار الواقعة " ، وإن كنا لم نقف على نص المؤلف على هـ -  
الزيادة ، إلا أن الواقع يقوى هذا الاحتمال ، ويؤكد .

---

( ١ ) لحظ الألفاظ : ( ص ١٩٩ ) .

( ٢ ) أنظر : " إنجاز الوعد الوفى " للمؤلف ق ( ٧ / ب ) ، والمضوء اللامع ( ١٠١ / ٦ ) .

حيث نص المؤلف على هذه التسمية فى إجازته التى قرأها السخاوى بمكة .

( ٣ ) أنظر : " تحفة المحتاج " للمؤلف ( ٧١ / ١ ) .



وذلك لأمر ، منها :

\* أن موضوع الكتاب : تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في كتاب الرافعي ، كما هو واضح ،

وظاهر لمن طالع الكتاب .

\* أن المؤلف — رحمه الله — قد صرح أثناء الكتاب بما لا يبعد معه أن يكون سماه

كذلك ، حيث قال في خطبته : " . . . إلى أن خار الله سبحانه وتعالى . . . بتأليف

كتاب نفيس . . . وهو : أن أتكلم على الأحاديث والآثار الواقعة في الفتح العزيز " ( ١ ) .

\* أن اجتماع هذه النسخ الأرح على هذه التسمية يدل على أن لهذه التسمية

أصلاً ثابتاً عن المؤلف .

لهذه الأمور : أرى أن هذه التسمية أنسب ، وأكمل ، وأكثر مطابقة لموضوع الكتاب .

والأمر — أولاً وأخيراً — سهل يسير ، إذ أن أيّاً من هذه الأسماء يؤدي الغرض

الذي قصده المؤلف ، وينبئ عن موضوع الكتاب ومضمونه .

---

( ١ ) أنظر : ( ص ١٠٨ ) عن الجزء الذي حققه .

## الفصل الثانى

### توثيق نسبة الكتاب إلى المؤلف



لا يكاد يتسرب إلى نفسى أدنى شك فى نسبة هذا الكتاب لابن الملقن .  
ولقد توقرت لدينا جملة من الأدلة تؤكد ذلك وتدعمه ، فمن هذه الأدلة :  
أولاً : أن النسخ الخطية الأربع التى وقعت تحت أيدينا ، ولم تسقط ورقة العنوان  
منها ، قد اتفقت على نسبة هذا الكتاب " البدر المنير " إلى ابن الملقن ، وأنه هو  
مؤلفه .

ثانياً : أن المؤلف - رحمه الله - قد ذكر كتابه " البدر المنير " ، وأحال عليه فى جملة  
من كتبه ، وقد أتيح لى الوقوف على بعض هذه المؤلفات ، واقتناص هذه الاشارات ،  
فمن تلك الكتب :

١ - " خلاصة البدر المنير " وهو اختصار كتابنا هذا ، فقد قال فى خطبته : " . . .  
فلما يسر الله تعالى - وله الحمد والمنة - الفراغ من كتابى المسمى " بالبدر المنير " . . .  
حمدت الله تعالى على إتمامه . . . وكان الكتاب المذكور - يعنى " البدر المنير " - قد  
اشتمل على زيد التأليف الحديثية . . . زائدة على مائة تأليف نظرتها ، كما عدتها  
فيه " ( ١ ) .

ثم إن هذا الكلام المتعلق بذكر مصادره فى " البدر المنير " ، وأنها أكثر من مائة  
تأليف ، موجود بتمامه هناك فى " البدر المنير " ( ٢ ) ، مما يؤكد نسبة الكتاب للمؤلف  
رحمه الله .

---

( ١ ) خلاصة البدر : ( ق ١ / ب ) .

( ٢ ) ص : ١٠٥ .

٢ — ذكره — كذلك — فى كتابه : "إنجاز الوعد الوفى فى شرح جامع الترمذى" ، عند

كلامه على السواك ، حيث قال : " وفى الباب ٠٠٠ من الأحاديث ذكرتها فى تخريجى  
لأحاديث الرافعى الكبير" (١) .

والكلام على السواك موجود فى "البدر المنير" (٢) ، فقد جمع هناك ما يزيد على  
مائة حديث ، عقد لها عدة فصول ، زيادة على ما ذكره الرافعى .

٣ — ذكره فى عدة مواضع من كتابه "تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج" ، أذكر منها —  
مثلاً — وهو ما ذكره فى باب الوضوء ، عند الكلام على حديث أنس رضى الله عنه ، وقول  
النبي — صلى الله عليه وسلم — له : "أدن منى أعلمك مقادير الوضوء" ٠٠٠٠ . فقال ابن  
الملقن هناك : " ٠٠٠ وله طرق أخرى ذكرتها موضحة فى تخريج أحاديث الرافعى" (٣) ،  
وقد جمعت المواضع التى ذكر فيها ابن الملقن كتابه "البدر المنير" فى "تحفة  
المحتاج" ، وهى كثيرة (٤) .

ثالثاً : ذكر ابن الملقن — رحمه الله — فى كتابه "البدر المنير" جملة من مؤلفاته ، والتى  
اشتهرت نسبتها إليه ، وعرفت بأنها من تأليفه ، منها :

١ — "تخريج أحاديث المذهب" ذكره فى "البدر المنير" ج ٤ (ق ٢٦٧/أ ، ٢٦٧/أ

، ٤٠٨/أ) .

---

(١) "إنجاز الوعد" : (ق ٧/ب) .

(٢) ج ١ (ق ١٠٤/أ — ١١٦/ب) .

(٣) تحفة المحتاج : (٧١/١) ، ح ٨٩ / .

(٤) ينظر على سبيل المثال : (٢١٢/١) ، (٦٧٦/٢ ، ٩٩٤ ، ١٠٩٧ ، ١١١٦) .

- ٢ - "شرح المنهاج" ذكره فى "البدر المنير" ج ٤ (ق ٢٦٧ / أ) .
- ٣ - "الإعلام بفوائد عمدة الأحكام" ذكره فى "البدر المنير" ج ٢ (ق ١٩٤ / أ) .
- ٤ - "تذكرة الأخيار بما فى الوسيط من الأخبار" ذكره فى "البدر المنير" ج ٢ (ق ٢١٩ / ب) .

ولا شك أن هذا مما يؤكد نسبة "البدر" لسراج الدين رحمه الله .

رابعاً : أجمعت المصادر التى ترجمت لابن الملقن - رحمه الله - على نسبة هذا الكتاب إليه ، عند كلامها على مؤلفاته .

كذلك ذكرته معظم الكتب المعنية بأسماء الكتب ، وذكر المؤلفين ومؤلفاتهم ، ومنها على وجه الخصوص :

- \* "كشف الظنون" (١) .
- \* "هدية العارفين" (٢) .
- \* "الرسالة المستطرفة" (٣) .

خامساً : هناك بعض الكتب التى لها تعلق مباشر بكتاب "البدر المنير" ، قد ذكرت الكتاب ، ونسبته للمؤلف ، وأخص بالذكر كتاب "التلخيص الحبير" لابن حجر رحمه الله ، الذى اختصر به كتاب ابن الملقن ، فقد قال فى خطبته : "فقد وقعت على تخريج أحاديث شرح الوجيز ، للإمام أبى القاسم الرافعى . . . لجماعة من المتأخرين ، منهم . . . والعلامة سراج ، الدين عمر بن على الأنصارى . . ." (٤) .

- 
- |              |                              |
|--------------|------------------------------|
| (١) (٢٠٠٣/٢) | (٢) (٧٩١/١)                  |
| (٣) (ص ١٤٢)  | (٤) "التلخيص الحبير" : (٩/١) |

ثم نص بعد ذلك بأسطر على أنه اختصره في ثلث حجمه .

ومعد تتبعى لكتاب ابن حجر وجدته يوافق في ترتيبه ، ومادته كتاب ابن الملقن رحمة الله عليه ، فبان بذلك — بلا أدنى ريب — أن الكتاب الذى بين أيدينا هو كتاب ابن الملقن الذى اختصره ابن حجر .

سادساً : أن جملة من الكتب التى جاءت بعد ابن الملقن قد ذكرت "البدر المنير" أيضاً ، ونسبته لابن الملقن ، وبعضها نقل عنه ، واستفاد منه ، مصرحاً باسمه ، واسم مؤلفه ، فممن ذكره :

\* قاسم بن قطلوبغا ( ت ٨٧٩ هـ ) فى كتابه " منية الألعى فيما فات من تخريج

أحاديث الهداية للزيلعى " ( ١ ) .

وممن أفاد منه ، ونقل عنه :

١ — محمد بن إبراهيم ، الحسنى ، اليمنى ، المعروف "بابن الوزير" ، ( ت ٨٤٠ هـ ) .

نقل عنه فى عدة مواضع من كتابه : "تنقيح الأنظار فى علوم الآثار" مصرحاً باسمه ، واسم

كتابيه ( ٢ ) .

٢ — نقل عنه ابن الوزير كذلك فى كتابه "الروض الباسم" ( ٣ ) .

٣ — نقل عنه — كذلك — العلامة الضعائى فى عدة مواضع من كتابه : "توضيح الأفكار" ( ٤ )

---

( ١ ) ( ص ٩ ) ، الطبعة الملحقة بآخر " نصب الراية " الجزء الرابع .

( ٢ ) ينظر على سبيل المثال : "توضيح الأفكار" : ( ١ / ٢١١ ، ٢١٥ ، ٢٢١ ) .

( ٣ ) أنظر : ( ص ٢١ ) .

( ٤ ) ينظر على سبيل المثال : ( ١ / ٦٤ ) .

٤ - نقل عنه الشوكاني في "نيل الأوطار" (١) ، ونقله عنه في أول الكتاب أكثر من

نقله في آخره .

سابعاً : وُجِدَ في أثناء الكتاب ما يشير إلى عصر المؤلف رحمه الله ، وهو قوله في أثناء

كتاب الصلاة ، وفي آخر الجزء السابع عشر من تجزئته : " فرغت من تبليغه بشاطئ النيل

المبارك بجزيرة الفيل ٠٠٠ سنة أربع وستين وسبعمائة " (٢) . والمعروف أن ابن الملقن

عاش في تلك الفترة ، بل كان في غفوان شبابه ونشاطه العلمي .

كذلك فقد ورد أثناء الكتاب ذكر ابن الملقن لجملة من مشايخه المشهورين ، حاكياً عنهم

بعض الأقوال ، أو رايأً عنهم بعض الأحاديث ، أو ناقلاً عنهم بعض الفوائد ، ومن أبرز

هؤلاء :

١ - الشيخ صلاح الدين ، خليل بن كيكلدي العلائي ( ت ٧٦١هـ ) (٣) .

٢ - الشيخ قطب الدين ، عبد الكريم بن عبد النور الحلبي ( ت ٧٣٥هـ ) (٤) .

وغير هؤلاء من مشايخه الذين عرف بكثرة الأخذ عنهم ، والاستفادة منهم .

---

(١) ينظر على سبيل المثال : (١/٢٥٠، ٢٧، ٤٠، ٥٠، ٢٧٠، ٢٧٨) ، (٢/ ٦٣ ،

٢٠٠) .

(٢) البدر المنير : ج ٢ ( ٢٨٨ / ب ) .

(٣) أنظر : ( ص ٢٥٧ ) من " البدر المنير " ، الجزء الذي حققه .

(٤) أنظر : ( ص ٢٣٣ ) من " البدر المنير " ، الجزء الذي حققته .

ثامناً : ذكر غير واحد من الذين ترجموا لابن الملقن :

أنه لما قدم الشام في رحلته إليها سنة ( ٧٧٠ هـ ) نَوَّهَ بقدره تاج الدين السبكي ،  
وكتب له تقريراً على "تخريج أحاديث الرافعي" ، واستكتب له العماد ابن كثير ( ١ ) .  
ومراجعتنا لكتابه "البدر المنير في تخريج أحاديث الرافعي" . وجدنا هذا التقرير  
في نسختين منه ( ٢ ) ، منقولاً عن أصل المؤلف ، أو من نسخة نقلت عن أصل المؤلف ،  
إذ كتب في أوله : "قال كاتبه - عفا الله عنه - : رأيت في أصل المصنف هنا ، بـخـسـط  
قاضى القضاة ، تاج الدين السبكي - أيده الله - ما مثاله : الحمد لله . . ."  
ثم ساق كلام السبكي ، فاستغرق قريباً من ورقة كاملة .

- 
- ( ١ ) أنظر : انباء الغمر : ( ٢١٨ / ٢ ) ، والضوء اللامع : ( ١٠١ / ٦ ) .  
( ٢ ) أنظر : ( النسخة المحمودية ) ج ٢ ( ق ١٣٩ ) ، و ( نسخة مكتبة تريم )  
ج ٢ ( ق ١١٦ / ب ) . في آخر باب الغسل ، وهو آخر الجزء الثالث  
عشر من تجزئة المؤلف .

## الفصل الثالث

موضوع الكتاب ، وأهميته ،  
ومكانته بين الكتب المماثلة له

وفيه مباحث :

الأول : في موضوع الكتاب .

الثاني : أهمية الكتاب في بابه .

الثالث : مكانته بين الكتب المؤلفة في

موضوعه ، مع مقارنته بأهمها .



## المبحث الأول : موضوع الكتاب •

XXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXX

ويظهر موضوع الكتاب - لأول وهلة - لمن يطالع عنوانه ، فإنه ينبئ عن محتواه ومضمونه •  
فالكتاب يتناول الكلام على الأحاديث والآثار الواقعة في "فتح العزيز" للإمام الرافعي ،  
والذي سبق الكلام عليه ، والتنبيه على موضوعه ( ١ ) ، فالكتاب يندرج ضمن الكتب المصنفة  
في فن "التخريج" •

وهذه المهمة - ولا شك - مهمة شاقة مضنية ، إذ تتطلب جهداً كبيراً للوقوف على هذه  
الأحاديث ، وتلك الآثار في مظانها المختلفة ، والتنقيب عنها في بطون الكتب ، والمعاجم ،  
والمسانيد ، ثم جمع طرقها وأسانيد ها ، ودراستها دراسة فاحصة عميقة ، ثم الوصول إلى  
حكم على هذه الأحاديث بالصحة أو الضعف أو غير ذلك ، وهذا بالطبع في غير أحاديث  
"الصحيحين" ، إذ لا تحتاج إلى شيء من ذلك البتة ، لاتفاق الأمة على صحة ما جاء فيهما ،  
وأنهما أصح الكتب بعد كتاب الله عز وجل •

والكتاب مع أنه مؤلف أصلاً لهذه المهمة الجليلة ، إلا أنني أستطيع القول : إنه يحتوي بين  
دفتيه على فوائد جمة ، ودقائق فريدة ، وطوم شتى : من شرح لفظة غريبة ، أو ضبط اسم علم أو مكان  
أو التركيز على حكم فقهي وإبرازه ، أو العناية بإزالة مايتوهم من تعارض بين حديثين ، أو غير ذلك  
من المعلومات والفوائد التي لم يوضح الكتاب أصلاً لها ولكنها جاءت عرضاً في أثناء الكتاب •

والذي يهمني في هذا المقام : أن ألفت النظر إلى أن هذه الاستطرادات وتلك الفوائد ،  
وإن طالت في بعض الأماكن ، وتشعبت ، إلا أنها لا يمكن - بحال من الأحوال - أن تُخرَجَ الكتاب  
عن أصل موضوعه ، أو تزعزحه عن مكانه الذي يحتله في صدر قائمة المؤلفات في علم "التخريج" •

---

( ١ ) أنظر ص : ( ١٨ ) من دراستنا لكتاب الرافعي •

### المبحث الثانى : أهمية الكتاب فى بابيه •

~~~~~

أستطيع القول — بلا تردد ، وعن قناعة تامة — : أن " البدر المنير " من أهم الكتب المؤلفة فى بابيه — إن لم يكن أهمها — وهو كذلك : أجمعها ، وأوسعها ، وأكثرها فوائد ، وأتمها استيفاءً للمقاصد •

فالكتاب قد حوى بين طياته جملة وافرة من أحاديث الأحكام ، والتي عليها مدار الحلال والحرام ، بحيث لا يكاد يفوته من ذلك إلا النذر اليسير •

ولهذا ، فإنه وإن كان موضوعاً فى المذهب الشافعى أصلاً ، إلا أنه — بما حواه — يُعدُّ خدمة جليلة لكل مسلم أراد معرفة الأحكام ، وطلب الوقوف على الحلال والحرام ، ولا عجب فى ذلك ، فالإمام الشافعى — رحمه الله — من كتاب الله ، ومن سنة نبيه صلى الله عليه وسلم استقى ، وعليهما أسس وبنى ، حتى أنه يقول لأصحابه : " ... متى عرفت لرسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً ، ولم آخذ به : فأنا أشهدكم أن عظمى قد ذهب " (١) •

ويضاف إلى كونه يحوى هذا الجمع الهائل من أحاديث الأحكام ، فإنه يحوى كذلك فوائد متنوعة فى كل فن ولون ، ويأتى على رأس هذه الفوائد : تلك المقدمة النفيسة التى احتوى عليها كتابه ، فإنها قد اشتملت على نفائس غاليات ، وجمل من العلوم جليات .

والكتاب : بالإضافة الى هذه الأهمية التى يتمتع بها فى مجال خدمة السنة النبوية

الشريفة ، فإنه يمثل أهمية خاصة — أيضاً — بالنسبة لمؤلفه •

(١) " مناقب الشافعى " لابن أبى حاتم : ص (٦٧) •

فالكتاب — فيما ظهر لى — من أوائل الكتب التى صنفها المؤلف ، ولذلك فهو يمثل خلاصة جهده ، وعلمه ، واطلاعه ، يلحظ ذلك من مارسه ، وتعامل مع نصوصه ، ووقف على فوائده الجمة ، وتحقيقاته النافعة .

وتظهر لنا أهمية هذا الكتاب بالنسبة لمؤلفه بشكل أوضح ، حينما نعلم أنه يمثل انطلاقة

المؤلف — رحمه الله — من حيز القراءة والتحصيل إلى مجال التصنيف والتأليف .

فقد بقى المؤلف زمناً — قبل تأليفه هذا الكتاب — يعلق الفوائد الحديثية ، ويجمع

متفرقاتها ، ويضبط شواردها ، ويقيد أوابدها ، حتى إذا ما قويت معرفته ، ورسخت فى هذا

الفن قدماء : سَلَّ قلم التصنيف ، ونَزَلَ إلى ميدان البذل والعطاء ، رافعاً شعار :

"التصنيف أحد طريقى التحصيل" ، ومستيقناً أن أهم علوم الحديث — قبل الخوض فى

فهمه وفقهه — : معرفة صحيحه من سقيه ، ومعلوله من سليمه ، فلم يغمد قلمه ، ويطوى

صفحه حتى أشرى المكتبة الاسلامية بهذه الموسوعة الهائلة فى علمى الفقه والحديث على

السواء .

ولأجل هذا كله ، لم يكن المؤلف — رحمه الله — مبالغاً حين وصف كتابه بقوله : " . . .

كتاب نفيس ، لم أسبق إلى وضعه ، ولم يُنَسَّج على منواله وجمعه ، وأهل زماننا — وغيرهم —

شديدوا الحاجة إليه ، وكل المذاهب تعتمد فى الاستدلال عليه " (١) .

ولمَّا كان كذلك ، فقد اشتهر كتابه ، وطار صيته ، وشاع ذكره ، وعظم النفع به سائر

الأقطار ، كما وصف غير واحد مؤلفات ابن الطلق بذلك " (٢) ، ولا شك أن "البدر" على

قمتها مترشح ، إذ هو من أجلها ، وأكثرها نفعاً .

(١) "البدر المنير" : ص (١٠٨) من النسخ المحقق .

(٢) أنظر : "طبقات الشافعية" لابن قاضى شعبة (٥٦/٤) .

ولا أدل على أهمية الكتاب ، وذىوع صيته : من استفادة جملة من العلماء منه وتزيين مؤلفاتهم بالنقل عنه ، والاقتراس من نصوصه ، وعلى رأس هؤلاء : ابن الوزير ، والصنعاني ، والشوكاني ، جهايزة "اليمن" وأعلامه ، والذين انتفع بمؤلفاتهم القريب والبعيد (١) .

ومن أراد أن يقف على مكانة "البدر المنير" ، ويعرف أهميته وقيمه : فليتنظـر الى مكانة مختصره ، للحافظ ابن حجر ، ومدى انتفاع أهل العلم به قديما وحديثا ، وكثرة اعتمادهم عليه ، ورجوعهم في حل المشكلات اليه .

ونختم الكلام على أهمية الكتاب ، وبيان قيمته بتلك الشهادة من الحافظ ابن حجر رحمه الله ، حيث قال في خطبة "تلخيصه" — عند كلامه على الكتب المؤلفة في تخریج أحاديث الرافعي — : " . . . وأوسعها عبارة ، وأخلصها اشارة : كتاب شيخنا سراج الدين " (٢) .

ومن أراد الوقوف على صدق ما قدمنا : فعليه بالكتاب ، فهو خير من يخبر عن حاله ، وينبئ عن نفسه .

(١) وأنظر كلامنا على توثيق نسبة الكتاب للمؤلف ص : (١١٧ ، ١١٨) .

(٢) " التلخيص الحبير " : (٩ / ١) .

المبحث الثالث : مكانة البدر المنير بين الكتب المؤلفة في موضوعه ، مع مقارنته بأشهرها .

والقصد من ذلك : أن نعرف قيمة كتابنا بطريقة عملية ، وذلك بمقارنته بأبرز الكتب المماثلة

له ، خاصة تلك التي شاركته في موضوعه ، أعنى : تخريج أحاديث "فتح العزيز" .

وأجدنى مضطراً الى استعراض لأهم تلك الكتب المصنفة فى ذلك ، فإنه لم يحظ كتاب من

كتب الفقه بمثل تلك العناية التي حظى بها كتاب الرافعى ، وقد سبقت الإشارة منا الى ذلك ،

لكننى أقصد هنا الكتب التي تناولت الكلام على أحاديثه وآثاره ، وأسرد هذه الكتب على

سبيل الاختصار :

١ — "تخريج أحاديث الرافعى" .

لشهاب الدين ، أبى الحسين ، أحمد بن أبيك بن عبد الله ، الحسامى ، الديماطى ،

الحافظ ، (ت ٧٤٩ هـ) (١) .

٢ — "تخريج أحاديث الرافعى" .

لمحمد بن على بن عبد الواحد بن يحيى بن عبد الرحيم ، الدكالى ، ثم المصرى ، الشافعى

أبو أمانة ، المعروف بـ "ابن النقاش" خطيب جامع ابن طولون (ت ٧٦٣ هـ) (٢) .

وكتابه : ذكره ابن حجر فى خطبة "التلخيص الحبير" (٣) ، وفى "الدرر الكامنة" (٤) ،

والشوكانى فى "البدر الطالع" (٥) .

(١) له ترجمة فى : الدرر الكامنة (١١٦ / ١) ، و "ذيل التذكرة" للسيوطى (ص ٣٥٥) .

(٢) له ترجمة فى : الدليل الشافى (٦٦١ / ٢) ، والدرر الكامنة (١٩٠ / ٤) .

(٣) (٩ / ١) (٤) (١٩٠ / ٤) .

(٥) (٢١١ / ٢) .

٣ — "تخريج أحاديث الرافعى" •

- للقاضى ، أبى عمر ، عز الدين ، عبد العزيز بن محمد بن ابراهيم بن سعد الله بن جماعة ،
الكنانى ، الحموى الأصل ، الدمشقى المولد ، ثم المصرى ، الشافعى ، المتوفى بمكة سنة (٧٦٧ هـ) (١) •
وذكر كتابه هذا أغلب الذين ترجموا له ، وابن حجر فى مقدمة "التلخيص الحبير" (٢) •

٤ — "تخريج أحاديث الرافعى" •

- لبدر الدين ، محمد بن بهادر ، الزركشى ، المنهاجى ، الشافعى ، ت (٧٩٤ هـ) (٣) •
وذكر كتابه هذا : ابن حجر فى "الدرر" (٤) ، وفى مقدمة "التلخيص" (٥) •

٥ — "شافى العى فى تخريج أحاديث الرافعى" •

- لشهاب الدين ، أبى العباس ، أحمد بن إسماعيل بن خليفة بن عبد العال ، الدمشقى ،
الشافعى ، المعروف بـ "ابن الحسين" ت (٨١٥ هـ) (٦) •
وكتابه ، ذكره ابن حجر فى "معجمه" ، ونقله عنه السخاوى فى "الضوء اللامع" (٧) •

٦ — "نشر العبير فى تخريج أحاديث الشرح الكبير" •

- للمحافظ ، جلال الدين ، عبد الرحمن بن أبى بكر ، السيوطى ، ت (٩١١ هـ) •
وقد ذكر كتابه فى ترجمته لنفسه من "حسن المحاضرة" (٨) ، وذكره السخاوى فى

(١) له ترجمة فى : الدرر الكامنة (٤٨٩/٢) ، والدليل الشافى (٤١٨/١) ، والشذرات
(٢٠٨/٦) •

(٢) (٩/١) •

(٣) له ترجمة فى : الدرر الكامنة (١٧/٤) ، والدليل الشافى (٦٠٩/٢) •

(٤) (١٨/٤) • (٥) (٩/١) •

(٦) له ترجمة فى : لحظ الألفاظ (ص ٢٤٤) ، والضوء اللامع (٢٣٧/١) ، والشذرات
(١٠٨/٧) •

(٧) (٢٣٩/١) ، وأنظر : كشف الظنون (٢٠٠٣/٢) •

(٨) (٣٤١/١) •

• "الضوء اللامع" (١) ، والكتانى فى "المستطرفة" (٢) •

هذا ما وقت عليه من الكتب التى شاركت ابن الملقن عمله فى كتاب الرافعى ، ومنها — كما

نرى — ما سبقه ، ككتاب ابن جماعة ، ومنها ما كان فى عصره ، ككتاب الزركشى ، وغيره ، ومنها ما جاء

بعده ، ككتاب السيوطى •

وغالب هذه الكتب لم يتيسر لنا الاطلاع عليها ، كما أن بعضها الآخر لم يكمله مؤلفه أصلاً •

أما كتاب أبى أمانة ابن النقاش : فلم نقف عليه ، ولكن الظاهر أن صاحبه أكمله ، فابن حجر

رحمه الله ينص فى خطبة "تلخيصه" (٣) على وقوفه عليه واستفادته منه •

وأما كتاب أحمد بن أيك الحسامى ، فلم نعرف عنه شيئاً ، إلا أن الحافظ ابن حجر

— رحمه الله — أفاد أنه لم يكمل (٤) •

أما كتاب القاضى عز الدين ابن جماعة : فقد وصل إلينا بعضه ، كما صرح بذلك فهارس

مكتبة المخطوطات بالجامعة الاسلامية ، والتى تحتفظ بنسخة من الكتاب (٥) •

غير أننى لا أستطيع الجزم بأنه كتاب عز الدين ابن جماعة ، فاسم المؤلف على غلاف النسخة

غير واضح بالمرّة ولا يظهر منه سوى "ابن جماعة" ، وليس فى أوله خطبة للمؤلف أو مقدمة

تنبئ عن موضوع الكتاب ، أو تدل على صاحبه أو غير ذلك •

لكن الذى لا شك فيه : هو أن الكتاب تخريج لأحاديث الرافعى "فتح العزيز" كما

يظهر لمن طالعه •

والذى جعلنى أتوقف فى نسبته إلى ابن جماعة : هو أن لحفيده محمد بن أبى بكر اختصار

(٢) (ص ١٤٢) •

(١) (٦٨/٤) •

(٤) الدرر الكامنة : (١١٦/١) •

(٣) (٩/١) •

(٥) توجد منه نسخة بالجامعة الاسلامية تحت رقم : (١١٠٤ ، ١١٠٥) حديث •

- لكتاب ابن الملقن — كما سيأتى — ولا أستبعد كون هذه القطعة التى بين أيدينا للحفيد .
- وهذه القطعة تقع فى مجلدين ، فى كل مجلد جزئين ، وعدد أوراق المجلد الأول (٤٤٣) ورقة ، ويبدأ بكتاب الطهارة ، وهو أول الكتاب وينتهى بالكلام على محرمات الإحرام .
- ويبدأ الثانى بمواصلة الكلام على الحج وينتهى فى أثناء كتاب البيوع ، عند الكلام على حديث المصراة .

وتوجد فى هوامشه تعليقات أكثرها مأخوذ من كتاب ابن الملقن ، ورمز لها بـ " قن " ، ولم أعرف من معلق هذه الحواشى .

أما كتاب الزركشى فقد وصلت إلينا قطعة منه أيضاً وهو ما يمثل الثلث الأخير من الكتاب ، وهو عبارة عن المجلد الخامس والسادس .

- يقع المجلد الخامس فى (١٩٧) ورقة ، ويبدأ بكتاب النكاح وينتهى بكتاب الحضائنة .
- ويقع المجلد السادس فى (٣٢٩) ورقة ، ويبدأ بكتاب " الجراح " وينتهى بأمهات " الأولاد " ، وهو آخر كتاب " فتح العزيز " مما يدل على أن الزركشى أتم هذا الكتاب (١) .
- وسيأتى مزيد كلام على كتاب الزركشى هذا .

وأما كتاب ابن الحسبانى المسمى بـ " شافى العى " فلم نقف عليه ، لكن قال ابن ناصر الدين : " لم يكمل " — فيما أعلم — تأليفاً ، ولا رأيت له تصنيفاً " (٢) .

وأما عن كتاب السيوطى : " نشر العبير " فلم نقف عليه كذلك .

إلا أن السخاوى — رحمه الله — عدّ هذا الكتاب مما اختلسه السيوطى من كتاب شيخه

(١) توجد منه نسخة بالجامعة الإسلامية تحت رقم : (٢٧٠٧ ، ٢٧٠٨) ومصورة عن

مكتبة أحمد الثالث ، بتركيا .

(٢) لحظ الألفاظ (ص ٢٤٥ ، ٢٤٦) .

ابن حجر "التلخيص الحبير" ، فقال بعد سرده جملة من مصنفاته : " فكل هذه تصانيف

شيخنا ، وليته إذا اختلس لم يمسحها ، ولو نسخها على وجهها لكان أنفع " (١) .

ولا يخفى ما بين السيوطي والسخاوي من التنافر ، ولذلك رد الشوكاني — رحمه الله —

هذا الكلام من السخاوي ، لأن حامله العداوة ، ثم قال رحمه الله : " . . . ليس بعيب ،

فإن هذا ما زال دأب المصنفين ، يأتي الآخر فيأخذ من كتب من قبله ، فيختصر ، أو يوضح ،

أو يعترض ، أو نحو ذلك من الأغراض التي هي الباعثة على التصنيف ، ومن ذلك السـ

يعد إلى فن قد صنف فيه من قبله فلا يأخذ من كلامه ؟؟ " (٢) .

هذا عن الكتب التي تتعلق " بفتح العزيز " ، وهناك كتب أخرى تعالج فن التخریج ،

ومن أهمها :

" نصب الراية في تحريج أحاديث الهداية " .

للعلامة الزيلعي وسيأتي عليه مزيد كلام عند مقارنته بكتابنا : " البدر المنير " .

(١) الضوء اللامع : (٦٨ / ٤) .

(٢) البدر الطالع : (٣٣٣ / ١) .

مقارنة "البدر المنير" ببعض الكتب المماثلة :

فبعد أن استعرضت هذه الكتب التي تعنى بفن التخريج ، وركزت فيها على الكتب القرينة
لكتاب "البدر المنير" ، رأيت أن أختار بعضها لعقد مقارنة بينه وبين "البدر المنير" .
وقد راعيت فى اختيارى لهذه الكتب — موضوع الموازنة — أن تكون مما وقعت عليه ونظرتـه ،
كى تكون المقارنة أقرب إلى الحقيقة ، وقد وقع الاختيار على كتابين ، وهما : ————— :

• "تخريج أحاديث الرافعى" للزركشى .

• و"نصب الراية لأحاديث الهداية" للزيلعى .

أولاً : المقارنة بين "البدر المنير" ، و"تخريج الزركشى" .

وأقدم بين يدى هذه المقارنة بعض المعلومات والحقائق التى ينبغى الوقوف عليها قبل
الدخول فى هذه المقارنة :

• نلاحظ أن ابن الملقن والزركشى قد عاشا فى عصر واحد ، وهو القرن الثامن الهجرى ،
ولم يكن بين وفاتيهما سوى عشر سنوات تقريباً .

• وكلاهما عاش فى بيئة واحدة ، وولد واحد ، وهى القاهرة .

• كلاهما ممن له عناية بالغة بعلم الحديث ، ومتعلقاته ، ولكل منهما فيه المصنفات

السائرة فى الآفاق .

• كلاهما ينتمى إلى المذهب الشافعى ، ولهما — كذلك — المصنفات النافعة فى خدمة

هذا المذهب ، وعلى رأس هذه المؤلفات : "تخريجهما لأحاديث الرافعى" موضوع بحثنا هذا .

أما عن وجوه المقارنة بين الكتابين من حيث العموم :

أولاً : حجم الكتابين يكاد يكون واحداً ، حيث وقع كل منهما فى ست مجلدات ضخمة ،

والتفاوت بينهما فى أوراق يسيرة •

ثانياً : كلا الكتابين كامل ، فكلاهما ينتهى بكتاب "أمهات الأولاد" وهو آخر كتاب

"فتح العزيز" •

إلا أن كتاب الزركشى لم يقع لنا منه إلا ثلثه الأخير كما قد منا ، ولعله موجود بتمامه فى

مكان لم تصل أيدينا إليه بعد •

ثالثاً : لم أستطع - الآن - أن أحدد بدقة : أيهما سبق صاحبه بهذا التأليف ؟

لكن هناك ما يمكن أن يستأنس به فى ذلك ، ولو لم تكن دلالة صريحة ، وهو أنه جاء فى

آخر كتاب الزركشى ، وهو "المجلد السادس" مانصه :

"اتفق الفراغ من تبيض هذا الجزء المبارك ضحى ، نهار سابع عشرين شهر ذى القعدة سنة

تسعين وسبعمائة" •

ولا شك أن هذا التاريخ متأخر جداً عن تاريخ فراغ ابن الملقن من كتابه •

رابعاً : لم أستطع - كذلك - الجزم باستفادة أحدهما من الآخر ، إلا أن هناك

ما لعله يفيد ذلك ولو بطريق غير مباشر •

ذلك أن الحافظ ابن حجر - رحمه الله - قال عن كتاب الزركشى : "مشى فيه على جمع ابن

الملقن" (١) •

فلو أضفنا إلى ذلك تأخر تأليف الزركشى لكتابه عن ابن الملقن ، كان فى ذلك ما لعله يفيد

استفادة الزركشى من ابن الملقن •

خامساً : صرح الحافظ ابن حجر باستفادة الزركشى من "نصب الراية" للحافظ الزيلعى

فقال : "ومن كتاب الزيلعى فى تخريج أحاديث "الهداية" استمد البدر الزركشى فى كثير

مما كتبه من تخريج الرافعى " (١) •

ولم يقل ابن حجر ولا غيره باستمداد ابن الملقن — لا كثيراً ولا قليلاً — من كتاب الزيلعى •

أما المقارنة بينهما من حيث التفصيل :

فالحق — الذى لا مرأ فيه — أن الذى يقف على كتابى الزركشى وابن الملقن ، ويجـول

بنظره بين مباحثهما ، ثم يريد الحكم بتفوق أحدهما على الآخر ، فإنه يجد فى ذلك صعوبة

بالغة ، وما ذلك إلا للتقارب الشديد بين الكتابين ، من حيث :

* المنهج والأسلوب المتبع فى كل منهما •

* نوعية المصادر التى اعتمد عليها كل منهما ، واستمد فيها •

* التقارب — أيضاً — فى حجم الكتابين ، مما يدل بدوره على التقارب فى كمية المعلومات

المودعة فى كل قضية ، مع تفاوت يسير •

ولنعرض الآن مثلاً من كتابيهما ، وهو :

الحديث المثافى : من كتاب النكاح ، وهو حديث عائشة — رضى الله عنها — : "النكاح سنتى

فمن لــــم يعمل بسنتى فليس منى " (٢) •

أولاً : تخريج الحديث

ابن الملقن : رواه ابن ماجة فى "سننه" • ثم ساق إسنادَه وَضَعَه "بعيسى بن ميمون" ثم قال :

ويغنى عنه حديث أنس فى "الصحيحين" "أن نقرأ من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قال

(١) الدرر الكامنة : (٤١٧/٢) •

(٢) أنظر: البدر المنير: ج ٥ (ق ١٨١/أ) ، وتخريج الزركشى : ج ٥ (ق ١/١) •

بعضهم لبعض : لا أتزوج " وفي آخره قول النبي صلى الله عليه وسلم : " فمن رغب عن سنتي فليس مني " .

الزركشى : أخرجه الشيخان عن أنس . . . فساق الحديث الذى ساقه ابن الملقن ، ولم يتعرض للحديث الذى أورده الرافعى ، وهو عند ابن ماجه .

ثم أخذ فى شرح قوله صلى الله عليه وسلم " فمن رغب عن سنتي " .

ثانياً : فوائد أخرى .

XXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXX

ابن الملقن : قال : قال الرافعى : " ورد فيه غير ذلك من الأخبار " قال : وهو كما قال فلنذكر عشرها .

ثم ذكر عشرة أحاديث فى الحث على النكاح والترغيب فيه مع الكلام عليها ، وبيان مافيهها .

الزركشى : ذكر كذلك جملة من الأحاديث فى النكاح ، والحث عليه .

* ونلاحظ من هذا العرض :

دقة ابن الملقن — رحمه الله — فى فهم مقصود الرافعى بحديث الباب ، وتخرجه إياه ، وبيان درجته .

فى حين أن الزركشى — رحمه الله — فهم غير ذلك فذهب إلى حديث أنس الذى فى

الصحيحين مباشرة .

* نلاحظ كذلك :

أن الزركشى يتطرق لشرح بعض القضايا التى قد لا يكون لها علاقة بموضوع البحث .

فى حين لم يفعل ذلك ابن الملقن .

وقد كنت جمعت جملة من الأحاديث من كتابيهما ، ودستها ، وقارنت بينها ، وقد رأيت عدم

الاطالة بذكرها هنا، إلا أنني أستطيع أن أسجل هذه الملاحظات حول منهج كل منهما •

* من حيث الكلام على الأحاديث، وتخرجها، وبيان عللها، وحل إشكالاتها : نجد

بينهما تكافؤ وتساوى في أغلب الأحيان، مع بروز أحدهما على الآخر بين الحين والحين،

فمرة يتفوق هذا ومرة يتفوق هذا •

* كثيراً ما يتعرض الزركشى لشرح بعض الأحكام الفقهية، وبيان مافيها من ملاحظات،

وتعقبات في أثناء تخرجه للحديث، بينما نجد ابن الملقن لا يعرج على هذا كثيراً، وإن كان

عنده شيء من ذلك أرجأه إلى آخر البحث •

* نلاحظ دقة ابن الملقن في تحديد عناصر البحث، وحصر علل الحديث في نقاط، ثم

الكلام عليها واحدة واحدة، في حين نجد الزركشى لا يهتم بذلك بل يدخل في القضيـة

مباشرة دون تحديد نقاط البحث •

* نلاحظ تنوع مصادر الكتابين — بشكل واضح — في الموضوع الواحد، بحيث نجد عند

كل منهما إضافات جديدة عن الآخر •

وأخيراً : أستطيع القول — بعد تفحصي للكتابين — :

أن كتاب الزركشى لا يقل مكانة عن كتاب ابن الملقن، وأنه لو وجد كاملاً : لاستطاع أن يكون

منافساً حقيقياً لكتاب " البدر المنير " •

ثانياً : المقارنة بين "البدر المنير" ، و"نصب الراية" .

وكتاب "نصب الراية" للحافظ جمال الدين ،أبى محمد ،عبد الله بن يوسف ،الزيلعى ،

الحنفى ،المتوفى سنة (٧٦٢ هـ) .

وموضوعه : تخريج الأحاديث والآثار الواقعة فى كتاب "الهداية" فى الفقه الحنفى .

و"الهداية" للعلامة : برهان الدين ،على بن أبى بكر بن الجليل ،المرغينانى ،الحنفى ،

ت (٥٩٣ هـ) .

وكتاب "الهداية" من أشهر الكتب المؤلفة فى المذهب الحنفى ،وأهمها ،وأكثرها شيوعاً

بين أتباع هذا المذهب ،ولذلك فقد حظى بعناية خاصة ،فمن شارح ومعلق ،إلى مختصر

ومخرج ،إلى غير ذلك من الكتب التى وضعت عليه . وكان كتاب "نصب الراية" من أشهر ما

وضع فى الكلام على أحاديث "الهداية" ،وأكثرها نفعاً .

وأقدم بين يدى هذه المقارنة — أيضاً — بعض الملاحظات ،والتي من أهمها :

* أن الزيلعى وابن الملقن قد عاشا فى فترة زمنية واحدة ،فهما — تقريباً — من طبقة

واحدة ،وإن تقدمت وفاة الزيلعى عن ابن الملقن بأكثر من أربعين سنة .

* وقد عاشا كذلك فى بيئة واحدة ،وهى القاهرة .

* ويشترك الكتابان فى كونهما من الموسوعات الضخمة التى تستوعب جملة وافرة من أحاديث

الأحكام ،و"نصب الراية" — تماماً "كالبدر" — لا يقتصر على كونه خدمة للمذهب الحنفى فحسب ،

خاصة وأنَّ الزيلعى — رحمه الله — قد ضمَّن كتابه جملة لا بأس بها من الأحاديث التى يحتج

بها المخالفون للمذهب الحنفى ،والتي يسميها "أحاديث الخصوم" ،مع الكلام عليها ،وبيان

حالتها ، كما سيأتى .

* نلاحظ كذلك اختلاف مذهب هذين الامامين ،فابن الملقن شافعى ،والزيلعى حنفى ،

ومع ذلك لم نر في كتابيهما من التعصب الممقوت، ما يرى في كثير من الكتب الأخرى المؤلفة في

مذهب من المذاهب .

ولأجل هذا كان النفع بكتائيهما عام، كما لا يخفى على من له اهتمام بهذا العلم .

هذا ما عَنَّنَ لى من ملاحظات حول الكتابين ،أما عن المقارنة بينهما من حيث العموم :

أولاً : كلا الكتابين كامل ،لا ينقص منه شئ ،كما يظهر لمن يتعامل معهما .

ثانياً : هناك اختلاف ظاهر بين الكتابين من حيث المادة التى يحويها كل منهما ،فقد

اقتصرا بن الملقن على تخريجه لأحاديث كتاب الرافعى ،ولم يتعداها الى غيرها الا فى

القليل . بينما يورد الزيلعى جملة من أحاديث الخصوم فى كل باب ،اضافة الى جملة —

الأحاديث التى فى معنى حديث صاحب "الهداية" .

ثالثاً : هناك فرق ظاهر بين الكتابين من حيث المنهج العام ، وتنظيم المادة فى

كل منهما .

أما عن المقارنة بينهما من حيث التفصيل :

~~~~~

- ١ — بالنسبة لتخريج الحديث : يلاحظ المطالع للكتابين طول نفس ابن الملقن في ذلك ، وتوسعه في إيراد طرق الحديث ، ووفرة المصادر التي يخرج منها الحديث الواحد .
- ٢ — يكاد يتفق الزيلعي وابن الملقن في اعتمادهما على أهم وأشهر المصادر في كل باب .
- ٣ — سلك الزيلعي وابن الملقن منهجاً واحداً فيما لم يقفا عليه من أحاديث ، أو يكون لفظه مخالفاً للمشهور المعروف ، حيث يقولان في ذلك : " غريب " ، أو : " غريب بهذا اللفظ " ، قال قاسم بن قطلوبغا : " قاله أعلم : هل تواردا ، أو أخذ أحدهما من الآخر " ( ١ ) .
- ٤ — امتاز ابن الملقن بعنايته البالغة بالحكم على كل حديث ، حيث يفتح بحثه بإصدار حكمه على الحديث ، ويختم البحث بتأكيد هذا الحكم ، بعد أن يبرهن عليه بطريقة علمية .  
بينما الزيلعي — رحمه الله — لم يفعل من ذلك شيئاً ، فقد كان يكتفى بمجرد ذكر من ضَعَّف به الحديث ، وأقوال العلماء فيه ، دون أن يحكم على الحديث .
- ٥ — يهتم ابن الملقن بتعيين الوجوه التي يعمل بها الحديث ، وحصره لذلك فيقول : " حاصل ما تعلل به الحديث كذا " .
- ثم يأخذ في سرد هذه العلل ، مجيئاً عنها واحدة بعد الأخرى ، بينما لا نجد هذا الأسلوب عند الزيلعي إلا في القليل .
- ٦ — غالباً ما يتطرق ابن الملقن — عقب الانتهاء من الكلام على الحديث — إلى بيان بعض الفوائد المتعلقة به ، كضبط بعض الأسماء في السند ، أو شرح لفظة غريبة ، أو نحو ذلك .  
بينما جعل الزيلعي كتابه خلى من ذلك ، فلا يتعرض له فيما رأيت .

---

( ١ ) منية الألعى : ( ص ٩ ) .

٧ — شارك الزيلعيَّ ابنَ الملقن في التنبيه على ما يقع للأئمة من وهم أو غلط ، فينبه على ذلك دون غش من فضل أحد ، أو طعن في شخصه . وغاية ما رأيته يقول في ذلك : " قَلَدَّ غيره ، وهذا ذ هول " ومرة يقول : " وهذا ذ هول فاحش " .

ولنأخذ الآن مثلاً حياً من كتائيهما ، لنرى عمل كل منهما ، وطريقته ، وأسلوبه ، ومازاده كسل منهما على الآخر ، وليكن حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :  
" لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه " ( ١ ) .

تخريج الزيلعي للحديث :

~~~~~

* رواه أبو داود ، وابن ماجه من حديث يعقوب بن حميد بن سلمة ، عن أبيه عن أبي هريرة . .
* ورواه الحاكم في " المستدرک " فقال : عن يعقوب بن أبي سلمة ، ثم قال : " هذا حديث صحيح الاسناد ، ولم يخرجاه . . . " .

* قال الشيخ تقي الدين في " الامام " — بعد نقله كلام الحاكم — : " وهذا — إن صح عنه ، فهو انتقال ذهني من يعقوب بن سلمة إلى يعقوب بن أبي سلمة الماجشون . . . ويعقوب بن سلمة الليثي هذا لم يحتج به مسلم .

* قال البخاري في " تاريخه " : لا يعرف لسلمة سماع من أبي هريرة ، ولا ليعقوب من أبيه .
* ورواه الدارقطني في " سننه " من حديث أيوب بن النجار ، عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة . . . الحديث ، وأيوب بن النجار وثقه جماعة ، لكن البيهقي
رواه ، وأعله بأن فيه انقطاعاً . . .

(١) نصب الراية : (٣ / ١ ، ٤) ، والبدر المنير : ج ١ (ق ٧٨ / ب) محمودية .

تخريج ابن الملقن وكلامه على هذا الحديث :

~~~~~

له طريقان :

أحدهما : عن قتيبة ، عن محمد بن موسى ، عن يعقوب بن سلمة ، عن أبيه عن أبي هريرة . . .

الحديث .

\* أخرجه الامام أحمد ، وأبو داود هكذا عن قتيبة .

\* وأخرجه ابن ماجه عن . . . ابن أبي فديك ، عن محمد بن موسى .

\* وأخرجه الترمذى فى " علله " بمثله عن قتيبه .

\* وأخرجه الحاكم من طريقى قتيبة ، وابن أبي فديك ، لكنه قال فيهما : " يعقوب بن أبى

سلمة " بزيادة " أبى " .

\* وحاصل ما تحلل به الحديث : الضعف ، والانقطاع .

أما الضعف : فيعقوب بن سلمة لا أعرف حاله ، وقال الذهبى فى " الميزان " : " ليس بمعدة " .

وأما أبو سلمة : فلم يعرف حاله المزي ، ولا الذهبى . بل قال فى " الميزان " : " لم يرو عنه غير

ولده " . وذكره ابن حبان فى الثقات " وقال : " ربما أخطأ " .

وأما الانقطاع : فقال الترمذى فى " علله " سألت محمدا عنه فقال : " . . . يعقوب بن سلمة

لا يعرف له سماع من أبيه ، ولا يعرف لأبيه سماع من أبى هريرة " .

\* وخالف الحاكم فى " المستدرک " فقال : " صحيح الاسناد " . واعترض الناس على الحاكم

فى تصحيحه الحديث . ( ثم نقل اعتراض ابن الصلاح ، والصريفىنى ، والنووى وتوهمهم الحاكم

فى قوله أبى سلمة ) .

\* وأغرب ابن الجوزى فقال فى " التحقيق " : " هذا حديث جيد " .

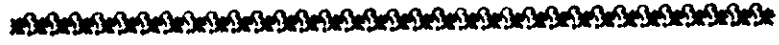
- \* وقال المنذرى : " هذا الحديث أجود أحاديث الباب . . . . " .
- \* قال ابن سيد الناس : " وفيما قاله المنذرى نظر لانقطاع حديث أبى هريرة من وجهين "
- \* وأما ابن السكن : فقد ذكره فى " صحاحه " ، وهذا تساهل منه ، كما يعرف ذلك من نظر فى كتابه .

### الطريق الثانى : \*\*\*\*\*

- عن محمد بن محمد الظفرى ، عن أيوب النجاد ، عن يحيى بن أبى كثير ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة .
- \* أخرجه الدارقطنى ، والبيهقى فى " سننهما " .
  - \* ومحمود هذا قال فيه الدارقطنى : " ليس بالقوى ، فيه نظر " .
  - \* ثم نقل ابن الملقن اعلال البيهقى له ، والذى تقدم نقل الزيلعى له .
- وبعد عرضنا لهذا المثال نترك للقارئ إبداء رأيه ، بعد أن يستعرض النقاط التى قد مناها فى المقارنة بينهما ، ويحاول تطبيق ذلك هنا .
- ولكن الذى ينبغى التنبيه عليه : أن كتاب الزيلعى — رحمه الله — من الكتب الجليسة ، التى تحتل مكاناً بارزاً بين المؤلفات فى هذا الفن ، بل إذا ذكرت المؤلفات فى التخرىج كان " نصب الراية " هو المقدم .
- وما ذلك إلا للإنصاف الذى سار عليه الزيلعى رحمه الله ، وتركه التعصب ، ورغبته فى الحق ، مما جعل كتابه مقبولاً مرغوباً فيه من كافة طوائف هذه الأمة .

## الفصل الرابع

### منهج المؤلف فى الكتاب



أولاً : الكلام على منهجه من حيث الاجمـال :



وأقصد بذلك : ذكر منهج المؤلف بوجه عام ، وبيان الخطوط العريضة ، والنقاط الأساسية التى سار عليها المؤلف على طول الكتاب ، والتى تمثل خطأ ثابتاً فى كل الكتاب ، وهذه النقاط تتمثل فيما يأتى :

١ - يبدأ المؤلف - رحمه الله - بحصر وتحديد للأحاديث والآثار التى تندرج تحت كل باب من أبواب كتاب الرافعى فيقول : " ذكر فيه - يعنى الرافعى - من الأحاديث كذا ، ومن الآثار كذا " .

ثم يبدأ فى الكلام على هذه الأحاديث حسب ترتيبها عند الرافعى ذاكراً رقم كل حديث ، فإذا ما فرغ من الكلام على الأحاديث شرع فى الكلام على الآثار ، وهكذا على طول الكتاب . ومن الجدير بالذكر أن هذه الطريقة التى سلكها ابن الملقن جعلته لا يلتزم ترتيب الرافعى فى ذكر الآثار خاصة ، حيث أن الآثار ترد عند الرافعى فى أثناء الباب مختلطة مع الأحاديث ، فيفرد لها ابن الملقن ، مؤخراً إياها إلى آخر الباب كما أشرنا .

٢ - ثم يبدأ بحته بإصدار حكم على الحديث ، بالصحة أو الحسن أو الضعف ، أو الغرابة . وقد يترك ذلك وهو قليل .

ثم يشرع فى تفصيل هذا الحكم الذى أجمله ، مستعرضاً طرق الحديث ، ورواياته المختلفة .

٣ - فإذا شرع فى الكلام على طرق الحديث ، وجمع أسانيد ، فإنه غالباً ما يحاول حصر طرق الحديث فيقول مثلاً : " هذا الحديث صحيح ، يروى من خمس طرق " أو يقول : " هذا الحديث يروى من طرق ، الذى يحضرنا منها كذا " .

٤ — فإذا ما انتهى من عرض طرق الحديث ، وتفصيل الكلام عليها ، فإنه يحاول تأكيد حكمه

على الحديث ، والذي أصدره أول البحث ، وذلك كنتيجة توصل إليها بعد البحث .

٥ — ثم يختم البحث بالتنبيه على بعض الفوائد المتنوعة ، وقد يتوسع في هذه الخاتمة فيتكلم

فيها عن بعض الأحكام الفقهية ، والفوائد المستنبطة من الحديث ، وهذا عنده كثير .

ثانياً : منهجه من حيث التفصيل :

XXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXX

والكلام في ذلك من نواحي :

منهجه في تخريج الحديث ، وعزوه إلى داوود بن السنة :

XXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXX

وقد أشار هو إلى طريقته في ذلك في مقدمته ، ويتلخص ذلك في النقاط التالية :

\* إذا كان الحديث في "الصحيحين" أو في أحدهما ، فإنه يكتفى بالعزو إليهما ، أو إليه ،

ولا يتعدى ذلك إلى غيرهما من كتب السنة ، إلا لفائدة زائدة ، كزيادة عند غيرهما أو نحو ذلك ،

والحاجة تدعو إليها ، فإنه يعرج على غيرهما . وإنما سلك هذا المسلك تجنباً للإطالة .

\* فإذا لم يكن الحديث في "الصحيحين" أو أحدهما عزاه إلى غيرهما ممن أخرجه ممن

أصحاب السنن ، والمسانيد ، والمعاجم ، والأجزاء ، مقدماً في ذلك السنن الأربعة على غيرها .

وقد التزم ابن الملقن بهذا المنهج الذي رسمه لنفسه على طول صفحات كتابه .

\* أما الأحاديث التي يذكرها الرافعي ، ولا يقف على من أخرجها ولا يعلم من رواها ،

فإنه يشير إلى ذلك بقوله : "غريب" . وقد سلك هذا الأسلوب — أيضاً — في "خلاصة البدر

النير" وأفصح عن مراده بذلك هناك ( ١ ) .

---

( ١ ) خلاصة البدر النير: (ق ٢ / أ) . وأنظر: منية الألعى (ص ٩) .

ويستعمل ذلك أيضاً في اللفظ الذي يورده الرافعي مخالفاً للمشهور المعروف فيقول

حينئذ : "غريب بهذا اللفظ" .

وعبر ابن حجر في "التلخيص" عن ذلك بقوله : "لم أجده هكذا" أو نحو ذلك من الألفاظ .

\* أما عن تعامل المؤلف — رحمه الله — مع كتب الحديث عند عزوه اليها ، فيتعين علينا

تسجيل بعض الملاحظات في هذا الصدد :

١ — عند عزوه الحديث إلى عدة كتب ، فإنه يعين صاحب اللفظ المسوق ، فيقول : "واللفظ

لفلان" أو : "رواه فلان ولفظه كذا" ونحو ذلك . وغالباً ما يهتم بذلك إذا كان الخلاف بين

هذه الألفاظ ظاهراً ، أو عند بعضهم زيادات عن الآخرين .

٢ — إذا كان الحديث في البخاري معلقاً فإنه ينبه على ذلك ، مفرقاً بين ما كان من ذلك

بصيغة الجزم ، وما كان بخيرها ، فيقول : "أخرجه البخاري تعليقاً بصيغة جزم" ومرة يؤكد على

صحة هذا النوع من التعاليق ، حيث قال في حديث عائشة رضي الله عنها : "السواك مطهرة

للفم" . . . : "وهذا التعليق صحيح ، لأنه بصيغة جزم" (١) .

٣ — وقد سلك في عزوه إلى ابن خزيمة وابن حبان مسلك التصحيح لما أخرجاه ، ويصرح بذلك

كثيراً . وهذا فيه نظر ، لما عُلِمَ من وجود الحسن ، والضعيف في كتابيهما .

٤ — أما في عزوه إلى "المستدرک" فإنه قد سلك منهجاً نبّه عليه ، وهو : أنه إذا صحح الحاكم

حديثاً ، وعزاه إليه ساكتاً عنه ، فإنه موافق له على تصحيحه إياه ، والا يتبع ذلك ببيان ما فيه

من مخالفة .

٥ — ونجده في عزوه إلى كتب الحديث قد يعتمد على أكثر من نسخة للكتاب الواحد ، فيقول في

حديث "السواك مطهرة للفم" . . . : "وهذا الحديث لم أره في المستدرک فيما وقت عليه

---

(١) البدر المنير ج ١ (ق ٩٤ / ب) .

من النسخ الشامية والمصرية" (١) .

٦ — بالنسبة لموضع الحديث من هذه الكتب : فإن ابن الملقن — رحمه الله — لا يعين ذلك في الغالب، لاسيما إذا كان الحديث في مظنته، أما إذا كان الحديث في غير المظنة، وفي الحصول عليه مشقة فإنه يقيد به ببابه وينص على مكانه . مع أنه في بعض الأحاديث ترك تعيين بابها، مع أنها مخرجة في غير مظنتها .

منهجه في إيراد طرق الحديث ، وحكمه عليه .

~~~~~

وقد سلك — رحمه الله — في إيراد طرق الحديث منهجاً موسعاً، فقد حاول استقصاء طرق الحديث، واستيعاب أكبر قدر منها، خاصة ما لم يكن منها مخرجاً في "الصحيحين" . ومع ذلك فهو في بعض الأحيان يشير إلى عدم استيعابه جميع طرق الحديث، فنجد يقول مثلاً: "هذا الحديث يروى من طرق، الذي يحضرنا منها كذا" .

ثم هو في إيراد طرق الحديث يقدم الأصح فالأصح، ويكون الاعتماد على الطرق الصحيحة، وأما ما يذكره من الضعيف فإنه يكون للتنبيه عليه فقط .

وأما عن سياقه سند الحديث: فقد يسوق السند إلى صاحب الكتاب الذي يعزو إليه، وقد يذكر بعض السند فقط، وفي الغالب يكتفى بذكر صحابي الحديث لكنه غالباً ما يهتم بابرار سند الحديث إذا كانت الحاجة داعية إلى ذلك، مثل ذكره المتابعات، أو يكون في سند الحديث علة ويحتاج إبرازها إلى استعراض سند الحديث، كالاضطراب ونحوه .

أما حكمه على الحديث :

~~~~~

فغالباً ما يبدأ كلامه على الحديث باعطاء حكم عليه، بالصحة أو الضعف، أو الحسن أو غير ذلك



ثم يبدأ فى سرد طرقة، وبيان رواياته المختلفة فى محاولة لإثبات صحة هذا الحكم الذى أصدره والتأكيد عليه .

ومع ذلك فقد يأتى حكمه على سند ما فى أثناء استعراضه لطرق الحديث، فيقول مثلاً :

” أخرج فلان بإسناد جيد ” أو ” صحيح ” أو نحو ذلك .

ثم هو فى آخر البحث يعتمد الى تأكيد الحكم الذى سبق أن قرره، والتأكيد عليه، فيقول مثلاً:

” ثبت بهذا أن الحديث من جميع طرقة باطل، لا يحل الاحتجاج به . . . ” أو نحو ذلك من الأقوال .

وابن الملقن فى حكمه على الحديث لا يعتمد على مجرد رأيه واجتهاده فى ذلك، بل نجده

— فى الغالب — يستأنس بأقوال أئمة هذا الشأن فى الحديث، فيلتبس من أقوالهم ما يؤكد به حكمه، وما توصل إليه .

وقد يترك — رحمه الله — الحكم على الحديث بالكلية، مكتفياً بعرض طرقة، والكلام على إسنادة، وبيان ما فيه .

وقد وقع له — مع ذلك — شئ من التساهل فى تصحيح بعض الأحاديث .

منهجه فى الكلام على الاسناد والرجـال :

~~~~~

وليس كلامه على الاسناد قاصراً على مجرد بيان حال رجل من الصحة أو الضعف، بل نجد أن اهتمامه يتعدى الى ما هو أبعد من ذلك .

فقد يترجم لصحابى الحديث، خاصة من كان منهم مختلفاً فى اسمه، أو كنيته، أو ذكر مبهماً فيحاول الكشف عنه ، أو من ذكر بكنيته ولم يعرف اسمه ونحو ذلك .

أما بقية رجال الإسناد، فإنه يهتم بالترجمة لهم، ونقل أقوال العلماء فيهم، وإذا كان الواحد منهم ممن اختلف فيه جرحاً وتعديلاً، فيحاول التوصل فيه إلى نتيجة خاصة إذا كان بيان ذلك يتوقف عليه بيان درجة الحديث صحة وضعفاً .

ثم هو ينتقى من عبارات العلماء فى الجرح والتعديل أشهرها ، فراراً من التطويل كما صرح هو بذلك فى مقدمة كتابه • إلا أنه قد وقع له — فى بعض الأحيان — شئ من الاطالة ، أو تكرار أقوال العلماء فيه ، ولكن ذلك قليل فى كتابه •

وبالنسبة للرواة الذين اختلف فى أمرهم جرحاً وتعديلاً ، وقبولاً ورداً ، وهم مع ذلك ممن يتكرر ذكرهم فى أثناء الكتاب ، فإنه يعقد للواحد منهم فصلاً خاصاً ، فيبحث أمره ، ويجمع الأقوال فيه ، ويحصيها ، ثم يخرج بنتيجة فى هذا الرجل ، إما بقبوله ، أو رده ، أو التوسط فى أمره ، أو غير ذلك • وإنما فعل ذلك : لأجل إذا تكرر ذكر أحدهم فى الكتاب فإنه يحيل على تلك المواضع التى بسط فيها الكلام ، وقد فعل ذلك فى عدة تراجم من كتابه منهم : "عروبن شعيب عن أبيه عن جده" ، و"ابن اسحاق" ، و"اسماعيل بن عياش" وغير هؤلاء •

منهجه فى بيان العلل :

يعمد ابن الملقن — رحمه الله — إلى تحديد علل الحديث على وجه الإجمال ، ثم بعد ذلك يشرع فى مناقشتها ، وبيان ما فيها •

وقد اعتمد — رحمه الله — فى ذلك على جهازة هذا الفن ، ونقاده ، كابن المدينى ، والد ارقطنى ، وابن القطان ، والبخارى ، والترمذى ، وغيرهم •

ثم هو يعمد إلى قول أشهرهم ، خاصة إذا توارد وأعلى الكلام فى الحديث • وله — رحمه الله — ذلك — شخصيته المتميزة ، فقد يدخل فى مناقشة أصحاب هذه الأقوال ، وينتهى إما إلى الموافقة أو المخالفة •

منهجه فى الشرح ، وبيان الغريب ، وذكر الفوائد •

وقد أولى — رحمه الله — هذا الجانب عناية خاصة ، فغالب ما يتعرض لضبط ألفاظ الحديث ،

وشرح غريبه، وتحقيق القول فيما أشكل منها •

وكذلك نجده يتعرض لبيان بعض الأحكام الفقهية، واستعراض الخلاف في بعض المسائل،

وذكر ما يستفاد من الحديث، أو وجه دلالة على قضية ما •

كذلك يهتم بضبط أسماء الأماكن، والتعريف بها، ومحاولة تحديد ها وتعيينها •

وقد يعتنى — كذلك — بأعراب كلمة ما أو جملة، وبيان الوجوه المختلفة في ذلك، وترجيح

ما يراه راجحاً من ذلك •

وكذلك نجده قد يهتم برفع التعارض الذى يتوهم بين حديث ورد في الباب وغيره — من

الأحاديث، أو يحاول دفع بعض الإشكالات التى ترد على حديث الباب •

وقد أشار هو — رحمه الله — إلى منهجه فى ذلك، فقال فى خطبة كتابه: " . . . وأتبع

الكلام غالباً — بعد بيان صحة الحديث، وضعفه . . . بما وقع فيه من: ضبط ألفاظ، وأسماء،

وفوائد، وإشكالات • وهذا النوع وإن كان كتابنا هذا غير موضوع له، فبه تكمل الفائدة، وتتم

العائدة • إلا أننا نتحرى الاختصار فى إيراده، ونقتصد فى إبرازه، حذر السامة " (١) •

والحق: أن الرجل قد أطال فى بعض الأحيان إطالة بالغة، إلا أن غالب ذلك فيما

يتعلق بجمعه الأخبار فى قضية ما، كما فعل فى الكلام على السواك، حيث جمع فيه ما يزيد على

مائة حديث، زيادة على ما ذكره الرافعى وعقد لذلك عدة فصول • مع الكلام عليها، وبيان

درجتها، وما فيها • ولعل هذه الاستطرادات بهذا الأسلوب الذى سلكه تجعلها أقرب

إلى موضوع الكتاب • ولكن هذا لا يمنع من وجود استطرادات أخرى قد تكون بعيدة كسل

البعد عن الفن الذى وضع الكتاب له، ولكنها لا تؤثر على خط الكتاب، ومنهجه الواضح

الذى وضع لأجله، كما سبق أن أشرنا إلى ذلك •

(١) أنظر ص : (١٧٦) من النص المحقق •

الفصل الخامس

مصادر المؤلف في كتابه

وفيه مباحث :

- الأول : أنواع مصادر ابن الملقن .
- الثاني : طبيعة مصادره ، وقيمتها .
- الثالث : مدى استيعاب المؤلف لهذه المصادر .
- الرابع : طرق نقل المؤلف من هذه المصادر .
- الخامس : نقد المؤلف لمصادره .

المبحث الأول : أنواع مصادر ابن الملقن .

~~~~~

اعتمد ابن الملقن فى كتابه على الكتب المؤلفة فى المقام الأول ، بل لا يكاد يوجد

غيرها فى كتابه ، الا فى النادر .

وغالب هذه المؤلفات ، انما هى مؤلفات سابقة لعصر ابن الملقن ، فلا نكاد نلمح فيها

شيئاً مما ألف فى عصره ، اللهم الا كتاب شيخه العلائى : " جامع التحصيل " الذى قرأه

على مؤلفه فى رحلته الى القدس ، وأجازه به ، وكتب له ذلك بخطه . وكذا " شرح الترمذى "

لابن سيد الناس ، وغيرها .

وقد ضمن ابن الملقن خطبة كتابه قائمة بهذه المصادر ، استوعب فيها مصادره الا القليل ،

وسردها مرتبة على الموضوعات ، فبلغ بها مائة وستة وثمانين كتاباً تقريباً ( ١ ) .

ولم يقصد ابن الملقن — رحمه الله — بذكر هذه القائمة حصر واستيعاب كل مصادره فى

الكتاب ، وإنما ذكر منها أهمها ، وأشهرها ، وأكثرها وروداً فى كتابه ، ولذلك نجد يقول

عقب سرده لهذه القائمة : " هذا ما حضرنى الآن من الكتب التى نظرتها ، واعتمدت عليها ،

وانتخبتها . . . " . وهذا صريح فى أنه لم يقدح بحصر دقيق لتلك المصادر ، بل فاتته

جملة لم يذكرها ، بحيث لو تتبعنا ذلك فى أثناء كتابه ، لاستطعنا أن نقف على جملة لا يستهان

بها ( ٢ ) .

---

( ١ ) أنظر : البدر المنير ص ( ١١٠ — ١٧٤ ) من النسخ المحقق .

( ٢ ) وقد كنت عذمت على جمع مصادر المؤلف التى أفاد منها واعتمد عليها ، ولم تذكر فى

قائمة ، الا أننى أرجأت ذلك لضيق الوقت .

وبين ابن الملقن — رحمه الله — الدافع له على سرده هذه القائمة في صدر كتابه ،  
فيذكر سببين دفعاه لذلك :

- أولهما : أن الناظر في كتابه قد يشكل عليه شيء مما نقل ، فراجع في مصادره الأصلية .
  - الثاني : ليعرف من يطالع الكتاب قدره ، وما بذل فيه من جهد ومشقة .
- ويضاف إلى هذه المصادر الثابتة جملة أخرى من المصادر المكتوبة أيضاً ، وهي عبارة  
عن " أجزاء حديثية ، ومصنفات لطيفة ، وفوائد منتخبة من الزوايا والخبايا " ( ١ ) . وهذه  
— كما يشير المؤلف — كثيرة جداً ، لذا لم يذكرها ابن الملقن في قائمته ، ولكن القارئ  
لكتابيه يستطيع أن يقف على النقول معزوة إلى تلك المصادر .

فإذا ما تركنا تلك المصادر المكتوبة ، نستطيع أن نلمح اعتماد ابن الملقن على الرواية  
الشفوية في كتابه ، وهذا قليل جداً لا يكاد يذكر . ويتمثل ذلك في روايته جملة من  
الأحاديث عن شيوخه ، ضمنها كتابه ، كذا ذكره بعض الوقائع والحكايات عن شيوخه ، كما  
في ترجمته للإمام الرافعي ، حيث ذكر بعض المعلومات التي حَدَّثه بها شيخه العلائي  
رحمه الله ( ٢ ) .

---

( ١ ) البدر المنير : ص ( ١٧٤ ) من النسخ المحقق .  
( ٢ ) البدر المنير : ص ( ٢٣٩ ، ٢٤٠ ) من النسخ المحقق .

المبحث الثانى : طبيعة مصادر ابن الملقن وقيمتها •

XXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXX

لا يجد الدارس لكتاب "البدر المنير" عناءً كبيراً فى الوقوف على طبيعة مصادر المؤلف ، وأهم السمات الغالبة عليها ، ذلك أن الكتاب يعالج فناً مهماً من فنون علم الحديث وهو : فن "التخريج" • ولا شك أن التعرض لمثل هذا يحتاج إلى نمط معين من الكتب والمؤلفات ، يعرفها كل من له إلمام ودراية بهذا العلم •

ولذلك نجد أن كتب الحديث : "السانيد" ، و"المعاجم" ، و"السنن" ، و"المستخرجات" ، و"أحاديث الأحكام" تتصدر قائمة مصادر المؤلف فى هذا الكتاب ، حيث اعتمدها المؤلف فى عزو الأحاديث الى منابعها الأصلية التى روتها بأسانيدها • ثم تأتى بعد ذلك مجموعة من المؤلفات تخدم المجموعة الأولى من جهة أسانيد الأحاديث ، والتعريف برجالها ، والحكم عليهم •

وعلى رأس هذا النوع : "كتب معرفة الصحابة" رضوان الله عليهم وقد اعتمدها المؤلف اعتماداً أساسياً فى التعريف ببعض الصحابة ، خاصة غير المعروفين منهم ، أو من ذكرهم بكنيته ، أو اختلف فى اسمه ، أو غير ذلك •

ويلتحق بهذا النوع : كتب "الجرح والتعديل" بأنواعها : الثقات ، والضعفاء ، والكتب التى جمعت الثقات والضعفاء ، وقد اعتمد المؤلف هذا النوع ، وأفاد منه فى الحكم على الأسانيد بالقبول أو الرد بعد معرفة حال رواتها •

ثم تأتى مجموعة أخرى ، تلتحق بكتب الرجال أيضاً ، وعلى رأسها : "كتب الكنى" ، و"الألقاب" ، و"الأنساب" ، و"المراسيل" ، و"المشتبه" و"المؤتلف والمختلف" • وغير

ذلك من الكتب التي تحل مشكلات أسماء الرواة ، وتزيل الالتباس الواقع فيها ، وتضبط ما اشتبه منها .

فإذا ما فرغنا من الكتب التي تعالج الرجال والإسناد ، نجد أنفسنا أمام جملة أخرى من المؤلفات التي تخدم متن الحديث وعلى رأس هذا النوع : كتب "الشروح الحديثية" ، و "بيان الغريب" ، ولا شك أن لكتب الشروح الحديثية فوائد شتى ، إذ أن غالبها يحنى بالكلام على الأسانيد ، والعلل ، وعلاج المشاكل الحديثية ، وقد عنى المؤلف بذلك عناية خاصة .

ثم نجد مجموعة أخرى تخدم المتن الحديثية ، وإن كان لها تعلق بالأسناد أيضاً ، مثل : " كتب النسخ والمنسوخ " ، و " المراسيل " ، و " الخلافات الحديثية " ، و " كتب العلل " وغير ذلك .

وقد اعتمد المؤلف - أيضاً - على جملة من كتب " التخريج " خاصة التي تقدمت عليه ، " كتخراج أحاديث المذهب " للمنزى ، وغيره ثم فى النهاية نجد مجموعة من المصادر الثانوية ، والتي لا يستغنى عنها باحث ، وهى متنوعة وكثيرة ، وتعتمد بمثابة المكملات للمصادر الأساسية السالفة .

أما عن قيمة هذه القائمة التى اعتمدها ابن الملقن :

فلو ذهبنا نستعرض المصادر التى أفاد منها فى كل فن من الفنون التى ضمَّنها كتابه ، لوجدناها تمثل أعلى مستوى من الجودة والإتقان .



وكذلك نجدها تحتل مكان الصدارة بين قائمة المؤلفات في نفس موضوعها فالمؤلف — رحمه الله — أخذ من كل فن أجوده ، وخير ما ألف فيه ، ولم يترك — فيما أعتقد — من أمهات الكتب المؤلفة في كل فن شيئاً إلا نظره ، وأفاد منه في كتابه الزاخر : " البدر المنير " .

وهذا وإن دل على شيء ، فإنما يدل على سعة اطلاع المؤلف ، ووقوفه على أمهات الكتب المصنفة في كل فن ، بل وامتلاكه لأكثرها .

وهذا لا يمنع من وجود بعض المصادر التي اعتمدها ، وهي دون المستوى المطلوب ، أو أقل جودة من التي قدمنا ، لكنه دائماً كان يقدم الأجود والأحسن ، وستأتى الإشارة إلى شيء من ذلك عند الكلام على نقد المؤلف لمصادره .

تلك نظرة خاطفة على مصادر ابن الملقن في هذا الكتاب ، وأهميتها ، وقيمتها ، ومكانها من المكتبة الإسلامية .

المبحث الثالث : مدى استيعاب المؤلف لهذه المصادر ، واعتماده عليها •

~~~~~

من خلال مطالعتى " للبد ر المنير " ، وتعاملى مع نصوصه رأيت أن المؤلف — رحمه الله — قد أفاد من كل هذه القائمة التى ذكرها فى صدر كتابه ، واستقى منها ، يضاف الى ذلك تلك المصادر التى لم ينص عليها ، وهى كثيرة •

وقد كان — رحمه الله — دقيقاً فى سرده لهذه القائمة ، وفى ترتيبه إياها ، حيث نجد توافقاً كبيراً بين ترتيب هذه القائمة ، وبين استعماله لها خلال كتابه ، من حيث تقديمه الأهم ، والأشهر ، والأشمل ، والأجود على غيره •

ولا شك أن استعمال المؤلف لهذه الجملة الوافرة من المصادر ، وحسن إفادته منها ، وقد رته على التعامل معها ، ووصله إلى البغية فى مظنتها منها ، كل ذلك يدل على المستوى العلمى لابن الملقن ، ومدى تفاعله مع موضوع كتابه ، وإلمامه بدقائق وتفاصيل هذا الموضوع • ولا عجب فى ذلك ، فقد جاء هذا الكتاب حصيلة لعدة سنوات من التحصيل ، والدرس ، وجمع المعلومات ، وتعليق الفوائد ، إلى غير ذلك من العوامل التى مهّدت لآخراج الكتاب بهذه الصورة المتكاملة •

ولا شك — أيضاً — أن إحاطته بهذه الجملة الوافرة من المصادر ، وتعامله معها بهذه الصورة ، يدل أوضح دلالة على سعة مكتبته العلمية ، وغناها بالمراجع المهمة فى كل فن ، مما يسر له سبيل البحث ، وحل كثير من المشكلات التى صادفته أثناء عمله فى هذا السفر الجليل •

ثم إن اشتغال الكتاب على هذه القائمة المتنوعة ، والخزيرة من المؤلفات ، قد أدى —

ولا شك — إلى غزارة المادة العلمية الموجودة فى ثنايا الكتاب ، بحيث إذا أراد الباحث

فى هذا الكتاب أن ينظر مسألة من مسائله — خاصة المشكلة منها — وجد فيها —

ما يشفى غلته ، ويروى غلته .

كذا استطاع ابن الملقن — رحمه الله — أن يستفيد — إلى أبعد حد — من

تلك القائمة الغنية من المصادر المتنوعة فى شتى فنون علم الحديث ، ومتعلقاته ،

وأن يضمنها كتابه ، مما أدى إلى خروج كتابه يانح الشار ، غزير الفوائد .

المبحث الرابع : طرق عزو المؤلف إلى هذه المصادر ، ونقله عنها .

~~~~~

لقد كان لابن الملقن — رحمه الله — أحوال مختلفة في تعامله مع هذه المصادر ، ونقله عنها .

فتارة نجده يصرح باسم المؤلف ، واسم كتابه ، فيقول مثلاً : " قال النووى فى شرح

المهذب " . ويقول : " قال الذهبى فى الميزان " ، ونحو ذلك .

وتارة نجده يصرح باسم المؤلف ، دون ذكر كتابه ، وتارة أخرى ينقل نصاً طويلاً عن

بعض الكتب دون التصريح باسم المؤلف ، ولا باسم كتابه .

لكن الأكثر عنده — رحمه الله — هو التصريح باسم المصدر ، واسم صاحبه أما سكوته عن

ذلك فهو راجع إلى أنه ذكر فى مقدمته مصادر فى الكتاب ، فيكون ما ذكر فى أثناء كتابه من

هذا القبيل معزواً الى هذه المصادر التى قدمها ، ومحالاً عليها .

على أن ذلك وقع لطائفة من العلماء فى تواليهم ، دون أن يغض ذلك من رتبة كتبهم ،

أو يحول دون الاستفادة منها .

وقد وفقت — بحمد الله — إلى الوقوف على مصادر جملة من النقول التى لم يعزها ابن

الملقن لا لكتاب ، ولا لقائل ، فاستطعت تعيين قائلها ، وفى أى كتاب هى ، وأكثر ذلك كان

من كلام النووى — رحمه الله — فى " شرح المهذب " ، وكذا الذهبى فى " الميزان " .

وقد تكون هناك جملة أخرى من النقول لم أستطع تعيين قائلها .

والحق : أن ذلك قد يكون من المآخذ عليه ، من جهة أن الناظر فى الكتاب لو لم

يقف على صاحب النقل ، لظنه من كلام ابن الملقن ، ولا يخفى ما فى ذلك من نسبة الأقوال

الى غير قائلها ، وإن كان بعضهم لا يرى ذلك عيباً .

أما عن مدى دقته فى نقله لعبارات الآخرين : فقد كان الغالب عليه فى ذلك الدقة فى النقل ، غير أنه كان يلجأ فى بعض الأحيان إلى التصرف فى العبارة المنقولة ، أو نقلها بمعناها ، وهذا كثير فى أثناء كتابه ، وقد نبهت على ما وقع منه فى أماكنه ، وقد أدى ذلك إلى الإخلال بالمعنى فى بعض المواطن .

ويغلب على ظنى أنه إنما يفعل ذلك حين لا يكون الكتاب الذى ينقل منه بين يديه ، فيعتمد فى ذلك على ذاكرته ، أو أنه يكون القصد من ذلك الاختصار حسب .

ثم هو — رحمه الله — يعتنى كثيراً بتحديد مكان النقل فى المصدر الذى ينقل عنه ، خاصة عند عزوه الأحاديث إلى دواوين السنة فنجد يحدد الكتاب ، والباب ، وقسـد يكتفى بذكر الكتاب فقط .

وكذا نجده أثناء نقله عن كتب " اللغة " و " الغريب " يعين المادة اللغوية التى تقع تحتها الكلمة ، وغالباً ما يفعل ذلك إذا كانت هذه الكلمة مما اختلف فيه ، مثل كلمة " الشب " بالباء الموحدة ، و " الشث " بالثاء المثثة .

وعلى كل حال : فقد كان الغالب على الرجل الدقة فى النقل ، والأمانة فى العزو ، وما وقع له مما يناقض ذلك قليل لا يكاد يذكر بالنظر إلى ضخامة حجم الكتاب ، وعسرة مادته .

المبحث الخامس : نقد المؤلف لمصادره ، وتمييزه الجيد منها من غيره .

XXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXX

لم يكن ابن الملقن — رحمه الله — فى استعماله لهذه المصادر مجرد ناقل فحسب ،

بل برزت شخصيته النقدية فى تحليل هذه المصادر ، وتقييمها ، وإبداء رأيه فيها .

وقد ظهر تطبيقه لهذا المنهج أثناء عرضه لقائمة المصادر فى مقدمة الكتاب ، كما قد

ظهر ذلك فى أثناء تعامله مع هذه المصادر ، وبحثه فيها ، واستقائه منها .

أما فى أثناء عرضه هذه المصادر ، فقد كان يبدى رأيه فيها ، ويشير إلى الجيد منها

من غيره ، وإلى ما يؤخذ على بعضها إن كانت هناك مأخذ .

فمن عباراته فى الشناء على بعض هذه الكتب ، وبيان فضلها :

\* قوله فى "الميزان" للذهبي : " وهو من أنفس كتبه " ( ١ ) .

\* وعن كتاب " موضح أوهام الجمع والتفريق " للخطيب : " وهو كتاب نفيس وقع لى

بخطه " ( ٢ ) .

\* وعن " أطراف " المزي : " اقتصرت عليه لكونه هذب الأطراف قبله . . . واستدرك جملة

عليهم " ( ٣ ) .

\* وعن " خلاصة الأحكام " للنووى : " وهى مفيدة ، ولم يكملها " ( ٤ ) .

\* وعن " خلافيات " البيهقى فى الحديث : " لم أر مثله ، بل ولا صنف " ( ٥ ) .

---

( ١ ) ص ( ١٢٦ ) من النسخ المحقق . ( ٢ ) ص ( ١٣٤ ) من النسخ المحقق .

( ٣ ) ص ( ١٤٥ ) من النسخ المحقق . ( ٤ ) ص ( ١٤٩ ) من النسخ المحقق .

( ٥ ) ص ( ١٥٠ ) من النسخ المحقق .

• وعن "التحقيق" لابن الجوزي — وسماه : "الخلافيات" : "وهي مفيدة" (١) .

• وعن "المُغرب" للمطرزي : "ما أكثر فوائده" (٢) .

• وعن كتابي البكري ، والحازمي في أسماء الأماكن : "وهما غاية في بابهما" (٣) .

• وعن "الناسخ والمنسوخ" للحازمي : "وهو كتاب لا نظير له في بابيه ، في غاية

التحقيق والنفاسة" (٤) .

هذا طرف من كلامه — رحمه الله — في إبراز مكانة تلك المصادر ، وقد وجدناه كذلك

عند استعماله لهذه الكتب والنقل منها ، فكان يقدم الأجود ، والأهم ، والأقدم ، والأكثر

تخصصاً عن غيره .

أما عن عباراته التي أطلقها لبيان ما يؤخذ على بعض هذه المصادر ، فمنها :

• قوله في " أطراف الكتب الستة " لابن طاهر : " كثيرة الوهم ، كما شهد بذلك

حافظ الشام ابن عساكر" (٥) .

• وعن "الجمع بين رجال الصحيحين" لابن طاهر أيضاً : "٠٠٠ غير معتمد عليه" (٦) .

• وعن الأحكام لمجد الدين ابن تيمية ، المسمى بـ "المنتقى" : " وهو كاسمه ، وما أحسنه ،

لولا إطلاقه في كثير من الأحاديث العزو إلى كتب الأئمة دون التحسين ، والتضعيف ٠٠٠

وأشد من ذلك : كون الحديث في جامع الترمذي مبيناً ضعفه ، فيعزیه إليه من غير بيان

ضعفه" (٧) .

- 
- |                               |                               |
|-------------------------------|-------------------------------|
| • (١) ص (١٥٠) من النسخ المحقق | • (٢) ص (١٦٤) من النسخ المحقق |
| • (٣) ص (١٦٥) من النسخ المحقق | • (٤) ص (٥٩٨) من النسخ المحقق |
| • (٥) ص (١٤٧) من النسخ المحقق | • (٦) ص (١٢٧) من النسخ المحقق |
| • (٧) ص (٨٣) من النسخ المحقق  |                               |

هكذا كان ابن الملتن — رحمه الله — على طول صفحات الكتاب ، له شخصيته المتميزة فى نقده لهذه المصادر ، وبيان رأيه فيها ، لا يقصد التشهير بأصحابها ، والخط من مكانتها ، بل يقصد البيان لمنزلة الجيد منها ، وفى المقابل بيان النقص والقصور فى غيرها براءة للذمة ، وخروجاً من العهدة ، يضاف إلى ذلك أنه أراد أن يرسم طريقه ، واضح المعالم ، قبل خوض غمار هذه الرحلة الطويلة مبيناً مكانة تلك المصادر من كتابه ، وإلى أى حد استفاد منها ، واعتمد عليها .

وكم كانت عباراته هذه بناءة ، ومفيدة فى ميزان النقد العلمى الهادف .



## الفصل السادس

### مختصرات الكتب



وبعد أن فرغت من تناول أهم الكتب التي شاركت ابن الملقن موضوع كتابه، أرى أن نتناول مختصرات الكتاب بشيء من التعريف والبيان، لما لها من علاقة مباشرة بالكتاب لا تقل أهمية — بحال من الأحوال — عن تلك التي مضت، وتزداد أهمية تناول هذه الكتب إذا ما علمنا أن واحداً منها بقلم المؤلف — رحمه الله — وهي كالتالي :

أولاً : "خلاصة البدر المنير" .



لابن الملقن، صاحب الأصل ومؤلفه، ذكره أكثر الذين ترجموا لابن الملقن، واعتنوا بالكلام

على مؤلفاته .

سبب تأليفه :

ولعل السبب الأساسي في تصنيف المؤلف لهذا المختصر : هو طول كتابه الكبير، وبسط عبارته، واتساع مباحثه، مع فتور الهمم عن المطولات، ورغبة الناس في المختصرات، وهذا ما يشير إليه ابن الملقن — رحمه الله — في خطبة هذا "المختصر" فيقول — بعد أن ذكر كتابه الكبير ومزاياه — :  
" . . . إلا أن العمر قصير، والعلم بحر مداه طويل، والهمم فاترة، والرغبات قاصرة، والمستفيد قليل، والحفظ قليل، فترى الطالب ينفر من الكتاب الطويل، ويرغب في القصير، ويقنع باليسير، وكان بعض مشايخنا . . . أشار باختصاره في نحو عشر الكتاب، تسهيلاً للطلاب . . . " ( ١ ) .

حجم الكتاب :

نص المؤلف — كما مر معنا — في خطبة المختصر على أنه جعله في نحو عشر الكتاب الأصلي،

كما أشار عليه بذلك بعض مشايخه .

وقد قارنت "المختصر" بأصله، فوجدته كذلك، أو قريباً من ذلك .

وقد اعتبر الحافظ ابن حجر - رحمه الله - ذلك اختصاراً مخللاً، حيث يقول في خطبة

"التلخيص": ".... ثم رأيت له خصه في مجلدة لطيفة، أدخل فيها بكثير من مقاصد المطول

وتنبيهاته ...." (١) .

والذي أراه: أن هذا المختصر ليس فيه كبير إخلال، ولا كثير إغفال، إذ أن ابن الملقن

- رحمه الله - قصد أن يجعله على هذه الصورة تسهيلاً لحفظه على الطلاب، كما صرح في

مقدمته، مع الأخذ في الاعتبار عدم إهمال الأصل .

منهج المؤلف في هذا المختصر :

~~~~~

كشف ابن الملقن عن طريقته، وأبان عن منهجه في هذا الكتاب، وأنا أخص ذلك - إن شاء

الله - في نقاط، مع ما أراه إلى جانب ذلك من ملاحظات :

١ - يذكر من طرق الحديث أصحابها، وأحسنها، مع عدم إغفاله التنبيه على الطرق الضعيفة .

٢ - إذا كانت في المسألة أقوال: فإنه يختار أرجحها .

٣ - جعل هذا المختصر على ترتيب الأصل .

٤ - سلك في العزو إلى كتب الحديث منهجاً أشار إليه، ونبه عليه :

* فما رواه البخاري ومسلم أشار إليه بقوله: "متفق عليه" .

* وما رواه أبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه: "رواه الأربعة" .

* وما رواه الأربعة خلا ابن ماجه: "رواه الثلاثة" .

* وإذا أطلق النقل عن البيهقي: ففي "سننه الكبير" .

* وما عدا هؤلاء: فإنه يسمى من رواه .

٥ — أما ما لم يقف على من رواه، فإنه يقول: "غريب" • وهذا المنهج أتبعه أيضاً في الأصل، ونبهنا على ذلك هناك •

٦ — لا يُعنى بسياق إسناد الحديث في الغالب، بل يكتفى بذكر الصحابي، ومع ذلك فهو يهتم بإعطاء حكم على الحديث صحة أو ضعفاً أو حسناً في كلمات موجزة جداً •

٧ — ومع ذلك نجد، يطيل في بعض الأحيان، خاصة إذا أراد أن يقرر مذاهباً، أو يقوى رأياً •

٨ — ترك ترقيم الأحاديث، وأخذ في سرد ما خلافاً لما سلكه في الأصل •

٩ — توجد رموز لمن أخرج الحديث فوق كلمة "حديث" التي يصدر بها بحثه، وهذا فـسـى نطاق الكتب الستة فقط خاصة البخاري ومسلم •

١٠ — لم يعرج كثيراً على تفسير الغريب، أو ذكر أحكام فقهية، أو غير ذلك من الفوائد، كما سلك ذلك في الأصل •

١١ — يحيل في بعض القضايا إلى الأصل، فيقول: "••• كما حررت في الأصل"، أو: "وقد أوضحت ذلك كله في الأصل بزيادة فوائد" ونحو ذلك •

وقد وصل إلينا هذا "المختصر"، وتوجد منه نسخة في المكتبة الظاهرية تحت رقم (٥٥) حديث، وتقع في (١٩٧) ورقة، وعنها نسخة في الجامعة الإسلامية، بالمدينة النبوية، تحت رقم (١٦٨) حديث، (مكتبة الدراسات العليا) • وجاء في آخر هذه النسخة أن المؤلف فرغ من هذا المختصر في شهر شوال سنة (٧٤٩ هـ) •

xxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxx

ثانياً: "المنتقى من خلاصة البدر المنير" •

xxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxx

للمؤلف أيضاً، فإنه بعد أن اختصره، انتقى هذا المختصر في كراريس، وإلى هذا أشار في

خطبة "الخلاصة" فقال: "٠٠٠ فقد لخصته في كراريس لطيفة مسمى بالمنتقى" (١)، ووصفه —

أيضاً — بأنه "كالأطراف" (٢) .

وذكره المؤلف كذلك ضمن تصانيفه في الإجازة التي كتبها في مكة سنة (٧٦١ هـ) (٣) .

ولم يتيسر لي الوقوف على هذا "المنتقى" .

xxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxx

ثالثاً: "التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير" .

xxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxx

للمحافظ، الامام، أبي الفضل، شهاب الدين، أحمد بن علي بن محمد بن حجر، العسقلاني

(ت ٨٥٢ هـ) .

وهو من أهم الكتب في هذا الباب، وعليه اعتماد الدارسين، والباحثين، والمصنفين في

الأحكام في القديم والحديث . من أجل ذلك كان علينا أن نسوله شيئاً من العناية .

أهمية "التلخيص الحبير" :

xxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxx

لاتخفى أهمية كتاب ابن حجر "التلخيص الحبير" على المشتغلين بهذا العلم الشريف،

أو حتى من لهم أدنى اهتمام به .

وتظهر أهمية هذا الكتاب بصورة واضحة حينما نرى أن جملة كبيرة ممن صنفوا الكتب الفقهية،

أو الشروح الحديثية قد اعتمدوا على كتاب ابن حجر في المقام الأول، خاصة فيما يتعلق بالكلام

على الأحاديث تصحيحاً وتضعيفاً، وغير ذلك من الفوائد المهمة التي احتواها كتابه — .

وتأتى أهمية الكتاب وشهرته نتيجة لعدة أمور، أهمها :

(١) "خلاصة البدر المنير": (ق ٢ / ب) .

(٢) "المصدر السابق" .

(٣) "الضوء اللامع": (١٠١ / ٦) . وينظر أيضاً: كشف الظنون (٢٠٠٣ / ٢) .

* شهرة الحافظ ابن حجر، ومكانته العلمية المرموقة بين علماء هذا الشأن وجهابذته

فى القديم والحديث •

* جودة اختصاره للكتاب، وبراعة تحريره للمسائل، وحسن عرضه للأدلة، ودقته فى حل

المشاكل •

* إشتماله على جملة لا بأس بها من الفوائد والنكت، زيادة على ما فى كتاب ابن الملقن •

ولأجل هذا كله — وغيره من الأسباب — اشتهر كتاب الحافظ ابن حجر، وطار صيته، وعم

النفعة سائر الآفاق •

المصادر الأساسية لكتاب ابن حجر :

بالرغم من أن الحافظ بنى كتابه أصلاً على كتاب ابن الملقن "البدر المنير"، إلا أنه مع ذلك

ضمَّنه فوائد أخرى، زادها من غيره، ولم يقتصر فقط على كتاب شيخه •

وقد أشار — رحمه الله — إلى تلك الكتب التى استقى منها، وبنى الكتاب عليها، وهى :

١ — كتاب عز الدين ابن جماعة •

٢ — كتاب بدر الدين الزركشى •

٣ — كتاب أبى أمانة ابن النقاش •

وثلاثتها فى تخريج أحاديث "الرافعى" كما مرَّ ذلك •

٤ — "نصب الراية" للحافظ الزيلعى •

ومع ذلك فهو ملتزم بتحصيل مقاصد "البدر المنير"، واستيعاب فوائده، واقتفاء أثره، إذ هو

الأصل الذى أقام كتابه عليه •

منهج ابن حجر فى اختصاره "للبد ر المنير" :

- ١ — عند تخريجه الحديث لا ينص على أسماء المصادر التي أخرجت الحديث ، وإنما يكتفى بذكر أسماء أصحابها ، فيقول مثلاً : " الشافعي ، وأحمد ، والدارقطني ، والبيهقي " ، ويفعل ذلك في نقله لبعض الأقوال .
- ٢ — لم يلتزم ابن حجر — رحمه الله — بالحكم على كل حديث ، وغالب الأحاديث التي ترك ابن الملقن الحكم عليها تركه كذلك ابن حجر ، ولكن غالب سكوته يكون عن الصحيح أو الحسن . ومع ذلك فقد يحكم على بعض الأحاديث التي يسكت عنها ابن الملقن ، خاصة ما كان منها ضعيفاً .
- ٣ — لم يكن ابن حجر — رحمه الله — تابعاً لابن الملقن في كل ما يقول ، بل كانت له شخصيته الواعة ، الناقدة ، كما هو معروف عنه ، من أجل ذلك فقد كان يخالف ابن الملقن في مسألة ، أو في حكمه على حديث .
- مثاله : حديث جابر رضي الله عنه : " إياكم والتعريس على جواد الطريق ، فإنها مأوى الحيات " قال ابن الملقن : " إسناده صحيح " (١) ، فخالفه الحافظ ابن حجر ، وقال : " إسناده حسن " (٢) .
- ٤ — ظهرت في الكتاب براعة الحافظ ابن حجر ، وشدة تحقيقه في إعطائه الحكم على الحديث ، أو الرجل المتكلم فيه بكلمة واحدة .
- ٥ — لا يعرج ابن حجر كثيراً على ذكر ألفاظ الحديث ، أو التنبيه على اختلاف رواياته ، ولا حتى بالاشارة .
- ٦ — لم يهتم ابن حجر بالتمييز بين الأحاديث والآثار في كل باب كما هو الحال عند ابن الملقن

(١) البدر المنير : ج ١ (١٧١ / أ) .

(٢) التلخيص الحبير : (١٠٥ / ١) ، ح ١٣٢ / ٠ .

وإنما يسردها على ترتيب كتاب الرافعي •

٧ — قد يقول الحافظ ابن حجر: "قلت" ولا يعنى أن الكلام بعدها له، وإنما هو يتابع فيها

ابن الملقن، ولذلك لا تعنى كلمة "قلت" عند ابن حجر زيادة من عنده فى كل الأحيان •

٨ — للحافظ ابن حجر — رحمه الله — جملة من التنبيهات، والاستدراكات، والفوائد زيادة

على ابن الملقن، وقد تتبعته ذلك، فنقلت جملة منها أثناء تعليقي على ما حققته من "البدر المنير"

٩ — ومع ذلك: فقد يهمل الحافظ ابن حجر — رحمه الله — بعض التنبيهات المهمة التى

يذكرها ابن الملقن فى أثناء الكتاب •

حول تسمية الكتاب :

XXXXXXXXXXXXXXXXXXXX

لقد درج الكثيرون — قديماً وحديثاً — على تسمية كتاب ابن حجر: "تخريج أحاديث

الرافعي"، حتى الذين ترجموا له يقولون: "خرج أحاديث الرافعي" (١) • وكذا الذين نقلوا

عن الكتاب، واستفادوا منه • حتى أن الذى قام على طبع كتاب ابن حجر، وقَدَّم له بمقدمة

واسعة، وأشاد كثيراً بكتابه — لم يشر، ولو أدنى إشارة إلى أصل هذا الكتاب "البدر المنير"،

ولا أن ابن حجر اختصره منه، مع أن الحافظ صرح بذلك فى مقدمة كتابه •

فهل هذا جهل بحقائق الأمور؟ أو أن للحافظ ابن حجر تخريج مستقل للكتاب "فتح العزيز"

غير هذا التلخيص الذى بين أيدينا ؟؟ فقد جاء فى قائمة مصنفات ابن حجر كتاب بعنـسـوان

"التمييز فى تخريج أحاديث شرح الوجيز" (٢) •

وعلى كل حال، فالذى أريد أن أوكد عليه هنا: أن كتاب ابن حجر المسمى بـ "التلخيص

الحبير" هو اختصار لكتاب "البدر المنير" لابن الملقن، بنص مؤلفه على ذلك، فمن الإنصاف

(١) ينظر على سبيل المثال: "ذيل تذكرة الحفاظ" للسيوطى (ص ٣٨١) •

(٢) "ابن حجر ودراسته مصنفاته" لشاكر محمود عبد المنعم (ص ٣٨١) • إلا أنه يرى أن هذا

الكتاب هو نفسه "التلخيص الحبير" •

ألا يُهمل صاحب الأصل، وتغض عنه الأعين، وأدنى هذا الإنصاف : أن نسمى الكتاب بتسمية مؤلفه له "التلخيص الحبير" بدلاً من : "تخريج أحاديث الرافعي" .

تنبيه :

أسقط الحافظ ابن حجر من كتابه مقدمة "البدر المنير"، والتي اشتملت على فوائد جمة .

ولعل ابن حجر — رحمه الله — أراد أن يكون الكتاب قاصراً على تخريج الرافعي، والذي هو صلب موضوع "البدر المنير" .

إذ لا يخفى أن ابن الملقن أطال هذه المقدمة جداً، فحذفها الحافظ ابن حجر طلباً للاختصار، ولو ضمن كتابه مقاصدها لكان أجود .

رابعاً : "تلخيص البدر المنير" .

للعلامة، محمد بن أبي بكر بن عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة، عز الدين، (ت ٨١٩ هـ) .

ذكر كتابه هذا : ابن حجر في "إنباؤ الغمر" (١)، فقال : "وقد أقبل في الأخير على النظر في كتب الحديث، واستعار من ابن العديم "تخريج أحاديث الرافعي الكبير" لشيخنا ابن الملقن، وهو في سبع مجلدات، فمر عليه كله، واختصره على ما ظهر له" .

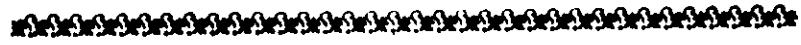
وقد سبقت الإشارة إلى احتمال كون هذا المختصر هو الموجود بأيدينا، والذي يقال أنه لعز الدين، المتوفى (٧٦٧ هـ)، فالله أعلم (٢) .

(١) (١١٦/٣) .

(٢) أنظر ص : (١٢٧) من دراستنا هذه .

الفصل السابع

النسخ الخطية ، ووصفها



بعد البحث والتفتيش عن النسخ الخطية لكتاب "البدار المنير" في فهارس المكتبات

المحلية ، والعالمية ، والتي تيسر لنا الوقوف عليها ، تبين لنا أن للكتاب أربع نسخ ، إحداها

كاملة تامة ، والثلاثة الباقية ناقصات .

وهذه النسخ حسب أهميتها ، وكما لها كالتالى :

١ - نسخة مكتبة أحمد الثالث بتركيا ، وهى النسخة الوحيدة الكاملة للكتاب .

٢ - نسخة المكتبة المحمودية ، بالمدينة المنورة ، وهى ناقصة والنقص فى آخرها ، ويُقَدَّر

بحوالى ثلث الكتاب كما سيأتى بيانه .

٣ - نسخة مكتبة الأحقاف " بتريم " ، مجموعة الرباط ، اليمن الجنوبي ، وهى قطعة تمثل الجزء

الثانى من الكتاب .

٤ - نسخة مكتبة برلين ، بألمانيا الغربية ، وهى غير كاملة أيضاً وسيأتى وصف لها ، وللتى قبلها .

وقد تيسر لى الوقوف على النسخ الأربع ، والحصول على مصورات لها .

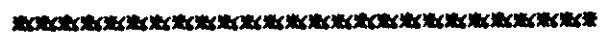
أما النسخ التى أعتمدت عليها فى إخراج هذه القطعة من الكتاب فهما : "أحمد الثالث" ،

"المحمودية" ، لكونهما يحتويان على القدر الذى اخترت تحقيقه .

وهو : من أول الكتاب إلى "باب الوضوء" .

وأما عن وصف هذه النسخ ، فهو كالتالى :

أولاً : نسخة أحمد الثالث .



وهى محفوظة فى مكتبة أحمد الثالث ، بتركيا ، وتوجد منها صورة فى مكتبة الجامعة الاسلامية ،

بالمدينة النبوة ، تحمل الأرقام : (٢٥٨٢ — ٢٥٨٧) .

- وتقع هذه النسخة فى ست مجلدات ، تتراوح عدد أوراق مجلداتها ما بين ————
(١٨٠ — ٢٩٩) ورقة ، عدا المجلد الأخير ، والذي يقع فى (٦٨) ورقة لا غيـــــــــــــــــر .
وكل ورقة تتكون من صفحتين ، وعدد الأسطر فى كل صفحة (٢٥) سطر ، وعــــــــــــــــدد
كلمات كل سطر تتراوح ما بين (١٠ — ١٥) كلمة ، ومقاسها : (١٨ x ٥ ر ٢٧ سم) .
وكل مجلد من هذه النسخة مقسم إلى أجزاء من وضع المؤلف وتجزئته وتتراوح عــــــــــــــــدد
أوراق كل جزء ما بين (١١ — ٢٣) ورقة ، إلا أن هذه التجزئة كانت فى المجلدين : الأول ،
والثانى . فقط ، ثم اختفت فى بقية المجلدات الأربعة .
وكا مجلد من المجلدين احتوى على عشرة أجزاء ، فوصل مجموع المجلدين بهـــــــــــــــــذه
التجزئة عشرين جزءاً .

وقد جاء على غلاف كل مجلد من هذه المجلدات : عنوان الكتاب كاملاً ، واسم مؤلفه ،
كما جاء على أكثر المجلدات عبارة : " أقسم على كل من أبصر خطى ، حيث أبصره أن يدعولى
بالرحمة والمغفرة " ، أو قريب من هذا ، والظاهر أنها عبارة ناسخ المخطوطة .

أما عن خط النسخة : فقد كتبت بخط نسخى معتاد ، وهو خط جيد ، مقروء ، إلا فـــــــــى

كلمات يسيرة لم تتضح لنا ، وهى لا تكاد تذكر .

أما اسم الناسخ : فلم نقف عليه ، وذلك لوجود طمس فى آخر ورقة من المخطوطة ، والتى

عادة ما تحمل اسم الناسخ .

وأهم مزايا هـــــــــذه النسخة :

- ١ — أنها النسخة الوحيدة الكاملة من الكتاب ، حيث تبدأ بكتاب " الطهارة " ، وتنتهى بكتاب
" أمهات الأولاد " ، وهو آخر كتاب الرافعى ، كما سبق بيانه ، ويضاف إلى ذلك خطبة المؤلف

النفيسة التي قدّم بها للكتاب .

٢ — أن هذه النسخة مصححة مقابلة ويدل على ذلك عدة أمور منها :

* وجود علامات الإلحاق في مواضع السقط ، مع إثبات هذا الساقط في أكثر المواضع

ويكتب دائماً في آخره : "صح" (١) .

* وجود علامات التضييب (ـ) عند المواضع التي حصل فيها وهم أو خطأ ، وبعض

هذه المواضع صححت على حاشية النسخة ففي آخرها "صح" (٢) .

* وجود الدوائر المستديرة المنقوطة من داخلها هكذا (○) في نهاية كل حديث ،

مما يدل على انتهاء مقابلة النسخة .

٣ — أنها نسخت في حياة المؤلف ، فقد جاء في آخرها أنها نسخت في سنة (٨٠٣هـ) (٣) .

٤ — توجد بعض التعليقات على حواشي النسخة ، من قبل القراء لها ، وأكثرها تنبيهات ، وملاحظات ، واستدراكات .

٥ — هذه النسخة قرأها بعض العلماء الأفاضل ، فمنهم : عز الدين ابن جماعة (ت ٨١٩هـ) ، وعليها خطه ، فقد جاء في آخر المجلد الثالث ما نعه : "نظر في هذا الجزء من أوله الى آخره

مستفيداً ، ومستمداً . . . محمد بن جماعة ، حامداً ، ومصلياً ، ومسلماً ، في شهر رمضان سنة ٨١٨هـ" .

كما قرأها أيضاً : "محمد بن عمر بن ابراهيم بن عمر بن عبد العزيز ، العقيلي ، الحنفى ،

الحلبى" كما هو ثابت على الورقة الأولى من المجلد الثانى ، والرابع ، ولم أعرف من هو ؟ .

٦ — كما جاء في بعض الأجزاء ما يفيد فراغ المؤلف من هذا الجزء ، أو الفراغ من تبييضه ،

كما في آخر الجزء السابع عشر من تجزئة المؤلف حيث كتب ما يفيد فراغ المؤلف من تبييض

(١) أنظر على سبيل المثال : ج ١ (ق ٤٨ / أ) من هذه النسخة .

(٢) أنظر مثلاً : ج ١ (ق ٨١ / ب) من هذه النسخة .

(٣) وأنظر : " فهرس المخطوطات المصورة " (٥٩ / ١) .

- هذا الجزء، وأن ذلك كان بجزيرة الفيل، بشاطئ النيل، سنة (٧٦٤) هـ (١) .
- من أجل هذه المزايا، وتلك الفوائد، فقد اتخذنا هذه النسخة أصلاً لإخراج هذه القطعة من كتاب "البدر المنير" ورمزنا لها بـ (أ) .
- ثانياً : نسخة المكتبة المحمودية .

XXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXX

- وتأتى هذه النسخة فى المرتبة الثانية بعد نسخة أحمد الثالث .
- وهى محفوظة فى المكتبة المحمودية بالمدينة النبوية، وعنها صورة بالجامعة الإسلامية تحت رقم (٢٢٤٧، ٢٢٤٨) .
- وهى عبارة عن أربعة أجزاء فى مجلدين كبيرين .
- وهذه النسخة ناقصة من آخرها كما قدّمنا، فهى تنتهى بكتاب اللقيط عند الحديث رقم (١٣٤٠)، فلو علمنا أن عدد أحاديث الكتاب (٢١٦١) — وهذا العدد بدون التكرار — لكان هذا القدر يمثل ثلثى كتاب "البدر المنير" تقريباً (٢) .
- ويقع المجلد الأول فى (٢٥٢) ورقة، والثانى فى (٢٨٦) ورقة، وكل ورقة تتكون من صفحتين، فى كل صفحة ما بين (٣٠ — ٣٣) سطر، وكل سطر يحتوى على ما بين (١٣ — ١٦) كلمة وذلك فى الأوراق من (١ — ٦٥) .

- ثم تغير الحال بعد ذلك فكان السطر يحتوى على ما بين (٢٠ — ٢٣) كلمة .
- كما أن خط النسخة خط نسخى جيد، وتغير خط النسخة من بداية "باب الوضوء"، فأصبح الخط دقيقاً، وأقل جودة من القدر الأول، ثم تغير خط النسخة مرة أخرى فسمى بداية المجلد الثانى فأصبح خطاً جيداً، وهو مغاير تماماً للخطين السابقين، ويستمر ذلك إلى

(١) أنظر : البدر المنير ج ٢ (ق ٣٠٧ / أ) .

(٢) اعتمدت على ترقيم نسخة "التلخيص الحبير" وإن كان غير دقيق .

ورقة (١٤٧ / ب) فى أثناء كتاب الزكاة ، ثم يعود خط النسخة من ق (١٤٨ / أ) إلى آخر

الكتاب خطأً دقيقاً ، رديئاً بعض الشيء ، وهو الذى سبق أن وصفنا •

وقد جاء على غلاف النسخة عنوان الكتاب كاملاً ، وكذا اسم مؤلفه ، مع بعض الفوائد

والتنبيهات ، والملاحظات منها :

• ترجمة مختصرة لابن الملقن ، منقولة من " الضوء اللامع " .

• إشارة الى اختصار ابن حجر لهذا الكتاب ، وأنه فاتته مقدمة ابن الملقن •

• عليها بعض التملكات بتاريخ (١١٦٩ هـ) ، ثم بتاريخ (١٢١٠ هـ) ، أما التملك الأول

فهو باسم / محمد بن صالح السحول ، والثانى باسم / أحمد بن عبد الله الزيرى •

وهناك تملك أخير باسم محمد عابد السندى وليس له تاريخ •

والنسخة مقروءة من قبل بعض العلماء كما يبدو ذلك من بعض التعليقات الموجودة على

هوامشها ولكنها تعليقات قليلة جداً لا تكاد تذكر بجانب تعليقات النسخة التى اعتبرناها أصلاً •

وهى كذلك مصححة ، ومقابلة كما يبدو من الدوائر المنقوطة التى فى نهاية الأحاديث

والفوائد ، ولم أرفيها علامات اللحق كثيراً •

وقد لاحظت — فى القدر الذى حققته — أن هذه النسخة أقل سقطاً من نسخة أحمد

الثالث ، والتى كان السقط فيها فى بعض الأحيان جملأً كاملة ، والتى استدركتها من نسخة

المحمودية •

وهذه النسخة اعتمدنا عليها — كما سبقت الإشارة — إلى جانب نسخة أحمد الثالث ،

ورمزت لها بالرمز (م) •

ثالثاً : نسخة مكتبة تريم •

XXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXX

وهذه النسخة محفوظة بمكتبة الأحقاف " تريم " ، باليمن الجنوبي ، ومنها صورة فى معهد

المخطوطات ،بجامعة الدول العربية ،تحت رقم (١٥٢٣) ،ومن المعهد حصلنا على هذه الصورة .

والقطعة الموجودة منها تمثل الجزء الثانى من الكتاب ،وتبدأ من كتاب " الغسل " ،وتنتهى بـ " شروط الصلاة " ،وتقع فى مجلد واحد ، وعدد أوراقها (١٨١ ق) ، وفى كل ورقة صفحتان وكل صفحة بها (٢٣) سطر غالباً ، ومقاسها : (٢٥ x ١٤ سم) .

وقد كتبت بخط نسخى جيد ومقروء .

ويوجد بها أثر أرضة بآخرها من الورقة (١٥٥) ، إلى آخر المجلد مما أدى إلى تآكل قدر كبير من الكلمات .

والنسخة كتب على غلافها عنوان الكتاب كاملاً ، وكذا اسم المؤلف ، وعليها بعض تملكات ، أقدمها بتاريخ (١٠٥٣) هـ .

والنسخة يظهر أنها مقابلة ، وذلك لوجود الدوائر المنقوطة من الداخل فى نهاية الأحاديث وهذه النسخة لم أستفد منها ، ولم أعتد عليها ، إذ لا يوجد فيها القدر الذى اخترته

للتحقيق .

رابعاً : نسخة مكتبة برلين .

XXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXX

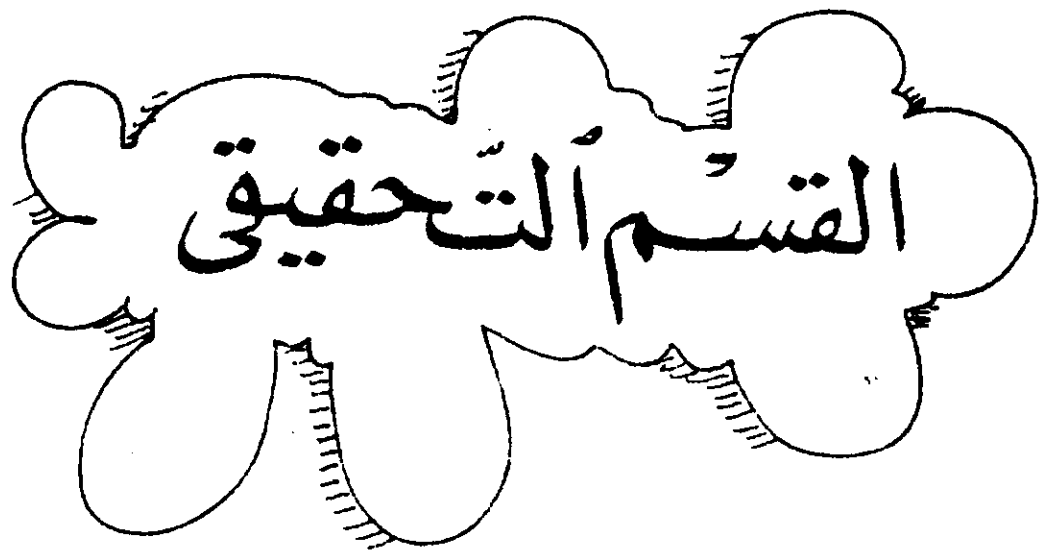
وهى محفوظة فى مكتبة برلين ، بألمانيا الغربية تحت رقم (١٩٢) ، وعنها صورة فى الجامعة

الاسلامية تحت رقم (٣٩٢٦) ميكروفيلم .

وتقع هذه النسخة فى (٢٧٩) ورقة ، وتبدأ من باب : " سجود التلاوة " ، فى كتاب الصلاة ،

وتنتهى فى كتاب الحج عند باب : " صدقة التطوع " .

وكتب على غلافها : " الجزء الثانى من البدر المنير " .



بسم الله الرحمن الرحيم

3

المملكة العربية السعودية
الجامعة الإسلامية بالدمشق
قسم الدراسات العليا
شعبة السنة

البَيْتُ الْمُبِينُ

في

تخرّيج الأُهاديث والآثار الواقعة في شرح الكبير
للإمام أبي حفص، عمر بن علي بن أحمد، الأنصاري،
الشافعي، المعروف بـ "ابن الملحق"
٧٢٣ - ٨٠٤ هـ

دراسة وتحقيقه

جماعة محمد السَّيِّد

(من أول الكتاب إلى باب الوصود)

رسالة مقدمة لنيل شهادة العالمية «الماجستير»

بإشراف

فضيلة الدكتور / ربيع بن هادي المدخلي

١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م

بسم الله الرحمن الرحيم

"رَبَّنَا آتِنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا" * (١)

الحمد لله رافع منار الأحكام ، ومظهر دينه بأقوى عرى (٢) * وإحكام ، ومشيد به بحفاظ

جهابذة (٣) أعلام ، مستمرين مدى الدهور والأعوام .

نحمده على ذلك كله ، وعلى سائر الإناعم ، ونشكره على أن جعلنا ممن تصدى لجمع

السنن الكرام .

ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، شهادة مستمرة على الدوام ، وأن محمداً

عبده ورسوله أفضل الأنام ، صلى الله عليه ، وعلى آله ، وأصحابه ، وأزواجه ، وذرياتهم ،

وأتباعه الخَيْرُ (٤) الكرام .

ويحدُّ (٥) : فإن أولى العلوم — بعد معرفة كتاب الله [تعالى] (٦) — : سنة الرسول ،

صلى الله عليه وسلم ، إذ هي مبينة للكتاب العزيز ، الذي "لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ

وَلَا مِنْ خَلْفِهِ ، تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ" (٧) .

(١) الكهف : ١٠ . * هذه الآية ليست فسى (م) .

(٢) جمع عروة ، وعروة الدلو والكوز ونحوه : مقبضه . وعروة القميص : مدخل زره . وقوله تعالى :

"فقد استمسك بالعروة الوثقى" تشبيه بالعروة التي يتمسك بها .

لسان العرب (ص ٢٩١٩) مادة : عـرـا .

** فى (م) : بأقوى تحرى .

(٣) جمع "جهبذ" ، بكسر الجيم والباء الموحدة : النقاد ، الخبير بغوامض الأمور ،

البارع ، العارف بطرق النقد . وهو معرب . "تاج العروس" (٢ / ٥٥٨) .

(٤) الغُرَّة : بياض فى جبهة الفرس فوق الدرهم ، يقال : فرس أَعْرُ . والأعر أبيضاً :

الأبيض ورجل أعر : شريف فى قومه ، وفلان غرة قومه ، أى سيدهم .

الصحاح (٢ / ٧٦٧) ، ومختار الصحاح (ص ٤٧١) .

(٥) صح أنه — صلى الله عليه وسلم — كان يقول فى خطبه — بعد الحمد والشكر — :

"أما بعد" روى ذلك عدة من الصحابة ، كما فى صحيح البخارى ، رقم : (٩٢٢) ،

(٩٢٤ ، ٩٢٥ ، ٩٢٦ ، ٩٢٧) . أنظر فتح البارى (٢ / ٤٠٢ — ٤٠٤) .

(٦) فصلت : ٤٢ .

(٦) زيادة من (م) .

ولذلك أدلة ظاهرة ، وبراہین متظاہرة (١) :

- قال تعالى : " وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ " (٢) . وقال : " وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ ، وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ " (٣)
وقال عليه الصلاة والسلام فى حديث طويل : " إِنَّ مَاحَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ كَمَا حَرَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ " .
حديث صحيح من غير شك ولا مرية ، أودعه الأئمة : الترمذى فى "جامعه" (٤)
وحسنه ، والحاكم فى "مستدرکه" (٥) وصححه ، والبيهقى (٦) وقال : "اسناده صحيح" .

-
- (١) التظاهر : التعاون ، والمظاهرة : المعاونة . وظاهر فلان فلاناً : عاونه . واستظهر به : إستان به . لسان العرب (ص ٢٧٦٨) ، مختار الصحاح (ص ٧٠٤) .
(٢) النحل : ٤٤ .
(٣) النحل : ٦٤ .
(٤) (٣٨ / ٥) ك العلم ، باب : مانهى أن يقال عند حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم . ح / ٢٦٦٤ / .
وقال : "حسن غريب من هذا الوجه" . وفى نسخة "غريب من هذا الوجه" .
(٥) (١٠٩ / ١) ، ك العلم ، ووافقه الذهبى .
(٦) فى "سننه" (٣٣١ / ٩) ، ك الضحايا ، باب : ماجا فى أكل لحوم الحمر الأهلية . وهو جز من حديث طويل ، ولفظه عند الترمذى : "ألا هل عسى رجل يبلغه الحديث عني . وهو متكى على أريكته ، فيقول بيننا وبينكم كتاب الله ، فما وجدنا فيه من حلال استحللناه ، وما وجدنا فيه من حرام حرّمناه . . . " ، ولفظ الباقيين قريب . والحديث رواه أيضا :
.. الدارمى فى "مسنده" (١١٧ / ١) ، باب السنة قاضية على كتاب الله . ح / ٥٩٢ / .
.. وابن ماجه فى المقدمة (٦ / ١) باب : تعظيم حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، ح / ١٢ / .
.. وأحمد فى "مسنده" (١٣٢ / ٤)
.. والسمعانى فى "أدب الاملاء" (ص ٣) .
وهو عند الجميع من رواية : معاوية بن صالح قاضى الأندلس ، عن الحسن بن =

.....

= جابر اللّخمى ، عن المقدام بن معد يكرب - رضى الله عنه - به .

والحسن بن جابر ، قال فيه ابن حجر فى التّريب " (١٦٤ / ١) : " مقبول " لكن تابعه عليه : عبد الرحمن بن أبى عوف الجرشى ، وهو ثقة ، أخرج ذلك أبو داود فى " سننه " (١٠ / ٥) ، ك السنة ، باب : فى لزوم السنة ، ح / ٤٦٠٤ / ٠ وليس فيه قوله " إن ما حرم رسول الله كما حرم الله " .

وله شاهد من حديث أبى رافع مختصراً ، أخرجه : أبو داود - أيضاً - فى " سننه " (١٢ / ٥) ، ح / ٤٦٠٥ / ٠ ، والترمذى فى " جامع " (٣٧ / ٥) ح / ٢٦٦٣ / ٠ ، وابن ماجه فى المقدمة (٦ / ١) ح / ١٣ / ٠

ثلاثتهم من حديث : أبى النضر ، عن عبيد الله بن أبى رافع ، عن أبى رافع ، عن النّبي - صلى الله عليه وسلم - قال : " لألفين أحدكم متكناً على أريكته ، يأتى به أمر ما أمرت به ، أو نهيت عنه ، فيقول : لا أدري ، ما وجدنا فى كتاب الله اتبعناه " . فالحديث بذلك صحيح ، وبهذا حكم الشيخ أحمد شاكرفى تعليقه على " الرسالة " ص (٨٩ - ٩١) ، والشيخ الألبانى فى " صحيح الجامع " (٣٦٥ / ٦) .

هذا مع اتفاق أهل الحل والعقد على أن : من شرط المجتهد — من القاضى والمفتى —

أن يكون عالماً بأحاديث الأحكام (١) ، ليحرف بها الحلال من الحرام ، والخاص (٢) من

العام (٣) ، والمطلق (٤) من المقيد (٥) ، والناسخ من المنسوخ (٦) وشبه ذلك (٧) .

(١) وذلك بالإضافة الى معرفته بكتاب الله عز وجل ، قال الامام الشوكانى رحمه الله : "فان قصر فى أحدهما — يعنى الكتاب والسنة — لم يكن مجتهدا ، ولا يجوز له الاجتهاد ، ولا يشترط معرفته بجميع الكتاب والسنة ، بل بما يتعلق فيهما بالأحكام"
إرشاد الفحول : (ص ٢٥٠)

(٢) الخصوص : "إفراد الجملة بالذكر ، وقد يكون : إفراد بعض ما تناوله العموم — حكمه ، ولفظ التخصيص فيه أبين ومعنى ذلك : أننا إذا قلنا : إن اللفظ ورد عاماً ، ثم ورد لفظ آخر يتناول بعض تلك الجملة ، وصف بأنه خاص ."
"الحدود" للباجى : (ص ٤٤) .

(٣) العموم : "إستغراق ما تناوله اللفظ . فمعنى العموم : حمل اللفظ على جميع ما يصح أن يقع عليه ويتناوله ."

الحدود : (ص ٤٤) .

(٤) المطلق : "هو اللفظ الواقع على صفات لم يقيد ببعضها" . مثل قوله تعالى : "فتحرير رقبة من قبل أن يتماسا" . والرقبة واقعة على صفات متغايرة ، من كفر وإيمان ، وذكرورة وأنوثة . . . الخ ، ولم يقيدها بصفة تتميز بها مما يخالفها .

الحدود : (ص ٤٧ ، ٤٨) .

(٥) المقيد : "هو اللفظ الواقع على صفات قد قيد ببعضها" . وذلك مثل قوله تعالى فى كفارة القتل : "فتحرير رقبة مؤمنة" . فاسم الرقبة واقعة على المؤمنة والكافرة ، فلمما قيد هاهنا بالإيمان ، كان مقيداً من هذا الوجه ، وإن كان مطلقاً فى غير ذلك من الصفات .
(المصدر السابق . ص ٤٨) .

(٦) النسخ : "إزالة الحكم الثابت بشرع متقدم ، بشرع متأخر عنه ، على وجه لولاه لكان ثابتاً . فالحكم السابق يسمى : منسوخ ، والحكم الذى أزاله هو : الناسخ ."

الحدود : (ص ٤٩) .

(٧) ذلك : ساقطة من (م) .

- وقد ندب (١) الشارع — عليه أفضل الصلاة والسلام — إلى نقلها ، وحشهم على حفظها ،
وتبليغها من لم يشهد ها فقال في خطبة حجة الوداع (٢) : " هَلْ بَلَّغْتُ ؟ " قالوا :
نعم قال : " فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبُ ، فَرُبَّ * مُبَلِّغٍ أَوْعَى (٣) مِنْ سَامِعٍ " .
حديث صحيح باتفاق الأئمة (٤) ، أودعه الشيخان في " صحيحيهما " (٥) .

- (١) أى : حشهم على ذلك ، ودعاهم إليه . لسان العرب : (ص ٤٣٨٠) .
(٢) فى (م) : (خطبته خطبة الوداع) . والمثبت هو الصواب .
* فى (م) : فرما .
(٣) يقال : فلان أوعى من فلان ، أى : أحفظ وأفهم . النهاية : (٢٠٧ / ٥) .
(٤) فى (أ) : الأمة . والمثبت من (م) ، وهو أنسب .
(٥) البخارى : (٥٧٣ / ٣) ، ك الحج ، باب : الخطبة أيام منى ، ح / ١٧٤١ / و
(١٠٨ / ٨) . ك المغازى ، باب حجة الوداع ، ح / ٤٤٠٦ / و (٧ / ١٠) ،
ك الأضاحى ، باب : من قال الأضحى يوم النحر ، ح / ٥٥٥٠ / و (٢٦ / ١٣)
ك الفتن ، باب : قول النبى — صلى الله عليه وسلم — : " لا ترجعوا بعدى كفارا ،
يضرب بعضهم رقاب بعض " ، ح / ٧٠٧٨ / و (٤٢٤ / ١٣) ، ك التوحيد ، باب قول
الله تعالى : " وجوه يومئذ ناضرة ، إلى ربها ناظرة " ، ح / ٧٤٤٧ / .
ومسلم : (١٣٠٥ / ٣) ، ك القسامة ، باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال ،
ح / ١٦٧٩ / .
كلاهما من حديث أبى بكر — رضى الله عنه — ، وهو جزء من حديث طويل ، خطب به
النبى — صلى الله عليه وسلم — يوم النحر .
والحديث أخرجه كذلك :
.. ابن ماجه فى " سننه " فى المقدمة (٨٥ / ١) ، باب : من بلغ علما ، ح / ٢٣٣ / مختصرا .
.. والدارمى فى " مسنده " (٣٩٣ / ١) ، ك المناسك ، باب : فى الخطبة يوم النحر ،
ح / ١٩٢٢ / .
.. وأحمد فى " مسنده " ، (٣٩ / ٥ ، ٤٠ ، ٤٥ ، ٤٩) .
.. والطبرانى فى " الأوسط " ، (٥١٩ / ١) ، ح / ٩٦٧ / .
.. وابن حبان فى مقدمة كتابه " المجروحين " (١٥ / ١) .

وقال أيضا : "نضر (١) الله أمراً سمع مقالتي ، فحفظها ، ووعاها ، فأداها السي

من لم (٢) يسمعها ، فرب حامل فقه (٣) غير فقيه ، ورب حامل فقه الى من هو أفقه منه" .

(١) قال الخطابي في "معالمه" (٢٥٣/٥) : "معناه : الدعاء له بالنضارة ، وهي :
النعمة والبهجة" .

وقال في "النهاية" (٧١/٥) : "ويروى بالتخفيف والتشديد ، من النضارة

وهي في الأصل : حسن الوجه ، وإنما أراد : حَسَنَ خلقه وقدره" .

واختار الخطابي في "معالمه" التخفيف في "نضر" .

(٢) (لم) : ساقطة من (م) .

(٣) في (أ) : إلى . وهي زائدة .

رواه ابن حبان فى " صحيحه " (١) ، والحاكم أبو عبد الله فى " المستدرک على

الصحيحين " (٢) ، وقال : " صحيح على (٢/١) شرط الشيخين " .

وقال : " بلغوا عنى ولو آية " . رواه البخارى فى " صحيحه " (٣) .

(١) الاحسان : (١٥٣/١ ، ١٥٩) ، ك العلم ، ح / ٦٦ ، ٦٩ .

من طريق : سماك بن حرب ، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود ، عن أبيه ،
عن النبى صلى الله عليه وسلم .

(٢) (٨٧/١) ، ك العلم ، من طريق : صالح بن كيسان عن الزهرى ، عن محمد بن
جبير بن مطعم ، عن أبيه عن النبى صلى الله عليه وسلم . ورواه من طرق أخرى ،
وفيه : " محمد ابن اسحاق " بدل " صالح بن كيسان " . وصححه ، ووافقه الذهبى .
والحديث أخرجه كذلك :

•• أبو داود فى " سننه " (٦٨/٤) ، ك العلم ، باب : فضل نشر العلم ح / ٣٦٦٠ .

•• والترمذى فى " جامعه " (٣٣/٥ ، ٣٤) ، ك العلم ، باب : ما جاء فى الحديث

على تبليغ السماع ، ح / ٢٦٥٦ ، ٢٦٥٧ ، ٢٦٥٨ .

•• وابن ماجه فى " سننه " فى المقدمة (٨٤/١) ، باب : من بلغ علماً ، ح / ٢٣٠ ،

وفى المناسك (١٠١٥/٢) ، باب : الخطبة يوم النحر ، ح / ٣٠٥٦ .

•• وأحمد فى " مسنده " (٤٣٧/١) ، (٢٢٥/٣) ، (٨٠/٤ ، ٨٢) ، (١٨٣/٥) .

وقد استفاد الشيخ عبد المحسن العباد - حفظه الله - الكلام

على طرق هذا الحديث فى كتابه النافع " دراسة حديث نضر الله امرأ " ، رواية

ودراية " ، فليراجع هناك .

(٣) (٤٩٦/٦) ك أحاديث الأنبياء ، باب : ما ذكر عن بنى اسرائيل ، ح / ٣٤٦١ .

من حديث عبد الله بن عمرو ، ولفظه : " بلغوا عنى ولو آية " ، وحدثوا عن بنى

اسرائيل ولا حرج ، ومن كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار " .

والحديث أخرجه كذلك :

•• الترمذى فى " جامعه " (٤٠/٥) ، ك العلم ، باب : ما جاء فى الحديث عن بنى

اسرائيل ، ح / ٢٦٦٩ ، وقال : " حسن صحيح " .

•• والدارمى فى " مسنده " (١١١/١) فى المقدمة ، باب : البلاغ عن رسول الله

وقال : " تَسْمَعُونَ وَيُسْمَعُ مِنْكُمْ ، وَيُسْمَعُ مِنْكُمْ سَمِعَ مِنْكُمْ " . رواه أبو حاتم بن حبان فى

" صحيحه " (١) ، والحاكم فى " المستدرک " (٢) . وقال : " صحيح على شرط

الشيخين " .

= - صلى الله عليه وسلم - وتعليم السنن ، ح / ٥٤٨ / .

.. وأحمد فى " مسنده " (٢/١٥٩، ٢٠٢، ٢١٤) .

.. وابن أبى حاتم فى " الجرح والتعديل " (٧/١/١) .

.. والخطيب فى " شرف أصحاب الحديث " (ص ١٤) .

(١) الإحسان : (١٥١/١) ، ك العلم ، ح / ٦٢ / من حديث عبد الله بن

عبد الله الرازى ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس به .

(٢) (٩٥/١) ، ك العلم ، من طريق ابن حبان ، وقال : " صحيح على شرط

الشيخين ، وليس له علة ، ولم يخرجاه " . ووافقه الذهبى ، وتعقبهما الشيخ

الألبانى ، فقال فى " السلسلة الصحيحة " (٣٩٠/٤) : " عبد الله بن عبد الله

- وهو أبو جعفر الرازى ، قاضى الرى - لم يخرج له الشيخان ، وإن كان ثقة " .

والحديث أخرجه كذلك :

.. أبو داود فى " سننه " (٦٨/٤) ، ك العلم ، باب : فضل نشر العلم ، ح / ٣٦٥٩ / .

.. وأحمد فى " مسنده " (٣٢١/١) .

.. والقاضى عياض فى " الإلماع " (ص ١٠) .

.. وابن أبى حاتم فى " الجرح والتعديل " (٩، ٨/١/١) .

.. والخطيب فى " شرف أصحاب الحديث " (ص ٣٨) .

جميعهم من طريق الحاكم وابن حبان المتقدمين ولفظهما .

والحديث بهذا الاسناد صحيح . كما تقدم من تصحيح الحاكم له ، وموافقة

الذهبى إياه .

وكذا حكم السيوطى بصحته فى " الجامع الصغير " ، ووافقه العلامة المناوى ، كما

فى " فيض القدير " (٣٤٥/٣) ح / ٣٢٩٨ / ، وأيدهما الشيخ الألبانى

فى " صحيح الجامع " ح / ٢٩٤٤ / فقال : " صحيح " . وأورده - أيضاً - فى

" السلسلة الصحيحة " ح / ١٧٨٤ / ، ونقل عن الحافظ العلائى قوله : " والحديث

حسن . . . وفى كلام إسحاق بن راهويه الامام ما يقتضى صحته أيضا " .

قلت : وكلام العلائى هذا ذكره فى " جامع التحصيل " (ص ٥١) ، وذكره كذلك

= في كتابه : " بغية الملتبس " (ص ٢٤ ، ٢٥) ، ثم قال — بعد أن بحث إسناده — :
 " فالحديث حسن جيد " .

وأما كلام ابن راهويه الذي أبيهمه في " جامع التحصيل " ، فقد ذكره عنه في " البغية " (ص ٢٦) ، فقال : " وقال أحمد : قال إسحاق بن راهويه : كل مسألة تروى عن ثلاثة فهي أثر ، لقوله — صلى الله عليه وسلم — : " تسمعون ، ويسمع منكم "
 الحديث ، ثم قال : " وهذا القول من إسحاق — رحمه الله — يشعر بتثبيته الحديث " وقول إسحاق هذا : " رواه الخطيب في " شرف أصحاب الحديث " (ص ٢٨) بسنده إليه . قلت : ويشهد له حديث ثابت بن قيس بن شماس .

أخرجه : ابن أبي حاتم في " الجرح " (٨ / ١ / ١) ، والبزار في " مسنده " ، كما في " المجمع " (١٣٧ / ١) ، والطبراني في " الكبير " (٦٢ / ٢) ح / ١٣٢١ / ، والحاكم في " علوم الحديث " (ص ٦٠) ، والخطيب في " شرف أصحاب الحديث " (ص ٣٧) ح / ٦٩ / .

كلهم من طريق : محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن أخيه عيسى ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن ثابت بن قيس به .

ولفظه عند ابن أبي حاتم ، والطبراني مثل لفظ رواية ابن عباس المتقدمة . وعند البزار ، والخطيب زيادة ، وهي : " ثم يأتي من بعد ذلك قوم سمان ، يحبون السمن ، يشهدون قبل أن يسألوا " .

وهو كذلك عند الحاكم ، وزاد عليهما : " . . . ويسمع من الذين يسمعون — من الذين يسمعون منكم " .

قال الهيثمي في " المجمع " (١٣٧ / ١) : " وعبد الرحمن بن أبي ليلى لم يسمع — من ثابت بن قيس " .

قلت : ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى : " صدوق سيئ الحفظ جداً " كما في " التقريب " (١٨٤ / ٢) .

فامتثلت الصحابة حينئذ (١) ، الذين هم خير قرون هذه الأمة ، بشهادته (٢) عليه
أفضل الصلاة والسلام ، فحفظوا عنه أحواله ، [وأقواله] (٣) ، وأفعاله ، امتثالاً لأمره ،
وابتغاءً ثوابه وأجره (٤) .

ثم فعل ذلك بعدهم التابعون وتابعوهم ، قَبِيلًا بعد قبيل (٥) ، وجِيلًا (٦) بعد
جيل ، تلقوا ذلك عنهم ، واستفادوه منهم ، رضى الله عنا وعنهم .

(١) فى (م) : ح .

(٢) إشارة الى قوله صلى الله عليه وسلم فى الحديث الصحيح : "خير الناس قرنى ، ثم
الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم . . . " الحديث ، أخرجه :
البخارى فى "صحيحه" (٣/٧) . ك فضائل أصحاب النبى - صلى الله عليه وسلم -
ح / ٣٦٥٠ ، ٣٦٥١ .

ومسلم فى "صحيحه" (١٩٦٢/٤) . ك الفضائل الصحابة ، باب : فضل الصحابة
ثم الذين يلونهم ، ح / ٢١٠ - ٢١٦ .

(٣) هذه الكلمة ساقطة من (أ) ، وألحقها من (م) .

(٤) كذا فى (أ ، م) ولعل الضمير فيهما متعلق بقوله : "فحفظوا عنه أحواله . . . الخ .
فيكون المعنى : وابتغاء ثواب قيامهم بامتثال أمره صلى الله عليه وسلم .

(٥) القبيل : الجماعة من الناس ، يكونون من الثلاثة فصاعداً ، من قوم شتى ، والجمع :
قُبُل . لسان العرب : (ص ٣٥١٩) مادة : قبيل .

(٦) الجيل : الصنف من الناس . وقيل : الأمة . وقيل : كل قوم يختصمون بلغة .

النهاية : (١ / ٣٢٥) .

لكن دخل فى ذلك قوم ليسوا من أهل هذا الشأن ، ولا جرى لهم فى هذا الميدان ،
فأخطأوا فيما نقلوا (١) ، وحرفوا ، وربما ضحوا (٢) ، فدخلت الآفة من هذا الوجه ،
واختلط الصحيح بالسقيم ، والمجروح بالسليم .

فحينئذ أقام الله سبحانه — وله الحمد والمِنَّة — طائفة كبيرة من هذه الأمة ، هم
نجوم للدين ، وعلم (٣) ، للمسترشدين .

(١) وإنما وقع لهم ذلك لقصور فى حفظهم ، وخلل فى ضبطهم وإتقانهم ، من غير تعمّد
منهم لذلك .

قال ابن أبى حاتم فى "مقدمة الجرح والتعديل" (ص ١٠) — عند كلامه على مراتب
الرواة — : " ومنهم : الصدوق الورع ، الثبت ، الذى يهيم أحيانا ، وقد قبله
الجهابذة النقاد ، فهذا يحتاج بحديثه .

ومنهم : الصدوق الورع ، المغفل ، الغالب عليه الوهم والخطأ ، والغلط ، والسهو .
فهذا يكتب من حديثه الترغيب والترهيب ، والزهد والآداب ، ولا يحتاج بحديثه فى
الحلال والحرام " ١ هـ

ولاشك أن من كثر ذلك فى حديثه ، فإنه يردُّ ، ويترك حديثه ، قال ابن حجر فى
"نزهة النظر" (ص ٤٥) — عند كلامه على أقسام المردود — : "فمن فحش
غلطه أو كثرت غفلته . . . فحديثه منكر " .

(٢) متعمدين فعل ذلك ، لاعتن خطأ منهم أو غفلة ، وقد وجدت عدة عوامل ساعدت على
نشأة الوضع وازدهاره ، كما قد تنوعت أغراضهم ومقاصدهم فى ذلك ، فمنهم من كان
خبث القصد ، كالزنادقة ، والرافضة وغيرهم ، ومنهم من أتى من قبل جهله ، ككثير
من جهلة الصالحين ، ترغيباً للناس فى عمل الخير . كذا زعموا .

ومهما كان الغرض الباعث على الكذب على النبى — صلى الله عليه وسلم — وتقويله ما لم
يقُل ، فإنه حرام ، للخبر المتواتر عنه — صلى الله عليه وسلم — : "من كذب علىّ
متعمداً فليتبوأ مقعده من النار" . وكذلك لا تجوز رواية الموضوع — مع العلم بحالسه —
إلا مقروناً ببيان ذلك .

ينظر تفصيل ذلك فى : "تدريب الراوى" (١ / ٢٧٤ — ٢٩٠) ، "وبحوث فى تاريخ
السنة المشرفة" (ص ١٩ — ٤٥) .

(٣) العلم : العلامة ، وهو الجيل أيضاً . مختار الصحاح : (ص ٤٥١) .

.. فالمراد : أن الله عز وجل قد جعل هذه الطائفة من العلماء قدوة للناس ، يهتدون
بهدىهم ، ويقتفون آثارهم ، ويسيروا على نهجهم .

فدونوا التعمانيف المبتكرة (١) ، المبسوط والمختصرة • ونظروا فى رجالها — جرحاً وتعديلاً ، وانقطاعاً ووصلاً — بالنظر التام (٢) ، واذلوا وسعهم فى ذلك ، وقاموا به أحسن قيام ، أعظم الله أجرهم ، ولا خيب سعيينا وسعيهم •

(١) بياض فى (م) فى موضع هذه الكلمة •

(٢) ذلك أن حديث رسول الله — صلى الله عليه وسلم — لم يكن مدونا مكتوباً فى عهد الصحابة رضى الله عنهم ، وكبار التابعين ، وذلك لأمرين :
الأول : أنهم كانوا قد نهوا فى بادئ الأمر عن ذلك خشية اختلاطه بالقرآن •
الثانى : سعة حفظهم ، وسيلان أذهانهم ، الأمر الذى جعلهم لا يحتاجون الى الكتابة • وظل الأمر كذلك حتى أواخر عصر التابعين ، فشرع حينئذ فى " تدوين الآثار وتبويب الأخبار ، لما انتشر العلماء فى الأمصار ، وكثر الابتداع من الخوارج ، ومنكسرى الأقدار " كما يقول الحافظ ابن حجر •

ولقد سارت عملية التصنيف فى مراحل عدة ، فكانوا يجمعون كل باب على حده ، حتى جمع أهل الطبقة الثالثة أحاديث الأحكام ، كما فعل مالك والأوزاعى وابن جريج ، لكن جاءت أحاديث النبى — صلى الله عليه وسلم — مختلطة بأقوال الصحابة وفتاوى التابعين •

ثم رأى بعض الأئمة أفراد حديث النبى — صلى الله عليه وسلم — بالتصنيف فجمعوا المسانيد كمسند أحمد وإسحاق بن راهويه وعبيد الله بن موسى العيسى وغيرهم ، وبعضهم صنف على الأبواب أيضاً ، كأبى بكر بن أبى شيبة ، وكان الأصل عندهم مجرد الجمع لأحاديث كل صحابى ، كذلك فقد كانت هذه الكتب جامعة بين الصحيح والحسن والضعيف ، إلى أن جاء الإمام البخارى رحمه الله ، فرأى جمع الحديث الصحيح دون غيره ، فصنف كتابه " الجامع الصحيح " ، وتلاه الإمام مسلم بجمع كتابه الصحيح كذلك •

وكذا صنف ابن خزيمة ، وابن حبان ، وغيرهما ممن شرط جمع الصحيح • وكذا وجدت فى هذه الفترة كثير من كتب السنن ، والتى لم تشترط جمع الصحيح فقط ، بل وقع فيها غيره ، من الحسن والضعيف ، وعلى رأس هذه المصنفات : السنن الأربعة ، ومسند الدارمى وغيرها •

.....

= ولقد اتسعت حركة التصنيف فى تلك الفترة وادهرت ، حتى عدَّ القرن الثالث

— بحق — أزهى عصور التصنيف .

ولقد واكب هذه الحركة التصنيفية المباركة ظهور قواعد الجرح والتعديل ، ونقـسـد المتون والأسانيد ، ثم اتسع نطاقها ، واستقرت قواعدها ، فدونت فيها الدواوين ، وبرز فى هذا الفن أئمة نقاد ، أصبح عليهم المَعول فى هذا الباب .

أنظر : " هدى السارى " : (ص ٦ ، ٧) ، " والحطة " (ص ٦٠ — ٦٥) " وبحوث فى تاريخ السنة المشرفة " (ص ٤٧ — ٥٩) .

وهم مستمرون (١) على ذلك مدى الدهور والأعوام ، من زمنه — عليه أفضل الصلاة والسلام — الى انقضاء الدنيا والذهاب ، بإخباره — عليه أفضل الصلاة والسلام — حيث قال : " لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق ، لا يضرهم من خذلهم ، حتى تقوم الساعة " (٢) .

-
- (١) فى (أ) : " مستمرين " ، والمثبت من (م) وهو الصواب .
 (٢) هذا الحديث أخرجه الأئمة :
- .. البخارى فى " صحيحه " (٢٩٣ / ١٣) ، ك الاعتماد بالكتاب والسنة باب : قول النبى — صلى الله عليه وسلم — : " لا تزال طائفة ٠٠٠ " ، ح / ٧٣١١ / ،
 (٦٣٢ / ٦) ك المناقب ، ح / ٣٦٤٠ / ، و (٤٤٢ / ١٣) ، ك التوحيد ، باب : قول الله تعالى : " انما قولنا لشيء اذا أردناه ٠٠٠ " ح / ٧٤٥٩ / .
- .. ومسلم فى " صحيحه " (١٥٢٣ / ٣) ك الإمامة ، باب : قوله — صلى الله عليه وسلم — : " لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين ٠٠٠ " ح / ١٩٢١ / كلاهما من حديث المغيرة بن شعبة — رضى الله عنه — ، بالفاظ مختلفة .
 والحديث مروى عن ثوبان — رضى الله عنه — ، رواه كذلك :
- .. مسلم فى " صحيحه " ، برقم / ١٩٢٠ / فى الباب المتقدم .
- .. وأبو داود فى " سننه " (٤٥٠ / ٤) ك الفتن والملاحم باب : ذكر الفتن ودلائلها ح / ٤٢٥٢ / وهو جزء من حديث طويل ، أوله : " ان الله زوى لى الأرض ، فرأيت مشارقها ومغاربها ٠٠٠ " .
- .. والترمذى فى " جامعه " (٥٠٤ / ٤) ك الفتن ، باب : ماجاء فى الأئمة المفضلين ح / ٢٢٢٩ / وقال : " حسن صحيح " .
- .. وابن ماجه فى " المقدمة " (٥ / ١) ، باب : اتباع سنة رسول الله — صلى الله عليه وسلم — ، ح / ١٠ / .
- .. وأحمد فى " مسنده " (٢٧٩ / ٥) وفيه : " ٠٠٠ حتى يأتى أمر الله وهم كذلك " وهو مروى كذلك من حديث جابر — رضى الله عنه — ، أخرجه : مسلم فى " صحيحه " ح / ١٩٢٣ / .
- ومن حديث معاوية بن قرة عن أبيه ، أخرجه : ابن ماجه فى المقدمة (٤ / ١) ،

-
-
- = ح / ٦ / ، وأحمد في "مسنده" (٤٣٦/٢) ولفظه عندهما : " لا تزال طائفة من أمتي منصورين ، لا يضرهم من خذلهم حتى تقوم الساعة " .
- ويروى عن غير هؤلاء من الصحابة .
- هذا وقد ذهب أكثر العلماء إلى أنَّ هذه الطائفة ، التي عَنَّاهَا النبي - صلى الله عليه وسلم - ، هم أهل الحديث والأثر ، قال يزيد بن هارون : "إنَّ لهم يكونوا أصحاب الحديث ، فلا أدري من هم " .
- وكذا قال أحمد بن حنبل ، والبخاري ، وابن المديني ، وابن المبارك . وقال أحمد بن سنان : " هم أهل العلم ، وأصحاب الآثار " .
- أنظر : " شرف أصحاب الحديث " (ص ٢٦ ، ٢٧) .

فكانت هذه الطائفة كما وصفهم — عليه أفضل الصلاة والسلام — فى الخبر المروى عنه

[مرسلاً من جهة إبراهيم بن عبد الرحمن العذرى (١)] (٢) ، ومسنداً من جهة أبى

هريرة ، وعبد الله بن عمرو ، كما رواهما " العقيلي " (٣) .

قال عبد الحق : " والأول أحسن " (٤) . ونازعه ابن القطان (٥) . وفيه وقفة ،

فقد (٦) سئل أحمد عنه ، فقال : " صحيح " (٧) — : " يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ
خَلْفٍ * عُدُولُهُ ،

(١) ذكره ابن حبان فى " ثقاته " : (١٠/٤) وقال : " يروى المراسيل " . وساق لـ

هذا الحديث بإسناده مرسلاً . وقال الذهبى فى " الميزان " (١/٤٥) :
" تابعى مقل ، ما علمته واهياً " .

(٢) ما بين المعكوفين ساقط من (أ) وألحقته من (م) .

(٣) فى " الضعفاء " ، أما المرسل ففى : (٢٥٦/٤) ، فى ترجمة : معان بن رقاعة .
والمسنَد فى : (١٠/١) ، وأخرج كذلك مسند أبى أمامة : (٩/١) .

(٤) يعنى المرسل ، وعبارة عبد الحق — كما نقلها ابن القطان عنه — : " وأحسن
ما فى هذا — فيما أعلم — مرسل إبراهيم العذرى " اهـ .

" الوهم والإيهام " ج ١ (ق ١٤٥ / ب) .

(٥) حيث عاب عليه ذكره الحديث على أنه مرسل ، لاعيب له سوى الإرسال ، مع أنه معتل
بغير الإرسال ، وذلك بجهالة إبراهيم العذرى ، كما سيأتى . فقال : " ومن
هذا الباب مراسل لم يعيها سوى الإرسال ، ورواتها مجهولون ، بحيث لـ
كانت أحاديثهم مسندة لم يحتج بها من أجلهم " . ثم ذكر هذا الحديث .
أنظر : " الوهم والإيهام " ج ١ (١٤٥ / ب — ١٤٦ / ب) .

(٦) فى (م) : فقيل .

(٧) " شرف أصحاب الحديث " : (ص ٢٩) فقد روى بسنده إلى مهنى بن يحيى أنه
سأل أحمد عن مرسل إبراهيم العذرى وقال له : كأنه كلام موضوع فقال أحمد :
" لا ، هو صحيح " .

قال فى النهاية (٦٥/٢) : " الخلف — بالتحريك والسكون — : كل من يجيى بعد =

يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الْغَالِينَ (١) ، وَانْتِحَالَ (٢) الْمُبْطِلِينَ ، وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ " (٣) .

= من مضى ، إلا أنه بالتحريك فى الخير ، وبالتسكين فى الشر . يقال : خَلَفُ صَدْقٍ وَخَلَفُ سَوْءٍ . ومعناها جميعاً : القرن من الناس ، والمراد فى هذا الحديث : المفتوح " .

(١) الغلو فى الدين : التشدد فيه ، ومجاوزة الحد . وقيل : معناه البحث عن بواطن

الأشياء ، والكشف عن عللها ، وغوامض متعبداتها . النهاية : (٣ / ٣٨٢) .

(٢) يقال : اِنْتَحَلَ فلان شعر فلان ، أو قول فلان : إذا ادعاه أنه قائله . وَتَحَلَّاهُ :

إدعاه وهو لغيره . لسان العرب (ص ٤٣٦٩) مادة : نحّل

(٣) هذا الحديث يروى من طريقين : مرسله ، ومسنده .

• أما الطريق المرسله ، فيرويه : معان بن رفاعه السلامى ، عن إبراهيم العذرى ، عن النبى - صلى الله عليه وسلم - .

ورواه عن معان جماعة ، وهم : إسماعيل بن عياش ، وبقية بن الوليد ، ومبشر ابن إسماعيل .

فأما حديث ابن عياش ، فرواه العقيلي فى "الضعفاء" (٤ / ٢٥٦) فى ترجمة معان ،

ثم قال : " لا يعرف إلا به " . وابن أبى حاتم فى "الجرح والتعديل" : (١ / ١٧١)

وابن عبد البر فى "التمهيد" : (١ / ٥٩) .

وأما حديث بقیة ، فأخرجه : الخطيب فى "شرف أصحاب الحديث" : (ص ٢٩) ،

من طريق حماد بن زيد ، عن بقیة ، عن معان به . وقد أشار إليه العلائى فى

"بغية الملتبس" (ص ٣٤) ، ثم قال : " . . . فذكره هكذا معضلاً " .

وأما حديث مبشر ، فأخرجه ابن أبى حاتم فى "الجرح" (١ / ١٧١) . وهذا

هو أحسن هذه الثلاثة ، كما قال ابن القطان فى "بيان الوهم" : ج ١ (ق ١٤٦ / ١) .

وهذا المرسل يعمل من وجهين :

أحدهما : ضعف معان بن رفاعه ، قال الجوزجاني : "ليس بحجة" . ولينه يحيى بن

معين ، كما فى الميزان (٤ / ١٣٤) . وقال أبو حاتم فى "الجرح والتعديل" :

(٤ / ٤٢٢) : "يكتب حديثه ، ولا يحتج به" . وقال ابن حبان فى المجروحين

(٣ / ٣٦) : "منكر الحديث ، يروى مراسيل كثيرة ، ويحدث عن أقوام مجاهيل . . .

فلما صار الغالب على روايته ماتكر القلوب ، استحق ترك الاحتجاج به" . وقال

الذهبي فى "الميزان" (٤ / ١٣٤) : "ليس بمقتن" .

= وقد وثقه الامام أحمد — كما تقدم — وكذا ابن المديني ، لكن قال ابن القطان : "خفى على أحمد من أمره ما علمه غيره " .

الوجه الثاني مما يجعل به هذا الحديث : جهالة إبراهيم العذري ، قال ابن القطان : في "بيان الوهم" ج ١ (ق ١٤٦/ب) : "لا نعرفه البتة في شيء من العلم غير هذا ، ولا أعلم أحدا ممن صنف في الرجال ذكره . . . فهو عند هم غاية المجهول " .

وجه ثالث : وهو أن الارسال علة عند من لا يرى الاحتجاج به .

• وأما المسند : فإنه يروى عن : أبي هريرة ، وعبد الله بن عمرو ، وأبي أمية ، وأسامة بن زيد ، وابن مسعود ، وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين .

أخرج حديث أبي هريرة ، وعبد الله بن عمرو : العقيلي في "الضعفاء" (١٠/١) ،

وابن عبد البر في "التمهيد" (٥٩/١) من طريق العقيلي .

وإسناده عندهما : عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي قبيل ، عن عبد الله بن عمرو ، وأبي هريرة مرفوعاً .

واسم أبي قبيل : حمى بن هاني بن ناضر ، وثقه : أحمد ، وابن معين ، وأبو زرعة ، وقال أبو حاتم : "صالح الحديث" ، ووثقه أيضا : العجلي ، والفسوي ، وأحمد ابن صالح المصري .

وقال ابن حبان : "كان يخطئ" . ، وذكره الساجي في "الضعفاء" ، وحكى أن ابن معين ضعفه . قال ابن حجر : "صدوق بهم" .

أنظر : تهذيب التهذيب (٧٣/٣) ، والتقريب (٢٠٩/١) .

وأخرجه من حديث أبي هريرة وحده : الخطيب في "شرف أصحاب الحديث" (مر ٢٨) من طريق : علي بن مسلم البكري ، عن أبي صالح الأشعري ، عن أبي هريرة —هـ .

وأبو صالح الأشعري : قال فيه ابن حجر : "مقبول" التقريب (٤٣٦/٢) .

وأما حديث أبي أمية ، فأخرجه العقيلي — أيضا — في "الضعفاء" (٩/١) — من طريق بقية بن الوليد ، عن رزيق الألهاني ، عن القاسم بن عبد الرحمن ، عن أبي أمية —هـ .

ورزيق ، أبو عبد الله ، الألهاني : "صدوق له أوهام" كما في التقريب (٢٥٠/١) .

والقاسم بن عبد الرحمن ، هو الدمشقي ، صاحب أبي أمية : "صدوق ، يرسل كثيراً" .

كما في التقريب (١١٨/٢) . ويخشى كذلك من تدليس بقية ، فقد عنعن —هـ .

وأما حديث أسامة ، فأخرجه : الخطيب في "شرف أصحاب الحديث" (مر ٢٨) — من

طريق : محمد بن سليمان الحرّاني ، عن معان بن رفاعه ، عن أبي عثمان النهدي ، عن أسامة به .

ومحمد بن سليمان ، قال فيه ابن حجر في "التقريب" (١٦٦/٢) : "صدوق" . فتكون هذه رواية أخرى عن معان مسندة ، وقد أخرجها العلاني في "بغية الملتبس" ، (ص ٣٤) وقال : "حسن غريب صحيح" ، وقال بأن هذا الاسناد أمثل من اسناد : بقية ، عن معان ، عن إبراهيم العذري مرسل ، والذي تقدم معنا . ولأجل هذه العلل ، فقد حكم بضعف هذا الحديث جماعة ، فقال الحافظ ابن كثير - كما في "الباعث الحثيث" (ص ٩٤) : "في صحته نظر قوي ، والأغلب عدم صحته" . وقال الحافظ العراقي في "التقييد والإيضاح" (ص ١٣٩) - بعد أن ذكر رأيه يروى متصلاً عن جماعة من الصحابة - : "وكلها ضعيفة ، لا يثبت منها شيء ، وليس فيها شيء يقوى المرسل المذكور" .

ولكن هذه الطرق ، وإن كانت لا تخلو من ضعف ، إلا أن في اجتماعها ما يعطى الحديث قوة ، ويصل به إلى مرتبة الحسن ، ولو لغيره .

وهذا ما يدل عليه كلام العلاني ، وتقويته لطريق أسامة بن زيد . وقد صرح بذلك القسطلاني في "إرشاد الساري" (٤/١) فقال : "لكن يمكن أن يتقوى بتعدد طرقه ، ويكون حسناً ، كما جزم به العلاني" وكذا القاسمي في "قواعد التحديث" (ص ٤٩) .

وقد كان الحافظ السخاوي - رحمه الله - وعد بجمع طرقه والكلام عليه ، عندما تعرض له في "فتح المغيث" ، ثم ظفرت بكلام جيد له يؤيد ما تقدم معنا من تحسين الحديث ، فقال في "كلامه على منظومة ابن الجزري" - المسماة : "بإلهادية في علم الرواية" ، - مخطوطة الجامعة الإسلامية ، بالمدينة المنورة ، ضمن مجموع برقم ٢٧٢١ -

(ق ١٦/ب) : "وهو من جميع طرقه ضعيف ، كما صرح به الدارقطني ، وأبو نعيم ، وابن عبد البر . لكن يمكن أن يتقوى بتعدد ها ، ويكون حسناً ، كما جزم به العلاني ، لاسيما ويشهد له كتاب عمر إلى أبي موسى الأشعري رضي الله عنهما : المسلمون عدول بعضهم على بعض ، إلا مجلوداً في حد ، أو مجرباً عليه شهادة زور ، أو ظنيّاً في ولاء أو نسب" اهـ كلامه رحمه الله .

هذا مع ما تقدم من تصحيح الامام أحمد للمرسل إبراهيم . وقد ذهب جماعة إلى عدم جواز حمل هذا الحديث على الخبر ، لوجود من يحمل العلم وهو غير عدل ، وغير ثقة . وحملوه على الأمر ، ومعناه : أنه أمر للثقات بحمل العلم ، لأن العلم إنما =

وَمَنَّ اللَّهُ - سبحانه وتعالى (١) ، وله الحمد وَالْمِنَّة - على هذه الطائفة بالحفظ

الوافر ، كالبحر الزاخر .

وهاك نبذة من حالهم ، لتعرف قدرهم ، واجتهادهم ومحلهم :

قال أبو زرعة (٢) : " حضرت (٣) كتب الامام أحمد يوم مات ، فبلغت اثني عشر

(٢ / ب) حملاً وعدلاً (٤) * ، كل ذلك كان يحفظه عن ظهر قلب " (٥) .

= يحمل عن الثقات . ويؤيد ذلك أنه جاء في بعض طرقه : " ليحمل " بلام الأمر . قال السخاوي : " على أنه لا مانع من إرادة الأمر أن يكون بلفظ الخبر ... بل لا مانع - أيضاً - من كونه خبراً على ظاهره ويحمل على الغالب ، والقصد أنه مظنة ذلك " ١ هـ .

أنظر : " فتح المغيـث " (ص ٢٩٤ ، ٢٩٥) ، " التدریب " (١ / ٣٠٢ ، ٣٠٣) .

(١) (تعالى) : ساقطة من (م) .

(٢) الامام ، حافظ العصر ، عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ ، القرشي مولاهم ، الرازي . قال أبو بكر بن أبي شيبة : " مارأيت أحفظ من أبي زرعة " وقال الذهبي : " كان من أفراد الدهر حفظاً ، وذكاءً ، وديناً ، وإخلاصاً ، وعلماً ، وعملاً " . توفي رحمه الله سنة (٢٦٤) هـ .

له ترجمة في : مقدمة الجرح والتعديل (ص ٣٢٨) ، والتذكرة (١ / ٥٥٧) ،

وتهذيب التهذيب (٧ / ٣٠) .

(٣) الحَزْرُ : التقدير والخرم ، وحز الشئ ، يَحْزِرُهُ ويَحْزِرُهُ - بضم الزاي وكسرها - حَزْرًا : قَدَرَهُ بِالْحَدْسِ . لسان العرب (ص ٨٥٥) مادة : ح-ز-ر .

(٤) العِدْلُ ، بكسر العين وسكون الدال المهملة : نصف الحمل يكون على أحد

جانبي البعير . لسان العرب (ص ٢٨٤٠) مادة : ع-د-ل .

* في (أ ، م) : " أثنا ... وعدل " . بالرفع ، والمثبت هو الصواب .

(٥) أنظر الخبر في : سير النبلاء (١١ / ١٨٨) ، والمنهج الأحمد (١ / ١٨) ، والشذرات

(٢ / ٩٧) . زاد في " سير النبلاء " : " ... ما كان على ظهر

كتاب منها : حديث فلان ، ولا في بطنه : حدثنا فلان " .

قال : " كان يحفظ ألف ألف حديث • فقيل له : وما يدريك ؟ قال : ذاكرته (١)

فأخذت عليه الأبواب " (٢) •

(١) وقد كان من دأب السلف - رضوان الله عليهم - مذاكرة العلم ، أساتذة وطلاباً ، وكانوا يجتمعون لأجل ذلك ، ويعتبرونه من أهم المهمات • والمذاكرة للطلاب : تكون باعادة ما سمعوه فى الدرس ، ومراجعتة ، كل يذكّر ما عنده ، حتى يثبت عندهم المحفوظ •

روى الخطيب البغدادي فى " الفقيه والمتفقه " (١٢٧/٢) بسنده الى أنس ابن مالك - رضى الله عنه - قال : " كنا نكون عند النبى - صلى الله عليه وسلم - وربما كنا نحواً من ستين إنسانا - فيحدثنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ثم يقوم ، فنتراجعه بيننا هذا وهذا وهذا ، فنقوم وكأنما قد زرع فى قلوبنا " • وكذلك المعلم يذاكر أمثاله ، لاستخراج ما خفى عليه ، وتثبيت ما عنده ، ومعرفة وجوه الحق والصواب •

وقد وردت أقوال كثيرة عن الصحابة ، والتابعين ، ومن بعدهم فى فضل المذاكرة والحث عليها • منها : مارواه الحاكم فى " علوم الحديث " ص (١٤١) بسنده الى على بن أبى طالب قال : " تذاوروا ، وأكثروا ذكر الحديث ، فإنكم إن لم تفعلوا يندرس الحديث " • وروى الخطيب فى كتابه المذكور (ص ١٢٨) بسنده الى ابن شهاب قال : " إنما يذهب العلم : النسيان وترك المذاكرة " •

هذا ، وللمذاكرة آداب ينبغى التحلى بها ، وهو مبسوط فى مظانها من كتب مصطلح الحديث ، وآداب الرواية • فلتراجع هناك •

(٢) أنظر الخبر فى : تاريخ بغداد (٤١٩/٤) ، وتهذيب الكمال (٤٥٧/١) ، وتذكرة

الحفاظ (٤٣١/١) ، وطبقات الحنابلة (٦/١) •

قال الذهبى فى " سير النبلاء " (١٨٧/١١) - عقب هذه الحكاية - :

" فهذه حكاية صحيحة فى سعة علم أبى عبد الله ، وكانوا يعدون فى ذلك المكرر ، والأثر ، وفتوى التابعى ، وما فسر ونحو ذلك • وإلا فالمتون المرفوعة القويمة لا تبلغ عشر معشار ذلك " •

وقال عبد الله بن أحمد (١) بن حنبل : "قال لى أبى : خذ أى كتاب شئت من كتب
وكيع (٢) ، من المصنف ، فإن شئت تسألنى عن الكلام حتى أخبرك بالاسناد ، وإن شئت
تسألنى عن الإسناد حتى أخبرك بالكلام " (٣) .
وحفظ الإمام الشافعى "الموطأ" فى ثلاثة أيام ، والقرآن فى سبعة أيام (٤) . كما
نقل [من] (٥) الإمام فخر الدين الرازى (٦) .

- (١) ابن محمد بن حنبل ، أبو عبد الرحمن ، الامام الحافظ الحجة ، محدث العراق ،
مولده سنة (٢١٣هـ) . قال الخطيب : "كان ثقة ثبتاً فهماً " . وقال أحمد بن
المنادى : "لم يكن أحد أروى فى الدنيا عن أبيه من عبد الله بن أحمد . . . " .
توفى رحمه الله سنة (٢٩٠هـ) .
له ترجمة فى : الجرح والتعديل (٧/٢/٢) ، والتذكرة (٦٦٥/٢) وتهذيب
التهذيب (١٤١/٥) ، وطبقات الحفاظ (ص ٢٩٢) .
- (٢) ابن الجراح بن مليح ، أبو سفيان ، الرؤاسى ، الكوفى ، الامام الحافظ الثبت ،
محدث العراق ، أحد الأعلام . ولد سنة (١٢٩هـ) . قال الامام أحمد : "مارأيت
أوعى للعلم ، ولا أحفظ من وكيع" . توفى - رحمه الله - راجعاً من الحج سنة
(١٩٧هـ) .
- له ترجمة فى : مقدمة الجرح والتعديل (ص ٢١٩) ، ومشاهير علماء الأمصار
(ص ١٧٣) ، وتاريخ بغداد (٤٦٦/١٣) والتذكرة (٣٠٦/١) .
- (٣) أنظر الخبر فى : سير أعلام النبلاء (١٨٦/١١) .
- (٤) الذى فى "تاريخ بغداد" (٦٣/٢) ، وتهذيب التهذيب (٢٧/٩) قول الشافعى :
"حفظت القرآن وأنا ابن سبع سنين ، وحفظت الموطأ وأنا ابن عشر" .
- (٥) زيادة من (م) .
- (٦) العلامة الكبير ، ذوالفنون ، فخر الدين ، محمد بن عمر بن الحسين القرشى ،
البكرى ، الطبرستانى ، الأصولى ، المفسر . مولده سنة (٥٤٤هـ) أكثر من
التصنيف ، وانتشرت تواليفه شرقاً وغرباً ، قال الذهبى - رحمه الله - : "وقد
بدت منه فى تواليفه بلايا وعظائم ، وسحر وانحرافات عن السنة ، والله يحفظ
عنه ، فإنه توفى على طريقة حميدة ، والله يتول السرائر" توفى - رحمه الله -
سنة (٦٠٦هـ) .
- له ترجمة فى : وفيات الأعيان (٢٤٨/٦) ، والوفى بالوفيات (٢٤٨/٤) ،
والتكملة للمندرى (١٨٦/٢) ، وسير النبلاء (٥٠٠/٢١) .

وكان يحيى بن معين (١) [يقول] (٢) عن الأثرم (٣) الحافظ: "إن أحد أبويه كان جَنِيًّا" (٤) . يعنى لقوة حفظه .

"وهو أحفظ من أبى زرعة ، وأتقن" (٥) . كما قاله إبراهيم (٦) الأصفهاني .

(١) ابن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن - وقيل فى نسبه غير ذلك - أبو زكريا ، البغدادي ، الامام ، الفرد ، سيد الحفاظ ، امام الجرح والتعديل . مولده سنة (١٥٨هـ) . قال أحمد بن حنبل : "يحيى بن معين أعلمنا بالرجال" . وقال ابن المديني : "انتهى علم الناس إلى يحيى بن معين" . توفي - رحمه الله - بالمدينة النبوية سنة (٢٢٣هـ) .

له ترجمة فى : تاريخ بغداد (١٤ / ١٧٧) ، والتذكرة (٢ / ٤٢٩) ، وتهذيب التهذيب (١١ / ٢٨٠) ، والشذرات (٢ / ٧٩) .

(٢) فى (أ) كلمة غير واضحة ، كتبت فوق السطر ، ولعلها : (يذكر) ، والكلمة المثبتة من (م) .

(٣) أحمد بن محمد بن هانى ، الطائى ، وقيل : الكلبى ، أبو بكر ، الأثرم ، البغدادي ، الاسكافى ، وأصله خراسانى ، الفقيه ، الحافظ . صاحب الامام أحمد ، ولله كتاب فى مسائل سألها الإمام أحمد ، تدل على علمه ومعرفته ، وكان - رحمه الله - يعد فى الحفاظ الأذكياء ، وكان له تيقظ عجيب . قال الذهبي : "كان من أفراد الحفاظ" . توفي - رحمه الله - سنة (٢٧٣هـ) .

له ترجمة فى : ثقات ابن حبان (٨ / ٣٦) ، وتاريخ بغداد (٥ / ١١٠) ، وتهذيب الكمال (١ / ٤٧٦) ، والتذكرة (٢ / ٥٧٠) .

(٤) أنظر : تاريخ بغداد (٥ / ١١٠) ، وتذكرة الحفاظ (٢ / ٥٧١) وطبقات الحنابلة (١ / ٧٣) .

(٥) أنظر : تاريخ بغداد (٥ / ١١١) ، وتهذيب الكمال (١ / ٤٨٧) ، وطبقات الحنابلة (١ / ٧٣) ، وتذكرة الحفاظ (٢ / ٥٧١) .

(٦) ابن أورمة بن سياوش بن فروخ ، أبو إسحاق ، الأصبهاني ، الحافظ ، البارع ، مفيد بغداد فى زمانه . قال الدارقطني : "ثقة حافظ نبيل" . وقال أبو نعيم الحافظ : "فاق إبراهيم أهل عصره فى المعرفة والحفظ ، وأقام بالعراق يكتبون =

وكان أحمد بن نصر (١) الخفاف يذكر بمائة ألف حديث (٢) .

بفائده " . توفي - رحمه الله - في آخر سنة (٢٦٦) هـ . وقيل في وفاته غير ذلك .

له ترجمة في : تاريخ أصبهان (١٨٤/١) ، وتاريخ بغداد (٤٢/٦) ، وتذكرة الحفاظ (٦٢٨/٢) ، وطبقات الحفاظ (ص ٢٨١) .

(١) ابن ابراهيم ، النيسابوري ، المعروف بـ "الخفاف" ، الامام الحافظ ، الكبير ، القدوة ، شيخ الاسلام ، أبو عمرو . قال عنه الحاكم أبو عبد الله : " كان نسبيج وحده جلالة ، ورئاسة وزهداً ، وعبادة ، وسخاء نفس " . وقال ابن خزيمة : " لم يكن بخراسان أحفظ منه " . توفي - رحمه الله - سنة (٢٩٩ هـ) .

له ترجمة في : سير النبلاء (٥٦٠/١٣) ، والتذكرة (٦٥٤/٢) ، والشذرات (٢٣١/٢) .

(٢) أنظر : التذكرة (٦٥٥/٢) ، والشذرات (٢٣١/٢) .

وكان إسحاق (١) بن راهويه يعلّي سبعين ألف حديث حفظاً (٢) . وأملى مرة
أحد عشر ألف حديث من حفظه ، ثم قرأها مرة أخرى ، فما زاد حرفاً ولا نقص حرفاً (٣) .
وقال مرة : " أحفظ مكان مائة ألف حديث كأني أنظر إليها (٤) . وأحفظ منها
سبعين ألف حديث عن (٥) ظهر قلبي صحيحة ، وأحفظ أربعة آلاف حديث
مزورة (٦) . فقليل له في ذلك (٧) ؟ قال : لأجل إذا مر بي منها حديث فـسـى
الأحاديث الصحيحة ، فَلَيْتَهُ (٨) منها قليلاً " . (٩) .

(١) ابن إبراهيم بن مخلد ، التميمي ، الحنظلي ، أبو يعقوب ، نزيل نيسابور
وعالمها ، المعروف بـ "ابن راهويه" . مولده سنة (١٦٠ هـ) وقيل : (٢٦١ هـ) .
قال أحمد بن حنبل : " لا أعلم لاسحاق بالعراق نظيراً " . وقال أبو حاتم :
" العجب من إتقانه ، وسلامته من الغلط ، مع ما رزق من الحفظ " . توفي - رحمه
الله - سنة (٢٣٨ هـ) .

له ترجمة في : تاريخ بغداد (٣٤٥/٦) ، وتهذيب الكمال (٣٧٣/٢) ،
والتذكرة (٤٣٣/٢) ، وسير النبلا* (٣٥٨/١١) ، والشذرات
٠ (٨٩/٢)

(٢) أنظر : تاريخ بغداد (٣٥٢/٦) والشذرات (٨٩/٢) .
(٣) أنظر : الكامل لابن عدي ، المقدمة (١٣٦/١) ، وتاريخ بغداد (٣٥٤/٦) ،
وسير النبلا* (٣٧٣/١١) .

(٤) أنظر : مقدمة الكامل (١٣٦/١) ، وسير النبلا* (٣٧٣/١١) . والعبارة
فيهما : " كأني أنظر إلى مائة ألف حديث في كتيبي ، وثلاثين ألفاً
أسردها " .

(٥) كذا في (أ ، م) . وفي "تاريخ بغداد" ، "وتهذيب الكمال" : "عن" . ولعله الأصوب .
(٦) المزورة : المكذوبة .

(٧) في "تهذيب الكمال" ، "وتاريخ بغداد" : "فقليل له : مامعنى حفظ المزورة ؟" .
(٨) يقال : فَلَيْتُ الشَّعْرَ . إذا تدبرته واستخرجت معانيه وغريبه .

لسان العرب (ص ٣٤٦٩) . مادة : فـلـا .

(٩) القصة في : تهذيب الكمال (٣٨٥/٢) ، وتاريخ بغداد (٣٥٢/٦) .

- وقال سفيان (١) الثوري : "ما استودعت أذني شيئاً إلا حفظته (٢) ، حتى أمر بكلمة —
 كذا قالها — فأسد أذني ، مخافة أن أحفظها" .
- وفى رواية عنه : " حتى أمر بالحاك (٣) يعني : فأسد أذني .
- وكان أبو زرعة يحفظ ستمائة ألف حديث . كما شهد له بذلك الامام أحمد (٤) . وقال
 في حقه : " ما جاوز الجسر أفضل منه " (٥) .

- (١) ابن سعيد بن مسروق ، أبو عبد الله ، الثوري ، الكوفي ، الإمام ، شيخ الاسلام ، سيد
 الحفاظ . مولده سنة (٩٧هـ) . كان شعبة يقول : "سفيان أحفظ مني" . وقال
 ابن المبارك : " لا أعلم على وجه الأرض أعلم من سفيان " . توفي — رحمه الله —
 سنة (١٦١هـ) .
- له ترجمة في : وفيات الأعيان (٣٨٦/٢) ، والتذكرة (٢٠٣/١) ، وسير النبلاء
 (٢٢٩/٧) ، وتهذيب التهذيب (١١١/٤) .
- (٢) الذي في : وفيات الأعيان (٣٨٧/٢) ، وسير النبلاء (٢٣٦/٧) ، وغيرهما —
 قول سفيان — رحمه الله — : " ما استودعت قلبي شيئاً قط فخانني " .
- (٣) في سير النبلاء (٢٧٢/٧) : " إني لأمر بالحاك ، فأسد أذني مخافة أن أحفظ
 ما يقول " .
- (٤) قال الإمام أحمد : " صح من الحديث سبعمائة ألف حديث وكسر ، وهذا الفتى —
 يعني أبا زرعة — قد حفظ ستمائة ألف حديث " قال البيهقي — رحمه الله — عقب
 مقالة أحمد هذه : " وإنما أراد ما صح من حديث رسول الله — صلى الله عليه وسلم —
 وأقاويل الصحابة ، وفتاوى من أخذ عنهم من التابعين " .
- أنظر : المنتظم (٤٧/٢/٥) ، وسير النبلاء (٦٩/١٣) ، وتهذيب التهذيب
 (٣٣/٧) .
- (٥) في طبقات الحنابلة (٢٠٠/١) ، وتهذيب التهذيب (٣١/٧) وغيرهما قول أحمد
 — رحمه الله — : " ما جاوز الجسر أفقه من إسحاق بن راهويه ، ولا أحفظ من أبي
 زرعة الرازي " .

(١) وحلف رجل بالطلاق أن أبا زرة يحفظ مائتي ألف حديث ، فقال أبو زرة : " لا يحنث " وقال مرة : " أحفظ مائتي ألف حديث كما يحفظ الإنسان " قل هو الله أحد " ، وفي المذاكرة ثلاثمائة ألف حديث " (٢) .

(١) أنظر : مقدمة الكامل لابن عدى (١٤١ / ١) ، والمنتظم (٤٧ / ٢ / ٥) ، وسير

النبلاء (٦٨ / ١٣) ، والتذكرة (٥٥٧ / ٢) .

(٢) أنظر : المنتظم (٤٧ / ٢ / ٥) ، وسير النبلاء (٦٨ / ١٣) .

وهذه الحكاية والتي قبلها ساقهما الذهبي في النبلاء (٦٩ / ٦٨ / ١٣) قصة واحدة ، عن أبي عبد الله بن منده ، عن محمد بن جعفر بن حمويه ، ثم قال - رحمه الله - " هذه حكاية مرسله ، وحكاية صالح جزرة أصح " اهـ .

وحكاية صالح جزرة التي أشار إليها الذهبي هي قوله : " سمعت أبا زرة يقول : كتبت عن إبراهيم بن موسى الرازي مائة ألف حديث ، وعن أبي بكر بن أبي شيبة مائة ألف . فقلت له : بلغني أنك تحفظ مائة ألف حديث ، تقدر أن تملئ على ألف حديث من حفظ ؟ " قال : لا ، ولكن إذا ألقى على عرفت " .

قلت : ولا يفهم إنسان من تضعيف الذهبي الحكاية الأولى أن ذلك يقلل من مكانة أبي زرة - رحمه الله - بين أئمة هذا الشأن وحفاظه ، ويكفى في معرفة حفظ هذا الإمام شهادة الإمام أحمد المتقدمة له . ومن رام الوقوف على أقوال الأئمة في حفظ أبي زرة مجموعة ، فعليه بكتاب الدكتور / سعدى الهاشمي : " أبو زرة الرازي وجهوده في السنة النبوية " (٢٠٥ / ١ - ٢١٠) .

وقال أيضاً : " فى بيتى ماكتبته منذ خمسين سنة " ، ولم أطلععه منذ كتبته ، وإنسى
أعلم فى أى كتاب هو ، وأى ورقة ، وأى صفحة (١) ، وفى أى سطر هو (٢) . وما
سمع أو تلى شيئاً (٣) من العلم إلا وَّعاه قلبى ، وإنى كنت أمشى فى سوق بغداد ،
فأسمع من الغرف المغنيات ، فأضح (٣ / ١) أصبغى فى أذنى مخافة أن يعيَّه (٤)
قلبى " (٥) .

وقال البخارى : " أحفظ مائة ألف حديث صحيح ، وأحفظ مائتى ألف حديث غير
صحيح " (٦) .

* فى (م) : (خمس سنين) . والمثبت هو العوَاب كما فى " تاريخ بغداد " ، " المنتظم " وغيرهما .

(١) فى (م) : صفح . وكذا " تهذيب التهذيب " .

(٢) أنظر : تاريخ بغداد (٣٣٢ / ١٠) ، والمنتظم (٤٨ / ٢ / ٥) ، وتهذيب التهذيب
٠ (٣٣ / ٧)

(٣) فى " المنتظم " ، " تاريخ بغداد " : " وما سمعت أذننى شيئاً " . وكذا فى
" تهذيب التهذيب " .

(٤) الومى : حفظ القلب الشئ . لسان العرب (ص ٤٨٧٦) .

(٥) الخبر فى : المنتظم (٤٨ / ٢ / ٥) ، وتاريخ بغداد (٣٣٢ / ١٠) ، وتهذيب

التهذيب (٣٢ / ٧) . وهذه القصة التى قبلها — أنظر حاشية رقم (٢) عليه — من
رواية أحمد بن محمد بن سليمان التستري عن أبى زرقة ، وظاهر منحه ابن الملقن —
رحمه الله — أنهما حكاية واحدة ، وليس كذلك .

(٦) الخبر فى : مقدمة الكامل ، لابن عدى (١٤٠ / ١) ، وتاريخ بغداد (٢٥ / ٢)

تهذيب الكمال ج ٣ (ق ١١٧٣) ، والتذكرة (٥٥٦ / ٢) .

وقال أبو أحمد بن عدى (١) : " سمعت عدة مشايخ يحكون : أن محمد بن إسماعيل البخارى قدم بغداد ، فسمع به أصحاب الحديث ، واجتمعوا وعدوا (٢) الى مائة (٣) حديث ، فقلبوا متونها وأسانيدها ، وجعلوا متن هذا الإسناد لإسناد آخر ، وإسناد هذا المتن لمتن آخر (٤) ، ودفعوها إلى عشرة أنفس ، فأبتدّر رجل من العشرة ، فسأله عن حديث من تلك الأحاديث ، فقال : لا أعرفه . فسأله عن آخر ، فقال : لا أعرفه . فما زال يلقي عليه واحداً بعد واحدٍ حتى فرغ ، والبخارى يقول : لا أعرفه .

وكان بعض الفقهاء يقول : الرجل فهم . وبعضهم يقضى عليه بالعجز .

ثم انتدّب رجل آخر ، فسأله عن الأحاديث ، وهو يقول فى كل حديث : لا أعرفه حتى فرغ من عشرته ، ثم الثالث ، ثم الرابع ، إلى تمام العشرة ، والبخارى لا يزيد هم على : لا أعرفه .

(١) الامام ، الحافظ الكبير ، أبو أحمد ، عبد الله بن عدى بن عبد الله بن محمد بن مبارك ، الجرجاني ، ويعرف أيضاً بـ (ابن القطان) ، مولده سنة (٢٧٧ هـ) . قال حمزة السهمي : " كان حافظاً متقناً ، لم يكن فى زمانه أحد مثله " وقال الذهبي - رحمه الله - : " وهو مصنف فى الكلام على الرجال ، عارف بالعلل " . توفي - رحمه الله - سنة (٣٦٥ هـ) . قلت : وكتابه " الكامل فى ضعفاء الرجال " شاهد بتقدمه فى هذا الفن .

أنظر : تاريخ جرجان (ص ٢٢٥) ، والتذكرة (٩٤٠ / ٣) ، وسير النبلاء (١٥٤ / ١٦) .
(٢) فى (أ) : " وعدوا واجتمعوا وعدوا " والمثبت من (م) ، وهو الذى فى مصادر الحكاية .

(٣) فى (م) : مائة ألف . والمصواب المثبت .

(٤) وهذا العمل من أقسام القلب فى السند ، وإنما يفعلون ذلك عدداً بقصد امتحان حفظ الراوى . ولا يجوز تعمد هذا الفعل إلا فى مثل هذه الحالة ، ولكن بشرط أن لا يستمر عليه ، بل ينتهى بانتهاء الحاجة ، كذا قيده الحافظ ابن حجر - رحمه الله - فى " شرح النخبة " (ص ٤٧) .

فلما فرغوا ، التفت البخارى الى الأول فقال : أما حديثك الأول فهو كذا ، وحديث
الثنى كذا ، والثالث كذا ، والرابع كذا ، حتى أتى على تمام العشرة ، فرد كل متن إلى
إسناده ، وكل إسناده إلى متنه ، وفعل بالآخر مثل ذلك • فأقر الناس له بالحفظ ،
وأذعنوا • له بالفضل " (١) •

* أى : أقرؤا له مطيعين غير مستكرهين • لسان العرب (ص ١٥٠٤) •
(١) * أنظر : تاريخ بغداد (٢٠ / ٢) ، وتهذيب الكمال (٣ / ق ١١٧٢) ، وسير
النبلاء (٤٠٨ / ١٢) ، وهدى السارى (ص ٤٨٦) •
قال ابن حجر عقب روايته القصة : " هنا يخضع للبخارى ، فما العجب من رده
الخطأ إلى الصواب ، فإنه كان حافظاً ، بل العجب من حفظه للخطأ على ترتيب
ما ألقوه عليه من مرة واحدة " •

وكان البخارى يختلف إلى مشايخ البصرة ولا يكتب ، فسألوه لم لا تكتب ؟ فقرأ عليهم

جميع ما سمع من حفظه . وكان يزيد على خمسة عشر ألف حديث (١) .

وأخرج مسلم " الصحيح " من ثلثمائة ألف حديث مسموعة (٢) . كما أقر به —

فيما نقله ابن نقطة (٣) عنه بإسناده (٤) .

(١) أنظر : تاريخ بغداد (١٤ / ٢) ، والتذكرة (٥٥٦ / ٢) ، والمنهج الأحمد

(١٣٥ / ١) . من حكاية حاشد بن إسماعيل ، ورجل آخر ، زاد الذهبى ،

والخطيب قول الرجلين : " حتى جعلنا نُحْكَمُ كتبنا من حفظه " . وفى " المنهج الأحمد "

زيادة أخرى ، وهى قول البخارى — رحمه الله — : " أترون أنى اختلف هَذَا

وأصبح أيامى ؟ " .

(٢) أنظر : تاريخ بغداد (١٠١ / ١٣) ، والتذكرة (٥٨٩ / ٢) ، الشذرات (١٤٤ / ٢)

(٣) هو : الحافظ ، الإمام ، المتقن ، محدث العراق ، معين الدين ، أبو بكر ،

محمد بن عبد الغنى بن أبى بكر بن شجاع ، البغدادى ، الحنبلى . مولده

سنة نيف وسبعين وخمس مائة . قال أبو عبد الله البرزالى : " ثقة ، دين ، مفيد " .

وقال الحافظ الذهبى : " . . . وكان متقناً ، محققاً ، ملحق الخط ، له سمت

ووقار ، وفيه دين وقناعة ، قفا أثر والده فى الزهد والتقشف ، ولم ألق أحداً

يرولى عنه " . ونقطة : هى جارية رُبَّتْ جد أبيه ، كما أخبر هو بذلك ، وله المصنفات

النافعة ، التى من أشهرها : " التقييد فى رواية الكتب والمسانيد " ، " والذيل على

إكمال ابن ماكولا " قال عنه الذهبى : " ينبئ بامامته ، وحفظه " . توفى — رحمه الله —

سنة (٦٢٩) هـ .

له ترجمة فى : تذكرة الحفاظ (١٤١٢ / ٤) ، ومرآة الجنان (٦٨ / ٤) ، والنجوم

الزاهرة (٢٧٩ / ٦) ، والشذرات (١٣٣ / ٥) .

(٤) أنظر : " التقييد " ق (١٥٢ / ١) .

وحفظ أبو داود (١) - يعنى * الطيالسى - أربعين ألف حديث ، وعبد الرحمن

ابن مهدى (٢) عشرة آلاف . وكنا شربا البلاذر (٣) لأجل الحفظ ،

(١) هو: سليمان بن داود بن الجارود ، الفارسى الأصل ، مولى آل الزبير ، البصرى ، أحد الأعلام الحفاظ . قال وكيع: "ما بقى أحد أحفظ لحديث طويل من أبى داود" . فبلغه ذلك ، فقال : " ولا قصير " . وقال بن سعد : " كان ثقة ، كثير الحفظ ، وربما غلط " . وقد اعتذر عنه الحافظ أبو أحمد بن عدى فقال : " وليس بعجب من يحدث بأربعين ألف حديث من حفظه أن يخطئ فى أحاديث منها ، يرفع أحاديث يوقفها غيره ، ويوصل أحاديث يرحلها غيره ، وإنما أتى ذلك من حفظه ، وما أبو داود عندي وعند غيره إلا متيقظاً ثبتاً " . توفى - رحمه الله - سنة (٢٠٤ هـ) ، وقيل غير ذلك .

له ترجمة فى : طبقات ابن سعد (٢٩٨ / ٧) ، وتاريخ بغداد (٢٤ / ٩) ، والتذكرة (٣٥١ / ١) وتهذيب التهذيب (١٨٢ / ٤) .

* (يعنى) : ساقطة من (م) .

(٢) ابن حَسَّان بن عبد الرحمن ، العنبرى ، وقيل : الأزدي ، مولا هم ، أبو سعيد ، البصرى ، اللؤلؤى ، الحافظ الكبير ، والامام العلم الشهير . مولده سنة (١٣٥ هـ) قال عنه أحمد بن حنبل : " هو أفقه من يحيى القطان ، وهو أثبت من وكيع ، لأنسه أقرب عهداً بالكتاب " . وقال ابن المدينى : " أعلم الناس بالحديث عبد الرحمن بن مهدى " . توفى - رحمه الله - سنة (١٩٨ هـ) .

له ترجمة فى : طبقات ابن سعد (٢٩٧ / ٧) ، والحلية (٣ / ٩) ، ومقدمة الجرح والتعديل (ص ٢٥) ، وتاريخ بغداد (٢٤٠ / ١٠) ، والتذكرة (٣٢٩ / ١) .

(٣) قال صاحب "المعتمد" (ص ٣١) : " البلاذر بالهندية . . . معناه : الشبيه بالقلب ، وهو ثمرة شجرة ، لونه إلى السواد على لون القلب ، وفى داخله شئ شبيه بالدم ، وهذا هو المستعمل منه ، جيد لفساد الذهن ، وجميع الأعراض الحادثة فى الدماغ من البرودة والرطوبة . . . نافع من برد العصب والاسترخاء والنسيان ، وذهب الحفظ ، وهو محرق للدم ، وإذا شرب منه نصف درهم نفع لجودة الحفظ ، وقد رما يأخذ منه من يحتاج إليه : نصف درهم ، يتنوق وحذر ، فإنه خطر ، ومثقالان منه قد يقتل " .

فجذم (١) أبو داود ، ويرى (٢) عبد الرحمن (٣) .

-
- (١) جَذِمَ الرجل - بالكسر - صار أجْذَمَ . وهو المقطوع اليد .
لسان العرب (ص ٥٧٩) . مادة : جـذـم .
- (٢) البَرَص : بفتح الباء والراء ، داء معروف ، وهو بياض يقع في الجسد .
لسان العرب (ص ٢٥٨) . مادة : بـرـص .
- (٣) أنظر الخبر في : تاريخ بغداد (٩/٢٦) ، وتذكرة الحفاظ (١/٣٣١) ،
وسير أعلام النبلاء (٩/١٩٧) ، وتهذيب التهذيب
(١٨٤/٤) .
- وسياتى معنا قريباً أن عبد الرحمن بن مهدي كان يحفظ عشرين ألف حديث .

وقال عمر بن شبة (١) : " كتبوا عن أبي داود - يعنى الطيالسى - أربعين ألف

حديث ، وليس معه كتاب " (٢) .

وقال أبو داود (٣) السجستاني * : " كتبت عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

خمس مائة ألف حديث ، إنتخبت منها ما تضمنه (٤) السنن ، جمعت فيه (٥) أربعة

آلاف وثمانى مائة حديث " (٦) .

(١) ابن عبيدة بن زيد ، أبو زيد ، النميرى ، البصرى ، الحافظ ، العلامة ، الأخبارى ،

صاحب التمانيف . منق تاريخاً للبصرة ، وكتاباً فى أخبار المدينة ، وغير ذلك .

قال ابن أبى حاتم : " كتبت عنه مع أبى ، وهو صدوق ، صاحب عربية وأدب " . وقال

الخطيب : " كان ثقة ، عالماً بالسير وأيام الناس ، وله تمانيف كثيرة " توفى

- رحمه الله - سنة (٢٦٢ هـ) . وشبه : بفتح المعجمة وتشديد الموحدة ، وهو

لقب لأبيه .

له ترجمة فى : الجرح والتعديل (١١٦/١/٣) ، وتاريخ بغداد (٢٠٨/١١) ،

والتذكرة (٥١٦/٢) ، وتهذيب التهذيب (٤٦٠/٧) .

(٢) القصة فى : تاريخ بغداد (٢٧/٩) ، والتذكرة (٣٥٢/١) ، والشذرات (١٢/٢) .

وليس فى شئ منها قوله " وليس معه كتاب " . لكن جاء ذلك فى تهذيب التهذيب

(١٨٣/٤) .

(٣) الامام ، الثبت ، سيد الحفاظ ، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد

ابن عمرو ، الأزدي ، السجستاني ، صاحب السنن . مولده سنة (٢٠٢ هـ) . قال

موسى بن هارون : " خلق أبو داود فى الدنيا للحديث ، وفى الآخرة للجنة ، ما

رأيت أفضل منه " . توفى - رحمه الله - سنة (٢٧٥ هـ) .

له ترجمة فى : مقدمة الجرح والتعديل (ص ٤١٣) ، وتاريخ بغداد (٥٥/٩) ،

والمنتظم (٩٧/٢/٥) ، والتذكرة (٥٩١/٢) .

* فى (م) : يعنى السجستاني .

(٤) فى (م) : تضمنته . والذى فى " طبقات الحفاظ " ، " والشذرات " : ضمنته .

(٥) فى (أ) : منه . والمثبت من (م) .

(٦) الخبر فى : تاريخ بغداد (٥٧/٩) ، والمنتظم (٩٧/٢/٥) ، وشروط الأئمة الخمسة

(ص ٦٨) ، والتذكرة (٥٩٣/٢) .

وينظر فى ذلك : " رسالة أبى داود إلى أهل مكة " وفيها وصفه للسنن .

وكان عبد الله (١) ابنه من الحفاظ ، ألقى ثلاثين ألف حديث (٣ / ب) من حفظه ،
فإنه (٢) لما خرج الى سجستان اجتمع إليه أصحاب الحديث ، وسألوه أن يحدثهم
فأبى ، وقال : " ليس معى كتاب " . فقالوا : ابن أبى داود وكتاب ؟ فأثاروه ، فأملس
عليهم هذا القدر . ولما قدم بغداد قال البغداديون : مضى يلعب بالناس ، ثم فيجأوا
به (٢) فيجأ (٤)

(١) الحافظ ، العلامة ، قدوة المحدثين ، أبو بكر ، عبد الله بن الحافظ الكبير أبى
داود السجستاني . مولده سنة (٢٣٠ هـ) . قال الدارقطني : " ثقة ، كثير
الخطأ فى الكلام على الحديث " . قد تكلم فيه ابن صاعد وغيره ، وكذا حكى عن
أبيه أنه كذبه . وقد أجاب الذهبي - رحمه الله - عن تكذيب أبيه له : بأن
ذلك كان فى كلامه ، لا فى الحديث النبوى . وعن كلام غير أبيه : بأنه ممن
كلام الأقران فلا يسمع . وقد جرت له محنة وكاد يقتل ، لما سعوا عليه أنه نال
من على - رضى الله عنه - . مات - رحمه الله - سنة (٣١٦ هـ) .
له ترجمة فى : تاريخ بغداد (٩ / ٤٦٤) ، والمنتظم (٦ / ٢١٨) ، والتذكرة
(٢ / ٧٦٧) ، والشذرات (٢ / ٢٧٣) .

وينظر فى ذلك : التنكيل (١ / ٢٩٧ - ٣٠٥) فقد ترجم له العلامة
المعلمى ترجمة حافلة ، ورد الطعون الموجهة إليه ، فليراجع
هناك لأهميته .

(٢) فى (م) : فإنما .

(٣) (به) : ساقطة من (م) .

(٤) الفُجْجُ : رسول السلطان على رجله ، فارسى معرب ، وقيل : هو الذى
يسعى بالكتب ، والجمع : فُجُوج . وهو أيضاً : المسرع
فى مشيه ، الذى يحمل الأخبار من بلد إلى بلد .
النهاية (٣ / ٤٨٣) ، واللسان (من ٣٤٩٧) ، مادة : فيج .

إكثروه * بستة دنانير * [إلى سجستان] (١) ، فكتبوا به نسخة (٢) ، فخطأوه
 فى ستة أحاديث ، منها ثلاثة حَدَّثَ بها كما حدث (٣) ، وثلاثة أخطأ هــ
 فيها — رضى الله عنه — (٤) .

ولمَّا مات صَلَّى عليه ثمانون مره ، فَحُزِرَ الجمع ، فزاد على ثلاثمائة ألف (٥) .

* موضع هاتين الكلمتين بياض فى (م) .

(١) زيادة من (م) .

(٢) أى بما أملاه فى سجستان .

(٣) فى (م) كلمة زائدة ، وهى : غيره .

(٤) القصة فى : تاريخ بغداد (٤٦٦/٩) ، والمنتظم (٢١٨/٦) ،

والتذكرة (٧٦٨/٢) .

وكذا هى فى : طبقات الحفاظ (ص ٣٢٥) ، والشذرات (٢٧٣/٢) ، لكن

فيهما : (أصبهان) بدل (سجستان) ، وقد أشار الذهبى — رحمه الله —

إلى وهم الأزهرى فى ذلك ، وأن الصواب : "سجستان" .

(٥) أنظر : تاريخ بغداد (٤٦٨/٩) ، والتذكرة (٧٧٢/٢) . وليس فيهما

حزب الجمع .

وهذه الحكاية — إن صحت — فيها مخالفة ظاهرة للسنة .

وقال مَعْمَرُ (١) : "اجتمعت أنا وشعبة (٢) والثوري وابن جريج (٣) ، فقدم علينا * شيخ ، فأملى علينا أربعة آلاف حديث عن ظهر قلب ، فما أخطأ إلا في موضعين ، لم يكن الخطأ مِنَّا ولا منه ، إنما الخطأ من فوقه (٤) . وكان الرجل : طلحة بن عمرو (٥) الحافظ .

(١) ابن راشد ، أبو عروة ، الأزدي ، مولا هم ، البصري ، الامام ، الحجة ، عالم اليمن . قال أحمد : "ليس تضم معمرأ الى أحد ، إلا وجدته فوقه" . وقال ابن جريج : "عليكم بمعمر ، فإنه لم يبق في زمانه أعلم منه" . توفي — رحمه الله — سنة (١٥٣ هـ) .

له ترجمة في : التذكرة (١٩٠ / ١) ، وتهذيب التهذيب (١٠ / ٢٤٣) ، وطبقات الحفاظ (ص ٨٨) .

(٢) ابن الحجاج بن الورد ، الأزدي ، العتكي ، مولا هم ، الواسطي ، نزيل البصرة ومحدثها ، أبو بسطام ، الحجة ، الحافظ ، شيخ الإسلام . مولده سنة (٨٢ هـ) . قال الثوري : " شعبة أمير المؤمنين في الحديث " . وقال الشافعي : " لولا شعبة لما عرف الحديث بالعراق " . توفي — رحمه الله — سنة (١٦٠ هـ) .

له ترجمة في : مقدمة الجرح والتعديل (ص ١٢٦) ، وتاريخ بغداد (٩ / ٢٥٥) ، والتذكرة (١٩٣ / ١) ، والشذرات (١ / ٢٤٧) .

(٣) الامام ، الحافظ ، فقيه الحرم ، أبو الوليد ، ويقال : أبو خالد ، عبد الملك بن عبد العزيز ابن جريج ، الأموي ، مولا هم ، المكي ، الفقيه ، صاحب التصانيف . مولده سنة نيف وسبعين . قال أحمد بن حنبل : " كان من أوعية العلم " . توفي رحمه الله — سنة (١٥٠ هـ) .

له ترجمة في : تاريخ بغداد (١٠ / ٤٠٠) ، والتذكرة (١ / ١٦٩) ، وتهذيب التهذيب (٦ / ٤٠٢) ، وطبقات الحفاظ (ص ٨١) .

* (علينا) : ساقطة من (م) .

(٤) أنظر القصة في : الكامل لابن عدي (٤ / ١٤٢٦) . وأوردها الذهبي في الميزان (٢ / ٣٤١) في ترجمة " طلحة بن عمرو " ، ثم قال : " رواها ابن —

عدي باسناد صحيح ، وفي نفس منها " . وهي في تهذيب ابن حجر (٥ / ٢٣) .

(٥) ابن عثمان ، الحضرمي ، المكي ، صاحب عطاء ، ضعفه غير واحد من الأئمة ،

وكان عبد الله (١) بن موسى ، القاضي ، المعروف بعبدان ، يحفظ مائة ألف

حديث (٢) . كما قال أبو علي (٣) الحافظ .

وقال الشعبي (٤) : " ما كتبتُ سوداء في بيضاء إلا وأنا أحفظها ، ولا حدثني

رجلٌ بحديثٍ فأحببتُ أن يُعيدَه عليَّ " (٥) .

= منهم : أحمد ، والبخاري ، وأبو حاتم ، وأبو زرعة ، والنسائي ، والجوزجاني ، وابن حبان . وقال بن حجر في " التقريب " (٣٧٩ / ١) : " متروك " . توفي سنة (١٥٢ هـ) . له ترجمة في : الجرح والتعديل (٤٧٨ / ١ / ٢) ، وضعف البخاري الصغير (ص ٦١) ، وضعف النسائي (ص ٦٠) ، والميزان (٣٤٠ / ٢) .

(١) ابن أحمد بن موسى بن زياد ، الأهوازي ، الجواليقي ، أبو محمد ، الامام ، صاحب التمهيف . قال ابن عدي : " عبدان كبير الاسم " . وقال الحافظ الذهبي رحمه الله - " لعبدان غلط ووهم يسير ، وهو صدوق " . توفي - رحمه الله - سنة (٣٠٦ هـ) . له ترجمة في : تاريخ بغداد (٣٧٨ / ٩) ، والتذكرة (٦٨٨ / ٢) . وطبقات الحفاظ (ص ٣٠٢) .

(٢) أنظر الخبر في : تاريخ بغداد (٣٧٨ / ٩) ، وسير النبلاء (١٦٩ / ١٤) ، والتذكرة (٦٨٩ / ٢) . وتعام المقالة عن أبي علي الحافظ ، أنه قال : " رأيت من أئمة الحديث أربعة : إبراهيم بن أبي طالب ، وابن خزيمة ، وعبدان الأهوازي ، وأبا عبد الرحمن النسائي . فأما عبدان فكان يحفظ مائة ألف حديث ، ما رأيت في المشايخ أحفظ منه " .

(٣) الامام ، الحافظ ، محدث الاسلام ، الحسين بن علي بن يزيد بن داود ، النيسابوري ، أحد جهابذة الحديث . مولده سنة (٢٧٧ هـ) . قال الحاكم : " كان أبو علي باقعة في الحفظ ، لا تطاق مذاكرته ، ولا يفي بذاكرته أحد من حفاظنا " . وقال عبيد الرحمن بن منده : سمعت أبي يقول : " ما رأيت في اختلاف الحديث ، والاتقان أحفظ من أبي علي النيسابوري " . توفي - رحمه الله - سنة (٣٤٩ هـ) .

له ترجمتي في : تاريخ بغداد (٧١ / ٨) ، وسير النبلاء (٥١ / ١٦) ، والتذكرة (٩٠٢ / ٣) . (٤) علامة التابعين ، أبو عمر ، عامر بن شراحيل ، الهمداني ، الكوفي ، من شعب همدان .

قيل : مولده في أثناء خلافة عمر . وقال مكحول : " ما رأيت أعلم من الشعبي " . توفي - رحمه الله - بعد المائة ، فقيل : (١٠٣ هـ) ، وقيل : (١١٠ هـ) ، وقيل غير ذلك .

أنظر : طبقات ابن سعد (٢٤٦ / ٦) ، وتاريخ بغداد (٢٢٩ / ١٢) ، والتذكرة (٧٩ / ١) .

(٥) أنظر مقالة الشعبي هذه في : طبقات ابن سعد (٢٤٩ / ٦) ، وتاريخ بغداد .

وقال الزهري (١) : ما استعدت حديثاً (٢) ، ولا شككت في حديثٍ ، إلا حديثاً

واحداً ، فسألت صاحبي : فإذا هو كما حفظت* (٣) .

= (٢٢٩/١٢) ، وسير النبلاء (٣٠١/٤) ، ومقدمة الكامل (١٣٦/١) . والعبارة

عندهم هكذا : " ما كتبت سوداء في بيضاء إلى يومى هذا ، ولا حدثنى رجلاً بحديث قط إلا حفظته ، ولا أحببت أن يعيده عليّ "

(١) محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث . . .
الفرشى ، الزهري ، العدنى ، أبو بكر ، الامام . مولده : سنة (٥٠ هـ) . قال
عمر بن عبد العزيز : " لم يبق أحد أعلم بسنة ماضية من الزهري " . وقال مالك :
" بقى ابن شهاب وماله فى الدنيا نظير " توفى - رحمه الله - سنة (١٢٤ هـ) .
له ترجمة فى : التذكرة (١٠٨/١) ، وتهذيب التهذيب (٤٤٥/٩) ، والشذرات
(١٦٢/١) . وله ترجمة حافلة فى " تاريخ دمشق " أفرداها ، وطبعها
محقق : الأستاذ / شكر الله نعمة الله .

(٢) وقد ورد عن جماعة من العلماء - غير الزهري - كراهية إعادة الحديث ، وقد مر
معنا قول الشعبي فى ذلك قبل قليل . وفى ترجمة الزهري لابن عساكر - والتى
أفردها شكر الله - (ص ٨١ ، ٨٢) عن الامام مالك أنه قال : " حدثنى ابن
شهاب بحديث فيه طول ، وأنا آخذ بلجام دابته ، فقلت له : أعِدْ عليّ . فقال :
لا . قلت له : أرايت أنت ، أما كنت تحب أن يعادَ عليك ؟ قال : لا . فقلت له :
كنت تكتب ؟ قال : لا . " وسيأتى معنا قول قتادة - رحمه الله - " إن إعادة
الحديث تذهب بنوره " . قلت : وإنما كان هذا منهم - رحمهم الله - لقسوة
حفظهم ، وتوقد ذكائهم ، وسيلان أذهانهم ، وليس الناس فى هذا الأمر
سواً ، بل قد تكون إعادة الحديث بالنسبة : للبعض من المهمات ، لتثبيت
الحفظ ، وفهم ما يقال ، وعقله .

ولهذا كان من هديه - صلى الله عليه وسلم - إذا تكلم بكلمة يعيدها ثلاثاً ،
حتى تفهم عنه ، روى ذلك : البخارى فى ك العلم ، برقم (٥٤ ، ٩٥) ،
والترمذى فى " الشمائل " . برقم (٢١٤) من حديث أنس - رضى الله
عنه . ونقل ابن حجر - رحمه الله - فى " الفتح " (١٨٩/١) -

.....

= عند شرح هذا الحديث - عن ابن المنير أنه قال : " نبّه البخارى بهذه الترجمة على الرد على من كسره إعادة الحديث ، وأنكر على الطالب الاستعادة ، وعده من البلادة " . قال - أى ابى المنير - : " والحق : أن هذا يختلف باختلاف القرائح ، فلا عيب على المستفيد الذى لا يحفظ من مرة إذا استعاد ، ولا عذر للمفيد إذا لم يحفظ ، بل إعادة عليه أكد من الابتداء " .

وقد ترجم البخارى على هذا الحديث بقوله : " باب من أعاد الحديث ثلاثاً ليفهم عنه " .

(٣) أنظر مقالة الزهرى فى : سير النبلاء (٣٤٤ / ٥) ، والتذكيرة (١ / ١١١) ، وترجمة الزهرى المفردة من تاريخ دمشق (ص ٨٥) .

وقال عبيد الله بن عمر (١) القواريري : "أملى عليَّ عبد الرحمن بن مهدي عشرين

ألف حديث حفظاً" (٢) .

وحدث أبو عبد الله عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الله الختلي (٣) بخمسين ألف

حديث من حفظه (٤) .

(١) ابن ميسرة ، الحافظ ، الشهير ، أبو سعيد ، البصري ، مولى بني جشم ، من كبار أئمة هذا العلم ببغداد . قال ابن معين والنسائي : "ثقة" . وقال صالح جزرة : "مارأيت أحداً أعلم بحديث البصرة من القواريري ، وابن المديني ، وابن عررة" . توفي - رحمه الله - سنة (٢٣٥هـ) .

له ترجمة في : تاريخ بغداد (١٠/٣٢٠) ، والتذكرة (٢/٤٣٨) ، وتهذيب له التهذيب (٧/٤٠) ، وطبقات الحفاظ (ص ١٩٥) .

(٢) أنظر الخبر في : حلية الأولياء (٩/٣) ، والتذكرة (١/٣٢٠) ، وسير النبلاء (٩/١٩٥) ، وقد مر معنا في ص (٢٢) أن عبد الرحمن حفظ عشرة آلاف حديث ، وما جاء عن القواريري هنا أليق بمقام ابن مهدي ، بل ومقامه أعلى من ذلك .

(٣) بضم الخاء المعجمة ، وتشديد التاء المثناة فوق ، واختلف في التاء ، فبعضهم قال : مضمومة . وبعضهم قال : مفتوحة - قال الشيخ المعلمي في تعليقه على "الأكمال" : "لا يبعد جواز الوجهين" مع قوله بأن الضم أثبت . وهي نسبة إلى قرية على طريق "خراسان" إذا خرجت من بغداد بنواحي الدسكرة . وصاحب الترجمة المنسوب إليها هو : الحافظ البار ، الثقة ، أبو عبد الله ، عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الله بن محمد ، الختلي ، البغدادى . قال أبو بكر الخطيب : "كان فهماً ، عارفاً ، ثقة ، حافظاً ، سكن البصرة" . قال الذهبي : "لم أر أحداً أرخ وفاته ، وكأنها في سنة بضع وثلاثين وثلاثمائة" . وأفاد الدكتور بشار عواد أن ابن الجوزي أرخه في وفيات سنة (٣٣٥هـ) .

له ترجمة في : تاريخ بغداد (١٠/٢٩٠) ، والأنساب للسمعاني (٥/٤٤) ، والتذكرة (٣/٨٧٠) ، وسير النبلاء (١٥/٣٤٦) .

(٤) الخبر في : تاريخ بغداد (١٠/٢٩٠) ، والتذكرة (٣/٨٧١) ، وسير النبلاء (١٥/٤٣٦) . وهي من رواية أبي القاسم التنوخي عن أبيه قال :

ولمَّا أَمَلَى جعفر بن محمد (١) الفريابي - الحافظ الذي طاف البلاد شرقاً وغرباً -

بيخداد : كان عدد المستملين (٢) ثلثمائة وستة عشر ، وحُزِرَ الجمع فكانوا ثلاثين

ألفاً (٣) . وكان الذين يكتبون [عنه] * نحو عشرة آلاف (٤) .

= "دخل علينا أبو عبد الله الختلى إلى البصرة - وهو صاحب حديث، جلد ، مشهور بالحفظ - فجاء وليس معه شيء من كتبه ، فحدث شهوراً إلى أن لحقته ، فسمعتة يقول : "حدثت بخمسين ألف حديث من حفظي ، إلى أن لحقتني كتبي " .

(١) ابن الحسن بن المستفاض ، أبو بكر ، التركي ، العلامة ، الحافظ ، قاضي الدينور ، وصاحب التصانيف . مولده سنة (٢٠٧هـ) . قال الخطيب : "كان من أوعية العلم ، من أهل المعرفة والفهم ، طوَّف شرقاً وغرباً ، ولقى الأعلام ، وكان ثقة حجة " توفي - رحمه الله - سنة (٣٠١هـ) ، وكان - رحمه الله - قد حفر لنفسه قبراً .
له ترجمة في : تاريخ بغداد (١٩٩/٧) ، والمنتظم (١٢٤/٦) ، والتذكرة (٦٩٢/٢) ، وسير النبلا (٩٦/١٤) .

(٢) المُستَمَلِي : هو الذي يبلغ عن المحدث عند كثرة الجمع . قال النووي . رحمه الله - عند الكلام على آداب المحدث ، واستحباب عقده مجالس الاملاء - : "ويتخذ مستملياً ، مُحَمَّلاً ، متيقظاً ، يبلغ عنه إذا كثرت الجمع ، على عادة الحفاظ " . قال السيوطي : "فإن كثرت الجمع بحيث لا يكفي مستمل واحد ، إتخذ مستملين ، فأكثر " قال : "ولا يكون المستملي بليداً ، كمستملي يزيد بن هارون ، حيث سئل يزيد عن حديث ، فقال : "حدثنا به عدة " فصاح المستملي : يا أبا خالد ! عدة ابن من ؟ فقال له : ابن فقدتك " .

أنظر : تدريب الراوي (١٣٣/٢ ، ١٣٤) .

(٣) الخبر في : تاريخ بغداد (٢٠١/٧ ، ٢٠٢) ، والمنتظم (١٢٤/٦) ، والتذكرة (٦٩٣/٢) مع تقديم وتأخير .

* زيادة من (م) .

(٤) أنظر : تاريخ بغداد (٢٠٢/٧) ، والمنتظم (١٢٤/٦) ، والشذرات (٢٣٥/٢) . والخبر عندهم من قول أبي الفضل الزهري ، قال : "لَمَّا سَمِعْتُ من الفريابي ، كان في مجلسه من أصحاب المحابر من يكتب نحو عشرة آلاف إنسان ، ما بقي منهم غيري ، هذا سوى من لا يكتب " . وفي "سير النبلا" (١٠٠/١٤) قول ابن عدي : "رأيت مجلس الفريابي ، يحزر فيه خمسة عشر ألف محبرة ، وكان الواحد يحتاج أن يبيت في المجلس ليجد من الغد موضعاً " .

- وقال هشيم (١) : " كنت أحفظ في المجلس مائة حديث ، ولو سئلت عنها أجبت " (٢) .
- وقال هشام بن محمد بن السائب الكلبى (٣) - صاحب النسب - : " حفظت ما لم يحفظه أحد ، ونسيت ما لم ينس أحد : فان لى عم يحاتبنى على حفظ القرآن ، فدخلت بيتاً ، وحلفت أنى لا أخرج منه حتى أحفظ القرآن ، فحفظته فى ثلاثة أيام . ونظرت يوماً فى المرأة ، فقبضت على لحيتى لأخذ ما دون القبضة ، فأخذت ما فوق القبضة " (٤) .

- (١) ابن بشير بن أبى خازم - قاسم - بن دينار ، الحافظ الكبير ، محدث العصر ، أبو معاوية ، الواسطى ، نزيل بغداد . مولده سنة (١٠٤ هـ) . قال ابن مهدى : " كان هشيم أحفظ للحديث من الثورى " . وقال ابن المبارك : " من غير الدهر حفظه فلم يغير حفظ هشيم " . مات - رحمه الله - فى سنة (١٨٢ هـ) .
- له ترجمة فى : " ثقات العجلي " - بترتيب الهيمى - (ص ٤٥٩) ، وتاريخ بغداد (٨٥ / ١٤) ، والتذكرة (٢٤٨ / ١) ، والشذرات (٣٠٣ / ١) .
- (٢) أنظر : مقدمة الدامل لابن عدى (١٠٦ / ١) ، وتاريخ بغداد (٩٠ / ١٤) ، وتهذيب التهذيب (٦١ / ١١) وعند الجميع : " ولو سئلت عنها بعد شهر أجبت " .
- (٣) العلامة ، الأخبارى ، النسابة ، أبو المنذر ، هشام بن محمد بن السائب بن بشر ، الكلبى ، الكوفى ، الرافضى ، أحد المتروكين كأبيه . قال الإمام أحمد : " إنما كان صاحب سمر ونسب ، ما ظننت أن أحداً يحدث عنه " . وقال الدارقطنى : " متروك " . وتوفى سنة (٢٠٤ هـ) على الصحيح .
- له ترجمة فى : الجرح والتعديل (٦٩ / ٢ / ٤) ، والمجروحين (٩١ / ٣) ، والتذكرة (٣٤٣ / ١) ، والميزان (٣٠٤ / ٤) .
- (٤) أنظر الخبر فى : تاريخ بغداد (٤٥ / ١٤) ، ووفيات الأعيان (١٣١ / ٥) . قال الذهبى فى سير النبلاء (١٠٢ / ١٠) : " وقد اتهم فى قوله : حفظت القرآن فى ثلاثة أيام . وكذا قوله : نسيت ما لم ينس أحد " وأورد - رحمه الله - قصة حفظه القرآن فى التذكرة (٣٤٣ / ١) بصيغة التمرىض ، فقال : " يروى عنه : أنه حفظ القرآن فى ثلاثة أيام ، وقلما يروى من المسند " .

وقال يزيد بن هارون (١) : "أحفظ ثلاثة وعشرين ألف (٤/١) حديث" (٢) .

وحدث ببغداد ، فحُزِرَ مجلسه تسعين ألفاً (٣) .

وقال أحمد بن أبي الطيب (٤) : "سمعت يزيد بن هارون الحافظ وقيل له : إن هارون

المستملى يريد أن يدخل عليك في حديثك ، فدخل هارون فقال : يا هارون ، بلغني أنك تريد

أن تدخل على في حديثي ، فاجتهد جهدك ، لا رعى الله عليك ، إن رعى الله * * ، أحفظ ثلاثة

وعشرين ألف حديث ، لا أقامني الله ، إن كنت لا أقوم بحديثي " (٥) .

(١) ابن رازن ، الامام القدوة ، شيخ الاسلام ، أبو خالد السلمي ، مولا هم ، الواسطي .

مولده سنة (١١٨هـ) . كان — رحمه الله — رأساً في العلم والعمل ، ثقة حجة كبير

الشان . قال أحمد بن حنبل : "كان يزيد حافظاً متقناً" . توفي رحمه الله سنة (٢٠٦هـ) .

له ترجمة في : طبقات ابن سعد (٣١٤/٧) ، وتاريخ بغداد (٣٣٧/١٤) ، وسير

النبلاء (٣٥٨/٩) ، وتهذيب التهذيب (٣٦٦/١١) .

(٢) أنظر الخبر في : سير النبلاء (٣٥٩/٩) ، والتذكرة (٣١٨/١) ، والشذرات (١٦/٢) .

والمقالة عند الجميع هكذا : "أحفظ أربعة وعشرين ألف حديث بالإسناد ولا فخر ،

وأحفظ للشاميين عشرين ألف حديث ، لا أسأل عنها" .

(٣) الخبر في : التذكرة (٣١٨/١) ، وتهذيب التهذيب (٣٨٦/١١) ، وأدب الإمام

للسمعاني ص (١٦) ، ولفظه : "كان يقال : في مجلسه سبعون ألف رجل" .

(٤) أحمد بن أبي الطيب — سليمان — البغدادي ، أبو سليمان ، المعروف بالمروزي .

صدوق حافظ ، له أغلاط ، ضعفه بسببها أبو حاتم ، وماله في البخاري سوى حديث

واحد متابعة ، مات في حدود (٢٣٠هـ) . التقريب (١٧/١) .

وله ترجمة في : الجرح والتعديل (٥٢/١/١) ، وتاريخ بغداد (١٧٣/٤) ، وتهذيب

الكمال (٣٥٧/١) ، والميزان (١٠٢/١) .

* ابن سفيان بن بشير ، أبو سفيان ، يعرف بالديك . مستملى يزيد بن هارون . توفي

ببغداد سنة (٢٥٠هـ) أو (٢٥١هـ) .

له ترجمة في : تاريخ بغداد (٢٥/١٤) ، والأنساب للسمعاني (٢٤٧/١٢) .

* * كذا (أ، م) . وفي "تاريخ بغداد" ، "وتهذيب التهذيب" : "لا أرى الله عليك ان أرعى الله"

وأرى عليه : أبقى . كما في "لسان العرب" (ص ١٦٧٧) مادة : رعى . فهو دعا عليه .

(٥) أنظر الحكاية في : تاريخ بغداد (٣٤٠/١٤) ، وتهذيب التهذيب (٣٦٨/١١) .

وليس في التهذيب قوله : "لا أقامني الله" .

وقال الحافظ أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد (١) ، المعروف بابن عقدة - الذي قال في حقه الدارقطني (٢) : أجمع أهل الكوفة أنه لم ير من زمن عبد الله بن مسعود إلى زمنه أحفظ منه (٣) - : " أنا أجيب في ثلثمائة ألف حديث (٤) . وأذاكر بالأسانيد * ، وبعض المتن ، والمراسيل ، والمقاطيع " (٥) .

(١) حافظ العصر ، والمحدث البحر ، أبو العباس ، الكوفي ، مولى بني هاشم ، وكان أبوه نحويًا صالحاً يلقب بـ "عقدة" - قال ابن الجوزي بأن ذلك كان لتعقيدته في النحو - مولده سنة (٢٤٩هـ) . ضعفه جماعة ، وقواه آخرون ، كما قال الذهبي . وعاب عليه الدارقطني الإكثار من المناكير ، وقال : "إنما بلاؤه من هذه الوجادات" . وقال ابن عدي : "رأيت فيه مجازفات " وقد كان معقوتاً لتشييعه . كما قال الذهبي - توفي ابن عقدة سنة (٣٣٢هـ) .

له ترجمة في : تاريخ بغداد (١٤/٥) ، والمنتظم (٢٣٧/٦) ، والتذكرة (٨٣٩/٣) ، والميزان (١٣٦/١) .

(٢) الامام ، شيخ الاسلام ، حافظ الزمان ، أبو الحسن ، علي بن عمر بن أحمد بن مهدي ، البغدادى ، الحافظ ، الشهير ، صاحب "السنن" . مولده سنة (٣٠٦هـ) . قال الخطيب : " . . . إنتهى إليه علم الأثر ، والمعرفة بالحلل ، وأسماؤ الرجال ، مع الصدق والثقة ، وصحة الاعتقاد " توفي - رحمه الله - سنة (٣٨٥هـ) . والدارقطني : منسوب الى "دار القطن" ، كانت محلة ببغداد كبيرة ، وقد خربت . كما فى "الانساب" (٢٧٣/٥) .

له ترجمة في : تاريخ بغداد (٣٤/١٢) ، ووفيات الأعيان (٢٩٧/٣) ، والتذكرة (٩٩١/٣) ، واللباب (٤٠٤/١) .

(٣) أنظر مقالة الدارقطني فى : التذكرة (٨٤٠/٣) ، والشذرات (٣٣٢/٢) ، .

(٤) أنظر الخبر فى : المنتظم (٢٣٧/٦) ، والتذكرة (٨٤٠/٣) ، وطبقات الحفاظ (ص ٣٥٠) وعندهم : "أنا أجيب فى ثلثمائة ألف حديث من حديث أهل

البيت ، وبني هاشم" . وفى تاريخ بغداد (١٦/٥) بدون قوله : "بني هاشم" .

* فى (م) : فى الأسانيد . والمثبت هو الصواب .

(٥) أنظر : تاريخ بغداد (١٧/٥) ، والمنتظم (٢٣٧/٦) . والعبارة هكذا عندهما : "أنا أحفظ منسقا من الحديث بالأسانيد والمتون خمسين ومائتى ألف ، وأذاكر بالأسانيد وبعض المتن ، والمراسيل ، والمقاطيع ستمائة ألف حديث" .

قال ابن عقدة: "ودخل البرديجي (١) الكوفة، فزعم أنه أحفظ منا، فقلت: لا تطول،
نتقدم إلى دكان وراق، ونضع القبان (٢)، ونزن من الكتب ما شئت، ثم تلقى علينا *
فنذكرها؟ فبقى * (٣) .

ولما انتقل ابن عقدة الى مكان آخر كانت كتبه ستمائة حمل (٤) .

[وكان] * * إسماعيل بن يوسف (٥) الذي لم يحمى يحفظ أربعين ألف حديث (٦) . ويذكر
بسبعين ألف حديث (٧) .

(١) الحافظ، الامام، الثبت، أبو بكر، أحمد بن هارون بن روح، البرديجي، البرذعي، نزيل
بغداد . مولده بعد سنة (٢٣٠هـ) أو قبلها . قال عنه الدارقطني: "ثقة جليل" .
وقال الخطيب: "كان ثقة، فهماً، حافظاً" . توفي - رحمه الله - سنة (٣٠١هـ) .
والبرديجي: بفتح الباء الموحدة، وسكون الراء، بعدها الدال المهملة المكسورة،
ثم ياء مثناة منقوطة من تحت، ثم جيم: نسبة الى "برديج" بليدة بأقصى أذربيجان .
له ترجمة في: تاريخ بغداد (١٩٤/٥)، وأخبار أصبهان (١١٣/١)، وتذكرة
الحفاظ (٧٤٦/١)، وسير النبلاء (١٢٢/١٤)، والأنساب (١٤٨/٢) .

(٢) بفتح القاف، والباء الموحدة المشددة: ما يوزن به . وقيل: إنه معرب .
لسان العرب (ص ٢٣، ٢٥) . مادة: قين .

* في (أ): عليها . والتصويب من (م) . وهو الذي في مصادر الحكاية .
(٣) أنظر: تاريخ بغداد (١٦/٥)، والمنتظم (٣٣٧/٦)، والتذكرة (٨٤٠/٣) .
(٤) الحكاية في: تاريخ بغداد (١٨/٥)، والمنتظم (٣٣٧/٦)، والتذكرة (٨٤٠/٣)
وفيها: (حملة) بدل (حمل) .

* * زيادة من (م) .

(٥) أبو علي، المعروف بالديلمي، كان أحد العباد الورعين، والزهاد المتقللين، مع بصره
بالحديث، وحفظه له . جالس الإمام أحمد بن حنبل، وذاكره، ونقل عنه . قال عنه
الدارقطني: ".... زاهد، ورع، فاضل، ثقة" . توفي - رحمه الله - سنة
له ترجمة في: تاريخ بغداد (٢٧٤/٦)، وطبقات الحنابلة (١٠٧/١) .

(٦) أنظر: تاريخ بغداد (٢٧٥/٦)، المنهج الأحمد (٢٧٥/١) .

(٧) أنظر: تاريخ بغداد (٢٧٦/٦)، وطبقات الحنابلة (١٠٨/١) .

وقال الخطيب البغدادي (١) : قال لي الأزهرى (٢) : "كنت أحضر عند أبي عبد الله الحسين بن أحمد (٣) بن بكير ، وبين يديه أجزاء كبار * ، فأنظر بعضها ، فيقول لى : "أيها أحب إليك ، تذكر لى متن ماتريد من هذه الأحاديث حتى أخبرك بإسناده ؟ أو تذكر لى إسناده حتى أخبرك بمثته ؟ فكتبت أذكر له المتن ، فيخبرنى بالأسانيد من حفظه ، وفعلت هذا مراراً كثيرة " (٤) .

-
- (١) الحافظ الكبير، الامام ، محدث الشام والعراق ، أبو بكر ، أحمد بن على بن ثابت بسن أحمد بن مهدى ، البغدادي ، صاحب التصانيف . مولده سنة (٣٩٢هـ) . قال ابن ماكولا : " كان أبو بكر الخطيب آخر الأعيان — ممن شاهدناه — معرفة ، وحفظاً ، وإتقاناً ، وضبطاً لحديث رسول الله — صلى الله عليه وسلم — ، وتفنناً فى علله ، وأسانيد ، وعلماً بصحيحه ، وغريبه ، وفرده ، ومنكره ، ومطروحه " . توفى — رحمه الله — سنة (٤٦٣هـ) .
- (٢) له ترجمة فى : المنتظم (٢٦٥/٨) ، ووفيات الأعيان (٩٢/١) ، والشذرات (٣١١/٣) . هو : عبيد الله بن أبى الفتح — أحمد — بن عثمان بن الفرج بن الأزهر بن ابراهيم . . . أبو القاسم ، الصيرفى ، ويعرف : بابن السوادى مولده سنة (٣٥٥هـ) . وهو من شيوخ الخطيب الذين أكثر عنهم ، وانتفع بهم . قال عنه الخطيب : " كان أحد المكثرين من الحديث ، كتابة وسماعاً ، ومن المعنيين به ، والجامعين له ، مع صدق وأمانة ، وصحة واستقامة ، وسلامة مذهب ، وحسن معتقد ، ودوام درس للقرآن " . توفى — رحمه الله — سنة (٤٣٥هـ) .
- (٣) له ترجمة فى : تاريخ بغداد (٣٨٥/١٠) ، واللباب (٤٨/١) ، والشذرات (٢٥٥/٣) . ابن عبد الله بن بكير ، أبو عبد الله ، الحافظ ، الامام ، البغدادي ، الصيرفى ، مولده سنة (٣٢٧هـ) . قال الأزهرى : " كان ثقة . ثقة " . وقال الذهبي فى " العبر " : " كان عجباً فى حفظ الحديث ، وسرده . . . وكان ثقة ، غمزه بعضهم " . وقال مرة : " حافظ كبير ، تكلم فيه ابن أبى الفوارس بنفس " . توفى — رحمه الله — سنة (٣٨٨هـ) . أنظر ترجمته فى : تاريخ بغداد (١٣/٨) ، والعبر (٣٨/٣) ، المغنى (١٧٠/١) .
- (٤) القصة فى : تاريخ بغداد (١٣/٨) ، المنتظم (٢٠٣/٧) ، التذكرة (١٠١٨/٣) . قال الأزهرى بعدها " كان أبو عبد الله ثقة ، فحسده فتكلموا فيه " .

قال (١) : "وَحُبُّ إِلَيَّ الْحَدِيثَ ، حتى رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فى النوم ، فلم أقل : ادع الله لى • وإنما قلت : يا رسول الله ! أيما أثبت فى الحديث، منصور (٢) أو الأعمش (٣) ؟ فقال : "منصور • منصور" (٤) •

- (١) ظاهر السياق يدل على أن صاحب هذه القصة هو: الحسين بن عبد الله بن بكير ، وليس الأمر كذلك ، فإن هذه الحكاية إنما تذكر فى ترجمة محمد بن سليمان الباغندي الآتى ذكره ، وكذا الحكاية التى بعدها عن ابن شاهين • فالظاهر - والله أعلم - أنه قد حدث تقديم وتأخير فى الكلام ، وأن قوله : "وقال محمد ابن سليمان الباغندي : أحفظ لثلاثة ألف حديث • • • - الآتى ذكره - مكانه المناسب هنا ، قبل قوله : "قال : وحُبُّ إلى الحديث • • • الخ" • حيث - يستقيم الكلام ، ويحصل بينه الانسجام •
- (٢) ابن المعتز بن عبد الله بن ربيعة ، أبو عتاب ، السلمى ، الكوفى ، أحد الأعلام ، الإمام ، الحافظ الحجة • قال ابن مهدي : "لم يكن بالكوفة أحد أحفظ من منصور" • وكان زاهداً ، عابداً ، صائماً ، قائماً ، وكان قد عمش من البكاء ، توفى - رحمه الله - سنة (١٣٢) هـ • وكان فيه تشيع قليل •
- له ترجمة فى : ثقات العجلي - بترتيب الهيثمى (ص ٤٤) ، والتذكرة (١/ ١٤٢) ، وتهذيب التهذيب (١٠/ ٣١٢) •
- (٣) الحافظ ، الثقة ، شيخ الاسلام ، أبو محمد ، سليمان بن مهران ، الأسدي ، الكاهلي ، مولا هم ، الكوفى ، أصله من بلاد الرى • رأى أنس بن مالك ، وحفظ عنه • قال يحيى القطان : "الأعمش علامة الاسلام" • وقال وكيع : "بقى الأعمش قريباً من سبعين سنة لم تفتسه التكبير الأولى" • توفى - رحمه الله - سنة (١٤٨ هـ) •
- له ترجمة فى : ثقات العجلي - بترتيب الهيثمى - (ص ٢٠٤) ، ومشاهير علماء الأمصار (ص ١١١) ، والتذكرة (١/ ١٥٤) ، وتهذيب التهذيب (٤/ ٢٢٢) •
- (٤) أنظر القصة فى : تاريخ بغداد (٣/ ٢١١) ، والمنتظم (٦/ ١٩٤) ، وسير النبلاء (١٤/ ٣٨٥) من رواية أحمد بن محمد بن شعاع قال : كنا عند إبراهيم بن موسى الجوزى ببغداد ، وكان عنده الباغندي ينتقى عليه ، فقال لسه إبراهيم بن موسى : هو ذا تسخر بى ؟ أنت أكثر حديثاً منى ، وأعرف ، وأحفظ للحديث ؟ فقال له : قد حُبب إلى هذا الحديث • • • الخ • وقد جاء ما يؤيد كون منصور أثبت من الأعمش عن جمع من العلماء ، قال ابن مهدي : "لم يكن بالكوفة

وقال أبو حفص بن شاهين (١) : "صَلَّيْتُ خَلْفَهُ مَرَّةً ، فافتتح الصلاة ، ثم قال : نَسَا

محمد بن سليمان (٢) لَوَيْنَ . فقيل له : سبحان الله . فقال : نا شيان بن فروخ (٣)

الأبلى . فقيل له : سبحان الله . فقال : بسم الله الرحمن الرحيم " (٤) .

= أحد أحفظ من منصور . وكذا قال العجلي .

أنظر : ثقات العجلي (ص ٤٤٠) ، والتذكرة (١٤٢/١) .

(١) الحافظ، الامام، المفيد، المكثّر، محدث العراق، عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد،

البغدادى، الواعظ، المعروف بابن شاهين، مولده سنة (٢٩٧هـ) . قال ابن ماكولا ،

"ثقة مأمون . . . جمع الأبواب والتراجم، وصنف شيئاً كثيراً" . وقال محمد بن عمر

الداودى : "ابن شاهين ثقة يشبه الشيوخ، إلا أنه كان لَحَّاناً، ولا يعرف الفقه . . .

رأيت يوماً اجتمع مع الدارقطنى، فما نطق حرفاً هيبه وخوفاً أن يخطئ بحضرة أبسى

الحسن" . توفى - رحمه الله - سنة (٣٨٥هـ) . بعد الدارقطنى بأيام .

له ترجمة فى : تاريخ بغداد (٢٦٥/١١) ، والتذكرة (٩٨٧/٣) ، وطبقات

الحفاظ (ص ٣٩٢) ، والشذرات (١١٧/٣) .

(٢) ابن حبيب بن جبير، أبو جعفر، الأسدى، المصيصى المعروف بـ "لَوَيْنَ" . كوفى الأصل .

قال أبو حاتم : "صالح صدوق" قيل له : ثقة ؟ قال : "صالح الحديث" . ووثقه

النسائى، وذكره ابن حبان فى "ثقاته" . ولوين : بالتصغير، قيل : لُقِّبَ بذلك لأنَّه

كان يبيع الدواب، فيقول : هذا الفرس له لوين، هذا الفرس له قديد . وقيل : لقبته

أمه بذلك . وكان لا يكره هذا اللقب . وأنظر : "فتح الوهاب" (١١١) .

له ترجمة فى : الجرح والتعديل (٢٦٨/٢/٣) ، وتاريخ بغداد (٣٩٢/٥) ، وثقات

ابن حبان (١٠١/٩) ، والشذرات (١١٢/٢) .

(٣) الامام، الثقة، محدث البصرة ومسندها، أبو محمد، وهو ابن شيبة، الحبطى، مولا هم،

الأبلى، البصرى . قال أبو زرعة : "صدوق" . وقال مرة : "يهم كثيراً" . وقال أبو حاتم :

"قدرى، اضطر الناس اليه بأخرة" . وقال أحمد بن حنبل : "ثقة" . وقال الذهبي

: "ثقة مشهور" . توفى سنة (٢٣٦هـ) . والأبلى : نسبة إلى "الأبلة"، بلدة قديمة

على أربعة فراسخ من البصرة، وهى أقدم مدن البصرة كما فى "الأنساب" (٩٩/١) .

له ترجمة فى : الجرح والتعديل (٣٥٧/١/٢) ، وثقات ابن حبان (٣١٥/٨) ،

والميزان (٢٨٥/٢) ، وتهذيب التهذيب (٣٧٤/٤) .

(٤) أنظر القصة فى : تاريخ بغداد (٢١١/٣) ، المنتظم (١٩٤/٦) ، وسير النبلاء

(٣٨٥/١٤) . وصاحب القصة هو الباغندى كما سبق التنبيه .

وقال الخطيب البغدادي : "أنا بشرى (١) * بن عبد الله الرومي قال : سمعت أبا بكر * * أحمد بن جعفر (٢) بن سلم (٣) يقول : لما قدم علينا أبو مسلم (٤) الكجّي (٥) أُملي الحديث في رحبة غسان (٦) ، وكان في مجلسه سبعة (٧) مستملين ، يبلغ كل واحد منهم صاحبه الذي يليه ،

- (١) ابن مسيس ، أبو الحسن ، الرومي ، الفاتني : نسبة الى فاتن مولى المطيع لله ، وكان قد أسر من بلاد الروم ، وأهداه بعض أمراء بني حمدان لفاتن ، فعلمه ، وأدبه ، وأسمعه الحديث . قال الخطيب : "كتبنا عنه ، وكان صدوقاً ، صالحاً ، ديناً" . توفي - رحمه الله - يوم عيد الفطر ، سنة (٤٣٠ هـ) .
- له ترجمة في : تاريخ بغداد (١٣٥/٧) ، واللباب (٤٠١/٢) ، والشذرات (٢٤٨/٣) * في (أ ، م) : "بشر" بدون يا ، وأثبتته على الصواب من مصادر ترجمته .
- * * في (م) : "سمعت أبا بكر بن الرومي ، قال : سمعت أبا بكر أحمد بن جعفر . . . " والصواب المثبت ، كما في "تاريخ بغداد" وغيره .
- (٢) ابن محمد بن سلم بن راشد ، الختلي ، مولده سنة (٢٧٨ هـ) . وكان أحد علماء بغداد ، كتب من القراءات والتفاسير أمراً كثيراً . قال الخطيب : "كان صالحاً ، ثقة ، ثبتاً" . توفي - رحمه الله - سنة (٣٦٥ هـ) .
- له ترجمة في : تاريخ بغداد (٧١/٤) ، وسير النبلاء (٨٢/١٦) ، والعبر (٢٣٥/٢) ، والشذرات (٥٠/٣) .
- (٣) في (م) في هذا الموضع : مسلم . والصواب المثبت .
- (٤) الحافظ ، المسند ، ابراهيم بن عبد الله بن مسلم بن ماعز ، البصري ، صاحب كتاب "السنن" . مولده سنة نيف وتسعين مائة . وثقه الدارقطني وغيره . وكان عالماً بالحديث وطرقه ، عالي الاسناد ، قدم بغداد وأزدهموا عليه .
- وتوفي - رحمه الله - سنة (٢٩٢ هـ) . والكجّي : بفتح الكاف ، والجيم المشددة : نسبة الى "النج" ، وهو الجمل .
- له ترجمة في : تاريخ بغداد (١٢٠/٦) ، والتذكرة (٦٢٠/٢) ، واللباب (٨٥/٣) ، والشذرات (٢١٠/٢) .
- (٥) في (أ) : البلخي . والتصويب من (م) .
- (٦) لم أقف عليها فيما بين يدي من كتب الأماكن .
- (٧) في (م) : تسعة . والمثبت يوافق ما في "التذكرة" .

وكتب الناصر عنه (١) قِيَامًا بِأَيْدِيهِمُ الْمُحَابِرَ، ثم (٥/أ) مُسِحَتْ (٢) الرَّجْبَسَةُ ،
وحسب من حضر بمحبرة ، فبلغ ذلك نَيْفًا وأربعين ألف محبرة ، سوى النظَّارَةِ (٣) * (٤)
قال ابن سَلَمَ (٥) : " ويلغنى أن أبا مسلم كان نَذَرًا أن يتصدق إِذَا حَدَّثَ بعشرة
آلاف درهم * (٦) .

- (١) فى (م) : إليه • والمثبت هو الصواب •
 (٢) قال فى المصباح المنير (٥٧٢/٢) : " مَسَحَتُ الْأَرْضَ ، مَسْحًا : ذَرَعْتُهَا " :
 (٣) جمع ناظر ، وهم الذين لا يكتبون •
 (٤) الخبر فى : تاريخ بغداد (١٢١/٦) ، والمنتظم (٥٠/٦) ، وسير النبلاء (٤٢٤/١٣) ، والتذكرة (٦٢١/٢) ، ومراة الجنان (٢٢٠/٢) •

قال الذهبي في " التذكرة " : " هذه حكاية ثابتة ... " وقال فـي
 " سير النبلاء " : " إسناده صحيح " .

- (٥) فى (م) فى هذا الموضع : مسلم • والصواب المثبت •
 (٦) أنظر الخبر فى : تاريخ بغداد (١٢٢/٦) ، والمنتظم (٥٠/٦) •
 وفى التذكرة (٦٢١/٢) : " أنه لما حَدَّثَ تصدق بعشرة آلاف
 درهم " • وهى فى سير النبلاء (٤٢٥/١٣) بزيادة : " شكراً لله " •

وقال محمد بن محمد بن سليمان (١) الباغندي : " أحفظُ ثلثمائة ألف حديث مسن

حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - " (٢) .

وكان الحافظ أبو الحسين (٣) عاصم بن علي (٤) الواسطي يجلس على سطح

المسقطات (٥) ،

(١) ابن الحارث ، الواسطي ، ثم البغدادي ، أبو بكر ، الحافظ الأوحدي ، محدث العراق . قال الخطيب : " رأيت كافة شيوخنا يحتجون به ، ويخرجونه في الصحيح " وروى ابن عدي بسنده إلى إبراهيم الأصبهاني أنه قال : " أبو بكر الباغندي كذاب " . قال الذهبي : " بل هو صدوق ، من بحور الحديث " . وكذا قال ابن حجر - رحمه الله - : " مشهور بالتدليس ، مع الصدق والأمانة " ، وقد ذكره ابن حجر - رحمه الله - في الطبقة الثالثة من " طبقات المدلسين " . توفي - رحمه الله سنة (٣١٢ هـ) .

له ترجمة في : تاريخ بغداد (٢٠٩ / ٣) ، والتذكرة (١٣٦ / ٢) ، والميزان (٢٦ / ٤) ، وطبقات المدلسين (ص ١٠٨) .

(٢) الذي في ترجمة الباغندي قوله : " أنا أجيب في ثلثمائة ألف مسألة في حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - " .

أنظر : تاريخ بغداد (٢١٠ / ٣) ، وسير النبلاء (٣٨٤ / ١٤) ، والمنتظم (١٩٣ / ٦) .

(٣) في (م) : أبو الحسن . وهي كنية له أيضاً كما في " تهذيب التهذيب " (٤٩ / ٥) .

(٤) ابن عاصم بن صهيب ، التيمي ، مولاهم ، الواسطي ، الحافظ ، الثقة . وثقه أحمد ، والعجلي ، وأبو حاتم ، وابن قانع ، وابن سعد . وضعفه ابن معين ، والنسائي . وذكر له ابن عدي بعض الأحاديث المنكرة ، ثم قال : " ولم أر بحديثه بأساً " . فالرجل كما قال ابن حجر : " صدوق ، ربما وهم " . توفي - رحمه الله - سنة (٢٢١ هـ) .

له ترجمة في : طبقات ابن سعد (٣١٦ / ٧) ، وتاريخ بغداد (٢٤٧ / ١٢) ، والتذكرة (٣٩٧ / ١) ، وتهذيب التهذيب (٤٩ / ٥) ، والتقريب (٣٨٤ / ١) .

(٥) لم أقف - الآن - على معنى هذه الكلمة .

ويركب مستطيه نخلة ، يستطلي عليها • فقال يوماً : حدثنا الليث ابن سعد (١) * ،
فأعاد أربع عشرة مرة ، والناس لا يسمعون ، فحزر الجمع ، فكانوا مائة ألف وعشرين
ألفاً ** (٢) •

- (١) الامام ، الحافظ ، شيخ الديار المصرية ، أبو الحارث ، الفهمي ، مولا هــم ،
الأصبهاني الأصل ، المصري •
قال الشافعي : " هو أفقه من مالك ، إلا أن أصحابه لم يقوموا به " • وكان
يتأسف على فواته •
وقال أحمد : " الليث ثقة ثبت " •
وقد كان رحمه الله — ذا مال كثير ، مع الجود والسخاء • توفي — رحمه الله —
سنة (١٧٥ هـ) •
له ترجمة في : مشاهير علماء الأمصار (ص ١٩١) ، والتذكرة (٢٢٤ / ١) ،
وتهذيب التهذيب (٤٥٩ / ٨) •
* في " تاريخ بغداد " ، و " أدب الاملاء " في هذا الموضع : " ويستعاد " • وفي
التذكرة : " وهم يستعيدونه " فكانها سقطت من المخطوطتين •
** في (م) : ألف • بدون ألف ، والصواب المثبت •
(٢) أنظر : تاريخ بغداد (٢٤٨ / ١٢) ، وأدب الاملاء (ص ١٦) ، وسيـر
النبلاء (٢٦٣ / ٩) ، والتذكرة (٣٩٧ / ١) •
مع خلاف يسير في السياق •

وقال أبو بكر محمد (١) بن مسلم الجعابي : " دخلت الرقة (٢) ، وكان لي شَمٌّ

قطران (٣) كتباً * فأنفذت غلامي إلى ذلك الرجل الذي كتبني عنده ، فرجع الغلام

مغموماً ، فقال : ضاعت الكتب . فقلت : يا بني لا تغتم ، فإن فيها مائتي (٤) ألف

حديث ، لا يشكُّ على منها حديثٌ ، لا إسناداً ولا متناً " (٥) .

(١) ابن عمر بن محمد بن سلم ، التميمي ، ابن الجعابي ، أبو بكر ، الحافظ البار ، قاضي

الموصل . مولده سنة (٢٨٤ هـ) . كان اماماً ، حافظاً ، عارفاً بالحديث وعلمه ، ولسه

مصنفات كثيرة . إلا أنه كان شيعياً غالباً ، وانهم بالشرب ، وفساد الدين ، حتى قال

الدارقطني — رحمه الله — : " ترك الدين والعلاة " . وذكر الدارقطني : أنه حصل

له تخليط وغلط في الحديث . قال الذهبي — رحمه الله — : " مشهور محقق ، لكنسه

رقيق الدين تالف " . وكان قد أوصى قبل موته بأن تحرق كتبه ، فأحرقت . توفى

سنة (٣٥٥ هـ) .

والجعابي : بكسر الجيم ، وفتح العين المهملة ، وفي آخرها الباء الموحدة . والمشهور

بهذه النسبة هو المترجم .

له ترجمة في : تاريخ بغداد (٢٦ / ٣) ، والأنساب (٢٨٥ / ٣) ، وسير النبلاء

(٨٨ / ١٦) ، والميزان (٦٧٠ / ٣) .

(٢) بفتح أوله ، وثانيه ، وتشديده ، وأصل الرقة : كل أرض إلى جنب واد ينسبط عليها الماء ،

وجمعها رِقَاقٌ ، وبذلك سميت المدينة ، لأن هذه صفتها . وتقع هذه المدينة على

الفرات ، من جانبه الشرقي ، ويقال لها : الرقة البيضاء ، وأسفل منها بفرسخ الرقة السوداء .

أنظر : معجم البلدان (٥٨ / ٣) ، وبلدان الخلافة الشرقية (ص ١١٤ ، ١٣٢) .

(٣) القَطَرُ : — بوزن الهزير — والقطرة : ما يمان فيه الكتب . ولا يقال بالتشديد ومما

أنشد في ذلك :

ليس يعلم ما يحسى القَطَرُ ما العلم إلا ما عَاه الصَّدْرُ

مختار الصحاح (ص ٥٥٩) .

* في (أ ، م) : كتب . والمثبت هو الصواب ، إلا أن تكون العبارة كما في " التذكرة " فإنها

وقعت هكذا : " قطر من كتب " .

(٤) في (أ) : مائة . والمثبت من (م) ، وهو الذي في مصادر الحكاية .

(٥) أنظر الخبر في : تاريخ بغداد (٢٨ / ٣) ، والمنظوم (٣٧ / ٧) ، وسير النبلاء (٨٩ / ١٦) ،

والتذكرة (٩٢٦ / ٣) . والذي في " سير النبلاء " ، " والتذكرة " : " إسناذه

ولا منه " .

وكان يقال : إنه يحفظ مائتي ألف حديث ، ويجيب في مثلها (١) . وقال مرة عن نفسه

"أحفظ أربع مائة ألف حديث ، وأذا كررستمائة ألف حديث" (٢) .

وقال أبو محمد الحسن (٢) بن محمد السمرقندي : سمعت أبا العباس جعفر بن

محمد (٤) الحافظ يقول : "مارأيت أحفظ من أبي عبد الله بن منده (٥) ،

(١) أنظر الخبر في : تاريخ بغداد (٢٨/٣) ، وسير النبلاء (٨٩/١٦) ، والتذكرة (٩٢٦/٣) وتام العبارة : " ، إلا أنه كان يفضل الحفاظ بأنه كان يسوق البتون بألفاظها ، وأكثر الحفاظ يتسمخون في ذلك " . والقائل هو أبو الأعلى التتوخي .

(٢) الخبر في المصادر السابقة ، ويضاف إليها : الشذرات (١٧/٣) ، والعيبر (٣٠٢/٢) .
(٣) ابن أحمد بن محمد بن قاسم بن جعفر ، الكوخيمثي ، الحافظ ، الامام ، الرحال .
مولده سنة (٤٠٩) . قال عبد الغافر الفارسي : "هو عديم النظر في حفظه" . وله كتاب " بحر الأسانيد في صحاح الأسانيد " جمع فيه مائة ألف حديث . توفي - رحمه الله - سنة (٤٩١ هـ) .

له ترجمة في التذكرة (١٢٣٠/٤) ، وسير النبلاء (٢٠٥/١٩) ، والشذرات (٣٩٤/٣) . وأرخه صاحب الشذرات في وفيات سنة (٤٩٠ هـ) .

(٤) ابن المعتز بن محمد بن المستغفر بن الفتح ، النسفي ، أبو العباس ، الحافظ ، العلامة المحدث . مولده بعد سنة (٣٥٠ هـ) . وهو صاحب " تاريخ نسف " . قال الذهبي : "كان صدوقاً في نفسه ، لكنه يروى الموضوعات في الأبواب ، ولا يؤهّئها" . توفي رحمه الله - سنة (٤٣٢ هـ) . والمستغفرى : نسبة الى المستغفر ، وهو المترجم واليه ينسب . له ترجمة في : للتذكرة (١١٠٢/٤) ، اللباب (٢٠٨/٣) ، مرآة الجنان (٥٤/٣) ، والشذرات (٢٤٩/٣) .

(٥) الامام ، الحافظ ، الجوال ، محمد بن اسحاق بن محمد بن يحيى بن منده ، الأصبهاني ، العبيدي . مولده سنة (٣١٠ هـ) أو بعدها بعام . قال أبو علي الحافظ - شيخ الحاكم - : "بنو منده أعلام الحفاظ في الدنيا قديماً وحديثاً ، ألا ترون إلى قريحة أبي عبد الله ؟" توفي رحمه الله - سنة (٣٩٥ هـ) . له ترجمة في : المنتظم (٢٣٢/٧) ، التذكرة (١٠٣١/٤) ، وسير النبلاء

سألته يوماً : كم يكون سماع الشيخ ؟ فقال : يكون خمسة آلاف مَنَّا " (١) • (٢)

= (٢٨ / ١٧) ، والشذرات (١٤٦ / ٣) •

(١) كذا في المخطوطتين ، وفي التذكرة ، " سير النبلاء " : " من " • والمنا - مقصود -

: الذي يكال به السمن • وقيل : الذي يوزن به • والتثنية : مَنَّا •

والجمع : آمَنَّا • مثل : سبب ، وأسباب • وفي لغة تميم : " مَنَّن " بالتشديد ،

والجمع : آمَنَّا • والتثنية : مَنَّا •

• المصباح (٥٨٢ / ٢) •

(٢) أنظر الخبر في : التذكرة (١٠٣٤ / ٤) ، وسير النبلاء (٣٥ / ١٧) •

قال الذهبي في " التذكرة " - عقب سياقة الحكاية - : " المن يجيئ عشرة

أجزاء كبار " • وقال في " سير النبلاء " : " المن نحواً من مجلدين أو مجلداً

كبيراً " •

وقال الجعابي : كنت بليد (١) الحفظ ، فقال لى الأطباء : كل الخبز بالجلاب (٢) .
فأكلته أربعين يوماً ، بالغديات والعشيات ، لا أكل * غيره ، فصفى ذهني ، وصرت حافظاً ،
حتى صرت أحفظ في كل يوم ثلاثمائة (٣) حديث (٤) * .

وقال الأزهرى : بلغنى أن الدارقطنى حضر فى حديثه مجلس إسماعيل (٥) الصفار ،
فجعل ينسخ جزءاً كان معه ، وإسماعيل يلقى . فقال له * * بعض الحاضرين :

(١) يقال : بَلَدَ الرجل - بالضم - بلاداً ، فهو بَلِيدٌ . أى : غير ذكى ولا فطن .

المصباح المنير (١ / ٦٠) .

(٢) قال فى " المعتمد " (ص ٧١) : " معتدل ، ويميل إلى برد ورطوبة ، وقيل : إنه
بارد رطب ، يحفظ الصحة ، وينفع من الخمار ، ويطفى حرارة المعدة ، ويقويهها ،
ويسكن حدة الحمى والعطش . . . وأجوده النضيج المعتدل المتخذ بماء الورد
وصنعتة على ضروب : منها أن يلقى على كيل من السكر الطبرزد المسحوق ، ثلاثة
أكيال ماء الورد العرق ، ويغلى ، وتؤخذ رغوته ، ويرفع . . . " .

* فى (م) : يأكل . والصواب المثبت .

(٣) فى (م) : ثلاثمائة ألف . وهو خطأ ظاهر .

(٤) لم أجد هذه القصة فى ترجمة الجعابى .

(٥) الامام ، النحوى ، الأديب ، مسند العراق ، أبو على ، إسماعيل بن محمد

ابن إسماعيل بن صالح ، البغدادى . مولده سنة (٢٤٧ هـ) . قال عنه

الدارقطنى : " كان ثقة ، متعباً للسنة " قال الذهبى : " انتهى إليه

علو الاسناد . . . وله شعر وفصائل ، وكان مقدماً فى العربية " . توفى - رحمه

الله - سنة (٣٤١ هـ) .

له ترجمة فى : تاريخ بغداد (٢٠٢/٦) ، والمنتظم (٣٧١/٦) ،

وسير النبلاء (٤٤٠/١٥) ، وبغية الوعاة (٤٥٤/١) .

* * فى (م) : لى .

لا يصح سماعك وأنت تنسخ (١) . فقال الدارقطني : فهمى للإملاء غير فهمك . ثم قال : تحفظكم أُملى الشيخ من حديث الى الآن ؟ فقال : لا . فقال الدارقطني : أُملى ثمانية عشر حديثاً . فعدت الأحاديث فكانت كما قال الدارقطني ثم قال : الحديث الأول عن فلان عن فلان ، ومتنه كذا ، والثاني عن فلان عن فلان ومتنه كذا . فلم [يزل] (٢) يذكر أسانيد الأحاديث ومتونها على ترتيبها في الإملاء حتى أتى على آخرها . فتعجب الناس منه " (٣) .

وقال أحمد بن منصور (٤) : " خرجت مع أحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين (٥ / ١) ،

(١) وقد اختلف العلماء في سماع من كان ينسخ حال القراءة ، فجوزته جماعة ، ومنعه آخرون ، وقال قوم بالتفصيل . فمن جوز ذلك : موسى بن هارون الحمالي ، وأبو حاتم الرازي ، وابن المبارك . ومن منعه : إبراهيم الحري ، وأبو أحمد ابن عدي ، وأبو اسحاق الإسفراييني ، وغيرهم . قال الحافظ ابن الصلاح : " وخير من هذا الإطلاق ، التفصيل ، فنقول : لا يصح السماع إذا كان النسخ بحيث يمتنع معه فهم الناسخ لما يُقرأ ويصح إذا كان بحيث لا يمتنع معه الفهم " . وكذا صحح النووي التفصيل في المسألة . أنظر : الكفاية (ص ١٢٠ - ١٢٢) ، والتقيد والايضاح (ص ١٧٤ ، ١٧٥) ، والتدريس (٢ / ٢٣ ، ٢٤) .

(٢) هذه الكلمة ساقطة من (أ) ، وألحقها من (م) ، وهي في " تاريخ بغداد " ، " المنتظم " وسياق الكلام يقتضى إثباتها .

(٣) القصة في : تاريخ بغداد (٣٦ / ١٢) ، المنتظم (٧ / ١٨٣) ، وسير النبلاء (٤٥٣ / ١٦) .

(٤) ابن سيار بن معارك ، البغدادى ، الرمادى ، أبو بكر ، الحافظ ، الحجة . وثقه أبو حاتم ، والدارقطني . وقال ابن حبان : " مستقيم الأمر في الحديث " . وقد ترك أبو داود الرواية عنه لتوقفه في القول في مسألة خلق القرآن .

له ترجمة في : الجرح والتعديل (١ / ٧٨) ، وثقات ابن حبان (٨ / ٤١) ، وتهذيب الكمال (١ / ٤٩٢) ، والتذكرة (٢ / ٥٦٤) .

فقال يحيى لأحمد : أريد أن * نختبر أبا نعيم (١) . فقال : لا ترد ، الرجل ثقة (٢) .
فقال : لا بد لى . فأخذ ورقة فكتب فيها ثلاثين حديثاً من حديث أبي نعيم ، وجعل على
رأس كل عشرة منها حديثاً ليس من حديثه ، ثم جاءوا إلى أبي نعيم ، فقرأ يحيى عليه
عشرة ، وأبو نعيم ساكت ، ثم قرأ الحادى عشر ، فقال أبو نعيم : ليس من حديثى ، إضرب
عليه . ثم قرأ عليه * * العشرة الثانية ، وأبو نعيم ساكت ، فقرأ الحديث الثانى ، فقال :
ليس من حديثى ، إضرب عليه . ثم قرأ العشرة الثالثة ، وأبو نعيم ساكت ، ثم قرأ الحديث
الثالث ، فَتَغَيَّرَ أبو نعيم ، وانقلبت عيناه ، وأقبل على يحيى فقال : أما هذا - وذراع أحمد
بيده - فأورع من أن يحمل هذا ، وأما هذا - يرددنى (٣) - فأقل من أن يفعل هذا ،
ولكن هذا من فعلك يا فاعل ، ثم أخرج رجله ، فرفس يحيى فرمى به . فقال يحيى : والله
لرफسته أحب إلى من سفرى * (٤) .

* (أن) : ساقطة من (م) .

(١) الفضل بن دكين ، واسم دكين : عمرو بن حماد بن زهير ، الملائى ، الكوفى ، الحافظ ،
الثبت . من موالى طلحة بن عبيد الله التميمى . مولده سنة (١٣٠ هـ) . قال ابن معين :
" مارأيت أثبت من رجلين - يعنى فى الأحياء - أبى نعيم وعفان " . وقال أبو حاتم :
" حافظ متقن " . وقال يحيى القطان : " إذا وافقنى هذا الأحول ما أبالى من خالفنى "
توفى - رحمه الله - سنة (٢١٩ هـ) .

له ترجمة فى : تاريخ بغداد (٣٤٦ / ١٢) ، والتذكرة (٣٧٢ / ١) ، وسير النبلاء (١٤٢ / ١٠)

(٢) فى " تهذيب التهذيب " : " لا تزيد الرجل إلا ثقة " . والمثبت يوافق ما فى " سير النبلاء " .

* * (عليه) : ساقطة من (م) .

(٣) يعنى الرمادى ، حاكى القصة .

(٤) القصة ذكرها كل من : الخطيب فى " تاريخه " (٣٥٣ / ١٢) ، والذهبي

فى " سيره " (١٤٨ / ١٠) ، وابن حجر فى " تهذيبه "

(٢٧٤ / ٨) . مع تغاير طفيف ، وحذف كلمات يسيرة أثناء الحكاية .

وكان قتادة بن دعامة (١) السدوسي يسأل سعيد بن المسيب (٢) فيكثر ، فقال له سعيد : "كل ما سألتني عنه تحفظ ؟" فقال : نعم ، سألتك عن كذا وكذا ، فقلت : كذا وكذا (٣) . قال سعيد : "ما ظننت أن الله خلق مثلك" (٤) .

وكان يقول : "ما سمعت أذنأى شيئاً قط إلا وعاه قلبي ، وما قلت لمحدث قط : أعيد عليّ (٥) . فإن إعادة الحديث تذهب بنوره" (٦) .

- (١) ابن قتادة بن عزيز، أبو الخطاب، السدوسي، البصري، الضرير، المفسر، الحافظ، العلامة . قال أحمد بن حنبل : "كان قتادة أحفظ أهل البصرة، لا يسمع شيئاً إلا حفظه، قرئت عليه صحيفة جابر مرة فحفظها" . وقد كان قتادة - رحمه الله - مع حفظه وعلمه معروفاً بالتدليس، وذكره الحافظ ابن حجر في الطبقة الثالثة منهم . توفي - رحمه الله - سنة (١١٨هـ) .
- له ترجمة في : طبقات ابن سعد (٢٣٠/٧) ، وسير النبلاء (٢٦٩/٥) ، وتهذيب
- التهذيب (٣٥١/٨) ، وطبقات المدلسين (ص ١٠٢) .
- (٢) ابن حزن، أبو محمد، المخزومي، شيخ الإسلام، فقيه المدينة، أجل التابعين . ولد لسنتين مضتا من خلافة عمر، وسمع من عمر شيئاً وهو يخطب، وسمع من : عثمان، وزيد ابن ثابت، وغيرهم من الصحابة . قال قتادة : "مارأيت أحداً أعلم من سعيد بن المسيب" . وكذا قال غير واحد . توفي رحمه الله سنة (٩٤هـ) وقيل : (٨٩هـ) وقيل : (١٠٥هـ) ، وقيل غير ذلك .
- له ترجمة في : التذكرة (٥٤/١) ، وتهذيب التهذيب (٨/٤) ، والشذرات (١٠٢/١) .
- (٣) في "تهذيب التهذيب" في هذا الموضع : "حتى ردَّ عليه حديثاً كثيراً" .
- (٤) أنظر الحكاية في : "طبقات ابن سعد" (٢٣٠/٧) ، "تهذيب التهذيب" (٣٥٢/٨) ، وجاءت مختصرة في "سير النبلاء" (٢٧٦/٥) .
- (٥) أنظر : التذكرة (١٢٣/١) ، ومروءة الجنان (٢٥١/١) ، والشذرات (١٥٤/١) . وعند الجميع تقديم قوله "ما قلت لمحدث قط" . على قوله : "ما سمعت أذنأى . . ."
- (٦) أنظر : سير أعلام النبلاء (٢٧٤/٥) . وعبارته : "تكرير الحديث في المجلس يذهب بنوره" ، وما قلت لأحد قط : أعِدْ عليّ .

وقال أبو حاتم محمد بن إدريس (١) الرازي - أحد الأئمة الحفاظ ، العارفين بعلم الحديث ، والجرح والتعديل - : " أَحْصَيْتُ أُنَى مَشَيْتٍ عَلَى قَدَمَيَّ زِيَادَةَ عَلَى أَلْفِ فَرَسَخٍ (٢) " (٣) . وقلت على باب أبي الوليد الطيالسي (٤) : " مِنْ أَغْرَبَ عَلَى حَدِيثًا ، مُسْنَدًا صَحِيحًا ، لَمْ أَسْمَعْ بِهِ ، فَلَهُ عَلَى دِرَاهِمٍ * - وَقَدْ حَضَرَ أَبُو زُرْعَةَ (٥) ،

-
- (١) ابن المنذر، الحنظلي، الامام، الحافظ، أحد الأعلام . مولده سنة (١٩٥هـ) . قال موسى بن اسحاق القاضي : " مَا رَأَيْتُ أَحْفَظَ مِنْ أَبِي حَاتِمٍ " . وقال النسائي : " ثِقَّة " . توفي - رحمه الله - سنة (٢٧٧هـ) .
- له ترجمة في : مقدمة الجرح والتعديل (ص ٢٤٩) ، وتاريخ بغداد (٧٣/٢) ، والتذكرة (٥٦٧/١) ، والشذرات (١٧١/٢) .
- (٢) الفرسخ : ثلاثة أميال ، والجمع : فراسخ ، قال أبو عبيد : " بَلَغْنِي مِنَ النَّضْرِ بْنِ شَمِيلٍ ، أَنَّهُ قَالَ : يُقَالُ لِكُلِّ شَيْءٍ كَثِيرٍ دَائِمٌ ، لَا فَرْجَةَ فِيهِ : فَرَسَخٌ وَيُقَالُ : انْتَضَرْتُكَ فَرَسَخًا مِنَ النَّهَارِ يَعْنِي طَوِيلًا . وَلَا أَرَى الْفَرَسَخَ أَخَذَتْ إِلَّا مِنْ هَذَا " .
- أنظر : غريب أبي عبيد (١٢٢/٤) ، والمصباح (٤٦٨/٢) .
- (٣) أنظر الخبر في : مقدمة الجرح والتعديل (ص ٣٥٩) ، وتاريخ بغداد (٧٤/٢) ، والتذكرة (٥٦٧/٢) ، والشذرات (١٧١/٢) . والعبارة بتامها هكذا : " أَوَّلَ سَنَةٍ خَرَجْتُ فِي طَلَبِ الْحَدِيثِ أَقَمْتُ سَبْعَ سَنِينَ ، أَحْصَيْتُ مَا مَشَيْتُ عَلَى قَدَمَيَّ زِيَادَةَ عَلَى أَلْفِ فَرَسَخٍ ، لَمْ أَزَلْ أَحْصِي ، حَتَّى لَمَّا زَادَ عَلَى أَلْفِ فَرَسَخٍ تَرَكْتُهُ " .
- قال الذهبي عقب هذه الحكاية : " مَسَافَةٌ ذَلِكَ نَحْوَ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ ، سِيرَ الْجَادَّةُ " .
- (٤) هشام بن عبد الملك ، الباهلي ، مولاهم ، البصري ، الحافظ ، الحجة ، أحد الأعلام . مولده سنة (١٢٣هـ) . قال أبو حاتم : " أَبُو الْوَلِيدِ إِمَامٌ ، فَقِيهٌ ، عَاقِلٌ ، ثِقَّةٌ ، حَافِظٌ ، مَا رَأَيْتُ فِي يَدِهِ كِتَابًا قَطُّ " . توفي - رحمه الله - سنة (٢٢٧هـ) .
- له ترجمة في : الجرح والتعديل (٦٥/٢/٤) ، وثقات العجلي (ص ٤٥٨) ، والتذكرة (٣٨٢/١) ، وتهذيب التهذيب (٤٥/١١) .
- * في (م) : درهم . وكذا في " تاريخ بغداد " ، " والتذكرة " . وفي " الجرح والتعديل " : " درهم يتصدق به " .
- (٥) في " تاريخ بغداد " ، " والمنتظم " : " وَقَدْ حَضَرَ عَلَى بَابِ أَبِي الْوَلِيدِ خَلْقٌ مِنْ الْخَلْقِ ، أَبُو زُرْعَةَ فَمِنْ دُونِهِ " .

وإنما كان مرادى أن يُلَقَى إِلَى مالم أسمع ، ليقول هو عند فلان ، فأذهب أسمع ، ومرادى أن أستخرج منهم مالم ليس عندى - فما تهيأ لأحد أن يخرّب علىّ حديثاً " (١) .

وكان أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم (٢) القاضى يحضر مجلس الحديث فيحفظ خمسين ، وستين حديثاً ، فيقوم فيملئها على الناس (٣) .

وقال ابن الأخضر (٤) القاضى : سمعت أبا حفص بن شاهين - صاحب " الناسخ والمنسوخ " فى الحديث - يوماً يقول : " حسبت ما اشتريته به الجبر الى هذا الوقت ، فكان سبع مائة درهم " . قال القاضى : وكنا نشترى الجبر أربعة أرطال بدرهم . قال القاضى : وقد مكث ابن شاهين بعد ذلك * يكتب زماناً (٥) .

- (١) أنظر الحكاية فى : مقدمة الجرح والتعديل (ص ٣٥٥) ، وتاريخ بغداد (٧٥ / ٢) ، والمنتظم (١٠٨ / ٢ / ٥) ، والتذكرة (٥٦٨ / ٢) .
- (٢) ابن حبيب ، الأنصارى ، الكوفى ، الامام ، العلامة ، فقيه العراقيين ، صاحب أبى حنيفة - رحمه الله - . قال ابن معين : " ليس فى أصحاب الراى أكثر حديثاً ، ولا أثبت من أبى يوسف " . وقال المزنى : " أبو يوسف أتبع القوم للحديث " . توفى - رحمه الله - سنة (١٨٢ هـ) .
- له ترجمة فى : طبقات ابن سعد (٣٣٠ / ٧) ، وتاريخ جرجان (ص ٤٨٧) ، ووفيات الأعيان (٤٢١ / ٥) ، والتذكرة (٢٩٢ / ١) .
- (٣) أنظر الخبر فى : الطبقات الكبرى (٣٣٠ / ٧) ، ووفيات الأعيان (٤٢٢ / ٥) .
- (٤) محمد بن عمر بن محمد بن اسماعيل بن عبيد الله ، الداودى ، يعرف بـ " ابن الأخضر " مولده سنة (٣٥٣ هـ) . قال الخطيب : " كتبت عنه ، وكان ثقة " . توفى - رحمه الله - سنة (٤٢٩ هـ) .
- له ترجمة فى : تاريخ بغداد (٣٨ / ٣) .
- * (بعد ذلك) : ساقطة من (م) .
- (٥) أنظر الخبر فى : تاريخ بغداد (٢٦٧ / ١١) ، والتنظيم (١٨٣ / ٧) ، وسير النبلا * (٤٣٣ / ١٦) .

وجاء عن محمد بن (٥/ب) المسيب (١) الأَرْغِيَانِي أَنَّهُ قَالَ : " كُنْتُ أَمْشِي بِمِصْر ، وَفِي كَمَى مِائَةِ جِزْ ، فِي كُلِّ جِزٍّ أَلْفُ حَدِيثٍ " (٢) .

فصل

فهذه نبذة من أحوال هؤلاء الحفاظ ، الذين تنتزل الرحمة بذكرهم ، وهي مختصرة بالنسبة الى ماتركناه (٣) . ذررتها لك مجموعة * أيها الناظر في هذا الموضع ، لتعرف منازلهم ، وما كانوا عليه ، وكيف حالهم في اجتهادهم في هذا العلم ، والإكباب عليه . فلعل ذلك يكون محرّكاً في المسارعة الى تتبع أثرهم ، والسير إليه ، لعلك تصل إلى بعض * ما وصلوا إليه ، أو إلى كله ، ففضل الله وعطاؤه واسع ، لا زال منهلاً (٤) لديه .

(١) ابن اسحاق بن عبد الله بن اسماعيل بن ادريس ، أبو عبد الله ، النيسابوري ، الاسفنجي ، الحافظ ، البار ، الجوال ، الزاهد ، القدوة . مولده سنة (٢٢٣ هـ) . قال أبو عبد الله الحاكم : " كان من العُباد المجتهدين ، سمعت غير واحد من مشايخنا يذكرون عنه أنه قال : ما أعلم منبراً من منابر الإسلام بقي على لم أدخله لسماع الحديث " . وقد بكى حتى عَمِيَ - رحمه الله - . توفي سنة (٣١٥ هـ) . والأرغيانى : بفتح الألف ، وسكون الراء ، وكسر الغين المعجمة ، وفتح الياء المنقوطة باثنتين من تحتها ، وفي آخرها نون ، نسبة الى (أرغيان) وهو اسم لناحية من نواحي نيسابور بها عدة قرى . له ترجمة في : نكت الهميان للصفدي (ص ٢٧٤) ، والأنساب (١٦٧/١) ، والتذكرة (٧٨٩/٣) ، والشذرات (٢٧١/٢) .

(٢) أنظر الخبر في : سير النبلاء (٤٢٥/١٤) ، والتذكرة (٧٨٩/٣) ، قال الذهبي عقب هذه القصة : " هذا يدل على دقة خطه ، وإلا فالألف حديث بخط مفسر تكون فسي مجلد ، والكم إذا حُمِل فيه أربع مجلدات فالبهجد " . ثم نقل عن أبي علي الحافظ قوله : " كانت أجزاءه صغاراً ، بخط دقيق ، في الجزء ألف حديث معدودة وصار هذا كالمشهور من شأنه " .

(٣) فإنه لم يقصد استيعاب ذلك ، وإلا لخرج الكتاب عن موضعه ، بل ذكر مجرد نماذج فقط من هؤلاء الحفاظ ، مع ذكر نَتَف يسيرة من سيرتهم وأخبارهم .

* في (م) : مجموعة لك . * (بعض) : مكررة في (م) .

(٤) قال في " النهاية " (٢٧٢/٥) : " كل شيء انصب فقد انهل " . يقال : انهل المطر ،

ثم وفق الله العظيم — وله الحمد والمنة — هؤلاء الحفاظ ، الأئمة النقاد الى وصول ما حفظوه إلينا ، وتقريب ما تقلدوه علينا ، فصنّفوا في ذلك مصنفات مبتكرة ، مطولة ومختصرة .
واختلف العلماء في أول من صنّف الكتب على ثلاثة أقوال :

أحدها : عبد الملك بن جريج .

ثانيها : الريّح بن صبيح (١) .

ثالثها : سعيد بن أبي عروبة (٢) .

= ينهل ، إنهلالا : إذا اشتد انصابه .

(١) بفتح الصاد المهملة ، وكسر الباء الموحدة ، وبالحاء المهملة ، السعدى ، أبو بكر — ويقال : أبو حفص — البصرى ، مولى بنى سعد بن زيد مناة . ضعفه غير واحد من الأئمة ، منهم : يحيى بن سعيد ، وابن المبارك ، وعفان بن مسلم ، وابن معين ، وابن سعد ، والنسائى ، وابن المدينى ، والساجى ، والفلاس ، وأبو أحمد الحاكم ، والجوزجاني . وكان بعضهم يُقوِّى أمره . والرجل ثقة فى دينه ، من الزهاد العباد ، إلا أنه لم يكن كذلك فى الحديث ، قال ابن حبان — رحمه الله — : " كان من عباد أهل البصرة وزهادهم . . . إلا أن الحديث لم يكن من صناعته ، فكان يهتم فيما يروى كثيراً ، حتى وقع فى حديثه المناكير من حيث لا يشعر ، فلا يعجبنا فى الاحتجاج به إذا انفرد ، وفيما يوافق الثقات فإن اعتبر به معتبر لم أر بذلك بأساً " . مات — رحمه الله — سنة (١٦٠ هـ) .

له ترجمة فى : الجرح والتعديل (١ / ٢ / ٤٦٤) ، والمجروحين (١ / ٢٩٦) ،

والميزان (٢ / ٤١) ، وتهذيب التهذيب (٣ / ٢٤٧) .

(٢) واسم أبى عروبة : مهران ، العدوى ، مولا هم ، البصرى ، أبو النضر ، الامام ، الحافظ . وثقه يحيى بن معين ، والنسائى ، وأبو حاتم . وقال أبو عوانة : " لم يكن عندنا فى ذلك الزمان أحفظ من سعيد " . وقال أحمد بن حنبل : " لم يكن له كتاب ، وإنما كان يحفظ " . وقد اختلط سعيد قبل موته ، قال أبو حاتم : " هو قبل أن يختلط "

حكاه ابن الجوزى (١) فى "جامع المسانيد" (٢) .

• ثقة • وقيل : ان اختلاطه دام عشر سنين • توفى - رحمه الله - سنة (١٥٦هـ) .
له ترجمة فى : التذكرة (١٧٧/١) ، وتهذيب التهذيب (٦٣/٤) ، والاغتيال
(ص ٣٧٤) ، والكواكب النيرات (ص ١٩٠) .

(١) الامام ، الحافظ ، عالم العراق ، وواعظ الآفاق ، جمال الدين ، أبو الفرج ،
عبد الرحمن بن على بن محمد بن على بن عبيد الله بن عبد الله • القرشى ،
التميمى ، البكرى ، البغدادى • مولده سنة (٥١٠هـ) أو قبلها • وقد كتب
بخطه ما لا يوصف كثرة ، وصنف التصانيف النافعة فى فنون العلم المختلفة ، قال
سبطه : "مجموع تصانيفه مائتان وثيف وخمسون كتاباً" • وكان - رحمه الله - مع
كثرة تصانيفه وشهرتها له أوهام وأغلاط فيها ، فإنه كان يفرغ من الكتاب ولا يعتبره •
توفى - رحمه الله - سنة (٥٩٧هـ) .
أنظر : التذكرة (١٣٤٢/٤) ، وضبطات الحفاظ (ص ٤٨٠) ، ومرآة الجنان
(٤٨٩/٣) ، والشذرات (٣٢٩/٤) .

(٢) وأما القول فى أول من صنف ، فلا يقف عندما نقل عن ابن الجوزى هنا ، بل ذكروا
أكثر من ذلك ، وغالبهم يُقَيِّده بالبلدان ولا يطلقه • فقل : أول من صنف
بمكة : ابن جريج • وبالمدينة : مالك أو ابن أبى ذئب • وبالشام : الأوزاعى •
وبالكوفة : الثورى • وبالبصرة : سعيد بن أبى عروة ، أو الربيع بن صبيح ،
أو حماد بن سلمة • وباليمن : خالد بن جميل أو معمر بن راشد • وبالرى : جرير
بن عبد الحميد • وبخراسان : عبد الله بن المبارك وغير هؤلاء • وبواسط :
هشيم بن بشير • هذا مع صعوبة تحديد من كان منهم أسبق ، ذلك لأنهم
عاشوا فى عصر واحد ، وهو القرن الثانى الهجرى ولذلك قال العراقى ثم ابن
حجر : "وكان هؤلاء فى عصر واحد ، فلا ندرى أيهم أسبق" •

أنظر حول هذا الموضوع : المحدث الفاضل (ص ٦١١) ، وجامع الأصول
(٤١/٤٠/١) ، وفتح الباقى على ألفية العراقى

(٤٨/١ - ٥١) ، والتدريب (٨٨/١ ، ٨٩) ، والسنة قبل التدوين
(ص ٣٣٧) .

واختلف في ذلك * مقاصد هم ، وتشعبت آراؤهم ** ، وكلها مقاصد حسنة ، وأفعال

مستحسنة .

فمنهم من رأى أن تدوينه على مسانيد الصحابة (١) - رضى الله عنهم - أقرب السبيل

ضبطه ، فرتبه كذلك ، كالامام أحمد بن حنبل (٢) في "مسنده" ، ونظرأته (٣) .

* (ذلك) : ساقطة من (م) .

** في (أ) : آراهم . وفي (م) : آرائهم . والصواب ما أثبتته .

(١) وموضوع المسند : جعل حديث كل صحابي على حده ، صحيحاً كان أو حسناً أو ضعيفاً ، مرتبين على حروف الهجاء ، أو على القبائل ، أو السابقة في الإسلام ، أو الشرافة النسبية أو غير ذلك .

فهؤلاء كانت همتهم مطلق الجمع دون تمييز بين صحيح وضعيف . قال ابن الأثير - رحمه الله - : " فمنهم من قصرت همته على تدوين الحديث مطلقاً ليُحفظَ لفظه ، ويستنبط منه الحكم ، كما فعله عبيد الله بن موسى العبسي ، وأبوداود الطيالسي " وقال ابن الصلاح - رحمه الله - عن هذه المسانيد : " كتب المسانيد غير ملتحقة بالكتب الخمسة . . . في الاحتجاج بها ، والركون إلى ما يُوردُ فيها مطلقاً . . . " فهذه عادتهم فيها أن يخرجوا في مسند كل صحابي ما روه من حديثه ، غير متقيدين بأن يكون حديثاً محتجاً به ، فلهذا تأخرت مرتبتها - وإن جلت - لجلالة مؤلفها - عن مرتبة الكتب الخمسة وما التحق بها من الكتب المصنفة على الأبواب " ١ هـ .

أنظر : جامع الأصول (١/٤٣) ، والتقيد والايضاح (ص ٥٦) ، والمستطرفة (ص ٤٦) .

(٢) (ابن حنبل) : ساقطة من (م) .

(٣) ومن أراد الوقوف على هذه المسانيد مجموعة ، ومعرفة بعض الفوائد عنها ، فعليه -

" بالرسالة المستطرفة " (ص ٤٦ - ٥٧) . فقد كشفت النقاب عن جملة وافرة

منها ، مع ذكر كثير من الفوائد المتعلقة بها ، وتأليفها ، ومؤلفيها .

قال الحاكم : ["أول من صنّف المسند على تراجم الرجال : عبيد الله بن موسى (١) العَبَّاسِي ، وأبو داود (٢) الطيالسي "] (٣) .

(١) ابن أبي المختار - بإذام - العَبَّاسِي ، مولا هم ، الكوفِي ، أبو محمد ، الحافظ ، الثبت ، المقرئ . مولده سنة (١٢٠ هـ) . وقد كان عالماً بالقرآن رأساً فيه ، ذا زهدٍ وعبادةٍ ، إلا أنه كان شيعياً غالباً ، وقد وثّقه جماعة من العلماء ، ولم ينقم عليه غير إفراطه في التشيع قال ابن سعد : " يتشيع ، ويروى في التشيع أحاديث منكورة " . وقال يعقوب بن سفيان : " شيعي ، وإن قال قائل : رافضي لم أنكر عليه " . توفي سنة (٢١٣) هـ على الصحيح .

له ترجمة في : الجرح والتعديل (٢٢٤ / ٢ / ٢) ، وثقات ابن حبان (١٥٢ / ٧) ، والتذكرة (٣٥٣ / ١) ، والميزان (١٦ / ٣) .

(٢) وهذا القول بأن أبا داود أول من صنّف المسند رَدّه بعضهم بأنه يسمح لو كان هو الجامع له ، لتقدمه لكن الجامع لـه غيره ، وهو بعض حفاظ خراسان ، جمع فيه ما رواه يونس بن حبيب عنه خاصة ، وشذ عنه كثير منه . تدريب الراوي (١٧٥ / ١٧٤ / ١) . وهناك أقوال أخرى حول أول من صنّف مسنداً ، فقال الدارقطني : " أول من صنّف مسنداً نعيم بن حماد " . قال الخطيب : " وقد صنّف أسد ابن موسى مسنداً ، وكان أكبر من نعيم سنّاً ، وأقدم سماعاً ، فيحتمل أن يكون نعيم سبقه في حديثه " . وقال ابن عدي : " يقال : إن يحيى الحماني أول من صنّف المسند بالكوفة ، وأول من صنّف المسند بالبحيرة مسدد ، وأول من صنّف المسند بمصر أسد السنة ، وأد قبلهما ، وأقدم موتاً " قلت : ولعل هذا التفصيل أنسب ، للجمع بين الأقوال .

أنظر : " تدريب الراوي " (١٥٤ / ٢) .

(٣) هذه العبارة التي بين القوسين المعكوفين سقطت من (أ) ، وأثبتناها من (م) وقد كتبت في (م) هكذا : " أول من صنّف المسند : علي بن أحمد الرجال ، وعبيد الله بن موسى " . وهذا تحريف ظاهر لقوله : " علي تراجم " . وأثبت الصواب من كتاب " المدخل إلى أصول الحديث " للحاكم .

أنظر : المدخل إلى أصول الحديث (ص ٨٤) .

ومنهم من رأى أن تدوينه على ترتيب أبواب الفقه (١) أسرع لتناوله (٢) ، فرتبه كذلك .

وقيل : أول من فعل ذلك الربيع بن صبيح . وقيل : مالك بن أنس فى "موطأه" . وبه

جزم الامام الرافعى فى "أماليه" (٣) .

(١) وهذه الطريقة — وهى تصنيفه على الأبواب — أعم من أن تكون — فقط — على ترتيب أبواب الفقه ، بل يتعدى ذلك إلى أبواب العقائد ، والآداب ، والتفسير ، والسير ، والفتن ، والرقاق ، والمناقب ونحو ذلك ، وهذا ما يعرف عندهم بالجامع ، "كالجامع الصحيح" للإمام البخارى ، و"جامع" أبى عيسى الترمذى . وقد يفرد كل قسم من هذه الأقسام — التى يحويها الجامع — بالتصنيف ، فأحاديث الأحكام من الطهارة إلى الوصايا على ترتيب الفقه . تسمى "سنناً" وأحاديث الزهد قد أفردت كذلك بالتصنيف ، وكذا أحاديث التفسير الى غير ذلك من أبوابه . فالتصنيف على الأبواب إذن لا يقتصر على مجرد جمع الأحكام الفقهية ، بل يتعدى ذلك الى ما ذكرنا . ولم يقف الأمر عند هاتين الطريقتين فى تصنيفه ، أعنى طريقة المسانيد ، وطريقة الأبواب ، بل تنوعت أغراضهم ومقاصدهم فى هذا ، فصنفوا "المعاجم" ، وأشهرها : معاجم الطبرانى الثلاثة ، وصنفوا "المستخرجات" ، و"المستدركات" ، والأجزاء ، والأربعينات ، الى غير ذلك من أغراضه التى لا تحصى .

أنظر : التدریب (١٥٣/٢ — ١٥٦) ، والخطبة (ص ٧٠ — ٧٤) ، والعجالة

النافعة (ص ٤٢ — ٤٩) .

(٢) وشير ابن الأثير — رحمه الله — الى هذه الميزة فيقول :

"وهذا النوع — أى الترتيب على الأبواب — أسهل مطلباً لوجهين :

الأول : أن الإنسان قد يعرف المعنى الذى يطلب الحديث لأجله ، وإن لم يعرف راويه ، ولا فى مسند من هو . . . فإذا أراد حديثاً يتعلق بالصلاة ، طلبه من كتاب الصلاة ، وإن لم يعرف أن راويه أبو بكر ، رضى الله عنه .

والوجه الثانى : أن الحديث إذا ورد فى كتاب الصلاة ، علم الناظر فيه أن ذلك الحديث هو دليل ذلك الحكم من أحكام الصلاة ، فلا يحتاج أن يتفكر فيه ليستنبط الحكم منه ، بخلاف الأول" . أنظر : جامع الأصول (١/٤٤ ، ٤٥) .

(٣) ق (١١٣/أ) . وقد نقل ابن الأثير القولين فى "جامع الأصول" (١/٤٠ ، ٤١) .

وينظر : "هدى السارى" (ص ٦) وقد سبق نقل شئ من ذلك .

ثم من بعدهم جمع كبير ، وجمُّ (١) غفير ، كعبد الرزاق (٢) ، وابن أبي

شيبه (٣) ، وغيرهما .

وهلم جرا إلى زمن الإمامين ، الحافظين * ، الناقلين : أبي عبد الله محمد بن

إسماعيل البخاري ، وأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري ، فألفا * كتابيهما

الصحيحين (٤) ، والتزما ألاَّ يوردا فيهما إلاَّ حديثاً صحيحاً (٥) ، وتلقتهما

الأمة بالقبول .

(١) الجَم : الكثير . قال الله تعالى : "وَتَجِبُونَ الْعَالَ حَبًّا جَمًّا" .

• مختار الصحاح (ص ١١٢) .

(٢) ابن همام بن نافع ، أبو بكر ، الحميري ، مولا هم ، الصنعاني ، صاحب التصانيف ،

الحافظ الكبير . مولده سنة (١٢٦هـ) . وقد وثقه غير واحد من الأئمة ، وأخرج له

أصحاب الصحاح ، ومانقوا عليه غير الشيخ ، قال الذهبي - رحمه الله - :

"ما كان يخلو فيه ، بل كان يحب علماً رضى الله عنه ، ويبغض من قاتله" . وقد ذهب

بصرة في آخر عمره ، فتغيَّر حفظه . توفي - رحمه الله - سنة (٢١١هـ) .

له ترجمة في : الجرح والتعديل (٣٨/١/٣) ، والتذكرة (٢٦٤/١) ، وتهذيب

التهذيب (٣١٠/٦) ، والميزان (٦٠٩/٢) .

(٣) الحافظ ، الثبت ، أبو بكر ، عبد الله بن محمد بن أبي شيبه - إبراهيم - بن عثمان

ابن خواستى ، العبسى ، مولا هم ، الكوفى . قال العجلي : "ثقة حافظ" . وقال

الخطيب : "كان أبو بكر متقناً حافظاً" . توفي - رحمه الله - سنة (٢٣٥هـ) .

له ترجمة في : تاريخ بغداد (٦٦/١٠) ، والتذكرة (٤٣٢/٢) ، وتهذيب

التهذيب (٢/٦) .

وكل من عبد الرزاق ، وابن أبي شيبه له "مصنف" في الأحاديث ، مرتب على الأبواب الفقهية ،

ومصنف ابن أبي شيبه أكبرهما . وهذان الكتابان - كغيرهما من مصنفات تلك الفترة -

جمعاً بين الصحيح والحسن والضعيف ، بل جمعاً أقوال الصحابة وفتاوى التابعين

- أيضاً - إلى جانب حديث النبى - صلى الله عليه وسلم - وكلاهما مطبوع متداول .

* (الحافظين) : ساقطة من (م) . * فى (م) : فصنفا .

(٤) وهما - رحمهما الله - أول من أفرد الصحيح ، لما قال ابن الصلاح .

أنظر : التقييد والايضاح (ص ٢٥) .

(٥) وقد نمر كل واحد منهما على ذلك ، فقال البخارى : "ما أدخلت فى كتاب الجامع =

ثم ألّف جماعة فى زمنهما كتباً أخر على الأبواب ، من غير التزام فيها ما * التزام (١) ، فلم تلتحق بها (٢) ، كسنان أبى داود سليمان بن الأشعث السجستاني ، وجامع أبى عيسى محمد بن سـُـورة الترمذى [الضريع] * * ، وسنان أبى عبد الرحمن النسائى ، وسنان أبى عبد الله بن ماجه القزوينى (٣) .

= "الآ ماصح" . وقال مسلم : " . . . إنما وضعت ههنا - يعنى فى كتابه الصحيح - ما أجمعوا عليه " . قال ابن الصلاح عقب هذه المقالة : "أراد - والله أعلم - أنه لم يضع فى كتابه إلا الأحاديث التى وجد عنده فيها شرائط الصحيح المجمع عليه . . . " . قال ابن الأثير - رحمه الله - : "ولقد صدقا فيما قالا ، وبرّا فيما زعما ، ولذلك فقد رزقهما الله من حسن القبول فى شرق الأرض وغربها ، وبرها وبحرها ، والتصديق لقولهما والانقياد لسمع كتابيهما ، ما هو ظاهر مستغن عن البيان ، وما ذلك إلا لصدق النية ، وخلوص الطّوية ، وصحة ما أودعا كتابيهما من الأحاديث " .

أنظر : جامع الأصول (١ / ٤٢) ، والتقييد والايضاح (ص ٢٦) .

* كذا فى (أ ، م) . ولعلها : بما .

(١) يعنى : من الاقتصار على الصحيح دون غيره .

(٢) يحنى فى الرتبة والمكانة .

* * زيادة من (م) .

(٣) فهذه الكتب الستة - أعنى الصحيحين ، والسنان الأربعة - هى أصول الاسلام ، وعليها مدار أكثر الأحكام ، وقد تلقتها الأمة المحمدية بالقبول التام ، وتوجهت إليها عناية العلماء فى كل زمان ومكان ، حفظاً وتدريساً ، وشرحاً ، وتعليقاً ، واختصاراً ، وجمعاً بينها ، وبياناً لغريبها ، وتمييزاً لرجالها ، واستنباطاً لشروط أصحابها فى تصنيفها ، وجمعاً لأطرافها ، وإلى غير ذلك مما يطول المجال بذكره .

وبالجملة فقد اعتنى العلماء بها - قديماً وحديثاً - عناية فاقت عنايتهم بغيرها ، وما ذلك إلا لحظهم منزلتها ، ومكانتها عند هذه الأمة . يقول العلامة صديق حسن فى كتابه "الحطة" (ص ٢) : " . . . لأن كتب الحديث وإن كانت فى نفسها كثيرة ، ولدى أهل العلم شهيرة ، لكن الطبقة العليا منها هى الصحاح الستة ، التى خصت بمزيد الصحة والشهرة والقبول ، وتلقتها الأمة المرحومة - جميعاً من السلف والخلف - تلقياً لا يحول ولا يزول . . . " . وسيأتى مزيد كلام على هذه الكتب ، وشروط أصحابها فيها .

وَأَلَفَ (١) جماعة أخر كتباً كذلك : فبعضهم شرط أن يكون مصنفه مخرجاً على أحاديث

الصحيحين (١/٦) أو أحدهما (٢) ، ككتاب أبي نعيم (٣) ،

(١) فى (م) : ثم ألف .

(٢) وهذا ما يعرف عندهم بالاستخراج ، وقد صنف جماعة جملة من "المستخرجات" وموضوع المستخرج - كما قال العراقى - : " أن يأتى المصنف إلى الكتاب ، فيخرج أحاديثه بأسانيد لنفسه ، من غير طريق صاحب الكتاب ، فيجتمع معه فى شيخه أو من فوقه " قال ابن حجر : " وشرطه : أن لا يصل الى شيخ أبعد حتى يفقد سنداً يوصله الى الأقرب ، إلا لعذر من علو أو زيادة مهمة . . . " ثم إن أصحاب المستخرجات لم يلتزموا بموافقة أصحاب الأصول فى ألفاظهم من غير زيادة ولا نقص ، قال ابن الصلاح فى " صيانة صحيح مسلم " (ص ٨٧) - معللاً ذلك - : " . . . لكونهم يروونها بأسانيد أخر ، فأوجب ذلك بعض التفاوت فى بعض الألفاظ " . ولذلك فقد نبّه ابن حجر - رحمه الله - فى " نكته " (٢٩٢/١) على أن الحكم بصحة هذه الزيادات متوقف على أحوال روايتها ، ثم قال : " فرب حديث أخرجه البخارى من طريق بعض أصحاب الزهرى عنه - مثلاً - فأستخرجه الإسماعيلى ، وساقه من طريق آخر عن أصحاب الزهرى بزيادة فيه ، وذلك الآخر ممن تكلم فيه ، فلا يحتج بزيادته " اهـ . وهذا يفيد عدم صحة جميع ما فى هذه المستخرجات بل فيها الصحيح ، والحسن ، والضعيف . ولذلك انتقد ابن حجر ابن الصلاح فى قوله : بأن الصحيح الزائد على ما فى الصحيحين يؤخذ من هذه المستخرجات . وأنه - أى ابن حجر - وجد جملة من الضعفاء فى مستخرج أبى نعيم . قلت : وقد استخرج أبو نعيم من كتابه على مسلم جملة من الضعفاء وتكلم عليهم ، وقد طبع هذا الجزء أخيراً (سنة ١٤٠٥ هـ) طبعته الأولى فى المغرب ، بتحقيق / فاروق حمادة ، كما أن الاستخراج غير مختص بالصحيحين ، بل قد استخرج جماعة على كتب أخرى ، كمستخرج قاسم بن أصبغ ، ومحمد بن عبد الملك بن أيمن وابن منجويه ، ثلاثتهم : على سنن أبى داود . واستخرج العراقى على مستدرك الحاكم ولم يكمل ، وغير هؤلاء كثيرون ، كما أفاده صاحب المستطرفة (ص ٢٤) . وللمستخرجات فوائد عديدة ، ذكر منها ابن الصلاح اثنتين ، وزاد عليه العراقى واحدة ، واستدرك عليهما ابن حجر فى " نكته " سبعة ، فصار مجموعها عشرة فوائد .

أنظر حول هذا الموضوع : التقييد والايضاح (ص ٣٠ ، ٣١) ، والنكت لابن حجر

(١/٢٩١ - ٢٩٢) ، (٣٢١ - ٣٢٢) ، وتدریس -

الراوى (١/١١٢ - ١١٧) .

(٣) الحافظ الكبير ، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن اسحاق بن موسى بن مهران ، المهراني

والبرقاني (١) ، والإسماعيلي (٢) ،

= الأصبهاني، الأحول • مولده سنة (٣٣٦هـ) • قال أحمد بن محمد بن مردويه: "كان أبو نعيم في وقته مرحولاً إليه، لم يكن في أفق من الآفاق أحد أحفظ منه، ولا أسند منه" • توفي - رحمه الله - سنة (٤٢٠هـ) •

له ترجمة في: المنتظم (١٠٠/٨)، والتذكرة (١٠٩٢/٣)، وطبقات الحفاظ (ص ٤٢٣)، والشذرات (٢٤٥/٣) •

• • وقد عمل أبو نعيم - رحمه الله - مستخرجاً على كل من البخاري ومسلم • كما ذكر ذلك الذهبي في "التذكرة" (١٠٩٧/٣)، والكتاني في "المستطرفة" (ص ٢٣) • وذكر بروكلمان له: "المسند المستخرج على صحيح مسلم" وأن منه نسخة في القاهرة، جزأ أول برقم (٣٠٧)، وثان برقم (١٤٧)، وفي دمشق العمومية (١١٦: ١١٧) • أنظر: "تاريخ الأدب العربي" (٢٢٦/٦) •

(١) الامام، الحافظ، شيخ الفقهاء والمحدثين، أبو بكر، أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب، الخوارزمي، البرقاني، مولده سنة (٣٣٦هـ) • قال الخطيب: "كان ثقة، ورعاً، ثبتاً، لم نر في شيوخنا أثبت منه، عارفاً بالفقه، له حظ من علم العربية كثير" • • • • • توفي - رحمه الله - سنة (٤٢٥هـ) •

والبرقاني: نسبة إلى "برقانة" من قرى "كاث" بنواحي خوارزم، خربت وصارت مزرعة • له ترجمة في: تاريخ بغداد (٣٧٣/٤)، والمنتظم (٧٩/٨)، واللباب (١٤٠/١)، والتذكرة (١٠٧٤/٣) •

• • وقد عمل البرقاني - أيضاً - مستخرجاً على كل من الصحيحين، قال الخطيب في "تاريخه" (٣٧٤/٤): "صنف مسنداً ضمنه ما شتمل عليه صحيح البخاري ومسلم" • وإلى مثل هذا أشار الذهبي في التذكرة (١٠٧٤/٣) •

(٢) الامام، الحافظ، الثبت، أبو بكر، أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس، الإسماعيلي، الجرجاني • مولده سنة (٢٧٧هـ) • قال عنه الذهبي: "• • • • • اشتهر بحفظ هذا الامام، وجزم بأن المتأخرين على إياس من أن يلحقوا المتقدمين في الحفظ والمعرفة" • توفي - رحمه الله - سنة (٣٧١هـ) •

له ترجمة في: تاريخ جرجان (ص ١٠٨)، والمنتظم (١٠٨/٧)، والتذكرة (٩٤٧/٣)، والشذرات (٧٥/٣) •

وأبى عوانة (١) .

.. = ومستخرج لإسماعيلي عمله على "صحيح البخارى" ، كما ذكره السهمى فى

"تاريخ جرجان" (ص ١١٠) ، والكتانى فى "المستطرفة" (ص ٢١) .

وذكره ابن حجر فى "نكته" (٢٩٢/١) ونبه على أن به زيادات فى أشياء

بعض المتون .

(١) الحافظ ، الثقة ، الكبير ، يعقوب بن إسحاق بن ابراهيم بن يزيد ، الإسفرايينى ،

النيسابورى الأصل . قال الحاكم : "أبو عوانة من علماء الحديث وأثبتهم" . توفى

— رحمه الله — سنة (٣١٦هـ) .

والإسفرايينى : بكسر الألف — وقيل بفتحها — وسكون السين المهملة ، وفتح

الفاء والراء ، وكسر الياء المنقوطة باثنتين من تحتها ، نسبة الى : "إسفرايين" ،

وهى بلدة بنواحي "نيسابور" على منتصف الطريق من جرجان .

له ترجمة فى : اللباب (٥٥/١) ، ومروءة الجنان (٢٩٦/٢) ، والتذكرة

(٧٧٩/٣) ، والشذرات (٢٧٤/٢) .

.. = ومستخرجه على "صحيح مسلم" ، قال عنه الذهبى فى "التذكرة" (٧٧٩ / ٣) :

"وله فيه زيادات عدة" ، وسماه ابن الصلاح — كما فى "مبانة صحيح مسلم"

(ص ٨٨) — : "مختصر المسند الصحيح" .

وقد نبه ابن حجر على زيادات أبى عوانة هذه ، ونوعها ، وحالها ، فقال فى

"نكته" (٢٩١/١) : ".... لأن كتاب أبى عوانة وإن سماه بعضهم مستخرجاً ،

فإن له فيه أحاديث كثيرة مستقلة نبه هو على كثير منها ، ويوجد فيها الصحيح ،

والحسن ، والضعيف — أيضاً — والموقوف" .

وقد ذكر سزجين فى "تاريخ التراث" (٢٧٨/١) عدة نسخ له فى أماكن مختلفة

من مكتبات العالم .

وقد طبع الكتاب قديماً فى الهند — حيدرآباد سنة :

وبعضهم شرط أن يستدرك ما أهمله الشيخان في "صحيحيهما" (١)، كما فعل الحاكم

أبو عبد الله (٢) في الكتاب الذي سَمَّاهُ بـ "المستدرك على الصحيحين" .

وبعضهم شرط في معنفة الصحة مطلقاً ، لا على رأي ، بل على رأيهم (٣) ، كصحيح *

إمام الأئمة ، أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة (٤) ،

(١) يعنى : مما يراه هذا المُستدرك على شرط كتابيهما .

(٢) الحافظ الكبير ، إمام المحدثين ، محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم ، الضَّبِّي ،

الطهماني ، النيسابوري ، المعروف بـ "ابن البيع" . مولده سنة (٢٢١ هـ) . قال الخطيب

"ثقة" . وقال عبد العافر بن إسماعيل : "هو إمام أهل الحديث في عصره ، العارف به

حق معرفته" . وقد كان الحاكم كثير التصنيف ، حسنه ، وكان شرباً ما ززم لأجل ذلك .

وكان يعيل إلى التشيع ، ولا يلتفت لقول من قال إنه رافضى ، توفي - رحمه الله - سنة

(٤٠٥ هـ) .

له ترجمة في : تاريخ بغداد (٤٧٣/٥) ، ووفيات الأعيان (٢٨٠/٤) ، والتذكرة

(١٠٣٩/٣) ، والشذرات (١٧٦/٣) .

وسأشئ الكلام على "مستدرك الحاكم" مفصلاً في ص : (٢٠٩ - ٢٢٠) .

(٣) لعل مراده بهذه العبارة : أن ابن خزيمة وابن حبان قصدا في كتابيهما جمع الصحيح

من حيث العموم بشروطه المعروفة ، ولم يتقيدوا في ذلك "بالصحيحين" كما فعل أصحاب

"المستخرجات" ، وأصحاب "المستدرجات" . والله أعلم .

* وقد عرف بهذا الاسم عند المتأخرين ، أما تسميته عند مؤلفه ، وعند بعض المتقدمين

كالخليلي فهي : "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي - صلى الله عليه

وسلم - " حيث أنه قد اختصره من كتابه الكبير ، وغلبت تسميته "بالصحيح" كما غلبت

تسمية كتاب البخاري ، وابن حبان ، وغيرهما من كتب الصحة بهذا الاسم . انظر :

مقدمة الدكتور الأعظمي لـ "صحيح ابن خزيمة" (ص ١٦ ، ١٧) .

(٤) ابن المغيرة بن صالح بن بكر ، السلمي ، النيسابوري . مولده سنة (٢٢٢ هـ) . قال أبو

على النيسابوري : "لم أر مثلاً لابن خزيمة" . وقال ابن حبان : "مارأيت على وجه الأرض

من يحسن صناعة السنن ، ويحفظ ألفاظها الصحاح وزياداتها ، حتى كأن السنن كلها

بين عينيه ، إلا محمد بن إسحاق بن خزيمة فقط" . توفي رحمه الله سنة (٣١١ هـ) .

له ترجمة في : المنتظم (١٨٤/٦) ، والوفاء بالوفيات (١٩٦/٢) ، والتذكرة (٧٢٠/٢)

والشذرات (٢٦٢/٢) .

وصحيح أبي حاتم بن حبان (١) ، المسمى بـ "التقاسيم والأنواع" ، وهذا لم يرتبـــــــــــــــــه

مصنّفه على الترتيب المذكور ، وإنما رتّبته على ترتيبٍ خاصٍ بديع (٢) .

(١) الحافظ ، الإمام ، العلامة ، محمد بن أحمد بن حبان بن معاذ . . . التميمي ، البستي . قال الحاكم : " كان ابن حبان من أوعية العلم في الفقه ، واللغة ، والحديث ، والوعظ ، ومن عقلاء الرجال . . . " وقال الخطيب : " كان ثقةً ، نبيلاً ، فهماً . " مات - رحمه الله - سنة (٣٥٤) هـ .

له ترجمة في : الأنساب (٢٠٩ / ٢) ، والتذكرة (٩٢٠ / ٣) ، وطبقات الحفاظ (ص ٣٧٥) ، والشذرات (١٦ / ٣) .

(٢) وصحيح ابن حبان سَمَّاهُ مؤلفه : "المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع" ، من غير وجود قطع في سندها ، ولا ثبوت جرح في ناقلها . " إلا أنه اشتهر عند الناس بـ " صحيح ابن حبان " كما سبق التنبيه .

أما عن ترتيب هذا الكتاب ، فقد كان محل أخذ وردّ بين العلماء ، فالكل عليه يعتب ، ولطريقته في وضع كتابه مستعجب .

والحق : أن الرجل في هذا لأيلام ، فإنّه حين قَسَمَ كتابه هذا التقسيم ، كان يعلم أن البحث فيه أمر صعب ، وحصول البغية منه لا يُنال إلا بالتعب ، وإلى هذا المعنى أشار في خطبة كتابه .

ولكنه - رحمه الله - مع علمه بمحوبة هذا الترتيب أقدم عليه ، لغاية في نفسه وهو هدف يرجو تحقيقه ، وهو : أنه كان يريد لكتابه هذا أن يُحفظ ، فمن حفظ ما فيه مسار استخراج البغية عليه أمرٌ يسيراً ، قال - رحمه الله - في خطبة كتابه - كما في "الإحسان" (٨٦ / ١) - : " وإني لما رأيت الأخبا رطرقها كثرت ، ومعرفة الناس بالصحيح منها قلّت ، لا شغلهم بكتابة الموضوعات ، وحفظ الخطأ والمقلوبات . . . فتدبّرت الصحاح لأسهل حفظها على المتعلمين " .

ثم أشار - رحمه الله - إلى سهولة حصول البغية على من حفظ ما فيه ، وأن ذلك صعب عسير على من لم يحفظه ، فقال (١٣٩ / ١) : " فإذا وقف المرء على تفصيل ما ذكرنا ، وقصدَ قصدَ الحفظ لها ، سهّلَ عليه ما يريد من ذلك ، كما يصعب عليه الوقوف على كل حديث منها ، إذا لم يقصد قصد الحفظ له . . . وهذا

= هو الحيلة التي احتلنا ليحفظ الناس السنن ، ولئلا يخرجوا على الكتب والجموع ،
إلا عند الحاجة ، دون الحفظ له أو العلم به " ا ع .
أبعد هذا البيان يبقى كلام لمعترض ؟

ثم إنه جعل أحاديث كتابه خمسة أقسام ، وتحت كل قسم منها أنواع ، وقد ذكر
ما يحتوى عليه كتابه من تراجم هذه الأنواع في مقدمة كتابه قال : " وإنما بدأنا بتراجم
أنواع السنن في أول الكتاب قصد التسهيل منا على من رام الوقوف على كل حديث من
كل نوع منها " .

ثم هياً الله - عز وجل - لهذا الكتاب من قام بترتيبه على أبواب الفقه ، وهو الأمير
علاء الدين ابن بلبان الفارسي ، المتوفى سنة (٧٣٩ هـ) . وقد طبعت منه أجزاء
ثلاثة حتى الآن ، يَسَّرَ الله إخراجها كاملاً .

والحق : أن هذه الكتب الثلاثة - أعنى مستدرک الحاكم ، وصحيح ابن خزيمة وابن
حبان ، وإن أحققها بعضهم بكتب الصحة ، أو من اشترط الصحة في كتابه ، فإنه لا
يمكن التسليم بصحة كل ما جاء فيها كالصحيحين ، بل فيها الصحيح والحسن والضعيف
على تفاوت بينها في ذلك . فأعلاها رتبة : صحيح ابن خزيمة ، من حيث شدة التحري ،
وقلة الضعيف ، قال السيوطي في " التدریب " (١٠٩ / ١) : " صحيح ابن خزيمة أعلى
مرتبة من صحيح ابن حبان ، لشدة تحريه ، حتى أنه يتوقف في التصحيح لأدنى كلام في
الإسناد ، فيقول : إن صحَّ الخبر ، وإن ثبت كذا . ونحو ذلك . . . " ثم يليه في الرتبة :
صحيح ابن حبان ، قال ابن كثير - كما في " الباعث الحثيث " (ص ٢٤) - : " وهما - أي ابن
خزيمة وابن حبان - خير من المستدرک بكثير ، وأنظف أسانيد ومتوناً . . . " .

وقال ابن حجر - رحمه الله - في " النكت " (٢٩٠ / ١ ، ٢٩١) - متعقباً ابن الصلاح في
قوله : أن الصحيح الزائد عن الصحيحين يؤخذ من الكتب التي اشترط أصحابها الصحة
د ابن خزيمة الخ - : " ومقتضى ذلك أن يؤخذ ما يوجد في كتاب ابن خزيمة ، وابن حبان ،
- وغيرهما ممن اشترط الصحيح - بالتسليم . . . وفي كل ذلك نظر . . . فلم يلتزم ابن
خزيمة وابن حبان في كتابيهما أن يخرجوا الصحيح الذي اجتمعت فيه الشروط التي ذكرها
المؤلف - أي ابن الصلاح - لأنهما ممن لا يرى التفرقة بين الصحيح والحسن ، بل عندهما
أن الحسن قسم من الصحيح لا قسمه " ثم ذكر رحمه الله شرط ابن حبان كما صرح به في مقدمة
كتابه ، وأشار إلى أن شرط ابن خزيمة مثله كما يظهر من تسميته لكتابه . ثم قال : " فإذا تقرّر
ذلك : عرفت أن حكم الأحاديث التي في كتاب ابن خزيمة وابن حبان صلاحية الاحتجاج بها ،

وبعضهم لم يَشْتَرِطْ * شَرْطاً ، وإنما أودعا في تصانيفهما الصحيح والضعيف ،

مبينين ذلك ، " كسنى " أبى الحسن الدارقطنى (١) ،

= لكونها دائرة بين الصحيح والحسن ، ما لم يظهر فى بعضها علة قاذحة ، وأما أن يكون مراد من يسميها صحيحة : أنها جمعت الشروط المذكورة فى حد الصحيح فـسـلاً ، والله أعلم " اهـ . ثم يليها : مستدرك الحاكم ، لمزيد تساهله ، وكثرة الضعيف - بل والموضوع - فى كتابه . قال ابن الصلاح فى " علومه " : " وهو واسع الخطو فى شـرـط الصحيح ، متساهل فى القضاء به " كما فى " التقييد والايضاح " (ص ٢٩) . وسيأتى مزيد كلام عن مُستدرك الحاكم .

* (وبعضهم لم يشترط) : مكررة فى (م) .

(١) وكتاب الدارقطنى على شهرته ، وجلالة قدر مؤلفه ، قد تكلم فيه بعضهم بما لا يليق بفضله فقال هذا القائل : " كتابه ملو " من الأحاديث الضعيفة ، والغريبة ، والشاذة ، والمعللة " ، ونقله عنه صاحب " الأجوبة العاضلة " (ص ٧٧) ، وزاد على ذلك المعلق على الكتاب ، فنقل فى حاشيته ما يؤيد به كلام مشايخه ! ولكن هيهات أن تتال مثل هذه الكلمات من كتاب الدارقطنى . وعنه بعض الأمور التى ينبغى التنبيه عليها ، حتى لا يبقى كلام لمتكلم ، وهى :

.. أن الدارقطنى - رحمه الله - لم يشترط فى كتابه جمع الصحيح حسب ، وحينئذ لا يحق لأحد أن ينتقد عليه إخراج الأحاديث الضعيفة فى كتابه .

.. أن الإمام الدارقطنى - رحمه الله - يُبين عقب كثير من الأحاديث درجتها من الضعف ، أو النكارة ، تماماً كما يبين ما فيها من الصحيح والحسن ، وإن سكنت على شئ من ذلك ، فهو محل نظر ويحت ، ويُحكم عليه بما يليق بحاله . فهل يُعترض بعد ذلك على كتابه ؟

.. أن الدارقطنى يروى هذه الأحاديث بسنده ، والقاعدة المعروفة : أن من أسند فقد أحال ، ومن هذا الباب : أخرج جماعة من الأئمة الأحاديث الضعيفة فى كتبهم مطمئنة قلوبهم بأنهم قد خرجوا من عهد هذه الأحاديث بعرضهم إسنادها .

.. وأخيراً : فقد وقعت على كلمة للعلامة اليمانى فى كتابه " التتكيل " ، يرد فيها على من زعم أن الدارقطنى - رحمه الله - يصحح فى كتابه " السنن " ما وافق مذهب الشافعى ، ويضعف ما خالف مذهب أئمة ، فقال - رحمه الله - فى (١ / ٣٦٣) : " . . . ليس كما

"والسنن الكبير" (١) للحافظ أبي بكر البيهقي (٢) ، المرتب على ترتيب المبسوط الذي

صنّفه على ترتيب مختصر المزني* (٣) .

= قال ، وقد تقدم رد الدارقطني خبر مسح الرأس ثلاثاً ، وهو موافق لمذهب الشافعي ، وذكر خبراً فيه الأمر بغسل الإناء من ولوغ الهرّ فصحه ، وهو خلاف مذهب الشافعي ، ولذلك نظائر لا أرى حاجة لتتبعها " اهـ .
والدارقطني : واحد من سبعة حفاظ " أحسنوا التصنيف ، وعظم النفع بتصانيفهم " . كما قال النووي .
أنظر : "التدريب" (٢ / ٣٦٤ ، ٣٦٥) .

(١) وقد صنف الإمام البيهقي كتابين في السنن : كبير ، وصغير . أما الكبير - ويقال له : "السنن الكبرى" - فهو من أكبر وأهم الكتب المصنفة في أحاديث الأحكام .
ولقد أثنى عليه كثير من الأئمة وأشادوا بفضله ، فقال الذهبي في "التذكرة" (٣ / ١١٣٢) :
"وعمل كتباً لم يسبق إلى تحريرها ، منها . . . "السنن الكبير" ، عشر مجلدات " . وسبق إلى التنويه بذلك ابن الصلاح فقال - رحمه الله - كما في "التقييد والايضاح" (ص ٢٥٤) - : "ولا يُخَدَّعَنَّ - أي طالب العلم - عن كتاب السنن الكبير للبيهقي ، فإننا لانحلم مثله في باب " . وقد أثنى عليها غيرها . وقد قام باختصاره الحافظ الذهبي - رحمه الله - ، وسدّ به ، وأجاد فيه . وكذا اختصره عبد الوهاب بن أحمد الشعراني (ت ٩٧٤هـ) . ولابن التركماني اعتراضات عليه سيأتى الكلام عليها .
أما "السنن الصغير" : ففي مجلدين ، وهي على مختصر المزني أيضاً ، ومنها نسخة خطية في الجامعة الإسلامية بالمدينة ، برقم (٢٥٠٣) حديث .
وأنظر : كشف الظنون (٢ / ١٠٠٧) ، والمستطرفة (ص ٢٦) .

(٢) الامام ، الحافظ ، العلامة ، شيخ خراسان ، أبو بكر ، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى ، الخسروجردي ، البيهقي . مولده سنة (٣٨٤هـ) . قال عبد الخافر : " كان البيهقي على سيرة العلماء ، فأنعاً باليسير ، متجملّاً في زهده وورعه " . وله تصانيف كثيرة ، نفع الله عز وجل بها ، وكتب لها القبول . توفي - رحمه الله - سنة (٤٥٨هـ) .
(ويهقي) : قرى مجتمعة بنواحي نيسابور ، " وخسرجرد " قرية من قرى بيهقي .
له ترجمة في : المنتظم (٨ / ١٤٢) ، والأنساب (٢ / ٤١٢) ، والتذكرة (٣ / ١١٣٢) ، وطبقات ابن هداية (ص ١٥٩) .

* في (م) : مختصر المصنف .

(٣) نحو : أبو ابراهيم ، إسماعيل بن يحيى ، المزني ، المصري . مولده سنة (١٧٥هـ) . أخذ عن الإمام الشافعي ، وهو من أصحابه المقربين ، والمُصنّف على مذهبه كتباً كثيرة . قال ابن

هذا كله كان [على] * رأى السلف الأول ، يذكرون الأحاديث بالأسانيد فى هذه التصانيف ،
إذْ عليه المَعَوَّل (١) .

وأما المتأخرون (٢) ، فاقترضوا على إيراد الأحاديث فى تصانيفهم بدون الإسناد ،
مقتصرين على العزو الى الأئمة الأول - إلا أفراداً * * من ذلك وآحاداً - : كالأحكام عبيد
الحق (٣) "الكبرى" ، "الصغرى" ، "الوسطى" (٤) .

=
يونس: "كانت له عبادة وفضل ، ثقة فى الحديث ، لا يختلف فيه حاذق من أهل الفقه ، وكان
أحد الزهاد فى الدنيا ، ومن خير خلق الله عز وجل ، ومناقبه كثيرة " توفى - رحمه الله -
سنة (٢٦٤ هـ) وهو منسوب الى "مُزَيْنَة" القبيلة المعروفة .
له ترجمة فى : الجرح والتعديل (٢٠٤ / ١ / ١) ، وطبقات الشافعية لابن هدايصة
(ص ٢٠) ، والشذرات (١٤٨ / ٢) .

"ومختصر المزنى" : كبير ، وصغير . "والصغير هو" الذى عليه العمل " كما قال ابن عبيد
البر وغيره ، وعو أحد خمسة كتب يقوم عليها المذهب الشافعى ، كما قال النووى . وهو أصل
الكتب المصنفة فى المذهب الشافعى وعليه أكثر من شرح ، وله أكثر من مختصر ، كما نظمهم
بعضهم . والكتاب مطبوع على هامش كتاب " الأم " للشافعى .

أنظر : الانتقاء لابن عبد البر (ص ١١٠) ، وتاريخ التراث العربى (١٧٩ / ٢) .

* زيادة من (م) .

(١) أى : الإسناد .

(٢) وقد جعل الذهبى الحد الفاصل بين المتقدمين والمتأخرين هو رأس سنة ثلثمائة ، كما فى
"الميزان" (٤ / ١) . وظاهر كلام ابن الملقن هنا : أن نهاية القرن الخامس هو الذى
يفصل بين المتقدمين والمتأخرين . وهذا الذى فهمناه من كلام المؤلف يؤخذ - كذلك -
من كلام ابن الصلاح فى قوله بعدم جواز التصحيح فى العصور المتأخرة ، فإنه يشير بذلك
إلى عصره فما بعده .

* * فى (م) : " النقاد الأفراد " . بدل " إلا أفراداً " .

(٣) ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن حسين بن سعيد ، أبو محمد ، الأزدي ، الإشبيلي ، الحافظ ،
العلامة ، الحجة ، ويعرف أيضاً بـ "ابن الخراط" . مولده سنة (٥١٠ هـ) . قال ابن الأبار :
"كان فقيهاً ، حافظاً ، عالماً بالحديث ، وعلمه ، موصوفاً بالخير والصلاح " توفى سنة (٥٨١ هـ) .
أنظر : التذكرة (١٣٥٠ / ٤) ، عنوان الدراية (ص ٤١) ، والشذرات (٢٧١ / ٤) .

(٤) وقد ذهب بعضهم إلى أن له كتابين فى الأحكام فقط : كبير وصغير . قال ابن الأبار :

وعلى "الوسطى" اعتراضات (١) ، المحافظ أبى الحسن ابن

= "صنف فى الأحكام نسختين : كبرى وصغرى" .

إلا أن المشهور أن له فى ذلك كتباً ثلاثة ، وقد بسط أبو عبد الرحمن ابن عقيل القول فى ذلك فى كتابه "الشروح والتعليقات" وأكد على أن أحكام عبد الحق استقرت على ثلاثة . وأفاد صاحب "الرسالة المستطرفة" أن الكبرى فى ست مجلدات ، والوسطى فى اثنتين ، والصغرى فى مجلد .

أنظر : تذكرة الحفاظ (١٣٥١/٤) ، وعنوان الدراية (ص ٤٢) ، والرسالة المستطرفة (ص ١٣٣ ، ١٣٤) ، والشروح والتعليقات لابن عقيل الظاهرى (١١٧/١ - ١٢٣) .

(١) وهى التى تسمى بـ "بيان الوهم والإيهام الواقعيين فى كتاب الأحكام" فى مجلد يــــن كبيرين . وهل هو مصنف على الأحكام الكبرى أم الوسطى ؟ لم أر فى مقدمة ابن القطان ما يشير إلى شىء من ذلك ، غير أن البعض يقول : إنها على "الكبرى" ، كالدشيبى وغيره وآخرون يرون أنها على "الوسطى" لصاحب "برنامج التجيبى" ، وهذا ما يرجحه الشيخ ابن عقيل بعد د راسته وبحثه .

والكتاب وإن كان فى جملته عظيم الفائدة ، جليل النفع ، إلا أنه لم يــــلم من مؤخــــذات وانتقادات ، قال الذهبى - رحمه الله - : " . . . يدل على حفظه ، وقوة فهمه ، لكنــــه تعنت فى أحوال رجال فما أنصف ، بحيث أنه أخذ يــــلــــين هشام بن عروة ونحوه " . وقال المحافظ ابن حجر : "وهو وإن كان قد تعنت فى كثير منه ، فهو مع ذلك جـم الفائدة " . وقد جمع الذهبى - رحمه الله - أواخر ابن القطان فى مصنف ، كما نص عليه ابن ناصر . وقد اطلعت على رسالة الذهبى هذه فى الجامعة الإسلامية ، وهى مخطوطة تحت رقم : (١٥١٢) رجال حديث ، وقد أفاد المحافظ ابن حجر - رحمه الله - فى "الدرر الكامنة" (٣٥٤/٤) ، وابن فهد فى "لحظ الألفاظ" (ص ١٢٩) أن للعلامة مغلطائى ترتيب لكتاب ابن القطان قال ابن حجر : "رتب بيان الوهم والإيهام ، وأضافها الى الأحكام ، وسماه : منارة الاسلام" .

وللمحافظ العراقى "ترتيب من له ذكر تجريح أو تعديل فى الوهم والإيهام" . على حروف المعجم ، ولم يكمل . أفاده فى لحظ الألفاظ (ص ٢٣٢) .

وأنظر : التذكرة (١٤٠٧/٤) ، ونكت ابن حجر على ابن الصلاح (٤٨٨/١) ، والرسالة

القطّان (١)، وما أكثر نفعه • وعن بعضها أجوبة لبعض المتأخرين (٢) •

= المستطرفة (ص ١٣٣)، والشروح والتعليقات (١٥٧/١ - ٢٤٠) وهو المدخل الخاص بدراسة ابن القطان وكتابه •

(١) الحافظ، العلامة، الناقد، علي بن محمد بن عبد الملك بن يحيى بن إبراهيم، الحميري، الكتامي، العاسي، الشهير بـ "ابن القطان" •

قال ابن الأثير: "كان من أبصر الناس بصناعة الحديث، وأحفظهم لأسماء رجاله، وأشدّهم عناية بالرواية" • • • • • توفي - رحمه الله - سنة (٦٢٨ هـ) •

له ترجمة في: التذكرة (١٤٠٧/٤)، وطبقات الحفاظ (ص ٤٩٨)، والشذرات (١٢٨/٥) •

(٢) لعله يشير إلى: الإمام، محمد بن أبي يحيى، أبو بكر، ابن خلف بن فرج بن صاف، الأنصاري، المراكشي، الفرطبي الأصل، أبو عبد الله ابن المواق • وأبو بكر - اسم أبيه • المتوفى سنة (٦٤١ هـ) •

فقد ألف كتاباً تحقّب فيه ابن القطان في توهيمه عبد الحق، وسماه: "المآخذ الحفال السامية"، عن مآخذ الإهمال، في شرح ماتضمنه كتاب بيان الوهم والايهام، من الإخلال والإغفال، وما انضاف إليه من تنعيم وإكمال • قال ابن عبد الملك في كتابه "الذيل والتكملة" (٢٧٣/١/٨) - في ترجمته لابن المواق -: "• • • • • وله تحقّب على كتاب شيخه ابن القطان • • • • • ظهر فيه إداراه ونبله، ومعرفته بصناعة الحديث • • • • • وتيقظه، وبراعة نقده، واستدراكه" •

ولنّه - رحمه الله - لم يتم تبليغه، فتولى أبو عبد الله ابن رشيد - صاحب الرحلة المشهورة، المتوفى سنة (٧٢٢ هـ) - إكمال إخراجها من مسودته، مع زيادة تنمات، وكتب ما تركه المؤلف بياضاً • ومن الجدير بالذكر: أن كتاب ابن المواق هذا قد عرف بين العلماء باسم آخر، وهو "بغية النقاد"، وعنه ينقل كثيراً العراقي في "نكته" على ابن الصلاح (أنظر على سبيل المثال: ص ٦١)، وكذا ابن حجر في "تهذيب التهذيب" (ينظر مثلاً: ٢٤/٢، ٦٦/٤، ٨٦/٧) • والظاهر أنه هو بحينه "المآخذ الحفال"، ويكون هذا اسم آخر له، فقد كتب في آخر الجزء الأول منه: "كمل السفر الأول من كتاب "بغية النقاد" فيما أخل به كتاب البيان وأغفله، أ وألمّ به فما تممه ولا أكمله" • • • • •، ونلاحظ هنا تشابه في الكلمات مع العنوان الأول • وتوجد نسخة من "بغية النقاد" في مكتبة الجامعة الإسلامية • بالمدينة المنورة، ميكرو فيلم برقم (٦٢)، تقع في (١٣٠ ق) مصورة عن الأسكوريال، والظاهر أن هذا القدر يمثل الجزء الأول من الكتاب • هذا، وقد قام ابن عبد الملك - كما صرح به في كتابه: =

وأحكام [الحافظ] (١) أبى عبد الله محمد بن عبد الواحد (٢)، المعروف بـ "الضياء"

المقدسى"، ولم يتم كتابه، وصل فيه إلى أثناء الجهاد، وهو أكثرها نفعاً (٣).

وأحكام الحافظ عبد الغنى (٤) المقدسى: "الكبرى"، و"الصغرى" (٥).

= "الذيل والتكملة" (٢٧٣/١/٨) - بالجمع بين كتابى ابن القطان، وابن المواق، مضافين إلى أحاديث الأحكام، مع ترتيبها، وتكميل ما نقص منها، قال: "فصار كتابى هذا من أنفع المصنفات، حتى لو قلت: لم يؤلف فى بابيه مثله. لم أبعد". وينظر فى ذلك: الرسالة المستطرفة (ص ١٣٣، ١٣٤).

(١) زيادة من (م).

(٢) ابن أحمد بن عبد الرحمن، السعدى، المقدسى الجماعلى، ثم الدمشقى، الصالحى، الإمام، الحافظ، محدث الشام، صاحب التصانيف النافعة. مولده سنة (٥٦٩ هـ). قال الذهبي: "حصل أصولاً كثيرة، ونسخ وصنف، وصحح ولين، وجرح وعدل، وكان المرجوع إليه فى هذا الشأن". توفى - رحمه الله - سنة (٦٤٣ هـ).

ترجمته فى: التذكرة (١٤٠٥/٤)، وسير النبلاء (١٢٦/٢٣)، والذيل على طبقات الحنابلة (٢٣٦/٢)، والشذرات (٢٢٤/٥).

(٣) ذكره الذهبى فى "سير النبلاء" (١٢٨/٢٣) وقال "٠٠٠" ولم يتم، فى ثلاث مجلدات.

(٤) ابن عبد الواحد بن على بن سرور بن رافع بن حسن بن جعفر، أبو محمد، المقدسى، الجماعلى، ثم الدمشقى، الصالحى، الحافظ، الإمام، محدث الاسلام. ولد سنة (٥٤١ هـ). قال ابن النجار: "حدث بالكثير، وصنف فى الحديث تصانيف حسنة، وكان غزير الحفظ، من أصل الإتقان والتجويد، قيماً بجمع فنون الحديث". توفى رحمه الله سنة (٦٠٠ هـ).

له ترجمة فى: التذكرة (١٣٧٢/٤)، ومروءة الجنان (٤٩٩/٣)، والشذرات (٣٤٥/٤).

(٥) "الأحكام الكبرى" فى ستة أجزاء، أما "الأحكام الصغرى" فهى المعروفة بـ "عمدة الأحكام من كلام خير الأنام"، قال عنه الكتانى: "كتاب عَزَّ نظيره". وقد ألفه - رحمه الله - فى جملة مختصرة من أحاديث الأحكام، مما اتفق عليه البخارى ومسلم. وهو الذى شرحه ابن دقيق العيد فى كتابه "إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام" وشرحه لذلك الشيخ ابن الملقن - مؤلف كتابنا هذا - فى كتابه المسمى "الإعلام بفوائد عمدة الأحكام" أجاد فيه وأفاد رحمه الله، وقد صنف ذلك كتاباً فى رجال العمدة سماه "العمدة فى معرفة رجال العمدة".

وتقدم ذلك فى ذكر مؤلفات ابن الملقن. وشرح العمدة لذلك: المجد الفيروزآبادى، وغير واحد من الأئمة، ذكرهم حاجى حليقة فى "كشف الظنون" (١١٦٤/٢، ١١٦٥).

وأنظر: التذكرة (١٣٧٤/٤)، والرسالة المستطرفة (ص ١٣٥).

وأحكام الحافظ مجد الدين (١) عبد السلام (٢) بن تيمية ، المسمى " بالمنتقى " (٣) ، وهو كاسمه ، وما أحسنه ، لسولا إطلاقه فى كثير من الأحاديث العزو إلى كتب * الأئمة دون التحسين والتضعيف ، يقول مثلاً : رواه أحمد * * ، رواه الدارقطنى ، رواه أبو داود . ويكون الحديث ضعيفاً ، وأشد من ذلك كون الحديث فى " جامع الترمذى " مبيناً ضعفه ، فيعزى إليه من غير بيان ضعفه (٤) .

- (١) فى (أ) فى هذا الموضع : (بن) . وليست فى (م) ، والصواب عدم اثباتها .
- (٢) الشيخ ، الإمام ، العلامة ، شيخ الحنابلة ، مجد الدين ، أبو البركات ، عبد السلام بن عبد الله بن الخضر بن محمد بن علي ، الحرَّانى ، ابن تيمية . مولده سنة (٥٠٩ هـ) تقريباً . تفقسه وبرع ، واشتغل ، وصنف التصانيف ، وانتهت إليه الإمامة فى الفقه . قال الشيخ تقي الدين ابن تيمية : " كان جدنا عجباً فى سرد المتن ، وحفظ مذاهب الناس ، وإيرادها بلا كلفة " . توفى سنة (٦٥٢ هـ) .
- له ترجمة فى : سير النبلاء (٢٣ / ٢٩١) ، وفوات الوفيات (٢ / ٣٢٣) ، وذيل طبقات الحنابلة (٢ / ٢٤٩) .
- (٣) وتعام اسمه : " المنتقى من أخبار المصطفى " . وقد انتقى أحاديث الكتاب من سبعة كتب ومضى : الكتب الستة ، ومسند أحمد ، وأبان اصطلاحه فى العزو إلى هذه الكتب فيقول : " أخرجاه " لما رواه البخارى ومسلم ، ولبقية السبعة : " رواه الخمسة " وللسبعة جميعهم : " رواه الجماعة " ، ولأحمد مع البخارى ومسلم : " متفق عليه " ، وفيما سوى ذلك يسمى من رواه منهم . ولم يخرج عن هذه الكتب السبعة إلا فى القليل النادر ، كعزوه للدارقطنى ، وسيد ابن منصور ، ومالك فى الموطأ وغيرهم . ويذكر أحياناً ما يؤخذ من حديث الباب من أحكام فقهية ، وقد يذكر وجه دلالة الحديث على حكم معين .
- وقد طبع الكتاب فى مجلدين بتحقيق / محمد حامد الفقى فى سنة (١٣٥٠ هـ) مع بعض التعليقات النافعة ، وأعيد طبعه بعد ذلك عدة مرات آخرها سنة (١٤٠٣ هـ) طبعته دار الإفتاء بالرياض .

* (كتب) : سافضة من (م) .

* * (أحمد) : سافضة من (م) .

(٤) نعم ، قد وقع ذلك فى كتابه - رحمه الله - فيذكر تصحيح الترمذى للحديث ، أو تحسينه له دون تضعيفه .

وفى بعض الأحيان ينقل كلام الأئمة فى بيان ما يحل به الحديث - وهذا قليل جداً -

وينبغي للحافظ جمع هذه المواضع ، وتبويبها على حواشى هذا الكتاب ، أو جمعها فى مصنف لتكمل فائدة الكتاب المذكور (١) . وقد شرعت فى كتب ذلك على حواشى نسختى ، وأرجوا إتمامه .
وأحكام الحافظ محب الدين الطبرى (٢) - نزيل مكة ، شرفها الله تعالى - وهو أبسطها وأطولها (٣) .

= وقد يشير إلى ما يتقوى به الحديث بعد نقله كلامهم ، أو يسكت عن ذلك .
أنظر أمثلة لذلك : الحديث رقم (٣١٨٠) ، (٢٤١٠) ، (٣٤٤٢) . وقد نبّه ابن حجر - رحمه الله - على ذلك فى "نكته" (٤٨٧/١) ، فقال : "ومن هنا يتبين ضعف طريقة من صنف فى الأحكام بحذف الأسانيد من الكتب المذكورة - يشير إلى السنن الأربعة - كأبى البركات ابن تيمية ، فإنهم يخرجون الحديث منها ، ويعزونه إليها ، من غير بيان صحته أو ضعفه " .

(١) وقد قام الإمام ، العلامة ، محمد بن على الشوكانى بهذه المهمة الجليلة ، واستجاب لنداء ابن الملقن - رحمه الله على الجميع - وذلك فى كتابه العظيم "نيل الأوطار" السدى شرح به "منتقى الأخبار" .

قال - رحمه الله - فى مقدمة كتابه (٢٣/١) - بعد أن ساق كلمة ابن الملقن - : "وقد أعان الله - وله الحمد - على القيام بما أرشد إليه هذا الحافظ ، مع زيادات إليها تشد رجال الطلاب . . . " .

(٢) الإمام ، المحدث ، المفتى ، فقيه الحرم ، أبو الحباس ، أحمد بن عبد الله بن محمد بن أبى بكر الصبرى ، ثم الملى . مولده سنة (٦١٥ هـ) كان زاهداً ، كبير الشأن . . . توفى - رحمه الله - سنة (٦٩٤ هـ) .

له ترجمة فى : تذكرة الحفاظ (١٤٧٤/٤) ، والدليل الشافى على المنهل الصافى (٥٤/١) ، وطبقات الحفاظ (ص ٥١٤) ، والشذرات (٤٢٥/٥) .

(٣) وقد صنف فى الأحكام ثلاثة كتب : "الأحكام الكبرى" ، مسودة فى خمسة أسفار ، "الوسطى" فى مجلد كبير ، "والصغرى" - وتتضمن ألف حديث وخمسة عشر حديثاً - فى مجلد .
قال فى مقدمة "تحفة الأحوذى" (٢٧١/١) عن "الأحكام الكبرى" : "وهو أيضاً كتاب كبير ، جمع فيه الصحاح والحسان ، لكن ربما أورد الأحاديث المضعفة ولم يبين ، كذا قال تلميذه الياقعى " .

وأحكام (٦/ب) بقية المجتهدين في هذا الفن : تقي الدين ، أبي الفتح القشيري (١) ،
المسمى بـ "الإمام" (١) ، وشرط فيه - كما قال في خطبته (٣) - أن لا يخرج إلا حديثاً قد
صححه أحد من الأئمة ، أو زكّى رواته واحدٌ منهم ، وإن كان غيره قد ضَعَفَه .

وأما كتابه "الإمام" : فهو * للمسلمين إمام ، ولهذا الفن زمام ، لانظير له ، لو تم جاء
في خمسة وعشرين مجلداً ، كما قال الحافظ أبو عبد الله الذهبي في كتابه "سير النبلاء" (٤) .

(١) الإمام ، الفقيه ، المحدث ، الحافظ ، شيخ الاسلام ، محمد بن علي بن وهب بن مطيع ،
القشيري ، المنفلوطي ، الصعيدى . مولده سنة (٦٢٥هـ) . قال الذهبي : "وكان من
أذكياء زمانه ، واسع العلم ، كثير الكتب ، مديماً للسهر ، مكباً على الاشتغال ، ساكناً ، ورعاً ،
وقوراً ، قل أن ترى العيون مثله" . توفي - رحمه الله - سنة (٧٠٢هـ) .
له ترجمة في : التذكرة (١٤٨١/٤) ، والطالح السعيد (ص ٥٦٧) ، والديباج
المذهب (ص ٣٢٤) ، والبدر الطالع (٢٢٩/٢) .

(٢) وهو كتاب صغير الحجم ، جمع فيه جملة من أحاديث الأحكام ، وهو عظيم الفائدة ، على صغر
حجمه ، يقول - رحمه الله - في خطبته : " . . . ولا ألوت في وضعه محرراً ، ولا أبرزته
كيف أتفق تهوراً ، فمن فهم معناه شدَّ عليه يد الضنانة ، وأنزله من قلبه وتحظيحه الأعزى من
مكاناً ومكانة ، وسميته : الإمام بأحاديث الأحكام" .
وقد نال هذا الكتاب اهتمام العلماء ، فشرحه ابن ناصر الدين الدمشقي ، ولخصه قطب
الدين الحلبي - تلميذ المؤلف - ولخصه كذلك : ابن قدامة المقدسى . والكتاب مطبوع
متداول .

ينظر حول الإمام : ذيل السيوطي على التذكرة (ص ٢٤٩) ، والرسالة المستترفة
(ص ١٣٥) ، ومقدمة الأستاذ / قحطان الدورى في تحقيقه للكتاب "الاقتراح"
(ص ١١٢ - ١١٦) .

(٣) "الإمام" (ص ٢) . وعبارته : "وشرطى فيه : أن لا أورد فيه إلا حديث من وثقه إمام من مركسى
رواة الأخبار ، وكان صحيحاً على طريقة أمن الحديث الحفاظ ، أو أئمة الفقه النظار . . ."
* فى (م) : "فإنه" .

(٤) ولم أجد ترجمة ابن دقيق العيد فيما طبع من "سير النبلاء" ، والذي وصلت أجزاءه ، إلى
ثلاثة وعشرين جزءاً ، فلعله فى المجلد الرابع عشر ، والمتمم للكتاب كما يشير إلى ذلك بشار
عواد فى مقدمته للكتاب .

ومقالة الذهبى هذه فى : التذكرة (١٤٨٢/٤) وفيه : "خمس عشرة مجلداً" .

وهو حقيق بذلك ، فقد رأيت من أوله إلى أثناء كتاب الصلاة ، فى الكلام على رفع اليدين فى ثلاث مجلدات ضخمة ، ونقل [الذهبي] * فى الكتاب المذكور ، عن شيخنا قطب الدين عبد الكريم * * الحلبي (١) - رحمة الله عليه - أنه كمل تسويد هذا الكتاب (٢) . وكذلك سمعته من بعض مشايخنا يحكى عن الهمذاني عن المصنف أنه أكمله .

والموجود بأيدينا منه متوالياً ماقدّمته ، وقطعة من الحج والزكاة . ولو بيّض هذا الكتاب ، وخرج إلى الناس ، لاستغنى به عن كل كتاب صنف فى نوعه ، أو بقيت مسودته . ويقال : إن بعضهم أفسد قطعة منه حسداً (٣) . فلا حول ولا قوة إلا بالله [العلی العظيم] (٤) .

* ساقطة من (أ) ، وألحقها من (م) .

* * (عبد الكريم) : ساقطة من (م) .

- (١) الإمام ، العالم ، الحافظ ، المقرئ ، المحدث ، أبو على ، عبد الكريم بن عبد النور بن منير بن عبد الكريم . . . الحلبي ، ثم المصري . مولده سنة (٦٦٤هـ) . قال السيوطي - رحمه الله - : " كان خيراً ، متواضعاً ، حسن السمعة ، غزير المعرفة ، متقناً " . توفي سنة (٧٣٥هـ) . له ترجمة فى : الدليل الشافى على المنهل الصافى (١/٤٢٥) ، والدرر الكامنة (١١/٣) ، وذيل التذكرة للسيوطي (ص ٣٤٩) ، والشذرات (٦/١١٠) .
- (٢) عبارة الحلبي هذه فى : التذكرة (٤/١٤٨٢) .
- (٣) قال الحافظ ابن حجر فى " الدرر " (٤/٢٤٧) فى ترجمة مسعود بن أحمد بن مسعود ابن زيد الحارثي ، المتوفى سنة (٧١١هـ) : " ويقال : إنه الذى تَعَمَّدَ إعدام مسودة كتاب الإمام لابن دقيق العيد بعد أن كان أكمله ، فلم يبق منه إلا ما كان بيض فى حياة مصنفه " .
- (٤) مابين المحكوفين زيادة من (م) .

وتوجد من كتاب الإمام قطعة بين أيدينا اليوم ، طالعته فى مكتبة الشيخ حماد الأنصارى ، فيها شرح عدة أحاديث من كتاب الإلهام . ويرى البعض : أن كتاب " الإمام " غير " شرح الإلهام " ، والذى يسمى أيضاً بـ " الإمام " . فيكون له كتابان بهذا الاسم ، وهذا مايدل عليه كلام تلميذه القطب الحلبي حيث يقول : " كمل تسويد كتاب الإمام ، وبيّض منه قطعة . . . وشرح بعض الإلهام شرحاً عظيماً " . وقريباً من هذا قال ابن حجر - رحمه الله - بل نص على تخايرهما ، كما نقله عنه قحطان الدورى .

وينظر فى ذلك : التذكرة (٤/١٤٨٢) ، والرسالة المستترفة (ص ١٣٥) ، ومقدمة قحطان

الدورى " للاقتراح " (ص ١١٧ - ١٢٣) .

هذا كلامهم فيما يتعلق بمتن الحديث ، وأما متعلقاته :

فأمر غريبه (١) أفردته بالتصنيف :

أبو عبيدة محمر بن المثنى (٢) ، وتلميذه أبو عبيد القاسم بن سلام (٣) ،

(١) قال النووي : " هو ما وقع فى متن الحديث من لفظة غامضة ، بعيدة من الفهم ، لقلة استعمالها " .
قال : " وهو فن مهم ، والخوض فيه صعب ، فليتحَرَّ خائضه ، وكان السلف يتثبتون فيه أشدَّ تثبیت " . التدريب (٢ / ١٨٤ ، ١٨٥) .

(٢) التيمى ، البصرى ، اللخوى ، الحافظ . قال يعقوب بن شيبه : " سمعت على بن العدينى ذكره فأحسن ذكره ، وصحح رواياته " . وقال الدارقطنى : " لا بأس به ، إلا أنه كان يتهم بشئ مسن رأى الخوارج " . وقد اتهمه غير واحد بذلك ، وببغضه للعرب ، والتصنيف فى مثالبها ، مع معرفته بالأدب ، والشعر . قال الذهبى - رحمه الله - عند ذكره له : " وليس هو بصاحب حديث ، بل سبق قلمى بكتابته " . توفى سنة (٢٠٨ هـ) . وقيل غير ذلك .
له ترجمة فى : تاريخ بغداد (١٣ / ٢٥٢) ، والتذكرة (١ / ٣٧١) ، والميزان (٤ / ١٥٥) ، وتهذيب التهذيب (١٠ / ٢٤٦) .

وقيل : إن أبا عبيدة هو أول من صنف فى الغريب ، وكتابه صغير الحجم . قال ابن الأثير فى " النهاية " (١ / ٥) : " فجمع من ألفاظ غريب الحديث والأثر كتاباً صغيراً ذا أوراق معدودات " ويرجع ابن الأثير ذلك إلى أمرين ،
أحدهما : أن كل مبتدئ لشئ يكون هكذا قليلاً ثم يكبر . والثانى : أن الناس فى وقته كان عندهم معرفة ، ولم يكن الجهل قد انتشر .

(٣) البغدادى ، اللخوى ، الفقيه ، الامام ، المجتهد . قال أحمد بن حنبل : " أبو عبيد أستاذ ، وهو يزداد كل يوم خيراً " . وقال أبو داود : " ثقة مأمون " . توفى رحمه الله سنة (٢٢٤ هـ) .
له ترجمة فى : تاريخ بغداد (١٢ / ٤٠٣) ، والتذكرة (٢ / ٤١٧) ، وتهذيب التهذيب (٨ / ٣١٥) ، وبغية الوعاة (٢ / ٢٥٣) .

وكتاب أبى عبيد من أهم وأجود ما صنف فى هذا الباب ، قال الخطابى فى مقدمة " غريبه " (١ / ٤٧) : " فكان أول من سبق إليه ، ودل عليه . . . فإنه قد انتظم بتصنيفه عامة ما يحتاج إلى تفسيره من مشاهير غريب الحديث ، فصار كتابه إماماً لأهل الحديث ، به يتذاكرون ، وإليه يتحاكمون " . وأثنى عليه - كذلك - ابن الأثير فى مقدمة كتابه (١ / ٦) .
وكتابه - رحمه الله - غير مرتب على ترتيب معين ، ولذا فإنَّ حصول البغية منه صعب عسر ، فإنه يورد الحديث ويتلهم على ما فيه من غريب . وقد وضع له الأستاذ / محمود الطناحسى

والنضر بن شميل (١) ، والهروى (٢) ، وابن الأثير (٣) ، وغيرهم .

- = فهرساً على المواد اللغوية ، مما جعل البحث فيه سهلاً ، فجزاه الله خيراً .
- وقد طبع الكتاب قديماً فى الهند سنة (١٢٨٤هـ) ، وأعيد تصويره من هذه الطبعة سنة (١٣٩٦هـ) ، وألحق به أخيراً الفهارس المذكورة .
- (١) الإمام ، الحافظ ، العلامة ، أبو الحسن ، المازنى ، البصرى ، عالم أهل " مرو " . قال عنه أبو حاتم : " ثقة ، صاحب سنة " . وقال العباس بن مصعب : " كان إماماً فى العربية والحديث " توفى — رحمه الله — سنة (٢٠٣هـ) .
- له ترجمة فى : الجرح والتعديل (٤٧٧/١/٤) ، ووفيات الأعيان (٣٩٧/٥) ، والتذكرة (٣١٤/١) ، وتهذيب التهذيب (٤٣٧/١٠) .
- وقد جمع النضر بن شميل كتاباً فى ذلك بعد كتاب معمر بن المثنى ، وكان فى عصره ، وهو " أكبر من كتاب أبى عبيدة " ، شرح فيه ويسط على صخر حجمه ولطفه . كما قال ابن الأثير فى مقدمة نهايته (٦٤٥/١) .
- (٢) أبو عبيد ، أحمد بن محمد بن محمد بن أبى عبيد ، العبدى ، المؤدب ، الهروى ، الفاشانى .
- محبب أبا منصور الأزهرى اللخوى ، وعليه اشتغل ، وبه انتفع وتخرج . وكان من أكابر العلماء ، ونسبه بعضهم إلى تعايطى الخمر . توفى فى سنة (٤٠١هـ) . والهروى : بفتح الهاء ، والراء المهملة ، نسبة إلى بلدة " عراة " ، وهى إحدى بلاد خراسان . والفاشانى : نسبة إلى " فاشان " — ويقال لها : " باشان " — قرية من قرى عراة .
- أنظر : الأنساب (١٣٣/١٠) ، (٤٠٣/١٣) .
- وللهروى ترجمة فى : وفيات الأعيان (٩٥/١) ، والعبير (٧٥/٣) ، والشذرات (١٦١/٣) .
- وقد صنف الهروى كتابه " الغريبين " ، غريب الحديث والقرآن ، ويصف ابن الأثير — رحمه الله — كتابه فيقول : " . . . ورتبه مقفى على حروف المعجم ، على وضع لم يسبق فى غريب الحديث والقرآن إليه . فاستخرج الكلمات اللغوية الغريبة من أماكنها ، وأثبتها فى حروفها ، وذكر معانيها . . . ثم إنه جمع فى غريب الحديث ما فى كتاب أبى عبيد ، وابن قتيبة ، وغيرهما ممن تقدمه عصره من مصنفى الغريب ، مع ما أضاف إليه مما تتبعه . . . فجاء كتابه جامعاً فى الحسن بين الإحاطة والوضوح . . . فانتشر كتابه بهذا التسهيل والتيسير فى البلاد والأعمار ، وصار هو الحمد فى غريب الحديث والآثار " . النهاية (٩٤٨/١) .
- وقد طبع كتاب الهروى بالقاهرة ، سنة (١٢٩٠هـ) ، بتحقيق / محمود الطناحسى .
- (٣) الامام ، العلامة ، أبو السعادات ، مجد الدين ، المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم
- =

= ابن عبد الواحد الشيباني ، الجزري ، ثم الموصلی ، المعروف بـ " ابن الأثير " . مولده سنة (٥٤٤ هـ) . قال ابن خلكان : " كان فقيهاً ، محدثاً ، أديباً ، نحويّاً ، ورعاً ، عاقلاً ، مهيباً ، ذا برٍّ وإحسانٍ " . توفي — رحمه الله — سنة (٦٠٦ هـ) .

له ترجمة في : وفيسات الأعيان (١٤١ / ٤) ، وطبقات الشافعية (١٥٣ / ٥) ،

وشذرات الذهب (٢٢ / ٥) .

والحق : أن كتاب ابن الأثير المسمى بـ " النهاية " قد جاء مسك الختام ، يقول عنه السيوطي — رحمه الله — : " أحسن كتب الغريب ، وأجملها ، وأشهرها الآن ، وأكثرها تداولاً " .

والحق ما قاله السيوطي — رحمه الله — فقد جاء كتاب ابن الأثير " نهاية " لتلك الجهود التي بذلت في هذا المجال منذ أواخر القرن الثاني ، ومطلع القرن الثالث ، فاستفاد من تلك الجهود .

وكان كتابه جمعاً بين كتابين أساسيين ، هما : " كتاب الخريبيين " للهروي ، وكتاب " المغيـث " لأبي موسى المديني ، الذي كان بمثابة التكملة لكتاب الهروي — كما أشار إلى ذلك ابن الأثير في مقدمته (ص ٩ ، ١٠) — فأخذ — رحمه الله — منهما ما يتعلق بالحديث فقط دون القرآن ، مضيفاً إلى ذلك ما حصل عليه من فوائد قد فاتتهما ، ورتبه على حروف المعجم ، فجاء سهـل المأخذ ، عظيم الفائدة ، جامعاً لشتات ما تفرق من ذلك .

وقد قام السيوطي — رحمه الله — باختصار " نهاية " ابن الأثير مع الزيادة والاستدراك عليها وسمى كتابه " الدر النثير " . وقد طبع في عامش " النهاية " في طبعتها الثانية ، في المطبعة العثمانية سنة (١٢١١ هـ) بعناية / عبد العزيز الطهطاوي .

وكان السيوطي قد ضم إلى " النهاية " فوائد عند تلخيصه لها ، ثم أفردها زياداته على ابن الأثير ، وسماه : " التذييل والتذنيب على نهاية الغريب " .

وقد طبع هذا التذييل بتحقيق / عبد الله الجبوري سنة (١٤٠٢ هـ) .

ومن الجدير بالذكر : أنه صُنّف في الغريب كتبٌ كثيرة غير ما ذكر المؤلف عنا ، وقد تناولها ابن الأثير في مقدمة كتابه حسب ترتيبها الزمني ، فكشف عنها النقاب ، وقسّد أفاد وأجاد — رحمه الله — ، فليراجع مقدمته من أراد الوقوف على ذلك .

وأمر أسماء رواه جرحاً وتعديلاً : - "وأول من تكلم فى ذلك : شعبة ، ثم تبعه يحيى بن سعيد (١) القَطَّان ، ثم أحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين " (٢) . كما قاله صالح بن

(١) ابن فروخ ، أبو سعيد ، التيمى ، مولا هم ، البصرى ، القَطَّان ، الامام ، العلم ، سيد الحفاظ . مولده سنة (١٢٠ هـ) . قال أحمد : "مارأيت بعينى مثل يحيى بن سعيد القطان " . وقال ابن سعد : "كان ثقة ، حجة ، رفيعاً ، مأموناً " . توفى - رحمه الله - سنة (١٩٨ هـ) . ترجمته فى : طبقات ابن سعد (٢٩٣/٧) ، وتاريخ بغداد (١٣٥/١٤) ، والتذكرة (٢٩٨/١) ، وتهذيب التهذيب (٢١٦/١١) .

(٢) والحق : أن الكلام فى الرجال - جرحاً وتعديلاً - قد وجد قبل هؤلاء ، فلو تركنا عصر الصحابة ، نجد أن الكلام على الرجال كان فى عهد التابعين ، إلا أن كلامهم فى التعديل كان أكثر ، لعل النعفاء فى عهدهم ، وقرب عهدهم بالصحابة ، رضوان الله على الجميع . وكان ممن تكلم فى ذلك من التابعين : الشعبي (ت ١٠٣ هـ) ، وابن سيرين (ت ١١٠ هـ) ، وسعيد ابن المسيب (ت ٩٤ هـ) وغيرهم من كبار التابعين ، وهؤلاء كما قال الذهبي عنهم : "أول من زكى وجرح عند انقراض عصر الصحابة " . ولما انقضى عصر كبار التابعين ، وفى حدود سنة (١٥٠ هـ) تكلم فى الرجال جماعة ، منهم : الأعمش (ت ١٤٨ هـ) حيث وثق جماعة ، وضعف آخرون . وأبو حنيفة (ت ١٥٠ هـ) ، فقال : "مارأيت أكذب من جابر الجعفى " . والملاحظ : أن هؤلاء كانت أقوالهم فى الرجال قليلة جداً ، بحيث لم تحفظ لنا كتب الجرح والتعديل شيئاً من أقوالهم إلا فى القليل النادر . ثم تلا هؤلاء طبقة أخرى ، وهم المكثرون من الكلام فى الرجال ، البارزون فى هذا المجال ، وعلى رأسهم ، ومن أشهرهم : شعبة بن الحجاج (ت ١٦٠ هـ) ، وهو أشدهم تحريماً فى ذلك وسفيان الثوري (ت ١٦١ هـ) ومالك بن أنس (ت ١٧٩ هـ) . ثم جاءت من بعدهم جماعة ، من مشاهير من تكلم فى هذا الفن ، وكان على رأسهم : عبد الرحمن بن مهدي (ت ١٩٨ هـ) ، ويحيى القطان (ت ١٩٨ هـ) . قال الذهبي عنهما : "من جرحاه لا يكاد - والله - يندمل جرحه ، ومن وثقاه فهو الحجة المقبول ، ومن اختلفا فيه اجتهد فى أمره " .

ثم دوت بعد هؤلاء كتب الجرح والتعديل ، وعرف السليم من العليل ، فجاءت طبقة

= أخرى من أئمة هذا الشأن ، أشهرهم :

يحيى بن معين (ت ٢٢٣هـ) ، وعلى بن المديني (ت ٢٢٤هـ) ، وأحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) ، وهم أصحاب المصنفات النافعة في هذا الشأن ، والذين عليهم المعول في هذا الفن .

وقد تكلم في الرجال غير هؤلاء المذورين ، وقد جمعهم الحافظ الذهبي - رحمه الله - وجعلهم طبقات حتى وصل بهم إلى طبقة شيوخه .
وعلى هذا يكون المقصود بجعل شعبة أول من تكلم في ذلك أي : أول من توسع فيه ، وأكثر منه .

أنظر في ذلك : المجروحين (٢٨/١ - ٦٠) ، وشرح علل الترمذي (ص ٧٥ - ٨٣) ،
وذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل للذهبي (ص ١٥٨ - ١٧٢) .

(١) ابن عمرو بن حبيب ، الأسدي ، مولا هم ، البغدادي ، نزيل بخارى ، أبو علي ، الحافظ ، العلامة ، الثبت ، شيخ ما وراء النهر . مولده سنة (٢٠٥ هـ) . وكان يلقب : "جزرة" .
قال الدارقطني : " كان ثقة ، حافظاً ، عارفاً " . وقال الخطيب : " حدث دهرراً من حفظه ، ولم يكن استصحبه معه كتاباً ، وكان ثبناً ، صدوقاً ، مشهوراً بالمزاج " .
توفي - رحمه الله - سنة (٢٩٣ هـ) .

"جزرة" : لقب له ، وذلك أنه قدم عليهم عمر بن زارة ، فحدثهم بحديث لعبد الله ابن بسر : أنه كان له خزيمة للمريض . وكان صالح غائباً ، فسأله عن الحديث ، وصحفه "جزرة" فبقى عليه .

له ترجمة في : تاريخ بغداد (٢٢٢/٩) ، والنجوم الزاهرة (١٦١/٣) ، والتذكرة (١٤١/٢) ، وطبقات الحفاظ (٢٨٥ ، ٢٨٦) .

فأفرده بالتصنيف: يحيى بن معين - وهو أول من وضع كتاباً فى ذلك (١) -، ثم البخارى (٢)،

(١) ولم يعرف لابن معين كتابٌ وضعه فى هذا الفن، بمعنى : أنه جمعه وصنّفه، وإنما

المشهور عنه، والذي وصل إلينا من كلامه فى الرجال هى تلك الروايات، والأسئلة التى تلقّاها عنه أصحابه وتلامذته، ودونها، ورتبها فى كتبهم، وأشهر هذه الروايات :

١- رواية أبى الفضل، العباس بن محمد الدورى (ت ٢١٧هـ) : صاحب يحيى وصديقه .

واسم كتابه : " التاريخ " .

٢- رواية ابن محرز : وهو أبو العباس، أحمد بن القاسم بن محرز، واسم روايته : " معرفة

الرجال عن يحيى بن معين " .

٣- رواية ابن الجنيّد : وهو أبو اسحاق، إبراهيم بن عبد الله بن الجنيّد (ت فى حدود

٢٦٠هـ) . ويسمى كتابه : " سؤالات ابن الجنيّد ليحيى بن معين " .

٤- رواية الدارمى : لأبى سعيد، عثمان بن سعيد الدارمى (ت ٢٨٠هـ)، واسمها :

" تاريخ عثمان بن سعيد الدارمى، عن يحيى بن معين، فى تجريح الرواة وتعديلهم " .

٥- رواية الدقاق : أبو خالد، يزيد ابن الهيثم بن طهمان البادى (ت ٢٨٤هـ) . وجاء

اسمها هكذا : " من كلام أبى زكريا يحيى بن معين " . وقد اشتملت على نصوص مهمة

مع صغر حجمها .

فهذه هى أشهر الروايات التى وصلت إلينا مدونة مكتوبة مما يحوى كلام ابن معين فى الرجال، هذا بالإضافة إلى روايات أخرى عن يحيى وجدت منشورة فى بطون كتب الرجال، كالجرح والتعديل، "وتاريخ بغداد" وغيرهما . هذا، وقد قام الدكتور / أحمد نور سيف بجهود مشكورة فى تحقيق هذه الروايات وخدمتها خدمة جيدة، وخرّج منها حتى الآن مطبوعاً : رواية الدورى، ورواية الدقاق، ورواية الدارمى، وابن محرز .

أما عن القول بأن يحيى قد بآشَرَ بنفسه تأليف شئ من ذلك، فلم أقف - بعد البحث - على ما يفيد ذلك، وهذا ما أكّده الدكتور نور سيف فى مقدمته لتحقيق "تاريخ الدورى عن يحيى" . أنظر : الرسالة المستطرفة (ص ٩٦، ٩٧)، ومقدمة الدكتور / أحمد نور سيف لكتاب "التاريخ"،

رواية الدورى (١/ ١٣٧-١٥٧) وفيه تفصيل القول عن هذه الروايات .

(٢) وقد صنّف البخارى كتباً فى الضعفاء خاصة : " كالضعفاء الصغير " وصنّف كتباً أخر جمعت

بين الثقات والضعفاء : " كالتاريخ الكبير "، " والأوسط "، " والصغير " .

وقد طُبع من هذه الكتب : " التاريخ الكبير " فى الهند قديماً بعناية الشيخ / عبد الرحمن

المعلمى اليمانى، وطُبع كذلك " التاريخ الصغير " فى الهند، وطُبع كذلك فى باكستان مع

"الضعفاء الصغير" "والضعفاء والمتروكين" وطُبع "الضعفاء الصغير" مع "ضعفاء النساء" بتحقيق / محمود إبراهيم زايد - نشر دار الوعى بحلب، ثم طُبع مفرداً بتحقيق / بوران الضناوى

ثم أبو زرعة ، وأبو حاتم (١) ، والنسائي (٢) . ومن بعدهم : كالعقيلي (٣) ،

= سنة (١٤٠٤ هـ) .

• ينظر حول كتب البخاري : بحوث في تاريخ السنة المشرفة (ص ٩٤، ٩٥) ، (ص ١١٢ - ١١٥) .
 (١) أما أبو زرعة فله كتاب "الضعفاء" ومن تكلم فيهم من المحدثين " ، " وأسئلة البرذعي له في الجرح والتعديل " ، وقد ضم البرذعي إلى الكتاب تلك الأجوبة التي أجاب بها أبو زرعة على أسئلته ، وهذا أجوبة أبي حاتم الرازي وألف بينها .
 وقد حقق الكتاب الدكتور / سعدى الهاشمي ، وطبع أخيراً في الجامعة الإسلامية ، بالمدينة المنورة بالمجلس العلمي ، عام (١٤٠٢ هـ) ، وهي طبعته الأولى .
 وكذلك توجد أقوال أبي زرعة منثورة في كتاب " الجرح والتعديل " لابن أبي حاتم ، والذي يضم أقوال أبي حاتم وأبي زرعة وغيرهما من العلماء في الجرح والتعديل ، مما سمعه منهما ، أو سألها عنه ، ومارواه عن غيرهما .

• وأما أبو حاتم : فكلامه في الرجال موجود كذلك في كتاب " الجرح والتعديل " لابنه ، وقد حوى كتاب " العلل " لابن أبي حاتم جملة من أقوال أبيه وأبي زرعة في الرجال .
 (٢) وقد صنف الإمام النسائي كتاب "الضعفاء" والعنروكين " ، وهو كتاب صغير الحجم ، مختصر العبارة ، على نمط "الضعفاء الصغير" للبخاري . وقد رتبته على حروف المعجم .
 وقد ضبح الكتاب - كما سبق - مع ضعفاء البخاري ، بتحقيق إبراهيم زايد ، ثم طبع أخيراً سنة (١٤٠٥ هـ) مستقلاً بتحقيق / بوران الضناوي ، ويوسف الحوت .
 لما أن للنسائي كتاب يسمى بـ " الجرح والتعديل " ، ينقل عنه ابن حجر في " تهذيب التهذيب " .
 (٣) الحافظ ، الإمام ، أبو جعفر ، محمد بن عمرو بن موسى بن حماد ، العقيلي . قال مسلمة بن القاسم : " كان العقيلي جليل القدر ، عظيم الخطر ، مارأيت مثله ، وكان كثير التصانيف . . . " .
 توفي - رحمه الله - سنة (٣٢٢ هـ) .

"العقيلي" : نسبة إلى عقيل بن كعب بن عامر بن ربيعة بن عامر بن صعصعة بن معاوية بن بكر . كما في " الأنساب " (٣٤١/٩) .

• له ترجمة في : الوافي بالوفيات (٢٩١/٤) ، والتذكرة (٨٣٣/٣) ، والعبر (١٩٤/٢) .
 وقد صنف العقيلي في ذلك : كتاب "الضعفاء" ، ومنهم من يسميه "الضعفاء الكبير" كالذهبي ، وابن ناصر الدين . وقد وردت تسميته عند مؤلفه هكذا : " كتاب الضعفاء " ، ومن نسب إلى الكذب ووضع الحديث ، ومن غلب على حديثه الوهم ، ومن يتهم في بعض حديثه ، ومجهول روى ما لا يتابع عليه ، وصاحب بدعة يخلو فيها ويدعو إليها ، وإن كانت حاله في الحديث مستقيمة ، مؤلف على حروف المعجم " . وقد أثنى عليه الذهبي فقال : في الميزان (٢/١) " وله مصنف مفيد في معرفة الضعفاء " . وعليه بعض المآخذ والانتقادات ، تناولها الأئمة الثقات ، كالبخاري وابن

والأزدى (١) ، وابن حبان (٢) .

قال الشيخ تقي الدين في كتابه " الاقتراح " (٣) : " أعراض المسلمين حفرة من حفر النار ، وقَفَّ على شَفِيرِهَا (٤) طائفتان من الناس: المحدثون والحكام " . قال : " وكان شيخ شيوخنا ، الحافظ أبو الحسن المقدسى يقول في الرجل الذى يخرج عنه في الصحيح : " هذا جَارُ القطرة " . يعنى بذلك : أنه لا يلتفت الى ما قيل فيه " (٥) . قال الشيخ : " وهكذا نعتقد ، وبه نقول ، ولا نخرج عنه إلا ببيان شافٍ ، وحجة ظاهرة " (٦) .

= المدينى وغيرهما . وقد طبع الكتاب مؤخراً فى أربعة مجلدات بتحقيق د / عبد المعطى قلعجى أنظر : الرسالة المستطرفة (ص ١٠٨) ، بحوث فى تاريخ السنة المشرفة (ص ٩٦ ، ٩٧) ، ومقدمة د / قلعجى لكتاب العقيلى .

(١) الحافظ ، العلامة ، أبو الفتح ، محمد بن الحسين بن أحمد بن عبد الله بن بريدة ، الموصلى ، نزيل بغداد . قال الخطيب : " فى حديثه مناكير ، وكان حافظاً ، صنف فى علوم الحديث " . وضعفه كذلك البرقانى . قال الذهبى - رحمه الله - : " وهما جماعة بلا مستند طائل " . توفى - رحمه الله - سنة (٣٧٤ هـ) .

أنظر : تاريخ بغداد (٢٤٣ / ١) ، التذكرة (٩٦٧ / ٣) ، والميزان (٥٢٣ / ٣) . وقد صنف فى الضعفاء كتاباً كبيراً - كما وصفه الذهبى فى الميزان (٥ / ١) - فقال : " له مصنف كبير إلى الغاية فى الضعفاء ، جمع فأوعى " . وقال فى ترجمته إياه من الكتاب المذكور (٥٢٣ / ٣) : " . . . عليه فيه مؤخذات " . وقد أخذ على الأزدى إفراطه فى الجرح ، حتى قال الذهبى عنه فى الميزان (٥ / ١) : " جَرَحَ خلقاً بنفسه لم يسبقه أحد إلى التكلم فيهم ، وهو المتكلم فيه . . . " .

وأنظر : " بحوث فى تاريخ السنة المشرفة " (ص ٩٢ ، ٩٣) .

(٢) وكتاب ابن حبان هو : " المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين " وهو من أجل الكتب فى هذا المجال ، قدّم له مؤلفه بمقدمة نفيسة ، ثم رتبها على حروف المعجم ، ويذكر آراء العلماء فى المترجم ، ويبدى رأيه هو لذلك . إلا أن ابن حبان - مع عظم كتابه وكثرة فوائده - كان يتشدّد فى الجرح ، حتى قال عنه الذهبى فى الميزان (١ / ٢٧٤) : " ربّما قَصَبَ الثقة حتى لا يدرى ما يخرج من رأسه " .

وقد طبع الكتاب قديماً فى الهند ، وطبع بعد ذلك فى حلب فى ثلاث مجلدات ، بتحقيق : محمود ابراهيم زايد . أنظر : بحوث فى تاريخ السنة المشرفة ص (٩٧ ، ٩٨) .

(٣) ص (٣٤٤) . (٤) الشفير : الحرف والجانب . النهاية : (٢ / ٤٨٥) .

(٥) الاقتراح (ص ٣٢٧) . (٦) المصدر السابق .

وأمر صحابته أفرد به بالتصنيف :

أبو نعيم (١) ، وأبو موسى (٢) الأصبهانيان (٣) ، وابن قانع (٤) ،

- (١) وكتابه هو: "معركة الصحابة"، ويقع في ثلاث مجلدات، وقد قَدِّمَ فيه ذكر العشيرة المبشرين بالجنة، ثم أعقبهم بأسماء المحمدين، ثم رتب باقى الأسماء على حروف المعجم. وذكر في ترجمة كل صحابي حديثاً أو حديثين، مع ذكر مولده ووفاته، ويهتم بذكر الأنساب، والأخبار، والأحاديث وطرقها، وقد يذكر أحياناً الجرح والتعديل. وقد حقق الكتاب، من أوله الى حرف الثاء، الأخ / محمد راضى، ونال به درجة الدكتوراة، من قسم الدراسات العليا بالجامعة الإسلامية، بالمدينة النبوية عام (١٤٠٦هـ). وأنظر: المستطرفة (ص ٩٥)، وبحوث فى تاريخ السنة (٧١، ٧٢).
(٢) الحافظ الكبير، شيخ الإسلام، محمد بن أبى بكر بن عمر بن أبى عيسى - أحمد - بن عمر، الأصبهاني. مولده سنة (٥٠١هـ). قال السمعاني: "ثقة صدوق". وقال عبد القادر الرهاوى: "حصل من المسموعات بأصبهان ما لم يحصل لأحد فى زمانه، وانضم إلى ذلك الحفظ والإتقان". توفي - رحمه الله - سنة (٥٨١هـ).
والمديني: "بفتح الميم، وسر الدال المهمة، وسكون الياء العثاة من تحتها وبعدها نون: نسبة الى مدينة "أصبهان". وهذه النسبة الى عدة مدن غير أصبهان. كما فى "وفيات الأعيان". وأنظر: "الانساب" (١٢ / ١٥٢).
له ترجمة فى: وفيات الأعيان (٢٨٦ / ٤)، التذكرة (١٣٣٤ / ٤)، والشذرات (٢٧٣ / ٤).

وكتابه فى الصحابة هو: "معركة الصحابة" الذى استدرك به على كتاب أبى نعيم الحافظ، وقيل: إنه استدراك على كتاب أبى عبد الله بن منده. قال بالؤل: الذهبى، وبالثانى: ابن حجر - رحمهما الله -

أنظر: مقدمة الاصابة (٣ / ١)، والتذكرة (١٣٣٥ / ٤)، والمستطرفة (ص ٩٥).

(٣) فى (أ) الأصبهاني. والمثبت من (م)، وهو الصواب.

(٤) عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق، أبو الحسين، الأموى، مولا هم، البغدادى، مولده سنة (٢٦٥هـ). ضعفه البرقانى. وقال الدارقطنى: "كان يحفظ، ولكنسه يخطئ ويصر". قال الخطيب: "لا أدري لماذا ضعفه البرقانى؟ فقد كان ابن قانع من أهل العلم والدراية، ورأيت عامة شيوخنا يوثقونه". وحكى الخطيب أنه اختلط فى آخر عمره. توفي - رحمه الله - سنة (٣٥١هـ).

= ترجمته فى : تاريخ بغداد (٨٨/١١) ، والمنتظم (١٤/٧) ، والتذكرة (٨٨٣/٣) ،

والكواكب النيرات (ص ٣٦٣) .

وكتابه فى الصحابة هو : " معجم الصحابة " ، وهو مرتب على حروف المعجم ، ويذكر فيه الاسم والنسب ، ثم يخرج لكل واحد حديثاً أو حديثين بإسناده إليهم ، ولا يذكر وفياتهم ولا شيئاً من أخبارهم . وقد وصل إلينا هذا الكتاب ، عدا بعض الأوراق سقطت من أوله .

وتوجد منه نسخة فى كوبرلى ، برقم (٤٥٢) ، ١٩٨ ، ورقة . وفى الظاهرية ضمن مجموع برقم ١٩ (٥٨ أ - ٧٥ ب) ناقص جداً .

أنظر : بحوث فى تاريخ السنة المشرفة (ص ٧٠) ، وتاريخ التراث العربى (١ / ٣٠٥) .
(١) الإمام ، شيخ الإسلام ، حافظ المغرب ، أبو عمر ، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر ابن عاصم ، النمرى ، القرطبي . مولده سنة (٣٦٨ هـ) . قال أبو الوليد الباجى : " لم يكن بالأندلس مثل أبى عمر فى الحديث " . وقال الذهبى : " كان دَيِّناً ، صَيِّناً ، ثَقَّةً ، صاحب سنة واتباع " . توفى - رحمه الله - سنة (٤٦٣ هـ) .

ترجمته فى : بخية الملتبس (ص ٤٨٩) ، ووفيات الأعيان (٦٦/٧) ، التذكرة (١١٢٨/٣) ، الشذرات (٣١٤/٣) .

وكتابه فى الصحابة هو : " الاستيعاب فى معرفة الأصحاب " وسماه " الاستيعاب " لظنه أنه استوعب ما فى كتب من قبله . كما قاله ابن حجر .

وقد ذكر فى صدر كتابه قائمة بأسماء المصادر التى بنى عليها كتابه . وقد رتب الصحابة على حروف المعجم ، ثم أعقب ذلك ذكر الكنى ، وكذا فعل فى النساء . ويهتم فى كتابه بذكر الأنساب والمشاهد التى شهد بها الصحابى .

ويعدُّ كتاب ابن عبد البر من أهم وأحسن ما صنف فى هذا الباب ، حتى قال عنه ابن حزم - كما فى " التذكرة " (١١٢٩/٣) - : " وله تواليف لا مثل لها فى جمع معانيها ... منها كتاب الاستيعاب فى الصحابة ، ليس لأحد مثله " . وقال النووى - كما فى " التدريب " (٢٠٧/٢) - : " ومن أحسنها ، وأكثرها فوائد : الاستيعاب لابن عبد البر ، لولا ما شأنه بذكر ما شجر بين الصحابة ، وحكايته عن الأخباريين " .

ومعظم كتابه وشهرته فقد فاته الكثير ، قال ابن حجر فى مقدمة الاصابة (٣/١) : " ... ومع ذلك ففاته شئ كثير ، فذيل عليه أبو بكر بن فتحون ذيلًا حافلًا ، وذيل عليه جماعة فى تصانيف لطيفة " .

وابن الأثير (١) وغيرهم .

= وقد طبع الكتاب مرات، منها طبعة في حاشية "الاصابة" لابن حجر سنة (١٣٥٨هـ)

ثم طبع بعد ذلك مستقلاً في ثمانية أجزاء بتحقيق / على محمد البجاوي .

• وأنظر : بحوث في تاريخ السنة المشرفة (ص ٧٢، ٧٣) .

(١) الامام، العلامة، الحافظ، عز الدين، أبو الحسن، على بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد، الشيباني، الجزري، أخو العلامة مجد الدين، صاحب "جامع الأصول" . مولده سنة (٥٥٥ هـ) . قال الذهبي : "كان مكملًا في الفضائل، علامة، نسابة، أخبارياً، عارفاً بالرجال، وأنسابهم، لاسيما الصحابة، مع الأمانة والتواضع، والكرم" . توفي - رحمه الله - سنة (٦٣٠ هـ) .

"والجزري" : نسبة إلى بلدة يقال لها : جزيرة ابن عمر، وهي بلدة فوق الموصل بينهما ثلاثة أيام . بناها عبد العزيز بن عمر من "برقعيد" من أعمال الموصل . كما فـى : معجم البلدان (١٣٨/٢)، والوفيات (٣٤٩/٣) .

له ترجمة في : وفیات الأعيان (٣٤٨/٣)، والتذكرة (١٣٩٩/٤)، وطبقات الحفاظ (ص ٤٩٥)، والشذرات (١٣٧/٥) .

وكتابه في الصحابة هو المسمى بـ "أسد الغابة في معرفة الصحابة" . قال النووي - رحمه الله - كما في التدريب (٢٠٧/٢) : "وقد جمع الشيخ عز الدين ابن الأثير الجزري في الصحابة كتاباً حسناً، جمع فيه كتباً كثيرة، وضبط وحقق أشياء حسنة" . والكتب التي جمعها ابن الأثير هي : كتاب ابن منده، وأبى موسى، وأبى نعيم، وابن عبد البر، وزاد من غيرها أسماء أخرى . ولكن وقع فيه شيء من القصور - والكمال لله وحده - حيث قال الحافظ ابن حجر في "الاصابة" (٢/١) : "إلا أنه تبع فيه من قبله، فخلط من ليس أصحابياً بهم، وأغفل كثيراً من التنبيه على كثير من الأوهام الواقعة في كتبهم" .

وقد اختصره النووي رحمه الله، لكن قال السيوطي : "ولم يشتهر هذا المختصر" . واختصره كذلك الحافظ الذهبي - رحمه الله عليه - فجرد الأسماء التي فيه مع زيادات عليه في كتاب سماه "تجريد أسماء الصحابة" جرده وزاد عليه زيادات من كتب أخرى، وقد علم - رحمه الله - لمن ذكر غلطاً، ولمن لاتصح صحبته - لما قال الحافظ ابن حجر - ثم قال : "ولم يستوعب ذلك ولا قارب" . وقد طبع كتاب ابن الأثير عدة طبعات وكذا طبع "تجريد" الذهبي قديماً في الهند في حيدرآباد سنة (١٣١٥هـ)، وأعيد تصويره في بيروت .

وكذلك (٧ / أ) فعلوا - قَدَّسَ الله أرواحهم ، وَنَوَّرَ ضرائحهم - بباقي أنواعه ، وفنونه الزائدة على الستين نوعاً (١) ، أَنْجَحَ الله قصدهم ، وَلَا خَيْبَ سَعِينَا وسعيهم ، فلقد بذلوا جهدهم فيما صَنَفُوهُ ، وَأَتَعَبُوا فِكْرَهُمْ فيما وضعوه وَحَرَّرُوهُ ، ولم يبقَ هِمَّةٌ أَكْثَرُ الْفَضْلَاءِ [من] * المتأخرين إلا النظر فيما هَدَّيُوهُ ، والاقتباس مما قَدَّيُوهُ وضبطوه - ولعمري إِنَّ ذلك اليوم * * لمن أشرف المطالب ، وأعظم المقاصد .

(١) فقد أوصلها الحافظ ابن الصلاح في "علومه" إلى خمسة وستين نوعاً ، وبين أن ذلك ليس بأخر الممكن فإنه قابل للتنويع إلى ما لا يحصى .
واعترض الحافظ ابن حجر عليه في "نكته" بأنه أهمل أنواعاً آخر ، ثم نقل عن الحازمي قوله : "إعلم أن علم الحديث يشتمل على أنواع كثيرة ، تقرب من مائة نوع ، وكل نوع منها علم مستقل ، لو أنفق الطالب فيه عمره لما أدرك نهايته" .
قال ابن حجر : "وقد فتح الله تعالى بتحرير أنواع زائدة على ما حَرَّرَهُ المصنف - يعني ابن الصلاح - تزيد على خمسة وثلاثين نوعاً .
فإذا أضيف إلى الأنواع التي ذكرها المصنف تمت مائتة نوع - كما أشار إليه الحازمي - وزيادة" .
أنظر : التقييد والايضاح (ص ١٧) ، والنكت على ابن الصلاح لابن حجر (١ / ٢٢٣) .

* زيادة من (م) .

* * (اليوم) : ساقطة من (م) .

وكنتم ممن أنعم الله — سبحانه وتعالى ، وله الحمد والمنة — عليه محبة العلوم الشرعية ،
 خصوصاً هذا العلم الشريف (١) ، فكنت أعلق (٢) فوائده ، وأضبط شوارده (٣) ، وأقيد
 أوابده (٤) ، وأسمع عاليه (٥) ونازلہ (٦) .

(۱) یعنی : علم الحدیث .

(١) كلمة "التعليق" تطلق عند بعض المؤلفين القدامى على، "ما يكتبه المؤلف من آراء، أو يستفيده من معلومات، يسجلها في أوراق خاصة به، أو مسودات عامة يحتفظ بها" وهذا المعنى هو الذى يريده المؤلف هنا .

"تحقيق التراث" للدكتور / ابراهيم الفضلى ص (١٨٦، ١٨٧) (ط ١ مكتبة العلم بجدة ١٤٠٢ هـ) .

(٣) جمع شَارِد، يقال: شَرَدَ البعير والدابة، يشرد، شَرْدًا، وشَرَادًا، وشُرودًا: نَفَر، فهو شارد. لسان الحرب (ص ٢٢٣٠) مادة: ش — شَرَد

(٤) يقال: أَبَدَ الشيء، من باب ضرب، يَأْبِدُ، أَبُوداً : نَفَرَ وتوحَّشَ، فهو أَبَدٌ . . . وقيل للألفاظ التي يدق معناها : أَوَابِد ، لبعْد وضوحه . العصباح المنيّر (١ / ١) .
فمراده : أنه كان يجمع ما تفرّق من شتات فوائده ، ويسجل ما دقّ من معانيه .

(٥) قال الشيخ خساوي : "العلوفى الإسناد : هو قلة الوسائط فى السند ، أو قدم سماع الراوى ، أو وقافته " .

وطلب العلوم في الإسناد ، سنة ثابتة عن السلف رضوان الله عليهم ، كما قال الإمام أحمد ،
ومن فوائد العلوم ما قاله ابن الصلاح - كما في التقييد والايضاح (ص ٢٥٧) : "العلوم
يبعد الإسناد من الخلل ، لأن كل رجل من رجاله يحتمل أن يقع الخلل من جهته -
سهواً أو عمداً - ففي قلتهم قلة جهات الخلل ، وفي كثرتهم كثرة جهات الخلل " .
وأجل أقسام العلوم : القرب من النبي - صلى الله عليه وسلم - بإسناد صحيح نظيف .
أنظر : التدريب : (١٥٩ / ٢ - ١٧٠) ، وفتح المغيبت : (٥ / ٣) .

(٦) النزول في الإسناد ضد العلو، مفضل مرغوب عنه على الراجح، وبعضهم يفضل على العلو. قال ابن الصلاح في "علوم الحديث" (ص ٢٦٣): "وهذا مذهب ضعيف، ضعيف الحجة". والحق: أن الإسناد النازل إذا تميز بفائدة، كزيادة الثقة في رجاله على العالي أو غير ذلك فهو أولى من العالي، قال ابن المبارك: "ليس جودة الحديث قرب الإسناد، بل جودة الحديث صحة الرجال". فلا فائدة في العلو إن كان السند ضعيفاً.

كاشفاً عن فنونه ، باحثاً عن علومه ، أعنى : صحيحه (١) ، وحسنه (٢) ، وضعيفه (٣) ،

ومتصله (٤) ، ومرسله (٥) ، ومنقطعه (٦) ، ومعضله (٧) ، ومقلوبه (٨) ،

= أنظر : تفصيل ذلك فى : تدريب الراوى (١٧١/٢ ، ١٧٢) .

(١) الحديث الصحيح : "هو الحديث المسند ، الذى يتصل إسناده بنقل العدل الضابط ، عن العدل الضابط ، إلى منتهاه ، ولا يكون شاذاً ، ولا معطلاً" . لذا عرفه ابن الصلاح فى "علومه" (ص ٢٠) .

(٢) الحديث الحسن : هو الحديث الذى يجمع شروط الصحيح ، إلا أنه يقل ضبط راويه .

• شرح النخبة (ص ٣٢ ، ٣٣) .

(٣) الحديث الضعيف : "هو كل حديث لم تجتمع فيه صفات القبول" .

• نكت ابن حجر على ابن الصلاح (١ / ٤٩٢) .

(٤) المتصل — كما عرفه ابن الصلاح فى "علومه" (ص ٦٥) — : "هو الذى اتصل إسناده ، فلان كل واحد من رواه قد سمعه ممن فوقه ، حتى ينتهى إلى منتهاه" . قال : "ومطلقه يقع على المرفوع ، والموقوف" .

وفال ابن حجر فى "نكته" (١ / ٥٠٦) : "فإنه ينظر فيه إلى حال الإسناد ، مع قطع النظر عن المتن سواء كان مرفوعاً أو موقوفاً" .

وأما المقطوع — وهو الموقوف على التابعى — فقال العراقى فى "شرح الألفية" (١ / ١٢٢) : "وإنما يمتنع اسم المتصل فى المقطوع فى حالة الاطلاق ، أما مع التقييد فجائز ، واقع فى كلامهم ، كقولهم : هذا متصل إلى سعيد بن المسيب"

(٥) قال ابن حجر فى "نكته" (٢ / ٥٤٦) : "المرسل : ما أضافه التابعى إلى النبى — صلى الله عليه وسلم — مما سمعه من غيره" .

(٦) قال النووى فى "التقريب" (١ / ٢٠٧) : " . . . ما لم يتصل إسناده ، على أى وجه كان انقطاعه ، وأكثر ما يستعمل فى رواية من دون التابعى عن الصحابى" .

• وأنظر : شرح النخبة لابن حجر (ص ٤٢) .

(٧) المعضل : "ما سقط من إسناده راويان فأكثر ، مع التوالى" . • نزهة النظر (ص ٤٢) .

(٨) الحديث المقلوب قسماً : قلب فى السند ، وقلب فى المتن .

الأول : القلب فى السند ، وحقيقته : "تغيير من يحرف برواية ما بغيره" . وهو على قسمين كذلك : عمداً ، وسهوياً . والحمد قسماً :

١ — أن يكون المتن مشهوراً براوٍ معين "كسالم" فيبدل براوٍ آخر نظيره فى الطبقة

ومشهوره ، وغريبه ، وعزيزه (١) ، ومنكره ، ومعروفه * (٢) ،

= "كنافع" ليُرغَبَ فيه لغرابته ، وذلك لكون المشهور خلافه .

٢- أن يكون سند تام لمتن ما ، فينقلب فيجعل لمتن آخر مروى بسند آخر ، ويقصد بذلك

امتحان حفظ المحدث ، كما فعل أهل بغداد مع البخارى .

وأما القلب فى السند على سبيل السهو والوهم ، فمثاله : ما حَدَّثَ به أبو صالح عن أبى

هريرة "إنَّ الله يرضى لكم ثلاثاً" . وكان عطاء بن يزيد حاضراً فحدَّثَ عن تميم الدارى

بحديث : "الدين النصيحة" فسمعهما سهيل بن أبى صالح ، فحدث عن أبيه عن أبى

هريرة بحديث "الدين النصيحة" يرفعه ، وإنما هو حديث تميم الدارى .

ومن هذا النوع ما يقع الغلط فيه بالتقديم والتأخير فى الأسماء مثل : "مرة بن كعب" ،

فيجعله "كعب بن مرة" .

الثانى : القلب فى المتن . وحقيقته "أن يعطى أحد الشيئين ما اشتهر للآخر" ومثاله

حديث "حتى لاتعلم شماله ماتنقى يمينه" فإنه جاء مقلوباً بلفظ : "حتى لاتعلم يمينه

ما تنقى شماله" .

أنظر : فتح المغيث (ص ٢٦٩ - ٢٧٧) ، والتدريب (١ / ٢٩١ - ٢٩٤) .

(١) المشهور والغريب والعزیز : هذه هى أقسام خبر الآحاد ، حيث أن الخبر ينقسم من

حيث طرق وصوله إلينا الى : متواتر ، وآحاد .

والآحاد هو : ما كانت طريقه محصورة بعدد معين ، ما لم يبلغ ذلك حد التواتر . فإن كانت

هذه الطرق ثلاثة فصاعداً فى كل طبقة ، فهو "المشهور" ، وقد يسمى "المستفيض" ، وإن

كانت طريقه اثنتين فقط فى كل طبقة فهو "العزیز" ، سمي كذلك إما لقلة وجوده ، أو لقوته

بمجيئه من طريق آخر ، وإن تفرَّدَ بالحديث راوٍ واحد فهو "الغريب" ، فى أى طبقة من

طبقات السند وقع التفرد . أنظر : نزهة النظر (ص ١٨ - ٢٥) .

* فى (أ) : ومفرده . والتصحيح من (م) .

(٢) المنكر : "هو ما رواه الضعيف مخالفاً لرواية الثقة" ومقابلته - وهو الذى وقعت له المخالفة -

يقال له : المعروف . قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - : "فان خولف - أى السراوى -

بأرجح منه ، لمزيد ضبط ، أو غير ذلك من وجوه الترجيحات ، فالراجح يقال له : المحفوظ ،

ومقابلته - وهو المرجوح - يقال له : الشاذ وإن وقعت المخالفة له مع الضعيف

- أى مع ضعف المخالف - فالراجح يقال له : المعروف ، ومقابلته يقال له : المنكر .

قال - رحمه الله - : "وعرف بهذا أن بين الشاذ والمنكر عموماً وخصوصاً من وجه ، لأن

بينهما إجتماعاً فى اشتراط المخالفة ، واقتراحاً : فى أن الشاذ راويه ثقة أو صدوق ،

=

[وآحاده] * ، ومتواتره (١) ، وأفراده (٢) ، وشاذه ، ومعلله (٣) ، ومدرجه (٤) ،

ومسلسله ** (٥) .

= والمنكر راويه ضعيف، وقد غفل من سَوَى بينهما " . نزهة النظر (ص ٣٥ ، ٣٦) .

* هذه الكلمة ساقطة من (أ) ، وأثبتتها من (م) .

(١) المتواتر: هو ما نقله من يحصل العلم بصدقهم ضرورة - بأن يكونوا جمعاً لا يمكن تواطؤهم

على الكذب - عن مثلهم، من أول الاسناد الى آخره . فشروط المتواتر :

١- أن يكون رواه كثرة تحيل العادة تواطئهم على الكذب .

٢- أن تكون هذه الكثرة في كل طبقات السند .

٣- أن يكون مستند خبرهم الأمر المشاهد أو المسموع، لا ما ثبت بقضية العقل .

٤- أن يحصل لسامعه إفادة العلم، وما لم يحصل به إفادة العلم فهو المشهور فقط،

فكل متواتر مشهور من غير عكس . نزهة النظر (١٨ - ٢١) ، والتدريب (١٧٦ / ٢) .

(٢) والفرد مرادف الغريب الذي مر تعريفه معنا، والتفرد نوعان : مطلق ، ونسبي .

- فالفرد المطلق : هو ما تفرد به راو واحد عن جميع الرواة .

- والفرد النسبي : هو ما يقع فيه التفرد بالنسبة إلى جهة مخصوصة، كقولهم : تفرد به

أهل الشام أو مكة . أو تفرد فلان عن فلان ، وإن كان مروياً من وجوه عن غيره . أو تفرد به

أهل البصرة عن أهل الكوفة . والفرد النسبي يقل إطلاق " الفرد " عليه ، بل أكثر ما

يسمونه بـ " الغريب " . أنظر : نزهة النظر (ص ٢٨ ، ٢٩) .

(٣) قال ابن الصلاح : " الحديث المعلل : هو الحديث الذي أطلى فيه على علة تقدر في

صحته ، مع أن الظاهر السلامة " . ثم إنَّ العلة قد تقع في الإسناد - وهو الأكثر - وقد

تقع في المتن . وما يقع في الإسناد قد يقدر في صحة الاسناد والمتن جميعاً ، وقد يقدر

في صحة الإسناد خاصة دون المتن . " التقييد والايضاح " (ص ١١٦ ، ١١٧) .

(٤) قال ابن كثير في تعريفه : " هو أن تزداد لفظة في متن الحديث من كلام الراوي ، فيحسبها

من يسمعها مرفوعة في الحديث ، فيرويها كذلك ، وقد يقع الإدراج في الإسناد كذلك " .

الباعث الحثيث (ص ٧٣ ، ٧٤) .

** (ومسلسله) : ساقطة من (م) .

(٥) المسلسل : " هو ما تتابع رجال إسناده على صفة واحدة ، أو حالة واحدة ، للرواة تارة ، وللرواية

تارة أخرى " . وصفات الرواة : إما أقوال أو أفعال أو هما معاً ، وصفات الرواية : إما أن تتعلق

بصيغ الأداء ، أو بزمناها ، أو مكانها . تدريب الراوي (١٨٧ / ٢ ، ١٨٨) .

وموضوعه (١) ، ومختلفه (٢) ، إلى غير ذلك من معرفة حال أسانيد جرحاً وتعديلاً (٣) ،
 وأنساباً (٤) ، وتاريخاً ، وصدقاً ، وتدليلاً (٥) ،

(١) قال ابن الصلاح : " الموضوع : هو المخلوق المصنوع " . وهو شر أنواع الضعيف ، ولا تحل لأحد روايته ، إلا مقروناً ببيان حاله من الوضع .

التقييد والإيضاح (ص ١٣٠ - ١٣٤) ، وتدريب الراوى (١ / ٢٧٤ - ٢٩٠) .

(٢) مختلف الحديث : " هو أن يأتي حديثان متضادان فى المعنى ظاهراً " ، قاله النووى .

وهو قسمان : أحدهما : أن يمكن الجمع بينهما بوجه صحيح ، فيتعين حينئذٍ الجمع ،

والعمل بهما جميعاً . ومثاله : حديث " لا يُؤردُ معرض على مصح " ، وحديث : " لا عدوى

... " وقد جمعوا بينهما بوجه من الجمع .

والثانى : لا يمكن الجمع بينهما بوجه . وهذا على ضربين : أحدهما : أن يظهر كون

أحدهما ناسخاً ، والآخر منسوخاً ، فيحمل بالناسخ ، ويترك المنسوخ . الثانى : أن لا يظهر

الناسخ من المنسوخ ، فحينئذٍ يتعين ترجيح أحدهما على الآخر ، فيحمل بالراجح منهما

ووجه الترجيح كثيرة ، وأصلها الحازمى إلى خمسين ، وتبعه ابن الصلاح ، وأوصلها

الحافظ الحرقى إلى عشر ومائة وجه .

أنظر : التقييد والإيضاح (ص ٢٨٥ - ٢٨٩) ، والتدريب (٢ / ١٩٦ - ٢٠٢) .

(٣) الجرح والتعديل : هو معرفة الثقات والضعفاء من الرواة ، ومن تُقبل روايته ومن تُرد .

وهو أهم وأجل أنواع علوم الحديث ، إذ به يميز الصحيح من الضعيف من حديث رسول

الله - صلى الله عليه وسلم - . أنظر تفصيل ذلك فى : تدريب الراوى (١ / ٢٩٩ - ٣٥٠)

(٤) قال ابن حجر فى " النخبة وشرحها " (ص ٧٦) - عند كلامه على ضرورة معرفة الأنساب - :

" وهى تارة تقع إلى القبائل ، وهو فى المتقدمين أكثر بالنسبة إلى المتأخرين ، وتارة إلى

الأوطان ، وهذا فى المتأخرين أكثر بالنسبة إلى المتقدمين ، وبالنسبة للوطن : أم من أن

يكون بلاداً أو ضياعاً أو سكناً أو مجاورة . وتقع إلى الصنائع ، كالخيّاط ، والحرف ، كالبراز "

(٥) والتدليس قسمان :

أحدهما : تدليس الإسناد ، وهو أن يروى عن عاصره أو لقيه مالم يسمع منه ، بلفظ يوهم

سماعه منه ، كقوله : قال فلان ، أو : عن فلان ، ونحو ذلك .

الثانى : تدليس الشيوخ ، وهو أن يروى عن شيخه حديثاً سمعه منه ، فيسميه أو يكتنيه ، أو

ينسبه أو يصفه بما لا يعرف به كى لا يعرف . وهذا النوع أخف حالاً من الأول .

ويلحق بهذا القسم قسم ثالث ، وهو : تدليس التسوية ، وصورته : أن يكون سمع الحديث من

شيخ ثقة ، عن ضعيف ، عن ثقة ، فيحمد إلى شيخ شيخه الضعيف ، فيسقطه من الإسناد ،

واعتباراً ومتابعةً (١) ، ووصلاً وإرسالاً ، ووفقاً وانقطاعاً ، وزيادة الثقات (٢) ، وما خُلف فيه
الآثبات ، ومعرفة الصحابة (٣) ، وتابعيهم (٤) ، وتابعي التابعين ، رضى الله عنهم
أجمعين .

= ويسوى الاسناد كله ثقات، بلفظ محتمل كالعنينة، ويصرح هو بالاتصال بينه وبين شيخه
لأنه سمعه منه . ولا يظهر حينئذ إلا لأهل النقد والمعرفة .
وهذا النوع أفحش أنواع التدليس وأقبحه وشره .

أنظر : التقييد والايضاح (ص ٩٥ - ١٠٠) ، والتدريب (١ / ٢٢٣ - ٢٣١) .
(١) الاعتبار، والمتابعات، والشواهد : أمور يتحرفون بها حال الحديث، هل تفرد به راويه
أم لا ؟ وهل هو معروف أم لا ؟ .

فلا اعتبار : هو أن نأتى إلى حديث لبعض الرواة، فنعتبره بروايات غيره من الرواة بتتبع
طرق الحديث، لنعرف هل شاركه فى ذلك الحديث راوٍ غيره، فرواه عن شيخه أولاً ؟ فإن
لم يكن فننظر : هل تابع أحد شيخ شيخه، فرواه عن روى عنه ؟ فهذه هى " المتابعة " .
فإن لم يكن، ننظر هل أتى بمعناه حديث آخر، فإن وجد فهو " الشاهد " . فإن لم
نجد هذا، ولا ذاك فالحديث فرد . فلا اعتبار إذن : هو هيئة التوصل إلى المتابعة
والشاهد . ينظر تفصيل ذلك وأمثلة له فى : تدريب الراوى (١ / ٢٤١ - ٢٤٥) .

(٢) هى أن يتفرد العدل الثقة بزيادة فى الحديث عن شيخ، لم يروها بقية الرواة عن
نفس الشيخ . وهل هى مقبولة أم لا ؟ ؟ خلاف :

.. حكى الخطيب عن جمهور الفقهاء والمحدثين : قبولها مطلقاً .
.. وقال آخرون : ترد مطلقاً . وقال آخرون بالتفصيل . والذي ارتضاه ابن حجر : التوسط
فى ذلك، فلا ترد زيادة الثقة مطلقاً، ولا تقبل مطلقاً، وقد بين ذلك فقال فى " النكت " :
(٢ / ٦٩٠) : " .. الزيادة إنما تقبل ممن يكون حافظاً، متقناً، حيث يستوى مع من زاد
عليهم فى ذلك، فإن كانوا أكثر عدداً منه، أو كان فيهم من عو أحفظ منه، أو كان غير حافظ
- ولو كان فى الأصل صدوقاً - فإن زيادته لا تقبل " ١ هـ .

وينظر فى ذلك : الباعث الحثيث (ص ٦١) ، والتدريب (١ / ٢٤٥ - ٢٤٧) .

(٣) قال النووى - رحمه الله - لما فى " التدريب " - (٢ / ٢٠٦) : " .. وهذا علم كبير ،
عظيم الفائدة، فبه يعرف المتصل من المرسل " . ومعرفة ذلك عن طريق الكتب المصنفة فى
الصحابة، وهى كثيرة، أشار النووى والسيوطى إلى جملة منها كما فى " التدريب "، وقد
مر معنا ذكر المؤلف لأشهرها .

(٤) ومعرفة التابعين من المسلمات أيضاً، لا يقل أهمية عن معرفة الصحابة، فبه - أيضاً -

وَيَسِّرُ اللَّهُ تَعَالَى * لَنَا - سُبْحَانَهُ ، وَلَهُ الْحَمْدُ وَالْمُنَّة - مِنَ الْكَسْبِ الَّتِي يَحْتَاجُ إِلَيْهَا
طَالِبُ هَذَا الْفَنِّ : زِيَادَةُ عَلَى مِائَةِ تَأْلِيفٍ ، كَمَا سَاعَدَهَا لَكَ فِي آخِرِ الْخُطْبَةِ (١) . فَأَحْبَبْتُ
أَنْ أَشْتَغَلَ بِكِتَابَةِ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ - عَلَيْهِ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ ، وَأَعْظَمُ التَّحِيَّةِ وَالْإِكْرَامِ -
رَجَاءً شَفَاعَتَهُ فِيَّ * * يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، يَوْمَ الْهَوْلِ وَالْعَلَامَةِ ، وَثَوَابِ (٢) اللَّهِ الْكَرِيمِ ، وَفَضْلِهِ
الْعَمِيمِ ، وَقَدْ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِيمَا رَوَيْنَا عَنْهُ (٣) : " أَعْدُ عَالِمًا
أَوْ مُتَعَلِّمًا ، وَلَا تَخْذُ الثَّلَاثَةَ فَتَهْلِكِ " (٤) . وَفِي " الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ " (٥) لِلطَّبْرَانِيِّ مِنْ حَدِيثِ
عَطَاءِ بْنِ مَسْلَمٍ (٦) ، عَنْ خَالِدِ (٧) الْحَذَّاءِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ (٨) (٩) .

-
- = يُعْرِفُ الْمُرْسِلَ ، وَالْمُتَمَصِّلَ . وَقَدْ قِيلَ فِي تَعْرِيفِ التَّابِعِيِّ : هُوَ مِنْ صَحْبِ الصَّحَابِيِّ . قَالَهُ
الْخَطِيبُ . وَقِيلَ : هُوَ مَنْ لَقِيَهِ ، وَإِنْ لَمْ يَصْحَبِهِ . قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ : " وَهُوَ أَقْرَبُ " . وَقَالَ
النَّوَوِيُّ : " وَهُوَ الْأَظْهَرُ " . يَنْظُرُ حَوْلَ ذَلِكَ : التَّدْرِيبُ (٢ / ٢٣٤) .
- * (تَعَالَى) : سَاقِطَةٌ مِنْ (م) . (١) أَنْظَرُ : ص (١١٠ - ١٧٤) .
- * * فِي (م) : لِي . (٢) يَعْنِي : وَرَجَاءُ ثَوَابِ اللَّهِ
- (٣) (رَوَيْنَا عَنْهُ) : سَاقِطَةٌ مِنْ (م) .
- (٤) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي " الْكَبِيرِ " (١٦٣ / ٩) ح / ٨٧٥٢ ، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ
عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، وَفِيهِ : " . . . وَلَا تَخْذُ بَيْنَ ذَلِكَ ، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ ، فَأَحْبَبُ الْعُلَمَاءِ وَلَا تَبْخُضْهُمْ " .
قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي " مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ " (١٢٢ / ١) : " رَجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ ، إِلَّا أَنَّ عَبْدِ الْمَلِكِ
ابْنَ عَمِيرٍ لَمْ يَدْرِكْ ابْنَ مَسْعُودٍ " أَوْ هَذَا الْاَثَرُ مُنْقَطِعًا .
- وَأَخْرَجَهُ ذَلِكَ : ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي " جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ " (٢٩ / ١) مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ
(٥) لَمْ أَجِدْهُ فِي " الْكَبِيرِ " ، وَسَيَأْتِي أَنَّهُ فِي " الصَّغِيرِ " .
- (٦) الْخَفَافُ ، أَبُو مَخْلَدٍ ، الْكُوفِيُّ ، نَزِيلُ حَلَبٍ ، صَدُوقٌ ، يَخْطِي كَثِيرًا ، مِنَ الثَّامَةِ ، مَاتَ سَنَةَ
(١٩٠ هـ) / تَمَّ سَقَ .
- (٧) ابْنُ مِهْرَانَ ، أَبُو الْمَنَازِلِ ، الْبَصْرِيُّ ، الْحَذَّاءُ ، . . . ثَقَّةٌ يَرْسُلُ ، مِنَ الْخَامَةِ ، وَقَدْ أَشَارَ حَمَادُ
ابْنُ زَيْدٍ إِلَى أَنَّ حِفْظَهُ قَدْ تَغَيَّرَ لَمَّا قَدَّمَ مِنَ الشَّامِ / ع .
- (٨) ابْنُ الْحَارِثِ ، الثَّقَفِيُّ ، ثَقَّةٌ ، مَاتَ سَنَةَ (٩٦ هـ) / ع .
- (٩) فِي (أ ، م) : بَكَرَ . وَالصَّوَابُ مَا أُثْبِتَ ، كَمَا فِي " الْمَعْجَمِ الصَّغِيرِ " ، وَغَيْرِهِ .

عن أبيه (١) قال : "سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول : "أغد عالماً ، أو متعلماً ، أو مستمعاً ، أو مُحِبّاً ، ولا تكن الخامسة فتهلك" (٢) قال : "يعنى بالخامسة : المُبْغِضُ" .

(١) واسمه : نفيح بن الحارث بن كَلْدَة - بفتحيتين - ابن عمرو ، الثقفي ، صحابي ، مشهور ، بكنيته ، وقيل : اسمه مسروح - بمهمات - أسلم بالطائف ، ثم نزل البصرة ، ومات بها سنة (٥١ هـ) أو (٥٢ هـ) / ع .
تقريب (٢ / ٣٠٦) .
أنظر "الإصابة" (٣ / ٥٧١ ، ٥٧٢) . وقد جاء في "بكرة" فتح الكاف أيضاً ، عرف بذلك لأنه تدلَّى إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - من حصن الطائف ببكرة .
(٢) والحديث من هذا الطريق أخرجه :

- الطبراني في "الصغير" (٩ / ٢) . لكن إسناده : عطاء بن مسلم ، عن مسعر ، عن خالد الحذاء ، عن عبد الرحمن . قال الطبراني : "لم يروه عن خالد إلا عطاء ، ولم يروه أيضاً عن مسعر إلا عطاء ، تفرد به عبيد بن عباد" ، فالظاهر أنه من رواية عطاء عنهما جميعاً .
وأخرجه - أي الطبراني - في "جزء من اسمه عطاء" (ص ٣٠) ، ح رقم ١٧ / في ترجمة "عطاء بن مسلم الخفاف" ، وقال عنه : "تفرد بأحاديث" فذكر هذا الحديث ، وليس فيه ذكر مسعر ، ثم قال : "ولا نعلم هذا الحديث يروى عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلا بهذا اللفظ ، ولا من حديث عطاء بن مسلم إلا بهذا الإسناد" .
- وأخرجه ابن عبد البر في "جامع بيان العلم" (١ / ٣٠) من طريق الطبراني ، وليس فيه ذكر "مسعر" أيضاً .
- وأخرجه الطبراني في "الأوسط" ، والبزار في "مسنده" كما في "مجمع الزوائد" (١٢٢ / ١) قال الهيثمي : "رجاله موثقون" .
- وذكره السيوطي في "الجامع الصغير" ورمز له بالحسن ، كما في "فيض القدير" (١٧ / ٢) .
والحديث لا يصح مرفوعاً ، كما قال بذلك غير واحد من أهل العلم ، منهم : العراقي - رحمه الله - ، حيث قال : "هذا حديث فيه ضعف ، ولم يخرج أصحاب الكتب الستة ، وعطاء ابن مسلم - وهو الخفاف - مختلف فيه ، وقال أبو عبيد عن أبي داود : إنه ضعيف . وقال غيره : ليس بشيء" اهـ . أفاده المناوي في "فيض القدير" (١٧ / ٢) .
ونقل السخاوي في "المقاصد الحسنة" (ص ٦٨) عن البيهقي قوله : "إن عطاء تفرد بهذا الحديث ، وإنما يروى عن ابن مسعود ، وأبي الدرداء من قولهما" .
- وعطاء بن مسلم هذا : ضَعَفَهُ أبو حاتم ، وأبو زرعة ، وأبو داود . ووثقه ابن معين ، ووكيع .
لما في الجرح والتعديل (٣ / ٣٢٦) ، والميزان (٣ / ٧٦) . وقد تقدم معنا قول ابن حجر : "مدق يخطئ كثيراً" . والجرح هنا مقدم على التعديل ، خاصة وقد جاء الجرح =

ورجاء (١) وصول هذا العلم * الشريف إلى ذهني (٧/ب) الركود، وقريحتي (٢) التسي
قل أن تجود، وامثالاً (١) لقول العلماء، أولى الفضل والتفضيل : "التصنيف أحد طريقــــى
التحصيل" (٣) .

ولاشك ولا مرة أن أهم أنواعه - قبل الخوض في فهمه - : معرفة صحيحه من سقيمه، قال
الشيخ تقي الدين في كتابه * * "الاقتراح" (٤) : "نحن نرى أن من (٥) [أهم] (٦) علوم
الحديث : ما يؤدى إلى معرفة صحيح الحديث" .

-
- = مفسراً، فيكون هذا الحديث ضعيفاً، مع ثبوته موقوفاً على ابن مسعود وغيره .
- • • وقد حكم الشيخ الألبانى عليه بالوضع، كما فى "ضعيف الجامع" ح / ١٠٨٠ / ولم أر من وافقه على ذلك .
- (١) قوله : "رجاء" وصول . . . ، وقوله : "وامثالاً . . ." متعلقان بقوله المتقدم : "فأحببت أن أشتغل بكتابة الحديث النبوى" .
- * فى (أ) : العمل ، والمثبت من (م) .
- (٢) قريحة الانسان : طبيعته التى جُبل عليها ، وجمعها : قرائح . وأصل القريحة : أول ماء يستنبط من البئر . ويقولون : لفلان قريحة جيدة . يراد به : استنباط العلم بجودة الطبع .
- لسان العرب (ص ٣٥٧٢) ، مادة : قرح ، ومختار الصحاح (ص ٥٢٨) .
- (٣) قال الخطيب البغدادي - كما فى التقييد والايضاح (ص ٢٥٥) - : "إنه - أى التصنيف - يثبت الحفظ ، ويذكر القلب ، ويشحذ الطبع ، ويجيد البيان ، ويكشف الملتبس ، ويكسب جميل الذكر ، ويخلده إلى آخر الدهر . . . " وقال ابن دقيق العيد فى "الاقتراح" (ص ٢٨٤) . عند كلامه على آداب طالب الحديث - : " . . . ويشغل بالتصنيف والتخريج فهو من أعظم الأشياء عوناً له على الحفظ" .
- * * * (كتابه) : ساقطة من (م) .
- (٤) (ص ٢٨٤) قاله أثناء الكلام من آداب طالب الحديث وعبارته : "ولتكن عنايته بالأولى من علوم الحديث ، ونحن نرى أن من أهمها ما يؤدى إلى معرفة صحيح الحديث" .
- (٥) (من) : ساقطة من (م) .
- (٦) هذه الكلمة ساقطة من (أ) ، وألحقها من (م) ، وهى فى "الاقتراح" بمعناها .

فبقيت زمناً متَّحيراً فيم أكتبه ، وما أعلقه وأمنعه ، إلى أن خار الله سبحانه وتعالى - والخيرة بيده ، كما قال في كتابه : " مَا كَانَ لَهُمُ الْخَيْرَةُ " (١) ، وله الحمد والمنة - بتأليف كتاب نفيس ، لم أَسْبَقُ إلى وضعه ، ولم يُنْسَجَ على منواله (٢) وجمعه ، وأهل زماننا وغيرهم شديدوا (٣) الحاجة إليه ، وكل المذاهب تحتد (٤) في الاستدلال عليه ، وهو : أن أتكلم على الأحاديث والآثار الواقعة * في " الفتح العزيز في شرح الوجيز " ، وهو الشرح الكبير الذي صَنَّفَه إمام الملة والدين ، أبو القاسم ، عبد الكريم ، بن الإمام أبي الفضل محمد بن عبد الكريم ، الرافعي ، قَدَّسَ الله روحه ونور ضريحه ، فإنه كتاب لم يصنف في المذهب على مثل أسلوبه ، ولم يجمع أحد سلف كجمعه ، في ترتيبه وتنقيحه وتهذيبه ، ومرجع فقهاءنا في كل الأقطار - اليوم - في الفتوى ، والتدريس ، والتصنيف إليه ، واعتمادهم في هذه الأمور عليه .

لكنه - أَجْزَلَ (٥) الله مثوبته - مَشَى في هذا الشرح المذكور على طريقة الفقهاء الخُلص ، في ذكر الأحاديث الضعيفة والموضوعات ، والمنكرة والواهيات ، والتي لا تحرف أصلاً في كتاب حديث ، لا قديم ولا حديث ، في معرض الاستدلال ، من غير بيان ضعيف من صحيح ، وسليم من جريح .

-
- (١) ٦٨ : القصص .
- (٢) النُّوَل ، والنُّوَال ، والنُّوَل : خشبة ينسج عليها ، ويلف عليها الثوب وقت النسج . والجمع : أنوال . وإذا استوت أخلاق القوم قيل : هم على منوالٍ واحد . فالمراد : لم يحمل أحد مثله ، ولا صنف أحد على طريقته .
- لسان العرب (ص ٤٥٨٣) مادة : نول ، والمصباح (٢ / ٦٣١) .
- (٣) في (أ) : شديد . والمثبت من (م) .
- (٤) في (م) : يعتمدوا .
- * (والآثار الواقعة) : ساقطة من (م) .
- (٥) جَزَلَ الحَطَبُ ، جزالةً ، إذا عظم وغلظ ، فهو جَزَلٌ . ثم استعير في العطاء ، فقيل : أَجْزَلَ له في العطاء ، إذا أوسع .
- المصباح (١ / ٩٩) .

وهو رحمه الله إمام فى * الفن المذكور ، وأحد فرسانه ، كما سيأتى إيضاحه فى ترجمته .
فتوكلت - حينئذٍ - على الله - سبحانه وتعالى * * - فى ذلك ، وسألته التوفيق فى

القول والعمل ، والعصمة من الخطأ والخطئ (١) .

وكنيت عزمت على أن أرتب أحاديث وآثار الكتاب المذكور على مسانيد الصحابة ، فأذكر
الصحابى وعدة ماروى من الأحاديث ، وماله من الآثار ، فثنيت العنان (٢) عن ذلك لوجهين :
أحدهما : أن الإمام الرافعى - رضى الله عنه - فى كثير من المواطن (٨/١) لا يذكر
إلا نفس الحديث ، ويحذف الراوى ، إذ هو موضع الحاجة ، فلا يهتدى طالب الحديث اليه ،
لأنه لا يعرف مظهره .

الثانى : أن ذلك يحسر على الفقيه ، فإنه يستدعى معرفة جميع الأحاديث والآثار الواقعة
فى شرح الرافعى ، واستحضارها - وهى زائدة على أربعة آلاف بمكررها - وربما عسر ذلك
عليهم .

فرتبته (٣) على ترتيب "شرح الرافعى" ، لاغير منه شيئاً بتقديم ولا بتأخير ، فأذكر
كل باب وما تضمنه من الأحاديث والآثار .

* فى (م) : فى هذا .

** زيادة من (م) .

- (١) الخطئ : الكلام الفاسد ، الكثير ، المضطرب . وخطئ فى منطقه ، ورأيه ، خطأ : خطأ ،
فهو أخطئ . المصباح المنير (١/١٧٤) . ولسان العرب (ص ١٢٠٢) مادة : خطئ .
(٢) عنان اللجام - بكسر العين المهملة - : السير الذى تمسك به الدابة ، والجمع :
أعنة . وثنيت على الفرس عنانه ، إذا ألجمته . اللسان (ص ٣١٤١) مادة : عنن .
ومراد الشيخ : أنه توقف عما كان نوى .

(٣) فى (م) : فرتبتها .

فمضى طلب الطالب حديثاً أو أثراً فى " كتاب الطهارة " منه ، فَنَزَعَ إلى كتاب الطهارة من هذا التأليف ، أو فى " كتاب الصلاة " فَنَزَعَ إلى كتاب الصلاة منه ، وهكذا أولاً فأول ، على الترتيب والولاء (١) ، إلى آخر الكتاب إن شاء الله [تعالى] * * ذلك وَقَدَّرَهُ ، مُعْزِياً (٢) إلى الأصول المخرج منها :

فإن كان الحديث أو الأثر فى صحيحى الإمامين : أبى عبد الله محمد بن إسماعيل البخارى ، وأبى الحسين مسلم بن الحجاج القشِيرِى ، أو أَحَدِهِمَا : إِكْتَفَيْتَ بعزوه إليهما ، أو إليهما ، وَلَا أُعْرَجُ (٣) على من رواه غيرهما من باقى أصحاب (٤) الكتب الستة ، والمسانيد ، والمصاح ، لأنه لافائدة فى الإطالة بذلك — وإن كان الحافظ مجد الدين عبد السلام (٥) بن تيمية إِعْتَمَدَ ذلك فى " أحكامه " — لأن الغرض الاختصار ، وذلك عندى — بحمد الله — من أيسر شئ . اللهم إلا أن يكون فى الحديث زيادة عند غيرهما (٦) ، والحاجة داعيةً إلى ذلك ، فَأُشْفِعُهُ بالعزو (٧) إليهم .

(١) وآلى بين الأمر ، موالةً ، وولاءً : تَابَعَ . وافعل هذه الأشياء على الولاء ، أى : متابعة .
لسان العرب (ص ٤٩٢٤) • مادة : ولى .

* * زيادة من (م) .

(٢) يقال : عَزَيْتُ الشئ ، وعزوته ، أعزّيه ، وأعزّوه : إذا أسندته إلى أحد ، ويقال : عزيت الحديث ، أعزّيه : أسندته .

لسان العرب (ص ٢٩٣٤) مادة : عزا ، المصباح (٤٠٨ / ٢)

(٣) مَا عَرَّجَ عَلَى الشئ — بالتثقيل — : ماوقف عنده . المصباح (٤٠١ / ٢) .

(٤) (أصحاب) : ساقطة من (م) .

(٥) (عبد السلام) : ساقطة من (م) .

(٦) فى (أ) : عندهما • والمثبت من (م) ، وهو الأليق بالسياق .

(٧) كتب فى (م) بدل كلمة " العزو " : " إلى " .

وإن لم يكن الحديث فى واحد من الصحيحين ، عزيت (١) إلى من أخرجه من الأئمة :
كمالك فى " موطئه " ، والشافعى فى " الأم " (٢) ، " مسنده " الذى جمع من حديثه (٣) ،
" سننه " التى رواها الطحاوى (٤) عن المزنى عنه ، " سننه " التى رواها أبو عبد الله ،
محمد بن عبد الله بن عبد الحكم (٤) عنه ،

- (١) فى (م) : عزوته • وهما لغتان كما تقدم •
(٢) فى (م) : الإمام • والمثبت هو الصواب •
(٣) وعن هذا المسند يحدثنا ابن حجر - رحمه الله - ، فيقول فى خطبة كتابه "تعجيل المنفعة" (ص ٥) : "ثم إن الشافعى لم يعمل هذا المسند ، وإنما التقطه بعض النيسابوريين من "الأم" ، وغيرها من مسموعات أبى العباس الأصم ، التى كان انفسرد بروايتها عن الربيع • وبقي من حديث الشافعى شئ كثير لم يقع فى هذا المسند • • ولم يرتب الذى جمع أحاديث الشافعى أحاديثه المذكورة ، لا على المسانيد ، ولا على الأبواب وهو قصور شديد ، فإنه اكتفى بالتقاطها من "الأم" وغيرها كيف ما اتفق ، ولذلك وقح فيها تكرار فى كثير من المواضع " ١ هـ •
وقد رتبته الأمير سنجر بن عبد الله ، الجاولى (ت ٧٤٥ هـ) وشرحه فى مجلدات ، وكذلك قام الشيخ أحمد عبد الرحمن البنا بترتيبه على أبواب الفقه ، وسماه : "بدائع المنن فى ترتيب مسند الشافعى والسنن" ، وطبع فى القاهرة سنة : ١٣٦٩ هـ - ١٩٥٠ م •
أنظر : كشف الظنون (١٦٨٣/٢) ، والرسالة المستطرفة (ص ١٤) •
(٤) الإمام ، العلامة ، الحافظ ، أبو جعفر ، أحمد بن محمد بن سلامة بن سلعة الأزدي ، الحجري ، المصرى ، الطحّاوى • مولده سنة (٢٣٧ هـ) • قال ابن يونس : "كان ثقةً ، ثبتاً ، فقيهاً ، عاقلاً ، لم يخلف مثله" • وقال أبو إسحاق الشيرازى : "انتهت الى أبى جعفر رياسة أصحاب أبى حنيفة بمصر • • • • •" • توفى - رحمه الله - سنة (٣٢١ هـ) •
له ترجمة فى : التذكرة (٨٠٨/٣) ، وطبقات الحفاظ (ص ٢٣٩) ، والشذرات (٢٨٨/٢) •
(٥) الإمام ، الحافظ ، فقيه العصر ، المصرى • مولده سنة (١٨٢ هـ) • وكان أبوه عالماً ، جليلاً ، رئيساً ، وكان على مذهب مالك ، وكذا ابنه ، ولماً قدم الشافعى مصر صحبه ، وتفق به • وكان الشافعى يحبه حتى قال مرة : "وددت لو أن لى ولداً مثل هذا" • توفى سنة (٢٦٨ هـ) •
له ترجمة فى : الجرح والتعديل (٣٠٠/٢/٣) ، والانتقاء (ص ١١٣) ، والتذكرة (٥٤٦/٢) ، وتهذيب التهذيب (٩/٢٦٠) •

”وسننه“ التي رواها عن الشافعي في جزئين، قال - رحمه الله - : ”وعندنا عنه - أي

وأحمد في "مسنده"، وعبد الله بن وهب (١) في "موطائه"، وأبى داود في "سننه" (٢)،
 وأبى عيسى الترمذى في "جامعه"، وأبى عبد الرحمن النسائى في "سننه الكبير" المسمى
 بالمجتبى (٣)، "والصغير" المسمى "بالمجتبى" (٤)، وأبى عبد الله بن ماجه القزوينى
 في "سننه"،

= الشافعى — جزآن في السنن "نقله ابن عبد البر في "الانتقاء" .
 وأنظر : إيضاح المكنون (٢٩/٢) .

(١) ابن مسلم، أبو محمد، الفهرى، مولا هم، المصرى، الفقيه، الإمام، الحافظ . مولده سنة
 (١٢٥هـ) . قال أبو زرعة : "نظرت في نحو ثلاثين ألف حديث لابن وهب، ولا أعلم أنسى
 رأيت له حديثاً لا أصل له، وهو ثقة" . وكان مالك — رحمه الله — يكتب إليه : "إلى عبد
 الله مفتى أهل مصر" . ولم يفعل هذا مع غيره . توفي — رحمه الله — سنة (١٩٧هـ) .
 له ترجمة في : الجرح والتعديل (١٨٩/٢/٢)، والانتقاء (ص ٤٨)، والتذكرة
 (٣٠٤/١)، وتهذيب التهذيب (٧١/٦) .
 "موطأه" : ذكره الذهبي في "التذكرة"، فقال : "صنف موطأ كبيراً" . وقال الخليلي —
 لما في "التهذيب" (٧٤/٦) — : "موطأه يزيد على كل من روى عن مالك" .
 وانظر : كشف الظنون (١٩٠٧/٢) وسماه : "الموطأ الصغير"، وتاريخ التراث (١٣٤/٢)
 (٢) في (م) : سننه الكبير . ولعله سبق قلم، أو من زيادة الناسخ .
 (٣) كذا في (أ، م) . ولعله من زيادات النساخ أيضاً، فالمعروف أن الصغرى هي التى
 تسمى "بالمجتبى" .

(٤) وقد اختصر النسائى "السنن الصغرى" من كتابه الكبير، فقد ذكر بعضهم أن النسائى —
 رحمه الله — لما صنف "السنن الكبرى"، أهّدها إلى أمير الرملة، فقال له : أكل ما فى هذا
 صحيح؟ قال : لا . قال : فجَرَّدَ الصحيح منه . فصنف "المجتبى" .
 وقد نصر الحافظ ابن كثير على أن النسائى هو الذى جَرَّدَ "المجتبى" من "السنن الكبرى"
 بنفسه، إلا أن الحافظ الذهبي — رحمه الله — يرى أن ذلك من عمل تلميذه ابن السُنِّى
 (ت ٣٦٤هـ) . وعلى كل حال : فالثابت أن سنن النسائى الصغرى مختصرة من السنن
 الكبرى له، وأن الصغرى هي المرادة عند الإطلاق، وأنه حذف منه كل حديث تكلم فيه
 فى الكبرى بالتعليل . ومن الملاحظ أنه يوجد فى السنن الكبرى كثير من الكتب والأبواب
 ليست فى الصغرى، وكذلك يوجد فى الصغرى من الأحاديث ما ليس فى الكبرى، وهذا

وأبى عوانة فى "صحيحه" (١) ، وإمام الأئمة محمد بن إسحاق بن خزيمة فى القطعة التى وقفتُ عليها من "صحيحه" (٢) ، وأبى حاتم بن حبان فى صحيحه المسمى بـ "التقاسيم (٨ / ب) والأنواع" (٣) ، وفى كتابه "وصف الصلاة بالسنة" (٤) ، وأبى بكر الإسماعيل فى "صحيحه" * وأبى عبد الله الحاتم فيما استدرك على "الصحيحين" ، وابن أبى شيبه ، والحميدى (٥) ،

= ما يؤكد النسائى نفسه ويشير إليه ، فنجده يقول مثلاً فى "كتاب القسامة" من المجتبى :
 "باب ماجاء فى كتاب القصاص من المجتبى مما ليس فى السنن" .
 وقد جمع الحافظ جمال الدين المزي - رحمه الله - بين الكتابين فى "أطرافه" ، وهذا من فوائد كتابه . هذا وقد طبع كتاب "المجتبى" فى أربع مجلدات مع شرحه "زهرة الرى على المجتبى" للحافظ السيوطى ، كما طبع فى باكستان فى مجلد كبير ، مع "التعليقات السلفية" للعلامة محمد عطاء الله الفوجياني . أما "سننه الكبرى" فقد طبع المجلد الأول منها بتحقيق الأستاذ الفاضل / عبد الصمد شرف الدين ، يَسَّرَ الله له إتمامه . وأنظر : فهرسة ابن خير (ص ١١٦ ، ١١٧) ، وسنن النسائى مع زهر الرى (٥ / ١) ، وتدريب الراوى (١٠٢ / ١) ، مقدمة الأستاذ عبد الصمد شرف الدين لكتاب "تحفة الأشراف" (١٩ ، ١٨ / ١) .

- (١) وهو المستخرج على "صحيح مسلم" . وقد تقدم الكلام عليه فى (ص ٧٣) .
 - (٢) والموجود منه بين أيدينا من أوله "كتاب الطهارة" إلى "كتاب الحج" ، وبعض أبواب العمرة ، مع ضياع بعض الأوراق من أوله . وهذا القدر هو المطبوع فى أربعة مجلدات ، بتحقيق الدكتور / محمد مصطفى الأعظمى .
 - (٣) تقدم الكلام عليه فى (ص ٧٥) .
 - (٤) ذكره شعيب الأرناؤوط فى مقدمة "الإحسان" (٢٢ / ١) باسم : "صفة الصلاة" .
 - * وهو المستخرج على صحيح البخارى ، وقد تقدم الكلام عليه فى (ص ٧٣) .
 - (٥) أبو بكر ، عبد الله بن الزبير بن عبيد الله بن حميد ، الأسدى ، الحميدى . حدث عنه البخارى ، وغيره من الكبار . قال أحمد بن حنبل : "الحميدى عندنا إمام" . وقال ابن حبان : "صاحب سنة ، وفضل ، ودين" . توفى - رحمه الله - سنة (٢١٩ هـ) .
- له ترجمة فى : الانتقاء (س ١٠٤) ، والتذكرة (٤١٣ / ٢) ، وتهذيب التهذيب (٢١٥ / ٥) وطبقات الشافعية لابن هداية (ص ١٥) .

ومسنده : ذكره الحافظ ابن حجر فى مقدمة كتابه "المطالب العالية" ، وأنه مما وقع له

والدارمي (١)، وأبي داود الطيالسي، وإسحاق بن راهويه (٢)،

= كاملاً • وقال الكتاني في "المستطرفة" (ص ٥١): "ومسندُه أحد عشر جزءاً" •

• وانظر: تاريخ التراث (١٤٩/١) •

وقد طبع مسند الحميدى، بتحقيق الأستاذ / حبيب الرحمن الأعظمى، ونشرته: المكتبة

السلفية، بالمدينة المنورة، بدون تاريخ •

(١) الحافظ، الامام، شيخ الإسلام بسمرقند، أبو محمد، عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن

بهرام بن عبد الصمد، التميمي، الدارمي، السمرقندي • مولده سنة (١٨١ هـ) • قال أبو

حاتم: "ثقة صدوق" • وقال الخطيب: "كان أحد الحفاظ والرحالين، موصوفاً بالثقة

والورع والزهد" • • توفي - رحمه الله - سنة (٢٥٥ هـ) •

والدارمي: منسوب الى: دارم بن مالك، بطن من تميم •

له ترجمة في: الجرح والتعديل (٩٩/٢/٢)، والتذكرة (٥٣٤/٢)، وتهذيب التهذيب

• (٢٩٤/٥)

ومسند الدارمي مرتب على أبواب الفقه، لذلك فتسميته "بالسنن" أولى، كما سمي البخاري كتابه "بالمسند"، لكون أحاديثه مسندة • وقد وهم (ابن الصلاح في عده إياه ضمن المسانيد،

كما في "ألفيته وشرحها" (١٠٦/١) • ويحتل مسند الدارمي مكانة متميزة بين كتب السنة

المعتبرة، وما ذلك إلا لكثرة الصحيح فيه، وعلو أسانيده، قال الذهبي في "التذكرة"

(٥٣٥/٢): "المسند العالي الذي في طبقة منتخب مسند عبد بن حميد" • وقال

الحافظ ابن حجر - ونقله السيوطي في "التدريب" (١٧٤/١) -: "ليس دون السنن

في الرتبة، بل لو ضُمَّ إلى الخمسة لكان أمثل من ابن ماجة، فإنه أمثل منه بكثير" • وقيل:

إن للدارمي ثلاثيات أكثر من ثلاثيات البخاري •

وقد أطلق قوم اسم (الصحيح) على هذا المسند، كما فعله الحافظ مغلطاي، ولم يوافق

عليه، فإنَّ في كتابه المعضل والمرسل والمنقطع كما قال العراقي • وقد طبع الكتاب عدة

مرات، منها طبعة بتحقيق السيد / عبد الله هاشم يماني، وهي المطبوعة في باكستان، في

مجلدين، باسم (سنن الدارمي) •

• وأنظر: الرسالة المستطرفة (ص ٢٥)، وتاريخ التراث لسزجين (١٧٢/١) •

(٢) ومسند إسحاق بن راهويه من المسانيد الكبيرة، قيل: إنه أملاه من حفظه • وجاء في ست

مجلدات • وقد أشار الحافظ ابن حجر في مقدمة "المطالب العالية" (٤/١)، أنه وقع

له غير كامل، ووقف منه على قدر النصف • وقد حقق الأخ / عبد الغفور عبد الحق مسند

عائشة منه، ونال به درجة "الدكتوراة" من شعبة السنة، بالجامعة الإسلامية، بالمدينة

=

وأبى يعلى (١)، والبزار (٢)،

= النبوية عام (١٤٠٥هـ) . وأنظر : تاريخ التـسـرـاـث (١ / ١٦٤) .

(١) الحافظ، الثقة، أحمد بن علي بن العثني بن يحيى بن عيسى بن هلال، التميمي الموصلي . مولده سنة (٢١٠هـ) . قال عنه الحاكم : " ثقة، مأمون " . ووثقه ابن حبان، ووصفه بالأتقان، ثم قال : " بينه وبين النبي - صلى الله عليه وسلم - ثلاثة أنفس " . توفي سنة (٣٠٧هـ) . له ترجمة في : ثقات ابن حبان (٥٥ / ٨) ، والتذكرة (٧٠٧ / ٢) ، وطبقات الحفاظ (ص ٣٠٩) .

أما عن مسنده : فقد صنف مسنديين : كبير، وصغير، وقال إسماعيل بن محمد التميمي الحافظ عن مسنده الكبير : " قرأت المسانيد ، كمسند العدني ، ومسند ابن منيع ، وهـي كالأنهار ، ومسند أبى يعلى كالبحر يكون مجتمع الأنهار " نقل ذلك الذهبي في " التذكرة " وقد وقع للحافظ ابن حجر كاملاً ، كما أشار إلى ذلك في مقدمة " المطالب العالـيـة (ص ٤) . وجمع الحافظ الهيثمي (ت ٨٠٧ هـ) زوائده على الكتب الستة وسماه : " المقصد الحلي في زوائد أبى يعلى الموصلي " . وقد حقق قطعة منه الدكتور / نايف الدعيس ، ونال به درجة " الدكتوراه " من الجامعة الإسلامية ، بالمدينة النبوية ، وطبع في مجلد سنة (١٤٠٢هـ) وقد شرع الآن في طبـع مسند أبى يعلى ، ونجز منه ستة أجزاء حتى الآن ، بتحقيق : حسين أسد ، وكان صدور المجلد الأول منه سنة (١٤٠٤هـ) . وأنظر : المستطرفة (ص ٥٤) ، وتاريخ التراث العربي (١ / ٢٧١) .

(٢) الحافظ، العلامة، أبو بكر، أحمد بن عمرو بن عبد الخالق، البصري . وهو على إمامته وثقته كان يخطئ في الحديث، قال الدارقطني - رحمه الله - فيما سأله عنه الحاكم أبو عبد الله : " يخطئ في الإسناد والعتن، حدث بالمسند بمصر حفظاً ، ينظر في كتب الناس ويحدث من حفظه ، ولم تكن معه كتب ، فأخطأ في أحاديث كثيرة " توفي - رحمه الله - سنة (٢٩٢هـ) .

له ترجمة في : سؤالات الحاكم للدارقطني (ص ٩٢) ، وتاريخ بغداد (٢٣٤ / ٤) ، والتذكرة (٦٥٣ / ٢) ، والشذرات (٢٠٩ / ٢) .

وللبزار - كذلك - مسندان : كبير، وهو المسند المعلل المسمى بـ " البحر الزاخر " . وقيل : إنه يبين فيه الصحيح من غيره .

وقال العلامة ابن كثير - رحمه الله - كما في " الباعث الحثيث " (ص ٦٤) - : " ويقع في مسند الحافظ أبى بكر البزار من التعاليل مالا يوجد في غيره من المسانيد " .

والحارث (١) بن أبي أسامة ، فى "مسانيدهم" .

= قال العراقى كما فى "التدريب" (١ / ١٧٤) : "ولم يفعل ذلك إلا قليلاً ، إلا أنه يتكلم فى تفرد بعض رواة الحديث ، ومتابعة غيره عليه" .
وله آخر "صغير" . وقد جمع الحافظ الهيثمى زوائد مسند البزار على الكتب الستة وسماه : "كشف الأستار عن زوائد مسند البزار" . وقد طبع أخيراً فى أربع مجلدات ، وللحافظ ابن حجر : "زوائد البزار على مسند أحمد والكتب الستة" وقد حقق الأخ / عبد الله مراد قطعة منه (إلى الأطحة) ونال به الدكتوراة ، من الجامعة الإسلامية . وأنظر : التذكرة (٢ / ٦٥٤) ، والمستطرفة (ص ٥١) ، ودراسة مصنفات ابن حجر للدكتور / شاكر عبد المنعم (١ / ٤٢٥) .

(١) ابن محمد بن أبي أسامة — داهر — التميمى ، البغدادى ، الإمام ، الحافظ ، أبو محمد . مولده سنة (١٨٦ هـ) . ضَعَفَ بعضهم لأخذه الأجرة على الرواية . قال الدارقطنى : "صدوق ، وأما أخذه الدراهم على الرواية ، فقد كان فقيراً كثيراً البنات" . قال الذهبي — رحمه الله — : " كان حافظاً ، عارفاً بالحديث ، عالماً بالإسناد بالمرّة ، تكلم فيه جماعة بلا حجة " . توفى — رحمه الله — سنة (٢٨٢ هـ) . له ترجمة فى : ثقات ابن حبان (٨ / ١٨٣) ، وتاريخ بغداد (٨ / ٢١٨) ، والتذكرة (٢ / ٦١٩) ، والميزان (١ / ٤٤٢) .

"ومسند الحارث بن أبي أسامة فقد أكثره ، ولم يصل إلينا إلا الجزء الثانى فقط . وقال الذهبي فى "التذكرة" (٢ / ٦١٩) : "ومسنده لم يرتبه" .
وقد عمل الحافظ نور الدين الهيثمى زوائد على مسند الحارث ، سماه "بغية الباحث فى زوائد مسند الحارث" ، وهو ناقص أيضاً ، لكن نقص يسير من آخره . والهيثمى فى كتابه هذا لم يتكلم عن الأحاديث كثيراً كما فعل فى "مجمع الزوائد" . وقد قام الأخ / الباكرى بتحقيق "بغية الباحث" ، ونال به درجة الدكتوراة ، من الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية ، سنة (١٤٠٥ هـ) .
وللحافظ ابن حجر زوائد عليه كذلك ، عمله على الستة ومسند أحمد .
أنظر : المستطرفة (ص ٥٠) ، ودراسة مصنفات ابن حجر لشاكر عبد المنعم (١ / ٤٢٤) .

وابن الجارود (١) فى "المنتقى"، والدارقطنى فى "سننه"، وأبى بكر البيهقى فى "السنن الكبير"، وانتقد عليه بعض شيوخنا (٢) مواضع يمكن الجواب عنها . "ومعرفة السنن والآثار" (٣) ،

- (١) الحافظ، الإمام، الناقد، أبو محمد، عبد الله بن على بن الجارود، النيسابورى، المجاور بمكة مولده فى حدود سنة (٢٣٠ هـ) . قال الذهبى : " كان من العلماء المتقيين المجودين " . توفى - رحمه الله - سنة (٣٠٧ هـ) .
- له ترجمة فى : التذكرة (٧٩٤ / ٣) ، وسير النبلاء (٢٣٩ / ١٤) .
- وكتابه "المنتقى" : ذكره الذهبى فى "النبلاء" فى ترجمته، فقال : "المنتقى فى السنن، مجلد واحد، فى الأحكام، لا ينزل فيه عن رتبة الحسن أبداً، إلا فى النادر، فى أحاديث يختلف فيها اجتهاد النقاد" .
- وقال الكتانى فى "المستطرفة" (ص ٢٠) : "وهو كالمستخرج على صحيح ابن خزيمة، فى مجلد لطيف، وأحاديثه تبلغ نحو الثمانمائة، وتتبع فلم ينفرد عن الشيخين منها إلا ببسیر، وله شرح يسمى : بـ "المرتقى فى شرح المنتقى" لأبى عمرو الأندلسى" .
- وقد طبع "المنتقى" فى باكستان، نشر: حديث أكادemy، سنة (١٤٠٣ هـ) وبذيله : "تيسير الفتح الودود فى تخريج المنتقى لابن الجارود" لسيد عبد الله هاشم يمانى .
- (٢) وهو الشيخ : علاء الدين، على بن عثمان بن إبراهيم بن مصطفى بن سليمان، الماردىنى، المعروف بـ "ابن التركمانى" . ت (٧٥٠ هـ) ، وسمى كتابه : "الجواهر النقى فى الرد على البيهقى" أكثره - كما يقول هو فى خطبته - : "إعراضات على البيهقى، ومناقشات له، ومباحثات معه" .
- وقد لخصه قاسم بن قطلوبغا، وسمّاه : "ترجيح الجواهر النقى"، ورتبه على حروف المعجم، لكن لم يتمه . وقد طبع "الجواهر النقى" فى ذيل "سنن البيهقى الكبرى" .
- (٣) ومراده - كما قال السبكي - معرفة الشافعى بالسنن والآثار، وقد خرج فيه البيهقى ما رواه الشافعى من أحاديث وآثار بأسانيده، وتكلم على ذلك جرحاً وتعديلاً، وتصحيحاً وتضعيفاً . وقد أثنى عليه الذهبى، فقال فى التذكرة (١١٣٢ / ٣) : "وعمل كتباً لم يسبق إلى تحريرها" فذكر منها : "السنن والآثار" قال : "أربع مجلدات" . وقال الحافظ ابن حجر فى مقدمة "تعجيل المنفعة" (ص ٥) : "ومن أراد الوقوف على حديث الشافعى مستوعباً، فعليه بكتاب "معرفة السنن والآثار" للبيهقى، فإنه تتبع ذلك أتمّ تتبع، فلم

"شعب الإيمان" (١) .

= يترك له فى تصانيفه القديمة والجديدة حديثاً إلا ذكره وأورده، مرتباً على أبواب الأحكام" اهـ وبالجملة، فإنه من الكتب التى يحرف بها فضل هذا الإمام، ومكانته، وجمعه بين الفقه والحديث . وتوجد من الكتاب نسخ موزعة فى مكتبات العالم، منها نسخة فى القاهرة، أول : ٤٥٢ / ١ - ٤٥٤ . وثان : ١٢٤ / ١ . ذكر ذلك بروكلمان فى "تاريخ الأدب" (٢٣١ / ٦) . وقد طبع - منذ فترة - الجزء الأول من هذا الكتاب، بتحقيق الأستاذ / سيد صقر . ثم توقف بعد ذلك، نسأل الله الإعانة على إتمام إخراجهِ . وانظر : الرسالة المستطرفة (ص ٢٦) .

(١) وهو من كتب البيهقى المشهورة، وسوف نعيد فى بابهِ، وقد جعله سبعة وسبعين باباً على عدد شعب الإيمان . ذكره الذهبى - رحمه الله - فى "التذكرة" (١١٣٢ / ٢) فقال : "شعب الإيمان، مجلدان" . وسماه حاجى خليفة : "الجامع المصنف فى شعب الإيمان" . وقيل : إنه يقع فى ست مجلدات .

وهو من كتب البيهقى التى قال عنها التاج السبكي : "أقسم ما لواحِدٍ منها نظير" . وقد اختصر الكتاب : الامام أبو القاسم، عمر بن عبد الرحمن بن عمر، القزوينى، (ت ٦٩٩ هـ) وذكر أن البيهقى لم يجمع هذه الشعب، لا فى خطبة كتابه، ولا فى المجلد الأول، وإنما فرّقها فى جميع الأبواب، مع العناية بتفاصيل شروحها، فقام بجمعها، واختصارها - كما كررُوس المسائل، مستدلاً فى كل باب بآيه، أو حديث من أصح ما روى فى الباب، وربما زاد عن ذلك، أو ذكر أشياء لم يذكرها البيهقى . وقد طبع هذا المختصر عدة طبعات، آخرها : عام (١٤٠٣ هـ) بتحقيق : عبد القادر الأرناؤوط . نشر : مكتبة دار البيان، دمشق . ومن الجدير بالذكر : أن نخبة من طلاب قسم الدراسات العليا، بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية، تعمل فى تحقيق كتاب البيهقى، وقد أوشكوا على الانتهاء منه فى هذا العام (١٤٠٦ هـ) يَسِّرَ الله إخراجهِ، والنفع به آمين . وقد ذكر صاحب "كشف الظنون" له مختصرات أخرى، تنظر فى كتابه : (٥٧٤ / ١) ، وينظر كذلك : الرسالة المستطرفة (ص ٢٦) .

والمعاجم الثلاثة * (١) للطبرانى (٢) .

(١) الكبير، والأوسط، والصغير . أما الكبير : فقد جمعه على مسانيد الصحابة ، مُرتباً لهم على حروف المعجم ، عدا مسند أبى هريرة ، فإنه أفردته فى مصنف . ويترجم لكل صحابى عند ذكره لمسنده ، مع ذكر طرف من أخباره ، ويروى كل ذلك بإسناده .
وقد تم طبع الكتاب ، بتحقيق / الأستاذ حمدى السلفى ، فى خمسة وعشرين مجلداً عدا القدر الساقط من المخطوطة . وشرع الآن فى إعادة طبعة ، طبعة أكثر تنقيحاً .
أما الأوسط : فقد رتبته على أسماء شيوخه ، فيروى عن كل شيخ عدداً من الأحاديث تتفاوت قلة وكثرة ويجمع فيه غرائب كل شيخ ، قال الذهبى فى " التذكرة " (٩١٢/٣) :
" يأتى فيه عن كل شيخ بما له من الغرائب والعجائب ، فهو نظير كتاب " الأفراد " للدارقطنى وكان يقول : هذا الكتاب روحى . فإنه تحبّ عليه " .
وقد شرع الدكتور / محمود الطحّان فى طبع هذا السفر الجليل ، فأخرج منه المجلد الأول سنة (١٤٠٥ هـ) وجعل فيه ألف حديث ، وهكذا سيجعل كل مجلد .
أما الصغير : فإنه رتبّه كذلك على الشيوخ ، وأخرج عن كل واحد منهم حديثاً واحداً ، كما قال هو ، ورتب أسماءهم على حروف المعجم ،
وقد طبع كذلك ، فى دار الكتب العلمية فى مجلد ، وهو يشتمل على ما يقرب من ألف وخمسمائة حديث .

أنظر : " التذكرة " (٩١٢/٣) ، والرسالة المستطرفة (ص ١٠١ ، ١٠٢) .
(٢) الحافظ ، الإمام ، الحجة ، أبو القاسم ، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير ، اللخمي ، الشامي ، الطبرانى . مولده سنة (٢٦٠ هـ) .
قال ابن منده : " الطبرانى أحد الحفاظ المذكورين " . قال ابن الجوزى : " كان سليمان من الحفاظ ، والأشداء فى دين الله تعالى ، وله الحفظ القوى ، والتصانيف الحسان " . توفى - رحمه الله - سنة (٣٦٠ هـ) .
له ترجمة فى : ذكر أخبار أصبهان (٣٣٥/١) ، ووفيات الأعيان (٤٠٧/٢) ،
والتذكرة (٩١٢/٣) ، والشذرات (٣٠/٣) .

[جميع المعجم] (١) الكبير ستون ألف حديث ، كما قاله * ابن دحية (٢) في كتاب
 "آيات البينات" . قال في موضع آخر منه : "وقيل ثمانون ألفاً" . وجمع القولين في كتابه
 "خصائص أعضا" رسول الله صلى الله عليه وسلم . وعاش مائة سنة (٣) . وقال صاحب (٤)
 "مسند الفردوس" : "ويقال : الأوسط ثلاثون ألف حديث" .

- (١) زيادة من (م) .
 * في (م) : ذكره .
 (٢) الحافظ ، العلامة ، أبو الخطاب ، عمر بن حسن بن علي بن محمد بن فرج بن خلف ،
 الأندلسي ، السبتي . وقد كان إماماً ، حافظاً ، من أوعية العلم ، وله مصنفات تشهد
 باطلاعه ، إلا أنه نُقِمَتْ عليه أشياء منها : المجازفة في نقله ، وأنه كان كثير الوقيعة
 بالأئمة ، كما قاله الحافظ الضياء . وكان يدعى أشياء لاحقية لها ، قال الذهبي :
 "وزعم — ولم تدخل في الأذن دعواه — أنه قرأ صحيح مسلم من حفظه على بعض
 شيوخه ومع ذلك فهو متهم في انتسابه إلى دحية الكلبي ، صاحب رسول الله
 صلى الله عليه وسلم . توفي سنة (٦٣٣ هـ) .
 له ترجمة في : وفیات الأعيان (٤٤٨/٣) ، والتذكرة (١٤٢٠/٤) ، وسير النبلاء
 (٣٨٩/٢٢) ، والميزان (١٨٦/٣) .
 (٣) يعني الطبراني رحمه الله ، فمولده سنة (٢٦٠ هـ) ، ووفاته سنة (٣٦٠ هـ) . وقال
 الذهبي رحمه الله : "استكمل مائة عام ، وعشرة أشهر" ، التذكرة (٩١٧/٣) .
 (٤) هو : شهردار بن شيرويه بن فناخسره ، الإمام ، المحدث ، المفيد ، أبو —
 منصور بن الحافظ أبي شجاع ، الديلمي ، الهمداني . قال السمعاني : "كان
 عالماً ، فاضلاً ، حافظاً ، قيماً ، عارفاً بالأدب ، ظريفاً خفيفاً" . توفي — رحمه
 الله — سنة (٥٥٨ هـ) .
 له ترجمة في : التحبير في المعجم الكبير (٣٢٧/١) ، وسير النبلاء (٣٧٥/٢٠) ،
 والشذرات (١٨٢/٤) .
 وكتاب "الفردوس" لأبيه ، وجمع هو أسانيده ، ورتبه ترتيباً حسناً ، وهذب به
 ونقحه .
 أنظر : سير النبلاء (٣٧٦ / ٢٠) .

"والطهور" (١) لأبي عبيد ، القاسم بن سلام (٢) ، "وسنن" اللالكائي (٣) ، "وسنن"
أبي علي بن السكن (٤) ، المسمى بـ " [السنن] * الصحاح المأثورة " (٥) .

(١) ذكره الكتاني في " الرسالة المستطرفة " (ص ٣٥) ضمن الكتب المفردة في أبواب مخصوصة .
وتوجد نسخة منه بالجامعة الإسلامية ، بالمدينة المنورة ، تحت رقم : (٩٥٦) حديث .

(٢) في (م) في هذا الموضع : رضى الله عنه .

(٣) الإمام ، أبو القاسم ، نبة الله بن الحسن بن منصور ، الطبري ، الرازي ، الحافظ ، محدث
بعداد . قال الخطيب : " كان يفهم ويحفظ ، صَنَّفَ كتاباً في السنة ، وكتاباً في رجال
الصحيحين ، وكتاباً في السنن ، وعاجلته المنية " . توفي رحمه الله سنة (٤١٨ هـ) .
واللالكائي : نسبة إلى بيع اللوالك ، التي تلبس في الأرجل . قاله في " اللباب " .
(٤٠١/٣) .

له ترجمة في : تاريخ بغداد (٧٠/١٤) ، والتذكرة (١٠٨٣/٣) ، وسير النبلاء
(٤١٩/١٧) .

وكتابه " السنن " : ذكره الخطيب في " تاريخه " كما مر ، والكتاني في " المستطرفة " (ص ٢٩)
ضمن كتب السنن المرتبة على أبواب الفقه .

(٤) الحافظ ، الحجة ، أبو علي ، سعيد بن عثمان بن سعيد بن السكن ، البغدادي ، نزيل
مصر . مولده سنة (٢٩٤ هـ) . قال الذهبي : " عني بهذا الشأن ، وجمع وصَنَّفَ ، ويعد
صيته " . توفي - رحمه الله - سنة (٣٥٣ هـ) .

له ترجمة في : التذكرة (٩٣٧/٣) ، وسير النبلاء (١١٧/١٦) ، الشذرات (١٢/٣) .

* هذه اللمعة ساقطة من (أ) ، وألحقها من (م) .

(٥) وكتابه " السنن " يسمى أيضاً : " الصحيح المنتقى " . قال الذهبي في " سير النبلاء " :
(١١٨/١٦) : " كان ابن حزم يثنى على صحيحه المنتقى ، وفيه غرائب " .

وقال الكتاني في " المستطرفة " (ص ٢٠) : " . . . لكنه كتاب محذوف الأسانيد ، جعله
أبواباً في جميع ما يحتاج إليه من الأحكام ، ضمنه ما صحَّ عنده من السنن المأثورة ، قال :
وما ذكرته في كتابي هذا مجملاً : فهو مما أجمعوا على صحته ، وما ذكرته بعد ذلك مما
يختاره أحد من الأئمة الذين سميتهم : فقد بيَّنت حجته وما ذكرته مما ينفرد به أحد
من أهل النقل للحديث : فقد بينت علته " .

وتوجد قطعة منه في تركيا ، سراي ، أحمد الثالث ٧/٦٢٤ .

أنظر : تاريخ التراث (٣٠٦/١) .

ناظرًا على ذلك من كتب الصحابة :

ماصنّفه أبو نعيم ، وأبو موسى الأصبهانيان ، وابن عبد البر ، وابن قانع في "معجمه" ، وعبد
الكريم (١) الجزري في كتابه "أزد الغابة" (٢) ، ومازاده الحافظ أبو عبد الله الذهبي (٣)
من (٤) "طبقات ابن سعد" وغيره (٥) في اختصاره للكتاب المذكور وما أهمله .

ومن كتب الأسماء ، جرحاً وتعديلاً وغير ذلك :

تواريخ البخاري * ، "الضعفاء" له ، "والضعفاء" للنسائي ،

- (١) كذا في (أ ، م) . والصحيح في اسمه : علي بن محمد بن عبد الكريم .
- (٢) كذا في (أ ، م) . والصواب : "أسد الغابة" بالسين .
- (٣) الإمام ، الحافظ ، محدث العصر ، وخاتمة الحفاظ ، ومؤرخ الإسلام . . . والقائم
بأعباء هذه الصناعة ، شمس الدين ، أبو عبد الله ، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز ،
التركمانى ، ثم الدمشقى ، المقرئ . مولده سنة (٦٧٣ هـ) . وشهرته تغنى عن الإطالة
بذكر مناقبه ، ومن أراد الوقوف على ترجمته مستوفاة ، فعليه بكتاب : "الذهبي ومنهجه
في تاريخ الإسلام" للدكتور / بشار عواد ، فقد أفاد وأجاد .
- وله ترجمة في : فوات الوفيات (٣ / ٣١٥) ، وذيل التذكرة للحسينى (ص ٣٤) ،
الوفيات لابن رافع (٥٥ / ٢) .
- (٤) في (أ) : في . والمثبت من (م) . وهو الصواب .
- (٥) ذلك أن الذهبي - رحمه الله - في كتابه : "تجريد أسماء الصحابة" قد زاد زيادات
من كتب أخرى ، وهى : "تاريخ الصحابة الذين نزلوا حمص" لأبى القاسم عبد الصمد
ابن سعيد ، الحمصى (ت ٣٢٤ هـ) ، "وتاريخ دمشق" لابن عساکر (ت ٥٧١ هـ) ، "ومسند
الإمام أحمد" ، "ومسند بقى بن مخلد" ، إضافة إلى طبقات ابن سعد . . . ووضّح إشارات
لهذه المصادر . وقد تقدم الكلام على كتاب الذهبي هذا في (ص ٩٧) حاشية (٢)
وأردت إتمام ذلك هنا وكذا الكلام على هذه الكتب الخمسة في (ص ٩٥ - ٩٧) عند ذكر
المؤلف لها هناك .
- وأنظر : "الذهبي وكتابه تاريخ الإسلام" ص (٢١٧ ، ٢١٨) .
- * (البخاري) : ساقطة من (م) .

"والجرح والتعديل" لابن أبي حاتم (١)، و"الضعفاء" للعقيلي، و"الكامل" لابن

عدي (٢)،

(١) الإمام، الحافظ، الناقد، أبو محمد، عبد الرحمن بن الحافظ الكبير أبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر، التميمي، الحنظلي، الرازي. مولده سنة (٢٤٠هـ). ارتحل به أبوه فأدرك الأسانيد العالية. قال أبو يعلى الخليلي: "أخذ علم أبيه وأبى زرة، وكان بحرًا في العلوم ومعرفة الرجال...". وقال أبو الوليد الباجي: "ثقة حافظ". توفي - رحمه الله - سنة (٣٢٧هـ).

له ترجمة في: التذكرة (٨٢٩/٣)، والنجوم الزاهرة (٢٦٥/٣)، ومراة الجنان (٢٨٩/٢)، والشذرات (٣٠٨/٢).

أما عن كتابه "الجرح والتعديل": فهو من أجمع الكتب في هذا الباب، تأبَّح فيه البخاري في كتابه "التاريخ الكبير"، إلا أنه أكثر من إيراد ألقاظ الجرح والتعديل. وقد قدم لكتابه بمقدمة ضافية، وهي "تقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل" ذكر فيها فوائد شتى، وترجم فيها للعلماء الجهابذة الذين تعتمد أقوالهم في الجرح والتعديل. وقد اعتمد اعتماداً كبيراً على أبيه وأبى زرة في بناء كتابه هذا. ورتب كتابه على حروف المعجم. وأورد فيه من لم يجد فيهم جرحاً ولا تعديلاً، رجاء أن يظفر بذلك. وقد طبع الكتاب في تسع مجلدات، في دائرة المعارف العثمانية، بحيدرآباد - الهند سنة (١٣٧١هـ) بتحقيق / المعلمي اليمني. وأعيد تصويره بعد ذلك مرات. أنظر: بحوث في تاريخ السنة المشرفة (ص ١٢١ - ١٢٣).

(٢) الإمام، الحافظ الكبير، أبو أحمد، عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد بن المبارك، الجرجاني، ويعرف أيضاً بـ "ابن القطان". مولده سنة (٢٧٧هـ). قال حمزة السهمي: "كان حافظاً، متقناً، لم يكن في زمانه أحد مثله...". وقال الخليلي: "كان عديماً النظر حفظاً وجلالة". توفي - رحمه الله - سنة (٣٦٥هـ). والجرجاني: نسبة إلى بلدة "جرجان"، وهي بلدة حسنة، تقع بين طبرستان، وخراسان. الأنساب (٢٣٧/٣)، ومعجم البلدان (١١٩/٢).

ترجمته في: تاريخ جرجان (ص ٢٦٦)، والأنساب (٢٣٨/٣)، والتذكرة (٩٤٠/٣)، وكتابه: "الكامل في ضعفاء الرجال" كتاب عظيم الشأن، قال الدارقطني - رحمه الله - وقد سأله حمزة السهمي أن يصنف كتاباً في الضعفاء: "أليس عندك كتاب ابن عدي؟" فقلت: بلى. قال: "فيه كفاية، لا يزداد عليه". وقال عنه الذهبي: "هو أكمل الكتب،

"والضعفاء" لابن حبان ، "والثقات" (١) له ،

= وأجلها في ذلك .

وقد رتبته على حروف المعجم ، بعد أن ذكر له مقدمة طويلة ، إحتوت على فوائد نافعة ، ترجم فيها لكبار أئمة الجرح والتعديل . وليس كل من أورده ابن عدى فى كتابه متفق على ضعفه ، بل فيهم الأئمة الثقات ، ولكن التزم أن يذكر فى كتابه هذا كل من تكلم فيه بجرح وإن كان ثقة . قال الذهبي فى "النبلاء" (١٥٥/١٦) : " . . . ولكنه ينتصر له إذا أمكن " . ثم يذكر فى ترجمة كل واحد حديثاً أو أكثر من مفاريد وغرائب .

وقد ذيل عليه أبو العباس أحمد بن مفرج الأشبيلي ، المعروف بابن الرومية (ت ٦٣٧ هـ) . بذيل سماه : "الحافل فى تكملة الكامل" . كما فى "التذكرة" (١٤٢٥/٤) . وقد استفاد الذهبي من "الحافل" فى كتابه "الميزان" ، فزاد منه أسماء زيادة على ما فى كتابه "المغنى" ، بل قد تأثر إلى حد بعيد بطريقة ومنهج ابن عدى فى "ميزانه" فى ذكر كل من تكلم فيه ، وإن كان ثقة .

وقد جمع الحافظ محمد بن طاهر المقدسى ، المعروف بابن القيسرانى (ت ٥٠٧ هـ) أحاديث "الكامل" ورتبها على حروف المعجم . ولعل هذا الكتاب هو الذى ذكره بروكلمان باسم : "ذخيرة الحفاظ على الحروف والألفاظ" فإنه قال : صورة جديدة لكتاب الكامل لابن عدى ، ومنه نسخة فى كوبريلى ٢٩٠ (ريتر) . أنظر : تاريخ الأدب العربى (١٨١/٦) . هذا ، وقد طبع مؤخراً كتاب "الدامل" فى سبع مجلدات ، مع القهارير ، نشرته دار الفكر - بيروت . سنة (١٤٠٥ هـ) ، ولنسها طبعة سقيمة ، غير محققة ، كثيرة الأغلاط والتصحيفات .

أنظر : التذكرة (٩٤١/٣) ، والمستطرفة (ص ١٠٨ ، ١٠٩) ، وكشف الظنون (١٢٨٢/٢) وبحوث فى تاريخ السنة المشرفة (ص ٩٨ ، ٩٩) .

(١) وكتاب "الثقات" لابن حبان من أهم الكتب فى هذا الباب ، وقد جعله مؤلفه أربع طبقات : طبقة الصحابة ، والتابعين ، وأتباع التابعين ، وأتباع أتباع التابعين .

وقد صدر كتابه بذكر أخبار النبى صلى الله عليه وسلم من مولده حتى وفاته ، ثم تناول أخبار الخلفاء الأربعة إلى حين مقتل على رضى الله عنه ، كل ذلك باختصار .

وقد رتبته رحمه الله على حروف المعجم ، ويذكر أسماء النساء فى آخر كل حرف ، ولا بن حبان فى كتابه هذا مذهب خالف فيه جمهور العلماء : وهو أنه يرى أن الراوى إذا انتفت عنه جهالة العين ، فهو على العدالة حتى يتبين جرحه ، ولذا فقد ترجم فى كتابه لكثير من حالهم الجهالة . وقد طبع كتابه هذا أخيراً فى دائرة المعارف العثمانية ، بحيدرآباد الدن بالهند فى تسع مجلدات ، وكمل طبع الجزء الأخير سنة (١٤٠٣ هـ) .

أنظر : الرسالة المستطرفة (ص ١٠٩ ، ١١٠) ، وبحوث فى تاريخ السنة المشرفة (ص ١٠٢ ، ١٠٣) .

"والثقات" (١) لابن شاهين ، "والمُخْتَلَفُ فِيهِمْ" (٢) له * ، "والضعفاء" (٣) لأبى

الحرب (٤) ، "والضعفاء" (٥) لأبى الفرج ابن الجوزى ،

(١) وكتابه هو: "تاريخ أسماء الثقات" وقد رتبته على حروف المعجم، وعبارته فيه مختصرة، فغالب التراجم تتراوح بين السطر والثلاثة أسطر، وفي بعض الأحيان يطيل الترجمة فتصل إلى خمسة أسطر، وهذا قليل .

وقد اعتمد في كتابه هذا على نقل أقوال الأئمة النقاد، المشهود لهم بالإمامة في هذا الشأن، وأكثر من نقل عنهم في كتابه: أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وفي بعض الأحيان ينقل أقوال هؤلاء الأئمة في المترجم بسنده اليهم . وفي أكثر تراجمه نجده يقدم اسم الإمام الناقد على اسم المترجم، فيفتح الترجمة قائلاً: "قال أحمد بن حنبل: فلان بن فلان ثقة" وهكذا . وقد طبع الكتاب مؤخراً عام (١٤٠٤هـ)، في الدار السلفية، بالكويت . بتحقيق الأستاذ / صبحي السامرائي، وهذه هي طبعته الأولى .

أنظر: بحوث في تاريخ السنة المشرفة (ص ١٠٤) . ومقدمة التحقيق لكتاب "الثقات" .

(٢) ومنه صورة بالجامعة الإسلامية، تحت رقم (٤٨٧)، ويقع في (١٤) ورقة .

* (له): ساقطة من (م) .

(٣) ذكره الدكتور / أكرم الحمري في كتابه "بحوث في تاريخ السنة المشرفة" (ص ٩٢)، وأشار إلى

اقتباس ابن حجر منه في "تهذيبه" (١٥٢/٢، ١٥٩، ١٥٩/٣) .

(٤) في (أ): ابن الحرى . والتصويب من (م) .

وهو: الحافظ، المؤرخ، محمد بن أحمد بن تميم، المغربي، الإفريقي، من أولاد أمراء المغرب

فان القاضي عياض: "كان حافظاً لمذهب مالك، مفتياً عالماً، غلب عليه علم الحديث والرجال

..... توفي - رحمه الله - سنة (٣٢٣هـ) .

له ترجمة في: ترتيب المدارك (٣٢٣/٥) ، والتذكرة (٨٨٩/٣) ، وسير النبلاء

(٣٩٤/١٥) ، والديباج المذهب (ص ٢٥٠) .

(٥) وكتاب ابن الجوزى هو المسمى بـ "أسماء الضعفاء والواضعين"، وذكر من جرحهم من الأئمة

الكبار الحافظين . هكذا ورد اسمه على غلاف النسخة الموجودة بمكتبة الدراسات العليا

بالجامعة الإسلامية تحت رقم (١٤٦) رجال . وقد كشف عن منهجه رحمه الله في الكتاب

المذكور، وتلخص فيما يلي :

أنه يذكر أسماء المجروحين، ويذكر أقوال من جرحهم من الأئمة كأحمد، وابن معين، وابن

المديني وغيرهما .

وماجمعه الحافظ أبو عبد الله الذهبي في كتابه المسمى بـ "المغنى في الضعفاء" (١) ، وما ذيل عليه (٢) ، وماجمعه * آخراً وسمّاه بـ "ميزان الاعتدال في نقد الرجال" (٣) ، وهو من أنفـس كتبه .

= بالنسبة للراوى المختلف فيه : يرى ابن الجوزى أن ترجيح أحد القولين عن طريق العلماء المجتهدين أولى من تقديم الجرح على التعديل . وقد رتب كتابه على حروف المعجم فى أسماء المترجمين وأسماء آبائهم ، قال : "ليسهل الأمر على طالب الاسم ، ولا يطول تفتيشه" .

وقد انتقد الذهبى رحمه الله كتاب ابن الجوزى ، وعابه بأنه يسرد الجرح ويسكت عن ذكر التوثيق . أنظر : الميزان (١٦/١) ، (٦٦٠/٢) .

واعتذر عنه الحافظ السخاوى - رحمه الله - فقال فى "الإعلان بالتوبيخ" (ص ٥٠٣) : "وعندى - تحسناً للظن به - أنه لم يقف على التوثيق ، والكمال لله" . هذا ، وقد اختصر الذهبى رحمه الله كتاب ابن الجوزى ، وذيل عليه ذيلًا بعد ذيل . كما أشار إلى ذلك فى "مقدمة الميزان" (٢/١) .

أنظر : مقدمة ابن الجوزى لكتابه الضعفاء (ق ١/ب ، ٢/أ) . والذهبي ومنهجه فى تاريخ الاسلام "لعواد (ص ١٧١ ، ٢٤٥) .

(١) وهو من الكتب النفيسة فى هذا الباب ، على الرغم من صغر حجمه ، ووجازة عبارته ، وإلى هذا المعنى يشير السيوطى رحمه الله فى "تدريبه" (٢٦٨/٢) فيقول : "كتاب صغير الحجم ، نافع جداً ، من جهة أنه يحكم على كل راوٍ بالأصح فيه بكلمة واحدة" .

ويمتاز هذا الكتاب بجمعه لكثير من التراجم التى لا توجد فى غيره من كتب الضعفاء ، ومنها "الميزان" للمؤلف ، على الرغم من أنه ألفه قبله . وقد رتبته رحمه الله على حروف المعجم ، وسلك فيه مسلكه فى "الميزان" من ذكره لكل من تكلم فيه وإن كان ثقة إماماً .

وقد طبع الكتاب فى مجلدين ، بتحقيق الأستاذ نور الدين عتر ، فليستظر مقدمته للكتاب .

(٢) يرى الدكتور نور الدين عتر أن الذهبى رحمه الله قد استدرك وذيل على كتابه "المغنى" ، والدليل على ذلك : أن الحافظ ابن حجر رحمه الله ينقل أشياء ينسبها إلى "ذيل المغنى" للذهبي ، ولكن لم يُعثر على هذا الذيل . ولم يذكر الدكتور بشار عواد هذا الذيل فى دراسته لمؤلفات الذهبى . أنظر : مقدمة كتاب "المغنى" (ص : ن) .

* فى (أ) : خرجه . والمثبت من (م) ، وهو الأنسب .

(٣) وقد ألفه الحافظ الذهبى - رحمه الله - بعد كتابه "المغنى" ، وزاد فيه "تراجم عبدة

"رجال الصحيحين" لابن طاهر (١)، غير مُعْتَمَدٍ عليه (٢)، "والكنى" (٣) للنسائي،

= ليست في "المغنى"، زاد معظمها من كتاب "الحافل في تكملة الكامل" لأبى العباس ابن مفرج • وشهرة كتاب الميزان "تغنى عن إطلاقة بالكلام عليه • وسبيل من أراد الوقوف على مزيد تفصيل حول كتاب "الميزان" أن يراجع كلام الدكتور/بشار عواد في كتابه النافع "الذهبي ومنهجه في تاريخ الاسلام" (ص ١٩٣ - ٢٠١) •

وقد طبع "الميزان" طبعات أشهرها طبعة الأستاذ /على محمد البجاوى سنة (١٣٨٢هـ) وينظر كذلك : مقدمة الأستاذ البجاوى "للميزان" (ص : د - ي) •

(١) الحافظ العالم، أبو الفضل، محمد بن طاهر بن على، المقدسى، ويعرف بـ "ابن القيسرانى" الشيبانى • قال أبو زكريا ابن منده "كان ابن طاهر أحد الحفاظ، حسن الاعتقاد جميل الطريقة، صدوقاً، عالماً بالصحيح والسقيم، كثير التصانيف، لازماً للأثر" •

وقد كان على إمامته - لحنة ذا تصنيف، على ما قاله ابن ناصر • توفى رحمه الله سنة (٥٠٧هـ) له ترجمة فى : التذكرة (١٢٤٢/٤)، وطبقات الحفاظ (ص ٤٥٢)، الشذرات (١٨/٤) • وكتابه فى رجال الصحيحين هو: "الجمع بين رجال الصحيحين"، جمع فيه بين كتابسى : أبى نصر الكلاباذى (ت ٣٩٨هـ) فى رجال البخارى المسمى "بالهداية والإرشاد" فى معرفة أهل الثقة والسداد"، "رجال مسلم" لأبى بكر أحمد بن على بن منجويه - الأصبهاني، (ت ٤٢٨هـ) •

قال فى خطبته : "ولما رأيت أكثر الأسماء ما اتفقا عليه، وأقلها ما انفرد به، حملنى ذلك على أن جمعت بين الكتابين، ليخفف حجمه، ويكثر نفعه، ثم أورد ما أورده، وأستدرك ما أغفله، وأختصر ما يستخنى عنه من التطويل"

وقد رتبته على حروف المعجم، ويورد فى كل اسم، ما اتفقا عليه من هذا الاسم أولاً ثم ما انفرد به البخارى من هذا الاسم، ثم ما انفرد به مسلم رحمه الله •

وقد طبع الكتاب قد يما سنة (١٣٢٢هـ) فى مجلس دائرة المعارف النظامية حيدرآباد الدكن بالهند • وهى طبعته الأولى، فى مجلدين، وأعيد تصويره أخيراً فى دار الكتب العلمية بيروت، عام (١٤٠٥هـ)

أنظر : مقدمة كتاب ابن طاهر (٤/١)، وبحوث فى تاريخ السنة المشرفة (ص ١٣٠) •

(٢) ولعل ذلك لما قيل من أنه كان كثير الوهم • أنظر : التذكرة (١٢٤٤/٤) •

(٣) ذكره الكتانى فى المستطرفة (ص ٩٠)، والدكتور أكرم فى : "بحوث فى تاريخ السنة المشرفة" (ص ١٣٣) •

"والكنى" للدولابي (١)، "والكنى" للحافظ أبي أحمد الحاكم (٢)، وهو أكبرها .

(١) الحافظ، أبو بشر، محمد بن أحمد بن حماد بن سعيد بن مسلم، الأنصاري، السرازي، الدولابي، الوراق . مولده سنة (٢٢٤هـ) . قال الدارقطني : "تكلّموا فيه، وما يتبين من أمره إلّا خير" . وقال ابن يونس: "كان الدولابي من أهل الصنعة، حسن التصنيف، وكان يُضَعَّف" . توفي - رحمه الله - سنة (٣١٠هـ) . "والدولابي" : بضم السدال وفتحها، وصَحَّح السمعاني الفتح، وهي نسبة إلى عمل الدولاب، وإلى قرية من قرى الري . يقال لها "الدولاب"، وقد ينسب إليهما . الأنساب (٤١٣/٥، ٤١٤) . ترجمته في : أسئلة السهمي للدارقطني (ص ١١٥)، والتذكرة (٧٥٩/٢)، والميزان (٤٥٩/٣)، والشذرات (٢٦٠/٢) .

وكتابه في الكنى هو: "الكنى والأسماء" . وقد رتب مؤلفه على حروف المعجم، بدأه بذكر اسم النبي صلى الله عليه وسلم وكنيته، ثم ذكر الحشرة المبشرين بالجنة، ثم بعد ذلك بدأ في بنية الصحابة ممن ابتدأ كنيته على الألف . ويسوق لكل شخص حديثاً أو أكثر . وقد فصل بين كنى الصحابة والتابعين، واستغرقت كنى الصحابة حوالي ربع الكتاب . وبقية التابعين، وقد يذكر في تراجم التابعين الجرح والتعديل . وقد طبع الكتاب قديماً في جزئين سنة (١٣٢٢هـ) في مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية في الهند وسمى طبعته الأولى . وأعيد تصويره سنة (١٤٠٣هـ) . في دار الكتب العلمية في مجلد كبير، يحتوي على جزئين .

(٢) الإمام، الحافظ، محدث خراسان، محمد بن محمد بن أحمد بن إسحاق، النيسابوري، الكرابيسي . وهو الحاكم الكبير . قال أبو عبد الله الحاكم : "هو إمام عصره في هذه الصنعة، كثير التصنيف، مقدم في معرفة شروط الصحيح والأسامي والكنى " وقال الحاكم أيضاً : "تخير حفظه لما كبر، ولم يختلط قط" . وكان قد كفّ بصره في آخر عمره، توفي - رحمه الله - سنة (٣٧٨هـ) . له ترجمة في : سير النبلاء (٢٧٠/١٦)، والتذكرة (٩٧٦/٣)، والشذرات (٩٣/٣) .

وكتابه "الكنى" : من أحسن الكتب المصنفة في هذا الفن، وهو كبير الحجم، قال الثاني : " . . . في أربعة عشر سقراً، ويجيء بالخط الرفيع في خمسة أسفار أو نحوها، حرر فيه وأجاد، وزاد على غيره وأفاد" .

ومع جودة كتابه وكثرة فوائده لم يرتبه على حروف المعجم، مما جعل الكشف فيه أمراً عسيراً . ولذلك فقد قام الإمام الذهبي - رحمه الله - بترتيبه واختصاره وسماه "المقتنى" في سرد

"والمدخل إلى الصحيحين" (١) للحاكم أبي عبد الله ، و"التذهيب" (٢) للحافظ أبي

عبد الله الذهبي ،

= الكنى " ، وقد زاد عليه أشياء مما ليس فيه . والذي وصل إلينا من كتاب الحاكم بعضه ، وقد رأيت منه قطعة فى مكتبة الدراسات العليا ، بالجامعة الإسلامية إلى حرف العين . لكن قد وصل - بحمد الله - كتاب الذهبي "المقتنى" كاملاً .
أنظر : الرسالة المستطرفة (ص ٩١) ، "والذهبي ومنهجه فى كتابه التاريخ" (ص ٢٥٤) ، ويحوت فى تاريخ السنة المشرقة (ص ١٢٤) .

(١) وكتاب الحاكم هذا : صنفه لبيان حال المجروحين جرحاً شديداً الذين لا يحل الاحتجاج بهم بحال . وبيان أسماء من أخرج لهم البخارى ومسلم فى صحيحيهما ، وقد رتب أسماء الضعفاء على حروف المعجم .

وقد جمع الحافظ عبد الغنى بن سعيد الأزدى الأوهام التى وقعت للحاكم فى "مدخله" وسماه : "كشف الأوهام التى فى مدخل الحاكم" ، وقد عدلت بعض هذه الأوهام فيما بعد ، كما يقول الشيخ ربيع بن هادى . يقول الحافظ عبد الغنى رحمه الله : "لما رَدَدْتُ على الحاكم أبى عبد الله الأوهام التى فى (المدخل إلى الصحيح) بعثت إلى يشكرنى ، ويدعولى ، فعلمت أنه عاقل" .

هذا ، وقد طبع القسم الأول من كتاب المدخل ، وهو القسم الخاص بتراجم الضعفاء ، بتحقيق الدكتور /ربيع بن هادى مدخل ، ونشرته مؤسسة الرسالة سنة (١٤٠٤هـ) . وهو فى سبيله لإخراج بقيته ، وقد حققه كاملاً أحد الطلبة فى جامعة محمد بن سعود .
أنظر : مقدمة شيخنا الدكتور /ربيع بن هادى لكتاب "المدخل" (ص ٣١ - ٤٤) ، ويحوت فى تاريخ السنة المشرقة (ص ٩٩ ، ١٠٠) .

(٢) وهو المسمى بـ "تذهيب تهذيب الكمال" ، اختصر فيه مؤلفه كتاب "التهذيب" للحافظ العزى . وقد حافظ الذهبي - رحمه الله - فى اختصاره على ترتيب الأصل ، مع زيادات وإضافات وتحقيقات مفيدة .

وقد اختصر كتاب الذهبي هذا : العلامة ، صفى الدين الخزرجى (ت ٩٢٣هـ) فى كتاب سماه "خلاصة تذهيب تهذيب الكمال" .

ولا يزال كتاب "التذهيب" مخطوطاً ، وتوجد منه عدة نسخ فى مكتبات العالم المختلفة أما "خلاصة" الخزرجى فقد طبعت مرات ، منها طبعة سنة (١٣٩٩هـ) ، نشر / مكتسب المطبوعات الإسلامية بحلب . وعن صورة عن طبعة بولاق ، القاهرة سنة (١٣٠١هـ) =

وأصله المسمى بـ " تهذيب الكمال " (١) للحافظ جمال الدين المزي (٢) ، وما نقب عليه ،
 " والكمال " (٣) ،

- = أنظر : " الذهبي ومنهجه في تاريخ الاسلام " (ص ٢١٩) ، ومقدمة " تهذيب الكمال " للمزي (٥٣ / ١) . وكلاهما بقلم الأستاذ / بشار عواد .
- (١) وهو الذي هذَّب المزي فيه كتاب " الكمال " لعبد الغنى المقدسي (ت ٦٠٠ هـ) .^{دري} الدكتور بشار عواد أن كتاب المزي ليس اختصاراً لكتاب الكمال ، وإنما هو إصلاح وتنقية وبغذا ما تدل عليه كلمة " تهذيب " ، وإلاً " فتهديب " المزي ثلاثة أضعاف " الكمال " للمقدسي .
- هذا وقد اعتنى جماعة من العلماء بكتاب المزي هذا ، ما بين مختصر له ، ومستدرك عليه ، وقد عقد الدكتور / بشار عواد فصلاً خاصاً لحصر هؤلاء المهتمين " بتهديب الكمال " وذلك في مقدمته النفيسة لكتاب " تهذيب الكمال " (٥١ / ١ - ٧١) .
- والحق أن المزي - رحمه الله - بكتابه هذا ، وكتابه الآخر " تحفة الأشراف " قد خدَّمَ الكتب الستة - إسناداً ومتناً - خدمة عظيمة ، وكل من بعده عيال عليه في هذا الباب ، فجزاه الله عن الإسلام وأهله خيراً .
- (٢) الإمام ، العالم ، الحبر ، الحافظ ، محدث الشام ، جمال الدين ، أبو الحجاج ، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف ، القضاي ، ثم الكلبى ، الدمشقى . مولده سنة (٦٥٤ هـ) . قال عنه الذهبي رحمه الله : " كان ثقة حجة ، كثير العلم ، حسن الأخلاق ، كثير السكوت ، قليل الكلام جداً ، صادق اللهجة ، لم تحرف له صبوة " توفي رحمه الله سنة (٧٤٢ هـ) .
- له ترجمة في : التذكرة : (١٤٩٨ / ٤) ، وفوات الوفيات : (٣٥٣ / ٤) ، والوفيات لابن رافع : (٣٩٥ / ١ - ٣٩٧) .
- وانظر : مقدمة تهذيب الكمال ، للدكتور / عواد ، فقد ترجم للمزي ترجمة واسعة .
- (٣) وهو الكتاب الذى صَنَّفَه الحافظ عبد الغنى بن عبد الواحد المقدسي (ت ٦٠٠ هـ) فى رواية الكتب الستة ، وهو كتاب جليل النفع ، عظيم الوضع ، قال عنه ياقوت الحموى : " جودُه جداً " وقال المزي : " هو كتاب نفيس ، كثير الفائدة " . ومع جودته وكثرة منفعتة فقد حصل فى كتابه إخلال وإغفال ، كما يقول الحافظ المزي . والحق : أن كتاب الكمال كان القاعدَّة والأساس المتيقن لكثير من الكتب التى صُنفت بعده فى هذا الباب ، خاصة كتاب المزي ، وكتب الذهبي ، ومن بعدهما ابن حجر رحم الله الجميع .
- والجدير بالذكر أن كتاب " الكمال " لم يلق من عناية العلماء ، واهتمام الدارسين ، ما لقيه غيره من الكتب التى أفادت منه ، كتهذيب المزي ، يقول الدكتور / بشار عواد : " . . . وعلى

"والكاشف" (١) ، و"الذبّ عن الثقات" (٢) ، و"من تكلم فيه وهو موثق" (٣) للحافظ أبى عبد الله الذهبي ، و"الأسماء المفردة" (٤) للحافظ أبى بكر البرديجي ،

= العكس من ذلك ، لم نجد بعد ظهور " التهذيب " من عنى بكتاب " الكمال " مما يشير إلى أفول نجمه ، وانحدام أهميته .

أنظر : مقدمة تهذيب الكمال للدكتور/بشار (١/٢٨ - ٤٩) وبحوث في تاريخ السنة المشرفة (ص ١٢٦) .

(١) وهو المسمى بـ "الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة" اختصره الحافظ الذهبي من "تهذيب الكمال" للمزى ، واقتصر فيه على من له رواية في الكتب الستة ، دون باقى الكتب التى ضمنها المزى "تهذيبه" ، وحذف كذلك من ذكره المزى للتمييز . وتأتى أهمية كتاب "الكاشف" من كونه شارك فيه بآرائه ، وعلّق على أقوال بعض أئمة الجرح والتعديل ، مع تحقيقه لكثير من التراجم .

وقد طبع الكتاب فى ثلاثة مجلدات ، سنة : (١٤٠٣هـ) ، ونشرته / دار الكتب العلمية ، بيروت ، بتحقيق لجنة بإشراف الناشر .
وأنظر : "الذهبي ومنهجه فى تاريخ الاسلام" (ص ٢٢٧ - ٢٣٠) ، مقدمة الدكتور بشار لتهذيب الكمال (١/٥٤ ، ٥٥) .

(٢) لم أقف على من ذكره ، ولعله هو الذى بعده كتاب واحد ، كما يظهر من التسمية .
(٣) وسماه السخاوى " معرفة الرواة المتكلم فيهم بما لا يوجب الرد " ، وقد ألفه الذهبي بعد تأليفه لكتابه "ميزان الاعتدال" ، وقد بيّن فى رسالته هذه الجرح المعتبر من الجرح المردود ، وضرب أمثلة لذلك من الثقات الذين تكلم فيهم بما لا يوجب ردّهم .
وقد نشر هذا الكتاب قديماً عام (١٩٠٦م) ، نشره عبد المجيد زكريا باسم : "رسالة فى الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردّهم" ضمن مجموعة رسائل أخرى .
أنظر / "الذهبي ومنهجه فى تاريخ الإسلام" للدكتور/بشار عواد (ص ١٩٢ ، ١٩٣) .
(٤) ويعتبر كتابه هذا من الكتب المصنفة على الطبقات ، واسمه : "طبقات الأسماء المفردة" ، من الصحابة والتابعين وأصحاب الحديث . وقد جعله على خمس طبقات : الصحابة ، فالتابعين فمن بعدهم . ويذكر فى الترجمة الاسم ، والكنية ، والنسبة إلى المدينة ، فى بعض الأحيان يذكر أحد شيوخه أو تلاميذه . وهو من الكتب التى وصلت إلينا ، ومنه نسخة فى تركيا ، كوبر يلى (١١٥١) ونسخة أخرى فى الظاهرية (٥٢٥) حديث ، (ق ١ - ٢٠) .
أنظر : فهرس الظاهرية للألبانى (ص ٢٣٢) ، وبحوث فى تاريخ السنة (ص ٨١ ، ٨٢) .

"وأسماء رواة * الكتب" (١) لأبى عبد الله ابن نقطة ، "وكشف النقاب عن الأسماء

والألقاب" (٢) (١/٩) لأبى الفرج ابن الجوزى ،

* (رواة) : مكررة فى (أ) .

(١) وهو المسمى بـ "التقييد لمعرفة رواقلسنن والمسانيد" . وموضوع هذا الكتاب — كما يقول السخاوى فى "الإعلان" (ص ٦٠٣) — : "تراجم الرواة الذين اتصلت — من طريقهم الكتب الستة ، وغيرها من الكتب ، والمسانيد" . وقال عنه مؤلفه : إنه كالذيل للذين صنفوا فى رجال الكتب الستة ، ورجال الصحيحين ، مع ذكر حال هؤلاء ، وبيان — الثقة ممن تكلم فيهم .

ويعترف ابن نقطة — رحمه الله — بأنه لم يستوعب ذلك فيقول فى خطبته : "وإن كانت طرق هذه الكتب قد تشعبت ، وافترقت فى البلاد . . . إلا أننا نذكر — إن شاء الله تعالى — منهم الأشهر ، والأعم ، والأكثر" . وقد ذكر — رحمه الله — فى مقدمته الكتب والمسانيد التى حوى كتابه تراجم رواتها ، ورتب المترجمين على حروف المعجم فى الأسماء وأسماء الآباء .

هذا ، وقد ذيل على ابن نقطة : الحافظ ، تقى الدين محمد بن أحمد ، الحسينى ، الفارسى (ت ٨٣٢هـ) . وتوجد نسخة من "التقييد" فى مكتبة الجامعة الإسلامية ، بالمدينة النبوية ، تحت رقم (١٨٩٨) فى مجلد كبير . وتوجد نسخة أخرى فى : المتحف البريطانى برقم ١٦٢٩ .

وقد طبع الكتاب فى مجلدين ، فى دائرة المعارف العثمانية ، بحيدرآباد الدكن ، بالهند ، أما الجزء الأول فطبع سنة (١٤٠٣هـ) ، والثانى سنة (١٤٠٤هـ) .

أنظر : كشف الظنون (١/٤٧٠) ، وتاريخ الأدب العربى (١/٢٠٠) .

(٢) قال ابن دقيق العيد فى "الاقتراح" (ص ٣١٥) — عند كلامه على الألقاب — : "وهو ما وضع لتعريف ذات معينة ، لا على سبيل الإسمية العلمية" . ومعرفة هذا الفن — من المهمات التى لا يستغنى عنها ، فمن لا يعرف الألقاب يظنها أسامى ، فيجعل من ذكر باسمه فى موضع ، وبلقبه فى موضع آخر شخصين ، وقد وقع ذلك لجماعة من كبار المحدثين ، لابن المدينى . ولذلك فقد صنف العلماء فى هذا الفن جملة من الكتب ، ويأتى كتاب ابن الجوزى ليسد شجرة فى هذا الباب الهام ، وهو جدير بذلك . ويقع كتاب ابن

الجوزى فى مجلدة لطيفة ، بدأه بذكر فصل فى بيان عدم جواز استعمال اللقب إذا كان مكروهاً أو كان يغضب منه الملقب . ثم ذكر فصلاً فى جماعة من أهل العلم لقبوا

"والأنساب" (١) لابن طاهر، "وايضاح الاشكال" * للحافظ عبد الغنى (٢) المصرى ،

= بعضهم بما يكرهونه، وذكر أمثلة من ذلك . ثم ذكر فصلاً فى تورع جماعة عن تلقيب آخرين بـ
بألقابهم، كالأعمش، وحמיד الطويل، فلما ماتوا ذكروا ذلك بقصد التعريف، لا بقصد
عيبهم، ثم نقل جواز ذلك عن جماعة، منهم: ابن المبارك حيث يقول: "إذا أراد صفته،
ولم يرد عيبه، فلا بأس به".

ثم ذكر الحامل له على تصنيف هذا الكتاب فقال: "وقد يأتى فى الحديث ذكر الرجل
بلقبه دون اسمه، فلا يدرى طالب العلم ما اسمه، فجمعت فى هذا الكتاب ذكر الملقبين،
وأسماءهم مجردة عن ذكر أخبارهم، إلا أن تكون إشارة، وقد جعلته على الحروف لأنس
الطلبية بالمألوف" ١ هـ .

وقد أطلعت على نسخة من هذا الكتاب فى مكتبة الشيخ /حماد الأنصارى حفظه الله .
ورقمها عنده (٢٤)، ومصورة عن مكتبة ليدن بهولنده . وعدد أوراقها: ٣٩ ورقة .
(١) وهو كتاب: "الأنساب المتفقة فى الخط المتماثلة فى النقط والضبط" . وهو يحالج قسماً
من أقسام المتفق والمفترق، وهو: ما اتفق فى النسبة خاصة، خطأ ولفظاً .

وقد أشار ابن الصلاح - عند كلامه على هذا القسم - إلى كتاب ابن طاهر وسمّاه :
"الأنساب المتفقة" ، وقال السيوطى: "ولابن طاهر فيه تأليف حسن" .
هذا، وقد ذيل على كتاب ابن طاهر: الحافظ أبو موسى المدينى، قال صاحب "وفيات
الأعيان" (٢٨٦/٤): "جعله ذيلاً على كتاب شيخه، أبى الفضل محمد بن طاهر
المقدسى . . . وذكر ما أهمله، وما أقصر فيه" .

وقد طبع كتاب ابن طاهر قديماً فى حيدرآباد، الهند سنة (١٢٢٣هـ)، وطبع فى
ليدن مع ذيل أبى موسى .

أنظر: التقييد والايضاح (ص ٤١٥، ٤١٦)، والتدريب (٣٢٧/٢) .

* فى (أ، م) : الشك . والصواب ما أثبتّه .

(٢) ابن سعيد بن على بن سعيد بن بشر بن مروان، أبو محمد، الأزدي، المصرى، الحافظ،
الامام، المتقن، النسابة . مولده سنة (٣٣٢هـ) . قال البرقانى: "سألت الدارقطنى
لما قدم من مصر: هل رأيت فى طريقك من يفهم شيئاً من العلم؟ قال: "مارأيت فى
طول طريقى إلاّ شاباً بمصر يقال له عبد الغنى، كأنه شعلة نار، وجعل يفهم أمره،
ويرفع ذكره" . وقال أبو الوليد الباجى: "حافظ متقن"، توفى رحمه الله سنة (٤٠٩هـ) .
له ترجمة فى: المنتظم (٢٩١/٧)، والتذكرة (١٠٤٧/٣)، والنجوم الزاهرة
(٢٤٤/٤)، والشذرات (١٨٨/٣) .

و"غنية الملتبس في إيضاح الملتبس" (١) للخطيب البغدادي ، و"موضح أوهام الجمــــــــــــــــح والتفريق" (٢) له ، وهو كتاب نفيس ، وقع لى بخطه ،

- = وكتابه "إيضاح الاشكال" صنفه - رحمه الله - فى معرفة من ذكر بأسماء أو صفات مختلفة ، من كنى أو ألقاب أو أنساب ، ويقع ذلك : إِمَّا من جماعة من الرواة عنه ، يعرفه كل واحد بخير ما عرفه به الآخر ، أو من راوٍ واحد عنه ، يعرفه مرة بهذا ومرة بذاك ، فيلتبس على من لا معرفة عنده ، بل على كثير من أهل المعرفة والحفظ ، وهو فن صعب ، تيسر الحاجة إليه ، لمعرفة التدليس .
- وقد أثنى السيوطى على كتاب عبد الغنى هذا ، فقال : "وصَّف فيه الحافظ عبد الغنى ابن سعيد الأزدى كتاباً نافعاً ، سَمَّاهُ : إيضاح الإشكال ، وقعت عليه " ١ هـ .
- وتوجد من الكتاب نسخة خطية فى المكتبة الآصفية ٣٢٤ / ٣ رجال ، ١٩٠ ورقة . وأخرى فى المكتبة السعيدية بحيدرآباد ، ٥٣ رجال ، ١٩١ ورقة .
- أنظر : التدريب (٢٦٨ / ٢) ، وتاريخ التراث العربى (٣٧٤ / ١) .
- (١) وقد صنف الخطيب هذا الكتاب فى بيان ما يقع فيه اللبس فى : (فلان بن فلان) ، و (فلان بن أبى فلان) ، وأنه لا يلزم كونهما واحداً ، بل قد يكونان كذلك ، وقد يكونان غير ذلك .
- وتوجد منه نسخة خطية بالجامعة الاسلامية ، بالمدينة النبوية ، تحت رقم (١٦٥٣) رجال . تقع فى (٤٦) ورقة . مصورة عن المكتبة السعيدية ، بحيدرآباد ، الهند .
- وأنظر : "الخطيب وأثره فى علوم الحديث" للطحان (ص ١٩٢) .
- (٢) وقد صَنَّفَه - رحمه الله - فى بيان أوهام البخارى فى "تاريخه الكبير" ، حيث وقعت له بعض الأخطاء فى عدِّه الاثنين واحداً ، أو الواحد اثنين فأكثر .
- وقد أَبَانَ - رحمه الله - فى كتابه هذا عن أوهام لجماعة آخرين من الأئمة ، وقعت لهم مثل هذه الأخطاء ، كىحيى بن معين ، وأحمد بن حنبل ، ومسلم ، وأبى داود وغيرهم .
- ثم ذكر فى القسم الآخر من الكتاب جملة من الرواة الذين ذكروا بوصفين أو أكثر ، مع ذكر أوصافهم ، وأحوالهم ، وشئ من رواياتهم ، وذلك حتى لا يقع أحد فيما وقع فيه السابقون من أوهام .
- وقد طبع الكتاب قديماً فى مجلدين ، فى مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية ، حيدرآباد الدكن ، الهند عام (١٢٧٨ هـ) ، بتحقيق العلامة / المعلمى اليمانى .
- =

و"تلخيص المتشابه في الرسم، وحماية ما أشكل منه * عن بوادر التصحيف والوهم" (١) له
أيضاً، و"أسماء من روى عن ** مالك" (٢) له، وكتاب: "الفصل للوصل المدرج فـى
النقل" (٣)

= أنظر : فهرسة ابن خير (ص ١٢٤)، و"الخطيب وأثره في علم الحديث" للطحان
(ص ١٢٩)، وبحوث في تاريخ السنة المشرفة (ص ١٣٧) .
* (منه) : ساقطة من (م) .

(١) وقد ألّفه الخطيب في فن دقيق، وهو ما يعرف بـ "المتشابه"، وهو ما يتفق لفظه وخطه
من اسمين أو نحوهما، مع اختلاف اسم أبيهما لفظاً لا خطأ، أو العكس: بأن تألف
أسماءً هما خطأ، ويختلفا لفظاً، وتتفق أسماء أبيهما لفظاً وخطاً .
وهو كتاب عظيم النفع، كثير الفوائد، قال عنه ابن الصلاح: "من أحسن كتبه" .
وقد عمل عليه ذيلاً سماه: "تألي التلخيص" . زاد فيه مافاته أولاً . واختصره ابن التركمانى
الحنفى، وكذا السيوطى وسماه: "تحفة النابه بتلخيص المتشابه" .
ويوجد من "تلخيص المتشابه" نسخة في الجامعة الإسلامية، بالمدينة النبوية، تحت
رقم (١٤٦٩) رجال، فى (١٨) ورقة، مصورة عن الظاهرية .
أنظر: التقييد والايضاح (ص ٤١٧)، والرسالة المستطرفة (ص ٨٩)، وبحوث فـى
تاريخ السنة المشرفة (ص ١٣٧) .

** فى (أ) : عنه عن . وكلمة (عنه) زائدة، والصواب عدم إثباتها .
(٢) وقد ذكر فى هذا الكتاب من روى عن الإمام مالك - رحمه الله - فبلغ بهم ألفاً إلا سبعة،
وزاد عليه غيره فأوصلهم إلى ألف وثلاثمائة راو . ورتب الخطيب كتابه على حروف المعجم .

أنظر : فهرسة ابن خير (ص ١٨١)، والرسالة المستطرفة (ص ٨٤) .
(٣) وقد صنف الخطيب كتابه هذا فى معرفة "المدرج"، وهو من فنون مصطلح الحديث
المهمة، إذ نستطيع به التمييز بين كلام النبى - صلى الله عليه وسلم - وغيره من الرواة،
الذين يدخل كلامهم فى حديثه صلى الله عليه وسلم .
وكتاب الخطيب من أجل الكتب فى هذا الباب، بل لا يُعرف من سبقه بالتصنيف فى هذا
الفن، قال ابن خير لما ذكره فى "فهرسته" (ص ١٨٢): "إنه لا مثّل له فى معناه". وقال
ابن الصلاح: "قد صنف فيه الخطيب... فَشَفَى وكفى" . وقال الحافظ ابن دثير : ...

[له] (١)، و"تهذيب" (٢) للشيخ محيي الدين النواوى (٣) .

= هو مفيد جداً .

وقد اختصر كتاب الخطيب الحافظ ابن حجر، وسماه: "تقريب المنهج بترتيب المدرج" وزاد على كتاب الخطيب قدره مرتين أو أكثر، كما قال السيوطى .
ثم جاء السيوطى - رحمه الله - فَلَخَصَ كتاب ابن حجر، وسماه: "المَدْرَجُ إِلَى الْمَدْرَجِ"، واقتصر فيه على مدرج المتن دون مدرج الإسناد، قال: "لأنه العناية بتميز كلام الرواة من كلام النبوة أهم". وزاد عليه أشياء ليست فى كتاب ابن حجر .
ويوجد من كتاب الخطيب نسخة خطية فى مكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية برقم (٢٤٩٨ - ٢٤٩٩) علوم حديث، يقع فى (١٥٢) ورقة، ومصورة عن أحمد الثالث، بتركيا .

وقد طبع كتاب السيوطى مع رسالة أخرى، بتحقيق الاستاذ /صبحى السامرائى ونشرته الدار السلفية بالكويت .

أنظر: التفييد والايضاح (ص ١٣٠)، الباعث الحثيث (ص ٧٤)، التدريب (١ / ٢٧٤) .

(١) زيادة من (م) .

(٢) وهو المسمى بـ: "تهذيب الأسماء واللغات" . جمع فيه الألفاظ الموجودة فى ستة كتب من كتب المذهب الشافعى، وهى: "مختصر المعنى"، و"المهذب"، و"التبسيط"، و"الوسيط"، و"الوجيز"، وكلاهما للغزالي، و"الروضة" . وأضاف إليه جملاً مما فيها من أسماء الرجال والنساء وغيرهم . واعتمد فيه على جملة من كتب الأئمة المشهورين . وجعله على قسمين، الأول: فى الأسماء . والثانى: فى اللغات . والكتاب جيد فى بابه . وقد اختصره جماعة، منهم: الحافظ السيوطى رحمه الله .

أنظر: الاعلان بالتوبيخ (ص ٦٠٠، ٦٠١)، المستطرفة (ص ١٥٤)، وكشف الظنون (١ / ٥١٤) .

(٣) الامام، الحافظ، القدوة، شيخ الاسلام، أبو زكريا، يحيى بن شرف الحزامى، الحورانى مولده سنة (٦٣١ هـ) . قال عنه الشيخ ابن الفخر الحنبلى: "كان إماماً بارعاً، حافظاً، متقناً، أتقن علوماً جمّة، وصنف التصانيف الجمّة، وكان شديد الورع والزهد، تاركاً لجميع الرغائب من المأكول". توفى - رحمه الله - سنة (٦٧٦ هـ) .
له ترجمة فى: التذكرة (٤ / ١٤٧٠)، والعبر (٥ / ٣١٢)، والنجوم الزاهية (٧ / ٢٧٨)، والشذرات (٥ / ٣٤٥) .

ومن كتب العلل (١) : ما أودعه أحمد (٢) ، وابن المديني (٣) ،

(١) قال العلامة ابن كثير عند كلامه على نوع "المعلل" : "وهو فن خفي على كثير من علماء الحديث، حتى قال بعض حفاظهم : معرفتنا بهذا كهانة عند الجاهل . وإنما يهتدى إلى تحقيق هذا الفن : الجهابذة النقاد منهم ، يميزون بين صحيح الحديث وسقيمه ، ومُوجّه ومستقيم " وللعلامة أحمد شاكر - رحمه الله - بحثٌ جيدٌ في هذا الباب في كتابه "الباعث الحثيث" فليُنظر هناك (ص ٦٣ - ٧١) .

(٢) في كتابه "العلل ومعركة الرجال" وهو عبارة عن الأسئلة التي سأله ابنه عبد الله في الحديث والرجال . وهو مما يشهد بامامته وطول بابه في هذا الفن . وللإمام أحمد في العلل غير هذا الكتاب، كرواية المروزي وغيره .

وقد طبع من هذا الكتاب القيم حتى الآن : الجزء الأول فقط في تركيا (أنقرة) ، سنة (١٣٨٣هـ) ، بتحقيق الأستاذين : طلعت قوج بيكيت ، وإسماعيل أوغلي . والآن يقوم بتحقيقه في مكة الأخ / وصي الله محمد عباس ، يَسِّر الله إخراجَه . وتوجد نسخة من الكتاب في مكتبة الجامعة الإسلامية ، بالمدينة النبوية ، تحت رقم (٣٨١) مصورة في الأصل عن نسخة (آيا صوفيا) بتركيا .

(٣) وله في ذلك : "العلل الكبير" ، وله أيضاً "كتاب العلل المتفرقة" ثلاثون جزءاً ، كما يقول الحاكم ، وله أيضاً : "المسند المعلل" ، وله أيضاً : "علل حديث ابن عيينة" . وعلى كثرة كتب ابن المديني وعظم شأنها لم يصلنا منها إلا القليل ، الذي لا يذكر بجانب كثرة ما أُلْف . ومن هذه المؤلفات التي وصلت إلينا ، قطعة من كتاب "العلل" تقع في حوالي أربع عشرة ورقة ، ذكرها سرجين وسمّاها : "العلل ومعركة الرجال" . ويصف الحافظ ابن كثير - رحمه الله - كتاب "العلل" لابن المديني فيقول : "ومن أحسن كتاب وضع في ذلك ، وأجله ، وأفعله : "كتاب العلل" لعلي بن المديني شيخ البخاري" ١ هـ . وهذا ظاهر في أنه يفصد كتابه الكبير ، والذي لم يصل إلينا . وفي "التدريس" (٢٥٨/١) قول العلامة البلقيني : "أجل كتاب صُنّف في العلل : كتاب ابن المديني " وقد طبعت هذه القطعة من العلل "مرتين - فيما أعلم - إحداها : بتحقيق

الأستاذ / عبد المعطي قلججي ، ونشرته دار الوعي ، بحلب سنة (١٣٩٩هـ) . والمرة الثانية : بتحقيق الأستاذ الدكتور / محمد مصطفى الأعظمي . ونشره المكتسب الاسلامي سنة (١٤٠٠هـ) .

وأُنظر : الباعث الحثيث (ص ٦٤) ، وتاريخ التراث العربي (١ / ١٦٠) .

وابن أبى حاتم (١) ، والدارقطنى (٢) ، وابن القطان (٣) ،

(١) وله كتاب "علل الحديث" عن أبيه وأبى زرعة ، وقد رتبته على أبواب الفقه وعنه يقول البلقينى :
 "أجل كتاب صنف فى الحلل " كما فى "التدريب" (٢٥٨/١) . قال الكتانى فى
 "رسالته المستطرفة" (ص ١١١) : "وشرع الحافظ ابن عبد الهادى فى شرحه ، فاخرمته
 المنية ، بعد أن كتب منه مجلداً على يسير منه " .

وقد طبع كتاب ابن أبى حاتم قديماً فى القاهرة فى المطبعة السلفية سنة (١٣٤٢ هـ) .
 (٢) أما "علل" الدارقطنى ، فالكلام عنه يطول ، فقد أجمع أهل هذا الشأن أنه من أجل وأحسن
 ما صنف فى ذلك ، قال ابن كثير - كما فى "الباعث الحثيث" (ص ٦٤) بعد أن ذكر -
 جملة من المصنفات فى الحلل - : "وقد جمع أئمة ما ذكرناه كله الحافظ الكبير ، أبو الحسن
 الدارقطنى فى كتابه فى ذلك ، وهو من أجل كتاب ، بل أجل ما رأيناه وضح فى هذا الفن ،
 لم يسبق إلى مثله ، وقد أعجز من يريد أن يأتى بعده ، فرحمه الله ، وأكرم مثواه " . وقال
 الذهبى فى التذكرة (٣/٣٩٣) : "وإذا شئت أن تبين براعة هذا الإمام الفـرد ،
 فطالع الحلل له ، فإنك تندهش ويطول تعجبك " .

وهو مرتب على مسانيد الصحابة ، وقد أملاها - رحمه الله - من حفظه على تلميذه أبى
 بكر البرقانى ، وهو الذى رتبها وجمعها بعد إملاء الشيخ لها عليه .
 ولكن ترتيبها على المسانيد جعل الاستفادة منها صعبة عسيرة ، قال ابن كثير - رحمه
 الله - كما فى "الباعث" (ص ٦٥) : "ولكن يحوزه شئ لا بد منه ، وهو : أن يرتب على الأبواب ،
 ليقرّب تناوله للطلاب ، أو أن تكون أسماء الصحابة الذين اشتمل عليهم مرتبين على حروف
 المعجم ، ليسهل الأخذ منه ، فإنه مبدد جداً ، لا يكاد يهتدى الإنسان إلى مطلوبه
 منه بسهولة " .

ولعل هذه الأمانة للحافظ الجليل ابن كثير تتحقق بخروج الكتاب مطبوعاً ، محققاً ، مع
 فهرس تفصيلية منظمة ، وكان الأخ الفاضل / محفوظ الرحمن قد حقق قطعة كبيرة من كتاب
 "الحلل" فى رسالته للدكتوراة ، بالجامعة الإسلامية ، وبدأ الآن بطبع الكتاب ، وخارج
 منه ثلاثة أجزاء حتى وقت كتابة هذه السطور ، وذلك فى سنة (١٤٠٥ هـ) ، ونشرته دار
 طيبة ، الرياض ، السعودية . يسّر الله إكماله بفضلهم ومنه .

وتتظر : مقدمة الأستاذ محفوظ لهذا الكتاب .

(٣) وذلك فى كتابه النافع : "بيان الوهم والايهام الواقعيين فى كتاب الأحكام " . الذى عمل على
 "الأحكام الكبرى" - أو الوسطى - لعبد الحق الأشبلى . والكتاب توجد منه نسخة فى
 الجامعة الإسلامية تحت رقم : (١٢٧٠ - ١٢٧١) . عن دار الكتب المصرية .

وابن الجوزى (١) : فى علمهم .

قال ابن مہدی الحافظ : "لأن أعرفَ علّةَ حديث هو عندى ، أحبّ إلىّ من أن أكتبَ عشرين

حديثاً ليس عندى" (٢) .

ومن كتب المراسيل : ما أودعه أبو داود (٣) ،

= وقد تقدم الكلام على كتاب ابن القطان (ص ٨٠) بما يخفى عن إعادته هنا .
(١) وذلك فى كتابه المشهور : "العلل المتناهية فى الأحاديث الواهية" ، الذى رتبّه على الأبواب ، وقد توسع فى كثير من الأحاديث بجمع طرقها المختلفة ، وبيان أقوال الأئمة فيها ، مع إبداء رأيه فى كثير منها .

والكتاب جيد فى موضوعه ، نافع فى بابه ، لولا ما كدّره بسوقه الأحاديث الموضوعة وبعض الحسّان فى ضمّنه ، كما سيأتى من كلام الذهبى . وقال العلامة الكتاتنى فى "المستطرفة" :
" . . . العلل المتناهية فى الأحاديث الواهية . . . عليه فى كثير منها انتقاد " .

هذا ، وقد اختصر الحافظ الذهبى - رحمه الله - الكتاب المذكور ، وذكر فى مقدمته : أن ابن الجوزى ألف كتابه "العلل المتناهية" بعد كتابه "الموضوعات" ، فأتى فيه بموضوعات ، وقليل من الأحاديث الحسّان . يقول الدكتور / بشار عواد : "والظاهر أن الذهبى لم يلتزم بعبارة المؤلف ، بل غالب التخرّج من كلامه " .

وقد طبع كتاب ابن الجوزى فى مجلدين ، نشرته إدارة العلوم الأثرية - فيصل آباد باكستان بتحقيق الأستاذ / إرشاد الحق الأثرى سنة (١٣٩٩ هـ) وهى الطبعة الأولى . ثم طبع طبعة أخرى سنة : (١٤٠٣ هـ) بعناية الشيخ / خليل الميس ، واعتمد على الطبعة الباكستانية .

أما كتاب الذهبى فقد أفاد الدكتور عواد أنه توجد منه نسخة فى المكتبة الأزهرية ، ضمن مجموع برقم (٢٩٠ حديث) . أنظر : "الذهبى ومنهجه فى تاريخ الإسلام" (ص ٢٢٢) .

(٢) أنظر مقالة ابن مہدی فى : "علل الحديث" لابن أبى حاتم (٩ / ١) ، "ومعرفة علوم الحديث" للحاكم (ص ١١٢) ، والتدريب (٢٥٢ / ١) .

(٣) وهو من أوائل الكتب التى صنفت فى هذا الفن ، وقد رتبّه على أبواب الفقه . ويقال : إنه أحد أجزاء كتابه "السنن" ، وأفردّه بعضهم ، قال ابن خیر فى "الفهرسة" (ص ١٠٨) :
"وقد تضاف إلى المصنف" . يعنى السنن . وكذا كتب فى آخر النسخة المطبوعة من المراسيل (الطبعة الباكستانية) مانصه : "هذا آخر المراسيل من كتاب السنن لأبى داود مجردة من الأسانيد " .

وابن أبى حاتم (١) ، وابن بدر الموصلى (٢) ،

= ويذكر أبو داود فى كتابه ماروى عن النبى - صلى الله عليه وسلم - مرسلًا ، وكثيرًا ما ينبه على ما روى من هذه المراسيل مسندًا ، مع بيان صحة ذلك من عدمه ، فيقول : " روى مسندًا ، ولا يصح " . ومرة يقول عقب سياقه المرسل : " أُسْنَدٌ ولا يصح ، والمرسل أصح " ، إلى غير ذلك . وفيه مع ذلك جملة من الأحاديث المتصلة المسندة التى صحت ذلك .

وقد أدخل الحافظ المزى رواة " المراسيل " - ممن ليس لهم ذكر فى الكتب الستة - فى كتابه " تهذيب الكمال " ، ورمز ذلك : (مد) ، كما أفرد الأحاديث المرسله من كتاب أبى داود وأدخلها فى " تحفة الأشراف " فى القسم الذى خصصه لذلك . والأحاديث المسندة أدخلها تحت أبوابها من الكتاب .

وقد طبع كتاب أبى داود قديماً فى القاهرة سنة (١٢١٠ هـ) بحناية الشيخ / على السنى المغربى ، ثم طبع فى باكستان ، وكلتاهما محدوفة الإستاذ .
أنظر : المستطرفة (ص ٦٤) ، مقدمة الأستاذ / شكر الله نعمة الله لكتاب مراسيل ابن أبى حاتم (ص ١٩ م) .

(١) فى كتابه " المراسيل " ، وهو من الكتب النافعة فى هذا الباب ، وقد جعله مؤلفه على أسماء الرواة ، مرتباً لهم على حروف المعجم . ثم عو يسوق فى كل ترجمة أقوال الأئمة فى إثبات سماع المترجم من الصحابة أو عدمه ، وقد يسوق بعض الأحاديث فى الترجمة ، وقد يكتفى بأقوال العلماء فقط . وأكثر اعتماده فى ذلك على أبىه وأبى زرة كعادته فيما يصنف . ولذلك فإن هذا الكتاب يحالج موضوع " المراسيل " من ناحية الإسناد والرجال ، أكثر من تناوله للمتون والنصوص الحديثة ، فهو على العكس من كتاب أبى داود .
وقد طبع الكتاب عدة طبعات آخرها الطبعة التى نشرتها مؤسسة الرسالة عام (١٣٩٧ هـ) بتحقيق الأستاذ / شكر الله قوجانى ، وهى من أحسن طبعاته فيما أعلم .
أنظر : الرسالة المستطرفة (ص ٦٤) - وذكر أنه مرتب على الأبواب ؟! ولعله وهم فى ذلك - ومقدمة كتاب " المراسيل " للأستاذ شكر الله (ص ٢١ - ٢٥) .

(٢) هو : الإمام ، المحدث ، المفيد ، الفقيه ، أبو حفص ، عمر بن بـدر ، الكردى ، الموصلى ، الحنفى .
قال الذهبى : " جَمَعَ وَصَنَّفَ ، وَحَدَّثَ بِحَلَبٍ وَدِمَشْقَ . . . وله توافيف مفيدة وعمل فى هذا الفن " . توفى - رحمه الله - سنة (٦٢٢ هـ) .
له ترجمة فى : التكملة للمندرى : (١٦٢ / ٣) ، وسير النبلاء (٢٨٧ / ٢٢) .
ولم أقف - الآن - على من ذكر لابن بدر كتاباً فى المراسيل .

وشيخنا صلاح الدين الحلّائي (١)، حافظ زمانه — أَبَقَاهُ اللهُ فِي خَيْرٍ وَعَافِيَةٍ — فِي "مَرَايِلِهِمْ".

وَمِنْ كُتُبِ الْمَوْضُوعَاتِ : مَا أَوْدَعَهُ ابْنُ طَاهِرٍ (٢) ،

(١) الإمام، العلامة، الحافظ، الحجة، أبو سعيد، خليل بن كيكليدي بن عبد الله الحلّائي،
الدمشقي. مولده سنة (٦٩٤هـ). قال الذهبي — رحمه الله — : "حافظ"، يستحضر
الرجال والعلل، وتقدم في هذا الشأن مع صحة الذهن، وسرعة الفهم. — توفي —
— رحمه الله — سنة (٧٦١هـ).

له ترجمة في : ذيل تذكرة الحفاظ للحسيني (ص ٤٣)، والدليل الشافي على المنهل
الصافي (٢٩٣/١)، وذيل التذكرة للسيوطي (ص ٣٦٠).

وكتابه في المراسيل هو المسمى : "جامع التحصيل في أحكام المراسيل"، وقد جاء
نهاية المطاف، فجمع ما كتب قبله في هذا الباب، ونجد ذلك ظاهراً في أثناء كتابه،
فيسوق أقوال أئمة الشأن في الراوي، خاصة أقوال أبي حاتم وأبي زرعة رحمته الله على
الجميع. ويضيف إلى ذلك فوائد مهمة، يُمَيِّزُهَا — غالباً — بقوله : "قلت".

وقد رتب كتابه على حروف المعجم في الرواة المحكوم على روايتهم بالإرسال، بعد أن
قدّم في صدر الكتاب أبواباً مهمة.

وقد طبع "جامع التحصيل" بتحقيق الأستاذ / حمدي السلفي، ونشرته وزارة الأوقاف
العراقية، عام (١٣٩٨هـ) وهي طبعته الأولى.

ينظر في ذلك : الرسالة المستطرفة (ص ٦٤)، ومقدمة "جامع التحصيل" للمحقق.

(٢) وهو : أبو الفضل، محمد بن طاهر، المعروف "بابن القيسراني"، وقد مضت ترجمته.
وقد ألف في الموضوعات كتاباً سَمَّاهُ : "تذكرة الموضوعات"، وهو مرتب على حروف المعجم
وعليه فيه مؤخذات وانتقادات، ذلك أنه أدرج في كتابه هذا الصحيح، والحسن، بل
والمعروف، وسبب ذلك أنه اعتمد على كتاب "المجروحين" لابن حبان، فأخذ كل حديث
ذكره في كتابه في ترجمة الراوي وأدخله في كتابه. مع كون الحديث صحيحاً من جهة
أخرى، بل مخرج في الصحيحين. فلعل ابن طاهر رحمه الله قصد بكتابه هذا
موضوع "العلل"، لأنه على جلالته قدره ومكانته في هذا العلم لا يخفى عليه أن ما ذكر
من أحاديث في هذا الكتاب ثابت بأسانيد صحيحة لا تقبل الطعن.
وقد طبع كتابه بتحقيق / مصطفى الحبطي، سنة (١٤٠١هـ).

وأنظر : "التهاني في التعقيب على موضوعات الضعائي" (ص ١٤، ١٥) والمستطرفة (ص ١١٣).

والجورقاني (١)، وابن الجوزي (٢)،

(١) هو: الإمام، الحافظ، أبو عبد الله، الحسين بن إبراهيم بن حسين بن جعفر، الهمذاني . قال ابن النجار: "كتب وحصل، وصنف عدة كتب في علم الحديث توفي رحمه الله - سنة (٥٤٣هـ) .

"والجورقاني": نسبة إلى "جورقان"، قرية من قرى همدان، والجورقان أيضاً: جبل من الأكراد يسكنون أكناف حلوان، وإليهم ينسب صاحب الترجمة . كذا قال ياقوت في "معجم البلدان" (٢/ ١٨٤) . وكذا ضبطه ابن نقطة في "استدراكه" على الإكمال، كما نقل ذلك المعلمي في حاشية الأنساب (٣/ ٣٩٤) .

له ترجمة في: التذكرة (٤/ ١٣٠٨)، وسير النبلاء (٢٠/ ١٧٧)، والشذرات (٤/ ١٣٦) .

وكتابه هو المسمى بـ "الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير" . وطريقته: أنه يسرد الحديث الواهي، ويبين علته، ثم يذكر عقبه حديثاً صحيحاً يخالف هذا الواهي . وهذا ظاهر من تسمية الكتاب . وهو أول من صنف في ذلك، فأجاد وأحسن، قال ابن ناصر الدين: "أجاد فيه" . وكذا قال ابن النجار . ومع ذلك، فقد وقعت له أوهام، قال الذهبي - رحمه الله - : "طالعت، واستفدت منه، مع أوهام فيه" . وقال السخاوي: "أكثر فيه من الحكم بالوضع بمجرد مخالفته السنة" . وقد استفاد منه كثيراً: ابن الجوزي في كتابه، بل بنى عليه كتابه، كما قال الذهبي . وفي "لسان الميزان" (٢/ ٢٧٠): "ونسخ كتابه . . . وذكر كثيراً من كلامه فيه في كتابه الموضوعات، ولا ينسبه إليه" . وقد حقق الكتاب الأخ / عبد الرحمن الفريوائي .

الاسلامية، وطبع الكتاب في الهند، بالجامعة السلفية سنة (١٤٠٣هـ) في مجلدين . أنظر: فتح المغيث - ط / مندية - (١/ ٢٥٢، ٢٥٣)، والمستطرفة (ص ١١١) .

(٢) وكتاب ابن الجوزي: "الموضوعات الكبرى" من الكتب المهمة في هذا الباب، إلا أنه أدخل فيه ما ليس من شرطه، فأدخل فيه الضعيف، بل ربما الحسن، والصحيح، حتى أنه ذكر فيه حديثاً في "صحيح مسلم" . قال ابن الصلاح - رحمه الله - : "ولقد أكثر الذي جمع في هذا العصر الموضوعات، في نحو مجلدين، فأودع فيها كثيراً مما لا دليل على وضعه، وإنما حقه أن يذكر في مطلق الأحاديث الضعيفة" . وقال السخاوي: "وهو - مع إصابته في أكثر ما عنده - توسع منكر، ينشأ عنه غاية الضرر، من ظن ما ليس بموضوع - بل هو صحيح - موضوعاً، مما قد قلده فيه العارف تحسناً للظن به حيث لم يبحث، فضلاً عن غيره" . ومن أجل توسعه هذا، فقد قام غير واحد من العلماء بتعقبه، وبعضهم باختصاره وتمحيصه،

= والبعض بترتيبه . وقد قام الحافظ الذهبي — رحمه الله عليه — بترتيب الكتاب المذكور ، مع تهذيبه ، وتنقيحه ، وتعقبه في الأحاديث التي حكم بوضعها وليس فيها إلا الضعيف . وقام كذلك الحافظ السيوطي — رحمه الله — باختصاره وسماه : "الآلئ" المصنوعة في الأحاديث الموضوعة . فعلق أسانيده ، وذكر منها موضع الحاجة ، وأتى بالمتون وكلام ابن الجوزي عليها ، وتعقب كثيراً منها ، وتتبع كلام العلماء فيها ، خاصة شيخه ابن حجر . ثم ذيل عليه بذيل سمّاه : "ذيل الآلئ" ، ثم أفرد الأحاديث المتعقبة وسماه : "النكت البديعات على الموضوعات" ، ثم اختصره في آخر سمّاه : "التعقبات على الموضوعات" . وقام الحافظ ابن حجر بجمع الأحاديث التي حكم عليها ابن الجوزي بالوضع وهي في "مسند الإمام أحمد" ، في رسالة سمّاه : "القول المسدد في الذب عن المسند للإمام أحمد" . وقد طبع كتاب ابن الجوزي عدة مرات ، منها طبعة في المدينة المنورة سنة (١٢٨٦ هـ) . وكذا طبع كتاب "الآلئ" للسيوطي في دار المعرفة ، بيروت سنة (١٣٩٥ هـ) في مجلدين . ومن أراد الاستزادة حول هذا الموضوع فليراجع : "النكت" لابن حجر (٨٤٨ / ٢) ، وفتح المغيث — ط هندية — (٢٥١ / ١) ، والتدريب (٢٧٨ / ١) ، والأجوبة الفاضلة للكنوي (ص ١٦٣ ، ١٧١) .

(١) الإمام ، العلامة ، رضى الدين ، أبو الفضائل ، الحسن بن محمد بن الحسن بن حيدر بن علي ، القرشي ، الحمري ، من ولد عمر بن الخطاب ، الصَّغَانِي . مولده سنة (٥٧٧ هـ) . سمع كثيراً ، ورحل ، وجاور بمكة سنين . وكان إماماً جليلاً ، صالحاً ، صدوقاً ، إليه المنتهى في علم العربية واللغة . توفي — رحمه الله — سنة (٦٥٠ هـ) .
والصَّغَانِي : نسبة إلى بلاد مجتمعة وراء نهر جيحون ، يقال لها : "صغانيان" ، والنسبة إليها : "صغاني" ، وصَّغَانِي . الباب (٢ / ٢٤٢) .

له ترجمة في : العبر (٢٠٥ / ٥) ، النجوم الزاهرة (٢٦ / ٧) ، بغية الوعاة (٥١٩ / ١) ، وقد ألف الصَّغَانِي في الموضوعات رسالتين : إحداهما : "الدر الملتقط في تبين الخلط" . والثانية المعروفة بـ "موضوعات الصَّغَانِي" . هكذا اشتهرت تسميتها . أما عن "الدر الملتقط" : فإنه صَنَّفَهَا — رحمه الله — لبيان الأحاديث الموضوعة التي وقعت في كتاب "الشَّهَاب" للقضاي ، وذيله : "النَّجْم" للأقليشي ، ثم نبه بعد ذلك على الأحاديث الموضوعة التي تدور على الألسنة ، ثم نبه على النسخ والكتب الموضوعة بإسناد واحد فذكر منها ثلاثة عشر كتاباً .

وأما رسالة "الموضوعات" فهي أصغر حجماً من الأولى ، وقد أورد فيها بعض الأحاديث

وابن بدر الموصلى (١) فى "موضوعاتهم" .

= التى فى رسالته الأولى، وأفرد فى آخرها جملة من أسامى الضعفاء والمتروكين عند أئمة الحديث . والعلامة الصغانى — كغيره ممن صنف فى الموضوعات — لم يسلم من الزلزل حيث أورد فى رسالته بعض الأحاديث الصحيحة، والحسنة، والضعيفة كما أشار إلى ذلك السخاوى رحمه الله .

هذا، وقد جمع العلامة عبد العزيز بن محمد الصديق رسالة تحقّق فيها الصغانى فى موضوعاته، وسماها : " التهانى فى التعقيب على موضوعات الصغانى "، بين فيها، ما وقع له من أوهام .

وقد طبعت رسالتا الصغانى، أما "الموضوعات" فقد طبعت — فيما أعلم — مرتين — الأولى : عام (١٤٠١هـ) بتحقيق /نجم عبد الرحمن خلف، والثانية : عام (١٤٠٥هـ) بتحقيق /عبد الله القاضى، ومعها " الدر الملتقط " لنفس المحقق، ونشرت الأخيرة دار الكتب العلمية — لبنان . وطبع كذلك "التهانى" لعبد العزيز الصديق فى القاهرة — دار الأنصار، بدون تاريخ .

أنظر : "فتح المغنى" — ط الأعظمى — (١/٢٥٢)، والأجوبة الفاضلة للكنوى (ص ١٧٢)، ١١٧٣، ومقدمة "التهانى" لعبد العزيز الصديق .

(١) ولابن بدر — رحمه الله — فى ذلك : "المغنى عن الحفظ والكتاب، بقولهم : لم يصح شئ فى هذا الباب" . وله أيضاً : "الحقيدة الصحيحة فى الموضوعات الصريحة" . كما قال الكتانى . والمشهور كتابه الأول، وعليه فيه مؤاخذات، شأنه فى ذلك شأن من سبقه، قال عنه ابن حجر رحمه الله — فى رده على شيخه الحراقى، لاعتماده على ابن بدر فى الحكم بوضع حديث — : " لا اعتداد بذلك فإنه لم يكن من النقاد، وإنما أخرج — يعنى كتابه — من كتاب ابن الجوزى فليخمه، ولم يزد من قبله شيئاً " .

هذا، وقد اختصر كتاب ابن بدر العلامة ابن الملقن — صاحب كتابنا هذا — وتعبه فى كثير من الأحاديث التى حكم عليها بالوضع وليست كذلك، وقد تقدم الكلام على هذا الكتاب عند دراسة مؤلفات ابن الملقن . وكذلك تحقّبه الأستاذ /حسام الدين قدسى بكتاب سمّاه : "انتقاد المغنى، وبيان أن لاغناء عن الحفظ والكتاب" . وطبع فى دمشق سنة (١٣٤٣هـ) . وصدر أخيراً نقد له للأستاذ /أبى اسحاق الحوينى الأثرى، حجازى بسن محمد سمّاه : "فصل الخطاب بنقد كتاب : المغنى عن الحفظ والكتاب" نشرته دار الكتب العلمية — لبنان (١٤٠٥هـ) . أما كتاب ابن بدر نفسه، فقد طبع قديماً فى مصر سنة (١٣٤٢هـ) . أنظر : القول المسدد لابن حجر (ص ٢٠) حديث رقم ٤، وفتح المغنى — ط هندية — (١/٢٥٣)، والمستطرفة (ص ١١٤) .

ومن كتب الأطراف (١) : أطراف الحافظ جمال الدين * المزي ، حافظ الوقت ، المسماة بـ

"تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف" (٢) . إقْتَصَرْتُ عليه ، لكونه هَذَّبَ الأطراف المتقدمة

قبله ، [مع جمعه لها] * * ، " كأطراف " خلف (٣) ،

(١) قال الكتاني : " هي التي يُقْتَصَرُ فيها على ذكر طرف الحديث الدال على بقيته ، مع الجمع

لأسانيده ، إما على سبيل الاستيعاب ، أو على جهة التقيد بكتب مخصوصة " .

الرسالة المستطرفة (ص ١٢٥) . * (جمال الدين) : ساقطة من (م) .

(٢) وقد جمع المزي فيه أطراف الكتب الستة ، وبعض ما يلتحق بها من الكتب الأخرى لأصحاب

الكتب الستة ، مثل : " مقدمة صحيح مسلم " ، و " مراسيل أبي داود " ، و " شمائل الترمذي " ،

وغير ذلك . وقد رمز لكل كتاب من هذه الكتب برمز خاص ، يراه كل من طالع كتابه .

وقد رتب المزي كتابه على تراجم أسماء الصحابة ، مُرتَّباً إياهم على حروف المعجم ، وإذا كان

الصحابي أكثر من الرواية ، فإنه يرتب مروياته على أسماء التابعين الآخذين عنه ، مع

ترتيبهم على حروف المعجم ، وكذا يفعل في التابعين وأتباع التابعين إذا كانت

رواياتهم كثيرة ، ويكتب في بدء كل حديث الرموز الدالة على من أخرج هذا الحديث ، ثم

يبدأ في بيان الأسانيد التي روى بها هذا الحديث عند أصحاب هذه الكتب على

ترتيب الرموز التي ذكرها .

وقد حصلت له - رحمه الله - أوهام يسيرة في كتابه ، جمع طرفاً منها العلامة مغلطاي

الحنفى (ت ٧٦٢ هـ) ، وكتب الحافظ أبو الفضل العراقي (ت ٨٠٦ هـ) طرفاً في ذلك ،

ثم جمع أبو زرعة ابن العراقي (ت ٨٢٦ هـ) بين حواشي والده ومغلطاي وأضاف إليهما

من عمله ، ثم جمع الحافظ ابن حجر - رحمه الله عليه - كل هذا ، مع فوائد كان يعلقها

هو ، مع ما كان قد ألحقه المزي نفسه في كتابه " لحق الأطراف " ، وسَمَّاهُ : " النكت الظراف

على الأطراف " . وقد تم بحمد الله وفضله - الانتهاء من طبع الكتاب ، بتحقيق الأستاذ

الفاضل / عبد الصمد شرف الدين ، وكان الفراغ من آخره عام (١٤٠٣ هـ) . وطبع في ذيله

" النكت الظراف " لابن حجر ، وهي طبعة جيدة متقنة .

وأنظر : المستطرفة (ص ١٢٦) ، ومقدمة شرف الدين " لتحفة الأشراف " .

* * ما بين المعكوفين ساقط من (أ) . وألحقته من (م) ، وفي (م) : " مع جمعها فأصلحتها " .

(٣) ابن محمد بن علي بن حمدون ، الواسطي ، الحافظ أبو محمد . قال الخطيب : " كان له

فضل ومعرفة ، ثم تشاغل بالتجارة وترك النظر في العلم إلى أن مات . . . وله رحلة إلى

وأبى مسعود (١) ، وابن عساكر (٢) ،

- = مصر والشام • توفي - رحمه الله - سنة (٤٠١ هـ) •
- له ترجمة فى : تاريخ بغداد (٣٣٤/٨) ، المنتظم (٢٥٤/٧) ، التذكرة (١٠٦٧/٣) •
- وكتابه فى الأطراف هو "أطراف الصحيحين" جمع فيه أطراف البخارى ومسلم • قال عنه الذهبى - رحمه الله - : "جَوَدَ تصنيف أطراف الصحيحين ، وأفاد وَبَّه • • • • • وتوجد منه نسخة خطية فى المكتبة الظاهرية بدمشق ومنها نسخة فى مكتبة جامعتنا الإسلامية ، تحت رقم (١٢٧٢ ، ١٢٧٣) •
- أنظر : التذكرة (١٠٦٨/٣) ، والمستطرفة (ص ١٢٥) ، وسزجيين (٣٦٦/١) •
- (١) إبراهيم بن محمد بن عبيد ، الدمشقى ، الحافظ • قال الخطيب : "كان صدوقاً ، دَيِّناً ، ورعاً ، فهِمّاً" • وقال الذهبى : "وقد وقفت على جزء له فى أحاديث معمله ، تنبئ بحفظه ونقده" •
- توفى - رحمه الله - سنة (٤٠١ هـ) وهى سنة وفاة خلف الواسطى •
- له ترجمة فى : تاريخ بغداد (١٧٢/٦) ، المنتظم (٢٥٢/٧) ، التذكرة (١٠٦٨/٣) •
- وأطرافه عملها أيضاً على "الصحيحين" قال ابن الجوزى "كان له عناية بالصحيحين ، فعمل تعليقه أطراف الصحيحين" •
- وتوجد منه نسخة خطية فى المكتبة الظاهرية ، برقم (٣٧٣) حديث •
- أنظر : المستطرفة (ص ١٢٥) ، وكشف الظنون (١١٦/١) ، وفهارس الظاهرية
- للألبانى (ص ٢٠٣) •
- (٢) الإمام ، الحافظ ، محدث الشام ، أبو القاسم ، على بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله ابن الحسين ، الدمشقى • مولده سنة (٤٩٩ هـ) • قال أبو سعد السمعانى : "أبو القاسم ، حافظ ، ثقة ، متقن ، دين ، خير ، حسن السمات ، جمع بين معرفة المتن وإسناد ، وكان كثير العلم غزير الفضل" • • • • • توفي - رحمه الله - سنة (٥٧١ هـ) •
- ترجمته فى : المنتظم (٢٦١/١٠) ، والعبر (٢١٢/٤) ، والتذكرة (١٣٢٨/٤) ، والشذرات (٢٣٩/٤) •
- وأطرافه هى المسماة : "الإشراف على معرفة الأطراف" • جمع فيها أطراف السنن الأربعة ، وذكر أنه ترك أطراف الصحيحين لتقام ما صنف فيها • وقد سلك المـزى فى "تحفة الأشراف" طريقة ابن عساكر فى الترتيب ، قال : "فإنه أحسن الكل ترتيباً" ، وكتابه مرتب على حروف المعجم •
- وتوجد منها نسخة خطية فى دار الكتب المصرية ، ومنها صورة على ميكروفيلم فى الجامعة الإسلامية ، فى أربعة أجزاء ، تحمل الأرقام (٢٤٤٤ ، ٢٤٤٥ ، ٢٣٢٥) •
- وأنظر : تحفة الأشراف (٥/١) ، والرسالة المستطرفة (ص ١٢٦) •

وابن طاهر (١) ، واستدرك جملة عليهم (٢) .

وأطراف خلف أقلّ وهماً وخطأً من أطراف أبي مسعود ، وأطراف ابن طاهر كثيرة

الوهم . كما شهد بذلك حافظ الشام ابن عساكر (٣) .

(١) وهو ابن طاهر المقدسى ، وكتابه جمع فيه أطراف الكتب الستة ، وقد وقع له فيها

أوهام ، كما هو الغالب فى مصنفاته .

قال ابن عساكر فى "الأشرف" ج ١ (٢/ب) : "٠٠٠ ثم إنى نظرت فيما جمعه المقدسى وسبرته ، واعتبرته ما رتبته فى كتابه واختبرته ٠٠٠ فلما تبينته بالكشف والفحص ظهرت فيه إمارات النقص والفيته مشتتة على أوهام كثيرة ، وجدت ترتيبه ترتيباً لا يرتضيه ذو بصيرة ٠٠٠" .

وفى "التذكرة" (١٢٤٤/٣) قول ابن عساكر : "أخطأ فى مواضع خطأ فاحشاً" .

وتوجد منه نسخة خطية فى جامع القرويين بفاس ، برقم (٦٤٣) .

أنظر : كشف الظنون (١١٦/١) ، وتاريخ الأدب العربى (١٨٠/٦) .

(٢) قال - رحمه الله - فى خطبة "تحفة الأشرف" (٥/١) : "وأضفت إلى ذلك بعض ما وقع لى من الزهادات التى أفلوها ٠٠٠ وأصلحت ما عثرت عليه - فى ذلك من وهم أو غلط" .

(٣) قال - رحمه الله - فى "أطراف خلف" ، "وأبى مسعود" : "وكان كتاب خلف أحسنهما

ترتيباً ورسماً ، وأقلهما خطأً وهماً ، كفى فيه من أراد تعلمه" .

أنظر : التذكرة (١٢٤٤/٤) ، وكشف الظنون (١١٦/١) .

ومن كتب الأحكام : أحكام عبد الحق "الوسطى" ، و"الصغرى" ، و"أحكام" الضياء المقدسى ،
و"الأحكام الكبرى" لعبد الغنى المقدسى (١) ، وأحكام أبى عبد الله محمد [بن فرج] * المعروف
بـ"الطَّلَّاع" (٢) ، و"المنتقى" لمجد الدين ابن تيمية (٣) ، و"الإلهام" للشيخ تقى الدين ،
والموجود من "الإمام" (٤) [له] * * ، و"الخلاصة" (٥) للشيخ محبى الدين النووى ،

- (١) وسبق الكلام على أحكام عبد الحق ، والضياء المقدسى ، وعبد الغنى المقدسى (ص ٧٩ - ٨٢)
* ساقطة من (أ) ، وألحقها من (م) .
- (٢) الشيخ ، الامام ، العلامة ، مفتى الأندلس ، ومحدثها ، القرطبي ، المالكي ، مولى محمد بن يحيى
ابن الطلاع . مولده سنة (٤٠٤ هـ) . قال ابن بشكوال : " كان فقيهاً ، حافظاً للفقهاء ،
حاذقاً بالفتوى ، مقدماً فى الشورى . . . مع دين وخير ، وفضل ، وطول صلاة ، قوَّالاً للحق ،
وإن أودى ، لاتأخذه فى الله لومة لائم " . توفى - رحمه الله - سنة (٤٩٧ هـ) .
له ترجمة فى : بغية الملتص (ص ١٢٣) ، وسير النبلاء (١٩ / ١٩٩) ، ودول الاسلام
(٢ / ٢٧) ، والديباج العذب (٢ / ٢٤٢) .
- وكتابه : " أحكام رسول الله صلى الله عليه وسلم " ذكره ابن خير فى الفهرسة (ص ٢٤٦) .
وقال ابن بشكوال : " ألَّفَ كتاباً فى أحكام النبى صلى الله عليه وسلم ، قرأته على أبى عنه " .
انظر : سير النبلاء (١٩ / ٢٠٠) .
- (٣) تقدم الكلام عليه (ص : ٨٣) . (٤) تقدم الكلام عليه (ص : ٨٥) .
- * * زيادة من (م) .
- (٥) وهى : " خلاصة الأحكام عن مهمات السنن وقواعد الإسلام " . وقد رتبته على أبواب الفقه ،
وقدَّم له بمقدمة ذكر فيها عدم جواز الاحتجاج بالضعيف فى الأحكام ، ولا يختر فى ذلك
بصنيح بعض العلماء ، والمصنفين فى الفقه وغيره .
وطريقته فيه : أنه يذكر فى كل باب الأحاديث الصحيحة ، ثم يتبع ذلك بقوله : " ضعيف
الباب " فيذكر ما جاء فى ذلك من أحاديث ضعيفة ، متكلِّماً على ما فيها .
والموجود منه يقع فى مجلد لطيف ، منه نسخة خطية فى مكتبة الجامعة الاسلامية ، رقمها
(١٠٩٦) ، تقع فى (١٨٢) ورقة ، مصورة عن المكتبة السعيدية ، بحيدرآباد الدكن ،
باليهند . والأوراق الأربعة الأولى بها طمس .

وهى مفيدة، ولم يُكْمَلْها . وما ذكره [الحافظ] * أبو محمد المنذرى (١) فى كتاب "اختصار سنن
أبى داود" (٢) من اعتراضات وفوائد .

ومن كتب الخلافات (٩/ب) الحديثية : "خلافيات" * (١) الحافظ أبى بكر البيهقى،

* زيادة من (م) .

(١) الحافظ الكبير، الإمام الثبت، عبد العظيم بن عبد القوى بن عبد الله بن سلامة بن سعد ،
زكى الدين، المنذرى، الشامى، ثم المصرى . مولده فى سنة (٥٨١هـ) . قال الشريف عز
الدين الحافظ: " كان شيخنا زكى الدين عديم النظر فى علم الحديث على اختلاف
فنون، عالماً بصحيحه وسقيمه، ومعلوله، وطرقه، متبحراً فى معرفة أحكامه، ومعانيه، ومشكله ،
قيماً بمعرفة غريبه ، وإعرا به ، واختلاف ألفاظه، إماماً، حجة، ثباتاً، ورعاً " . توفى - رحمه
الله - سنة (٦٥٦هـ) .

له ترجمة فى : التذكرة (١٤٣٦/٤) ، والعبر (٢٣٢/٥) ، ومرة الجنان (١٣٩/٤) .
(٢) وقد رتبته على ترتيب السنن لأبى داود فى الكتب والأبواب، ويذكر عقب كل حديث: من
أخرجه من باقى أصحاب الكتب الستة، مع بيان اختلاف ألفاظهم بالنسبة للفظ أبى داود
أو اتفاقهم معه، ويتكلم - مع ذلك - على ما فيه من رجل ضعيف أو مجهول أو نحو ذلك .
وقد أثنى عليه الإمام ابن قيم الجوزية - رحمه الله - فقال فى خطبة "تهذيب السنن" .
(٩/١) : " . . . أحسن فى اختصاره وتهذيبه، وعزو أحاديثه، وإيضاح علله وتقريبه ،
فأحسن حتى لم يكدر يدع للإحسان موضعاً، وسبق حتى جاء من خلفه له تبعاً " . وقيل :
إنه أحسن من اختصاره "لصحيح مسلم" . وقد طبع الكتاب مع "معالم السنن" للخطابى،
"تهذيب السنن" لابن القيم، بتحقيق /محمد حامد الفقى، فى مكتبة السنة المحمدية .
أنظر: مقدمة "تهذيب السنن" للمنذرى، ولابن القيم، وكشف الظنون (١٠٠٥/٢) .
** (خلافيات) : مكررة فى (م) .

(٣) وقد جمع فيها المسائل التى اختلف فيها الشافعى، وأبو حنيفة . ورتبه على أبواب الفقه .
وقد اختصرها الشيخ، الإمام، شهاب الدين، أبو العباس، أحمد بن فرح، الاشبيلسى،
الفقيه (ت ٦٩٩هـ) .

وتوجد نسخة من هذا المختصر فى مكتبة الشيخ /حماد الأنصارى العامة، برقم (٧٦) ،
فى مجلد كبير . وانظر: كشف الظنون (١ / ٧٢١) .

وتوجد من "الخلافيات" نسخة فى مكتبة سليم أغا تحت رقم (٢٧٧ - ٢٧٨) أفاد ذلك
الدكتور / الأعظمى فى مقدمته "للمدخل" للبيهقى (ص ٦١) .

ولم أر مثلها، بل ولا صُنف . وخلافيات الحافظ جمال الدين، أبي الفرج، ابن الجوزي، المسماة
بـ "التحقيق في أحاديث التعليق" (١)، وهى مفيدة، وما نقب * عليها .

ومن كتب الأمالى (٢) : "أمالى" * ابن السمعاني (٣) ،

(١) وقد عملها ابن الجوزي رحمه الله فى المسائل الخلافية بين مذهبه الحنبلى، والمذاهب الأخرى، ذاكراً أدلة المذهبين من النقل بانصاف، ومن غير تعصب لمذهبه .
وأما تسمية الكتاب "بالتحقيق فى أحاديث التعليق" فلعله يقصد بذلك الأحاديث التى يذكرها الفقهاء فى تصانيفهم محلقة، فقد ذكر فى مقدمته أنه كان سئل عن جمع أحاديث التعليق، وبيان صحيحها من ضعيفها، وكان يتوانى عن ذلك، فلما نظر فى هذه التعليقات وجد بضاعة الفقهاء فى الحديث مزجاة فألف كتابه هذا . فإله أعلم هل أراد ذلك أم أراد غيره . وقد اختصر كتابه الإمام، الحافظ، محمد بن أحمد بن عبد الهادى، المقدسى (ت ٧٤٤ هـ) وزاد عليه أشياء، ونَبّه على بعض أوهامه، وسماه "تنقيح التحقيق" . واختصره كذلك الحافظ الذهبي، وسماه - أيضاً - : "التنقيح" وتتبع فيه أوهام ابن الجوزي .
وقد طبع من كتاب ابن الجوزي بعضه فى مجلد، بتحقيق /محمد حامد الفقى، سنة (١٣٧٣ هـ) فى القاهرة، وفى ذيله "التنقيح" لابن عبد الهادى . وتوجد من كتاب ابن الجوزي نسخة خطية كاملة فى مكتبة الجامعة الإسلامية، فى مجلدين، تحت رقم (٣٧٧، ٣٧٨) ومصورة عن دار الكتب المصرية . وكذا توجد نسخة من "التنقيح" للذهبي فى مكتبة الدراسات العليا بالجامعة، تحت رقم (١٦٢) . أنظر: "ذيل طبقات الحفاظ للسيوطى (ص ٣٥٢) ، و "الذهبي ومنهجه فى تاريخ الإسلام" لعواد (ص ٢٢٣) .

* كذا فى (أ)، وفى (م) ثبت، وقد تكررت هذه الكلمة بهذا الرسم، فلعلها : "تعقب" وتصرف فيها الناسخ . وهذا أنسب للكلام فى جميع المواضع التى ذكرت فيها .
(٢) وقد كان إماماً من دأب الحفاظ من أهل الحديث قديماً، قال النووي : "يستحب للمحدث العارف عقد مجلس لإملاء الحديث، فإنه أعلى مراتب الرواية" . وطريقتهم فيه : أن يملأ المحدث أحاديث وآثاراً بأسانيد، ثم يشرح غريبها، ويورد شيئاً من الفوائد المتعلقة بها، بإسناده أو بدونه . وقد كان الإمام دَرَسَ بعد زمن ابن الصلاح، حتى أحياه أبو الفضل الحراقى، واستمر فترة، ثم انقطع ثانية حتى أحياه السيوطى رحمه الله فى سنة (٨٧٢ هـ) .
أنظر: تدريب الراوى (١٣٩/٢)، والرسالة المستطرفة (ص ١١٩) .

** (أمالى) : ساقطة من (م) .

(٣) الحافظ، البار، العلامة، أبو سعد، عبد الكريم، بن محمد بن منصور بن محمد بن عبد الجبار

و"أمالى" ابن منده (١)، و"أمالى" ابن عساكر (٢)، وأمالى إمام الملة والدين، أبى القاسم الرافعى - الذى تصدينا لآخراج أحاديث "شرحه الكبير" - وهى مفيدة جداً لم أر أحداً مشى على منوالها، فإنه أملاها فى ثلاثين مجلساً، ذكر * فى أول كل مجلس منها حديثاً بإسناده، على طريقة أهل الفن، ثم تكلم عليه * * بما يتعلق بإسناده، وحال روايته، وغريبه، وعريبته، وفقهه، ودقائقه، ثم يختمه بفوائد، وأشعار (٣)، وحكايات، ورتبها ترتيباً بديعاً على نظم كلمات الفاتحة، بإرداف كلمة "آمين" لأنها بها ثلاثون كلمة، فاشتمل الحديث الأول على كلمة "الاسم"، والثانى على اسم الله العظيم، والثالث على "الرحمن"، وهلم جرا إلى آخرها .

وهذا ترتيب بديع، وسماها : "الأمالى الشارحة لمفردات الفاتحة"، ومن نظر فى الكتاب

المذكور عرّف قدر هذا الإمام، وحكم له بتقدمه فى هذا (٤) العلم خصوصاً (٥) .

-
- = . . . التميمى، السمعانى، العروى . مولده سنة (٥٠٦ هـ) . قال الذهبى : كان ذكياً، فهِمّاً، سريع الكتابة، مليحها . . . وكان ثقة، حافظاً، حجة، واسع الرحلة، عدلاً، دَيِّناً، جميل السيرة، حسن الصحبة، كثير المحفوظ . . . توفى - رحمه الله - سنة (٥٦٢ هـ) .
- له ترجمة فى : المنتظم (١٠/٢٢٤)، التذكرة (٤/١٣١٦)، ومرآة الجنان (٤/٣٧١) .
- وقد ذكر الذهبى فى "التذكرة" (٤/١٣١٧، ١٣١٨) هندسرد مؤلفاته، نقلاً عن ابن النجار - كتابين فى الأمالى، "الأمالى الخمسمائة" مائتا طاقة، "والأمالى ستون طاقة" والطاقة، قال الذهبى : "يقع لى أن الطاقة نصف كراس" التحبير : (١/٢٨) حاشية .
- (١) وتوجد "أماليه" مخطوطة فى المكتبة الظاهرية، ضمن مجموع (٣/٣٥)، (٤/٤١)، (٩/٥٦) .
- وقد رأيت قطعة من "أماليه" فى مكتبة المخطوطات بالجامعة الإسلامية، ضمن مجموع تحت رقم (٩٨٠) . وأنظر : تاريخ التراث العربى (١/٣٥٥) .
- (٢) قال الذهبى فى "التذكرة" (٤/١٣٣٠) : "أملى فى أبواب العلم أربع مائة مجلس وثمانية" . وأنظر : كشف الظنون (١/١٦٢) . * (ذكر) : ساقطة من (م) .
- * * فى (أ) : عليها . والمثبت من (م) وهو الأنسب .
- (٣) (وأشعار) : مكررة فى (م) . (٤) (هذا) : ساقطة من (م) .
- (٥) وسيأتى الكلام عليها فى الفصل الذى عقده المؤلف لترجمة الرافعى، إن شاء الله تعالى .

ومن كتب الناسخ والمنسوخ (١) : ما أودعه الإمام الشافعى فى "اختلاف الحديث" (٢) ،

والأثر (٣) ، والحازمى (٤) ،

(١) ومعرفة هذا الفن من أهم المهمات، روى الحازمى فى مطلع كتابه بسنده إلى الإمام الزهرى أنه قال : "أعيأ الفقهاء وأعجزهم أن يعرفوا ناسخ حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من منسوخه" . ولذلك فقد خلط فيه بعض من تصدى لجمعه ، قال ابن الصلاح : "فيمسح عناه من أهل الحديث من أدخل فيه ما ليس منه ، لخفاء معنى النسخ وشرطه" .
أنظر : الاعتبار (ص ٤ ، ٥) ، والتقيد والايضاح (ص ٢٧٨) .

(٢) ولقد كان للإمام الشافعى - رحمه الله - فى ذلك الفضل والسبق . قال الحازمى فى خطبة "الاعتبار" (ص ٥) : "فإنه خاض تياره ، وكشف أسرارها ، ولستنبط معيها ، واستخرج دفينه ، واستفتح بابها ، ورتب أبوابها" . وقال الامام أحمد - رحمه الله - : "ما علمنا المجل من المفسر ، ولا ناسخ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من منسوخه ، حتى جالسنا الشافعى رضى الله عنه" .

وكتاب الشافعى - رحمه الله - "اختلاف الحديث" : من الكتب التى صنفته فى تأويل الأحاديث المختلفة ، أو التى ظاهرها التناقض ، ويأتى كلامه على "الناسخ والمنسوخ" فى شأيا هذا الكتاب .
أنظر : المستطرفة (ص ١١٨) .

(٣) ذكره الكتانى فى "المستطرفة" (ص ٦٠) .
وأنظر : "الفهرست" لابن النديم : (ص ٢٨٥) .

(٤) الإمام ، الحافظ ، البار ، النسابة ، أبو بكر ، محمد بن موسى بن عثمان بن موسى بن عثمان بن حازم ، الهذاني . مولده سنة (٥٤٨ هـ) . قال ابن النجار : "كان من الأئمة الحفاظ ، العالمين بفقہ الحديث ، ومعانيه ، ورجاله . . . وكان ثقة ، نبيلاً ، زاهداً ، عابداً ، ورعاً ، ملازماً للخلو والتصنيف واث العلم ، أدركه أجله شاباً" . توفى - رحمه الله - سنة (٥٨٤ هـ) له ترجمة فى : التذكرة (١٣٦٣/٤) ، طبقات الشافعية (١٣/٧) ، الشذرات (٢٨٢/٤) . وكتابه فى هذا الباب هو المسمى بـ "الاعتبار فى الناسخ والمنسوخ من الآثار" ، وهو من أجل وأفس ما صنف فى هذا الباب ، قال ابن كثير رحمه الله : "صنف الناس فى ذلك كتباً كثيرة مفيدة ، من أجلها : كتاب الحافظ الفقيه أبى بكر الحازمى" . وقد طبع الكتاب مرات ، منها طبعة دائرة المعارف العثمانية بحيدرآباد ، الهند ، ومنها الطبعة التى حققها وضبطها راتب حاكمى بحمص/ سوريا سنة (١٣٨٦ هـ) .

أنظر : الباعث الحثيث (ص ١٦٩) ، والرسالة المستطرفة (ص ٦٠) .

وابن شاهين (١)، وابن الجوزي (٢) في تواليهم .

ومن كتب المبهمات (٣) في الحديث: ما أودعه الحافظ الخطيب أبو بكر البغدادى (٤) ،

- (١) وكتابه: "ناسخ الحديث ومنسوخه" . توجد منه عدة نسخ خطية فى مكتبات العالم، منها نسخة بباريس، وأنقرة بتركيا، ونسخة بالاسكوريال . وقد رأيت منه نسخة فى مكتبة الشيخ / حماد الأنصارى، تقع فى (١٢١) ورقة .
- أنظر: المستطرفة (ص ٦٠)، وتاريخ التراث العربى (١/ ٣٤٤) .
- (٢) وقد ألف ابن الجوزي فى الناسخ والمنسوخ كتاباً، ثم رأى أنه وقع له فيه شئ من التخليط، والأخطاء التى وقعت لغيره فى هذا الباب، فأفرد فى كتاب صغير "قدر ماصح نسخه أو احتمل، وأعرض عما لا وجه لنسخة ولا احتمال" . قال: "فمن سمع بخبر يدعى عليه النسخ، وليس فى هذا الكتاب فليعلم وهى تلك الدعوى" .
- وقد جعل كتابه مجرداً من الأسانيد ليسهل حفظه، وإلى هذا المختصر أشار الكتانى بقوله " . . . وله - أيضاً - تجريد الأحاديث المنسوخة، وهو مختصر جداً" .
- وقد رأيت رسالة ابن الجوزي هذه مطبوعة فى "مجلة البحوث العلمية"، التى تصدرها جامعة أم القرى، بمكة المكرمة، بتحقيق الأستاذ / عبد الكريم الغريوى، ثم طبعت أخيراً سنة (١٤٠٤هـ) بتحقيق: زهير الشاويش، ومحمد كنعان، ونشره: المكتب الإسلامى .
- (٣) أى: معرفة من أبهم ذكره فى الحديث، من الرجال والنساء، سواء كان ذلك فى المتن أو الإسناد، وهو على أقسام: أولها: ما أبهم بلفظ "رجل وامرأة" . ثانيها: ما أبهم بلفظ "الابن والبنت"، "والأخ والأخت"، "وابن الأخ وابن الأخت" . ثالثها: ما أبهم بلفظ "العم والعمة" ونحوهما: كالجد والجدة، والخال والخالة الخ . رابعها: "الزوج والزوجة" . وطريق معرفة هذا المبهم: أن يرد معنى فى طريق آخر من طرق الحديث . قال ابن الصلاح رحمه الله "وكثير منهم لم يوقف على أسمائهم" . ومن فوائد معرفة المبهم: معرفة ثقة هذا المبهم أو ضعفه، ليحكم على الحديث بالصحة أو الضعف، هذا إذا كان المبهم فى الإسناد قال ابن كثير "فهذا أنفع ما فى هذا" أما إذا كان المبهم فى المتن، فلمعرفته فوائد كذلك، ذكر منها جملة الشيخ ولى الدين العراقى، ونقلها السيوطى فى "تدريبه" .
- أنظر: التقييد والإيضاح (ص ٤٢٧)، والباعث الحثيث (ص ٢٣٦)، التدريب (٢/ ٣٤٢) .
- (٤) فى كتابه "الأسماء المبهمة فى الأنبياء المحكمه"، قال السيوطى رحمه الله: "فذكر فى كتابه مائة وأحداً وسبعين حديثاً، ورتب كتابه على حروف المعجم فى الشخص المبهم، وفى تحصيل الفائدة منه عسر، فإنَّ العارف باسم المبهم لا يحتاج إلى الكشف عنه، والجاهل به لا يدري

وابن بشكوال (١) ، وابن طاهر (٢) فى تواليفهم . وما زاده الشيخ محيى الدين النووى فى

اختصاره لكلام الخطيب (٣) ،

= مظنته " . وقد سبق الخطيب فى ذلك الحافظ عبد الغنى بن سعيد المصرى فى كتابه " الغوامض والمبهمات " .

وتوجد نسخة من كتاب الخطيب ضمن مخطوطات الجامعة الاسلامية ، بالمدينة النبوية ، تحت رقم (٩٨٠) علوم حديث . فى (٥١) ورقة .

وأنظر : التدريب (٣٤٢ / ٢) ، والمستطرفة (ص ٩١) .

(١) الحافظ ، الامام ، المتقن ، أبو القاسم ، خلف بن عبد الملك بن مسعود بن موسى بن بشكوال ابن يوسف بن داحة ، الأنصارى ، الأندلسى . مولده سنة (٤٩٤ هـ) . قال أبو عبد الله الأبار : " كان متسع الرواية ، شديد العناية بها ، عارفاً بوجوهها ، حجة ، مقدماً على أهل وقته ، حافظاً ، حافلاً ، أخبارياً ، تاريخياً " وقد ألف - رحمه الله - فى صنوف العلم المؤلفات النافعة ، التى وصلت خمسين تأليفاً . توفى - رحمه الله - سنة (٥٧٨ هـ) . له ترجمة فى : التذكرة (١٣٣٩ / ٤) ، العبر (٢٣٤ / ٤) ، وطبقات الحفاظ (ص ٤٧٩) . وكتابه فى المبهمات هو المسمى : " غوامض الأسماء المبهمة " أو " الغوامض والمبهمات " وهو من الكتب المهمة فى هذا الباب ، لكنه غير مرتب أيضاً ، قال السيوطى - رحمه الله - : " وهو أكبر كتاب فى هذا النوع وأنفسه ، جمع فيه ثلاثمائة وأحد عشر حديثاً ، لكنه غير مرتب " . أنظر : التدريب (٣٤٢ / ٢) ، والرسالة المستطرفة (ص ٩١) .

(٢) وهو أبو الفضل المعروف " بابن القيسرانى " وقد جمع كتاباً نفيساً فى المبهمات ، إلا أنه توسع فيه ، فذكر ما ليس من شرط المبهمات . كما قال السيوطى .

أنظر : التدريب (٣٤٢ / ٢) ، والرسالة المستطرفة (ص ٩٢) .

(٣) فقد اختصر النووى - رحمه الله - كتاب الخطيب ، وحذف أسانيده ، قال فى " تقييده " : " وقد اختصرت أنا كتاب الخطيب ، وهذبت ، ورتبته ترتيباً حسناً ، وضعت إليه نقائس " اهـ . وسماه " الإشارات الى بيان أسماء المبهمات " . وترتيبه على الحروف فى اسم الصحابى راوى الحديث ، قال السيوطى : " وهو أسهل للكشف " . ومع ذلك ، فتحصيل البخية من كتابه صعب لعدم استحضار اسم صحابى ذلك الحديث كما قال السيوطى .

ومع ذلك فقد فات النووى الجم الخفير . كما يقول السيوطى - رحمه الله - . وتوجد من كتاب النووى نسخة خطية بالجامعة الاسلامية ، برقم (٩٠٧) علوم حديث .

والحافظ : أبو الفرج ابن الجوزى فى آخر كتابه المسمى بـ "تلقيح فهوم الأثر فى المغازى والسير" (١) .

ومن كتب شروح الحديث والغريب : ما ذكره القاضى عياض (٢) ،

= ومن المناسب هنا : أن نشير الى كتاب الحافظ ولى الدين العراقى ، المسمى : بـ "المستفاد من مبهمات المتن والاسناد " ، والذي جمع فيه بين كتاب الخطيب البغدادى ، وابن بشكوال ، والنووى وزاد عليهم زيادات أخرى ، ورتب كتابه على الأبواب الفقهية . قال فيه السيوطى رحمه الله : "وهو أحسن ما صنف فى هذا الباب" .

أنظر : التدريب (٢ / ٣٤٢) ، والرسالة المستطرفة (ص ٩١ ، ٩٢) .

(١) قال فى " المستطرفة " (ص ٩٢) - عند كلامه على كتب المبهمات - : " وكذا أورد ابن الجوزى فى "تلقيح" منها جملة" . وأنظر : كشف الظنون (١ / ٤٨٠) .

(٢) ابن موسى بن عياض بن عمرو بن موسى بن عياض ، أبو الفضل ، اليحصبى ، السبتي ، العلامة ، الحافظ . مولده سنة (٤٧٦ هـ) . وأصله أندلسى . وقال ابن خلكان : " هو إمام الحديث فى وقته ، وأعرف الناس بعلومه ، والنحو واللغة وكلام العرب وأيامهم وأنسابهم " . توفي - رحمه الله - سنة (٥٤٤ هـ) .

له ترجمة فى : وفيات الأعيان (٢ / ٤٨٣) ، التذكرة (٤ / ١٣٠٤) ، سير النبلاء (٢٠ / ٢١٢) ، والدباج المذهب (ص ١٦٨) .

وكتابه فى شرح صحيح مسلم هو المسمى بـ " اكمال المعلم بفوائد مسلم " . قال ابن خلكان : " كَمَّلَ به " المعلم فى شرح مسلم " للمازرى " . وسيأتى كلامنا على كتاب المازرى بعد قليل .

وقد تبع فى هذا الكتاب ترتيب الأصل ، وقصد به التذييل عليه ، والتتيم له . وطريقته : أنه يذكر ما ذكره صاحب الأصل أولاً ، ثم يعقب عليه بكلامه .

وتوجد منه عدة نسخ مخطوطة فى مكتبات العالم ، كما ذكر ذلك سرجين فى " تاريخ التراث " (١ / ٢١١) .

وأنظر : الفهرسة لابن خبير (ص ١٩٦) ، وفيات الأعيان (٣ / ٤٨٣) ، و " أبو عبد الله الأبى وكتابه الإكمال " (ص ١٩٣ - ٢٠٠) .

والمازرى (١) قبله ، والنووى (٢) ،

- (١) الشيخ ، الامام ، العلامة ، أبو عبد الله ، محمد بن علي بن عمر بن محمد ، التميمي ، المازري ، المالكي . قال الذهبي : " كان أحد الأذكياء الموصوفين ، والأئمة المتبحرين . . . وكان بصيراً بعلم الحديث " . توفي - رحمه الله - سنة (٥٣٦ هـ) .
- "المازري" : " بفتح الميم ، ويعدّها ألف ، ثم زاي مفتوحة - وقد تكسر أيضاً - ثم راء ، هـ - هذه النسبة إلى " مازر " ، وهي بلدة بجزيرة صقلية " . قال ابن خلكان في " وفياته " (٢٨٥ / ٤) . له ترجمة في : وفيات الأعيان (٢٨٥ / ٤) ، وسير النبلاء (١٠٤ / ٢٠) .
- وكتابه على مسلم هو : " المعلم بفوائد مسلم " . قال ابن خلكان : " شرح صحيح مسلم شرحاً جيداً " . . . وهو من أوائل الكتب المصنفة في شرح مسلم ، واشتهر كتابه ، وطار ذكره ، حتى صار به ينعت ، واستفاد منه كثيرون من الذين كتبوا بعده . ولم يصنفه مؤلفه بنفسه ، وإنما هو دروس أملاها ، وتلقاها عنه بعض تلاميذه ، فكتب بعضه بلفظه ، ومالم يقدر عليه كتبه بمعناه ، وهو الأكثر كما نص عليه متلقيه . ولذلك لا نجد مرتباً على أحاديث مسلم ، بل يشرح بعض الأحاديث ، ثم يرجع إلى شرح أحاديث أخرى متقدمة عليها .
- وقد طبع منه قديماً : " كتاب الإيمان " بعناية الأستاذ / محمد الشاذلي النيفر ، مع دراسة عن المازري وكتابه .
- أنظر : وفيات الأعيان (٢٨٥ / ٤) ، ومقدمة الأستاذ النيفر لكتاب المعلم (ص ٨٢ - ٩١) ، و " أبو عبد الله الأبي وكتابه الاكمال " (ص ١٨٣ - ١٨٨) .
- (٢) وكتابه هو المسمى بـ " المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج " ، وهو من أحسن ما شرح به مسلم وأجوده . وقد جعله رحمه الله وسطاً بين المطولات والمختصرات ، كما نص هو في خطبته . وشهرة كتاب النووى ، وسعة انتشاره تغنى عن الإطالة بالكلام عليه هنا . لكن يهمننا أن نذكر في هذه العجالة : أن النووى رحمه الله اعتمد على كتابي : المازري ، والقاضى عياض ، غير أن نقله عن عياض أكثر ، وهذا ظاهر لمن يطالع كتاب النووى ، فقد اعتمد عليه في أكثر مباحثه .
- على أن النووى - رحمه الله - قد ينقل عنهما دون تصريح أو إشارة إلى ذلك ، وقد ينقل عن المازري بواسطة القاضى عياض .
- وقد طبع كتاب النووى مع صحيح مسلم في تسع مجلدات ، تمثل ثمانية عشر جزءاً ، في مكتبة المشنى ببلبنان سنة (١٣٩٢ هـ) وأعيد تصويره بعد ذلك مرات .
- أنظر : " الحطة " (ص ٢٣٥) ، و " أبو عبد الله الأبي وكتابه الاكمال " : (ص ٢٠٧ - ٢١٥) .

والقرطبي (١) : فى شروحهم " لمسلم " .

(١) أحمد بن عمر بن ابراهيم بن عمر ، أبو العباس ، الأنصارى ، الأندلسى ، ثم المالكى ، الفقيه ، عرف بابن المزين . من أعيان فقهاء المالكية ، نزل الاسكندرية واستوطنها ودرس بها . كان عارفاً بالحديث ، والفقه ، والعربية . توفى بالاسكندرية سنة (٦٥٦ هـ) .

له ترجمة فى : الذيل والتكملة (٣٤٨ / ١ / ١) ، والديباج المذهب (ص ٦٨) ،

وشجرة النور الزكية (ص ١٩٤) .

وكتابه هو المسمى بـ " المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم " ، ذلك أنه قام أولاً باختصار الكتاب ، بحذف الأحاديث المكررة والأسانيد ، مع ترتيبه ، وتبويبه . ثم قام بشرح هذا المختصر ، فكشف عن غريبه ، ونبّه على نكت من إعرابه ، مع بيان ما يستنبط منه من الأحكام الفقهية ، وغيرها . ولم يعتمد فيه على من سبقه كالمازرى ، والقاضى عياض . ويعد كتابه من المختصرات ، ذات المأخذ السهل ، فإنه وضعه - كما قال - للمفهم والمتفهم ، دون أن يعرّج فيه على مشاكل الإسناد ، واختلاف ألفاظ الروايات ، والفروق بين النسخ ، وغير ذلك من المشكلات . والكتاب لا يزال مخطوطاً ، لم ينهض أحد لينفض عنه الغبار وذكر سزجين له عدة نسخ ، مفرقة فى مكتبات العالم المختلفة . أنظر : " الحطة " (ص ٢٣٦) ، و " تاريخ التراث " (٢١٢ / ١) ، و " أبو عبد الله الأبى وكتابه الإكمال " : (ص ٢٠١ - ٢٠٦) .

ومن الجدير بالذكر فى هذا المقام أن نشير إلى كتاب له تعلق بهذه الكتب الأربعة التسمى شروح مسلم ، وهو كتاب : " إكمال إكمال المعلم " لأبى عبد الله ، محمد بن خليفة بن عمر ، الوشائى ، التونسي ، المعروف بـ " الأبى " ت (٨٢٨ هـ) . فقد بنى كتابه على هذه الشروح الأربعة ، ورمز لكل واحد منهم برمز معين ، فالمازرى : (م) ، وعياض : (ع) ، والقرطبي : (ط) ، والنوى : (د) كما أنه استخدم مصادر أخرى غير هذه ، ولكن اعتماده عليها يعد اعتماداً ثانوياً .

وقد عمد إلى نقل نصوص هذه الشروح ، ثم التعليق عليها ، ومناقشتها ، وحل إشكالاتها ، وإزالة غموضها ، مع الزيادة عليها . وقد قام الأستاذ / عبد الرحمن عون بدراسة موسعة ضافية عن الأبى وكتابه " الإكمال " ، أجاد فيه وأفاد ، وطبعت هذه الدراسة فى تونس سنة (١٤٠٣ هـ) . فمن شاء التوسع فى هذا الموضوع فعليه بها . وقد طبع كتاب الأبى فى سبعة أجزاء فى مصر ، فى مطبعة دار السعادة سنة (١٣٢٨ هـ) ، وحاشيته : " مكمل إكمال الإكمال " لأبى عبد الله محمد بن محمد بن يوسف السنوسى الحسينى ت (٨٩٥ هـ) . وهى طبعة مليئة بالأغلاط والتصحيحات . وينظر فى ذلك : " الحطة " (ص ٢٣٦) ، وتاريخ التراث العربى (٢١١ / ١) . مع هذه الدراسة التى أشرنا إليها ، فهى مهمة .

وما شَرَّحَهُ الخطابي (١) من : "سنن أبي داود" (٢) ، و"البخارى" المسمى بـ "الأعلام" (٣) ،

وما شَرَّحَهُ النووى * من : "البخارى" ، و"سنن أبي داود" ولم يكملهما (٤) .

(١) الإمام، العلامة، المحدث، الرجال، أبو سليمان، حَمْدُ بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب ، البستى ، الخطابى . مولده سنة (٣١٩هـ) . قال السمعاني : "إمام فاضل ، كبير الشأن ، جليل القدر ، صاحب التصانيف الحسنة" . وقال الذهبي : "كان ثقةً متثبتاً ، من أوعية العلم" . توفي - رحمه الله - سنة (٣٨٨هـ) .

له ترجمة فى : وفيات الأعيان (٢/٢١٤) ، والأنساب (٥/١٥٨) ، والتذكرة (٣/١٠١٨) .
(٢) وشرحه على سنن أبي داود هو المسمى بـ "معالم السنن" . وقد ذكر فى خطبة هذا الكتاب أنه رأى أهل زمانه انقسموا فريقين : أهل حديث وأثر ، وأهل فقه ونظر وكل فرقة منهما بمعزل عن أختها . ثم إنَّه دُعِيَ إلى تأليف شرح لأبى داود ، فنهض إلى ذلك راجياً أن يكون الفقيه إذا ما نظر فيه دَعَاهُ ذلك إلى طلب الحديث ، وإذا ما نظر فيه صاحب الحديث رَغِبَهُ ذلك فى تعلم الفقه .

وهو شرح مختصر ، يهتم فيه بشرح الغريب ، مع بيان مذاهب العلماء فى المسألة ، وما يستنبط من الحديث من أحكام فقهية . والكتاب مطبوع عدة طبعات ، منها طبعة الشيخ / محمد حامد الفقى . فى حاشية "تهذيب المنذرى" . ومعهما : "تهذيب ابن القيم" .
وينظر : "الحطة" (ص ٢٥٢) ، وتاريخ التراث العربى (١/٢٣٥) .

(٣) ويسمى : "أعلام السنن" ، وقد صَنَّفَهُ بعد أن انتهى من شرح سنن أبي داود ، وهو فى مجلد . قال العلامة صديق حسن فى "الحطة" (ص ٢١٢) : "وهو شرح لطيف ، فيه نكت لطيفة ، ولطائف شريفة" . وقد استفاد منه كثير من الذين شرحوا البخارى بعده . وللكتاب عدة نسخ خطية فى مكتبات العالم المختلفة ، ذكر أكثرها سزجين فى "تاريخ التراث" (١/١٧٧) .
وقد حققه الباحث / محمد بن سعد آل سعود ، ونال به درجة الدكتوراة من جامعة أم القرى ، بمكة المكرمة سنة (١٤٠٦هـ) .

وأنظر : فهرسة ابن خير (ص ٢٠١) ، وكشف الظنون (١/٥٤٥) .

* (النووى) : ساقطة من (م) .

(٤) أما شرح البخارى : فقد وصل فيه إلى آخر كتاب "الإيمان" . وذكره فى مقدمة شرحه لمسلم (٤/١) فقال : " . . . جمعت فى شرحه جملاً مستكثرات ، مشتتة على نفائس من أنشواع العلوم ، بعبارات وجيزات ، وأنا مشغوف فى شرحه ، راجٍ من الله الكريم فى إتمامه المعونات" .
وقد طُبِعَ هذا القدر مع مثيله من "إرشاد السارى" للقسطلانى ، "وعون البارى" لصدىقه حسن خان ، باسم : "شرح البخارى" ، ونشرته دار الكتب العلمية .
وأنظر : "الحطة" (ص ٢١٩) .

وما شرحه الشيخ * تقي الدين من أوائل "الإلهام" (١) ، وما شرحه شيخنا ، حافظ مصر

فتح الدين (٢) ابن سيد الناس (٣) من "جامع الترمذى" (٤) ، ولو كَمَلَّ كان فى غاية الحسن .

وأما شرحه على "سنن أبى داود" : فلم أقف على من ذكره بـ
بحسبى من ذلك .

* (الشيخ) : ساقطة من (م) .

(١) وقد تقدم الكلام عليه من : (٨٥) . (٢) (فتح الدين) : ساقطة من (م) .

(٣) الإمام ، العلامة ، الحافظ ، فتح الدين ، أبو الفتح ، محمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله بن سيد الناس ، اليعمرى ، الأندلسى الأصل ، ثم المصرى . مولده سنة (٦٧١هـ) . لازم ابن دقيق العيد ، وتخرج عليه ، وكان يحبه ويثنى عليه . قال الإمام الذهبى : "هو أحد أئمة الشأن ، كتب بخطه المصحح كثيراً ، وتخرج ، وظل ، وفرغ ، وأصل " . توفي — رحمه الله — سنة (٧٣٤هـ) .

له ترجمة فى : التذكرة (١٥٠٣/٤) ، وذيل التذكرة للحسينى (ص ١٦) ، وطبقات الحفاظ (ص ٥٢٣) .

(٤) وشرحه للترمذى هو المسمى بـ "الفَوْحُ الشَّيْذَى" فى شرح الترمذى " ، ولم يكمله ، وصل فيه إلى دون الثلثين ، قال الحافظ ابن حجر — رحمه الله — : "ولو اقتصر على فن الحديث — من الكلام على الأسانيد لكمل ، لكن قصده أن يتيح شيخه ابن دقيق العيد ، فوقف دون ما يريد " .

وشرح الحافظ العراقى — رحمه الله — فى إكمال شرح لمبسن سيد الناس ، لكنه لم يكمله كذلك ، قال الأسنوى : " وقد شرع فى إكماله حافظ الوقت ، زين الدين العراقى ، إكمالاً مناسباً لأصله " .

ويرى فؤاد سزجین أن للعراقى شرحين على الترمذى ، أحدهما تكملة لابن سيد الناس ، والثانى مستقل فى عدة مجلدات ، ولم أقف على ما يؤيد ذلك أو ينفيه .

وقد ذكر سزجین عدة نسخ فى مكتبات العالم المختلفة للشرحين كليهما .
أنظر : تاريخ التراث العربى : (٢٤٣/١ ، ٢٤٤) .

و" شرح مسند الإمام الشافعى " لابن الأثير (١)، وللإمام: أبى القاسم الرافعى أيضاً (٢)، وهو من جملة ما يُعرفُ به قدره (١٠/أ) فى هذا الفن .

وما أودعه أبو عبيد، القاسم بن سَلَّام فى "غريبه"، [الذى] * جمعه فى أربعين سنة (٣)، وكان خلاصة عمره . والحرثي (٤) - صاحب الإمام أحمد - فى "غريبه الكبير"،

- (١) وهو: مجد الدين، أبو السعادات، صاحب "النهاية فى غريب الحديث"، وشرحه للمسند هو المسمى بـ "شافى العى فى شرح مسند الشافعى".
- قال عنه ياقوت: "أبدع فى تصنيفه، فذكر أحكامه، ولغته، ونحوه، ومعانيه، نحو مائة كراسة" اهـ والكتاب مخطوط منه عدة نسخ فى مكتبات العالم، ذكر سزجين جملة منها فى "تاريخ التراث" (١٧٢/٢) . وانظر: "تاريخ الأدب العربى" لبروكلمان (١٩٨/٦) .
- (٢) وسيأتى الكلام عليه فى ترجمته التى عقدها له ابن الطلق فى هذا الكتاب، أنظر من: (٢٤٤) . ومن الجدير بالذكر: أن الإمام السيوطى - رحمه الله - قام بشرح مسند الشافعى، وسماه أيضاً: "شافى العى على مسند الشافعى"، وهو تعليق لطيف على نمط تعليقه على "الموطأ"، والصحيحين، والسنن الأربعة . وقد لخصه من شرحى ابن الأثير والرافعى، مع زيادات ضمها إليهما . كما ذكر ذلك هو فى مقدمته .
- وقد وقفت على نسخة منه فى مكتبة الجامعة الإسلامية، بالمدينة النبوية، تحت رقم (٢٥٦٤) . وأنظر: "تاريخ التراث" لسزجين (١٧٣/٢) . * زيادة من (م) .
- (٣) حيث قال رحمه الله: "كنت فى تصنيف هذا الكتاب أربعين سنة، وربما كنت أستفيد الفائدة من أفواه الرجال، فأضعها فى موضعها من الكتاب، فأبيت ساهراً فرحاً بتلك الفائدة".
- أنظر: "وفيات الأعيان" (٦١/٤) . وقد تقدم الكلام على "غريبه" ص: (٨٧) .
- (٤) الإمام، الحافظ، شيخ الاسلام، أبو اسحاق، ابراهيم بن اسحاق، البغدادى . مولده سنة (١٩٨هـ) . قال الخطيب: "كان إماماً فى العلم، رأساً فى الزهد، عارفاً بالفقه، بصيراً بالأحكام، حافظاً للحديث، مميّزاً لعلله، قيماً بالأدب، جماعاً للغة". توفى - رحمه الله - سنة (٢٨٥هـ) .

له ترجمة فى: تاريخ بغداد (٢٧/٦)، والتذكرة (٥٨٤/٢)، وسير النبلاء (٣٥٦/١٣) .

وكتابه فى غريب الحديث من أمهات الكتب فى هذا الفن، قال عنه ابن الأثير: "جمع فيه، وسط القول وشرح، واستقصى الأحاديث بطرق أسانيدها، وأطاله بذكر متونها . . . فطال لذلك كتابه، وسبب طوله تركه وهجره، وإن كان كثير الفوائد، جمّ المنافع". وقسّال الذهبي: "كتاب نفيس، كامل فى معناه".

وَالزَّمَخْشَرِيُّ (١) فِي "فَائِقِهِ" ، وَابْنُ قُرْقُول (٢) فِي "مَطَالَعِهِ" (٣) ،

• وَقَدْ طَبَعَ الْكِتَابُ ، وَلَكِنِّي لَمْ أَقِفْ - الْآنَ - عَلَى طَبْعَتِهِ .

• أَنْظَرُ : " النِّهَايَةُ " لِابْنِ الْأَثِيرِ : (٦/١) ، وَسِيرِ النَّبَلَاءِ : (٣٦١/١٣) .

(١) أَبُو الْقَاسِمِ ، مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ خُوَارِزْمِيٍّ ، الزَّمَخْشَرِيُّ ، الْأَمَامُ الْكَبِيرُ فِي التَّفْسِيرِ ،

وَالْحَدِيثِ ، وَالنَّحْوِ ، وَاللُّغَةِ وَكَانَ سَافِرًا إِلَى مَكَّةَ ، وَجَاوَرَهَا مَدَّةً ، فَقِيلَ لَهُ : " جَارِ اللَّهَ " .

• مَوْلَدُهُ سَنَةَ (٤٩٧هـ) . وَكَانَ مَعْتَزِلِيَّ الْإِعْتِقَادِ ، مُتَظَاهِرًا بِهِ . قَالَ عَنْهُ الذَّهَبِيُّ : " صَالِحٌ ،

لَكِنَّهُ دَاعِيَةٌ إِلَى الْإِعْتِزَالِ ، أَجَارَنَا اللَّهُ ، فَكُنْ حَذَرًا مِنْ كَشَافِهِ " . تَوَفَّى سَنَةَ (٥٣٨هـ) .

• قَالَ ابْنُ خُلِّكَانَ : " وَزَمَخْشَرٌ : بَفَتْحِ الزَّيِّ وَالْمِيمِ ، وَسُكُونِ الْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ ، وَفَتْحِ الشَّيْنِ الْمَعْجَمَةِ ،

وَيَعْدُهَا رَاءً ، وَهِيَ قَرْيَةٌ كَبِيرَةٌ مِنْ قُرَى خُوَارِزْمٍ " اهـ .

• لَهُ تَرْجُمَةٌ فِي : وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (١٦٨/٥) ، وَالْمِيزَانِ (٧٨/٤) ، وَلِسَانِ الْمِيزَانِ (٤/٦) ،

• وَغِيَةِ الْوَعَاةِ (٢٧٩/٢) .

• وَكِتَابُهُ " الْفَائِقُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ " مِنْ الْكُتُبِ الْأَسَاسِيَةِ فِي هَذَا الْفَنِّ ، قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي

" لِسَانِ الْمِيزَانِ " (٤/٦) : " مِنْ أَنْفُسِ الْكُتُبِ ، لِجَمْعِهِ الْمُتَفَرِّقِ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ ، مَسَّحَ

حَسَنَ الْإِخْتِصَارِ ، وَصَحَّ النُّقْلُ " . وَأَشْنَى عَلَيْهِ كَذَلِكَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي جَمْعِهِ وَتَرْتِيبِهِ ، إِلَّا أَنَّهُ أَشَارَ

إِلَى صَعُوبَةِ حَصُولِ الْبَغِيَةِ مِنْهُ ، لَكُنْهُ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ جَمِيعَهُ أَوْ أَكْثَرَهُ ، ثُمَّ يَشْرَحُ كُلَّ مَا فِيهِ مِنْ

غَرِيبٍ ، فَتَرَدُّ الْكَلِمَةُ فِي غَيْرِ حَرْفِهَا .

• وَقَدْ طَبَعَ الْكِتَابُ أَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ ، مِنْهَا طَبْعَةٌ عِمَاسِي الْبَابِي الْحَلْبِيِّ سَنَةَ (١٣٦٦هـ) . وَأُعِيدَ

تَصْوِيرُهُ أَخِيرًا فِي لُبْنَانَ ، دَارِ الْمَعْرِفَةِ .

• وَأَنْظَرُ : مُقَدِّمَةُ " النِّهَايَةُ " لِابْنِ الْأَثِيرِ (٩/١) .

(٢) أَبُو إِسْحَاقَ ، إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَادِيسَ بْنِ الْقَائِدِ ، الْحَمَزِيُّ ، مَوْلَدُهُ

سَنَةَ (٥٠٥هـ) . كَانَ مِنَ الْأَفَاضِلِ ، وَصَحْبِ جَمَاعَةٍ مِنْ عُلَمَاءِ الْأَنْدَلُسِ . تَوَفَّى سَنَةَ (٥٦٩هـ) .

• " قُرْقُولُ " : بِضَمِّ الْقَافَيْنِ ، وَسُكُونِ الرَّاءِ الْمَهْمَلَةِ بَيْنَهُمَا ، وَيَعْدُ الْوَاوُ لَا مَ ، بِوُزْنِ : عَفْصُور .

• لَهُ تَرْجُمَةٌ فِي : وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٦٢/١) ، وَسِيرِ النَّبَلَاءِ (٥٢٠/٢٠) ، وَشَذَرَاتِ الذَّهَبِ

• (٣٢٩/٥) .

(٣) وَهُوَ الْمُسَمَّى بِـ " مَطَالَعِ الْأَنْوَارِ عَلَى صَحَاحِ الْآثَارِ " ، وَقَدْ صَنَّفَهُ عَلَى مِثَالِ كِتَابِ شَيْخِهِ عِمَاسِ

الْمُسَمَّى بِـ " مُشَارِقِ الْأَنْوَارِ " ، الَّذِي عَمِلَهُ فِي ضَبْطِ أَلْفَاظِ " الْمَوْطَأِ " ، وَ" الصَّحِيحِينَ " ، مَعَ بَيَانِ

إِخْتِلَافِ الرِّوَايَاتِ . فَاخْتَصَرَهُ مِنْهُ مَعَ زِيَادَاتٍ عَلَيْهِ . وَهُوَ مِنَ الْكُتُبِ النَّافِعَةِ ، قَالَ عَنْهُ الذَّهَبِيُّ فِي

" سِيرِ النَّبَلَاءِ " (٥٢٠/٢٠) : " غَزِيرُ الْفَوَائِدِ " . وَالْكِتَابُ لَا يَزَالُ مَخْطُوطًا ، ذَكَرَ جُمْلَةً مِنْ نَسْخِهِ

بِرُوكْلَمَانَ فِي " تَارِيخِ الْأَدَبِ الْعَرَبِيِّ " (٢٧٧/٦) ، مَعَ ذِكْرِ جُمْلَةٍ مِنْ مُخْتَصَرَاتِهِ وَتَهْذِيبَاتِهِ .

• وَأَنْظَرُ : الْمُسْتَطَرَفَةُ (ص ١١٨) .

والسهرَوِيّ في "غريبه" ، وابن الأثير في "نهایته" (١) ، وما ذكره في "جامع الأصول" (٢) .

وما ذكره القَلْعِيّ (٣) ،

(١) و "غريب" السهرَوِيّ ، وابن الأثير سبق الكلام عليهما ص : (٨٨ ، ٨٩) .

(٢) وهو ذلك السفر الجليل ، الذي جمع فيه بين الأصول الستة ، بضم "الموطأ" ، إلى الخمسة بدلاً من ابن ماجة . وعمله على نمط كتاب رزين العبد رى ، لكنه لم يتقيد بكتابه ، بل اعتمد على الأصول الستة مباشرة .

ولم يتقيد في ترتيب كتابه وتبويبه بأصحاب الكتب الستة بل جاء ترتيبه فريداً .
أما عن الشرح والغريب : فقد جعل ذلك في آخر كل حرف من الحروف التي رتب عليها كتبه ، وقد عدل الشيخ / عبد القادر الأرناؤوط في طبعته للكتاب عن هذا الصنيع ، وجعل غريب كل حديث وشرحه عقبه .
ولا شك أن هذه الطريقة التي سلكها المحقق ، أسهل مأخذاً ، وأقرب تناولاً ، لكن عدل عنها المؤلف تجنباً لوقوع التكرار الزائد ، لاشتراك الأحاديث في المعنى الواحد مع تقارب الألفاظ .

وقد طبع الكتاب طبعات ، منها طبعة الشيخ / عبد القادر الأرناؤوط سنة (١٣٨٩ هـ) .
هذا ، وقد نال كتاب ابن الأثير عناية جمع من العلماء الأفاضل ، ما بين مختصر له ، وجامع لزوائده ، وغير ذلك . أنظر : الرسالة المستطرفة (ص ١٣٠ ، ١٣١) .
وقد قام الأخ / يوسف الزبيبي بمنع فهرس له على حروف المعجم ، وتم طبعها في مجلدين كبيرين ، ونشرتها / دار المأمون للتراث سنة (١٤٠٠ هـ) .

(٣) الإمام ، العلامة ، أبو عبد الله ، محمد بن علي بن الحسن بن علي بن أبي علي ، القلعي . كان فقيهاً ، عالماً كبيراً ، له مصنفات كبيرة ، انتفع بها الناس . توفي - رحمه الله - سنة (٦٣٠ هـ) .

له ترجمة في : "طبقات الشافعية" للسبكي (١٥٥ / ٦) ، و "العقود اللؤلؤية" (٥١ / ١) .

"القَلْعِيّ" : نسبة إلى قلعة حلب بالشام ، وقيل : نسبة إلى "قلعة" بلدة بالمغرب . أفاده في "العقود اللؤلؤية" .

وكتابه : ذكره السبكي في "طبقاته" فقال : "صاحب كتاب : "احترازات المذهب" ، وله كتاب آخر في مستغرب ألفاظه ، وفي أسماء رجاله" .

وابن بَاطِيش (١) ، وابن مَعْن (٢) : فى كلامهم على "المهذب" • والخطابى فى

كتابه : " تصاحيف المحدثين " (٣) •

(١) بالشين المعجمة ، عماد الدين ، أبو المجد ، اسماعيل بن هبة الله بن سعيد بن هبة الله بن محمد ، الموصلى ، الشافعى • مولده سنة (٥٧٥هـ) • دَرَسَ ببغداد فتقنه بها ، وسمع من ابن الجوزى ، ودَرَسَ ، وأفتى ، وصنف تصانيف حسنة • توفى — رحمه الله — سنة (٦٥٥هـ) •
له ترجمة فى : سير النبلاء (٣١٩/٢٣) ، والعبر (٢٢١/٥) ، والشذرات (٢٦٧/٥) •

وكتابه على المهذب هو المسمى : " المغنى فى غريب المهذب " وله فيه أوهام كثيرة نبه عليها النووى — رحمه الله — فى "تهذيبه" • قاله فى "الشذرات" • وسماه الذهبى رحمه الله : " المغنى فى غريب المهذب ورجاله " •
(٢) هو : محمد بن معن بن سلطان ، الشيبانى ، الدمشقى ، كان إماماً ، فقيهاً ، أديباً ، قارئاً بالسبع • توفى سنة (٦٤٠هـ) •
له ترجمة فى : "طبقات الشافعية" للأسنوى (٥٤٦/١) •
وذكر ابن الملقن كتابه على المهذب ، عند الكلام على الماء المشمس وسماه : "التنقيب" ، وذكر هناك أنه وقعت فيه أغلاط ، وأنه سينبه عليها فى محالها •
أنظر ص : (٣٦٩) •

(٣) والمعروف للخطابى فى هذا الباب هو كتاب : "إصلاح خطأ المحدثين" ، وهو رسالة صغيرة ، أورد فيها — رحمه الله — ما يقرب من مائة وخمسين حديثاً ، مما وقع فيها لأكثر المحدثين لحن وخطأ ، فأصلحها وأوردها على الصواب ، وما كان منها محتملاً لوجوه فإنه يختار منها أبينها وأوضحها •
وهو كتاب نافع ، مفيد فى بابه على صغر حجمه •
وقد طبعت هذه الرسالة قديماً بتحقيق الأستاذ / برهان الدين محمد الداغستانى ، فى القاهرة •
وطبعت أخيراً بتحقيق الأستاذ / حاتم الغامن ، ونشرتها مؤسسة الرسالة سنة (١٤٠٥هـ) • وأنظر : تاريخ التراث العربى (٣٤٦/١) •

والصولى (١) فيه أيضاً ، والعسكرى (٢) فيه أيضاً ، والمطرزى (٣) فى " مغربه " ، وما
أكثر فوائد .

(١) لعله : أبو عبد الله ، محمد بن جعفر بن أحمد بن على بن مكى ، الأنصارى ، الصولى ، المالكى

تفقه على مذهب مالك . وهو منسوب إلى " صَوْل " بفتح الصاد المهملة ، وسكون الواو بلدة

مشهورة بصعيد مصر الأدنى . وكان شيخاً صالحاً ، متديناً . توفى سنة (٦٣٨هـ) .

له ترجمة فى : التكملة لوفيات النقلة (٥٤٩/٣) .

(٢) العلامة ، اللغوى ، أبو أحمد ، الحسن بن عبد الله بن سعيد بن إسماعيل بن زيد بن

حكيم . مولده سنة (٢٩٣هـ) . قال السلفى : " كان من الأئمة المذكورين فى التصرف

فى أنواع العلوم ، والتبحر فى فنون الفهوم " . توفى - رحمه الله - سنة (٣٨٢هـ) .

له ترجمة فى : وفيات الأعيان (٨٣/٢) ، وبغية الوعاة (٥٠٦/١) .

وللعسكرى - رحمه الله - فى ذلك كتابان ، أولهما : " شرح ما يقع فيه التصحيف " ، وهو

خاص بالتصحيفات الأدبية واللغوية . والثانى : هو " تصحيفات المحدثين " .

وكان قد صنف كتاباً كبيراً فى سائر ما يقع فيه التصحيف ، ثم أفرد منه ما يتعلق باللغة ،

واقصر فى الأخير على ما يحتاج إليه أصحاب الحديث ، وما يتعلق بشرح الغريب .

وقد طبع أخيراً كتاب " تصحيفات المحدثين " سنة (١٤٠٢هـ) بتحقيق شيخنا

الدكتور / محمود ميره فى ثلاثة مجلدات ، وهى أول طبعة علمية محققة للكتاب .

(٣) بضم الميم ، وفتح الطاء المهملة ، وتشديد الراء المهملة وكسرهما ، بعد ها زاي .

هو : أبو الفتح ، ناصر بن عبد السيد بن على ، الفقيه ، الحنفى ، النحوى ، الأديب ، الخوارزمى

قال ابن خلكان : " كانت له معرفة تامة بالنحو ، واللغة ، والشعر ، وأنواع الأدب " . وقد

كان معتزلياً داعياً إلى مذهبه توفى سنة (٦١٠هـ) . وهو منسوب إلى من يطـرـز

الثياب ويرقعها ، قال ابن خلكان : " ولأظم هل كان يتعاطى ذلك بنفسه ، أم كان

فى آباءه من يتعاطى ذلك فنسب إليه " .

له ترجمة فى : وفيات الأعيان (٣٦٩/٥) ، وسير النبلاء (٢٨/٢٢) ، وبغية الوعاة

(٣١١/٢) .

وكتابه " المغرب " تكلم فيه عن الألفاظ التى يستعملها الفقهاء من الغريب . قال عنه ابن

خلكان : " . . . وهو للحنفية بمثابة كتاب الأزهرى للشافعية ، وما أقصر فيه ، فإنه أتى

جامعاً للمقاصد " اهـ .

وكان قد صَنَّفَ " المغرب " فى لغة الفقه " ثم شرحه بكتاب " المغرب " ، ويقال : هو ترتيب له .

وقد طبع كتاب " المغرب " سنة (١٣٩٩هـ) بتحقيق : محمود فاخورى ، وعبد الحميد

مختار ، فى سورة ، باسم : " المغرب فى ترتيب المعرب " . وأنظر : كشف الظنون (١٧٤٧/٢) .

ومن كتب أسماء الأماكن :

ما أودعه الوزير أبو عبيد البكري (١) في "معجم ما استعجم من البلدان" ، [والحافظ أبو بكر الحازمي] * في تأليفه المسمى بـ "المختلف والمؤتلف في أسماء الأماكن" (٢) ، وهما غاية في بابهما .

ومن كتب أخرى حديثة :

كمعجم أبي يعلى الموصلي (٣) ،

(١) عبد الله بن عبد العزيز بن محمد ، نزيل قرطبة ، العلامة ، المتقن . أجاز له الحافظ أبو عمر ابن عبد البر ، وكان رأساً في اللغة ، وأيام الناس ، من أهل المعرفة بمعاني الأشعار ، والغريب والأنساب ، توفي - رحمه الله - سنة (٤٨٧هـ) .
له ترجمة في : "الصلة" لابن بشكوال (٢٨٧/١) ، وسير النبلاء (٣٥/١٩) ، وبغية الوعاة (٤٩/٢) .

و "معجمه" من المعاجم الخاصة بتحقيق أسماء المواضع التي وردت في الشعر العربي ، وفي كتب السير ، والتواريخ ، وأيام العرب ، وغير ذلك ، فليس هو على نمط المعاجم العامة للبلدان "كمعجم ياقوت" وغيره . وهو مع ذلك معجم لغوي في المقام الأول ، قال مؤلفه في خطبته : "فإنني لما رأيت ذلك قد استعجم على الناس ، أردت أن أفصح عنه ، بأن أذكر كل موضع مبين البناء ، معجم الحروف ، حتى لا يُدرك فيه لبس ، ولا تحريف" .
وقد رتب المؤلف على الحروف على ترتيب المغاربة ، فقام محقق الكتاب الأستاذ / مصطفى السقا بترتيبه على حروف المشاركة . وهو مطبوع في مجلدين .

* ما بين المعكوفين سقط من (أ) ، وألحقته من (م) .

(٢) ذكره ابن خلكان في "وفيات الأعيان" (٢٩٥/٤) وسماه : "ما اتفق لفظه ، واختلف مسماه" في الأماكن والبلدان المشتبهة في الخط . والكتاب منه نسخة في شتراسبورج (٣٠٧/٤٠) ولا له لي (٢١٤٠) . أنظر : "تاريخ الأدب العربي" لبروكلمان (١٨٥/٦) .

(٣) وهو معجم شيوخه قال الذهبي في التذكرة (٧٠٧/٢) : "في ثلاثة أجزاء" وتوجد منه

نسخة في الجامعة الإسلامية برقم (٢٨٠١) حديث ، وتقع في (٣٩) ورقة ، وأخرى برقم

(١٨١٤) الجزء (٢) ، وتقع في (٣٥) ورقة . وذكر له سزجين في "تاريخ القراءات"

(٢٧٢/١) عدة نسخ أخرى . وقد علمت أن طالباً يعمل في تحقيقه بجامعة الامام محمد

ابن سعود الإسلامية ، بالرياض منذ عدة سنوات ، ولم ينته بعد .

و"جامع المسانيد بألخص الأسانيد" (١) لأبى الفرج بن الجوزى، وهو تلخيص مسند الإمام أحمد [بن حنبل] *، و"نقى النقل" (٢) له، وكتاب "تحريم الوطئ فى الدبر" (٣) له، و"بيان خطأ من أخطأ على الشافعى فى الحديث" (٤) للبيهقى،

(١) والمعروف أنه ليس تلخيصاً لمسند الإمام أحمد، وإنما جمع فيه ابن الجوزى - رحمه الله - بين : "الصحيحين"، و"الترمذى"، و"مسند أحمد"، مرتباً له على المسانيد، فى سبع مجلدات قال ابن كثير فى "البداية والنهاية" (٢٨/١٣) : "استوعب به غالب مسند أحمد، وصحيح البخارى ومسلم، وجامع الترمذى".
وينظر: "الرسالة المستطرفة" (ص ١٢٢)، و"مؤلفات ابن الجوزى" للعلوجى (ص ٨٩).
ومن الكتاب نسخة فى الجامعة الاسلامية برقم (٦١٢٣). وهو الجزء السابع منه، مصور عن "المؤكلىة" باليمن.

* ما بين المعكوفين ساقط من (أ)، وزدته من (م).
(٢) ويقال: "نقى النقل" بـ"الفاء". كذا ذكره ابن رجب فى طبقات الحنابلة (٤١٧/٢) وقال: "فى خمسة أجزاء".

وينظر: كشف الظنون (١٩٧٠/٢)، والعلوجى (ص ١٩٨).
وذكره الذهبى فى التذكرة (١٣٤٣/٤) بالقاف قال: "مجلد كبير".
(٣) ذكره ابن رجب فى "طبقات الحنابلة" (٤١٩/٢) باسم: "تحريم المحل المكسروه".
وينظر: "مؤلفات ابن الجوزى للعلوجى (ص ٨٠).

(٤) وقد صنف البيهقى - رحمه الله - هذا الكتاب لبيان ما وقع من الأخطاء والخلل فيما نُقِلَ من كتب الإمام الشافعى رحمه الله، وذلك بسبب النقل والتحويل من كتبه.
وكان هذا الكلام منشوراً ضمن كتابه "معرفة السنن والآثار" فسأله بعض أهل الحديث أن يفرد به بالذكر، ففعل.

وقد رتّب كتابه على موضوعات الفقه ويسوق تحت كل موضوع الحديث باسناد، من طريق الشافعى، ثم يبين وجه الخلط فيه، ولمن ينسب هذا الخلط، ثم يذكر الصواب.
وقد طبع الكتاب مؤخراً، بتحقيق الدكتور / نايف الدعيس، الذى قال به درجة الماجستير من الجامعة الاسلامية، ونشرته مؤسسة الرسالة سنة (١٤٠٣هـ).

و"فى اللغة" (١) له أيضاً ، و"حياة الأنبياء فى قبورهم" (٢) له أيضاً ، وكتاب "الأشربة" * (٣)
للإمام أحمد ، و"الحلية" (٤) لأبى نعيم ،

- (١) قال فى خطبته : "أما بعد : فقد انتقد بعض المخالفين على الإمام الشافعى حروفاً فى العربية ، زعموا أنه خالف فيها أهل اللغة" .
ثم ذكر معرفة الشافعى باللغة ، وشهادة جماعة من العلماء بأنه حجة فيها ، وأنه يؤخذ عنه فى اللغة ، لا يؤخذ عليه . ثم قال بعد ذلك : " . . . على أن لكل حرفٍ ممَّا ذكره وجهاً صحيحاً ، ونحن نذكر بمشيئة الله تعالى ما بلغنا فيه عن أهل اللغة " . ثم شرع فى سرد هذه الانتقادات ، والجواب عنها .
والكتاب مخطوط ، منه نسخة بالجامعة الاسلامية ، بالمدينة المنورة ، تحت رقم (٤٩٨) ، ضمن مجموع برقم (٢٠) . وخطها جيد جداً .
- (٢) وقد طبع قديماً فى مصر سنة (١٢٤٩ هـ) . وأنظر مقدمة الدكتور / الأعظمى لكتاب " المدخل إلى السنن " (ص ٥٧) .
- (٣) وقد جمع فيه الإمام أحمد - رحمه الله - جملة من الأخبار عن النبى - صلى الله عليه وسلم - فى تحريم الخمر ، وسائر المسكرات من الأشربة ، وساق بين طياته كثيراً من النصوص التى جاءت بالوعيد الشديد عن النبى صلى الله عليه وسلم لشارب الخمر ، كما أنه حوى جملة من أقوال الصحابة والتابعين فى ذلك .
- وقد طبع الكتاب طبعات ، منها طبعة فى القاهرة بتحقيق / عبد الله حجاج سنة (١٤٠١ هـ) ونشره المكتب السلفى للكتاب . وأنظر : الفهرسة لابن خير (ص ٢٦٢) ، والرسالة المستطرفة (ص ٢٧) . * فى (م) ذكر كتاب " الأشربة " قبل " حياة الأنبياء " .
- (٤) وهو كتاب " حلية الأولياء وطبقات الأصفياء " ، وقد يسمى : " حلية الأبرار " . وقد جمع فيه تراجم الزهاد ، والعباد ، والصالحين . ورتبهم ترتيباً زمنياً ، إلا أنه لم يلتزم ذلك على طول الكتاب . ويذكر خلاله كثيراً من الأحاديث بسنده إلى المترجم ، مع الكلام عليها تصحيحاً وتضعيفاً فى بعض الأحيان ، ووقع فيه الكثير من الموضوعات .
- قيل : لم يصنف مثل كتاب " الحلية " ، وأنه حُمل فى حياته إلى نيسابور ، فاشتروه بأرسلح مائة دينار . وقد اختصره ابن الجوزى فى كتابه المشهور : " صفة الصفوة " والذى طبع قديماً بالهند فى حيدرآباد سنة (١٢٣٩ هـ) ثم أعيد طبعه مرات . ورتب أحاديثه على الأبواب : الحافظ نور الدين الهيثمى ، وسماه : " تقريب البغية فى ترتيب أحاديث الحلية " . أنظر : التذكرة (١٠٩٤ / ٣) ، و" أبو نعيم وكتابه الحلية " للمصباح .

و " أمثال الحديث " (١) للرامهرمزي (٢) ، و " الأوائل " (٣) للطبراني ، و " علوم

الحديث " (٤) للحاكم أبي عبد الله ،

(١) وقد صنّفه في الأمثال المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فيذكر ما فيه تمثيل لوعده أو وعيد ، أو حلال أو حرام ، أو إيمان أو كفر ، ونحو ذلك . ويفسر بعض الكلمات ، ويستشهد لمعناها من القرآن الكريم ، أو الشعر ، أو أقوال العرب وأمثالهم .

وقد يشرح الحديث ، ويبين ما يؤخذ منه .

وقد طبع الكتاب في باكستان ، حيدرآباد ، بتحقيق : أمة الكريم القرشية . سنسنة (١٣٨٨هـ) . وأنظر : المستطرفة (ص ٤٢) ، وتاريخ التراث العربي : (١/٣١٣) .

(٢) الحافظ ، الإمام البار ، أبو محمد ، الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد ، الفارسي ، الرامهرمزي ، القاضي . ومن أشهر تآليفه وأنفعها ، كتابه : " المحدث الفاضل بين الراوي والواعي " في مصطلح الحديث ، قال الذهبي : " وكان من أئمة هذا الشأن ، ومن تأمل كتابه في علم الحديث لاح له ذلك " . توفي - رحمه الله - سنة (٣٦٠هـ) . " والرامهرمزي : نسبة إلى " رامهرمز " إحدى كور الأهواز من بلاد " خوزستان " .

له ترجمة في : الأنساب (٦/٤٧) ، التذكرة (٣/٩٠٥) ، سير النبلاء (١٦/٧٣) .

(٣) وكتاب " الأوائل " لأبي القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ) من الكتب التي تتناول التعريف بأوائل الوقائع والحوادث بحسب المواطن والنسب .

ويعتبر كتاب الطبراني من الكتب المهمة في هذا الباب ، ولم يستوعب فيه كل ما يتعلق بهذا الفن .

وقد طبع الكتاب عدة طبعات ، منها طبعة بتحقيق / محمود شكور بن محمود . ونشرتها دار الفرقان بالأردن ، ومؤسسة الرسالة سنة (١٤٠٣هـ) . وأنظر : المستطرفة (ص ٤٢) .

(٤) ويسمى : " معرفة علوم الحديث " ، وهو من أوائل الكتب المصنفة في هذا الفن ، بعهد الرامهرمزي - رحمه الله - الذي صنّف في ذلك كتابه " المحدث الفاضل " . فيكون

ثاني كتاب وضع في ذلك . وكتاب الحاكم هذا على جودته ، وحسنه ، وكثرة فوائده ، يقول عنه الحافظ ابن حجر : " لم يهذب ، ولم يرتب " . مع أن ابن خلدون - رحمه الله - يرى أن الحاكم هو الذي هذب هذا الفن وأظهر محاسنه . هذا وقد عمل الحافظ أبو نعيم على كتاب الحاكم مستخرجاً ، استدرك فيه ما فات الحاكم ، قال ابن حجر : " وأبقى أشياء للمتعب " . وقد طبع كتاب الحاكم هذا بتحقيق الدكتور / معظم حسين في القاهرة عام (١٩٣٧ م) ثم نشره المكتب التجاري في بيروت .

أنظر : نزهة النظر مع نخبة الفكر* (ص ١٥ ، ١٦) ، وسزجين (١/٣٦٨ ، ٣٦٩) .

وابن الصلاح (١) • و"الدعوات الكافية فى الأدوية الشافية" لابن القسطلانى (٢) ،

و"الأدعية" للحافظ أبى الفضل المقدسى ، و"الصوم" له ، و"الصيام من السنن المأثورة"

للقاضى يوسف بن يعقوب بن إسماعيل (٣) •

(١) وهو المشهور بين أيدينا بـ"مقدمة ابن الصلاح" ، ويعد كتابه هذا — على صغر حجمه —

من الكتب المهمة ، والتي أسهمت بنصيب وافى فى استقرار قواعد هذا الفن ، ولم شمل

متفرقه • يقول عنه الحافظ ابن حجر رحمه الله : "••• إلى أن جاء الحافظ ، الفقيه ،

تقى الدين ، أبو عمرو ، عثمان بن الصلاح ••• فجمع كتابه المشهور ، فهدب فنونه •••

واعتنى بتصانيف الخطيب المتفرقة ، فجمع شتات مقاصدها ، وضم إليها من غيرها نخب

فوائد ها • فاجتمع فى كتابه ماتفرق فى غيره ، فلهذا عكف الناس عليه ، وساروا بسيره ، فلا

يُحصى كم ناظم له ومختصر ، ومستدرك عليه ومعارض له ، ومقصر له ومختصر •

ومع هذا لم يأت ترتيبه على الوجه المطلوب فيقول ابن حجر "••• وأملأه شيئاً بعد

شيء ، فلهذا لم يحصل ترتيبه على الوضع المناسب" •

هذا ، وقد طبع "علوم الحديث" عدة مرات ، ومن أحسن طبعاته ، تلك التى حققها الدكتور

نور الدين عتر سنة : (١٣٦٨هـ) ، ونشرته المكتبة العلمية بالمدينة المنورة •

أنظر : نزهة النظر مع النخبة (ص ١٧) ، مقدمة الدكتور / نور عتر ، "لكتاب ابن الصلاح" •

(٢) الامام ، الزاهد ، محمد بن أحمد بن على بن الحسن بن عبد الله بن ميمون ، القسطلانى ،

التوزرى الأصل ، المصرى ، ثم المكي • مولده سنة (٦١٤هـ) وكان شيخاً ، عالماً ، زاهداً ،

عابداً ، كريم النفس ، كثير الإيثار ، حسن الأخلاق • طلب من مكة إلى القاهرة ، وولسى

مشيخة دار الحديث الكاملية إلى أن مات فى سنة (٦٨٦هـ) •

له ترجمة فى : فوات الوفيات (٣/٣١٠) ، والشذرات (٥/٣٩٧) •

(٣) ابن حماد بن زيد بن درهم ، أبو محمد ، البصرى ، مولى آل جرير بن حازم ، الأزدي •

مولده سنة (٢٠٨هـ) • سكن بغداد ، وكان قد ولى قضاء البصرة بواسط ، ثم أضيف إليه

قضاء الجانب الشرقى من بغداد • قال طلحة بن محمد بن جعفر : "••• كان رجلاً

صالحاً ، غنياً ، خيراً ، حسن العلم بعناعة القضاء ، شديداً فى الحكم ، لا يراقب فيه

أحدًا ، وكانت له هيبة ورياسة ، وحمل الناس عنه حديثاً كثيراً ••••• وقال الخطيب :

"كان ثقة" • توفى — رحمه الله — سنة (٢٩٧هـ) •

له ترجمة فى : تاريخ بغداد (١٤/٣١٠) ، والمنتظم (٦/٩٦) ، والتذكرة (٢/٦٦٠) ،

وسير النبلاء (١٤/٨٥) •

وكتابه : ذكره الذهبى فى "سير النبلاء" (١٤/٨٦) ، وصاحب المستطرفة (ص ٣٦) •

و"كلام الحافظ أبي الفضل ابن طاهر على حديث معاذ" (١) و"أحاديث الشهاب" (٢) ،
و"المحلى شرح المجلى" (٣) لأبى محمد ابن حزم .

(١) ذكر صاحب "هدية العارفين" (٨٢/٢) ضمن مؤلفاته : "طرق حديث معاذ" ، و"علقة
حديث معاذ فى القياس" .

(٢) ذكره صاحب "هدية العارفين" (٨٣/٢) ضمن مؤلفات ابن طاهر ، واسمه : "الكشف عن
أحاديث الشهاب ، ومعرفة الخطأ فيها والصواب" . عله على كتاب : "الشهاب فى الحكم
والأمثال والآداب" لمحمد بن سلامة القُصَّاعى (ت ٤٥٤هـ) . وأفاد الأستاذ حمدى
السلفى فى مقدمته "لمسند الشهاب" أن كتاب ابن طاهر لم يصلنا .

(٣) وقد صنف أبو محمد كتابه "جامع المجلى" ، وهو رسالة مختصرة ، تضم بين دفتيهـا
"مجموعة من آداب الاسلام ، وعقائده ، وأصوله ، تقوم على أدلة واضحة صحيحة صريحة
... وأغلبها مما يعرف من الدين بالضرورة" كما يقول أبو عبد الرحمن ابن عقيـل
الظاهرى .

وقد جاء هذا الكتاب مختصر العبارة جداً كالإشارات ، فإنه يورد فيه الأحكام والأصول
والقواعد غارية عن ذكر الدليل .

ثم شرحه فى كتابه العظيم النفع ، الجليل القدر ، المسمى بـ "المحلى" ، فجاء موسوعة
قيمة حاوية لفقه أهل الظاهر ، وهو مرتب على مسائل "المجلى" .

والجدير بالذكر أن ابن حزم توفى قبل إتمام "المحلى" ، وأوصى إلى ابنه ، أبى رافع ، أن
يكمله على نهجه ، من كتابه "الإيصال" ، ومات هو الآخر بعد شروعه فى الإتمام ، دون
أن يتم له ذلك . وقد حصل فى عمل ابنه شئ من النقص والاخلال ، ذلك أنه مشى فى
إكماله على ترتيب الإيصال ، خلافاً لوالده الذى سار فى "المحلى" على ترتيب كتابه
"المجلى" ، ثم إنه عند نقله من "الإيصال" حذف كثيراً من المهمات ، فربما كان ما
حذفه أهم مما أثبتته .

ولذلك فقد انبرى الإمام العلامة ، ابن خليل العبدى لإكماله على ترتيب أصله ، سائراً
فيه على المنهج الذى التزمه ابن حزم — رحمه الله — فى "المحلى" ، والتزم إكمال ذلك
من "الإيصال" كما هى وصية ابن حزم ، وسماه : "القدح المعلى" ، فى اختصار المحلى .
ثم جاء أحد أعيان القرن الثامن ، وهو من تلاميذ الذهبى — ولم نقف على اسمه —
فعمد إلى اختصار كتاب "المحلى" و"تكملة" لابن خليل ، وسماه بـ "المورد الأحلى فى
اختصار المحلى" ، وتتمته القدح المعلى فى شرح الكتاب المجلى .

هذا ، وقد اختصر "المحلى" جماعة من العلماء ، لا أرى الإطالة بذكرهم . =

وما رَدَّه عليه ابن عبد الحق (١)، وابن مَفُوز (٢) *، وشيخنا قطب الدين (٣) عبد

الكريم الحلبي، الحافظ، في جزء جيد (٤)، وما أكثر فوائده. ورسائل ابن حزم في القياس.

= وقد نشر الشيخ / أبو عبد الرحمن ابن عقيل الظاهري، كتاب "المجلى" ضمن رسائله المسماة: "الذخيرة من المصنفات الصغيرة". كما نقل نصاً من: "المورد الأحلى" ضمن كتابه "ابن حزم خلال ألف عام"، وقد استغدت مما كتبه في ذلك. وينظر حول هذا الموضوع: التذكرة (١١٤٧/٣)، وكشف الظنون (١٦١٧/٢)، والذخيرة من المصنفات الصغيرة (ص ١١٤١٠).

(١) لعله: العلامة أبو عبد الله، محمد بن عبد الحق بن سليمان، الكوفي، البربري، المالكي. كان إماماً، معظماً، كثير التصانيف. توفي سنة (٦٢٥هـ). له ترجمة في: "الذيل والتكملة" لابن عبد الملك (٣١٧/١/٨)، وسير النبلاء (٢٦١/٢٢).

(٢) الحافظ، البارع، المجود، أبو بكر، محمد بن حيدرة بن مفوز بن أحمد بن مفوز، المعافري، الشاطبي. مولده سنة (٤٦٣هـ) كان حافظاً للحديث وعظه، عالماً بالرجال، متقناً، أديباً، شاعراً. توفي - رحمه الله - سنة (٥٠٥هـ). له ترجمة في: "الصلة" لابن بشكوال (٥٦٧/٢)، وسير النبلاء (٤٢١/١٩)، والتذكرة (١٢٥٥/٤).

وكتابه: ذكره الذهبي في "سيره"، "وتذكرته" قال في التذكرة: "رأيت". وقال ابن عبيد الهادي: "كتبته، وهو يدل على تبحره وإمامته" ووصفه بأنه حسن. أفاد ذلك المعلق على "سير النبلاء" (٤٢١/١٩). * (ابن مفوز): مكررة في (م).

(٣) في (أ): قطب الدين الله، . . . والصواب هو المثبت، وهو كذلك في (م).

(٤) وهو المسمى بـ "القدح المعلى في الرد على أحاديث المحلى"

أنظر: كشف الظنون (١٣١٦/٢).

و"فضائل الجهاد" (١) لبهاء (٢) الدين ابن عساكر (٣) ، ابن الحافظ المشهور، ومن مصنفات أبي الخطاب ابن دحية : "الآيات البينات في أعضائه عليه السلام" (٤) ، و"مرج البحرين في فوائد المشرقين والمغربين" (٥) ، و"العلم المشهور في فضائل الأيام والشهور" (٦) ، و"خصائص الأعضاء" (٧) ، و"التنوير في مولد السراج المنير" (٨) ، وغيرها من مؤلفاته المفيدة .

-
- (١) ذكره الذهبي في التذكرة (١٣٦٨/٤) قال : "وصنف كتاباً في الجهاد" ، وقال عنه صاحب "كشف الظنون" (١٢٧٥/٢) : "وأبسط ما صنف فيه الأوائل والأواخر، كتساب الحافظ بهاء الدين . . . ابن عساكر، وهو في مجلدين ، غير أنه أطلال بكثرة أسانيده وطرقه . . . فهدّبه صاحب "مشارع الأشواق" ، وزاد عليه " .
- (٢) في (أ) : لشهاب الدين . وما أثبتناه من (م) وهو الصواب .
- (٣) هو : القاسم بن الحافظ الكبير على بن الحسن بن هبة الله ، الحافظ ، المحدث ، الفاضل ، أبو محمد ، ابن عساكر ، الدمشقي . مولده سنة (٥٢٧هـ) .
- قال ابن نقطة : "ثقة ، لكن خطه لا يشبه خط أهل الضبط" . قال الذهبي : "كان محدثاً ، صدوقاً ، متوسط المعرفة" . له أنسة بالحديث " . وقال أيضاً : "كان يباليخ في التعصب لمقالة أبي الحسن الأشعري من غير أن يَحْصَهَا" توفي - رحمه الله - سنة (٦٠٠هـ) .
- له ترجمة في : التذكرة (١٣٦٧/٤) ، وطبقات الشافعية للسبكي (١٤٨/٥) .
- (٤) ذكره صاحب "نفع الطيب" (١٠٤/٢) ، واسمه : "الآيات البينات في ذكر ما في أعضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم من المعجزات" . وأنظر : كشف الظنون (٢٠٤/١) .
- (٥) كشف الظنون (١٦٥٣/٢) .
- (٦) نفع الطيب (١٠٤/٢) ، وكشف الظنون (١١٦١/٢) .
- (٧) ولعل هذا هو المتقدم قبل قليل باسم "الآيات البينات" .
- * في (م) : "في أيام مولد . . . ولم أره هكذا عند أحد" .
- (٨) وقيل في سبب تأليف هذا الكتاب :
- أن ابن دحية قدم مدينة "إربل" في سنة أربع وستائة فرأى صاحبها الملك المعظم ، مظفر الدين ابن زين الدين مولعاً بعمل مولد النبي - صلى الله عليه وسلم - عظيم الاحتفال به . . . فعمل له هذا الكتاب ، وأن الملك دفع له ألف دينار .
- أنظر : وفيات الأعيان : (٤٤٩/٣) .

ومن كتب أخرى متعلقة بالفقه (١٠/ب) : "كتخريج أحاديث المذهب" (١) للشيخ

زكى [الدين] * ، عبد العظيم المنذرى ، رأيت منه إلى أواخر الحج ، وشأنه إيراد الأحاديث بأسانيد . وكلام الشيخ تقى الدين ابن الصلاح والنووى على "الوسيط" (٢) ، و"المذهب" (٣) وكلام الإمام الرافعى فى "التذنيب" (٤) الذى له على "الوجيز" .

(١) ذكره ابن الملقن فى كتابه "العقد المذهب" (ق ٨٣) وقال : "خرج بعض أحاديث المذهب" بأسانيد فى مجلد ، رأيت إلى قبيل البيوع .

أفاد ذلك الدكتور / بشار عواد فى كتابه "المنذرى وكتابه التكملة" : (ص ١٩٥) .

* ساقطة من (أ) ، وزدتها من (م) .

(٢) وكلام ابن الصلاح على "الوسيط" للغزالي ذكره صاحب "كشف الظنون" (٢٠٠٨/٢)

فقال : "وعلق أبو عمرو بن الصلاح على الريح الأول تعليقة فى جزئين" .

وكتاب ابن الصلاح هذا يسمى "مشكل الوسيط" أو "شرح مشكل الوسيط" فقد جمعه لبيان بعض الإشكالات الواقعة فى "الوسيط" ، قال ابن خلكان : "وله إشكالات على الوسيط" . وقد ذكر صاحب "الأعلام" أن لابن الصلاح شرحاً على "الوسيط" ولا أدرى هل هو كتاب آخر ، أم هو نفسه "مشكل الوسيط" ؟

ينظر حول ذلك : التذكرة (١٤٣١/٤) ، ومقدمة الأستاذ / على محيى الدين لكتاب

الوسيط " (٢٥٤/١) .

أما النووى ، فقد شرح كذلك قطعة من "الوسيط" كما قال الذهبى فى "التذكرة"

(١٤٧٢/٤) . وقال النووى - رحمه الله - فى مقدمة شرحه "للمذهب" (٣/١) : "فأما

الوسيط : فقد جمعت فى شرحه جملاً مفرقات سأهذبها إن شاء الله تعالى فى كتاب

مفرد واضحات متممات" . ولعله توفى قبل إتمامه .

(٣) وأما كلام ابن الصلاح على "المذهب" لأبى إسحاق الشيرازى : فقد ذكر صاحب "الشدرات"

(٢٤٤/٥) أن له "نكتاً على المذهب" . وأما النووى فله : "المجموع شرح المذهب" ، لم

يكمله قال صاحب "كشف الظنون" (١٩١٢/٢) : ".... بلغ فيه إلى باب الربا ، ثم أخذه

الشيخ تقى الدين ، على بن عبد الكافى السبكى وأكمّله ، فلم يوافق الأصل ، وأتمه غيره ، ولم

يكمل هذا الشرح سوى العراقى ، والحضرمى" .

وذكر تكملة العراقى : الشوكانى فى "البدر الطالع" (٣٥٥/١) .

(٤) أنظر الكلام عليه فى ترجمة الرافعى من كتابنا هذا ، ص : (٢٤٥) .

وكلام الشيخ نجم الدين ابن الرفعة (١) ، فى شرحى "الوسيط" (٢) ، و"التنبيه" (٣) ،

وغير ذلك .

هذا ما حضرنى الآن من الكتب التى نظرتها ، واعتمدت عليها فى هذا التصنيف وانتخبتها .

وأما الأجزاء الحديشية ، والمصنفات اللطيفة ، والفوائد المنتخبة من الخبايا والزوايا : فلا

تنحصر مصنفاتها ، وكل نقولاتها فى الكتاب (٤) معزوة إلى قائلها ونقلها ، فإن كان فى

المظنة أطلقه ، وإن لم يكن فيها قيدٌ ببابه .

وَعَدْتُ هذه الكتب ها هنا لفائدتين :

(٥)

إحداهما : أن الناظر قد يُشكِّل عليه شئ مما ذكرناه عن هؤلاء الأئمة ، فيراجعه من تواليغهم .

[الثانية] * : ليعرف مقدار هذا الكتاب ، وبذل * جهد الطاقة والوسع فيه .

(١) أحمد بن محمد بن على بن مرتفع بن حازم بن إبراهيم بن العباس ، المصرى ، الشافعى .

مولده سنة (٦٤٥ هـ) . تفقه على جماعة ، منهم : ابن دقيق العيد ، واشتهر بالفقه فصار

يضرب به المثل . وكان فصيحاً ، ذكياً ، حسن الشكل ، محسناً إلى الطلبة . قال

الأسنوى : " ما أخرجت مصر بعد ابن الحداد أفقه منه " . توفى - رحمه الله - سنة

(٧١٠ هـ) .

له ترجمة فى : الدرر الكامنة (٣٠٣ / ١) ، ومرآة الجنان (٢٤٩ / ٤) ، والبدر الطالع

(١١٥ / ١) ، والشذرات (٢٢ / ٦) .

(٢) وشرح ابن الرفعة على "الوسيط" هو المسمى بـ "المطلب العالى فى شرح وسيط الغزالي"

قيل : إنه فى أربعين مجلداً ، وقيل : ستين . ومات دون إكماله ، فكملة غيره .

أنظر : كشف الظنون (٢٠٠٨ / ٢) ، والأعلام (٢٢٢ / ١) .

(٣) وشرحه على "التنبيه" للشيرازى سَمَاهُ : " كفاية النبيه " ، وهو كبير فى نحو عشرين مجلداً ،

لم يعلق على التنبيه مثله ، مشتمل على فوائد وغرائب كثيرة . أنظر : كشف الظنون

(٤٩١ / ١) ، والأعلام (٢٢٢ / ١) . (٤) فى (م) : الكتب . والصواب المثبت .

(٥) فى (م) : تأليفهم . * هذه الكلمة ساقطة من (أ) ، وأثبتها من (م) .

** كذا (أ ، م) .

فإن كُملَ ما رُفِّعَهُ، وحصل ما قَصَدَناه : حصل عندك أيها الطالب خزانة من أنواع العلوم المذكورة فيه ، وكملت فائدة شرح الرافعي ، لأن محصلهما (١) حينئذٍ يكون جامعاً للفنيين — أغنى علمي الفقه والحديث — وحائزاً للنفعتين ، ويلتحق بمن إذا ذكروا في القديم والحديث* ، يقال في حقهم : الجامعون بين الفقه والحديث (٢) .

وأتوسط في العبارة فيما أورده من علل الحديث ، ومتعلقاته ، وإذا توارد على التعليل — أو غيره من الفنون المتعلقة به — أئمة (٣) : ذكرت قول أشهرهم لئلا يطول الكتاب .
وَأُنَبِّهَ — مع ذلك — على ما أظهره الله على يدي مما وقع للمتقدمين والمتأخرين من وهم ، أو غلط ، أو اعتراض ، أو استدراك (٤) ، قاصداً بذلك النصيحة للمسلمين ، حاشا الظهور أو التنقيص ، معاذ الله من ذلك ، فهل الفضل إلا للمتقدم ، وغالب ذلك إنما يقع [من] (٥) التقليد ، ونحن برآء منه (٦) بحمد الله ومَنِّه .

- (١) يعني : " شرح الرافعي " ، " وتخریجه " لابن الطلق .
* من قوله : " وحائزاً . . . إلى قوله : والحديث " : مكرر في (أ) .
(٢) فلا شك أن من جمع الله له بين الفقه والحديث ، فقد أراد به خيراً ، ولَّغَهُ بذلك مرتبة عليّة ، فإنَّه لا يُستغنى بأحدٍهما عن الآخر ، قال الإمام الخطابي — رحمه الله — : " . . . لأن الحديث بمنزلة الأساس الذي هو الأصل ، والفقه بمنزلة البناء الذي هو له كالفرع ، وكل بناء لم يوضع على قاعدة وأساس فهو منهار ، وكل أساس خلا عن بناء وعمارة فهو قعر وخراب " . هذا كلامه بحروفه ، فما أحسنه وأنفعه رحمه الله .
وقد وضع الخطيب البغدادي — رحمه الله — كتابه النافع المسمى بـ " الفقيه والمتفقه " ، لمعالجة هذه المشكلة الخطيرة ، وبيان ما ينبغي على كل من أهل الحديث والمتفقه من الاهتمام بالفقه والحديث معاً ، فينبغي لطالب العلم مطالعته والوقوف على ما فيه فإنَّه مهم . وأنظر كلام الخطابي في " معالم السنن " (١ / ٥ — ١٠) .
(٣) في (م) : أقوال أئمة . (٤) في (م) : استدلال . والصواب المثبت .
(٥) ساقطة من (أ) ، وأثبتها من (م) .
(٦) في (أ) : ونحن يسر الله لي . والتصويب من (م) .

وَأَتَّبَعَ الْكَلَامَ غَالِبًا — بعد بيان صحة الحديث ، وضعفه ، وغرابته ، إلى غير ذلك من فنونه —

بما وقع فيه من ضبط ألفاظ ، وأسماء ، وفوائد ، واشكالات •

وهذا النوع ، وإن كان كتابنا هذا غير موضوع له ، فبه تكمل الفائدة (١١ / أ) ، وتتم

العائدة ، إِلَّا أَنَّا نَتَخَرَّى الاختصار في إيراده ، ونقتصر * في إبرازه ، حَذَرُ السَّامَةِ [والملل] (١) •

ووسمته بـ " البدر المنير ، في تخريج أحاديث الشرح الكبير " •

وَقَدَّمْتُ في أوله فصلاً ، تَكُونُ لِمُحَصِّلِهِ وغيره قواعد يَرْجِعُ إليها ، وأصولاً في شروط الكتب

الستة ، وغيرها من الكتب المصنفة المتقدمة ، ليعتمد على شرطها من أول الكتاب إلى آخره •

وفي آخرها (٢) فصلاً في حال الامام [الرافعي] (٣) ومولده ، ووفاته ، وشيوخه ،

ومصنفاته ، فَإِنَّهُ في الإسلام بمحل خطير ، وبكل فضيلة جدير ، لِيُعْرِفَ قدره ، ويرد على من جَهِلَ

حاله وفضله •

وبيان حال والده ، ووالدته ، فَإِنَّهُمَا من الذين تَنَزَّلُ الرحمة بذكرهم ، وَيُبْتَهِلُ إلى الله

ببیركتهم (٤) •

جَعَلَهُ اللهُ مُقَرَّبًا من رضوانه ، مُبْعَدًا من سخطه وحرمانه ، نافعاً لكتابته ، وسامعاً ، نفعاً

شاملاً في الحال والمآل ، إِنَّهُ لِمَا يَشَاءُ فَعَّالٌ ، لا رب سواه ، ولا مَرْجُوٌّ إِلَّا بِإِيَّاهُ •

اللهم انفعني به يوم القيامة ، يوم الحسرة والندامة ، ووالدي ، ومشايخي ، وأحبائــــي ،

والمسلمين أجمعين ، إنه على ما يشاء قدير ، وبكل مأمول جدير •

* كذا (أ ، م) ، ولعلها : " ونقصد " ، بالذال •

(١) ساقطة من (أ) ، وزدتها من (م) •

(٢) أي : في آخر الفصول المذكورة •

(٣) ساقطة من (أ) ، وزدتها من (م) •

(٤) والابتهاال إلى الله عز وجل ، وقصده بالدعاء لا يكون بواسطة أحد من خلقه ، ولا ببيركته •

والمؤلف — رحمه الله — يرى جواز التوسل إلى الله بالأنبياء والمصالحين ، وقد تكرر

ذلك منه في أثناء الكتاب ، أنظر على سبيل المثال : ص (٢٦٨) • ونبهت

على ذلك هناك •

فصل

أما "موطأ" إمام دار الهجرة، مالك بن أنس : فشرطها * أوضح من الشمس . قال بشر
ابن عمر (١) الزهراني : " سألت مالكا عن رجل ، فقال : رأيته في كتبي ؟ قلت : لا . قال :
لو كان ثقة لرأيته في كتبي " (٢) .

* كذا (أ ، م) ، ولعله خطأ من الناسخ .

- (١) ابن الحكم بن عتبة ، الزهراني - نسبة إلى زهران بن كعب - الأزدي ، أبو محمد ،
البصري ، الإمام ، الحافظ ، الثبت . قال ابن سعد : " ثقة " . وقال العجلي : " بصري
ثقة ، كتبت عنه " . توفي - رحمه الله - سنة (٢٠٧ هـ) وقيل : (٢٠٩ هـ) .
له ترجمة في : طبقات ابن سعد (٣٠٠ / ٧) ، والجرح والتعديل (٢٦١ / ١ / ١) ،
وثقات ابن حبان (١٤١ / ٨) ، وسير النبلاء (٤١٧ / ٩) .
- (٢) " مقدمة الجرح والتعديل " (ص ٢٤) - وفيه قول بشر : " سألته عن رجل أخبرت اسمه " -
و " التمهيد " (١ / ٦٨) ، و " سير النبلاء " : (٧٢ ، ٧١ / ٨) ، وتهذيب التهذيب -
(٦ / ١٠) . قال الذهبي - رحمه الله - عقب هذه القصة : " فهذا القول يعطيك
بأنه لا يروى إلا عن من هو عنده ثقة ، ولا يلزم من ذلك أنه يروى عن كل الثقات ، ثم
لا يلزم مما قال أن كل من روى عنه ، وهو عنده ثقة ، أن يكون ثقة عند باقي الحفاظ ،
فقد يخفى عليه من حال شيخه ما يظهر لغيره ، إلا أنه بكل حال كثير التحري في نقد
الرجال " اهـ . ولم يقل مالك - رحمه الله - ولا غيره بأنه لا يروى إلا عن ثقة ، وإنما
قال ذلك من قاله مبالغة في شدة تحريه ، وانتقائه للرجال وإلا فقد روى عن بعض من
تكلم فيه ، كعبد الكريم بن أبي المخارق ، وقد أجاب الحفاظ عن ذلك . فالقاعدة إذاً
أغلبية وليست مطردة . قال ابن القطان في " بيان الوهم " ج ٢ (ق ٢ / أ) : " وليس في
القول المذكور أن كل من في كتابه فهو ثقة " . ولذلك قال السخاوي في " فتح المغيبيات "
(ص ٣١٤) " ط هندية " : " من كان لا يروى إلا عن ثقة ، إلا في النادر : الإمام أحمد . . .
ومالك ، وحبي القطان " . وعجالة السخاوي - رحمه الله - : " إلا في النادر " احتراز دقيق
عمّا يقع لهم من الرواية عن غير الثقات ، وإن كان ذلك قليلاً ، لا يكاد يذكر بجانب شدة
تحريهم وتوقيهم ، خاصة مالك ، رحمة الله على الجميع .
- وينظر : " قواعد في علوم الحديث " للشهانوي (ص ٢١٦ ، ٢٢٧) فقد ذكر جملة من الأئمة
لا يروى كل منهم إلا عن ثقة . وينظر في شدة تحري مالك في الرجال : التمهيد (٦٠ / ١)
والانتقاء (ص ١٦) كلاهما لابن عبد البر .

وقال الإمام أحمد : "مالك إذا روى عن رجلٍ لم يُعَرَفْ فهو حجة" • وقال سفيان بن عيينة :
 "كان مالك لا يبلغ من الحديث إلا صحيحاً ، ولا يُحدِّث إلا عن ثقات الناس" (١) وقال
 صاحب "مسند الفردوس" : "هو أول كتاب صُنِّف في الإسلام ، وُطِّقَ على باب الكعبة بسلسلة
 الذهب" (٢) •

فصل

وأما مسند الإمام أحمد ، وذلك فيما رويناه بالإسناد الصحيح عنه أنه قال : "عملت هذا
 الكتاب - يعني المسند - إماماً ، إذا اختلف الناس في سنةٍ عن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم رُجِعَ إليه" (٣) •

(١) "الانتقاء" لابن عبد البر (ص ٢١) ، وسير النبلاء (٧٣/٨) والتمهيد (٧٤/١)
 وتعام العبارة : "وما أرى المدينة إلا ستخرب بعد موت مالك بن أنس" •
 وفي سير النبلاء (٧٣/٨) قول سفيان أيضاً : "رحم الله مالكا ، ما كان أشد انتقاده
 للرجال" •

(٢) ولم أر من ذكر ذلك ، بل روى عن مالك ابن أنس أنه قال : "شاورني هارون الرشيد في
 أن يعلق الموطأ في الكعبة ، ويحمل الناس على ما فيه • فقلت : لا تفعل ، فإن
 أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اختلفوا في الفروع ، وتفرقوا في البلدان ، وكل
 مصيب • فقال : وَفَعَلَكَ اللهُ يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ •

وقال أبو بكر القاضي : "هذا أول كتاب ألف في شرائع الاسلام"
 أنظر : "الحطة" (ص ١٨٠ - ١٨٢) •

(٣) "المصعد الأحمد" (ص ٣٠) ، وذلك أن عبد الله بن الإمام أحمد رحمه الله قال : "قلت
 لأبي : لِمَ كرهت وضع الكتب وقد عملت المسند؟؟" فقال : عملت هذا الكتاب
 إماماً" •

وقال حنبل بن إسحاق (١) : "جَمَعَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، أَنَا وَصَالِحُ (٢) ، وَعَبْدُ اللَّهِ * .

وَقَرَأَ عَلَيْنَا "الْمُسْنَدُ" ، وَ [مَا] (٣) سَمِعَهُ مِنْهُ غَيْرَنَا ، وَقَالَ لَنَا : هَذَا الْكِتَابُ قَدْ جَمَعْتَهُ (١١/ب)

وَانْتَقَيْتَهُ مِنْ أَكْثَرِ مِنْ سَبْعِ مِائَةِ أَلْفٍ وَخَمْسِينَ أَلْفًا ، فَمَا اخْتَلَفَ الْمُسْلِمُونَ فِيهِ مِنْ حَدِيثٍ

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَارْجِعُوا إِلَيْهِ ، فَإِنْ وَجَدْتُمُوهُ ، وَإِلَّا فَلَيْسَ بِحُجَّةٍ " (٤) .

(١) ابن حنبل بن هلال بن أسد ، أبو عليّ ، الشيباني ، الحافظ ، الثقة ، ابن عسّم الإمام أحمد ، وتلميذه . قال الخطيب : " كان ثقةً ، ثبتاً " . توفي - رحمه الله - سنة (٢٧٣هـ) .

له ترجمة في : تاريخ بغداد (٢٨٦/٨) ، وطبقات الحنابلة (١٤٣/١) ، والتذكرة (٦٠٠/٢) .

(٢) ابن أحمد بن حنبل ، أبو الفضل ، قال ابن أبي حاتم : " كتبت عنه وهو صدوق ثقة " . وكان قد ولي القضاء " بأصبهان " ، وبها مات سنة (٢٦٦هـ) . له ترجمة في : الجرح والتعديل : (٣٩٤/١/٢) ، وأخبار أصبهان (٣٤٨/١) ، وتاريخ بغداد (٣١٧/٩) .

* في (أ،م) : وحمد الله . والمثبت من "خصائص المسند" وغيره ، وهو الصواب .
(٣) ساقطة من (أ،م) ، وزدتها من "خصائص المسند" وغيره .
(٤) خصائص المسند : (ص ٢١) ، وسير النبلاء : (٣٢٩/١١) .

قال الذهبي عقب الخبر : " في الصحيحين أحاديث قليلة ليست في "المسند" ، لكن قد يقال لا تردُّ على قوله ، فَإِنَّ الْمُسْلِمِينَ مَا اخْتَلَفُوا فِيهَا . ثم ما يلزم من هذا القول : أن ما وجد فيه يكون حجة ، ففيه جملة من الأحاديث الضعيفة ، مما يسوغ نظرها ، ولا يجب الاحتجاج بها ، وفيه أحاديث معدودة شبه موضوعة ، ولكنها قطرة في بحر ، وفي غرض المسند زيادات جمة لعبد الله بن أحمد " .

وقال الحافظ ابن حجر : في "تعجيل المنفعة" في خطبته (ص ٦) : " والحق : أن أحاديثه غالبها جيد ، والضعاف منها إنما يوردها للمتابعات وفيه قليل من الضعاف الخرائب الأفراد ، أخرجها ، ثم صار يضرب عليها شيئاً فشيئاً ، وبقي منها بعضه بقية " اهـ .

قلت : وهذا يردُّ قول من يقول بأن كل ما في "المسند" صحيح .

وقال الحافظ عبد السقادر (١) الرُّهاوى فى كتاب "المادح والممدوح" (٢) - ومن خط المنذرى نقلت - : كيف قال الإمام هذا "والمسند" يشتمل على الصحاح ، وغرائب ، وأحاديث فيها ضعف ؟ ثم أجاب : بأنه إنما أراد بقوله : "فإن وجدتموه فيه ، وإلا فليس بحجة" : الأحاديث الصحاح التى احتوى عليها مسنده ، دون الغرائب ، والضعاف * . يعنى : أن كل حديث يراد للاحتجاج به ، والعمل بحكمه ، وليس فى مسنده فليس بصحيح ، حكماً منه بأنه لم يبق حديث صحيح خارج "مسنده" (٣) ، وهذا لسعة علمه بالأحاديث ، وإحاطته بها ويطرقها ، وصاححها ، وسقامها * .

قال : "ومن أمعن فى طلب الحديث ، واستكثر منه ، ومن الكتب المصنفة فيه فى أنواع علومه ، ورآها مشحونة بكلامه ، ورأى اعتماد المصنفين على كلامه ، وإحالتهم عليه - من عصره ، وزمانه هلم جرا ، إلى حين قلّ طالبوا الحديث ، وكسّد سوقه - عرف صحة ما أشرنا إليه * .

(١) ابن عبد الله ، أبو محمد ، الرُّهاوى . مولده بالرُّها سنة (٥٢٦هـ) . قال ابن نقطة : "كان عالماً ، ثقة ، مأموناً ، صالحاً ، إلا أنه كان عسراً فى الرواية ، لا يكثر عنه إلا من أقام عنده" . وصنف "الأربعين المتباينة الأسانيد" ، قال الذهبى : "يدل على تبحره وسعة علمه" . توفى سنة (٦١٢هـ) .

له ترجمة فى : التذكرة (١٣٨٧/٤) ، وسير النبلاء (٧١/٢٢) .

(٢) وكتابه هذا : "فيه تراجم جماعة من الحفاظ والأئمة ، أصله ترجمة شيخ الاسلام أبى إسماعيل الهروى" . قاله الذهبى فى "النبلاء" .

* قال ابن الجزرى فى "المصعد الأحمـد" (ص ٣١) : "وأما قوله : "فما اختلف فيه من الحديث رجع اليه" . . . يريد : أصول الأحاديث ، وهو صحيح ، فإنه ما من حديث - غالباً - إلا وله أصل فى هذا المسند" .

(٣) بل بقيت أحاديث خارج "مسنده" ، وهى فى "الصحيحين" ، كما تقدم من كلام الذهبى . والإمام أحمد ما حكم بأن كل الصحيح فى مسنده .

وقال أبو موسى المديني في "خصائصه" (١) : " ولم يخرج إلّا عن يثبث عنده صدقه ،
 وديانته ، دون من طيعن في أمانته * ، يدل على ذلك قول ابنه عبد الله : " سألت أبي عن
 عبد العزيز بن أبان (٢) ، فقال : لم أخرج عنه في المسند شيئاً ، قد أخرجت عنه على غير
 وجه الحديث ، لَمَّا حدث بحديث المواقيت تركته " (٣) .
 قال أبو موسى : " ومن الدليل [على] * * أن ما أودعه مُسنده قد احتاط فيه إسناداً ومُتناً ،
 ولم يورد فيه إلّا ما صحَّ عنده " (٤) : ضربه على أحاديث رجال ترك الرواية عنهم ، روى عنهم
 في غير "المسند" .

-
- (١) (ص : ٢٢) . وأنظر : "الميزان" (٦٢٢/٢) .
 * إلى هنا ينتهي كلام أبي موسى ، ثم روى هذه الحكاية بسنده إلى عبد الله بن أحمد .
 وليس فيه قوله : " يدل على ذلك " .
 (٢) ابن محمد بن عبد الله بن سعيد بن العاص ، الأموي ، السعيدى ، أبو خالد ، الكوفي ،
 نزيل بغداد ، متروك ، وكذبه ابن معين وغيره ، من التاسعة ، مات سنة (٢٠٧هـ) / ت
 التقريب (٥٠٧/١) .
 (٣) "العلل" : (٢٢٨/١) . وحديث المواقيت هو : ما أخرجه مسلم في "صحيحه"
 (٤٢٨/١) ، ح ١٧٦/٠ من طريق : إسحاق بن يوسف الأزرق ، عن ابن عيينة ،
 عن طلقة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أن
 رجلاً سأله عن وقت الصلاة ، فقال له : " صل معنا هذين " (يعنى اليومين) ، فلما
 زالت الشمس أمر بلالاً فأذّن . . . الحديث ، وفي آخره قوله صلى الله عليه وسلم : " وقت
 صلاتكم بين ما رأيتم " . وقد حدّث به عبد العزيز بن أبان ، عن سفيان ، كما في "ضعفاء
 الحقيقى" (١٦/٢) ، وغيره ، ولعله لم يسمعه منه فإنّه كان يأخذ كتب الناس فيرويهما " كما
 قال ابن معين . أنظر : الكامل (١٩٢٦/٥) ، والميزان (٦٢٢/٢) .
 * * هذه الكلمة سقطت من (أ ، م) ، وألحقها من "الخصائص" . (٤) إلى هنا هو كلام أبي
 موسى في "خصائص المسند" (ص ٢٤) ، أما باقى الكلام فليس له ، وإنّما ساق جملة من
 الأحاديث التي في "مسند أحمد" ، وقد أمر بالضرب عليها ، قال أبو موسى (ص ٢٧) : " قد
 روى لابنه الحديث ، لكنه ضرب عليه في المسند ، لأنه أراد أن لا يكون في المسند إلّا
 الثقات ، ويروى في غير المسند عن ليس بذاك " اهـ . فذكر ابن الملقن معنى هذا
 الكلام .

فائدة

عَدُّ أَحَادِيثِ الْمُسْنَدِ أَرْبَعُونَ أَلْفًا ، بزيادات ابنه عبد الله • كما قاله ابن دحية ففى
 "فوائد المشرقين والمغربيين" •

وقال أبو الحسين ابن المنادى (١) * : " إنه ثلاثون ألفاً " (٢) • وقال صاحب
 " مسند الفردوس " : " يقال : إنه خمسين ألف حديث " •

فصل

وأما " صحيح الامام أبى عبد الله البخارى " : فهو أصح الكتب بعد القرآن (٣) •

- (١) المحدث ، الحافظ ، المقرئ ، أحمد بن جعفر بن محمد بن عبيد الله بن المنادى ، البغدادى
 مفيد العراق • قال الخطيب : " كان صلب الدين ، شرس الأخلاق ، روى اليسير " •
 قال الذهبي — رحمه الله — : " كان ثقة من كبار القراء " • مات سنة (٢٣٦ هـ) •
 له ترجمة فى : تاريخ بغداد (٦٩ / ٤) ، والتذكرة (٨٤٩ / ٣) •
 * فى (أ ، م) : المناوى • والمثبت من " الخصائص " • وهو الصواب •
- (٢) قال أبو موسى فى " خصائص المسند " (ص ٢٣) : " فأما عدد أحاديث المسند ، فلم
 أزل أسمع من أفواه الناس أنها أربعون ألفاً " • ثم روى بسنده إلى ابن المنادى قوله :
 " إنه ثلاثون ألفاً ، ثم قال : " فلا أدري هل الذى ذكره ابن المنادى أراد به مالا مكرر
 فيه ، أو أراد غيره مع المكرر ؟ فيصح القولان جميعاً ، أو الاعتماد على قول ابن المنادى
 دون غيره " • ثم حكى أن أبا بكر بن مالك قال " إِنَّ جُمْلَةَ مَا وَعَاهُ الْمُسْنَدُ : أَرْبَعُونَ أَلْفَ
 حَدِيثٍ غَيْرِ ثَلَاثِينَ أَوْ أَرْبَعِينَ " •
- قال العلامة أحمد شاكرفى " تعليقه على المسند " : " هو على اليقين أكثر من ثلاثين
 ألفاً ، وقد لا يبلغ الأربعين ألفاً " •
- (٣) وهذا هو المشهور ، والذى عليه العمل • وأما ما جاء عن الشافعى — رضى الله عنه —
 أنه قال : " ما كتاب أكثر صواباً بعد كتاب الله من كتاب مالك " : فقد أجاب عنه الحافظ
 أبو عمرو ابن الصلاح — كما فى " التقييد والايضاح " (ص ٢٥) — بأنه إنما " قال ذلك
 قبل وجود كتابى البخارى ومسلم " •

وقال ابن حجر فى " نكته " (١ / ٢٧٨ ، ٢٧٩) — بعد بحثه هذه المسألة — : " والحاصل
 من هذا أن أول من صنف فى الصحيح يصدق على مالك باعتبار انتقائه وانتقاده للرجال ،

روينا عنه أنه قال : " ما أدخلت في كتاب "الجامع" إلا ما صحَّ ، وتركت من الصحاح

لحال الطول " (١) .

ورويانا من جهات عنه أنه قال : " صنف كتاب "الصحيح" لست عشرة سنة ، خرجته من

ستمائة ألف حديث ، وجعلته حجة بيني وبين الله عز وجل " (٢) .

قلت : وأما زعم أبي محمد ، ابن حزم الظاهري : أن فيه حديثاً موضوعاً ، — وهو —

حديث "شق الصدر" (٣) ، إلى آخره — : فلا يقبل منه .

= فكتابه أصح من الكتب المصنفة في هذا الفن من أهل عصره . . . كمصنفات سعيد بن أبي عروبة " قال : " فكتابه صحيح عنده ، وعند من تبعه ممن يحتج بالمرسل والموقوف . وأما أول من صنف الصحيح المعتبر عند أئمة الحديث ، الموصوف بالاتصال وغير ذلك من الأوصاف ، فأول من جمعه : البخاري ، ثم مسلم ، كما جزم به ابن الصلاح " .

(١) أنظر قول البخاري في : تاريخ بغداد : (٩ / ٢) ، وطبقات الحنابلة : (١ / ٢٧٥) ،

وسير النبلاء : (١٢ / ٤٠٢) .

(٢) أنظر : وفيات الأعيان (٤ / ١٩٠) ، وطبقات الحنابلة (١ / ٢٧٦) ، وسير النبلاء

(١٢ / ٤٠٦) ، وهدي الساري (ص ٤٨٩) . وفي "النبلاء" و "تهذيب ابن حجر"

: " في ست عشرة سنة " .

(٣) وهو ما جاء ضمن حديث المعراج الطويل ، وقد أخرجه البخاري رحمه الله في عدة مواضع من صحيحه : منها ما أخرجه في ك الصلاة ، ح ٢٤٩ / ، وفي ك — الأنبياء ، ح ٢٢٤٢ / ، وفي ك التوحيد ، ح ٧٥١٧ / . وغير ذلك من المواضع ، وذلك من حديث أنس رضي الله عنه .

وقد أورد ابن حجر — رحمه الله — في "فتح الباري" كلام ابن حزم وغيره على هذا الحديث ، وليس فيه حكم ابن حزم عليه بالوضع ، وإنما أنكر ابن حزم تفرد شريك بسن عبد الله بأشياء في روايته لم يوافق عليها كقوله في الرواية : " قبل أن يوحى إليه " ، والمعلوم أن المعراج وفرض الصلاة كان بعد البعثة .

وعبارة ابن حزم : " لم نجد للبخاري ومسلم في كتابيهما شيئاً لا يحتمل مخرجاً ، إلا حديثين . . . " فذكر هذا الحديث ، ثم قال : " فيه ألفاظ معجزة ، والآفة فيه من شريك ، من

ذلك قوله : قبل أن يوحى إليه . . . " اهـ .

وقد تولى الحافظ رحمه الله رد هذه الشبه ، ولم يوافق على دعوى تفرد شريك ، ثم نقل طرفاً من كلام ابن طاهر في الرد عليه . أنظر : فتح الباري (١٣ / ٤٨٠ — ٤٨٦) ،

وقد أجاب عن ذلك ابن طاهر في جزء مفرد (١) .

فصل

وأما صحيح الإمام أبي الحسين ، مسلم بن الحجاج ، فهو أصح الكتب بعد القرآن
أيضاً (٢) ، وبعض علماء الغرب يقولون : إنه أصح من كتاب البخاري (٣) . وليس بصواب .

= وهدى السارى : (ص ٢٨٣) ، ح / ١١٠ / .

(١) ذكر صاحب "هدية العارفين" (١/ ٨٢) ضمن مؤلفات ابن طاهر كتاباً بعنوان :

"جواب المتعنت على البخاري" ، وهو "في كشف الظنون" (ص ٦٠٨) .

فلعله هو المقصود ؟

(٢) يعنى : بعد "صحيح البخاري" .

(٣) ولم ينقل عن أحد هم القول : بأصحية "كتاب مسلم" على كتاب "البخاري" ، بل المنقول

عنهم إنما هو تفضيلهم لكتاب مسلم على البخاري حسب .

وهذا منقول عن ابن حزم الظاهري ، وأبي مروان الطبري ، فيما حكاه عن بعض شيوخه .

وأجاب ابن الصلاح - رحمه الله - عن هذا ، وعن قول أبي علي النيسابوري : "ما

تحت أديم السماء" كتاب أصح من كتاب مسلم بن الحجاج " : بأن ذلك إن كان

المقصود به ترجيح كتاب مسلم من حيث أنه لم يمازجه - بعد الخطبة - إلا الحديث

مسروداً ، غير ممزوج بمثل ما في كتاب البخاري من عناوين التراجم وغير ذلك مما لم

يسنده على شرطه في الصحيح ، فلا بأس به ، أما إن كان المقصود به أن كتاب

مسلم أصح صحيحاً ، فإنه مردود على من يقوله .

وقد بحث الحافظ ابن حجر هذا الموضوع وسط القول فيه فأفاد رحمه الله .

أنظر : التقييد والايضاح (ص ٢٦) ، ونكت ابن حجر على ابن الصلاح

(٢٨١ / ١ - ٢٨٩) .

روينا عنه - رضى الله عنه - فى "صحيحه" (١) أنه قال : "ليس كل حديث صحيح وضعته

فى كتابى ، إِنَّمَا وضعت ها هنا ما أجمعوا عليه " .

قال الشيخ تقي الدين ابن الصلاح : "أراد - والله أعلم - أنه لم يضع فى كتابه إلاَّ

الأحاديث التى وُجِدَ عنده فيها شرائط الصحيح المجمع * عليه ، وإن لم يظهر اجتماعها

فى بعضها عند بعضهم" (٢) .

قلت : وأما زعم أبى محمد الظاهرى أيضاً : أن فيه حديثاً موضوعاً - وهو حديث أبى

سفيان يوم الفتح المشهور (٣) - : فلا يقبل منه .

وقد أجاب عنه الأئمة بأجوبة ، نذكرها - إن شاء الله - فى كتاب "الوكالة" من ربيع

البيوع (٤) ، حيث يعرض له الرافعى .

(١) (٣٠٤/١) ، ك الصلاة ، باب التشهد فى الصلاة ، ح / ٦٣ / .

* فى (أ،م) : المجتمع . والتصحيح من "علوم ابن الصلاح" .

(٢) "مقدمة ابن الصلاح مع التقييد" : (ص ٢٦) . وقال فى "صيانة صحيح مسلم" (ص ٧٥)

عقب كلام مسلم هذا : "إنَّه أراد : أنه ما وضع فيه ما اختلفت الثقات فيه فى نفس الحديث متناً أو اسناداً ، ولم يرد ما كان اختلافهم إنما هو فى توثيق بعض رواتبه ، وهذا هو الظاهر من كلامه "

(٣) والحديث الذى أشار إليه المؤلف هو : ما أخرجه مسلم فى "صحيحه" (١٩٤٥/٤) ، ك

فضائل الصحابة ، باب من فضائل أبى سفيان بن حرب رضى الله عنه ، ح / ١٦٨ / من رواية : عكرمة ، عن أبى زميل ، عن ابن عباس رضى الله عنه . وفيه أن أبا سفيان سأل النبى صلى الله عليه وسلم ثلاثة أشياء ، ومنها : أن يزوج النبى صلى الله عليه وسلم بابنته أم حبيبة ، وأن النبى صلى الله عليه وسلم أجابه بالموافقة .

(٤) البدر المنير : ج ٤ (ق ٢٦٢/أ) . قال هناك : " . . . فهو من الأحاديث المشهورة الإشكال ، المعروفة بالإعْضال . ووجه الإشكال : أن أبا سفيان إِنَّمَا أسلم يوم الفتح ، والفتح سنة ثمان ، والنبى صلى الله عليه وسلم كان قد تزوجها قبل ذلك بزمان طويل " ثم أشار - رحمه الله - إلى أنه استوفى الكلام عليه فى كتابه "شرح العمدة" .

ثم رجعت إلى "شرح العمدة" له ، ووقفت على كلامه هناك ، فكان مما قال : "وأنكر الأئمة على ابن حزم ما قاله ، صوناً للصحيح عن ذلك ، ورميه عكرمة بالوضع من أفراد" . ثم نقل طرفاً من رد الأئمة على ابن حزم ، منهم : ابن الصلاح ، وابن مفلح رحمهم الله . =

واعلم أن ما ذكره الحاكم أبو عبد الله في كتاب "المدخل إلى معرفة الاكليل" (١) : أن
 الصحابي أو التابع إذا لم يكن له إلا راوٍ واحد ، لم يخرج حديثه في "الصحيحين" — أغنى
 الشيخان — : لم يشترطاه ، ولا أحد منهما ، وهو منقوض بما سيأتي بيانه في كتاب "أداء الزكاة"^(٢)
 إن شاء الله تعالى .

-
- = ثم نقل أجوبة العلماء عن هذا الإشكال ، ومنها :
- * أن أبا سفيان لما أسلم عام الفتح أراد بهذا القول : تجديد النكاح ، لأنه كان إذ ذاك
 مشركاً ، فلما أسلم ظن أن النكاح يتجدد بإسلام الولي . قاله : ابن طاهر ، وابــــن
 الصلاح ، والمنذرى .
- * أن تأويل قول أبي سفيان : "أزوجكها" : أَرْضَى بِزَوَاجِكَ بِهَا ، فَإِنَّهُ كَانَ عَلَى رِغْمٍ مِنِّي ، وَدُونَ
 اخْتِيَارِي ، وَإِنْ كَانَ زَوَاجُكَ صَحِيحاً . ذكره شرف الدين الدمياطي . وذكر أجوبة أخرى .
- قلت : وهذه الأجوبة ، وتلك التأويلات قد لا تدفع القول باحتمال الوهم والمخالفة في هذا
 الخبر ، قال القاضي عياض — ونقله المؤلف في "شرح العمدة" — : "غريب جداً" . ونقل
 — كذلك — عن ابن الجوزي قوله : "إنفرد مسلم به ، وهو وهم من بعض الرواة بلا شك" . وقال
 الذهبي في "الميزان" (٩٣/٣) : "منكر" . وأيد الشيخ الألباني ذلك . أما الحكم عليه
 بالوضع فهو الذي لا يُؤَافَقُ عليه .
- أنظر : "الإعلام بفوائد عدة الأحكام لابن الملقن ج ٣ (ق ١١٠ ب — ١١٢ ب) .
- (١) (ص : ٨٧) . قال ذلك — رحمه الله — عند كلامه على أقسام الصحيح .
- وقد ردّ هذه الدعوى كل من : ابن طاهر ، والحازمي ، وبيّنا أنها منقوضة في الصحيحين
 جميعاً ، وأن الأمر على خلافها ، وأتينا بأمثلة من الصحيحين تؤيد ذلك .
- أنظر : شروط الأئمة الستة (ص ٢٢ ، ٢٣) ، وشروط الخمسة (ص ٤٣ — ٤٩) .
- (٢) أنظر : "البدر المنير" : ج ٣ (ق ١٤٧ ب) "من النسخة المحمودية" . وقد بين المؤلف
 هناك بطلان هذه الدعوى ، ورد على البيهقي في قوله بذلك أيضاً .
- ذلك أن البيهقي قال بأن الشيخين تركا الرواية عن "معاوية بن حيدة" لأنه لم يثبت
 عندهما رواية ثقة عنه غير ابنه . وتلخص رد ابن الملقن عليه في نقطتين :
- الأولى : أن اشتراط الشيخين ذلك لم يثبت عندهما ، بل الواقع يخالفه ويرده .
- الثاني : أن قول البيهقي لم يثبت عندهما رواية ثقة عنه غير ابنه ، لم يثبت على جهسة
 النقل عنهما ، وكأنه من باب الظن ، فربما تركاه لأنه ليس من شرطهما .

فصل

وأما " سنن أبي داود " - رحمه الله - : فقد حكى عنه ابن منده الحافظ - كما أفاده ابن

طاهر (١) - : أن شرطه إخراج أحاديث أقوام لم يجمع على تركهم ، إذا صح [الحديث] (٢) .

بإتصال الإسناد (٣) من غير قطع ولا إرسال .

وقال الحافظ أبو بكر الحازمي في كتاب " شروط الأئمة " (٤) : قال أبو داود : " كتبت

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسمائة ألف حديث ، إنتخبت منها ما ضمنته " كتاب

السنن " ، جمعت فيه أربعة آلاف حديث ، [ثمانمائة حديث] (٥) ، ذكرت الصحيح (١٢/ب)

وما يشبهه ، وما يقاربه " .

(٦) وقد اشتهر عنه من غير وجه ما معناه : أنه يذكر في كل باب أصح ما عرفه في ذلك الباب .

(١) في " شروط الأئمة الستة " : (ص ١٩) وهذا شرط النسائي كذلك ، كما قال ابن منده .

ثم قال عقب ذلك : " ويكون هذا القسم من الصحيح . . . إلا أن طريقة لا يكون

كطريق ما أخرجاه - يعنى البخارى ومسلم - فى هذين الكتابين ، فما أخرجه مما

انفردوا به دونهما فإنه من جملة ما تركه البخارى ومسلم من جملة الصحيح " .

وسياتى بيان أن هذا الشرط منتقى فى حق أبى داود خاصة ، إذ وقع فى كتابه الرواية

عن قوم مجمع على تركهم .

(٢) زيادة من " شروط الستة " .

(٣) فى (أ،م) : إسناد . والمثبت من " شروط الستة " .

(٤) (ص ٦٨) . وأنظر : " رسالة أبى داود الى أهل مكة " : (ص ٢٢) .

فإنه ذكر عدد أحاديث كتابه فقال : " ولعل عدد الذى فى كتابى من الأحاديث قدر

أربعة آلاف وثمانمائة حديث ، ونحو ستمائة حديث من المراسيل " .

(٥) ما بين المعكوفين سقط من (أ،م) وزدته من " شروط الخمسة " ، و" مختصر المنذرى "

(٦/١) .

(٦) أنظر : " رسالة أبى داود الى أهل مكة " : (ص ٢٢ ، ٢٣) فقد سأله أهل مكة عن الأحاديث

التي فى كتاب " السنن " : أهى أصح ما عرف فى الباب ؟ قال رحمه الله جواباً

عليهم : " فاعلموا أنه كذلك كله . . . " .

وقال : " ما كان فى كتابى من حديث فيه وهنٌ شديد فقد بيّنته (١) ، ومالم أذكر فيسه

شيئاً فهو صالح ، وبعضها أصح من بعض " . نقل ذلك الشيخ تقي الدين ابن الصلاح فى

كتاب " علوم الحديث " (٢) ، والشيخ محيى الدين النووى (٣) فى " كلامه على سننه " عنه .

(١) نقل الحافظ السخاوى عن ابن حجر قوله : " وقد يقع البيان فى بعض النسخ دون بعض ،

ولا سيما رواية أبى الحسن بن العبد ، فإنَّ فيها من كلام أبى داود شيئاً زائداً على رواية اللؤلؤى " .

وقال الحافظ ابن حجر أيضاً فى " نكته " معلقاً على مقالة أبى داود هذه : " وفى قول أبى داود : وما كان فيه وهن شديد بينته " ما يفهم أنَّ الذى يكون فيه وهن غيـر شديد أنه لا بينه " .

وهذا الذى فهمه ابن حجر — رحمه الله — ظاهر ، وفيه دليل واضح على أن ما سكـت عنه أبو داود يقع فيه الضعيف ضعفاً محتملاً ، ويؤكد ذلك ما جاء عن الذهبى — رحمه الله — حيث جعل ما فى " سنن أبى داود " على ست مراتب ، وقال فى المرتبة الخامسة : " ما ضَعَّف إسناده لنقص حفظ راويه ، فمثل هذا يسكت عنه أبو داود غالباً " .

أنظر : النكت على ابن الصلاح لابن حجر (١ / ٤٣٥) ، و " فتح المغيث " (ص ٧٤) (ط الهند) ، والأجوبة الفاضلة للكنوى (ص ٦٧ ، ٦٨) .

(٢) أنظر : " التقييد والايضاح " : (ص ٥٢) ، و " رسالة أبى داود الى أهل مكة " (ص ٢٧) وفيها إلى قوله : " . . . فقد بينته " .

(٣) ونقله كذلك فى " تقريبه " . أنظر : تدريب الراوى (١ / ١٦٧) .

ومما ينبغى الإشارة إليه : أن عبارة أبى داود : " ومالم أذكر فيه شيئاً فهو صالح " قد مشى قوم على ظاهرها ، فاحتجوا بكل ما سكـت عنه أبو داود ، كما فعل ذلك السيوطى فى " جامع الكبير " ، و " الصغير " وغيره من العلماء . وليس هذا بصواب ، بل فى كتابه الصحيح ، والحسن ، والضعيف . أما بيان ذلك فكما يلى :

قال ابن الصلاح — بعد حكايته مقالة أبى داود المتقدمة — : " فعلى هذا ما وجدناه فى كتابه مذكوراً مطلقاً — يعنى : سكـت عنه — ، وليس فى واحد من الصحيحين ، ولا نص على صحته أحد ممن يميز بين الصحيح والحسن ، عرفناه بأنه من الحسن عند أبى داود " . ثم أشار — رحمه الله — إلى أن ذلك قد يكون دون الحسن ، وذلك لما عُرِفَ من مذهب أبى داود فى تخريج الضعيف إذا لم يجد فى الباب غيره . وزاد النووى — كما سيأتى — أنه قد يكون صحيحاً ، ولكن الأولى أن يحكم فيه بالقدر المحقق وهو أن يكون حسناً ،

وذكر الحازمي في كتابه "شروط الأئمة الخمسة" (١) بإسناده إليه، أنه قال في "رسالته" التي كتبها إلى أهل مكة، وغيرها، جواباً لهم: "سألتهم أن أذكر لكم الأحاديث التي في كتاب "السنن": أهى (٢) أصح ما عرفت في هذا الباب؟ فاعلموا أنه كذلك كله (٣)، إلا أن يكون قد روى من وجهين صحيحين، وأحد هما أقدم (٤) إسناداً، والآخر صاحبه أقوم (٥) فسي الحفظ، فربما أكتب ذلك (٦)، ولا أرى في كتابي [من] (٧) هذا عشرة أحاديث. ولم أكتب في الباب إلا حديثاً واحداً أو حديثين، وإن كان في الباب أحاديث صحاح، فإنه يكسر (٨)، وإنما أردت قرب منفعتها.

= وهذا - بلا شك - فيما لم ينص على ضعفه أبو داود ولا غيره. ثم بين الحافظ ابن حجر - رحمه الله - ذلك في "نكته"، وذكر أن ما سكت عنه أبو داود ليس هو من قبيل الحسن الأصطلاحي، إنما هو أقسام أربعة:

١- فمنه ما يكون في الصحيحين أو على شرط الصحة ٢٠ - ومنه ما هو من قبيل الحسن لذاته ٢٠ - ومنه ما هو من قبيل الحسن إذا اعتضد ٠ قال - رحمه الله - : وهذان القسمان - الثاني والثالث - كثير في كتابه جداً ٤٠ - ومنه ما هو ضعيف، لكنه من رواية من لم يجمع على تركه غالباً قال: "وكل هذه الأقسام عنده تصلح للاحتجاج بها".

قال - رحمه الله - : "ومن هنا يظهر ضعف طريقة من يحتج بكل ما سكت عليه أبو داود، فإنه يخرج أحاديث جماعة من الضعفاء في الاحتجاج ويسكت عنها". ثم ذكر أمثلة ذلك، فأفاد وأجاد رحمه الله ٠ وسيأتى من كلام النووي - بعد قليل - ما يؤكد هذا المعنى ويدعمه ٠ أنظر: التقييد والايضاح (٥٢ - ٥٤)، ونكت ابن حجر على ابن الصلاح

(١/٤٣٥ - ٤٤٥)

- (١) ص: (٦٦ - ٦٨) ٠ وأنظر: "رسالة أبي داود إلى أهل مكة" (ص ٢٢، ٢٣) ٠
- (٢) في (أ، م): هي ٠ والتصويب من "شروط الخمسة"، و"رسالة أبي داود" ٠
- (٣) في (أ): "أن ذلك كله" ٠ وما أثبتناه من "رسالة أبي داود" ٠
- (٤) في "رسالة أبي داود": أقوم ٠ والمثبت يوافق "الحازمي" ٠
- (٥) في (أ، م): أقدم ٠ والمثبت من "شروط الخمسة" ٠
- (٦) يعني يكتب الحديث الذي صاحبه أقوم في الحفظ ٠ (٧) ليست في (أ)، ولا (م)، وألحقها من "شروط الخمسة"، و"الرسالة" ٠ وسها يستقيم الكلام ٠
- (٨) في "شروط الخمسة": يكسر ٠

وليس في كتاب " السنن " الذي صنفه عن رجلٍ متروكٍ الحديث شيءٌ (١) ، فإنْ ذَكَرَكَ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سُنَّةً (٢) ليس فيها خَرَجَتْهُ ، فأَعْلَمَ أَنَّهُ حديث واهٍ ، إِلَّا أن يكون في كتابي من طريق آخر ، فإنِّي لم أخرج الطرق ، فإنَّه يكثر على المتعلم .

ولا أعرف أحداً جَمَعَ على الاستقصاءِ غيري " (٣) .

(١) قال الشيخ / محمد الصباغ في تعليقه على " رسالة أبي داود " عند هذه العبارة : " لعل العبارة التي نقلها عنه المنذري ، وابن الصلاح ، وغيرهما : أن محمد بن إسحاق بسن منده الحافظ حكى عن أبي داود أنه قال : " ما ذكرت في كتابي حديثاً اجتمع الناس على تركه " لعل هذه العبارة أدق من الكلمة الواردة في هذه الرسالة ، لأن في كتابه السنن " بعض المتروكين كما ذكرت في دراستي للسنن " .

ويتأكد هذا المعنى بقول الحافظ ابن حجر رحمه الله - في " نكتة " : " . . . وقد يخرج - يعني أبا داود - لمن هو أضعف من هؤلاء بكثير ، كالحارث بن وجيه ، وصدقه الدقيق ، . . . وأمثالهم من المتروكين " .

نكت ابن حجر على ابن الصلاح (١ / ٤٣٩ ، ٤٤٠) ، رسالة أبي داود إلى أهل مكة (ص ٢٥) .

(٢) في (أ) ، و (م) : شيئاً . والمثبت من " شروط الخمسة " ، و " الرسالة " . وهو المناسب للسياق .

(٣) وهذا حق وصدق ، وذلك لكثرة ما حوى كتابه من السنن والأحكام مما ليس في غيره ، قال الخطيب : " . . . فأما السنن المحضة ، فلم يقصد أحدٌ جمعها واستيفاءها على حسب ما اتفق لأبي داود " . وقال الخطابي : " . . . فقد جمع في كتابه هذا من الحديث في أصول العلم ، وأمّهات السنن ، وأحكام الفقه ما لم يعلم مُتَقَدِّماً سبقه إليه ، ولا متأخراً لحقه فيه " . وقال النووي - رحمه الله - : " . . . فإنَّ معظم أحاديث الأحكام التي يحتج بها فيه " . أي في السنن - مع سهولة تناوله ، وتلخيص أحاديثه ، وبراعة مصنفه ، واعتناؤه بتهديبه " .

من أجل هذا كله قال ابن الأعرابي - أحد رواة السنن عن أبي داود - : " لو أن رجلاً لم يكن عنده من العلم إلا المصحف ، ثم كتاب أبي داود ، لم يحتجْ معهما إلى شيء من العلم " .

أنظر : الحطة في ذكر الصحاح الستة (٢٤٤ - ٢٤٦) .

ونقل النووى - رحمه الله - النص المتقدم (١) عن أبى داود - الذى شارك ابن الصلاح

فيه فى " كلامه على سنن أبى داود " - ثم قال : " وهذا يُشكّل ، فإنّ فى سننه أحاديث ظاهرة

الضعف لم يُبينها ، مع أنها متفق على ضعفها عند المحدثين ، كالمرسل ، والمنقطع ، ورواية

مجهول : " كشيخ " ، " رجل " ، ونحوه ، فلا بد من تأويل هذا الكلام " * .

قال : " وليعلم أن ما وجدناه فى " سننه " ، وليس هو فى الصحيحين ، أو أحدهما ، ولا نرى

على صحته أو حسنه أحد ممن يعتمد ، ولم يضعفه أبو داود : فهو حسن عند أبى داود أو

صحيح ، فيحكم بالقدر المحقق ، وهو أنه حسن . فإنّ نصّ على ضعفه من يُعتمد ، أو رأى العارف

فى سنده ما يقضى الضعف (١٣ / أ) ، ولا جابر له : حكمنا بضعفه (٢) (٣) .

(١) وهو قوله : " ما كان فى كتابى من حديث فيه وهن شديد فقد بينته " .

* وسيأتى من كلام النووى تأويل ذلك .

(٢) الذى فى " تقريب النووى " من هذا الكلام قوله : " فعلى هذا : ما وجدنا فى كتابه

مطلقاً ولم يصححه غيره من المعتمدين ، ولا ضعفه فهو حسن عند أبى داود " .

والكلام بتمامه نقله الحافظ ابن حجر فى " النكت " ، ثم قال عقيب : " وهذا هو

التحقيق ، لكنه - أى النووى - خالف ذلك فى مواضع من " شرح المذهب " ، وغيره

من تصانيفه ، فاحتج بأحاديث كثيرة من أجل سكوت أبى داود عليها ، فلا يخر بذلك ،

والله أعلم " .

أنظر : تدريب الراوى (١ / ١٦٧) ، ونكت ابن حجر على ابن الصلاح (١ / ٥٤٤) ،

• (٤٤٥)

(٣) جاء فى آخر عبارة النووى فى " النكت " ، و " فتح المغيث " ، بعد قوله : " حكمنا

بضعفه " زيادة وهى قوله : " ولم يلتفت إلى سكوت أبى داود " .

وقد قال الحافظ أبو عبد الله بن منده: "إن أبا داود خَرَجَ الإسنادَ الضعيفَ إذا لم

يجدُ في الباب غيره ، لأنه أقوى عنده من رأى الرجال " (١) .

وقال الخطابى : " كتاب أبى داود جامع للصحيح والحسن ، وأما الضعيف فإنه خَلِيَ منه " .

قال : " وإن وقع منه شئٌ — كضربٍ من الحاجة — فإنه لا يَأْلُوا أن يبين أمره ، ويذكر عَظَمته ،

ويُخْرِجَ من عهدته " (٢) .

قال : " ويحكى لنا عن أبى داود أنه قال : ما ذكرت فى كتسابى حديثاً أجمع الناس على

تركه " (٣) .

وقال ابن عساكر فى أول " أطرافه " (٤) : " صنف أبو داود كتابه الذى سَمَّاهُ " السنن " ،

فأجاد فى تصنيفه ، وأحسن ، وقصد أن يأتى فيه بما كان صحيحاً مشتهراً ، أو غريباً حسناً

معتبراً ، ويطرح ما كان مطرَحاً مستنكراً ، ويجتنب * ما كان شاذاً منكراً " .

قلت : وما حكاه الخطابى فيه نظر ، فإنَّ فى " سننه " أحاديث ظاهرة الضعف لـ

يبيينها ، مع أنها ضعيفة كالمرسل ، والمنقطع ، ورواية مجهول : " كشيخ " ، " رجل " ، ونحوه ،

كما سَلَفَ (٥) .

(١) " التقييد والإيضاح " (ص ٥٣ ، ٥٤) نقل ذلك ابن الصلاح عن ابن منده ، وعبارته :

" .. حكى أبو عبد الله بن منده الحافظ : أنه سمع محمد بن سعد البأوردى بمصر

يقول : كان من مذهب أبى عبد الرحمن النسائى أن يخرج عن كل من لم يجمع على تركه " .

قال ابن منده : " وكذلك أبو داود السجستانى يأخذ مأخذه ، ويُخْرِجُ الإسنادَ الضعيف

... الخ . وسيأتى مزيد بيان عند الكلام عن شرط النسائى إن شاء الله .

(٢) معالم السنن (١ / ١١) . (٣) المصدر السابق ، و " مختصر المنذرى " (١ / ٨) .

(٤) ج ١ (ق ٢ / أ) .

* هذه الكلمة رسمت فى (أ) هكذا : " أوكر " . وفى " الأطراف " : " و فى يجنب " . والمثبت

من (م) ، وهو الصواب .

(٥) وتقدم ذكر كلام النووى — رحمه الله — فى ذلك .

وأجاب النووي في " كلامه على سننه " : بأنه — وهو مخالف أيضاً لقوله : " وما كان فيه ضعف شديد ببيته " — لما كان ضَعْفُ هذا النوع ظاهراً ، استغنى بظهوره عن التصريح ببيانه (١) .

قلت : فعلى كل حال ، لابد من تأويل كلام أبي داود ، والحق فيهما قرره النووي .

وأما قول الحافظ أبي طاهر السلفي (٢) : " سنن أبي داود من الكتب الخمسة التي اتفق على صحتها علماء المشرق والمغرب " ، ففيه تساهل كبير (٣) .

(١) وقد أورد الحافظ ابن حجر — رحمه الله — أسباباً أخرى يسكت من أجلها أبو داود عن بيان الضعف في الحديث ، مع كونه ظاهر الضعف ، قال رحمه الله :
لأن سكوت تارة يكون اكتفاءً بما تقدم له من الكلام في ذلك الراوي في نفس كتابه . وتارة يكون لذهول منه . وتارة يكون من اختلاف الرواة عنه ، وهو الأكثر . وقد سبق بيـان الحافظ لهذه المسألة ، ونظناه تعليقا في ص : (١٨٨) .

قال : " وقد يتكلم على الحديث بالتضعيف البالغ خارج " السنن " ، ويسكت عنه فيها " . ثم ذكر أمثلة لكل سبب من هذه الأسباب . أنظر : " النكت على ابن الصلاح " (١ / ٤٤٠ — ٤٤٣) .

(٢) الحافظ ، العلامة ، شيخ الاسلام ، صدر الدين ، أحمد بن محمد بن أحمد بن إبراهيم ، الأصبهاني . و " سلفه " : لقب لجده أحمد ، ومعناه : الغليظ الشفة . مولده سنة (٤٧٥هـ) أو قبلها بسنة ، وربما قيل غير ذلك ، فقد كان لا يُحرر تاريخ مولده . قال السمعاني : " أبو طاهر ثقة ، ورع ، متقن ، ثبت ، فهم ، حافظ ، له حظ من العربية ، كثير الحديث ، حسن البصيرة فيه " توفي — رحمه الله — سنة (٥٧٦هـ) .

له ترجمة في : وفيات الأعيان (١ / ١٠٥) ، والتذكرة (٤ / ١٢٩٨) ، الشذرات (٤ / ٢٥٥)

(٣) قال ابن الصلاح عقب نقله كلام أبي طاهر : " وهذا تساهل ، لأن فيها ما صرحوا بكونه ضعيفاً ، أو منكراً ، أو نحو ذلك من أوصاف الضعيف "

وتعقب العراقي ابن الصلاح في ذلك ، فقال : " وإنما قال السلفي بصحة أصولها ، كذا ذكره في مقدمة الخطابي فقال : وكتاب أبي داود فهو أحد الكتب الخمسة ، التي اتفق أهل الحل والعقد . . . على قبولها ، والحكم بصحة أصولها " . قال العراقي : " ولا يلزم من كون الشيء له أصل صحيح أن يكون هو صحيحاً " . لكن تعقب ابن حجر — رحمه الله — شيخه العراقي في تعقبه ابن الصلاح ، فقال في " نكته " عقب نقل كلام العراقي : " وحاصله : توهم ابن الصلاح في نقله لكلام السلفي ، وهو في ذلك تابع للعلامة مغلطاي . وما تضمنه من الإنكار ليس بجيد ، إذ العبارتان جميعاً موجودتان في كلام السلفي ، لكن ما نقله

وَتَسْأَوُلَ النُّوَوِيَّ عَلَى إِرَادَةِ الْمُعْظَمِ (١) •

فصل

وأما جامع أبي عيسى الترمذى : فقد كفانا مُؤَنَةُ الكلام عليه مُؤَلِّفُهُ ، فَإِنَّهُ بَيَّنَّ فِيهِ الصَّحِيحَ وَالْحَسَنَ وَالضَّعِيفَ (٢) ، وقال : "صنفت هذا الكتاب ، وعرضته على علماء أهل الحجاز فَرَضُوا به ، وعرضته على علماء العراق فَرَضُوا به ، وعرضته على علماء خراسان فرضوا به ، ومن كان فـسـى بيته هذا الكتاب ، فكأنما فى بيته نَبِيٌّ يتكلم" (٣) •

= مغلطاي۔ وتبعه شيخنا۔ سابق • ثم عاد السلفى وقال ما نقله عنه ابن الصلاح بزيادة " هذا ، وقد ذهب ابن سيد الناس۔ رحمه الله۔ فى شرحه للترمذى إلى حَمَلِ كَلام السلفى على ما يقع التصريح فيه من مُخَرَّجِهَا ، وغيره بالضعف • وهذا۔ كما قال السخاوى۔ : "يقضى أَنَّ ما كان فى الكتب الخمسة مسكوتاً عنه ، ولم يصرح بضعفه ، يكون صحيحاً" • وليس هذا الإطلاق صحيحاً ، بل فى كتب السنن أحاديث لم يتكلم فيها الترمذى ولا أبو داود ، ولم نجد لغيرهم فيها كلاماً ، ومع ذلك فهى ضعيفة" •

فالحاصل : أن أحسن شئ فى هذا هو تأويل النووى رحمه الله ، وهو الذى ارتضاه العلماء ، المؤلف هنا ، وكذا ابن حجر ، والسخاوى • أنظر : التقييد والايضاح (ص ٦٢) ، ونكت ابن حجر على ابن الصلاح (١/ ٤٨٨ ، ٤٨٩) ، وفتح المغيث (ص ٨٣ ، ٨٤) طبعة الهند • (١) يعنى : أن معظم الكتب الثلاثة۔ أبى داود ، والترمذى ، والنسائى۔ مُحْتَجٌّ به ، كما هى عبارة النووى حيث يقول : " مراده : أن معظم كتب الثلاثة۔ سوى الصحيحين۔ يحتج به " • وقال الزركشى : " تسمية الكتب الثلاثة صحاحاً ، إما باعتبار الأغلب ، لأن غالبها الصحاح والحسان ، والضعيف منها ربما التحق بالحسن ، فإطلاق الصحة عليها من باب التغليب " • أنظر : زهر الرى على المجتبى (١/ ٥ ، ٦) • (٢) وهذا البيان من الترمذى فى الكثير الغالب ، وإلّا فقد وقعت أحاديث ضعيفة فى كتابه لم يبين حالها •

(٣) أنظر : التذكرة (٢/ ٦٣٤) ، وتهذيب التهذيب (٩/ ٣٨٩) وليس فيه " ومن كان فـسـى بيته . . . " •

وقال أبو نصر، عبد الرحيم بن عبد الخالق (١) فى كتابه الموسوم بـ "مذاهب الأئمة فى

تصحيح الحديث" : كتاب أبى عيسى على أربعة أقسام : صحيح مقطوع به ، وهو (١٣ / ب)

ما وافق فيه البخارى ومسلماً ، وقسم على شرط أبى داود والنسائى ، وقسم أخرجه للبخارية (٢) ،

وأبان عن علته ، وقسم رابع أبان عنه فقال : " ما أخرجت فى كتابى هذا ، إلا حديثاً قد عمل به

بعض الفقهاء " * .

وهذا شرط واسع ، فإن على هذا الأصل كل حديث احتج به محتج أو عمل به (٣) عامل ،

[أخرجه] (٤) ، سواء صح طريقه أو لم يصح طريقه . وقد أزاح عن نفسه الكلام ، فإنه شفى فى

تصنيفه لكتابه ، وتكلم على كل حديث بما فيه (٥) ،

(١) ابن أحمد ، اليوسفى ، كان حياً طائفاً ديناً ، توفى بكة سنة (٥٧٤ هـ) .

له ترجمة فى : العبر (٢٢٠ / ٤) ، والشذرات (٢٤٨ / ٤) .

(٢) فى (م) : الصدر . وما أثبتناه هو الصواب كما فى "شروط الستة" وغيره .

والمراد بالبخارية هنا : أنهم يخرجون الحديث ، ثم يخرجون ما يضاذه ، لبيان أمره .

وتام الكلام على هذا القسم عند ابن طاهر أنه قال : " والقسم الثالث : أحاديث

أخرجوها للبخارية فى الباب المتقدم ، وأوردوها لا قطعاً منهم بصحتها ، وربما أبان

المخرج لها عن علتها بما يفهمه أهل المعرفة .

فإن قيل : لم أودعوها كتبهم ولم تصح عندهم ؟ فالجواب من ثلاثة أوجه : " .

ثم ذكر هذه الأوجه رحمه الله فلتنظر هناك .

أنظر : شروط الأئمة الستة (ص ٢٠) .

ومن الجدير بالذكر : أن هذه الأقسام الثلاثة يشترك فيها أبو داود ، والنسائى كذلك

وانفرد الترمذى بالقسم الرابع عنهم .

* الخبر فى : سير النبلاء (٢٧٤ / ١٣) مع زيادة فيه .

(٣) كذا (أ ، م) ، وفى "شروط الستة" : بموجبه .

(٤) زيادة من "شروط الستة" والكلام يقتضى وجودها .

(٥) فى "شروط الستة" : بما يقتضيه .

وظاهر طريقته :

أن يترجم الباب الذى فيه حديث مشهور، عن صحابى قد صَحَّ الطريق إليه ، وأُخْرِجَ من حديثه فى الكتب الصحاح ، فيورد فى الباب [ذلك الحكم] (١) من حديث صحابى لم يخرجوه من حديثه ، ولا تكون الطريق إليه كالطريق إلى الأول ، لأن الحكم صحيح (٢) ، ثم يُتَّبَعُهُ بأن يقول : "وفى الباب عن فلان وفلان" ، ويعد جماعة ، فيهم الصحابى والأكثر (٣) الذى أُخْرِجَ ذلك الحكم من حديثه ، (٤) وَقَلَّ ما يسلك هذه الطريقة ، إلا فى أبواب معدودة .

وقال ذلك بنصه (٥) : ابن طاهر المقدسى (٦) أيضاً .

وقال يوسف بن أحمد : "لأبى عيسى الترمذى الضرير الحافظ فضائل تجمع، وتروى، وتسمع ، وكتابه من الكتب الخمسة التى اتفق أهل الحل والعقد ، والفضل ، والفقه من العلماء ، والفقهاء ، وأهل الحديث النبهاء على قبولها ، والحكمة صحة أصولها ، وما يورد فى أبوابها وفصولها" .

قلت : وكذلك قال الحافظ أبو طاهر السلفى : "إنَّ جامع الترمذى من الكتب الخمسة

التي اتفق على صحتها علماء الشرق والغرب" (٧) .

(١) زيادة من "شروط الستة" ، وسها يتم الكلام .

(٢) فى "شروط الستة" : " وإن كان الحكم صحيحاً " .

(٣) فى "شروط الستة" : " ذلك الصحابى المشهور وأكثر " .

(٤) قوله : " الذى أُخْرِجَ ذلك الحكم من حديثه " : ليس فى "شروط الستة" .

(٥) فى (أ ، م) : بعضه . والمثبت هو المراد .

(٦) "شروط الأئمة الستة" : (ص ١٦) فالظاهر أن عبد الرحيم بن عبد الخالق - سابق الذكر - نقله منه .

(٧) وقد تقدم قول أبى طاهر هذا ، وتعليق ابن الصلاح عليه فى (ص ١٩٣) ، لكن قاله

فى "سنن أبى داود" لا "جامع الترمذى" فليُنظر فى ذلك .

وفيها نظر؛ لأن فيه الضعيف ، والواهي ، والموضوع .

قال ابن القطان * في " علله " (١) : " جهل الترمذى بعض من [لم] يبحث عنه ، وهو : أبو محمد بن حزم ، فقال في كتاب الفرائض من " الإيصال " إثر حديث أورده : إنَّه مجهول (٢) . فأوجب ذلك في ذكره — من تعيين من شهد له بالإمامة — ما هو مستغنى عنه ، بشاهد علمه ، وسائر شهرته ، فممن ذكره — في جملة — : الإمام (٤) الدارقطني ، والحاكم أبو عبد الله ،

* في (م) : القطاع . وهو خطأ .

- (١) " بيان الوهم والإيهام " : ج ٢ (ق ٢٤٢ / أ) وينظر كذلك : (ق ١٥٦ / ب) .
- (٢) ساقطة من (أ) ، وألحقها من (م) ، وهي عند ابن القطان .
- (٣) أما تجهيل ابن حزم — رحمه الله — للإمام الترمذى ، فقد رَدَّه الأئمة عليه ، قال الذهبي — رحمه الله — في " ميزانه " (٢٧٨ / ٣) في ترجمة الترمذى : " ثقة مجمع عليه ، ولا التفات إلى قول أبي محمد بن حزم فيه . . . : إنَّه مجهول ، فإنَّه ماعرف ، ولا يرى بوجود " الجامع " ، ولا " العلل " الذين له " .
- ولم يقبل ابن حجر — رحمه الله — الاعتذار عنه ، فيقول في " تهذيب التهذيب " (٢٨٨ / ٩) : " ولا يقولن قائل : لعله ماعرف الترمذى ، ولا اطلع على حفظه ، ولا على تصانيفه ، فإنَّ هذا الرجل قد أطلق هذه العبارة في خلق من المشهورين — الثقات الحفاظ : كأبي القاسم البغوي ، وإسماعيل بن محمد الصَّغَّار ، وأبي العباس الأصم ، وغيرهم " . قلت : وابن ماجه ، صاحب السنن المشهور .
- ثم يتعجب ابن حجر — رحمه الله — من صنيع ابن حزم فيقول : " والحجب : أن ابن الغرضي ذكره في كتابه (المؤتلف والمختلف) ، ونَبَّه على قدره ، فكيف فات ابن حزم الوقوف عليه فيه ؟ " .
- فالحاصل : أنه لا اعتداد بقول ابن حزم في هؤلاء الأئمة الراسخين ، خاصة وقد انفراد بذلك ، ولم يوافقه عليه أحد ممن يحتد به .
- وينظر في ذلك : كتاب " قواعد في علوم الحديث " للعلامة التهانوي (ص ٢٦٨ — ٢٧٢)
- (٤) في (م) : الأحاديث . وكذا ابن القطان . وأرى أن المثبت أصوب وأنسب .

وقال الخليلي (١) في كتابه * (٢) : "ثقة متفق عليه" . ومن ذكره أيضاً : الأمير ابن

ماكولا (٣) ، وابن الغرضي (٤) ، والخطابي .

(١) القاضي ، الحافظ ، الامام ، أبو يعلى ، الخليل بن عبد الله بن أحمد ، القزويني . قال الذهبي - رحمه الله - : "كان ثقة ، حافظاً ، عارفاً بكثير من علل الحديث ورجالهم ، عالي الإسناد ، كبير القدر ، ومن نظري في كتابه" - يعني "الإرشاد" - عرف جلالته . . . وله فيه أوهام جمّة كأنه كتبه من حفظه" . توفي - رحمه الله - سنة (٤٤٦هـ) .

له ترجمة في : التذكرة (١١٢٣/٤) ، والعبر (٢١١/٣) ، والشذرات (٢٧٤/٣) .

(٢) أنظر : تهذيب التهذيب (٣٨٨/٩) .

(٣) الحافظ ، البار ، أبو نصر ، علم ، بن هبة الله بن علي بن جعفر بن علي بن محمد بن دلف . . . العجلي ، الجرياذقاني ، ثم البغدادي ، مصنف "الاكمال" . مولده سنة (٤٢٢هـ) .

قال السمعاني : "كان ابن ماكولا لبيباً ، حافظاً ، عارفاً ، يُرَشَّحُ للحفظ ، حتى كان يقال له : الخطيب الثاني . . . " . قال مؤتمن الساجي : "لم يلزم ابن ماكولا طريق أهل العلم ، فلم ينتفع بنفسه" . مات مقتولاً في سنة (٤٧٤هـ) ، وقيل في وفاته غمير ذلك .

له ترجمة في : سير النبلاء (٥٦٩/١٨) ، والتذكرة (١٢٠١/٤) ، والشذرات

(٣٨١/٣) .

(٤) الحافظ ، الإمام ، الحجة ، أبو الوليد ، عبد الله بن محمد بن يوسف بن نصر ، القرطبي ، صاحب "تاريخ الأندلس" . مولده سنة (٣٥١هـ) .

روى عنه : ابن عبد البر ، وقال عنه : "كان فقيهاً ، عالماً في جميع فنون العلم ، وفي الحديث والرجال . . . " . وقال أبو مروان ابن حيان : "لم نرمثل ابن الغرضي بقرطبة في سعة الرواية ، وحفظ الحديث ، ومعرفة الرجال . . . " مات مقتولاً ، قتلته البربر سنة (٤٠٣هـ) .

وقد ذكر الترمذي في كتابه "المؤلف والمختلف" .

له ترجمة في : سير النبلاء (١٧٧/١٧) ، والتذكرة (١٠٧٦/٣) ، وطبقات

الحفاظ (ص ٤١٩) ، والشذرات (١٦٨/٣) .

ونقل ابن دحية في كتاب " التنوير في مولد السراج المنير " جهالته عن ابن حزم ،

ثم (١) قال : " وكذلك قال فيه الخطيب ، ولم يذكره في تاريخه " (٢) .

قال : " وزعم أبو عمرو ، عثمان (١٤ / أ) بن أبي بكر الصيرفي لم يسمع هذا الكتاب " (٣)

(١) (ثم) : ساقطة من (م) .

(٢) وابن دحية لا يحول على كلامه في ذلك ، فإنه متكلم فيه ، وقد اشتهر عنه أنه كان

كثير الوقعة في الأئمة ، مع المجازفة والدعاوى العريضة .

أنظر : التذكرة (١٤٢١ / ٤ ، ١٤٢٢) .

(٣) كذا (أ) ، وفي (م) : " أن الترمذي لم يسمع . . . " . ولعل في العبارة سقط ؟

فصل

وأما شرط أبي عبد الرحمن النسائي في "سننه" ، فقال ابن منده الحافظ — كما أفاده

ابن طاهر (١) —: "إنَّ شرطه إخراج أحاديث أقوام (٢) لم يُجْمَعْ على تركهم (٣) ، إذا

صَحَّ الحديث ، باتصال الإسناد ، من غير قطع ، ولا إرسال " .

(١) في "شروط الأئمة الستة" (ص ١٩) . وحكاه ابن الصلاح عن ابن منده عن الباوردى ، كما في "التقييد والايضاح" (ص ٥٢) .

(٢) في (م) : "إخراج الحديث عن أقوام" . والمثبت يوافق ما في "شروط الستة" .
(٣) وقد حكم الحافظ العراقي — رحمه الله — بأن مذهب النسائي هذا في الرجال مذهب متسع .

وأشار ابن حجر — رحمه الله — إلى أنَّ ذلك هو المتبادر إلى الذهن ، ثم بيَّن أنَّ الأمر ليس كذلك ، وأنَّ النسائي — رحمه الله — أراد بذلك إجماعاً خاصاً . وبيان ذلك : أنَّ كل طبقة من طبقات النقاد لا تخلو من متشدد ومتوسط (معتدل) ، وقد قال النسائي — رحمه الله — : لا يُترك الرجل عندي حتى يجتمع الجميع على تركه ، فأما إذا وثقه ابن مهدي ، وضعفه يحيى القطان مثلاً ، فإنه لا يترك ، لِمَا عرف من تشديد يحيى ، ومن هو مثله في النقد " .

وقد قال الحافظ الذهبي رحمه الله : " لم يجتمع اثنان من علماء هذا الشأن قط على توثيق ضعيف ، ولا على تضعيف ثقة " .

ومن تأمل هذه القاعدة النفيسة ، وأمعن النظر فيها ، علم أنَّ قصد النسائي — رحمه الله — أنه لا يترك الرجل عنده ، حتى يجتمع على تركه من يستحيل اجتماعهم — في الغالب — على تضعيف ثقة أو توثيق ضعيف ، وهم أئمة هذا الفن ونقاده المشهود لهم — بالثقة والحدق فيه . وإلَّا فما عُرِفَ عن النسائي إلَّا التَّحرُّيُّ في الرجال والتشدد في أمر الرواية ، كما سيأتى من أخباره في ذلك .

أنظر: "شرح ألفية العراقي" له (١/١٠٢ ، ١٠٣) ، و"نكت ابن حجر على ابن

الصلاح" (١/٤٨٢ — ٤٨٤) .

قال ابن طاهر: " سألت [الإمام] (١) أبا القاسم، سعد بن علي (٢) الزنجاني (٣) عن حال رجلٍ من الرواة فوثقه، قلت: إنَّ أبا عبد الرحمن النسائي ضَعَفَهُ . فقال لى : لأبى عبد الرحمن فى الرجال شرطاً أشد من شرط البخارى ومسلم " (٤) .

وقال أبو طالب ، أحمد بن نصر (٥) الحافظ : " من يصبر على ما يصبر عليه النسائي ؟ كان عنده حديث ابن لهيعة ترجمة ترجمة ، فما حدَّث بها " (٦) .

- (١) ساقطة من (أ) ، وأثبتها من (م) ، وهى فى " شروط الأئمة الستة " .
- (٢) ابن محمد بن علي بن الحسين ، الإمام ، الثبت ، الحافظ ، القدوة ، أبو القاسم ، شيخ الحرم الشريف . قال أبو سعد السمعاني : " طاف الزنجاني الآفاق ، ثم جاور وصار شيخ الحرم ، وكان حافظاً ، متقناً ، ورعاً ، كثير العبادة ، صاحب كرامات وآيات ... " مات الزنجاني - رحمه الله - فى أول سنة (٤٧١هـ) أو أواخر التى قبلها .
- "الزنجاني" : بفتح الزاى ، وسكون النون ، وفتح الجيم ، نسبة الى "زنجان" وهى بلدة على حد " أذربيجان " من بلاد الجبل .
- له ترجمة فى : الأنساب (٢٢٥/٦) ، والتذكرة (١١٧٤/٣) ، وسير النبلاء (٣٨٥/١٨) .
- (٣) فى " شروط الستة " فى هذا الموضع زيادة ، وهى : بركة .
- (٤) " شروط الأئمة الستة " : (ص ٢٦) . وأنظر : التذكرة (٧٠٠/٢) .
- (٥) ابن طالب ، البغدادي . كان الدارقطني يقول : "أبو طالب الحافظ أستاذى" . وقال الخطيب : " كان ثقةً ، ثبتاً ، حدَّث عنه عبد الله بن زيدان البجلي ، وهو أكبر منه " . توفى - رحمه الله - سنة (٣٢٣هـ) .
- له ترجمة فى : تاريخ بغداد (١٨٢/٥) ، والتذكرة (٨٣٢/٣) ، والشذرات (٢٩٨/٢) .
- (٦) " شروط الأئمة الستة " (ص ٢٧) - وفيه زيادة قوله : " وكان لا يرى أن يحدث بحديث ابن لهيعة " - والتذكرة (٦٩٩/٢) ، والنكت لابن حجر (٤٨٣/١) .
- قال ابن حجر عقب هذه الحكاية : " وكان عنده عالياً ، عن قتيبة عنه ، ولم يحدث به لا فى السنن " ، ولا فى غيرها " .

وقال أحمد بن محبوب الرَّمْلِيُّ : " سمعت أبا عبد الرحمن النسائي يقول : لما عَزَمْتُ

على جمع كتاب " السنن " ، إستخرت الله تعالى فى الرواية عن شيوخ كان فى القلب منهم
بعض الشئ ، فوقعت الخيرة على تركهم ، فنَزَلْتُ فى جملة من الأحاديث كنت أعلِّـمُ
فيها عنهم " (١) .

وقال أبو الحسن المعافى : " إذا التُّفِتْ إلى ما يخرجهُ أهل الحديث ، فما أخرجهُ

النسائي أقرب إلى الصحة * مما خَرَّجَهُ غيره " (٢) .

بل من الناس من يعدُّه من أهل الصحيح (٣) ، لأنه يبين عن علل الأسانيد ، وإنْ

أدخلها فى كتابه .

وقد حَدَّثَنَا عَنْهُ أنه قال : " لم أُخْرِجْ فى كتابى "السنن" من "يُتَّفَقُ على تركه" . فَإِنْ أُخْرِجَ

منه أحداً بَيْنَهُ ، وهذه رتبة شريفة .

(١) أنظر : " شروط الأئمة الستة " (ص ٢٦) ، و " نكت ابن حجر " (٤٨٣ / ١) .

* فى (أ ، م) : الصحيح . والمثبت من " النكت " ، وزهر الرى " . وهو أنسب .

(٢) أنظر : " النكت " لابن حجر (٤٨٤ / ١) ، و " زهر الرى " (٤ / ١) .

(٣) فقد أطلق اسم الصحة على كتابه جماعة ، كالخطيب البغدادي ، وأبى طاهر السلفى ،
المتقدم كلامه معنا فى هذا المعنى .

وقال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - : " وقد أطلق عليه - أيضاً - اسم الصحة :

أبو على النيسابورى ، وأبو أحمد بن عدى ، وأبو الحسن الدارقطنى ، وابن منده ،
وعبد الغنى بن سعيد ، وأبو يعلى الخليلي ، وغيرهم " .

أنظر : " التقييد والايضاح " (٦٠ ، ٦٣) ، و " نكت ابن حجر على ابن الصلاح " .

(٤٨١ / ١) .

وقال الحافظ أبو عبد الله ابن منده : " الذين أخرجوا الصحيح ، وميّزوا الثابت من المعلول ،

والخطأ من الصواب ، أربعة : البخارى ، ومسلم ، وأبو داود ، والنسائى " (١) .

وقال أبو بكر البرقانى الحافظ : " ذكرت لأبى الحسن الدارقطنى أبا عبيد ابن حريبه * (٢) ،

فذكر من جلالته ، وفضله ، وقال : حَدَّثَ عَنْهُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ فِي "الصَّحِيحِ" ، ولعله مات

قبله بعشرين سنة " (٣) .

قال ابن طاهر : " فالدارقطنى سَمَّى كتاب "السنن" صحيحاً ، مع فضله ، وتحقيقه فى هذا الشأن "

وقال الحافظ عبد الغنى بن سعيد المصرى (٤) : سمعت أبا على ، الحسن بن خضـ

السيوطى يقول : رأيت النبى — صلى الله عليه وسلم — فى النوم ،

(١) " نكت ابن حجر على ابن الصلاح " (٤٨٢ / ١) ، و " زهر الرى " (٥ / ١) وليس عند هما

قوله : " وميزوا الثابت من المعلول " .

قلت : وقريب من قول ابن منده هذا ما قاله سعيد بن السكن — رحمه الله — ، وقد اجتمع

إليه يوماً قوم من أصحاب الحديث ، فقالوا له : إِنَّ الكُتُبَ فى الحديث قد كثرت علينا ،

فلو دَلَّنا الشيخ على شَيْءٍ تقتصر عليه منها . فسكت ، ودخل إلى بيته ، فأخرج أرسـ

رزم ، ووضح بعضها على بعض ، وقال : " هذه قواعد الإسلام ، كتاب مسلم ، وكتاب البخارى ،

وكتاب أبى داود ، وكتاب النسائى " . حَكَاهُ عَنْهُ ابْنُ حَزْمٍ ، وسيأتى مثله عن ابن حـ

نفسه . أنظر : شروط الستة (ص ٢٣ ، ٢٤) .

* فى (م) : جرثومة . والصواب المثبت .

(٢) القاضى ، العلامة ، المحدث ، الثبت ، أبو عبيد ، على بن الحسين بن حرب بن عيسى

البغدادى . قال ابن يونس : " هو قاضى مصر ، أقام بها طويلاً ، كان شيئاً عجياً ، ما رأينا

مثله وكان ثقة ثباتاً " توفى — رحمه الله — سنة " (٣١٩ هـ) .

" حريبه " : بفتح الحاء المهملة ، وسكون الراء ، وضم الباء الموحدة . والنسبة إليه

" الحريوى " وهو اسم لبعض أجداد المنتسب إليه .

له ترجمة فى : تاريخ بغداد (٣٩٥ / ١١) ، والأنساب (١١٠ / ٤) ، وسير النبلاء :

(٥٣٦ / ١٤) .

(٣) الخبر فى : تاريخ بغداد (٣٩٧ / ١١) وفيه زيادة . وانظر : سير النبلاء (٥٣٧ / ١٤) .

(٤) فى (أ ، م) : عبد الغنى المقدسى . والتصحيح من " تهذيب الكمال " .

وبين يديه * كتب كثيرة ، منها كتاب " السنن " لأبى عبد الرحمن ، فقال لى النبى - صلى الله عليه وسلم - : " إلى متى وإلى كم ، هذا يكفى ؟ " . وأخذ بيده الجزء الأول من كتاب الطهارة من " السنن " لأبى عبد الرحمن (١٤ / ب) ، فوقع فى روعى أنه يعنى كتاب " السنن " لأبى عبد الرحمن (١) ** .

وقال أبو محمد ابن حزم : " قواعد الاسلام أربعة : الصحيحان ، وكتايب أبى داود ، والنسائى ، فارجعوا إليها " .

قلت : وقال الحافظ أبو طاهر السلفى : " إنه اتفق على صحته علماء المشرق والمغرب " (٢)

ولا يخلوا من نزاع .

فصل

وأما سنن أبى عبد الله ابن ماجة القزوينى : فلا أعلم له شرطاً ، وهو أكثر السنن الأربعة ضعيفاً ، وفيه موضوعات (٣) ،

-
- * فى " تهذيب الكمال " : بين يدى . ولعله الأصح .
- (١) " تهذيب الكمال " ، المقدمة : (١ / ١٧٣) .
- ** فى " تهذيب الكمال " هنا زيادة وهى : " أحب إليه " .
- (٢) وقد تقدم قول أبى طاهر هذا ، وبيان ما فيه (ص ١٩٣) .
- (٣) قال ابن الأثير - رحمه الله - فيما نقله صاحب " الحطة " - : " كتابه كتاب مفيد ، قوى النفع فى الفقه ، لكن فيه أحاديث ضعيفة جداً ، بل منكرة . . . " . وقال ابن رشيد : " . . . تفرد فيه بإخراج أحاديث عن رجال متهمين بالكذب ، وسرقة الأحاديث ، وبعض تلك الأحاديث لا تُعرف إلا من جهتهم مثل : حبيب بن أبى حبيب ، كاتب مالك . . . " اهـ ومن أجل ذلك ، فقد تأخرت رتبة كتابه عن بقية الكتب الأصول المعتمدة ، ولم يلتحق بها فى القوة ، وقد كان الحافظ أبو الفضل ابن طاهر المقدسى أول من عَدَّه سادساً للكتب الخمسة ، وذلك فى كتابه : " أطراف الكتب الستة " ، " وشروط الأئمة الستة " ، ثم تبعه على ذلك الحافظ عبد الغنى المقدسى فى كتابه " الكمال فى أسماء الرجال " . ويرى الحافظ ابن حجر - رحمه الله - أن سبب عدّهم لابن ماجة

منها : ما ذكره في أثناءه في " فضل قزوين " (١) .

لكن قال أبو زرقة - فيما روينا عنه - : " طالعت كتاب أبي عبد الله بن ماجه ، فلم أجد فيه إلاّ قدراً يسيراً مما فيه شيء " . وذكر قدر بضعة عشر ، أو كلاماً هذا معناه (٢) . وهذا الكلام من أبي زرقة - رحمه الله - لولا أنه مروى عنه من أوجه ، لجزمتُ بعدم صحته عنه ، فإنه غير لائق بجلالته .

لا جرم أن الشيخ تقي الدين قال في " شرح الإلهام " : " هذا الكلام من أبي زرقة لا بد من تأويله ، وإخراجه عن ظاهره ، وحمله على وجه يصح " . وعجيب قول ابن طاهر : " حسبك من كتاب يعرض على أبي زرقة الرازي ، ويذكر هذا الكلام بعد إمعان النظر والنقد " .

= ضمن الكتب الستة : هو كثرة ما فيه من الأحاديث المرفوعة الزائدة على الخمسة ، بخلاف " موطأ مالك " فإنّ ذلك فيه قليل .

ومن الأئمة من لم يلحقه بها ، وأدخل " الموطأ " بدلاً منه : كرزين العبدري ، وتبعه على ذلك ابن الأثير في كتابه " جامع الأصول " . ومنهم من يرى أن " سنن الدارمي " أولى بذلك .

وقد قام الشيخ / محمد عبد الرشيد النعماني بجمع الأحاديث الموضوعة في سنن ابن ماجه ، فبلغت : واحداً وأربعين حديثاً ، كما ذكره الشيخ أبو غدة في تعليقه على " الأجوبة الفاضلة " .

ينظر حول هذا البحث : " نكت ابن حجر على ابن الصلاح " (١ / ٤٨٤ - ٤٨٧) ، والأجوبة الفاضلة للكنوي (ص ٧١ ، ٧٢) ، والحقبة (٢٥٥) ، (٢٥٦) ، والدراسة التي أعدها الدكتور / سعدى الهاشمي بعنوان : " دراسة حول قول أبي زرقة في سنن ابن ماجه " ، ونشرت في مجلة الجامعة الإسلامية ، العدد (٥٦ ، ٥٥) سنة (١٤٠٢ هـ) .

(١) وهو : " ستفتح عليكم الآفاق ، وستفتح عليكم مدينة يقال لها : قزوين ، من رابط فيها أربعين يوماً ، أو أربعين ليلة ، كان له في الجنة عود من ذهب على زبرجدة خضراء ، عليها قبة من ياقوتة حمراء " . إلخ .

وهو في " سننه " (٢ / ٩٢٩) ك : الجهاد ، ح / ٢٧٨٠ .

وقد أورده ابن الجوزي في " موضوعاته " (٢ / ٥٥) وقال : " هذا الحديث موضوع لا شك فيه " .

وأنظر : تنزيه الشريعة : (٢ / ٥٠) ، والفوائد المجموعة : (ص ٤٣٢) .

(٢) " شروط الأئمة الستة " (ص ٢٤) ، و " تهذيب الكمال " (١ / ١٧٣) .

وقوله : " ولحمري إن كتاب أبي عبد الله بن ماجه ، من نظرفيه علم منزلة الرجل : من حسن الترتيب ، وغزارة الأبواب ، وقلة الأحاديث ، وترك التكرار ، ولا يوجد فيه من النوازل ، والمقاطيع ، والمراسيل ، والرواية عن المجروحين ، إلا هذا القدر الذي أشار إليه أبو زرعة " (١) .

وروى ابن عساكر عن أبي الحسن بن بابويه * ، قال أبو عبد الله بن ماجه : " عرضت هذه النسخة على أبي زرعة ، فنظر فيه وقال : أظن إن وقع هذا في أيدي الناس تعطلت هذه الجوامع كلها ، أو أكثرها " . ثم قال : " لعله لا يكون فيه تمام ثلاثين حديثاً مما في إسناده ضعف " ، أو قال : عشرين ونحوها من الكلام (٢) .

قال : وحكى عنه أنه نظر في جزء من أجزائه ، وكان عنده في خمسة أجزاء .
قال الشيخ تقي الدين : " لا بد من تأويله جزءاً ، ولعله أراد ذلك الجزء الذي نظر فيه ، أو غيره مما يصح " .

(١) أما حسن الترتيب ، وغزارة الأبواب ، وترك التكرار فهو كذلك ، وقد نوه به غير واحد من العلماء ، وأما متابعة أبي زرعة على القول بأنه ليس فيه إلا بضعة عشر حديثاً مما فيه شئ : ففيه نظر ، وسيأتى معنا قول الذهبي بأن الأحاديث لا يحتج بها في "سننه" نحو الألف .

* في (أ ، م) : قالويه . والتصحيح من "تهذيب الكمال" .

(٢) تهذيب الكمال (١ / ١٧٣) ، والتذكرة : (٢ / ١٣٦) .

قال ابن رشيد — كما في "النكت" لابن حجر (١ / ٤٨٦) — : " . . . فهي حكاية لا تصح ، لانقطاع إسناده ، وإن كانت محفوظة : فلعله أراد ما فيه من الأحاديث الساقطة إلى الغاية ، أو كان مارأى من الكتاب إلا جزءاً منه فيه هذا القدر . وقد حكم أبو زرعة على أحاديث كثيرة منه بكونها باطلة أو ساقطة ، أو منكرة ، وذلك محكى في كتاب "العلل" لابن أبي حاتم " . وقال الذهبي في "سير النبلاء" (١٣ / ٢٧٨) — عقب سرده لهذه الحكاية — : " وقول أبي زرعة — إن صح — فإنما عني "بثلاثين حديثاً" : الأحاديث المطرحة الساقطة ، وأما الأحاديث التي لا تقوم بها حجة فكثيرة ، لعلها نحو الألف " .

وقال ابن طاهر : "وسنن ابن ماجة وإن لم تشتهر عند أكثر الفقهاء" ، فإنَّ له بالسرى ،
وما والآها من "ديار الجبل" و"قزhestان" - وعدد (١٥ / أ) بلاداً - شأن عظيم ،
عليه اعتمادهم ، وله عندهم طرق كثيرة .

فصل

وأما "صحيح" أبى حاتم ابن حبان ، فشرطه - كما قال هو فى خطبة صحيحه - : "نعلى
الأخبار بأشهرها إسناداً ، وأوثقها اعتماداً (١) من غير وجود قطع فى سندها ، ولا ثبوت
جرح فى ناقلها" (٢) .

ثم قال بعد ذلك بأوراق : "وشرطنا فى [نقل] ما (٣) أودعناه كتابنا هذا من السنن ،
فإنَّا لم نحتج فيه ، إلاَّ بحديثٍ اجتمع فى كل شيخٍ من رواة خمسة أشياء :

الأول : العدالة فى الدين بالستر الجميل . والثانى : الصدق فى الحديث بالشهرة

فيه . والثالث : العقل بما يحدث من الحديث .

والرابع : [العلم] (٤) بما يحيل من معانى ما يروى .

والخامس : المتعزى خبره (٥) عن التدليس (٦) .

(١) فى (م) : عاذا . وكذا "الإحسان" .

(٢) "الإحسان" : (١٥٢ / ١) ، والذى فيه قوله : " . . . من غير وجود قطع فى سندها ،
ولا ثبوت جرح فى ناقلها" دون الشطر الأول من العبارة .

(٣) فى (أ) : فيما . والمثبت من (م) . وفى "الإحسان" : "فى نقطة ما" .

(٤) ساقطة من (أ) ، وأثبتناها من (م) ، وهى ثابتة فى "الإحسان" .

(٥) فى (أ) : التعزى خبر ، والمثبت من (م) ، و"الإحسان" .

(٦) جاء فى (م) زيادة ، وهى : "عن التدليس على روايته" ، وهى ليست فى
"الإحسان" .

فكل من اجتمع (١) عنده هذه الخصال الخمس احتجنا بحديثه ، وبيننا الكتاب على

روايته . وكل من تعرَّى عن خصلة من هذه الخصال الخمس لم نحتج به " (٢) .

ثم شرع - رحمة الله عليه - فى بيان الشروط المذكورة (٣) ، واحداً بعد واحد ، فأفاد

وأجاد فما أحسن كلامه .

ولعل غالب " صحيحه " منتزع من صحيح شيخه ، وإمام الأئمة ، أبى بكر (٤) محمد بن

إسحاق بن خزيمة ، فإننى رأيت قطعة من " صحيح ابن خزيمة " إلى كتاب البيوع ، وكلما

يقول ابن حبان فى " صحيحه " (٥) : نا ابن خزيمة . رأيت فى القطعة المذكورة (٦) .

وترتيب هذا " الصحيح " بديع ، لم يُسبق إليه ، يتعين على طالب الحديث الوقوف

عليه ، والكشف منه من أصعب شئ .

وقد رتبته على ترتيب الكتب الفقهية الشيخ الإمام ، علاء الدين ، أبو الحسن ، على بن

بلبان الفارسى الحنفى ، تغمد الله برحمته .

(١) فى (أ) : احتج . والمثبت من (م) ، و " صحيح ابن حبان " .

(٢) " الإحسان " : (١٣٩/١ - ١٤٠) .

(٣) المصدر السابق : (١٤٠/١ - ١٥٢) .

(٤) (أبى بكر) : ساقطة من (م) .

(٥) (فى صحيحه) : ساقطة من (م) .

(٦) ولم يوافق على هذه الدعوى : العلامة أحمد شاكرفى مقدمته " لصحيح ابن حبان " ،

ونقل ذلك عنه الأستاذ / محمد مصطفى الأعظمى ، فى مقدمة تحقيقه " لصحيح ابن

خزيمة " (٢٢/١) ، وصوب ذلك .

ثم جاء أخيراً الأستاذان / شعيب الأرناؤوط ، وحسين أسد ، فأكدّا هذا المعنى ،

بل قدّما فى ذلك إحصائية دقيقة تؤكّد عدم صحة هذه الدعوى .

أنظر مقدمتهما " للإحسان " (٤٢/١) .

فصل

وأما "المستدرك" للحاكم أبي عبد الله، فشرطه كما قال (١) هو في خطبة كتابه (٢) :
 سألتني - جماعة من أعيان أهل (٣) العلم بهذه المدينة ، وغيرها (٤) أن أجمع كتاباً يشتمل
 على الأحاديث المروية بأسانيد يحتج محمد بن إسماعيل ، ومسلم بن الحجاج بمثلها ، إذ لا سبيل
 إلى إخراج ما لا علة له (٥) ، فإنهما - رحمهما الله (٦) - لم يدهيا ذلك لأنفسهما .
 وقد خرّج جماعة من علماء عصرنا (٧) ، ومن بعدهما طليهما أحاديث قد أخرجها وهي
 معلولة (٨) ،

-
- (١) في (م) : كما قد قال . (٢) "المستدرك" : (٢/١) .
 (٣) في (م) : هذا . (٤) (وغيرها) : ساقطة من (م) .
 (٥) فهذا تصريح من الحاكم بأنه يستدرك عليهما أحاديث صحيحة ، وغير خالية من العسل ،
 إذ لا يلزم أن تكون الأحاديث الصحيحة خالية من العسل .
 (٦) في (م) : رحمهما الله تعالى . (٧) في "مطبوعة المستدرك" (٣/١) : عصرهما .
 (٨) يشير بذلك إلى الأحاديث التي انتقدت على "الصحيحين" كالتي انتقدها الامام
 الدارقطني وغيره من الأئمة ، قال الإمام النووي - رحمه الله - في مقدمة "شرح لمسلم"
 (٢٧/١) : "قد استدرك جماعة على البخاري ومسلم أحاديث أخلاً بشرطهما فيها
 ونزلت من درجة ما التزماء . . . وقد ألف الامام الحافظ أبو الحسن علي بن عمر
 الدارقطني في بيان ذلك كتابه المسمى "بالاستدراك والتتبع" وذلك في مائتي حديث
 مما في الكتابين ، ولأبي مسعود الدمشقي أيضاً عليهما استدراك ، ولأبي علي الغساني
 الجبائي في كتابه "تقييد الماهل" في جزء الحل منه استدراك أكثره على الرواة ضهما وفيه
 ما يلزمهما وقد أجيب عن كل ذلك أو أكثره . " وقد أجاب ابن حجر عسّا يخص البخاري من ذلك ،
 في فصل خاص عقده في "هدى الساري" وأما أحاديث مسلم ، فقد تولّى الرد عليها الامام
 النووي في أثناء شرحه للكتاب . كما أجاب عن أحاديث مسلم كذلك : القاضي عياض في شرحه :
 "إكمال المعلم" ، والعلامة الأبي في كتابه "إكمال إكمال المعلم" .
 وأفاد الحافظ السيوطي في "تدريبه" (١٣٥/١) أن الشيخ ولي الدين العراقي ألف في
 الأحاديث المنتقدة على مسلم جزءاً ، كما ألف في ذلك الرشيد العطار . وفي ختام هذه
 الجهود النافعة يأتي كتاب شيخنا الدكتور / ربيع بن هادي الذي سمّاه : "بين الامامين :
 مسلم والدارقطني" ، وقد تناول فيه الأحاديث التي انتقدها الامام

- وقد جهدت في الذَّبَّ عنهما في "المدخل إلى الصحيح" (١) بما رضىه أهل الصنعة .
- وأنا أستعين الله على إخراج أحاديث ، رواها ثقات ، قد احتج بمثلها الشيخان (١٥/ب) - رضى الله عنهما - أو أحدهما ، وهذا شرط الصحيح عند كافة فقهاء
- الإسلام (٢) : أن الزيادة في الأسانيد والمتون من الثقات مقبولة " (٣) .
- هذا لفظ الحاكم برمته ، وهو صريح في أن مراده بقوله : "على شرط الشيخين أو أحدهما" : أن رجال إسناده احتجا بمثلهم ، لا أن نفس رجاله احتجا بهم (٤) .
- نعم ، خالف هذا الاصطلاح في كتابه فاعترض عليه من هذا الوجه : الشيخ تقي الدين ابن الصلاح ، والنووى ، وتقى الدين ابن دقيق العيد ، والحافظ شمس الدين الذهبي فى "اختصاره" للمستدرک ، فيقولون عقيب قوله : "إنه على شرط الشيخين أو أحدهما" : فيه
- فلان ، ولم يخرج له من صححه على شرطه (٥) .

= الدارقطنى على مسلم ، منتقياً إياها من كتاب "التتبعات" للدارقطنى فبلغت خمسة وتسعين حديثاً ، فقام بمناقشتها ودراستها دراسة حديثة ثم انتهى إماماً إلى موافقة الدارقطنى فى حكمه ، أو مخالفته ، طبقاً لما وصل إليه من نتيجة .

- وقد طبع الكتاب سنة (١٤٠٢هـ) بالجامعة السلفية بالهند ، فى مجلد كبير .
- (١) وكلامه فى "المدخل" يتعلق برجال الصحيحين ، لا الأحاديث المنتقدة ، وقد تقدم الكلام عن كتابه عند ذكر المؤلف له ص : (١٢٩) .
- (٢) فى "المستدرک" : فقهاء أهل الاسلام .
- (٣) "المستدرک" : (١/٣) . و مراد الحاكم - رحمه الله - أن الأحاديث التى يجدها على شرط الشيخين ، قد احتجا بمثل روايتها ، وفيها زيادات ليست فى الصحيحين فإنه يعتد بها ، ويدخلها فى كتابه .
- (٤) فى (أ،م) : بهما . والصواب المثبت .
- (٥) وقد اختلف فى فهم مراد الحاكم بقوله : "قد احتج بمثلها الشيخان" ، فذهب ابن الصلاح إلى أنه يريد بذلك أنه يخرج أحاديث قد احتج الشيخان بروايتها فى "صحيحيهما" ، وتابعه على ذلك النووى ، وابن دقيق العيد ، والذهبي فى "تلخيص المستدرک" .
- قال النووى - رحمه الله - : " . . . أن يكون رجال إسناده - أى الحاكم - فى

.....

= كتابيهما ، لأنه ليس لهما شرط فى كتابيهما ، ولا فى غيرهما .

والحق أن تَصَرَّفَ الحاكم فى "مستدرکه" يَقْوَى هذا الذى ذهبوا إليه ، فإنه إذا كان الحديث عنده قد أخرج أو أحدهما لرواته قال : "صحيح على شرطهما" أو "أحدهما" ، وإذا كان بعض رواته لم يخرج له قال : "صحيح" حسب . ويؤيد ذلك أنه حكم على حديث بأنه "صحيح الإسناد" وهو من رواية أبى عثمان ، ثم قال : "وأبو عثمان هو مولى المغيرة ، وليس هو النهدي ، ولو كان النهدي لحكمت بصحته على شرطهما" . قال ابن حجر : "فَدَلَّ هذا على أنهما إذا لم يخرج لأحد رواية الحديث لا يحكم به على شرطهما" .

وذهب الحافظ العراقى — رحمه الله — إلى خلاف ما قالوا به ، وقال بأن ظاهر كلام الحاكم فى خطبته خلاف ما فهموه ، وقال "ليس ذلك منهم بجيد" . وقد تمسك العراقى بظاهر كلام الحاكم ، وقال بأن قوله : "قد احتج الشيخان بمثلها" أى : بمثل رواتهما لا بهم أنفسهما ، أو أنه يريد بمثل تلك الأحاديث . وردَّه الحافظ ابن حجر — رحمه الله — بأن "مثل" أعم من أن تكون فى الأعيان أو الأوصاف ، ولا انحصار لهما فى الأوصاف ، لكنها تكون فى أحدهما حقيقة وفى الآخر مجاز ، والحاكم — رحمه الله — استعمل المجاز فيما يكون رواته نفس رواتهما — فيقول : "على شرطهما" . واستعمل الحقيقة فيما يكون عنده عن أمثال رواتهما — فيقول : "صحيح" أو "صحيح الإسناد" .

وإن كان الحاكم — رحمه الله — يخالف هذا الذى مشى عليه ، فيصح حديثاً على شرطهما ، ويكون فى رواته ما لم يخرج له ، فهذا — كما قال ابن حجر — محمول على السهو والنسيان منه ولهذا فقد اعترض عليه ابن دقيق العيد من هذه الناحية . وينظر تفاصيل هذا البحث فى : "التقييد والإيضاح" (ص ٢٩ ، ٣٠) ، و"تكملة ابن حجر على ابن الصلاح" (٣١٩/١ — ٣٢١) ، وفتح المغيث (ص ٤٤) طبعة هندية ، والتدريب (١٢٧/١ — ١٢٩) .

ثم فى تسمية هذا المصنف بـ "المستدرک" أولاً : نظر، لأنهما لم يلتزما استيعاب الصحيح باقرارهما - كما قدّمناه عنهما (١) - فكيف يستدرک عليهما ؟ .

فتركنا * ، وسَلَّمنا التسمية المذكورة ، فكل حديث له إسناده صحيح ، احتج الشيخان بمثله ، أو على شرطهما ، كما قرَّره ، وكل حديث إسناده صحيح ، ولم يحتج الشيخان بمثله (٢) ، كيف يصح استدراكه ، مع التزام الشيخين عدم استيعاب الصحيح ؟ .

مع أن الحاكم عليه مناقشة فى كلا القسمين (٣) ، قال أبو الفرج ابن الجوزى فى أول "الموضوعات" (٤) : " لو نوقش فيه بآن غلظه " . وقال الشيخ (٥) ابن الصلاح فى كتابه "علوم الحديث" (٦) : "اعتنى الحاكم أبو عبد الله بالزيادة فى عدد الحديث الصحيح الزائد على ما فى الصحيحين ، وجمع ذلك فى كتاب سماه "المستدرک" ، أودعه ما ليس فى واحد من الصحيحين (٧) ، مما رآه على شرط الشيخين ، قد أخرجنا (٨)

- (١) أنظر : ص (١٨٣ ، ١٨٥) .
- * كذا (أ ، م) .
- (٢) من قوله : (أو على شرطهما . . . إلى قوله : ولم يحتج الشيخان بمثله) : ساقط من (م) .
- (٣) يحنى بالقسمين : ما كان على شرطهما قد احتجا برواته ، وما كان صحيح الإسناد ولم يحتجا برواته . (٤) (٣٥/١) .
- (٥) فى (م) : الشيخ تقي الدين . (٦) " التقييد والايضاح " (ص ٢٩) .
- (٧) وقد اعترض العراقى على ابن الصلاح فى ذلك فقال : " قوله : أودعه ما ليس فى واحد من الصحيحين . ليس كذلك ، فقد أودعه أحاديث مخرجة فى الصحيحين ، وهما منه فى ذلك ، وهى أحاديث كثيرة . . . وقد بيّن الحافظ أبو عبد الله الذهبى فى " مختصر المستدرک " كثيراً من الأحاديث التى أخرجها فى المستدرک ، وهى فى الصحيح " .
- " التقييد والايضاح " (ص ٢٩ ، ٣٠) .
- (٨) فى (م) : أخرجاه . والمثبت هو الصواب ، وهو كذلك فى " التقييد والايضاح " .

عن رواته في كتابيهما ، أو على شرط البخاري وحده ، أو على [شرط] * مسلم وحده ، وما أدى اجتهاده إلى تصحيحه ، وإن لم يكن على شرط واحدٍ منهما •

وهو واسع الخطو في شرط الصحيح ، متساهلٌ في القضا به (١) ، فالأولى أن نتوسط في أمره فنقول : ما حكم بصحته ، ولم نجد ذلك [فيه] (٢) لغيره من الأئمة ، إن لم يكن من قبيل الصحيح ، فهو من قبيل الحسن يحتج [به] (٣) ، ويعمل به ، إلا أن تظهر فيسه علة توجب ضعفه " (٤) •

* زيادة من "علوم الحديث" •

(١) وقد حكم غير واحد من الأئمة على الحاكم بالتساهل في تصحيح الأحاديث الضعيفة ، بل والموضوعة كالنوى ، وابن كثير ، والذهبي ، وغيرهم • وقد اعتذر عنه الحافظ ابن حجر فقال : " وإنما وقع للحاكم التساهل ، لأنه سَوَدَ الكتاب لينقحه ، فأعجلته الضئيلة " قال : " وقد وجدت في قريب نصف الجزء الثاني من تجزئة ستة من المستدرک : هنا انتهى إملاء الحاكم " ثم قال : " وما عدا ذلك لا يؤخذ عنه إلا بطريق الاجازة ... والتساهل في القدر المملئ قليلٌ جداً بالنسبة إلى ما بعده " • وقال السخاوي قريباً من هذا ، واختاره العلامة أحمد شاكر - رحمه الله - فقال : " والمتبع لهما - أي : الحاكم والذهبي - بإنصاف وروية يجد أن ما قاله ابن حجر صحيح ، وأن الحاكم لم ينقح كتابه قبل إخراجہ " • أنظر تفصيل ذلك في : تريب الراوى (١٠٦ / ١ ، ١٠٧) ، والأجوبة الفاضلة للكنوى (ص ٨٠ - ٨٦) ، والباعث الحثيث (ص ٣٠) ، ودراسات في الجرح والتعديل (ص ٨١ - ٨٥) •

(٢) ساقطة من (أ) ، وأثبتناها من (م) ، ومن "علوم الحديث" • (٣) زيادة من "علوم الحديث" (٤) وقد وافق النووي ابن الصلاح في حكمه هذا على ما انفرد الحاكم بتصحيحه ، ولهذا فقد تعجب السيوطي من صنيع النووي هذا ، وذلك لكون النووي خالف ابن الصلاح في المسألة التي بنى عليها رأيه ، وهي : تعذر التصحيح في الأزمنة المتأخرة ، للضعف أهلية أهل هذه الأزمنة ، وعجالة النووي : " فما صححه ، ولم نجد فيه لغيره من المعتمدين تصحيحاً ولا تضعيفاً ، حكمنا بأنه حسن ، إلا أن يظهر فيه علة توجب ضعفه " • وقد خالفهما في ذلك البدر ابن جماعة ، فقال : " والصواب أن يتبع ، ويحكم عليه بما يليق بحاله من الحسن أو الصحة أو الضعف " وأيدّه الحافظ العراقي في ذلك فقال : " وهذا هو الصواب " ، وقال إن حكم ابن الصلاح عليه بالحسن فقط تحكم • تريب الراوى (١٠٧ / ١) ، والتقييد والإيضاح (ص ٣٠) •

- قال : " ويقاربه في حكمه (١) : صحيح أبي حاتم ابن حبان البستي " (٢) .
- وقال (٣) أبو عبد الرحمن الشاذلي (٤) : كنا في مجلس السيد أبي الحسن ،
- فُسِّلَ الحاكم عن حديث الطير (٥) ، فقال : لا يصح ، ولو صح لما كان (١٦ / ١) أحدٌ أفضل
- من علي - [رضي الله عنه] (٦) - بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم (٧) .

- (١) أي في التساهل ، فالحاكم أشد تساهلاً من ابن حبان ، قال الحازمي : " ابن حبان أمكن في الحديث من الحاكم " . قال ابن كثير : " قد التزم ابن خزيمة وابن حبان الصحة ، وهما خير من المستدرك بكثير ، وأنظف أسانيد ومتوناً " .
- ومع ذلك ، فقد نازع الحافظ ابن حجر - رحمه الله - في نسبة ابن حبان إلى التساهل ، وأن غاية ذلك أنه يسمى الحسن صحيحاً ، ولا مشاحة في الاصطلاح ، وأنه غير متقيد بالرواة المعدلين ، بل ربما أخرج لرواة مجهولين ، وقد أبان عن اصطلاحه وشرطه في الرواة ، فلا يعترض عليه .
- تدريب الراوي : (١٠٨ / ١) ، وفتح المغيـث : (٣٢ ، ٣٣ ط / هندية) ، والأجوبة الفاضلة : (٨٦ ، ٨٧) .
- (٢) مقدمة ابن الصلاح مع التقييد " (ص ٣٠) .
- (٣) في (م) : قال وقال .
- (٤) منسوب إلى " الشاذليخ " قرية من قرى " بلخ " ، وهي أيضاً قرية على باب نيسابور متصلة بالبلد . أنظر : الأنساب (١٠ / ٨) ، ومعجم البلدان (٣٠٥ / ٣) .
- (٥) وهو : أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان عنده طير ، فقال : " اللهم ائتنى بأحب خلقك إليك يأكل معي هذا الطير " ، فجاء علي - رضي الله عنه - فأكل معه .
- وقد أخرجه الحاكم في " مستدركه " (٣ / ١٣٠ ، ١٣١) وساق له طرق عدة . وسنلخص أقوال العلماء حول هذا الحديث في نهاية هذا البحث بحول الله وقوته .
- (٦) زيادة من (م) ، وهي في " تذكرة الحفاظ " .
- (٧) تذكرة الحفاظ : (٣ / ١٠٤٢) قال الذهبي - رحمه الله - عقب نقله هذه الحكاية : " ثم تَغَيَّرَ رأى الحاكم ، وأخرج حديث الطير في مستدركه " .

وقال ابن طاهر [فى] (١) حديث الطير المشهور، المروى من [نحو] (٢) عشرين طريقاً ، عائباً على إخراج الحاكم له فى " مستدركه " : " هذا حديث موضوع ، كل طريقه باطله معلولة ، إنما يجئ عن سقاط أهل الكوفة والمجاهيل عن أنس وغيره " (٣) .

قال : " وصنف الحاكم فى جمع طريقه جزءاً " (٤) . قال : " ولا يخلوا الحاكم من أحد أمرين : إما الجهل بالصحيح ، فلا يعتمد على قوله . وإما العلم به ، ويقول بخلافه ، فيكون معانداً كذاباً " (٥) .

قال : " وله دسائس " . قال : " وبلغ الدارقطنى أن الحاكم أدخل حديث الطير فى " المستدرك على الصحيحين " ، فقال : يستدرك عليهما حديث الطير ؟! فبلغ الحاكم ، فأخرجه من كتابه " (٦) .

" وكان يُتهم (٧) بالتعصب للرافضة " (٨) ،

- (١) زيادة من (م) . (٢) زيادة من (م) .
- (٣) العلل المتناهية : (٢٣٤/١) . وفيه : " . . . عن المشاهير والمجاهيل " .
- (٤) سير النبلاء : (١٧٦/١٧) زاد : " فكتبته للتعجب " .
- وكذا جمع طريقه : أبو نعيم ، وابن مردويه ، والذهبي ، وذلك للاعتبار والمعرفة .
- (٥) العلل المتناهية : (٢٣٤/١) . وفيه : " . . . معانداً ، كذاباً ، دسّاساً " .
- والأولى أن نقول : هذا من جملة التساهل الذى عُرف به الحاكم - رحمه الله - فى تصحيح الضعيف ، وقد مضى الكلام على ذلك ، وأنه قد يكون معذوراً فيما وقع له .
- أما جهله بالصحيح : فلا نعلم أحداً قال به ، فهو من أئمة هذا الشأن وفرسانه ، كما شهد به غير واحد من العلماء المعتمدين .
- وأما تعمد تصحيح الضعيف ، وأنه بذلك معاند كذاب : فإننا ننزه مثله عن مثل ذلك ، بل نقول : جزاء الله خيراً عما قدّم من جهد نافع لخدمة السنة النبوية والذب عنها ، ونحوذ بالله من الخوض فى أعراض هؤلاء الأئمة رحمهم الله ، وجزاهم عن الاسلام والمسلمين خيراً .
- (٦) العلل المتناهية : (٢٣٣/١) .
- (٧) فى (م) : كان متبهماً . (٨) قال الحافظ الذهبي - رحمه الله - فى " التذكرة " (١٠٤٥/٣) : " أما انحرافه عن خصوم على فظاهر ، وأما أمر الشيعين فمعظم لهما بكل حال ، فهو شيعى لا رافضى " .

وكان يقول : " هو حديث صحيح ، ولم يُخَرِّجْ في الصحيحين " (١) .

قلت : حديث الطير موجود في نسخ المستدرک التي (٢) بأيدينا الآن بمصر والشام .

قال الخطيب : " وحدثني أبو إسحاق ، إبراهيم بن محمد الأرموي ، بنيسابور — وكان شيخاً ، فاضلاً ، صالحاً ، عالماً — : " كان (٣) جمع الحاكم أبو عبد الله أحاديث ، زعم أنها صحاح على شرط البخاري ومسلم ، يلزمهما إخراجها في صحيحيهما " ، منها : " حديث الطير " ، و " من كنت مولاه فعلى مولاه " فأنكرها * عليه أصحاب الحديث ، ولم يلتفتوا إلى قوله ، ولا صَوَّبُوهُ في فعله (٤) .

- (١) في (أ) : الصحيح . والمثبت من (م) .
- (٢) في (أ) : الذي . والمثبت من (م) .
- (٣) ساقطة من (م) ، وهي ليست في " التذكرة " كذلك ولا تاريخ بغداد .
- * في (أ ، م) : أنكر . والمثبت من " التذكرة " .
- (٤) تاريخ بغداد (٤٧٤ / ٥) ، والتذكرة (١٠٤٢ / ٣) . قال الذهبي — رحمه الله — عقب هذه المقالة : " وأما حديث الطير : فله طرق كثيرة جداً وأما حديث : " من كنت مولاه " فله طرق جيدة ، وقد أفردت ذلك أيضاً " .
- والآن ، نستعرض أقوال الأئمة في حديث " الطير " ، وما توصلوا إليه بعد بحثهم في ذلك ، فالحديث أخرجه : الترمذي في جامعه : (٦٣٦ / ٥) ، ك المناقب ، ح / ٣٧٢١ .
- والنسائي في " خصائص على " (ص ٢٥) ح / ١٢ ، والطبراني في " معجمه الكبير " (٢٤٣ / ١٠) ح / ١٠٦٦٧ ، والحاكم في " المستدرک " (١٣٠ / ٣ — ١٣١) وقال : " صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه " ، وابن الجوزي في " العلل المتناهية " (٢٢٥ / ١ — ٢٣٤) .
- وقد حكم بعض الأئمة على هذا الحديث بالوضع ، كما مر معنا من كلام ابن طاهر ، وكذا

= حكم به ابن تيمية - رحمه الله - فإنه قال في "منهاج السنة" (٩٩/٤) : "حديث الطير من الموضوعات المكذوبات عند أهل العلم والمعرفة بحقائق النقل" .

والحق : أن هذا الحديث ضعيف بجميع طرقه ، وليس بموضوع ، ولا يصل إلى ذلك بحال من الأحوال ، وهذا الذي ارتضاه الأئمة المحققون ، أرباب هذا الشأن ، وإليك أقوالهم ، في رد الوضع عن هذا الحديث : فهذا العلامة ، ابن الجوزي - رحمه الله - لم يدرجه في "موضوعاته" ، مع ما اشتهر من تشدده في ذلك ، وإدخاله في الموضوعات ما ليس منها ، فقد أورده بطرقه المختلفة في كتابه : "العلل المتناهية" ، واستقصى ذلك واستوعبه ، فساق حديث أنس وحده من ستة عشر طريقاً ، يدور غالبها بين الضعف والنكارة ، وفي بعضها بعض المتروكين ، ثم قال : "وقد ذكره ابن مردويه من نحو عشرين طريقاً كلها مظلم ، وفيها مطعن ، فلم أر الاطالة بذلك" ثم ساق كلام ابن طاهر آنف الذكر .

وقال الذهبي - رحمه الله - في "تلخيص المستدرک" : "ولقد كنت زماناً طويلاً أظن أن حديث الطير لم يجسر الحاكم أن يودعه في "مستدرکه" ، فلما علقت على الكتاب ، رأيت السهول من الموضوعات التي فيه ، فإذا حديث الطير بالنسبة إليها سماء" . وقال - رحمه الله - في "التذكرة" : "وأما حديث الطير : فله طرق كثيرة جداً ، قد أفردتها بمصنف ، ومجموعها هو يوجب أن يكون الحديث له أصل" . وقد تناول الحافظ العلاءي هذا الحديث بالكلام ، في الجزء الذي صنفه للجواب على الأحاديث التي انتقدت في "المصابيح" ، ثم قال : وله طرق كثيرة ، غالبها واهٍ وفي بعضها ما يعتبر به ، فيقوى أحدُ السندين الآخر" ثم قال : "وأمثل ما ورد به طريقان" . فساق طريق الترمذي ، والحاكم ، ثم قال - رحمه الله - في ختام بحثه النافع : "والحق : أنه ربما ينتهي إلى درجة الحسن ، أو يكون ضعيفاً يحتمل ضعفه ، وأما أن ينتهي إلى كونه موضوعاً في جميع طرقه فلا ، ولم يذكره ابن الجوزي في كتاب الموضوعات" . وقد تناول الحافظ ابن حجر في "دفاعه عن أحاديث المصابيح" كذلك ، فأشار إلى رواية الترمذي ، والحاكم ، ثم قال : "وسند كل منهما متقارب" . وقال الشيخ المعلمي اليماني - رحمه الله - في "طليعة التنكيل" : "وحديث الطير مشهور ، روى من طرق كثيرة ، ولم ينكر أهل السنة مجيئه من طرق كثيرة ، وإنما ينكرون صحته ، وقد صححه الحاكم ، وقال غيره : إن طرقه كثيرة يبدل مجموعها أن له أصلاً" . وإلى مثل هذا أشار العلامة الألباني - أدام الله النفع به - فقال في تعليقه على أحاديث المشكاة ، عقب قول الترمذي : "غريب" مانصه : "أي ضعيف ، وهو كما قال" . ويعد : فقد سقت أقوال هؤلاء الأئمة في هذا الحديث خالصة ، دون التعرض للبحث في أحوال السند ، والكلام عن الطرق ، فإن ذلك يطول ، ومن شاء ذلك مبسوطاً ، فعليه بمظانه ، وها آنذا أذكر أهم المصادر التي بحثت في هذا الحديث :

وقال ابن القطان فى "عله" (١) : "هو حافظ، وقد ينسب إلى غلة" .

(٢)
وقال ابن طاهر: "وسمعت المظفر بن حمزة بجرجان يقول : سمعت أبا سعد المالينسى

يقول : "طالعت كتاب المستدرك على الشيخين الذى صنفه الحاكم من أوله الى آخره ، فلم أر

فيه حديثاً على شرطهما" (٣) .

قلت : هذا الكلام أستبعد صحته عن هذا الحافظ (٤) ، لأن المشاهدة تدفعه . * وقد

قال الشيخ تقي الدين ابن الصلاح فى "علوم الحديث" (٥) : "كتاب المستدرك على الصحيحين

للحاكم أبى عبد الله ، كتاب كبير ،

= "العلل المتناهية" (٢٢٥/١ - ٢٣٤) ، تذكرة الحفاظ (١٠٤٢/٣ - ١٠٤٣) ، النقد الصحيح لما اعترض عليه من أحاديث المصاييح ، للعلائى (ص ٤٩ - ٥١) ، أجوبة ابن حجر على أحاديث المصاييح ، المشكاة (١٧٨٧/٣ ، ١٧٨٨) ، طليعة التنكيل (٤٩ ، ٥٠) .

(١) ج ٢ (ق ٢٤٣ / ب) .

(٢) الحافظ ، العالم ، الزاهد ، أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله بن حفص ، الأنصارى ، الهروى ، المالينى ، ويعرف أيضاً بـ "طاوس الفقراء" . قال الذهبي - رحمه الله - : "جمع وحصل من المسانيد الكبار شيئاً كثيراً ، وكان ثقة ، متقناً ، صاحب حديث ، ومن كبار الصوفية" . توفي - رحمه الله - سنة (٤١٢ هـ) . "والمالينى" : بفتح الميم ، وكسر اللام ، وسكون الياء ، نسبة إلى "مالين" وهى قرى مجتمعة من أعمال هراة ، وأهل هراة يقولون : مالان . له ترجمة فى : تاريخ جرجان (ص ١٢٤) ، التذكرة (١٠٧٠/٣) ، الشذرات (١٩٥/٣) .

(٣) سير أعلام النبلاء (١٧٥/١٧) ، ونكت ابن حجر على ابن الصلاح (٣١٢/١) .

(٤) والظاهر أن المقالة ثابتة عن المالينى ، فقد تتابح الأئمة على نقلها : الذهبي ، فابن حجر ، فالسخاوى ، وما منهم أحد طعن فى صحتها وثبوتها . * ساقطة من (م) .

(٥) (ص ١٠) ، قال ذلك تحقيقاً على مقالة ابن الأخرم الحافظ ، حيث قال : "قل ما يفسوت البخارى ومسلماً مما يثبت من الحديث" . فقال ابن الصلاح : "ولقائل أف يقول : ليس ذلك بالقليل ، فإنَّ المستدرك على الصحيحين وفى الرد على ابن الأخرم بذلك نظر ، فالمستدرك لا يشتمل على كثير مما على شرطهما ، ولذلك قال ابن كثير عقب مقالة ابن الصلاح هذه : "فى هذا نظر ، فإنه - أى الحاكم - يلزمهما بإخراج أحاديث لا تلزمهما ، لضعف روايتها عندهما ، أو لتعليقهما ذلك" .

وقال الحافظ ابن حجر : "قول المؤلف - أى ابن الصلاح - "إنه يصفوله منه صحيح كثير" غير جيد ، بل هو قليل بالنسبة إلى أحاديث الكتابين" . إذ أن أحاديث الكتابين بغير

[يشتمل مما] (١) فاتها على شئ كثير، وإن يكن (٢) عليه فى بعضه مقال، فإنه يصفو له

منه صحيح كثير .

وقال الحافظ أبو عبد الله الذهبى، عقب المقالة المتقدمة : " هذا اسراف وغلو من المالينى ،

والا ففى المستدرك جملة وافرة على شرطهما ، وجملة كبيرة على شرط أحدهما ، يصل (٣) مجموع

ذلك نحو نصف الكتاب (٤) ، وفيه نحو الريح ما صح سنده (٥) ، وفيه بعض الشئ أوله علة (٦) ،

= المكرر تقرب من ستة آلاف، قال رحمه الله : "والذى يسلم من المستدرك على شرطهما أو شرط أحدهما ٠٠٠ دون الألف، فهو قليل بالنسبة إلى ما فى الكتابين" . على أنه يمكن الجواب على قول ابن الأخرم بما تقدم من عدم التزام الشيخين استيعاب الصحيح فى كتابيهما ، مع قول البخارى : "أحفظ مائة ألف حديث صحيح" فيكون فاتها كثير .

وقد يكون مراد ابن الأخرم - كما أشار إليه السخاوى ، والسيوطى - : ما فاتها ، إلا القليل من أصح الصحيح ، وهو الصحيح المجمع عليه الذى هو الدرجة الأولى ، وحينئذ لا يتوجه الاعتراض عليه ، والله أعلم . أنظر : الباعث الحثيث (ص ٢٦) ، نكت ابن حجر على ابن الصلاح (٣١٩/١) ، وتدريب الراوى (٩٩/١ - ١٠١) ، فتح المغيث (ص ٢٦ - ٢٩)

طبعة هندية .

(١) ما بين المحكوفين ساقط من (أ) ، وزدته من (م) ، وهو فى "علوم الحديث" .

(٢) فى (م) : "وإن لم يكن" . والصواب المثبت .

(٣) فى (م) : لعل . وهى كذلك فى "التدريب" .

(٤) فى "سير النبلاء" (١٧٥/١٧) : "ولعل مجموع ذلك ثلث الكتاب ، بل أقل ، فإن

فى كثير من ذلك أحاديث فى الظاهر على شرط أحدهما أو كليهما ، وفى الباطن

لها ظل حفية"

(٥) فى نكت ابن حجر : أو حسن .

(٦) فى (أ) : علمه ، وهى ساقطة من (م) ، والمثبت من "التدريب" ، وفى "نكت ابن

حجر" : وفيه بعض الحلل . ولعل المثبت أقرب إلى الصواب .

وما بقى (١٦/ب) - وهو (١) نحو الربيع - فهو مناكير وواهيات لا تصح ، وفى بعض ذلك

موضوعات" (٢) .

قلت : وقد أفردت ما ردَّ به الذهبى على الحاكم أبى عبد الله ، فى "تلخيصه" لمستدركه ،

بزيادات ظفرت بها ، فجاءت سبعة كراريس (٢) ، وذلك قريب من مقالته المتقدمة .

واعلم أيها الناظر فى هذا الكتاب : إذا رأيتمنا نقلنا عن الحاكم تصحيحاً لحديث ، وسكتنا

عليه فشدَّ على ذلك يدك ، فإن (٤) سبرنا إسناده ، ويكون الأمر كما قاله . وما لم يكن

كذلك ، فإننا نشفعه بالاعتراض عليه إن شاء الله تعالى .

فصل

هذا آخر ما وقعنا عليه من شروط [بعض] (٥) الكتب التى نقلنا منها هذا الكتاب ، ذكرتها

هنا مجموعة ليحال ما يقع بعدها عليها ، فإنَّ الكتاب بأسره (٦) مبنى عليها ، وياقى الكتب

يسير حالها على الصفة المرضية فى مواطنها إن شاء الله تعالى .

(١) فى (أ،م) : فهو . وما أثبتته من "التدريب" .

(٢) أنظر مقالة الذهبى فى : نكت ابن حجر : (٣١٤/١) ، والتدريب (١٠٦/١) .

قال ابن حجر عقب قول الذهبى هذا : "وهو كلام مجمل ، يحتاج إلى إيضاح وتبيين .

من الإيضاح أنه ليس جميعه كما قال ، فنقول : ينقسم المستدرك أقساماً ، كل قسم منها

يمكن تقسيمه ثم شرع - رحمه الله - وأجزل مشوته - فى بيان هذه الأقسام ،

والكلام عليها ، فأفاد وأجاد . النكت على ابن الصلاح (٣١٤/١ - ٣١٩) .

وللذهبي كلام قريب من هذا فى "سير النبلاء" (١٧٥/١٧) .

(٣) أنظر حول هذا : الكلام على مؤلفات ابن الملقن من : (٩٦) .

من القسم الدراسى .

(٤) كذا (أ،م) ، ولعلها : "فإننا" . (٥) زيادة من (م) .

(٦) (بأسره) : ساقطة من (م) .

فصل

فى معرفة حال الإمام الرافعى ، وشيوخه ، ومولده ، ووفاته ، ومصنفاته ، فإنه كان فى الإسلام

بمحل خطير ، وبكل فضيلة جدير .

ومعرفة بيته الطاهر ، وسلفه الكرام (١) ، فإنهم من العلماء الأعلام ، والسلف الكسرام ، رجالاً ونساءً .

[إسمه ، وكنيته ، ونسبه ، ونسبته * :]

أما هو : فهو الإمام ، العالم (٢) ، العلامة ، المجتهد ، إمام الملة والدين ، حجة الإسلام والمسلمين ، أبو القاسم ، عبد الكريم (٣) بن الإمام ، أبى الفضل ، محمد بن عبد الكريم بن الفضل بن الحسن بن الحسين (٤) .

كذا ساق هو نسبه فى " أماليه " (٥) ، وكذا كتب له بما قدّمناه من الألفاظ أهل زمانه .

(١) فى (م) : الكريم .

* رأيت وضع هذه العناوين الجانبية إبرازاً للعناصر الأساسية فى هذه الترجمة ، وتسهيلاً على المطالع . وجعلت ذلك بين قوسين معكوفين .

(٢) (العالم) : ساقطة من (م) .

(٣) له ترجمة فى : تهذيب الأسماء واللغات (٢٤٤ / ٢ / ١) ، وسير النبلاء (٢٥٢ / ٢٢) ، ودول الإسلام للذهبي (١٢٩ / ٢) ، والعبر (٩٤ / ٥) ، وفوات الوفيات (٣٧٦ / ٢) ، ومراة الجنان (٥٦ / ٤) ، وطبقات الشافعية للسبكي (٢٨١ / ٨) ، والنجوم الزاهرة (٢٦٦ / ٦) ، وتاريخ ابن الوردي : (١٤٨ / ٢) ، وطبقات المفسرين للسيوطي (٧١ / ٧٠) ، وطبقات المفسرين للداودي (٢٣٥ / ١) ، وشذرات الذهب : (١٠٨ / ٥) ، وطبقات الشافعية لابن هداية (ص ٢١٨) .

(٤) جاء فى بعض المصادر التى ترجمت له : " الحسين بن الحسن " ، والمثبت هو الذى فى " التدوين " ، و " الأمالي " له . زاد فى " التدوين " : (بن رافع) .

(٥) ق (٤ / أ) . فى ترجمة والده . وكذا ساق نسبه فى " التدوين " ج ١ (ق ٦٦ / أ) .

القزويني، الرافعي، الشافعي، خاتمة الأئمة من أصحابه المرجوع إلى قولهم .

و"قزوين" : بفتح القاف ، مدينة معروفة ، كذا قاله ابن السمعاني (١) . وقال غيره :

"مدينة كبيرة في عراق العجم (٢) ، عند قلاع الإسماعيلية" (٣) .

وقد اختلف في نسبة الرافعي إلى ماذا ؟

(٤) فقال الشيخ محيي الدين النواوي رحمه الله : " هو منسوب إلى "رافعان" ، قرية من بلاد قزوين" .

وذكر الإمام ركن الدين ، عبد الصمد بن محمد (٥) الديلمي ، القزويني ، أنه سأل القاضي

مظفر الدين (٦) ، قاضي قزوين : إلى ماذا ينسب الرافعي ؟ فقال :

(١) "الأنساب" : (٤١١/١٠) قال : "بفتح القاف، وسكون الزاي، وكسر الواو، والياء المنقوطة باثنتين من تحتها، وفي آخرها النون" . قال : "أحد المدائن المعروفة بنواحي أصبهان" ، ويقال لها: باب الجنة .

وينظر كذلك : "الأنساب المتفحة" (ص ١٢٠) ، و"اللباب" (٣/٣٤) ، و"لب اللباب" (ص ٢٠٧) .

(٢) "عراق العجم" : هو ذلك الأقليم الكبير المسمى بـ "الجبل" أو "بلاد الجبل" ، وهو يفصل بين بلاد العراق "عراق العرب" ، وخراسان .

وفيه مدن كبار، أشهرها : أصبهان ، وهمدان ، والري ، وزنجان ، وغير ذلك .
أنظر : "وفيات الأعيان" : (٧٩/٤) ، (٣٤١/٥) ، و"بلدان الخلافة الشرقية" : (ص ٢٢٠، ٢٢١) .

(٣) وفيات الأعيان (٩٨/١) . وينظر في تعريفها : "معجم البلدان" : (٣٤٢/٤) .

(٤) ولم أجد قوله هذا في "تهذيب الأسماء" له .

كتب بخطه ، وهو عندى فى كتاب " التدوين فى أخبار قزوين " (١) أنه (٢) منسوب إلى رافع بن

خديج رضى الله عنه .

وقال ركن الدين المذكور : وكنت سمعت قبل ذلك من الشيخ شرف الدين أنه منسوب إلى

أبى رافع (٣) ، مولى النبى صلى الله عليه وسلم (١٧ / أ) ، ورضى عنه .

وذكر ركن الدين هذا أنه لم يسمح ببلاد " قزوين " بقرية يقال لها : " رافعان " .

ولما ذكر ابن السمعاني هذه النسبة - وهى الرافعى - فى " كتابه " (٤) قال : " هـى

نسبة إلى [أبى] * رافع " (٥) .

وفى " تاريخ خوارزم شاه " (٦) لأبى الفضل المنسى (٧) - فى أثناء حكاية - ذكر الإمام

الرافعى هذا ، قال : " الشيخ ، إمام الدين ، الرافعى " .

(١) لم أقف على ذلك فى " التدوين " ، لكن وجدت فيه ج ١ (ق ٦٦ / أ) - عند الكلام على نسب

والده - أنه نقل عن الشيخ محمد بن يعلى السراج ، عن أشياخ له قال : إن الرافعية من أولاد العرب الذين تَوَطَّنوا هذه البلاد فى عهد التابعين أو الأتباع . وسمعت غير واحد : أن آخرين من ولد رجل من العرب اسمه " رافع " ، أو كنيته " أبو رافع " ، سكن أحد هما " قزوين " ، والآخر " همدان " ، وأعقب كل واحد منهما ، فقبل لأولادهما : " الرافعية " .

(٢) فى (م) : أنه هو .

(٣) وقال الرافعى ذلك فى " التدوين " ج ١ (٦٦ / أ) . وعبارته : " ويقع فى قلبى أنا من ولد أبى

رافع ، مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . ولم أسمع ذلك من أحد ، ولا رأيته إلى الآن فى

كتاب ، والله أعلم بحقائق الأحوال " . (٤) " الأنساب " : (٤١ / ٦) .

* هذه الكلمة سقطت من (أ) ، وأثبتتها من (م) ، وهى فى " الأنساب " .

(٥) وقع فى (م) فى هذا الموضع زيادة ، وهى : " أو إلى رفاع بن رافع ، ثم . . . ذلك " . وليس

هذا الكلام فى " الأنساب " .

(٦) لم أقف عليه .

(٧) لعله أحمد بن محمد النسوى ، شهاب الدين ، فقد ألف مجلداً فى سيرة خوارزم

شاه ، ونشرها / حافظ حمدى فى القاهرة سنة (١٩٥٣ م) . أفاد ذلك الدكتور /

بشار عواد فى تعليقه على " سير النبلاء " (٢٢٧ / ٢٢) . وينظر / " معجم المؤلفين " .

قال شيخنا ، بقية الحفاظ ، صلاح الدين العلائي ، شيخ القدس الشريف — أبقاه الله في خير وعافية — : " وكأنه — والله أعلم — شبه على من نسبه إلى قرية يقال لها : "رافعان" ، وإنما هذا اللفظ نسبة أعجمية إلى رافع ، والظاهر أنه رافع بن خديج ، الصحابي ، أحد الأنصار — رضى الله عنهم — كما كتب هو بخطه " (١) .

وأخبرت أيضاً عن قاضى القضاة ، جلال الدين القزوينى — رحمه الله — أنه كان يقول :
 إِنَّ "رافعان" بالعجمى ، مثل "الرافعى" بالعربى ، فإنَّ الألف والنون فى آخر الاسم عند العجم كىاء النسب (٢) فى آخره عند العرب .

"رافعان" نسبة إلى : رافع ، وهذا مشهور عند العجم بالامام رافعان .

قال : ثم انه لا يعرف بنواحي قزوين بلد يقال لها (٣) : "رافح" ، بل هو منسوب إلى جد من أجداده (٤) " (٥) .

فظهر بهذا أن ما ادَّعاه النووى لا أصل له ، فالرافعى أعرف (٦) بنفسه ، وكذا أهل "قزوين" أعرف ببلادهم .

(١) أنظر : "التدوين" ج ١ (ق ١٦ / أ) .

(٢) فى (أ) : إلى النسبة . وفى "طبقات الأسنوى" : كالنسبة ، وما أثبتته من (م) ، وهو أصوب مما فى (أ) ، وأنسب مما فى "الأسنوى" .

(٣) فى (م) : له . والمثبت يوافق ما عند "الأسنوى" .

(٤) فى (م) : أحد أجداده .

(٥) أنظر : "طبقات الشافعية" للأسنوى : (١ / ٥٧٢) وفيه زيادة ، وهى :
 " يقال له : رافح" .

(٦) فى (أ) : معروف . والمثبت من (م) . وهو الصحيح .

[مولده :]

ولد (١) - رضى الله عنه - تقريباً سنة ست وخمسين وخمسمائة • فإنه قال فى " الأربعين " (٢)

التي خَرَّجَها فى الرحمة - ولنا بها رواية - : " أبنا والدى حضوراً وأنا فى الثالثة ، سنة ثمان

وخمسين " (٣) • أفاد ذلك شيخنا صلاح الدين المذكور •

ورأيت (٤) فى "أمالیه" (٥) - أعنى الرافعى - فى أوائل المجلس الأول ، ما نصه : - فى

ترجمة سعد الخير [بن] * محمد بن سهل ، الأنصارى ، المغربي ، الأندلسى (٦) - أن

سعداً هذا " توفى سنة إحدى وأربعين وخمسمائة " •

(١) ليس فيما نظرت من الكتب التى ترجمت للرافعى من ذكر مولده ، إلا الذهبى فى " سير

النبلاء " فإنه قَطَعَ بأن مولده سنة (٥٥٥ هـ) ، وتبعه عليه صاحب "معجم المؤلفين" ، وجعل

الزركلى فى "أعلامه" مولده سنة (٥٥٧ هـ) •

والظاهر أن ابن الملقن لم يقف كذلك على من ذكر وفاته ، لذلك فهو يحاول أن يستنتج

مولده كما نرى ، وهو مع ذلك لا يقطع بما ظهر له ، لذلك فهو يقول : "تقريباً" • فيبقى

مولده دائراً بين سنتى (٥٥٥) ، (٥٥٦ هـ) • والأمر سهل •

(٢) لم أقف عليه •

(٣) أنظر : " سير النبلاء " (٢٥٤/٢٢) •

(٤) فى (م) : ورأيت ذلك • و"ذلك" لا محل لها فى هذا الموضع •

(٥) ق (٩/أ) •

* ساقطة من (أ) ، وأثبتتها من (م) • وهى فى " الأمالى " •

(٦) البلسى ، أبو الحسن ، المحدث ، المتقن ، الإمام ، الجوال ، الرجال ، رحل إلى

المشرق ، وسافر فى التجارة إلى الصين ، فكان يكتب : سعد الخير الأندلسى الصينى •

وكان فقيهاً ، عالماً ، متقناً ، محدثاً ، حافظاً ، ثقة ، صالحاً ، صحيح السماع • توفى

- رحمه الله - سنة (٥٤١ هـ) •

"والبَلَنَسِي" : بفتح الباء المنقوطة بواحدة ، واللام ، وسكون النون ، وفى آخرها السين

المهمله المكسورة : نسبة إلى بلدة بشرق الأندلس يقال لها : " بلنسية " •

له ترجمة فى : نفح الطيب (٢/٦٣٢) ، والأنساب (٢/٣٢٠) ، وسير النبلاء

(٢٠/١٥٨) •

وأنظر : معجم البلدان : (١/٤٩٠) •

قال : " وسمع والدي منه الكثير ، وكان — رحمه الله يغلب * عليه في آخر عمره ما يغلب على

المشتاقين " . قال : " وكنت أتولى خدمته في مرض وفاته ، ودعا لي بالسعادة غير مرة [فيه] (١)
وأرجو أن يستجيب الله دعاءه . وكان كثيراً ما ينشد في تلك المرضة :

أنا إن ميتاً فالهوى حشو قلبي وذاك (٢) الهوى يموت الكرام " .

هذا نص ما ذكره ، فان كان المراد بقوله : " وكنت أتولى خدمته " . والد الامام الرافعي ،

فلا إشكال ، وان كان المراد الإمام الرافعي نفسه ، فهو مشكك ، لأن سعداً توفي (١٧ / ب) سنة

إحدى وأربعين وخمس مائة ، وكان الرافعي إذ ذاك (٣) يخدمه في مرضه ، وأقل من يتأهل

للخدمة أن يكون (٤) بالغاً ، فيكون مولد الرافعي على هذا — تخميناً — سنة ست وعشرين

وخمس مائة (٥) ،

* كذا (أ ، م) : وفي " الأمالى " : غلب .

(١) ساقطة من (أ) ، وزدتها من (م) ، وهي في " الأمالى " .

(٢) في (أ ، م) : بذا . والمثبت من " الأمالى " .

(٣) (ذاك) : ساقطة من (م) .

(٤) (أن يكون) : ساقطة من (م) .

(٥) وهذا على اعتبار أن الرافعي كان يخدمه وعمره خمس عشرة سنة ، وقد يتأهل للخدمة
من هودون ذلك .

وعندي أن المراد بقوله : " وكنت أتولى خدمته " ، والده ، ذلك أن الرافعي — رحمه الله —

مشى في هذه الأمالى على أنه يترجم لكل رجال الإسناد حتى شيخه ، وشيخه في هذا

الحديث والده ، ولم يخلّ مجلساً من المجالس التي حدث فيها عن والده من ذكر شيء

من حاله ، فإن لم يذكر شيئاً عنه — وهذا قليل — فإنه يقول : " ووالدي مذكور في سائر

المجالس " أو نحو هذا .

فالظاهر انقطاع الكلام عن سعد الخير بذكر وفاته ويكون ما بعده خاص بوالده ، ولا يكون

هناك تناقض ، والله أعلم .

ويبقى مخالفاً لما أخبر به في " أربعينه " من أن والده أخبره حضوراً [وهو] * في الثالثة ،

سنة ثمان وخمسين ، فلينتق ذلك .

[شيوخه :]

قرأ الحديث على : والده ، قال في " الأربعين " : أخبرني والدي بقرائتي عليه سنة

تسع وستين وخمس مائة (١) ، وعلى : أحمد بن إسماعيل (٢) الطالقاني (٣) ، خال

والدته ، الآتي ذكره ، وعلى : أبي بكر عبد الله بن إبراهيم بن عبد الملك .

وسمعه من جماعات : كأحمد بن حسنية بن حاجي ، الزبيرى (٤) ، الشريف ، الأديب ،

المناظر ، الفقيه ،

* زيادة من (م) .

(١) ونقل ذلك الذهبي في " سير النبلاء " : (٢٥٣ / ٢٢) . وكذا حدث عنه كثيراً بقراءته عليه في " الأمالي " .

(٢) ابن يوسف ، الطالقاني ، رضى الدين ، أبو الخير ، القزويني ، الفقيه ، الشافعي ، الواعظ .

مولده سنة (٥١٢ هـ) . قرأ بالروايات على إبراهيم بن عبد الملك القزويني ، ثم قدم بغداد ، فدرس بها ووعظ في المدرسة النظامية . وكان إماماً في المذهب ، والخلاف ، والأصول ، والتفسير ، والوعظ . صنف كتاباً سماه : " البيان في مسائل القرآن " ردَّ به على الحلولية والجهمية . توفي - رحمه الله - سنة (٥٩٠ هـ) .

" الطالقاني " : بفتح الطاء المهملة المشددة ، وسكون اللام ، وفتح القاف ، وفي آخرها نون ، نسبة إلى : " طالقان " ، وهي ولاية عند قزوين ، وإليها ينسب إسماعيل هذا ، ويقال لها : " طالقان قزوين " تمييزاً لها عن " طالقان خراسان " .

له ترجمة في : الأنساب (٨ / ٩) ، والشذرات (٣٠٠ / ٤) . وقد ترجم له الرافعي في " أماليه " (ق ٢٤ / ب ، ٢٥ / أ) ترجمة وافية .

(٣) في (أ) : الطالباني . والتصويب من (م) .

(٤) ترجم له الرافعي في " أماليه " في المجلس التاسع ، (ق ٢٨ / أ) فقال : أحمد بن حسنيه

ابن حاجي بن حسنيه بن القاسم بن عبد الرحمن بن سهل . . . ابن الزبير بن العوام ، الزبيرى ، قال : " ومن خطه نقلت هذا النسب الشريف " . قال : " أديب ، فقيه ، مناظر ، وفي كل فن من فنون الشرع ناظر ، ويحفظ صالح منها آخذ ، وله في أكثرها قريحة جيدة ، ويصبر نافذ " . توفي - رحمه الله - سنة (٥٦٤ هـ) .

والواقد بن خليل ، الحافظ ، جد الزبيرى * لأمه ، وأحمد بن الحسن العطار ، والحسن بن أحمد بن الحسن بن أحمد بن محمد (١) العطار ، الهذاني ، الحافظ الكبير ، سمع منه " بهمدان " ، والليث بن سعد الكشميهني ، الهذاني ، وحامد بن محمود بن عيسى ، الماوراء النهرى (٢) ، الخطيب ، الرازي ، المفتي ، المناظر ، المحدث . وشهردار بن شيرويه (٣) بن فنا خسرو ، الديلمي ، المتقن ، الحافظ ، صاحب " مسند الفردوس " . وعبدالله ابن أبي الفتح بن عمران ، العمراني ، أبو حامد (٤) ، أحد الفقهاء المعبرين .

• في (م) : الزبير .

- (١) ابن سهل بن سلمة ، أبو العلاء ، المقرئ ، الحنبلي ، شيخ همدان ، وقارئها ، وحافظها . برع على حفاظ زمانه في حفظ ما يتعلق بالحديث فن الأنساب ، والتواريخ ، والأسماء ، والكنى . وكان إماماً في العربية ، حفظ في اللغة كتاب " الجهرة " .
- ذكر ابن الجوزي - رحمه الله - أنه كان محدث عصره ومقرئه ، لا يخشى السلاطين ، ولا تأخذه في الله لومة لائم ، ولا يُعَكَّن أحداً أن يعمل في محله منكر ، ولا سماعاً .
- توفي - رحمه الله - سنة (٥٦٩ هـ) .
- ترجم له الرافعي في " أماليه " ق (٨٠ / أ) في المجلس الثامن عشر .
- وله ترجمة في : المنتظم (٢٤٨ / ١٠) ، ودول الاسلام (٨٤ / ٢) ، ومرآة الجنان (٣٨٩ / ٣) ، وبغية الوعاة (٤٩٤ / ١) .
- (٢) ترجم له الرافعي في " الأمالي " (ق ١٧ / أ) فكان مما قال : " . . . فقيه ، مفت ، متقن ، درس بالرى مدة ، وتفقه عليه طائفة كثيرة ، وكان أصيلاً ، نبيلاً ، بهياً ، حياً . ولخصص " صحيح البخارى " في كتابين ، أتعب فيهما نفسه . توفي سنة (٥٦٦ هـ) .
- (٣) وقد حَدَّثَ عنه في " أماليه " ، وله ترجمة هناك (ق ٣٣ / ب) .
- (٤) ترجم له الرافعي في " الأمالي " (ق ١٣ / أ) فقال : " كان يتورع عن الفتوى احتياطاً ، ويسمع الحديث بعد ما طعن في السن ، حتى من أقرانه . . . وكان حسن الخلق طيب النفس . . . رقيق القلب . . . توفي سنة (٥٨٥ هـ) . "

وعبد الواحد بن علي بن محمد • وعلى بن عبيد الله بن الحسن بن الحسين بن بابويه (١) ،
الرازي ، الحافظ • وعلى بن المختار بن عبد الواحد العريوي • وعلى بن سعيد الحبار •
ومبارك بن عبد الرحمن ، ومحمد بن أبي طالب - أو طالب - بن بلكويه * بن أبي طالب (٢) ،
الضريز ، المقرئ ، العابد (٣) • ومحمد بن عبد الباقي بن أحمد بن سلمان ، أبو الفتح ،
[ابن (٤) البطي (٥) ، سمع منه ببغداد •

- (١) أبو الحسن ، كان مكثراً ، شديد الحرص على جمع الحديث ، وكتابه ، وسماعه ، واجتمع
عنده من الكتب والأجزاء المتفرقة من هذا الفن شيء كثير • وكان له حفظ ، ومعرفة
بطرق الحديث ، وأسماء الرجال ، والتواريخ ، وكان يُسَوِّد تاريخ " الري " في أجزاء
كبيرة وكثيرة ، ولم يتفق له نقله إلى البياض • توفي قريباً من سنة (٥٩٠ هـ) •
بهذه الأسطر - وغيرها - ترجم له الرافعي في " أماليه " (ق ٣٠ / أ) •
* في (أ) : بالويه • والمثبت من (م) ، و " الأمالي " •
(٢) أبو بكر ، كان متعبداً ، عالماً بالقراءات ، بَحْوثاً عن طرقها ، أقرأ الناس مدة طويلة ، وتوفي
سنة (٥٧٤ هـ) •
كذا ترجمه الرافعي في " الأمالي " (ق ٣٨ / أ) •
(٣) في (م) : العابد المقرئ •
(٤) ساقطة من (أ ، م) وألحقها من مصادر ترجمته •
(٥) الشيخ الجليل ، العالم الصدوق ، مسند العراق ، البغدادي ، الحاجب • مولده :
سنة (٤٧٧ هـ) • قال ابن نقطة : " ثقة ، صحيح السماع ، سمع منه الأئمة والحفاظ " • وقال
ابن النجار : " كان حريصاً على نشر العلم ، صدوقاً " • توفي - رحمه الله - سنة (٥٦٤ هـ) •
" البطي " : بفتح الباء الموحدة ، والطاء المشددة المكسورة ، نسبة إلى بيع البط ، قال
السمعاني : " لعل واحداً من أجداده كان يبيع البط ، فنسب إلى ذلك " •
ترجم له الامام الرافعي في " الأمالي " (ق ٨٥ / أ) •
وله ترجمة في : الأنساب (٢٦٢ / ٢) ، وسير النبلاء (٤٨١ / ٢٠) ، و " ذيل تاريخ
بغداد " ، لابن الديلمي (٧١ / ٢) •

ومحمد بن أحمد النيسابوري ، ويحيى بن ثابت [البقال] (١) ، وأبو الكرم الهاشمي ، وأبو محمد

النَّجَّار (٢) ، الحافظ ، صاحب " ذيل تاريخ بغداد " * .

وروى بالإجازة العامة (٣) عن : أبي سعد (٤) السمعاني .

(١) هذه زيادة من (م) .

(٢) كذا ، ولعل في الكلام سقط ، فهو : الإمام ، الحافظ ، البارع ، محب الدين ، أبو عبد الله ،

محمد بن محمود بن الحسن بن هبة الله بن محاسن ، ابن النجار ، البغدادي . مولده

سنة (٥٧٨هـ) قال الذهبي : " كان من أعيان الحفاظ الثقات ، مع الدين ، والصيانة ،

والنسك ، والفهم ، وسعة الرواية " . توفي - رحمه الله - سنة (٦٤٣هـ) .

له ترجمة في : التذكرة (١٤٢٨/٤) ، وفوات الوفيات (٣٦/٤) .

وكتابه : قال الذهبي في ترجمته من " التذكرة " : " جمع تاريخ مدينة السلام ، وذيل به

واستدرك على الخطيب ، وهو ثلاث مائة جزء " .

* جاء في (أ،م) : " تاريخ ذيل بغداد " وأثبت الصواب .

(٣) الإجازة العامة : هي أن يجيز لغير مُعَيَّن بوصف العموم ، مثل : " أجزت للمسلمين " ،

أو " للموجودين " ، أو " لمن قال لا اله إلا الله " ، أو " لمن أدرك زمانى " .

وفى جواز الرواية بها خلاف ، فقد جَوَّزها : الخطيب البغدادي ، وأبو الطيب الطبري ،

والحافظ أبو العلاء الهمداني ، وأبو عبد الله ابن منده ، وآخرون من أهل المغرب .

واختار ابن الصلاح - رحمه الله - عدم صحتها ، وخالفه النووي ، فقال بصحة الرواية بها .

وقال الحافظ العراقي - بعد أن ساق جملة من الحفاظ الذين حَدَّثوا بها - : " وبالجمله ،

ففى النفس من الرواية بها شئ ، والاحتياط ترك الرواية بها " .

إلا أن هذا النوع من الإجازة العامة تكون أقرب إلى الجواز إن قُيِّدَتْ بوصف حاصر ، " كأجزت

طلبة العلم ببلد كذا " أو " أجزت من قرأ على قبل هذا " ونحو ذلك .

التقييد والايضاح (ص ١٨٢ ، ١٨٣) ، تدريب الراوى (٢/٣٢ ، ٣٣) .

(٤) (سعد) : ساقطة من (م) .

والخاصة عن : أبى زرعة (١) ، طاهر (٢) بن الحافظ أبى الفضل ، محمد بن على (٣)

المقدسى ، ورجب بن مذكور بن أديب ، وغيرهما .

روى عن هؤلاء كلهم — خلا عبد الله بن ابراهيم بن عبد الملك — فى " أماليه " ، وهو

فى " أربعينه " .

[تلاميذه :]

روى عنه بالسماع : ولده ، الإمام عزيز (٤) الدين ، محمد ، والحافظ زكى [الدين] * ،

عبد العظيم المنذرى ، سمع منه بالمدينة النبوية (٥) ، على ساكنها أفضل الصلاة والسلام ،

وحدّث عنه (٦) فى " معجمه " (٧) ، ولم يكن حين اجتمع به عرف أنه ذلك الإمام (١٨/أ) ،

لأنه كان فى زى الفقراء ، الصالحين ، وآخرون .

(١) فى (أ) : أبو سعد ، وما أثبتته من (م) ، وهو الصواب فى كنيته .

(٢) الشيخ ، المسند ، الصدوق ، الخيّر . مولده سنة (٤٨٠هـ) أو (٤٨١هـ) . وقد

طوّف به أبوه وسمعه قال ابن النجار : " وكان تاجراً لا يفهم شيئاً من العلم ، وكان

شيخاً صالحاً " . توفى — رحمه الله — سنة (٥٦٦هـ) .

ترجم له الرافعى فى " أماليه " (ق ٥٢/أ) .

وله ترجمة فى : " المستفاد من ذيل تاريخ بغداد " (ص ١٣١) ، وسير النبى —

(٥٠٣/٢٠) .

(٣) واسمه : محمد بن طاهر بن على . فلعله نسبته إلى جده ، أو سقط منه : " بن طاهر " .

(٤) فى (م) : عز . * زيادة من (م) .

(٥) فى " سير أعلام النبلاء " (٢٥٥/٢٢) قول المنذرى : " حدثنا الشيخ أبو القاسم الرافعى

لفظاً بمسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . ثم ذكر بسنده إلى ابن ماجه — من

حديث جابر — رضى الله عنه — أن رسول الله — صلى الله عليه وسلم — قال : " صلاة فى

مسجدى أفضل من ألف صلاة فيما سواه ، إلا المسجد الحرام ، وصلاة فى المسجد الحرام

أفضل من مئة ألف صلاة فيما سواه " . (٦) فى (م) : وحدثنا . والمثبت هو الصواب .

(٧) وهو معجم شيوخ الحافظ المنذرى ، المسمى بـ " المعجم المترجم " ، ذكره صاحب " كشف

وبالاجازة : ابن اخته ، أبو الثناء ، محمود بن أبي سعيد ، القزويني ، الطاووسي ، وأبو
الفتح ، عبد الهادي بن عبد الكريم ، القيسي ، خطيب المقياس ، وفخر الدين ، عبد العزيز
ابن قاضي القضاة عماد الدين * عبد الرحمن ، المعروف بـ " ابن السكري " ، وغيرهم .
ومن حديثه : ما أخبرنا بقية الحفاظ ، صلاح الدين ، أبو (١) سعيد ، خليل بن كيكلي
ابن عبد الله العلاني ، بالقدس الشريف ، بقراءتي عليه ، قال : أنا أبو اسحاق ، إبراهيم بن
محمد بن أحمد المؤذن الواني بقراءتي عليه ، أنا أبو الثناء محمود بن أبي (٢) سعيد بن
محمود بن الناصح ، القزويني ، سماعاً (٣) عليه ، أنبأنا خالي الإمام أبو القاسم عبد الكريم بن
محمد الرافعي ح ،

-
- = الظنون " (١٧٣٧ / ٢) . وكذا ذكره جماعة من الحفاظ منهم : الذهبي — رحمه الله —
في " سير النبلاء " ، وغيره .
وقد استنتج الدكتور / بشار عواد — في دراسته لمؤلفات المنذري — أنه ترجم فيه لشيخه
تراجم كاملة ، وأورد مرويات عن هؤلاء الشيوخ ، وأن المنذري قد استفاد من هذا المعجم
— إلى حد كبير — في كتابه " التكملة " .
ولم يترجم المنذري للإمام الرافعي في كتابه العظيم " التكملة لوفيات النقلة " ، فالظاهر أنه
اكتفى بترجمته والرواية عنه في " معجم شيوخه " هذا .
والظاهر أن هذا المعجم لم يصل إلى أيدينا ، فلم يشر الدكتور عواد إلى وقوفه عليه ؟
ينظر حول هذا : (المنذري وكتابه التكملة) للدكتور / بشار عواد (ص ١٩٢ ، ٢٧٧) .
* (عماد الدين) : ساقطة من (م) .
(١) في (م) : بن . والصواب المثبت .
(٢) (أبي) : ساقطة من (م) .
(٣) في (أ) : سما . والتصحيح من (م) .

وأخبرني مشافهة عالياً الأئمة : أثير الدين ، أبو حيان ، وعبد الكريم الحلبي ، ويدر الدين ، محمد ابن أحمد الفارقي قالوا : أخبرنا فخر الدين ، أبو محمد ، عبد العزيز بن قاضي القضاة ، عماد الدين ، المعروف بـ " ابن السكري " ، الأولان : سماعاً ، والثالث : إجازةً قال : أنبأنا الإمام ، أبو القاسم الرافعي — قدّس الله روحه ، ونور ضريحه — قال : قرأت على والدي ، قيل له : أخبركم عبد الله بن محمد بن الفضل ، فأقرّبه ، أخبرتنا فاطمة بنت أبي الدقاق ، أخبرتنا عبد الملك بن الحسن أنا أبو عوانة — يعني الإسفرايني — نا الصغانى ثنا عبيد الله بن موسى أنا طلحة بن يحيى عن أبي بردة عن أبي موسى — رضى الله عنه — قال : قال رسول الله — صلى الله عليه وسلم — : " إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةُ أُمَّةٌ مَرْحُومَةٌ ، لَا عَذَابَ عَلَيْهَا ، عَذَابُهَا فِي الدُّنْيَا بِأَيْدِيهَا (١) ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ ، أُعْطِيَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْأَدْيَانِ ، فَكَانَ فَكَأَكُهُ مِنَ النَّارِ " (٢) .

(١) فى (أ) : " لا عذاب عليها فى الدنيا ، عذابها بأيديها " ، والمثبت من (م) ، وهو — الصواب .

(٢) هذا الحديث أخرجه : أحمد فى مسنده (٤٠٨ / ٤) ، والطبرانى فى " الصغير " (١٠ / ١) كلاهما من حديث أبي بردة عن أبي موسى رضى الله عنه . وقال الشيخ الألبانى — حفظه الله — : " صحيح " . وأخرجه كذلك ابن ماجه فى " سننه " (١٤٣٤ / ٢) ح ٤٢٩٢ / ٤ ، من حديث أنس رضى الله عنه ، بلفظ قريب من لفظ أبي موسى المتقدم .

وحديث ابن ماجه إسناده ضعيف ، لضعف جبارة بن المغلس ، شيخ ابن ماجه ، وكذا شيخه كثير بن سليم الضبى . ومع ذلك فإن هذا الإسناد " لا بأس به فى الشواهد " كما قال الشيخ الألبانى .

وقد أخرج صدر هذا الحديث : أبو داود فى " سننه " (٤٦٨ / ٤) ح ٤٢٧٨ / ٥ ، والحاكم فى " المستدرک " (٤٤٤ / ٤) ، وأحمد فى " مسنده " (٤١٨ ، ٤١٠ / ٤) ، ولفظه : " أمتى هذه أمة مرحومة ، ليس عليها عذاب فى الآخرة ، عذابها فى الدنيا : الفتن والزلازل والقتل " من طريق المسعودى عن سعيد بن أبى بردة عن أبيه عن أبي موسى عن النبى

.....

= صلى الله عليه وسلم • وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي • وقال الحافظ ابن حجر :
 "إسناده حسن" • كما أفاده الشيخ الألباني في "سلسلة الأحاديث الصحيحة" •
 والحديث بمجموع هذه الطرق يتقوى ، ومع ذلك فإنَّ له شاهداً من حديث أبي بردة عن
 أبي موسى بلفظ: "إذا كان يوم القيامة ، دفع الله — عز وجل — إلى كل مسلم يهودياً
 أو نصرانياً • فيقول : هذا فكاكك من النار" •
 أخرجه مسلم (٢١١٩/٤) ح /٤٩/ ، وأحمد في مسنده (٤٠٢/٤ ، ٤٠٧) وغيرهما •
 واللفظ المسوق لفظ مسلم • وأنظر: "السلسلة الصحيحة" ، ج ٩ / ٩٥٩ / ٤ / ١٣٨١ / •

وأخبرنا الشيخ صلاح المذكور بقراءة تى عليه ، أخبرنا شيخ الشيوخ ، فريد العصر ، أبسو
 الجامع ، إبراهيم بن محمد المؤيد بن حمويه ، الجوينى ، فيما شافهنى به ببنى - شرفها الله -
 ثم كتب [به] (١) إلى .

وحدثنى بعض أصحابنا الحفاظ أنا الإمام عزيز الدين ، محمد بن الإمام العلامة ، إمام
 الدين ، أبى القاسم ، عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم الرافعى ، بقراءة تى عليه ، بقزويين ،
 سنة إحدى وسبعين (٢) وستائة ، نا والدى من لفظه ، سنة إحدى عشرة (٣) قال : قرأت
 على والدى ، أنا عبد الله بن محمد أنا أحمد بن على الأديب أنا محمد بن محمد (١٨ / ب)
 الزيادى - يعنى أبا طاهر بن محسن الفقيه - أنا محمد بن الحسين ، ثنا أحمد بن يوسف نا
 عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن همام بن منبه قال : هذا ما حدثنا أبو هريرة - رضى الله عنه - عن
 محمد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : " لِلَّهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ اسْمًا - مائَةٌ إِلَّا
 واحدًا - مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ ، إِنَّهُ وَثَرٌ ، يُجِبُّ الْوَتَرَ " (٤) .

-
- (١) زيادة من (م) .
 (٢) فى (م) : أحد وتسعين .
 (٣) يعنى : وستائة .
 (٤) والحديث مخرج من هذا الطريق فى " أمالى " الرافعى (ق ٢ / ب) وهو أول حديث فى
 أول مجلس من هذه الأمالى . والحديث مخرج فى :
 " صحيح البخارى " فى عدة مواضع ، منها :
 (٣٥٤ / ٥) ، ك الشروط ، باب ما يجوز من الاشتراط ، ح / ٢٧٣٦ / ٠ و (٢١٤ / ١١) ،
 ك الدعوات ، باب لله مائة اسم غير واحد ، ح / ٦٤١٠ / ٠
 و " صحيح مسلم " (٢٠٦٢ / ٤ ، ٢٠٦٣) ، ك الذكر والدعاء ، باب فى أسماء الله
 تعالى ، وفضل من أحصاها ، ح / ٦٤٥٠ / ٠ و " مسند أحمد " (٢ / ٢٥٨ ، ٢٦٧ ، ٣١٤) ،
 ٤٢٧ ، ٤٩٩ ، ٥٠٣ ، ٥١٦) . وغير هؤلاء .

وأخبرنا الشيخ صلاح [الدين] (١) المذكور بقراءة عليه ، أنا ابراهيم بن محمد الأخلطي ، أنا محمود بن (٢) سعيد أنا الامام أبو القاسم الرافعي إذناً ، قال : قرأت على أبي بكر ، عبد الله بن ابراهيم بن عبد الملك ، وأجاز لي الأئمة : والدي ، وأحمد بن اسماعيل ، ومحمد ابن عبد العزيز قالوا : أخبرنا ابراهيم بن عبد الملك بن محمد ، سنة تسع وعشرين وخمسمائة ، أنا الامام أبو اسحاق (٣) ، ابراهيم بن علي (٤) الفيروزآبادي سنة خمس وسبعين وأربعمائة أنا أبو بكر أحمد بن محمد البرقاني نا أبو بكر الاسماعيلي الإمام لفظاً ، أخبرني أبو يعلى يعنى : أحمد بن المشي ، نا محمد بن اسماعيل بن أبي سميعة (٥) ، نا معتمر (٦) بن سليمان قال : سمعت أبي (٧) ، نا قتادة ، أن أبا رافع حدثه ، أنه سمع أبا هريسة — رضى الله عنه — يقول :

-
- (١) زيادة من (م) .
 (٢) فى (م) : ابن أبي سعيد .
 (٣) فى (أ) : بعد أبو اسحاق : بن . وفى (م) : حدثنا . وكلاهما زيادة لا محل لها .
 (٤) ابن يوسف بن عبد الله ، الشيرازي ، جمال الدين ، أحد الأعلام . مولده : سنة (٣٩٣هـ) . تفقه بشيراز ، ثم قدم بغداد فاستوطنها . قال الفووي : "أحمد العلماء الصالحين ، وعباد الله العارفين ، الجامعين بين العلم والعبادة ، والسورع والزهادة " وهو مؤلف كتاب : "المهذب" الذى شرحه النووي فى كتابه "المجموع" . توفى — رحمه الله — سنة (٤٧٦هـ) .
 له ترجمة فى : المنتظم (٧/٩) ، وتهذيب الأسماء واللغات (١٧٢/١/٢) ، ووفيات الأعيان (٢٩/١) ، وطبقات الشافعية لابن هداية (ص ١٧٠) .
 (٥) بفتح المهملة ، وكسر الميم ، وبعد التحتانية نون ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة (٢٣٠هـ) / خ د .
 التقريب (١٤٥/٢) .
 (٦) فى (أ) : معمر . والتصويب من (م) .
 (٧) هو : سليمان بن طرخان ، التيمى ، أبو المعتمر ، البصرى ، نزل فى التيم فنسب اليهم ، ثقة عابد ، من الرابعة ، مات سنة (١٤٣هـ) / ع .
 التقريب (٣٢٦/١) .

سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول : " إِنَّ اللَّهَ [تعالى] * كَتَبَ كِتَابًا قَبْلَ أَنْ

يَخْلُقَ الْخَلْقَ : أَنْ رَحِمْتِي سَبَقَتْ غَضَبِي ، فهو عنده مكتوب فوق العرش " (١) .

وروى لنا من طريق آخر (٢) أعلى من هذا (٣) ، إِلَّا أَنَّ هَذِهِ الطَّرِيقَ حَسَنَةٌ جَدًّا ،

لتسلسل غالب روايتها بالأئمة الكبار من أصحابنا رضی الله عنهم . وقد ذكرت بإسناد الإمام

الرافعي أربعين حديثاً في " مناقبه " التي أفردتها بالتصنيف ، وهذا القدر كافٍ هنا ، لأن الله

وترحب الوتر " (٤) .

* زيادة من (م) .

(١) هذا الحديث أخرجه :

البخاري في " صحيحه " (٣٨٤ / ١٣) ، ك التوحيد ، باب قول الله تعالى : " ويحذركم

الله نفسه " ح / ٧٤٠٤ ، و (٤٤٠ / ١٣) ، باب " وكان عرشه على الماء " ، و " هو

رب العرش العظيم " ح / ٧٤٢٢ . وفي غير هذه المواضع .

ومسلم في " صحيحه " (٢١٠٧ / ٤) ، ك التوبة ، باب في سعة رحمة الله . ح / ١٤ ،

١٦ / ٠ وابن ماجه في " سننه " (١٤٣٥ / ٢) ، ك الزهد ، باب ما يرجي من رحمة الله

يوم القيامة ، ح / ٤٢٩٥ . وأحمد في " مسنده " (٢٤٢ / ٢) ، ٢٥٨ ، ٢٦٠ ، ٣١٣ ، ٣٥٨ ،

٣٨١ ، ٣٩٧ ، ٤٣٣ ، ٤٦٦) .

(٢) في (م) : طرق أخرى . (٣) في (م) : هذه .

(٤) وهذا لفظ حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أخرجه الأئمة :

أبو داود في " سننه " (١٢٧ / ٢) ، ك الصلاة ، باب استحباب الوتر ، ح / ١٤١٦ .

والترمذي في " جامعه " (٣١٦ / ٢) ، ك الصلاة ، باب ما جاء أن الوتر ليس بحتم . ح / ٤٥٣ .

وقال : حديث حسن . والنسائي في " سننه " (٢٢٨ / ٣) ك قيام الليل ، باب الأمر

بالوتر . كلهم من حديث أبي اسحاق عن عاصم بن حمزة عن علي رضي الله عنه . ولفظ

الترمذي أن علياً - رضي الله عنه قال - : الوتر ليس بحتم كصلاتكم المكتوبة ، ولكن

سَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : " إِنَّ اللَّهَ وَتَرْحِبُ الْوُتْرَ ، فَأَوْتِرُوا

يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ " . وأخرجه غير هؤلاء من الأئمة .

تَفَقَّ الإمام الرافعي على والده المذكور، الإمام (١) أبي الفضل، لا أعلم أحداً تفقه عليه

غيره، وانتهت إليه رئاسة مذهب الشافعي، ومعرفته بدقائقه في سائر البلاد (٢) .

[منزلته العلمية وثناء العلماء عليه:]

قال الشيخ تقي الدين ابن الصلاح: "أظن أنني لم أرفى بلاد العجم مثله" (٣) .

قال: "وكان ذا فنون، حسن السيرة، جميل الأثر" .

[وقال] (٤) أبو عبد الله محمد بن محمد بن عمرو (٥) بن أبي بكر الصغار، الإسفراييني

في "أربعين" خرَّجها: "شيخنا، إمام الدين حقاً، وناصر السنة صدقاً، أبو القاسم، عبد

الكريم الرافعي، كان أوجد عصره في العلوم الدينية، أصولها (٦)، وفروعها، ومجتهده

زمانه في مذهب الشافعي، وفريد وقته في تفسير القرآن والمذهب (٧)، وكان له مجلس

(١٩/أ) للتفسير، وإسماعيل الحديث بجامع قزوين" (٨) .

(١) (الإمام): ساقطة من (م) .

(٢) أما معرفته بالفقه، فيقول ابن السبكي: ".... وأما الفقه فهو فيه عدة المحققين، وأستاذ

المصنفين، كأنما كان الفقه ميتاً فأحياه وأنشره، وأقام عماده بعد ما أماته الجهل

فأقبره" . طبقات الشافعية (٢٨٢/٨) .

(٣) "طبقات الشافعية" للسبكي (٢٨٣/٨) .

(٤) بياض في (أ) وأثبتناها من (م) .

(٥) في (م): محمد بن عمرو بن أبي بكر . والمثبت هو الصواب كما في "تهذيب النوى" .

(٦) كلمة "أصولها" ساقطة من (م)، وفي طبقات السبكي: "أصولاً وفروعاً" .

(٧) في (م): المذاهب .

(٨) "تهذيب الأسماء واللغات": (٢٦٤/٢/١)، و"طبقات السبكي": (٢٨٤/٨) .

- وقال الشيخ محيي الدين النواوى - رحمه الله (١) - : " كان إماماً ، بارعاً ، متبرعاً (٢) ، متبحراً فى علم المذهب (٣) ، وعلوم كثيرة ، وكان زاهداً ، ورعاً ، متواضعاً " (٤) .
- قال النواوى - رحمه الله - : " هو من الصالحين المتمكنين ، وكانت له كرامات ظاهرة " (٥) .
- قلت : لا شك فى ذلك ولا ريب ، فمنها :
- ما أخبرنى شيخنا ، بقية الحفاظ ، صلاح الدين (٦) العلائى ، بقراءته عليه ، قال : حكى شيخنا ، قاضى القضاة ، أبو عبد الله محمد بن أبى بكر الدمشقى أنه سمع من شيخنا ، الزاهد الكبير ، ولى الله ، أبى الحسن على الواسطى - قال شيخنا : وسمعتها أيضاً من جماعة آخرى مرسل - أن الإمام أبا القاسم الرافعى بات عند بعض أصحابه ، بكرم (٧) له ، خارج بلد " قزوين ، وكانت عادته أنه يكتب بالليل فيما يصنف فيه ، فلما كان الليل لم يكن هناك دهن يشعل به السراج ، ولا يمكن (٨) الدخول إلى البلد لأجل ذلك ليلاً ، فجلس الرافعى إلى جنب ذلك (٩) ، فأضاء له غصن منها ، فكتب عليه إلى أن فرغ (١٠) .

-
- (١) (رحمه الله) : ساقطة من (م) .
- (٢) (متبرعاً) : ليست فى (م) .
- (٣) فى (م) : المذاهب .
- (٤) لم أجده فى " التهذيب " للنواوى .
- (٥) لم أجده فى " التهذيب " للنواوى .
- (٦) (الدين) : ساقطة من (م) .
- (٧) الكرم : هو شجر العنب .
- (٨) فى (م) : أمكن .
- (٩) كذا (أ) ، وفى (م) كتبت : دالته . ولعل فى الكلام نقص ، أو تصحيف ؟
- (١٠) أنظر القصة فى : " طبقات الشافعية " لابن السبكي (٢٨٤ / ٨) مختصرة .

قال الشيخ على الواسطى : وهذه الحكاية مشهورة عندنا بواسط ، وتلك البلاد .
ومنها : ما قرأته على الشيخ المذكور ، قال : حكى شيخ شيوخنا العلامة تاج الدين ، أبو
محمد ، عبد الرحمن بن ابراهيم الفزارى — رحمه الله — فى تاريخ علقه عن القاضى شمس
الدين ابن خلكان (١) ، أنه حدثه أن الملك جلال الدين خوارزم شاه (٢) ، غـ——زا
الكرج (٣) بـ " تَفْلَيْس " (٤) سنة ثلاث وعشرين وستمائة ، وقتل فيهم بنفسه حتى جمد الـدم
على يده ، فلما مر " بقزوين " ، خرج إليه الإمام أبو القاسم الرافعى ، فلما دخل عليه أكرمه
اكراماً عظيماً ،

- (١) أحمد بن محمد بن إبراهيم بن خلكان ، قاضي القضاة ، شمس الدين الارلى ، الشافعى .
مولده سنة ٦٠٨ هـ "باريل" ، وسها سمع "صحيح البخارى" من ابن مكرم الصوفى . وكان
فاضلاً ، بارعاً ، متقناً ، عارفاً بالمذهب ، حسن الفتاوى ، بصيراً بالعريضة ، صنف كتابه :
و "فيات الأعيان" ، وقد اشتهر كثيراً توفي - رحمه الله - سنة (٦٨١ هـ) .
له ترجمة فى : فوات الوفاة (١١٠ / ١) ، والدليل الشافى (٧٤ / ١) .
- (٢) هو السلطان الكبير ، منكورى بن السلطان : علاء الدين ، محمد بن السلطان خوارزم
شاه تكثر بن خوارزم شاه أرسلان بن الملك آتسز بن محمد نوشتكين الخوارزمى .
توفى سنة (٦١٧ هـ) .
له ترجمة فى : سير النبلاء : (٣٢٦ / ٢٢) .
وينظر شئ من أخباره فى : "الكامل" لابن الأثير (٣١٠ / ٩ ، ٣١٣ ، ٣١٤) .
- (٣) بالضم ثم السكون ، وآخره جيم : جيل من الناس ، نصارى ، كانوا يسكنون فى جبال القَبْقُ ،
وبلد السرير ، فقويت شوكتهم حتى ملكوا مدينة "تفليس" ، ولهم ولاية تنسب إليهم ،
وملك ، ولغة برأسها ، وشوكة وقوة وكثرة عدد . معجم البلدان (٤٤٦ / ٤) .
"جبل القَبْقُ" : هو جبل متصل بباب الأبواب ، وبلاد الآن ، وهو آخر حدود "آرمينية" .
كما فى "معجم البلدان" (٣٠٦ / ٤) .
- (٤) تقع فى أعلى نهر "الكر" ، وهى قصبه "كرجستان" التى تعرف اليوم بـ "جورجيسا" .
أنظر : "بلدان الخلافة الشرقية" (ص ٢١٦) .

فقال له (١) الشيخ : سمعت أنك قاتلت الكفار حتى جمدَ الدم على يدك ، فأحب أن تخرج إليّ يدك لأقبلها • فقال له السلطان : بل أنا أقبل (٢) يدك ، فقبل السلطان يده ، وتحادثا (٣) ، ثم خرج الشيخ ، وركب دابته ، وسار قليلاً ، فعثرت به الدابة ، فوقع فتأذت يده التي قبلها السلطان ، فقال الشيخ : سبحان الله ! لما قبل هذا الملك يدى حصل فى نفسى شئ من العظمة ، فعوقبت بالوقت بهذه الواقعة * (٤) •

[دقته - رحمه الله - وطهارة لسانه ، واحترازه فى التصنيف :

وكان - رحمه الله - طاهر اللسان فى تصنيفه ، كثير الأدب ، شديد الاحتراز فى النقول ، فلا يطلق نقلاً عن أحد إلا إذا وقف عليه من كلامه ، (١٩/ب) فإن لم يقف عبّر بقوله : "وعن فلان كذا" ، شديد الاحتراز - أيضاً - فى مراتب الترجيح (٥) ، وله هذا يطلق تارة : [على] (٦) الأصح ، ونحوه • وتارة يقول : "الأصح عند الأكثرين" • وتارة يقول : "الأصح على ما قاله فلان وفلان" • أو : "كلام الأكثرين يعيل إلى كذا" • ومرة يذكر ما يشعر بأنه من جهته ، كقوله : "الأحسن" • و"الأعدل" • و"الأشبه" • و"الأمثل" • و"الأقرب" • [والأنسب] (٧) • و"ينبغى كذا" • و"يشبه كذا" • ونحو ذلك •

(١) (له) : ساقطة من (م) • (٢) فى (م) : أقبلك •

(٣) فى (م) : وتجادبا • وهو تصحيف ، والصواب المثبت كما فى السبكى •

* فى "طبقات السبكى" : بهذه الحقوة •

(٤) "طبقات السبكى" : (٢٨٤/٨) • وأوردها فى "سير النبلا" (٢٢/٢٥٤) • إلى

قوله : "فقبل السلطان يده" •

(٥) من قوله : "كان طاهر اللسان" • إلى قوله : الترجيح "عبارة الأسنوى فى "طبقاته"

(٥٧٢/١) • (٦) ساقطة من (أ) ، وألحقها من (م) •

(٧) زيادة من (م) •

[مصنفاته :]

صَنَّفَ - رضى الله عنه ، وأعاد علينا من بركاته ، وبركات سلفه الطاهر - كتباً أصبحت للدين ، والإسلام أنجماً ، وشهباً ، منها : الكتاب الذى خار الله لنا - وله الحمى - والمنة - بالكلام على أحاديثه ، وآثاره - يَسِّرُ الله إكماله ، والنفع به - وهو :

١ - " الفتح العزيز فى * شرح الوجيز " (١) •

قال الشيخ تقي الدين ابن الصلاح : " لم يشرح الوجيز بمثله " •

قلت : بل لم يصنف فى المذهب مثله •

قرأت على شيخنا صلاح الدين - بالقدس الشريف - قال : سمعت شيخنا العلامة الربانى أبا اسحاق ، إبراهيم (٢) بن عبد الرحمن الفزارى - غير مرة - يقول : " ما يعرف قسدر الشرح الكبير إلا بأن يجمع الفقيه المتمكن فى المذهب ، الكتب التى كان الإمام الرافعى يستمد منها ، ويصنف شرحاً للوجيز ، من غير أن يكون كلام الرافعى عنده ، فحينئذ يعرف كل أحد قصوره عما (٣) وصل إليه الإمام (٤) الرافعى " • هذا أو معناه •

* (فى) : ساقطة من (م) •

(١) وقد تقدم الكلام على هذا الكتاب بالتفصيل فى الباب الذى خصصناه للإمام الرافعى وكتابه •

(٢) فى (أ) : ابن إبراهيم • والمثبت من (م) ، وهو الصواب •

(٣) فى (م) : قصور عمل • والصواب المثبت •

(٤) (الإمام) : ساقطة من (م) •

٢ - ومنها : " الشرح الصغير " (١) للوجيز أيضاً .

قال الاسفرايينى - المتقدم ذكره - : " وقع موقعاً عظيماً عند الخاصة ، والعامة " (٢) .

قرأت على شيخنا صلاح الدين ، قال : سمعت قاضى القضاة ، أبا عبد الله ، محمد بن

عبد الرحمن القزوينى - تغمدہ اللہ بحفوه - يحكى عن مشايخ بلده ، أن سبب تصنيف

الامام أبى القاسم الرافعى " الشرح الصغير " : " أن بعض الفقهاء قصد أن يختص

" الشرح الكبير " ، فبلغ ذلك الإمام الرافعى ، فخاف أن يفسده عليه بالتغيير ، لقصور

عبارة (٣) ذلك الرجل ، فقال له الإمام أبو القاسم : أنا أختصره لك ، ولكن لا أقدر على

الورق . وكان ذلك الرجل - أيضاً - فقيراً ، فلم يمكنه إلا أن أحضر للإمام أبى القاسم من

الورق المكتوب ، الذى يباع ، شيئاً كثيراً ، فكتب الإمام الرافعى " الشرح (٢٠ / أ) الصغير "

فى ظهوره ، حتى أكملہ ، ثم نُقِلَ من تلك الظهور .

قلت : وهذه الحكاية ، مما يدل على زهد الإمام الرافعى ، وتقلُّه من الدنيا (٤) .

(١) وقد أشار إليه أكثر الذين ترجموا للإمام الرافعى . واعتمد عليه ابن الملقن ، واستفاد

منه فى كتابه " البدر المنير " ، و " عدة المحتاج " وغيرهما من مؤلفاته .

وينظر : كشف الظنون : (٢ / ٢٠٠٣) ، ومفتاح السعادة : (١١٤ / ٢ ، ١١٥) .

(٢) أنظر : " تهذيب الأسماء واللغات " (١ / ٢ / ٢٦٤) .

(٣) (عبارة) : ساقطة من (م) .

(٤) حيث لم يكن يملك ثمن الورق .

٣ - ومنها : " المحرر " (١) .

وهو كاسمه ، وما أكثر نفعه ، مع صغر حجمه .

٤ - ومنها : " شرح مسند الإمام الشافعى " (٢) .

وهو كتاب نفيس ، قال الإسفرايينى المتقدم ذكره : " أسمعته مصنفه سنة تسع عشرة

وستمائة " (٣) .

(١) ذكره السبكى فى " طبقاته " (٢٨١ / ٨) ، وغيره ممن ترجم له . وقال صاحب " كشف

الظنون " (١٦١٣ / ٢) : " وهو كتاب معتبر ، مشهور بينهم " .

وقد اعتنى بهذا الكتاب جماعة من العلماء ، ما بين مختصر له وشارح ، ومن أشهر مختصراته وأهمها : كتاب " منهاج الطالبين " للإمام النووى رحمه الله ، قال فى خطبته : (ص ٢) : " . . . ومتن المحرر كثير الفوائد ، عمدة فى تحقيق المذهب . . . لكن فى حجمه كبر ، عن حفظ أكثر أهل العصر ، فرأيت اختصاره فى نحو نصف حجمه ، مع ما أضمه إليه من النفائس " . وشهرة كتاب " منهاج " تغنى عن التعريف به والكلام عليه .

وممن شرح " المحرر " : القاضى ، شهاب الدين ، أحمد بن يوسف السنـدى ، الحصنكىفى (ت ٨٩٥ هـ) ، وسماه : " كشف الدرر فى شرح المحرر " . وعليه شسروح ومختصرات غير ما ذكرت ، ينظر حول ذلك : " كشف الظنون " (١٦١٣ ، ١٦١٢ / ٢) . وتوجد نسخة من " المحرر " فى مكتبة الرباط ، بترميم ، محافظة حضرموت ، اليمن .

مقاسها : ١٨ × ٢٥ بدون تاريخ .

أنظر : " فهرس مكتبة تريم " للدكتور عبد الله الحبشى (ص ٥٣) .

(٢) ذكره السبكى فى " طبقاته " (٢٨١ / ٨) ، وصاحب " الشذرات " (١٠٨ / ٥) وسائر من ترجم للرافعى . قال الذهبى فى " سير النبلاء " : (٢٥٣ / ٢٢) : " . . . فى مجلدين ، تعب عليه " وقال فى " كشف الظنون " : (١٦٨٣ / ٢) : " وشرحه الإمام . . . الرافعى عقيب الشرح الكبير ، وابتدأ فى رجب سنة ٦١٢ هـ " . ومنه ومن كتاب ابن الأثير - الماضى ذكره - اختصر الحافظ السيوطى كتابه : " شافى العلى على مسند الشافعى " .

وأنظر : " مفتاح السعادة : (١٤ / ٢) ، و " معجم المؤلفين " : (٣ / ٦) .

(٣) أنظر : " تهذيب الأسماء واللغات " : (٢٦٤ / ٢ / ١) .

٥ - ومنها : " الأمالي الشارحة لعفردات الفاتحة " .

التي تقدم التنبيه على عظم شأنها في الخطبة (١) ، ابتدأ بها (٢) [- رحمه الله -]^(٣)

في إملائها يوم الثلاثاء ، ثامن عشرين رجب ، سنة إحدى عشرة وستمائة * وختمها يوم

الجمعة ، رابع عشرين ربيع الأول ، سنة اثنتى عشرة وستمائة * (٤) .

٦ - ومنها : " التذنيب " (٥) على الشرحين . لما يتعلق بالوجيز .

(١) أنظر ص : (١٥١) .

(٢) (بها) : ليست في (م) ، والكلام مستقيم بدونها .

(٣) زيادة من (م) .

* أنظر : " الأمالي " (ق ٢/ب) . المجلس الأول .

** من قوله : " وختمها " . . . إلى قوله : وستمائة " ساقط من (م) .

(٤) أنظر : " الأمالي " (ق ١٣٣/أ) وهو المجلس الأخير .

وفي نهاية المجلس الأخير منها قام - رحمه الله - بوصف لهذه الأمالي ، وطريقته فيها ، وكيفية ترتيبها ، والإشارة إلى فوائد ها ، على نحو ما تقدم من كلام ابن الملقن في ذلك . ثم جعل في آخرها معجماً بأسماء الصحابة وسائر الرواة الذين جاءوا في " الأمالي " ، مرتباً ذلك على حروف المعجم ، ثم في كل حرف يرتبهم حسب ترتيب ذكرهم فـ " الأمالي " ، ليكون ذلك فهرساً يرجع إليه عند الحاجة .

وذكر ابن فهد في " ذيل التذكرة " (ص ٢٣٣) أن للحافظ العراقي أمالي على " أمالي الرافعي " . وتوجد نسخة من " الأمالي " في مكتبة " الأسكوريال " بأسبانيا ، وعندها صورة على ميكروفيلم في مكتبة الجامعة الإسلامية تحت رقم (٤٦) .

(٥) ذكره الذهبي في " النبلاء " (٢٥٣/٢٢) ، وقال : " فوائد على الوجيز " . وكذا ذكره

السبكي في " الطبقات " (٢٨١/٨) ، وغيرهما ممن ترجم للإمام .

وقال صاحب " كشف الظنون " (٣٩٤/١) : " من متعلقات الوجيز " .

والظاهر أن هذا الكتاب هو ذيل ، أو تعليقات على شرحي الرافعي - " الكبير " والصغير - للوجيز ، وإلى هذا يؤمى كلام ابن الوردي في " تاريخه " (١٤٨/٢) حيث يقول :
" . . . ومصنف التذنيب على الشرحين " .

وبهذه الكتب الثلاثة (١) يُعَرَّفُ مُحَلُّ الإِمامِ أَبِي القاسمِ الرافعي من معرفة هذا العلم -
أعنى علم هذا (٢) الحديث ، والكلام عليه ، على اصطلاح أهله ، فى عزوه ، ورجاله ، وفوائده -
المعرفة التامة • وَخَرَجَ لِنَفْسِهِ :

٧ - "أربعين حديثاً" • كما تقدمت الإشارة إليها (٣) ، ساق فيها الحديث المسلسل
بالأولية (٤) من عشرة طرق ، يذكر مع كل طريق منها أربعة أحاديث فيما يتعلق بالرحمة •

-
- (١) وهى : "شرح المسند" ، و"الأمالى" ، و"التذنيب" •
(٢) (هذا) : ليست فى (م) • (٣) أنظر ص : (٢٢٥) •
(٤) وهو حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنه • ، أن النبى صلى الله عليه وسلم
قال : "الراحمون يرحمهم الرحمن ، إرحموا من فى الأرض يرحمكم من فى السماء" ، الرحم
شجرة من الرحمن ، فمن وصلها وصله الله ، ومن قطعها قطعه الله " • أخرجه :
أبو داود فى "سننه" (٢٣١/٥) كالأدب ، باب فى الرحمة ، ح ٤٩٤١/ •
والترمذى فى "جامعه" (٣٢٣/٤) ، ك البر والصلة ، باب ماجاء فى رحمة الناس ح
١٩٢٤/ واللفظ المسوق لفظه ، وقال : "حسن صحيح" •
وأحمد فى "مسند ه" (١٦٠/٢) بلفظ الترمذى ، ولفظ أبى داود أخصر منهما •
وهو عند الجميع من طريق : سفيان بن عيينه ، عن عمرو بن دينار ، عن أبى قابوس ،
عن عبد الله بن عمرو ، عن النبى صلى الله عليه وسلم •
والحديث عند الرافعى فى "الأمالى" (ق ١١/ب) من هذا الطريق •
وَأُولِيَّةُ هذا الحديث : أَنَّهُ أَوَّلُ حديث يسمعه أكثر رواة ، كُلُّ واحدٍ منهم من شيخه ،
فهو مسلسل بقولهم : "أول حديث سمعته" • ولكن تسلسله ناقص ، فقد صَحَّحَ
تسلسله إلى سفيان بن عيينة ، وانقطع التسلسل فى سماع سفيان من عمرو إلى آخر
السند قال العراقى : "وقد وقع لنا بإسناد متصل التسلسل إلى آخره ، ولا يصح ذلك"
وقال ابن حجر : "ومن رواه مسلسلاً إلى منتهاه فقد وهم" •
أنظر : "شرح الألفية" : للعراقى (٢٨٩/٢) ، و"نزهة النظر مع النخبة" : (ص ٦٢) ،
و"التدريب" : (١٨٩/٢) •

ومنها :

٨ - " إيجاز في أخطار الحجاز " (١) .

صنفه في سفرته إلى الحج ، أفاده بعض العجم من شيوخ العصر .

(١) ذكره السبكي في " الطبقات " (٢٨١ / ٨) ، وقال : " ذكر أنه أوراق يسيرة ، ذكر فيها مباحث وفوائد خطرت له في سفره إلى الحج " . ثم نبّه على تسمية هذا الكتاب فقال : " وكان الصواب أن يقول : " خطرات " أو : " خواطر " الحجاز ، ولعله قال ذلك ، والخطأ من الناقل " . وذكره أيضاً صاحب " كشف الظنون " : (٢٠٥ / ١) .

ومما صنفه كذلك الرافعي ، ولم يذكره ابن الملقن هنا :

* " المحمود " في الفقه : ذكره السبكي في " طبقاته " (٢٨١ / ٨) وقال : " لم يتمه ، ذكر لي أنه في غاية البسط ، وأنه وصل فيه إلى أثناء الصلاة في ثمان مجلدات " . قال : " وقد أشار إليه الرافعي في الشرح الكبير ، في باب الحيض ، أظنه عند الكلام في التحيرة " . وقال ابن هداية الله في " طبقاته " (ص ٢٤٩) : " وكان له كتاب آخر شرع فيه قبل شروعه في " فتح العزيز " ، وكان أبسط منه ، سمّاه : " المحمود " ، وصل فيه إلى آخر الصلاة ، فصار أربع مجلدات ، ثم عدّل عنه وتركه ، وابتدأ بالعزيز " اهـ .

* ومنها : " التدوين في ذكر أهل العلم بقزوين " : وهو من أشهر كتبه وأهمها ، ذكره صاحب " الأعلام " (١٧٩ / ٤) ، وكذا " كشف الظنون " (٣٨٢ / ١) ، وغيرهما .

وذكر في خطبته : أن الذي بعثه على تأليف هذا الكتاب هو أنه لم ير من وضع تاريخاً لبلده " قزوين " ، على نمط " تاريخ مصر " لابن يونس ، و " تاريخ بغداد " ونحوهما . وأن المختصر الذي وضعه الحافظ الخليل بن عبد الله في ذلك غير وافي .

وهو يورد فيه من نشأ بقزوين ونواحيها ، أو سكّنها أو طرّقها ، ويذكر أحوالهم حسب ما سمعه من شيوخه والعلماء ، أو وجده في التعاليق والأجزاء ، ويضمنه ما نقل من أقوالهم وكلماتهم .

وقد صدر كتابه بأربعة فصول :

الأول : في فضائل البلدة وخصائصها .

الثاني : في اسمها .

الثالث : في كيفية فتحها ، وبنائها .

-
-
- = الرابع : فى نواحيها ، وأوديتها ، ومساجدها ، ومقابرها . . . الخ .
- ثم أتبع ذلك بذكر من ورد لها من الصحابة ، والتابعين ، ثم تسمية من بعدهم .
- وتوجد من الكتاب نسخة فى مكتبة الجامعة الاسلامية بالمدينة النبوية تحت رقم (٢٣ - ٢٥) مصورة عن المكتبة السليمانية " باستانبول " • فى ثلاث مجلدات •
- وبعد كتابتى لهذه الأسطر أخبرنى أحد الزملاء المعنيين " بالبدر المنير " أن كتاب " التدوين " قد طبع أخيراً فى الهند بعناية الشيخ / عزيز بك ، فى المطبعة العزيزية ، بحيدرآباد ، فى أربعة أجزاء •
- * وقد صنف كذلك " عقيدة " كما سيأتى من ذكر المؤلف لها نقلاً عن شيخه العلائى رحمه الله • أنظر ص : (٢٥٧) •
- * " الروضة " فى فروع الشافعية • ذكره صاحب " كشف الظنون " (١ / ٩٣١) • ولم أر من ذكره غيره •
- * ومن الكتب التى - لحظها - نسبت إليه خطأ :
- " سواد العينين فى مناقب الغوث أبى العلمين " •
- ذكره الزركلى فى " الأعلام " (٤ / ١٧٩) وقال : " وفى نسبة هذا الكتاب إليـه شك " •
- وذكره كذلك إسماعيل باشا فى " إيضاح المكنون " (٢ / ٣٠) • ولم أر من ترجم له من ذكره ضمن مؤلفاته •

وله - رحمه الله ، مع ذلك - شعر حسن ، فمن ذلك ما ذكره في " أماليه " (١) :

سَقِّنِي مَا شِئْتَ وَسَمِّ جِبْهَتِي بِاسْمِكَ ، ثُمَّ اسْمُ بِأَسْمَائِي

فَسَمِّنِي عَبْدَكَ أَفْخَرُ بِهِ ————— وَيُسْتَوِ عَرْشِي عَلَى الْمَسَامِي

وفيها (٢) له :

إِنْ كُنْتَ فِي الْيُسْرِ فَاحْذُ مِنْ حَبَاكَ بِهِ فليسَ حقًّا قَضَى ، لَكِنَّهُ الْجُودُ

أَوْ كُنْتَ فِي الْعُسْرِ فَاحْمَدْ ۖ كَذَلِكَ إِذَا
 مَا فَوْقَ ذَلِكَ مُصْرَفٌ وَمُـرَدُّ

وكيفما دارت الأيام مقبلةً
وغير مقبلةٍ فالحمد محمدود

وفيها (٢) له *

إلى رضى الربّ نسوق الرضى ————— بالله ربّا فارض فيما قضى

ولا تكن عن شأنه غافِلاً

- (١) ق (٧/أ) فى آخر المجلس الأول .
- (٢) "الأمالى" : (ق ٢٢ / ب) فى آخر المجلس الخامس .
- (٣) "الأمالى" : (ق ٣١ / ب) فى آخر المجلس السابع . وهذا ان البيتان يناسبان معنى الحديث الذى أملاه فى هذا المجلس، وهو حديث العباس رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : "ذَاقَ طَعْمَ الْإِيمَانِ مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رِبًّا ، وبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا" . "الأمالى" (ق ٢٨ / أ) .
- * ما بين المعكوفين ساقط من (أ) ، وأثبتته من (م) .
- (٤) يقال : صَرَّم السيفُ : احتدَّ ، وسيف صارمٌ : قاطع . المصباح المنير (١/٣٣٩) .
- (٥) نَضَوْتُ السيف من غمده ، وانتضيته : سللته .
- أنظر : المصباح المنير (٢/٦١٠) ، ومختار الصحاح (ص ٦٦٥) .

[وفيها (١) له] *

العَالَمُونَ ضَعِيفُهُمْ وَقَوِيَّهُمْ لجلالِ عزته سُبُوحٌ رُكَّعٌ
لَوْ كَفَّلُوا أَنْ يَعْبُدُوهُ عَمَهُمْ حَقَّ الْعِبَادَةِ لِحِظَةٍ لَتَكْفَعُوا (٢) (٣)

[وفيها (٤) له] **

أَقِيمًا عَلَى بَابِ الرَّحِيمِ أَقِيمًا وَلَا تَنِيًا (٥) فِي ذِكْرِهِ فَسْهِمَا (٦) (٢٠/ب)
وَالنَّفَحَاتِ (٧) الطَّيِّبَاتِ تَعَرَّضًا لعلكما تستنشقانِ نَسِيمًا
هُوَ الرَّبُّ مَنْ يَقَرِّعُ عَلَى الصَّدَقِ بَابَهُ يَجِدُهُ رُؤْفًا بِالْعِبَادِ رَحِيمًا

- (١) "الأمالى" (ق ٢٦/أ) فى آخر المجلس الثامن .
قال : "وإن شئت قلت : "خَضَعُ، وَتَضَعَعُوا". يعنى بدل : "ركع" ، "تتكعكعوا" .
* ما بين المعكوفين ساقط من (أ) ، وألحقته من (م) .
(٢) تتكعكع الرجل ، وتكأكأ ، إذا ارتدع . وتكعكع - أيضاً - : هاب القوم ، وتركهم ، بعد ما أرادهم ، وجبن عنهم . لسان العرب (ص ٢٨٩١) . مادة : كعج .
(٣) فى (أ، م) : لتعكفوا . والمثبت من "الأمالى" ، وهو الصواب .
(٤) "الأمالى" : (ق ٤٣/ب) فى آخر المجلس العاشر .
** ما بين المعكوفين ساقط من (أ) ، وألحقته من (م) .
(٥) وَنَى فى الأمرِ ، وَنَى ، وَوَنِيًا : ضَعْفٌ وَفَتْرٌ ، فَهُوَ وَانٍ .
المصباح المنير (٦٧٣/٢) .
(٦) هَامَ ، يَهِيمُ : خَرَجَ عَلَى وَجْهِهِ ، لَا يَدْرِي أَيْنَ يَتَوَجَّهُ ، فَهُوَ هَائِمٌ .
المصباح المنير (٦٤٥/٢) .
(٧) النَّفْحَةُ : الْعَطِيَّةُ ، وَنَفَحَهُ بِالْمَالِ ، نَفَحًا : أَعْطَاهُ . وَنَفَحَتُ الرِّيحُ ، نَفْحًا : هَبَتْ .
المصباح المنير (٦١٦/٢) .

وفيها (١) له :

تَنَبَّهْتُ ، فَحَقٌّ أَنْ يَطُولَ بِحَسْرَةٍ تَلَهَّفُ مَنْ يَسْتَغْرِقُ الْعَمَرَ نَوْمُهُ
لَقَدْ نِمْتُ فِي لَيْلِ الشَّبِيَةِ غَافِلًا فَهَبَّ لَصَبْحِ الشَّيْبِ إِذْ جَاءَ يَوْمُهُ

وفيها (٢) له :

سَوَادُ الشَّبَابِ كَلِيلٌ مَضَى وَقَدْ نِمْتُ فِيهِ لَقَى (٣) غَافِلًا
وَصَبْحُ الْمَشَيْبِ بَدَأَ فَانْتَبَيْتُ بِهِ فَعَمَّا قَلِيلٍ تَرَى أَفِـ____لا (٤)

وفيها (٥) له :

مَنْ يَسْتَعِنُ بِاللَّهِ سَبَّحَانَهُ وَيَطْلُبُ الْعَوْدَةَ مِمَّا يُعِيرُ
يُحِنُّهُ بِالْفَضْلِ عَلَى مَا بِهِ يَقَرُّ عَيْنًا وَيَفِرُّ اللَّعِينُ
فَحَسْبُنَا اللَّهُ لَمَّا نَابَنَّا إِيَّاهُ نَرْجُو وَبِهِ نَسْتَعِينُ

-
- (١) " الأما لي " (ق ٥٤/أ) . في آخر المجلس الثاني عشر .
(٢) " الأما لي " (ق ٥٤/أ) . قال عقب البيتين السابقين : " وأيضاً في معناه " ثم ساقهما .
(٣) اللقي : الشيء الملقى ، المرمى . والجمع : ألقاء .
لسان العرب (ص ٤٠٦٦) . مادة : لقيا .
(٤) أَفْلَرَ الشيء ، أَفْلًا ، وَأَفُولًا : غاب . المصباح المنير (١٧/١) .
(٥) " الأما لي " (ق ٧٧/ب) . في آخر المجلس السابع عشر .
وساق هذه الأبيات لتناسب الحديث الذي أعلاه في هذا المجلس ، وهو حديث ابن عباس المشهور ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له : " احفظ الله يحفظك ، احفظ الله تجده أمامك " الحديث .

وفيها (١) له :

ليس للدنيا * استقامة	ولمن فيها اقامه
هي المامة طيِّف (٢)	وانتشاء (٣) من مداامه (٤)
هي مثل البرق يبيدو	من تجاوزف غمامه
نائل ما أنت فيه	من هوان وكرامه
حاصل المأمول منها	تبعات (٥) وغرامه
تعب في الحال صعب	ثم في العقبى ندامه
جاف (٦) عنها الجنب صفحا	تج منها سلامه

- (١) "الأمالى" : (ق ٩٤/أ) • فى آخر المجلس العشرين •
قال هذه الأبيات بمناسبة الكلام عن الاستقامة ، قال : " وتأمل عن روية وأنساء
فى هذه الكلمات التى قلتها " • ثم أنشدها •
* فى (أ،م) : فى الدنيا • والمثبت من " الأمالى " •
(٢) الطيف ، والطائف : ما أطاف بالإنسان من الجن ، والانس ، والخيال •
المصباح المنير (٢ / ٣٨٣) •
(٣) انتشى الرجل : سكر ، فهو نشوان • مختار الصحاح : (ص ٦٦١) •
(٤) المدام ، والمدامة : الخمر • مختار الصحاح : (ص ٢١٦) •
(٥) التبعة : ما يتبع المال من نوائب الحقوق • النهاية (١ / ١٧٩) •
(٦) جفا جنبه عن الفراش ، وتجافى : نبا عنه ، ولم يطمئن عليه ،
وجافيت جنبى عن الفراش ، فتجافى •
لسان العرب (ص ٦٤٦) • مادة : جفا •

وفيها (١) له :

- أَفِدِي الَّذِينَ سَقَوْنِي كَأْسَ حَبِيئِهِمْ • وَإِنْ جَفَوْنِي وَإِنْ جَارُوا (٢) وَإِنْ غَدَرُوا •
 أليس قد جعلوني أهلَ وُدِّهِمْ • ففى فؤادى منه الْوَرْدُ (٣) وَالصَّـدْرُ •
 أليس لم يسلبوني ما أُلْذُّ بِهِ • ذَكَرًا ، وَحَبًّا ، وَاضْمَارًا وَقَدْ قَسَّدَرُوا

وفيها (٤) له :

- (٥) (٦) صافيتك ، لا تشب بمطلٍ ، ولى * • • • • •
 ميعادك ، واحتكم بما شئت عَلَى • • • • •
 أَتَسْمُ نِعْمًا أَنْتَ تَطَوَّلْتَ بِهِمَا • • • • •
 منك الْيَدُ (٧) ، والقصور منى وَالْبَيْ • • • • •

- (١) "الأمالى" : (ق ١٠٢/ب) فى آخر المجلس الثانى والعشرين • وقال هذه الأبيات بمناسبة الكلام عن الحب فى الله ، وكان أملى فى هذا المجلس حديث عمرو بن عبسة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " قال الله تعالى : حقت محبتى للذين يتحايون من أجلي " •
 (٢) جَارَ فى حكمه ، يجور ، جَوْرًا : ظلم • المصباح المنير (١١٤/١) •

- (٣) الْوَرْدُ : ورود القوم الماء • وهو : الماء الذى يورد • وهى : الإبل السَّوَارِدَةُ • وهو أيضا : السعطش • وهو ضد : الصَّدر •

لسان العرب (ص ٤٨١٠) مادة : ورد •

- (٤) "الأمالى" : (ق ١٠٨/أ) • فى آخر المجلس الثالث والعشرين •

- (٥) الشوب : الخلط • مختار الصحاح (ص ٣٥٠) •

- (٦) مَطَّلَه ، مَطَّلًا ، فهو مَطُولٌ ، وَمَطَّالٌ ، وَمَعَاظِلٌ : إذا سَوَّفه بوعد الوفاء مرة بعد أخرى •

المصباح المنير (٥٧٥/٢) •

* وَاللَّى - أيضًا - : المعاطلة •

المصباح المنير (٦٨٠/٢) •

(٧) الْيَدُ : النعمة والإحسان •

[وفيها (١) له] *

تَيَمَّمْتُ (٢) بِأَبَاكَ لَا غَيْرَ . فما الخَيْرُ عِنْدِي سِوَى خَيْرِكُمْ
لَنْ لَمْ أَصِْبْ مِنْكُمْ وَابِئْسَ^(٣) فما أَرْجَى الطَّلُ (٤) مِنْ غَيْرِكُمْ
وفيها (٥) له :

نَفْسِي فِدَا لَهُمْ خَيِّبُوا أَمْ تَوَلَّوْا تَحَلَّلُوا عَنْ حَالِهِمْ أَوْ ثَبَّتُوا فَخَوَّلُوا (٦)
وَإِنْ حَرَمُوا فَطَالَمَا بِفَضْلِهِمْ تَطَوَّلُوا فَتَحَتُ عَيْنِي بِهِمْ ، فَمَا عَنْهُمْ مَحْـوْلٌ
إِعْرَاضُهُمْ إِنْ أَعْرَضُوا وَشَدَّدُوا وَهَوَّلُوا^(٧) وَعَرَضُونِي لِلنَّوَى (٨) بِمَا عَلَيَّ طَوَّلُوا
لَيْسَ بَثَانٍ عَنْهُمْ ، إِنَّ الْحَبِيبَ الْأَوَّلُ عَلَيْهِمْ فِي كُلِّ مَا أَقْصَدَهُ الْمُعَـوَّلُ

- (١) "الأمالى" (ق ١١٦/ب) فى آخر المجلس الخامس والعشرين .
* ما بين المعكوفين ساقط من (أ) ، وزدته من (م) .
(٢) يَمَّمُهُ : قصده • وتيممه : تقصده • مختار الصحاح (ص ٧٤٤) .
(٣) يقال : وَبِئْسَ السَّمَاءُ ، وَبِئْسَ وَبُؤْلًا ، وَبُؤْلًا : إشتد مطرها ، ويقال للمطر : وَابِلٌ •
المصباح المنير (٢/٦٤٦) .
(٤) الطَّلُ : أضعف المطر ، وجمعه : طِلَالٌ ، يقال : طلت الأرض ، وطلتها الندى ،
فهى مطلولة • مختار الصحاح (ص ٣٩٦) .
(٥) "الأمالى" : (ق ١١٢/أ) • فى آخر المجلس الرابع والعشرين •
(٦) التَّخَوَّلُ : التعهد • ومنه الحديث "كان النبى صلى الله عليه وسلم يتخولنسا
بالموعظة مخافة السامة" • أنظر : مختار الصحاح (ص ١٩٣) .
(٧) يقال : هَالَهُ ، فَاهْتَالَ ، أَى : أَفْزَعَهُ فَفَزَعَ ، وَالتَّهْوِيلُ : التَّفْزِيعُ •
مختار الصحاح (ص ٧٠٢) .
(٨) لعل معناها هنا : الحاجة • لسان العرب (ص ٤٥٨٩) مادة : نـوـى •

[وفيها (١) له] * :

• قولوا لهم ثم قولوا	• ماغهم لى عــــــدول (أ / ٢١) •
أَحْمَلُونَنِي أَمْوَرًا	• تَشْهَدُ مِنْهَا الْعُقُولُ •
أَوْ تَوَلَّوْنِي بِخَيْرٍ	• يَطُولُ فِيهِ الْفُضُولُ •
لَا أَجْعَلُ الْقَلْبَ رَهْنًا	• فَالْرَهْنُ مِمَّا يَزُولُ •
وَقَفَّ عَلَيْهِمْ فُؤَادِي	• وَالْوَقْفُ مَا لَا يَحُولُ •

وفيها (٢) له :

قَدْ ذَلَّ مَنْ مِنْهُ مَلَأَ ، وَبَعْدَ ذَلِكَ ضَلَا

- وَفَازَ مَنْ فِيهِ يَسْعَى ، وَخَابَ مَنْ عَنْهُ وَلَّى
- من استقل سواه ففى هداه استقلا
- وَالْمُغْرَضُ الْمُتَوَانِي نُوْلُهُ مَا تَوَلَّى
- وَإِنْ خَضَعْتَ تَرَاهُ بِفَضْلِهِ يَتَجَلَّى
- يَا رَبِّ عَبْدُكَ يَرْجُو مِنْ ظِلِّ فَضْلِكَ ظِلًّا
- وَأَنْتَ رَبُّ رَحِيمٍ تُسَدِّدِي الْجَمِيلَ فَهَلَّا

(١) " الأمالى " (ق ٢٥ / أ) فى آخر المجلس السابع والعشرين •
 * ما بين المعكوفين ساقط من (أ) ، وأثبتته من (م) •
 (٢) " الأمالى " (ق ١٣٣ / أ) • فى آخر المجلس التاسع والعشرين •

ثم ختم هذه " الأمالى " بأن قال :

عبدُ الكريم المرتجى رحمةً تَكُنْفُهُ (١) مِنْ كِلِ أَرْجَائِهِ •
أُملى ثلاثين حديثاً على مَا وَفَّقَ اللَّهُ بِنِعْمَائِهِ •
ليس يُزَكِّيها ولكنَّه يَقُولُ قَوْلَ الْحَائِرِ النَّائِسِ :
فَارَ أَبُو الْقَاسِمِ يَارِب لَوْ قِيلَتْ حَرْفَيْنِ مِنْ إِمْلَائِهِ (٢) •

وللإمام الرافعى - رحمه الله - من الأولاد ولد ذكر، إسمه : محمد • ولقبه : عزيز الدين - كما سَقَّا حديثه عن والده فيما تقدم من الأحاديث • وبنت ، ذكر أبو سعد المنسى ، النسوى فى " تاريخ خوارزم شاه " : أن الإمام أبا القاسم الرافعى كانت لـه بنت ، تزوجها رجل من مشايخ " قزوين " وأولدها أولادا كثيرة •

(١) كَنَفَ اللَّهُ : رحمته • يقال : إذا ذهب فى كنفِ الله وحفظه ، أى : فى كلائته ، وحرزه ، وحفظه • لسان العرب (ص ٣٩٤٠) مادة : كَنَفَ •
(٢) " الأمالى " : (ق ١٤٢ / أ) •

وقرأت على الشيخ صلاح الدين (١) - أبقاه الله - قال : رأيت بدمشق سنسنة أربعين وسبعمئة امرأة حضرت عند قاضي القضاة ، تقى الدين السبكي (٢) ، عجيبة ، فصيحة اللسان ، ذكرت أنها من نسل الإمام الرافعي ، وكانت تحفظ " عقيدته " التمسى صنفها ، فقرأت منها قطعة ، وهي عقيدة بديعة على طريقة أهل السنة ، بعبارة فصيحة على عادته رحمة الله عليه .

[وفاته :]

توفى - رضى الله عنه وأرضاه ، وجعل الجنة مأواه - في حدود سنة ثلاث وعشرين وستمائة ، ودفن " بقزوين " . قاله أبو عبد الله الصغار ، الأسفرايينى ، وكذا أرخه القاضي شمس الدين ابن خلكان ، وأفاد بأنها كانت فى ذى القعدة (٣) .

وقال الشيخ تقى الدين ابن الصلاح : " بلغنا بدمشق وفاته سنة أربع وعشرين وست مائة ، وكانت وفاته فى أوائلها ، أوفى أواخر السنة التى قبلها بقزوين " .

(١) هو العلائى .

(٢) الإمام ، الفقيه ، المحدث ، الحافظ ، أبو الحسن ، على بن عبد الكافى بن على بن تمام بن يوسف بن موسى مولده سنة (٦٨٣ هـ) قال السيوطى : " أقبل على التصنيف والفتوى وتصانيفه تدل على تبحره فى الحديث وغيره ، وسعة بابه فى العلوم " . توفى سنة (٧٥٦ هـ) .

له ترجمة فى : ذيل التذكرة للحسينى (ص ٣٩) ، وطبقات الحفاظ (ص ٥٢٥) .

(٣) ونقله الذهبى فى " سير النبلاء " (٢٢ / ٢٥٤) عن ابن خلكان .

ونقله كذلك غير واحد من الذين ترجموا للرافعى .

هذا ما يتعلق بحال الامام أبى القاسم الرافعى .

وأما والده (٢١ / ب) الذى وعدنا بذكره : فقال ابن نقطة الحافظ فى " ذيله على كتاب الأمير ابن ماكولا " (١) : " أبو الفضل (٢) ، محمد (٣) بن عبد الكريم بن الفضل ، الرافعى ، القزوينى ، يقال [له] * : " بابويه " (٤) .

سمع ببلده من : أبى على ، الحسن بن أحمد الهمدانى ، قدم عليهم . ومن ملكداز

ابن على بن أبى عمرو (٥) ،

(١) لم أجده فيه .

(٢) قال الرافعى فى " التدوين " ج ١ (١٦ / أ) : " كناه أبوه بأبى الفضل رعاية لاسم جده ، الفضل " .

(٣) ترجم له ابنه أبو القاسم فى : " التدوين " ج ١ (ق ١٦ / أ) .

وفى " الأمالى " (ق ٤ / أ) ، وقد فَرَّقَ ترجمته على سائر المجالس ، فكل حديث يرويه عن والده يذكر فيه شيئاً من حاله .

وله ترجمة — أيضاً — فى : " طبقات الشافعية " للسبكي (١٣١ / ٦) ، و " الوافى بالوفيات " (٢٨٠ / ٣) ، و " طبقات الشافعية " للأسنوى (٥٧٠ / ١) ، و " ذيل تاريخ بغداد " لابن الديبشى (٦٤ / ٢) .

* زيادة من (م) .

(٤) قال الامام الرافعى فى " التدوين " ج ١ (١٦ / أ) : " وكان يلقب فى صغره " بابويه " على ما يعتاده أهل قزوین من التلقب " بابا " ، و " بابويه " ، يعنون : أنه سَمِيَ جده ، ويحبون ذكر الجد بالحافد ، وبقي عليه ذلك اللقب ، إلا أنه كان يكرهه . ويذكر أن عمّه له كانت ترقصه به فى صغره ، فاشتهر به " .

(٥) ابن إلياس ، الحمركى ، الخباز ، القزوينى ، وربما سَمِيَ نفسه : عبد الله . إمام ، قنوع ، ورع ، ملازم لسيرة السلف .

وكان والد الرافعى يديم ذكره ، والثناء عليه ، والدعاء له ، توفى — رحمه الله — قبل سنة (٥٣٥ هـ) .

مختصرة من " أمالى الرافعى " (ق ٥٦ / ب ، ٥٧ / أ) . وله ترجمة فى " التقييد " لابن نقطة (ق ١٥٧ / أ) .

وبغداد من : أبى منصور ابن خيرون (١) ، وأبى الفضل الأرموى ، وأبى عبد الله بن الطرائفى ، وسعد الخير الأنصارى * . ونيسابور من : أبى الأسعد القشبرى ، وبعد الخالق بن زاهر الشحامى فى آخرين .

وقال ولده - أعنى الامام الرافعى - فى " أماليه " (٢) : " والذى أبو الفضل ، ممن خَصَّ بعفة الذيل ، وحسن السيرة ، والجِدِّ فى العلم والعبادة ، وذِلاقة (٣) اللسان ، وقوة الجنان ، والصلاية فى الدين ، والمهابة عند الناس ، والبراعة فى العلوم * * : حفظاً ، وضبطاً . ثم : إتقاناً ، وبياناً ، وفهماً ودرايةً . ثم : أداءً ، وروايةً .

سمع الحديث ، وتفقه " بقزوين " فى صباه ، ثم سافر إلى الرى ، فسمع ، وتفقه ثم ارتحل (٤) إلى بغداد ، فسمع ، وتفقه ، وحج منها ، ثم انتقل إلى نيسابور ، فَحَصَّل على الإمام محمد بن يحيى ، وسمع الحديث الكثير .

وكان مشايخه يوقرونه ، لحسن سيره (٥) ، وشماله ، ووفور فضله ، وفضائله .

(١) فى " التدوين " ج ١ (ق ٦٧ / ب) : " محمد بن عبد الملك بن الحسن بن خيرون ، الدَّباس ، سمع منه - يعنى والد الرافعى - " نسب قريش " للزبير بن بكار " . * زيادة من (م) .

(٢) ق (٤ / أ) ، فى المجلس الأول منها .

(٣) قال ابن الأعرابى : " لسان ذَلِّقٌ : طلق ، وذليق : طليق والذليق : الفصيح البليغ . وهو أيضاً : الحاد . لسان العرب (ص ١٥١٢) مادة : ذلق . * * فى (أ ، م) : " فى العلم " . والمثبت من " الأمالى " .

(٤) فى (م) : وارتحل . بدل : ثم ارتحل . والمثبت يوافق " الأمالى " .

(٥) فى (م) : سيرته . والمثبت يوافق " الأمالى " .

ولمَّا عَادَ إِلَى "قزوين" أقبلت عليه المتفقهة ، فَدَرَسَ ، وَأَفَادَ ، وَذَكَرَ ، وَفَسَّرَ ، وَرَوَى ،
وَأَمْلَى ، وَصَنَفَ : فى التفسير (١) ، والحديث (٢) ، والفقه ، وانتفع به الخواص والحوام .
ثم استأثر الله - تعالى - به فى شهر رمضان ، سنة ثمانين وخمسمائة . ولعل الله
يوفق لما فى عزمى من جمع مختصر فى مناقبه ، أسميه بـ " القول الفصل فى فضل أبى الفضل " اهـ

-
- (١) قال الإمام الرافعى فى ترجمة والده من " التدوين " ج ١ (ق ٧٥ / أ) : " ———
مصنفاته فى التفسير : كتاب " التحصيل فى تفسير التنزيل " وهو كتاب كبير ،
يشتمل على ثلاثين مجلدة فى نسخة الأصل ، أورد فيها الأقوال التى تتضمنها
التفسير المشهورة ، ووجوه القراءات ، وظلها ، وما يتعلق بالنظم والمعنى
(٢) وذكر فى المصدر السابق فى نفس الجزء والصفحة مصنفاته فى الحديث فقال :
" . . . " الحاوى للأصول من أخبار الرسول " ، ضمنه معظم الأحاديث التى يشتمل
عليها ثمانية من الأصول : موطأ مالك ، ومسند الشافعى ، والصحيحين ، وجامع
أبى عيسى الترمذى ، وسنن أبى داود ، وسنن أبى عبد الرحمن النسائى ، وسنن
أبى عبد الله ابن ماجة القزوينى ، رحمة الله عليهم .
قال : " وجمع الأخبار الواردة فى تلقين المحتضر والميت ، وزيارة القبور ، وما
يليق بها ، وجمع فهرسة مسموعاته ، وأورد فيه من كل كتاب من الكتب المشهورة
حديثاً ، ومشيخة ، وأورد عن كل شيخ ثلاثة أحاديث . وله " أربعينيات " ، منها :
" الأربعين العوالى " ، وكتاب " الأربعين فى متن كل حديث فيه ذكر
الأربعين " .

قال : " وله ملتقطات ، ومنتخبات فى كل فن منها يدل على جودة الرأى ، وحسن
الاختيار " .

وقال فى المجلس الخامس من هذه "الأمالى" (١) : "والدى رحمه الله كان جيد الحفظ، سمعته صبيحة بعض الأيام يقول :
سَهَرْتُ البارحة فأجلت الفكرَ فيما أحفظه من الأبيات المفردة ، والمقطعات فبلغت آلفاً .
ذكر عددًا كثيرًا " .

وقال فى المجلس العاشر منها (٢) : "سمعت عبد الرحيم * بن الحسين المؤذن -
وكان رجلاً صالحاً يؤذن فى مسجده - يحكى : أن والدى (٣) - رحمه الله - خرج
فى ليلة مظلمة لصلاة العشاء ، قال : وأنا على باب المسجد أنتظره ، فحسبت أن فى
يده سراجاً ، وتعجبت منه ، لأنه لم يكن من عادته استصحاب السراج ، فلما بلغ المسجد لم
أجد السراج ودهشت (٤) وذكرت له ذلك من الغد فلم يعجبه وقوفى على الحال ، وقال :
أقبل على شأنك " (٥) .

وقال فى المجلس العاشر منها (٦) : "كَتَبَ سعد * بن الحسن الكرمانى (٢٢/أ)
لوالدى ، رحمهما الله - وكان سعد من أهل العلم ، والفضل ، والبيوتات الشريفة - :

-
- (١) ق (٢١/أ) .
(٢) ق (٤١/ب) .
* فى (م) : عبد الرحمن . والمثبت يوافق "الأمالى" ، و"التدوين" .
(٣) فى "الأمالى" : الوالد .
(٤) فى (أ) : وذهبت . والمثبت من (م) ، وهو يوافق "الأمالى" ، و"التدوين" .
(٥) وأنظر هذه الحكاية فى : "التدوين" ج ١ (ق ٨٠/أ) ، وزاد : "ومنحنى ———
حكايته " .
(٦) "الأمالى" : (ق ٥٧/أ) .
** فى (أ ، م) : سعيد . والمثبت من "الأمالى" .

- يا أبا الفضل قد تأخّرت عنا • فأسأنا بحسن عهدك (١) ظننا •
 كم تمنّت نفسى صديقاً صدوقاً • فإذا أنت ذلك المتمنى •
 فبعضن (٢) الشباب لما تنننى • ويعهد الصبا وإن بآن عنا •
 كن جوابى إذا قرأت كتابى • ولا تقل للرسول : كان وكننا •
 فبلغت أنه كان جوابه " اهـ •

وقال فى المجلس الخامس عشر (٣) : " كتب إلى والدى أبو سليمان الزيرى (٤) - حين

عزم على السفر للتفقه - :

- أبا الفضل هجرُك لا يُحمَل • ولست ملوماً بما تفعل •
 وإنك من حسنات الزمان • وقد ما علينا بها يخل •
 وأما والدته التى وعدنا بذكرها أيضاً ، فقال فى " أماليه " (٥) - أيضاً - : " والدتى
 صفية بنت الإمام أسعد الركانى (٦) ، رحمهما * الله ، كانت تروى الحديث عن إجازة
 جماعة من مشايخ " أصبهان " ، و " بغداد " ، و " نيسابور " (٧) ، غنى بتحصيل أكثرها :
 خالها أحمد بن اسماعيل •

(١) فى (أ) : ظنك • والمثبت هو الصواب كما فى " الأمالى " •

(٢) فى (أ ، م) : بعض • والمثبت من " الأمالى " •

(٣) " الأمالى " : (ق ٦٦ / أ) •

(٤) فى (أ ، م) : الزيرى • والتصويب من " الأمالى " • (٥) ق (١٣٥ / أ) •

(٦) قوله : " صفية بنت الإمام أسعد الركانى " ليس فى " الأمالى " •

* فى (م) : رحمه •

(٧) فى " الأمالى " : " بغداد ، وأصبهان ، ونيسابور " •

قال : " ولا أعرف امرأة في البلد كريمة الأطراف في العلم (١) مثلها ، فأبوها كان حافظاً للمذهب ، والأقوال ، والوجه [فيه] (٢) ، المستقرب منها والمستبعد ، ماهراً في الفتوى ، مرجوعاً إليه (٣) .

وأما : زليخا بنت القاضي إسماعيل بن يوسف ، كانت فقيهة يراجعها النساء ، فتفتى لهن لفظاً ، وخطاً سيما فيما ينوب لهن * ، ويستحيين منه ، كالعدة والحيض (٤) .
وأخواها : من معتبري الأئمة المشهورين في البلد ، دَرَج (٥) أكبرهما ، وأنساً (٦) في أجل الآخر .

وزوجها ، الإمام ، والدي : قد أشرت إلى جمل من أحواله فيما تقدم (٧) .
وجدها ، القاضي إسماعيل بن يوسف (٨) : من أهل العلم (٩) والحديث ، والجد في العبادة ، وكان قد تفقه على القاضي ، الشهيد : أبي المحاسن الروياني ، وسمع منه الحديث .

- (١) في (أ) : العالم . والمثبت من (م) ، وهو يوافق " الأمالى " .
(٢) ساقطة من (أ) ، وفي (م) : فيها . والمثبت من " الأمالى " .
(٣) (إليه) : ساقطة من (م) .
* في (أ) : في بيوتهن . بدل : ينوب لهن ، وفي (م) : بيوتهن . والمثبت من " الأمالى " .
(٤) في " الأمالى " : كالحيض والعدة .
(٥) يقال : دَرَج الرجل ، ودَرَج : مات ، وقبيلة دارجة : إذا انقرضت ، ولم يبق لها عقب . وقيل : دَرَج : مات ولم يخلف نسلًا ، وليس كل من مات درج .
لسان العرب (ص ١٣٥٣) مادة : درج .
(٦) نَسَأَ الله في أجله ، وأنساً أجله : أخره . لسان العرب (ص ٤٤٠٣) مادة : نَسَأَ .
(٧) في " الأمالى " : " في مجالس من هذه الأمالى " بدل : فيما تقدم .
(٨) (ابن يوسف) : ساقطة من (م) . (٩) (العلم) : ساقطة من (م) .

وخالها ، الامام أحمد بن إسماعيل : مشهور في الآفاق .

قال في أثناء " أماليه " (١) - بعد أن روى عنه حديثاً - : " هو أحمد ، بن إسماعيل ابن يوسف بن محمد بن العباس ، الطالقاني ، ثم القزويني (٢) ، أبو الخير ، إمام كثير الخير ، موثر الحظ من علوم الشرع : حفظاً ، وجمعاً ، ونشراً ، بالتعليم ، والتذكير ، والتصنيف . وكان لا يزال لسانه رطباً من ذكر الله تعالى ، ومن تلاوة القرآن . وربما قرئ عليه الحديث وهو يصلي (٢٢ / ب) ويصغي إلى القارئ ، وينبهه إذا زلَّ ، واجتمع له مع ذلك القبول التام ، عند الخواص والعوام ، والصيت المنتشر ، والجاه والرفعة .

وتولى تدريس النظامية ببغداد مدة ، مُحْتَرماً في حريم الخلافة ، مرجوعاً إليه ، ثم أثار العود إلى (٣) الوطن ، واغتنم الناس رجوعه إليهم ، واستفادتهم * من علمه ، وتبركوا بأيامه .

وسمع الكثير من الفرواي ، وفهرست مسموعاته متداول ، وكان يعقد المجلس للعامة في الأسبوع ثلاث مرات ، إحداها : صبيحة يوم الجمعة ، فتكلم على عادته يوم الجمعة ، الثاني عشر من المحرم سنة تسعين وخمسمائة في قوله تعالى : " فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ " (٤) . وذكر أنها من أواخر ما نزل من القرآن ، وعدد الآيات المنزلة آخرها ، منها :

(١) ق (٢٤ / ب ، ٢٥ / أ ، ب) .

(٢) (ثم القزويني) : ساقطة من (م) . وهي في " الأمالي " .

(٣) في (م) : على . والمثبت هو الصواب .

* كذا في (أ ، م) : ، و " الأمالي " . ولعلها : واستفادوا .

(٤) التوبة : ١٢٩ .

"اليوم أكملت لكم دينكم" . . . * ، ومنها : سورة النصر . وقوله (١) تعالى : " واتقوا يوماً ترجعون فيه إلى الله " (٢) وذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عاش بعد نزول هذه الآية إلا سبعة أيام ، ولما نزل من المنبر حَمَّ ، وانتقل إلى رحمة الله تعالى في الجمعة الأخرى ، ولم يعيش بعد ذلك المجلس إلا سبعة أيام ، وهذا من عجيب الاتفاقات .
وكأنه أعلم بالحال ، و [بأنه] * * حَانَ وقت الارتحال ، ودفن يوم السبت ولقد خرجت من الدار بكرة ذلك (٣) اليوم ، وأنا في شأنه متفكر ، ومما أصابه منكسر ، إذ وقع في خلدي من غيرني ، وفكر وروية :

بَكَتِ الْعُلُومُ بَوِيلَهَا وَعَوِيلَهَا لَوْفَاةٍ أَحْمَدَهَا بِنِ اسْمَاعِيلِهَا
كَأَنَّ أَحَدًا يَكَلِّمُنِي بِذَلِكَ (٤) .

وكانت ولادته سنة : اثنتي عشرة وخمسمائة ، وهو مع كونه (٥) خال والدتي ، أبوها من الرضاع أيضاً .

* المائدة : ٣ .

(١) في (م) : ومنها قوله . والمثبت يوافق " الأمالى " .

(٢) البقرة : ٢٨١ .

* * زيادة من " الأمالى " .

(٣) في (أ) : في ذلك . وفي " ليست في (م) ، ولا الأمالى " . ولا مكان لها .

(٤) (بذلك) : ساقطة من (م) . وهي في " الأمالى " .

(٥) قوله : " مع كونه " ليس في " الأمالى " .

قال : " وابنيها ، المعطى لهذه الأمالى * - يعنى الرافعى نفسه - : لا يخرج عن زمرة

أهل العلم ، وحشر فيهم إن شاء الله تعالى .

وكذا سائر بنيتها " . قال : " ثم هى - يعنى والدته - فى نفسها (١) متدينة

خائفة ، وبما لا بد منه من الفروض (٢) عارفة ، قارئة لكتاب الله (٣) ، [كثيرة] (٤) الخير ،

رقية القلب ، سليمة الجانب ، تحمل الكَلَّ (٥) ، وترغب فى المعروف ، وتُحَسِّنُ إلى

اليتامى ، تلى خيراً ، وتولى جميلاً ما استطاعت إليهما سبيلاً .

وكانت قد ابتليت بعدة بنات ، أنفقت واسطة العمر عليهن ، حتى استكملن من أدبهن ،

مضين (٦) لسبيلهن ، فتركها ملهوفة ثكلى بهن ، ولله ما أخذ وله (٧) ما أعطى (٢٣ / أ)

ولا راد لما حكم * * وقضى " (٨) .

ثم ذكر أحاديث وشعر تسلية لوالدته ، رضى الله عنه وغنها .

* قوله : " لهذه الأمالى " . ليس فى " الأمالى " .

(١) فى (أ) نفسه . والمثبت من (م) ، و " الأمالى " .

(٢) فى (أ ، م) : للفروض . بدل : من الفروض . والمثبت من " الأمالى " .

(٣) فى (م) زيادة ، وهى : تعالى . وليست فى " الأمالى " .

(٤) هذه الكلمة سقطت من (أ) ، وألحقها من (م) ، وهى فى " الأمالى " .

(٥) الكَلُّ : الحيال ، والثقل ، وهو أيضاً : اليتيم ، وهو أيضاً : الذى لا ولد له ولا والد .

مختار الصحاح (ص ٥٧٦) .

(٦) فى " الأمالى " : ثم مضين .

(٧) " وله " : ليست فى " الأمالى " .

* * فى (م) : حكم به . والمثبت هو الذى فى " الأمالى " .

(٨) " الأمالى " : ق (١٣٥ / أ ، ب) .

وللإمام الرافعي أخ ، اسمه : محمد ، تَفَقَّه على أبي القاسم ابن فضلان • وسمع الحديث من أبيه • وأجاز له : ابن البَطِّي • ورحل إلى "أصبهان" و"الري" ، و"أذربيجان" ، و"العراق" • وسمع [الحديث] (١) من : نصر الله القَزَّاز (٢) ، وابن الجوزي • واستوطن بغداد ، وولي مشاركة أوقاف "النظامية" • وكان فيه ديانة ، وأمانة ، وتواضع ، وتودد ، وحسن خلق • كتب الكثير — مع ضعف خطه — من التفسير ، والحديث ، والفقه • ومعرفته في الحديث تامة • قال ابن النجار : " وكان يذاكرني بأشياء ، وله فهم حسن ، ومعرفة (٣) ، مات فـمـى ثامن وعشرين جمادى الأولى ، من سنة ثمان وعشرين وستمائة ، وقد قارب السبعين (٤) •

(١) زيادة من (م) •

(٢) الشيخ ، الصالح ، المعمر ، مسند بغداد ، أبو السعادات ، نصر الله بن أبي منصور — عبد الرحمن — بن أبي غالب بن عبد الواحد ، الشيباني ، البغدادي • توفـى سنة (٥٨٣هـ) وكان مولده سنة (٤٩١هـ) •

له ترجمة في : " التكملة " للمندري (١/٦٦) ، وسير النبلاء (٢١/١٣٢) •

(٣) (ومعرفة) : ساقطة من (م) •

(٤) في (م) : التسعين •

هذا آخر ما أردت ذكره من هذه الفصول ، وهى مهمة ، نَافِعةٌ ، سَيِّما مناقب الإمامِ الرافعى

ووالده (١) ، ووالدته ، فَإِنَّ بِذَلِكَ يَعْرِفُ قَدْرَهُمْ ، وَفَضْلَهُمْ •

وسَطْنَاهَا [هنا] (٢) بَسْطًا حَسَنًا ، لَا يُوْجَدُ كَذَلِكَ فِي كِتَابِ •

وَإِذْ قَدْ قَرَعْنَا مِنْ هَذِهِ الْفُصُولِ ، فَلَنُشْرِعَ الْآنَ فِي الْخُرُصِ الْأَهَمِّ الْمَقْصُودِ ، مُتَوَكِّلِينَ

عَلَى الصِّمْدِ الْمَعْبُودِ ، أَسْأَلُ اللَّهَ الْكَرِيمَ إِتِمَامَهُ مَصُونًا عَاجِلًا ، عَلَى أَحْسَنِ الْوَجْهِ — وَهْ ،

وَأُبْرِكْهَا ، وَأَعْمَهَا ، وَأَنْفَعَهَا ، وَأَدْوَمَهَا ، بِمُحَمَّدٍ وَآلِهِ (٣) •

(١) (ووالده) : ساقطة من (م) •

(٢) زيادة من (م) •

(٣) وهذا من التوسل غير المشروع ، والمخالف للكتاب والسنة ، وقد سبق التنبيه

على شيء من ذلك فى ص (١٧٦) •

المملكة العربية السعودية
الجامعة الإسلامية بالدمشق
قسم الدراسات العليا
شعبة السنة

ص ٢٧

ص ٢٧

البَيْدُ الْمُنِيرُ

تخرج الأُهاديث والآثار الواقعة في شرح الكبير
للإمام أبي حفص، عمر بن علي بن أحمد، الأنصاري،
الشافعي، المعروف بـ "ابن الملقن"
٧٢٣ - ٨٠٤ هـ

دراسة وتحقيقه

جماعة محمد السيد

(من أول الكتاب إلى باب الرموز)

رسالة مقدمة لنيل شهادة العالمية «الماجستير»

بإشراف

فضيلة الدكتور / زبيح بن هادي مدني

١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الطهارة (١)

باب الماء الطاهر

xxxxxxxxxxxxxxxxxxxx

[قال] (٢) الله سبحانه وتعالى فى محكم كتابه الكريم : "وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُمُ

به" (٣) • وقال : "وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا" (٤) •

[ذكر] (٥) الإمام الرافعى فى هذا الباب من الأحاديث ستة أحاديث :

١ - الحديث الأول

xxxxxxxxxxxxxxxxxxxx

• ورد فى البحر قوله صلى الله عليه وسلم : "البحر هو الطهور ماؤه" (٦) •

هذا الحديث صحيح جليل ، مروي من طرق ، الذى يحضرنا منها تسعة :

أولها : من طريق أبى هريرة رضى الله عنه ، عبد الرحمن بن صخر - على الأصح (٧) - عند

جماعة من الحفاظ ، كما قاله الرافعى فى "أماله" (٨) •

(١) يقال : طَهَّرَ الشَّيْءَ - بفتح الهاء ، وضمها ، يَطْهَرُ - بالضم فيهما - طهارةً ، والاسم :

الطهر ، وهو النقاء من الدنس والرجس •

• أنظر : "المصباح المنير" (٣٧٩ / ٢) ، وشرح المذهب للنووى (٧٩ / ١) •

(٢) محل هذه الكلمة بياض فى (أ) ، وزدتها من (م) • (٣) ١١ : الأنفال •

(٤) ٤٨ : الفرقان • وهاتان الآيتان لم يذكرهما الرافعى فى كتابه ، فلعل ابن الملقن - رحمه

الله - ذكرهما بمناسبة الكلام على الماء المطلق ، وهو : ما نزل من السماء ، أو نبع من الأرض •

فلما ساق الرافعى أدلة طهارة ما نبع من الأرض - متمثلاً فى ماء البحر ، وماء البئر - أورد

ابن الملقن الآيتين للاستدلال بهما على ما نزل من السماء ، وهو : ماء المطر ، وذوب الثلج

والبرد والله أعلم • (٥) محل هذه الكلمة بياض فى (أ) ، وزدتها من (م) •

(٦) "فتح العزيز" : (٨٤ / ١) • وقد استدل به الرافعى على طهورية الماء المطلق ، والذى منه

ماء البحر • (٧) (على الأصح) : ساقطة من (م) •

(٨) (ق ٣ / أ) •

وقال النووي : "إنه الأصح في * نحو ثلاثين قولاً" (١) ، كَنَاه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بأبي هريرة ، - وقيل : أبوه - لَمَّا رآه وقد جمع أولاد هرة وحشية (٢) ، حكاهما الرافعي - (٢٣ / ب) - أيضاً - في "أمالیه" (٣) .

قال : جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله ! أنا نركب البحر ، ونحمل معنا القليل من الماء ، فإن توضأنا به عطشنا ، أفنتوضأ بماء البحر ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "هو الطهور ماؤه ، الحِلُّ ميتته" .

رواه الأئمة الأعلام ، أهل الحل والعقد : مالك في "الموطأ" (٤) ، والشافعي (٥) ، وأحمد (٦) ، والدارمي (٧) في "مسانيدهم" ، والبخاري في "تاريخه" (٨) ، وأبو داود (٩) ، والترمذي (١٠) ، والنسائي * (١١) ،

* في (م) : من .

(١) "شرح مسلم" : (١٧ / ١) . ومما قال : "هو أول من كنى بهذه الكنية" وينظر أيضاً : "الإصابة" (٤ / ٢٠٤) .

(٢) ورجح ابن عبد البر أن يكون النبي - صلى الله عليه وسلم - هو الذي كناه بذلك ، وقال الحافظ ابن حجر إنه مروي عند الترمذي بسند حسن . "الاستيعاب" (٤ / ٢٠٦) و "الإصابة" (٤ / ٢٠٢) (٣) ق : (١ / ٣) .

(٤) (٢٢ / ١) ، ك الطهارة ، باب الطهور للوضوء . ح / ١٢ / ٠ من طريق : صفوان بن سليم ، عن سعيد بن سلمة ، عن المخيرة بن أبي بردة ، عن أبي هريرة به .

(٥) (ص : ٧) ، باب ما خرج من كتاب الوضوء . (٦) (٢٣٧ / ٢) .

(٧) (١٥١ / ١) ك الطهارة ، باب الوضوء من ماء البحر ، ح / ٧٣٥ / ٠ ، و (١٨ / ٢) ك الصيد ، باب في صيد البحر ، ح / ٢٠١٧ / ٠ .

(٨) "الكبير" (٢٠٥ / ١ / ٣) .

(٩) (٦٤ / ١) ، ك الطهارة ، باب الوضوء بماء البحر ، ح / ٨٣ / ٠ .

(١٠) (١٠٠ / ١) ، ك الطهارة ، باب ما جاء في ماء البحر ، ح / ٦٩ / ٠ .

* (النسائي) : ساقطة من (م)

(١١) (٥٠ / ١) ، ك الطهارة ، باب ماء البحر ، (١٧٦ / ١) ، ك المياه ، باب الوضوء بماء البحر ،

و (٢٠٧ / ٧) ك الصيد والذبائح ، باب ميتة البحر .

وابن ماجه (١) فى "سننهم"، وأبو بكر بن خزيمة (٢)، وأبو حاتم بن حبان (٣) فى "صحيحهما"، وأبو محمد ابن الجارود فى "المنتقى" (٤)، وأبو الحسن الدارقطنى (٥)، وأبو بكر البيهقى (٦) فى "سننهما"، والحاكم أبو عبد الله فى "المستدرک على الصحيحين" (٧).
قال الترمذی : "هذا حديث حسن صحيح" (٨) . قال : "وسألت البخارى عنه، فقال : هو حديث صحيح" (٩) . قال البيهقى فى كتابه "المعرفة" (١٠) : "هو حديث صحيح، كما قاله البخارى" . وقال ابن المنذر : "ثبت أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال فى البحر : هو الطهور ماؤه، الحل ميتته" (١١) . وقال البخوى : "هذا الحديث صحيح، متفق على صحته" (١٢) .

-
- (١) (١٢٦/١)، ك الطهارة، باب الوضوء بماء البحر ح / ٣٨٦ .
- (٢) (٥٩/١)، ك الوضوء، باب الرخصة فى الغسل والوضوء من ماء البحر، ح / ١١١ . وفيه "والحلال ميتته" .
- (٣) "الإحسان" : (٣٩٠/٢)، ك الطهارة، ذكر الخبر المدحى قول من نفى جـواز الوضوء بماء البحر . ح / ١٢٣١ .
- (٤) (ص: ٢٥) باب طهارة الماء والقدر الذى ينجس ولا ينجس، ح / ٤٣ .
- (٥) (٣٦/١)، ك الطهارة، باب فى ماء البحر، ح / ١٣ .
- (٦) (٣/١)، ك الطهارة، باب التطهير بماء البحر .
- (٧) (١٤٠/١)، ك الطهارة . وساقه فى الشواهد لطريق ابن عباس الآتية . كلهم ممن طريق مالك المتقدم .
- (٨) "جامع الترمذی" (١٠٠/١) .
- (٩) "علل الترمذی" : ق (٦ / ب) .
- (١٠) (١٥٢/١)، ك الطهارة، باب ما يكون به الطهارة من الماء .
- (١١) "الأوسط" ج ١ (ق ١٢ / أ) . باب : "ذكر اختلاف أهل العلم فى الوضوء بماء البحر" .
- (١٢) "شرح السنة" : (٥٥/٢) ك الطهارة، باب أحكام المياه، قال بعد أن أخرجه من طريق مالك : "هذا حديث حسن صحيح" . وجعله فى كتابه "المصابيح" من قسم الحسن، كما فى "المشكاة" ح / ٤٧٩ . ولم أر قوله : "صحيح، متفق على صحته" .

وقال ابن الأثير في "شرح المسند" (١) : "هذا حديث صحيح مشهور، أخرجه الأئمة فـ في كتبهم، واحتجوا به، ورجاله ثقات".

وقال الشيخ تقي الدين في "الإمام"، و"الإمام" (٢) : "رجح ابن منده صحته، وخالف الحافظ أبو عمر ابن عبد البر، فقال في "تمهيد" (٣) : "اختلف أهل العلم في إسناده". قال : وقول البخاري : صحيح. لا أدري ما هذا منه ؟! ولو كان صحيحاً عنده، لأخرجه في كتابه. قال : وهذا الحديث لم يحتج أهل الحديث بمثل إسناده. قال : وهو عندي صحيح لأن العلماء تلقوه بالقبول (٤)، والعمل به لا يخالف جملة أحد [من] الفقهاء، وإنما الخلاف في بعض معانيه".

وهذا الكلام من الحافظ أبي عمر فيه نظر كبير، لا جرم (٥) أن الشيخ تقي الدين تعقبه،

(١) لم أقف عليه.

(٢) (ص : ٤).

(٣) (٢١٨/١٦، ٢١٩).

(٤) وله في "الاستذكار" كلام نحو هذا، حيث قال فيه (١٩٨/١) : ".... وهذا اسناد وان

لم يخرج أصحاب الصحاح، فان فقهاء الأمصار، وجماعة من أهل الحديث متفقون على أن ماء البحر طهور.... وهذا يدل على أنه حديث صحيح المعنى، يتلقى بالقبول والعمل الذي هو أقوى من الإسناد المنفرد". قال الحافظ ابن حجر في "التلخيص" (١٠/١) عقب كلام ابن عبد البر هذا : "ثم حكم ابن عبد البر مع ذلك بصحته، فـردّه من حيث الاسناد، وقبله من حيث المعنى، وقد حكم بصحة جملة من الأحاديث لا تبلغ درجة هذا، ولا تقاربه".

* زيادة من (م).

(٥) قال في "مختار الصحاح" (ص ١٠٠) : "قال الفراء : هي كلمة كانت في الأصل بمنزلة : لا بد، ولا محالة، فـجرت على ذلك، وكثرت حتى تحولت إلى معنى القسم، وصارت بمنزلة :

حقاً...."، وقال في "النهاية" (١٦٣/١) : "هذه كلمة ترد بمعنى : تحقيق الشيء".

وقد اختلف في تقديرها، فقيل : أصلها التبرئة، بمعنى : لا بد، ثم استعملت في معنى : حقاً. وقيل : "جرم". بمعنى : كسب، وقيل : بمعنى وجب وحق و"لا" : رد لما قبلها

فقال فى "شرح الإلهام" (١) : "قوله (٢) : لو كان صحيحاً لأخرجه فى كتابه (٣) . غير لازم ، لأنه لم (٤) يلتزم إخراج كل حديث صحيح . وأما قوله : لم يحتج أهل الحديث بمثل إسناده . فقد ذكرنا فى كتاب "الإمام" وجوه التحليل التى يُعلل بها الحديث" .

قلت : وحاصلها - كما قال فيه - أنه يعلل بأربعة أوجه :

أحدها : الجهالة فى سعيد بن سلمة (٥) ، والمغيرة بن أبى بردة (٦) ، المذكورين فى إسناده ، وأدعى أنه لم يرو عن سعيد غير (٢٤/أ) : صفوان بن سليم (٧) ، ولا عن المغيرة غير : سعيد بن سلمة .

قال الإمام الشافعى : "فى إسناده هذا الحديث من لا أعرفه" (٨) .

قال البيهقى فى "السنن" (٩) : "يحتمل أن يريد سعيد بن سلمة ، أو المغيرة أو كلاهما" . والجواب : أنه رواه عن سعيد غير صفوان . رواه عنه : الجلاح (١٠) ، بضم الجيم ، وتخفيف اللام ، وآخره حاء مهملة .

= من الكلام ، ثم يبتدأ بها كقوله تعالى : "لا جرم أن لهم النار" . أى : ليس الأمر كما قالوا ، ثم ابتدأ فقال : "وجب لهم النار" . وسيأتى احتمال المؤلف لهذه الكلمة كثيراً فى كتابه .
(١) ق (٨/ب) .

(٢) (قوله) : ساقطة من (م) . (٣) (فى كتابه) : ساقطة من (م) .

(٤) (لم) : ساقطة من (م) .

(٥) المخزومى ، من آل ابن الأزرق ، وثقه النسائى ، من السادسة / ع . التقريب (٢٩٧/١) .

(٦) وقلبه بعضهم ، وثقه النسائى ، وقد ولى إمرة الغزو بالمغرب ، من الثالثة ، مات بعد المائة /

م ع . التقريب (٢٦٨/٢) .

(٧) المدنى ، أبو عبد الله ، الزهرى ، مولا هم ، ثقة مفت عابد ، روى بالقدر ، من الرابعة ، مات

سنة (١٣٢ هـ) / ع . التقريب (٣٦٨/١) .

(٨) أنظر : "سنن البيهقى" (٣/١) .

(٩) (٣/١) .

(١٠) أبو كثير ، المصرى ، مولى الأمويين ، صدوق ، من السادسة ، مات سنة (١٢٠ هـ) / م د ت

س . التقريب (١٣٦/١) .

قال أبو عبيد في كتابه "الطهور" * : "وخالف أبو الأسود أصحابه، فقال : الجلاح . بالخاء

المعجمة " انتهى ، كنيته : أبو كثير .

رواه أحمد في "مسنده" (١) من رواية : قتيبة (٢) ، عن ليث (٣) ، عنه (٤) . ولفظه :

"أن ناساً أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا : إنا نبعد في البحر ، ولانحمل [من الماء] (٥)
إلا الإداوة (٦) والإداوتين ، [لأننا] (٧) لانجد الصيد حتى نبعد ، أفنتوضأ بماء البحر ؟
فقال : "نعم ، إنه الحِل ميته ، الطهور مأؤه" .

ورواه الحاكم أبو عبد الله في "المستدرک" (٨) ، والحافظ أبو بكر البيهقي في "سننه الكبير" (٩) ،

* ق (٤٨ / ب) ، باب ذكر ماء البحر والتطهير به .

(١) (٣٧٨ / ٢) . والذي فيه بهذا الإسناد رواية الجلاح عن المغيرة بن أبي بردة ، وليس
"الجلاح عن سعيد" ، كما قال ابن الملقن ، وتابعه عليه الحافظ ابن حجر في "التلخيص"
(١٠ / ١) . فهذه المتابعة إنما هي لسعيد بن سلمة في روايته عن المغيرة ، وليست
لصفوان بن سليم في روايته عن سعيد بن سلمة .

ثم وجدت - بعد ذلك - الشيخ الألباني قد نبّه على ذلك في "سلسلة الصحيحة" :
(٢٤٢ / ١) مستدركاً بذلك على الحافظ ابن حجر ، فوافق ذلك ما وقعت عليه . وهذا
الذي ذكره ابن الملقن وتابعه عليه ابن حجر : إنما هو في سند رواية الحاكم ، والبيهقي
الآتيمة بعد قليل ، فإنّ فيها : الجلاح عن سعيد . وهذا ما سار عليه الزيلعي في
"نصب الراية" (٩٦ / ١) من عزو هذه المتابعة للحاكم والبيهقي ، فأصاب .

(٢) ابن سعيد بن جميل ، بفتح الجيم ، ابن طريف ، الثقفي ، أبو رجاء ، البغلاني ، ثقة ثبت ،
من العاشرة ، مات سنة (٢٤٠ هـ) ١٠ / ع .
التقريب (١٢٣ / ٢) .

(٣) هو : الليث بن سعد بن عبد الرحمن ، الفهمي ، أبو الحارث ، المصري ، ثقة ثبت فقيه ، امام
مشهور ، من السابعة ، مات (سنة ١٧٥ هـ) ١٠ / ع .
التقريب (١٣٨ / ٢) .

(٤) أي : عن الجلاح .

(٥) ما بين المعكوفين ساقط من (أ) ، وفي (م) : الماء . والمثبت من "مسند أحمد" .

(٦) قال في "النهاية" (٣٣ / ١) : "الإداوة ، بالكسر : إناء صغير من جلد ، يتخذ للماء ...
وجمعها : أدأوى" .
(٧) زيادة من "مسند أحمد" .

(٨) (١٤١ / ١) ك الطهارة .

(٩) (٣ / ١) ك الطهارة ، باب التطهير بماء البحر .

من طريق : يحيى بن بكير (١) ، عن الليث ، بسنده (٢) ، ولفظهما : كنا (٣) عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً ، فجاءه صياد ، فقال : يا رسول الله ، إنا ننتقل في البحر ، نريد الصيد ، فيحمل أحداً معه (٤) الاداة ، وهو يرجو أن يأخذ الصيد قريباً ، فربما وجده كذلك ، وربما لم يجد الصيد حتى يبلغ من البحر مكاناً لم يظن أنه يبلغه ، فلعله يحتلم ، أو يتوضأ ، فإن اغتسل أو توضأ بهذا الماء فلعل أحداً يُهْلِكُهُ العطش ، فهل ترى في ماء البحر أن نغتسل به (٥) ، أو نتوضأ به إذا خفنا ذلك ؟ فرغم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " اغتسلوا منه وتوضؤوا به ، فإنه الطهور ماؤه ، الحل ميتته " .

قال الحاكم : " قد احتج مسلم بالجلاح ، أبي كثير " .

قلت : ورواه عن الجلاح أيضاً : يزيد بن أبي حبيب (٦) ، وعمر بن الحارث (٧) .

(١) هو : يحيى بن عبد الله بن بكير ، المخزومي ، مولاهم ، المصري ، وقد ينسب إلى جده ، ثقة في

الليث ، وتكلموا في سماعه من مالك ، من كبار الحاشرة ، مات سنة (٢٣١ هـ) / خ م ق .

التقريب (٢ / ٣٥١) .

(٢) وبقيّة السند : عن يزيد بن أبي حبيب ، عن الجلاح ، عن سعيد بن سلمة ، عن المغيرة . وهذه

هي متابعة الجلاح لصفوان ، عن سعيد بن سلمة ، والتي أشار إليها ابن الملقن فيما سبق .

• • • ويكون سند الحاكم والبيهقي بهذا مخالفاً لسند أحمد المتقدم قبل قليل ووقع الخلاف في

موضعين ، وقد بحث الشيخ الألباني هذه القضية ، ثم خلص إلى ترجيح سند الإمام أحمد ،

فقال : " ويتلخص مما سبق أن سياق أحمد عن : الليث ، عن الجلاح ، عن المغيرة ، عن أبي

هريرة ، هو الصحيح عن الليث والجلاح " . قال : " وإذا تبين هذا ، فالسند صحيح ، رجاله

ثقات ، رجال مسلم ، غير المغيرة ، وهو ثقة كما قال النسائي ، وذكره ابن حبان في الثقات " .

أنظر : " سلسلة الأحاديث الصحيحة " (١ / ٢٤٢ - ٢٤٤) .

(٣) والقائل : أبو هريرة رضي الله عنه . (٤) (معه) : ساقطة من (م) ، وهي عند الحاكم ، والبيهقي .

(٥) (به) : ساقطة من (م) . (٦) المصري ، أبو رجاء ، واسم أبيه : سويد . • • • ثقة فقيه ،

وكان يرسل ، من الخامسة ، مات سنة (١٢٨ هـ) / ع .

التقريب (٢ / ٣٦٣) .

(٧) ابن يعقوب الأنصاري ، مولاهم ، المصري ، أبو أيوب ، ثقة فقيه حافظ ، من السابعة ، مات قديماً

قبل الخمسين ومائة / ع . التقريب (٢ / ٦٧) .

أما رواية عمرو : فمن طريق ابن وهب (١) ، وأما رواية يزيد : فمن طريق الليث عنه .
 وأما المغيرة بن أبي بردة : فقد روى عنه يحيى بن سعيد (٢) ، ويزيد بن محمد (٣)
 القرشي ، إلا أن يحيى بن سعيد اختلف عليه فيه (٤) : فرواه هشيم (٥) عنه ، عن المغيرة ،
 عن رجل من بنى مدلج مرفوعاً . ورواه حماد عنه ، عن المغيرة ، عن أبيه (٦) ، عن أبي
 هريرة . ذكرهما الحاكم في "المستدرک" (٧) ، ورواية يزيد بن محمد : أخرجها أيضاً فيه (٨) .
 ورواها أيضاً : أحمد بن عبيد الصَّغَار ، صاحب "المسند" . ومن جهته أخرجها البيهقي (٩) .
 قال الحافظ أبو عبد الله بن منده : "فاتفاق صفوان والجلاح (١٠) ، مما يوجب شهرة
 (٢٤ / ب) سعيد بن سلمة ، واتفاق يحيى بن سعيد ، وسعيد بن سلمة ، على المغيرة

(١) هو : عبد الله بن وهب بن مسلم ، القرشي ، مولا هم ، أبو محمد ، المصري ، الفقيه ، ثقة حافظ
 عابد ، من التاسعة ، مات سنة (١٩٧ هـ) / ع . التقريب (١ / ٤٦٠) .
 (٢) ابن قيس ، الأنصاري ، المدني ، ثقة ثبت ، من الخامسة ، توفي — رحمه الله — سنة (١٤٤ هـ)
 أو بعدها / ع . التقريب (ق ٣٣٠ ، نسخة الحافظ ابن حجر) وقد سقط
 قوله : "ثقة ثبت" من مطبوعة التقريب .
 (٣) ابن قيس بن مخزوم بن المطلب ، القرشي ، المطلبی ، المدني ، نزيل مصر ، ثقة ، من السادسة
 / خ د س . التقريب (٢ / ٣٧٠) .
 (٤) وسيأتى معنا كلام الدارقطني في ذلك مفصلاً .
 (٥) بالتصغير ، ابن بشير ، ثقة ثبت ، كثير التدليس ، والارسال الخفي ، من السابعة ، مات سنة
 (١٨٣ هـ) / ع . التقريب (٢ / ٣٢٠) .

(٦) (عن أبيه) : ليست في (م) . وهي في "المستدرک" .
 (٧) (١ / ١٤١ ، ١٤٢) . قال : "وقد تابع يحيى بن سعيد الأنصاري ، ويزيد بن محمد
 القرشي سعيد بن سلمة على رواية هذا الحديث"
 (٨) "المستدرک" : (١ / ١٤٢) .
 (٩) في "السنن" : (١ / ٤) ، باب التطهير بالعذب منه والأجاج .
 (١٠) قوله : (فاتفاق صفوان والجلاح) : ساقط من (م) .

ابن أبى بردة، مما يوجب شهرة الإسناد، فصار الإسناد مشهوراً * .

قال الشيخ تقي الدين : "وقد زدنا على ما ذكرنا عن ابن منده : رواية يزيد بن محمد القرشى، فتلخص : أن المغيرة روى عنه ثلاثة (١) ، فبطلت دعوى التفرد المذكور عن سعيد وصفوان [عنه] * .

قال فى "شرح الإمام" (٢) : "فالجهالة فى حق سعيد ترتفع برواية الجلاح وصفوان عنه، وذلك على المشهور عند المحدثين : برفع الجهالة عن الراوى (٣) : والجهالة مرتفعة عن المغيرة برواية ثلاثة عنه كما تقدم، مع كونه معروفاً من غير الحديث فى مواقف الحدر * * فى الحروب بالمغرب" . قال : "وزوال الجهالة عن سعيد برواية اثنين (٤) عنه، وعن المغيرة برواية ثلاثة عنه يكتفى به من لا يرى أنه لابد من معرفة حال الراوى فى العدالة، بعد زوال الجهالة عنه، فإن كان المصححون له قد علموها على جهة التفصيل، فلا إشكال مع ذلك، وإلا فلا يبعد اعتمادهم على تحرى مالك، واتقانه للرجال (٥) ، أو على الاكتفاء بالشهرة" .

قلت : قد ثبت ثقة سعيد بن سلمة ، والمغيرة بن أبى بردة صريحاً، فإن الإمام

(١) بل الرواة عنه أربعة، وذلك إذا اعتبرنا رواية الجلاح عن المغيرة فى "مسند أحمد"، وسبق التنبيه عليها ص : (٢٧٤) .

* زيادة من (م) .

(٢) ق (٨ / ب) . والكلام منقول هنا بمعناه .

(٣) وهذا بالنسبة لجهالة العين، قال الخطيب فى الكفاية : (ص ١٥٠) : "وأقل ما ترتفع به الجهالة : أن يروى عن الرجل اثنان فصاعداً من المشهورين بالعلم" . وقال النسوى — كما فى التدريب (٣١٧ / ١) — : " . . . ثم من روى عنه عدلان عيَّناه، ارتفعت جهالة عينه" .

* كذا فى (أ) ، وفى (م) : العدو .

(٤) فى (أ ، م) : أنس . وأثبت ما رأيته صواباً .

(٥) وقد مر معنا شئ من ذلك فى خطبة المؤلف . أنظر ص : (١٧٧ ، ١٧٨) .

أبا عبد الرحمن النسائي وثقهما ، كما نقله عنه الحافظ جمال الدين المزني في "تهذيبه" (١) ،
وكذلك أبو حاتم ابن حبان ، ذكرهما في كتاب "الثقات" (٢) (٣) . وروى الآجري عن أبيسى
داود أنه قال : "المغيرة بن أبي بردة معروف" (٤) . وأوضح ابن يونس معرفة عينه (٥) ،
فارتفعت عنهما جهالة الحال بهذا ، وجهالة العين بما تقدم . وينضم إلى ذلك تصحيح الأئمة
المتقدمين له : الترمذي ، والبخاري ، وابن المنذر ، وابن خزيمة ، وابن حبان ، والبيهقي ، وابن
منده ، والبخوي ، وغيرهم .

قال الحاكم أبو عبد الله في "المستدرک" (٦) : "مثل هذا الحديث * الذي صَدَّرَ به مالك
كتابه "الموطأ" ، وتداوله فقهاء الاسلام ، من عصره إلى وقتنا هذا ، لا يُردُّ بجهالة هذين الرجلين " .
قال : "على أن اسم الجهالة مرفوع عنهما بمتابعات" . فذكرها بأسانيد .
وقال البيهقي في "السنن" (٧) : "الذي أقام إسناده ثقة ، أودعه مالك في موطأه " .

(١) في ترجمة سعيد : (٤٩٢ / ١) ، وفي ترجمة المغيرة : (١٣٥٩ / ٣) . وذلك من
النسخة الخطية .

(٢) أما ترجمة سعيد عنده ففي : (٣٦٤ / ٦) ، والمغيرة في : (٤١٠ / ٥) .

(٣) من قوله : "ابن أبي بردة - في آخر الصفحة السابقة - إلى قوله : الثقات" . فيه
خلل وتقدير وتأخير في (أ) ، وأصلحته من (م) .

(٤) "تهذيب التهذيب" : (٢٥٦ / ١٠) .

.. قال ابن حجر - رحمه الله - في "التلخيص" (١٠ / ١) - بعد أن نقل توثيق المغيرة -
: "فعلم بهذا غلط من زعم أنه مجهول لا يحرف" .

(٥) ونقل ابن حجر طرفاً من ذلك في "تهذيبه" (٢٥٦ / ١٠) فقال : "قال ابن يونس :

ولى غزو البحر لسليمان بن عبد الملك " قال : "وقال أبو العرب القيراني في
"طبقات إفريقية" : كان ممن دخلها من جلة التابعين ، فاستوطنها وكان وجهاً من
وجوه من بها " .

(٦) (١٤٢ / ١) .

* (مثل هذا الحديث) : مكررة في (م) .

(٧) (٣ / ١) . قال ذلك عقب نقله قول الشافعي : "في إسناده من لا أعرفه " .

الوجه الثانى من التحليل : الاختلاف فى اسم (٢٥ / ١) سعيد بن سلمة . فقليل - كما قال

الامام (١) مالك - : سعيد بن سلمة ، من [آل] (٢) ابن الأزرق . وقيل : عبد الله بن سعيد

المخزومى (٣) . وقيل : سلمة بن سعيد .

وهذان الوجهان المخالفان لرواية مالك [هما من رواية : محمد بن إسحاق ، على الاختلاف

عنه ، والترجيح لرواية مالك] (٤) - مع جلالة ، وعدم الاختلاف عليه - أولى (٥) .

وإن كان أبو عمر ابن عبد البر [قال] (٦) : " رواة الموطأ (٧) اختلفوا ، فبعضهم يقول : من

آل بنى الأزرق ، كما قال يحيى . وبعضهم يقول : من آل الأزرق . كذا قال القعنبي . وبعضهم

يقول : من آل ابن الأزرق ، كذلك قال [ابن] * القاسم ، وابن بكير " . قال ابن عبد البر : " وهذا

كله متقارب غير ضار " (٨) .

قلت : وهذا الوجه هو الذى اعتذر به البيهقى عن الشيخين فى عدم تخريجهما لهذا الحديث ،

(١) (الامام) : ساقطة من (م) .

(٢) هذه الكلمة ساقطة من (أ) ، وأثبتها من (م) .

(٣) كما فى رواية الدارمى فى المسند (١٥١ / ١) . من طريق محمد بن إسحاق ، عن يزيد

ابن أبى حبيب ، عن الجلاح

(٤) ما بين المعكوفين سقط من (أ) ، وألحقته من (م) .

(٥) وكذا رجع الزيعلى - رحمه الله - رواية مالك ، فقال فى " نصب الراية " (٩٦ / ١) :

" وأصحها : سعيد بن سلمة ، لأنها رواية مالك مع جلالة ، وهذا مع وفاق من وافقه " اهـ .

قلت : فقد وافق مالكاً فى روايته هذه كل من : إسحاق بن إبراهيم المدنى ، وعبد الرحمن

ابن إسحاق ، فروياه عن صفوان ، عن سعيد بن سلمة عن المغيرة به .

وهاتان الروايتان أخرجهما البيهقى فى " المعرفة " (١٥٣ / ١) بإسناده .

(٦) زيادة من (م) .

(٧) فى (م) : رواية مالك . والمثبت يوافق ما فى " الاستذكار " .

* زيادة من " الاستذكار " ، والصواب إثباتها ، فإنه : عبد الرحمن بن القاسم ، أحد رواة

الموطأ عن مالك .

(٨) الاستذكار : (٢٠٢ / ١) والعبارة الأخيرة عنده هكذا : " وهذا كله غير متضاد " .

فقال فى كتاب "المعرفة" (١) : "إنما (٢) لم يخرجاه فى "صحيحهما" لاختلاف وقع فى اسم

سعيد بن سلفة، والمغيرة بن أبى بردة .

وهذا غير ضار إذ قد زالت الجهالة عنهما عيناً وحالاً كما تقدم، فلا يضر حينئذ الاختلاف

فى اسمهما .

الوجه الثالث من التحليل : التحليل بالارسال .

قال أبو عمر بن عبد البر : "ذكر ابن أبى عمر (٣) ، والحميدى ، والمخزومى ، عن ابن عيينة

عن يحيى بن سعيد ، عن رجل من أهل المغرب — يقال له : المغيرة بن عبد الله بن أبى بردة — :

أَنَّ ناساً من بنى مدلج أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا : يا رسول الله ! إنا نركب

أرماناً فى البحر (٤) " وساق الحديث بمعنى حديث مالك .

قال أبو عمر : "هو مرسل (٥) ، ويحيى بن سعيد أحفظ من صفوان بن سليم ، وأثبت من سعيد

ابن سلفة ، وليس إسناد هذا الحديث مما تقوم به عند أهل العلم بالنقل حجة ، لأن فيه رجلين

(١) (١٥٢/١) .

(٢) فى (أ) : إذا . والمثبت من (م) ، وهو الذى فى "المعرفة" .

(٣) محمد بن يحيى بن أبى عمر ، العدنى ، صدوق ، قال أبو حاتم : كانت فيه غفلة . ممن

العاشرة ، مات سنة (٢٤٣ هـ) / م ت س ق . التقريب (٢١٨/٢) .

(٤) فى "الاستذكار" : "إنا نركب البحر" .

(٥) وتام قوله كما فى "الاستذكار" : "هو مرسل ، لا يصح فيه الاتصال " وله فى

"التمهيد" (٢٢٠/١٦) — بعد أن رواه بسنده — : "أرسل يحيى بن سعيد

الأنصارى هذا الحديث عن المغيرة بن أبى بردة ، لم يذكر أباً هريرة ، ويحيى بن سعيد

أحد الأئمة فى الفقه والحديث ، وليس يقاس به سعيد بن سلفة ، ولا أمثاله ، وهو أحفظ

من صفوان بن سليم وقد روى هذا الحديث عن يحيى بن سعيد عن المغيرة بسن

عبد الله بن أبى بردة عن أبيه عن النبى صلى الله عليه وسلم ، والصواب فيه عن يحيى

ابن سعيد : مارواه عنه ابن عيينة مرسل — كما ذكرنا — والله أعلم " ١ هـ .

غير معروفين بحمل العلم " (١) .

وأراد أبو عمر بالرجلين : سعيداً والمغيرة ، وقد تقدم ردُّ جهالتيهما ، وأكثر ما بقى فى هذا الوجه — بعد اشتهار سعيد والمغيرة — تقديم إرسال الأحفظ ، على إسناد من دونه ، فإنَّ يحيى بن سعيد أرسله من هذا الوجه ، وسعيد بن سلمة أسنده ، وهى [مسئلة] (٢) معروفة فى الأصول (٣) .

قال الشيخ تقي الدين فى " [شرح] (٤) الالمام " (٥) : " وهذا غير قاذح على المختار عند أهل الأصول " (٦) .

قال الحافظ أبو القاسم ابن عساكر — بعد أن ذكر رواية من روى عن المغيرة بن أبى بردة عن أبيه — : " وقد جَوَّدَه عبد الله بن يوسف (٧) ، عن مالك ، عن صفوان ، سمع المغيرة *
أبا هريرة " (٨) . وأيضاً تقدم رواية مالك ومن تابعه لعدم الاضطراب فيها ، على رواية يحيى بن سعيد للاختلاف عليه .

(١) " الاستذكار " : (٢٠١/١ ، ٢٠٢) .

(٢) زيادة من (م) .

(٣) أنظر : " نكت ابن حجر على ابن الصلاح " (٢/٦٠٣) ، "فتح المغيـث" (ص ١٧١) .

(٤) زيادة من (م) .

(٥) ق (٨/ب) .

(٦) وقد اختلف فى ذلك ، فعلى القول بان الاعتبار بالأحفظ : فهل إرسال الأحفظ يقدح فى عدالة من وصله وفى مسنده ؟ اختار ابن الصلاح أنه ليس بقاذح . قال الخطيب : " لأن إرسال الراوى للحديث ليس بجرح لمن وصله ولا تكذيب له " . وهذا هو أصح القولين كما نص على ذلك العراقى . أنظر : "فتح المغيـث" (ص ١٧٢) .

(٧) التيسى ، أبو محمد ، الكلاعى ، ثقة متقن ، من أثبت الناس فى الموطأ ، من كبار العاشرة ، مات سنة (٢١٨ هـ) .
التقريب (١/٤٦٣) .

* (المغيرة) : ساقطة من (م) . ونبه على ذلك المعلق على نسخة (م) .

(٨) وفى كلام ابن عساكر هذا إشارة إلى تقديم رواية الوصل على الإرسال .

[الوجه الرابع] (١) : التحليل بالاضطراب .

قد تقدم اتفاق رواية مالك (٢٥ / ب) ، ويزيد بن محمد القرشي ، والجلاح ، من جهة الليث ، وعمرو بن الحارث . وأما ابن اسحاق : فرواه عن يزيد ، عن جلاح ، عن عبد الله بن سعيد المخزومي ، عن المغيرة بن أبي بردة ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم (٢) .

(٤)
ورواه الحافظ أبو محمد الدارمي في " مسنده " (٣) كذلك بالسند المذكور عن أبي هريرة ،

قال : أتى رجال من بني مدلج إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا يا رسول الله : إننا أصحاب هذا البحر ، نحالج الصيد على رِمْتٍ ، فنَعْرَبُ فيه الليلة والليلتين والثلاث والأربع ، ونحمل معنا من الحذب لشفاهنا ، فإن نحن توضأنا به خشينا على أنفسنا ، وإن نحن آثرنا بأنفسنا ، وتوضأنا من البحر ، وجدنا في أنفسنا من ذلك ، فخشينا أن لا يكون طهوراً . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " توضئوا منه ، فإنه الطاهر ماءؤه ، الحل (٥) ميتته " .

وفي رواية عن ابن اسحاق : سلمة بن سعيد ، عن المغيرة بن أبي بردة حليف بني عبد الدار

عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم .

قال البخاري : " حديث مالك أصح " (٦) .

(١) ما بين المعكوفين بياض في (أ) ، وزدته من (م) .

(٢) فيكون إسناد ابن اسحاق هذا مخالفاً لإسناد مالك ، ومن وافقه من وجهين :

الأول : قوله : " عبد الله بن سعيد المخزومي " . وقد تقدم بيان ذلك عند الكلام على

الحلة الثانية . الثاني : قوله : " عن المغيرة عن أبيه " . والصواب بدون ذكر أبيه .

(٣) (١٥١ / ١) باب الوضوء من ماء البحر ، ح رقم (٧٣٤) .

(٤) (عن أبي هريرة) : ساقطة من (م) .

(٥) في " الدارمي " : الحلال .

(٦) تقدم معنا قول البخاري في حديث مالك : " هو حديث صحيح " . كما نقله الترمذي

في " علله " ق (٦ / ب) .

وقال البيهقي : "الليث بن سعد أحفظ من محمد بن إسحاق، وقد أقام إسناده على * يزيد ابن أبي حبيب، وتابعه على ذلك عمرو بن الحارث عن الجلاح، فهو أولى أن يكون صحيحاً، وقد رواه يزيد بن محمد القرشي، عن المغيرة بن أبي بردة [نحو رواية من رواة على الصحة • والاختلاف على يحيى بن سعيد فيه كبير، وقال هشيم عنه في رواية : عن المغيرة بن أبي بردة] * * • وحمل الترمذي الوهم على هشيم في ذلك، وحكاه عن البخاري، فقال : وهم فيه هشيم، إنما هو : ابن أبي بردة، وقد رواه أبو عبيد عن هشيم على الصواب، فقد يكون الوهم ممن دونه " (١) •

قلت : وقد جمع الاختلاف في إسناده، الدا رقطني في "عله" (٢)، فقال ما ملخصه : "قيل : عن صفوان، عن سعيد بن سلمة، عن المغيرة، عن أبي هريرة • قاله مالك • وقيل : عن سلمة بن سعيد — أو عكسه — عن المغيرة به (٣) • وقيل : عن سعيد، عن أبي بردة بن عبد الله، عن أبي هريرة • وقيل : عن صفوان بن سليم مرسلاً، عن أبي هريرة • وقيل : عن الأوزاعي، عن عبد الله ابن عامر، عن النبي صلى الله عليه وسلم • وقيل عن جلاح عن سعيد عن المغيرة عن أبي هريرة • وقيل : عن جلاح عن سعيد عن أبي هريرة • وقيل : عن جلاح عن المغيرة عن أبي هريرة • وقيل : عن جلاح عن أبي ذر المصري عن أبي هريرة • وقيل : عن يزيد بن محمد القرشي عن المغيرة عن أبي هريرة • وقيل : عن يحيى بن سعيد عن المغيرة عن رجل من بني مدلج،

* في (م) : عن •

* * ما بين المعكوفين ساقط من (أ)، وأثبتته من (م)، وهو كذلك في "المعرفة"، وبعضه بالمعنى، (١) المعرفة : (١٥٧/١)، وبعض الكلام مذكور بمعناه، وله هناك كلام يؤكد هذا، حيث قال : "وقد أقام إسناده مالك بن أنس، عن صفوان بن سليم، وتابعه على ذلك : الليث عن يزيد عن الجلاح، ثم عمرو بن الحارث عن الجلاح، كلاهما : عن سعيد بن سلمة عن المغيرة بسن أبي بردة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم، فصار الحديث بذلك صحيحاً" اهـ • وقد تقدم الكلام على هذه المتابعات •

(٢) ج ٣ (ق ١/٧٠) •

(٣) (به) : ساقطة من (م) •

أَنَّ رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم (٢٦ / ١) . . . الحديث . وقيل : عن يحيى بن سعيد
 عن المغيرة عن رجل من قومه ، عن رجل سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقيل : عن يحيى
 عن المغيرة عن أبيه مرفوعاً . وقيل : عن يحيى عن المغيرة بن عبيد الله — أو عبد الله بن المغيرة
 أن ناساً من بنى مدلج سألوا النبي صلى الله عليه وسلم . . . الحديث . وقيل : عن يحيى عن
 عبد الله بن المغيرة عن أبيه عن رجل من بنى مدلج ، اسمه عبد الله (١) ، مرفوعاً . وقيل : عن
 يحيى عن المغيرة بن عبد الله — أو عبد الله بن المغيرة — عن رجل من بنى مدلج مرفوعاً . وقيل :
 عن يحيى عن عبد الله بن المغيرة عن أبي بردة مرفوعاً . وقيل : عن يحيى عن عبد الله بن المغيرة
 عن بعض من بنى مدلج مرفوعاً * . وهو فى "مسند أحمد" . وقيل : عن المغيرة عن عبد الله
 المدلجى مرفوعاً . وقيل : عن جعفر بن ربيعة عن بكر بن سودة ، عن مسلم بن مخشئ عن الفراسى
 مرفوعاً (٢) . وقيل : عن يحيى بن عباد عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً * * .
 قال الدارقطنى : " وأشبهها بالصواب قول مالك ، ومن اتبعه (٣) ، عن صفوان بن سليم " .
الطريق الثانى من طرق الحديث : عن جابر بن عبد الله — رضى الله عنه — أن النبي صلى
 الله عليه وسلم سئل عن ماء البحر ، فقال : " هو الطَّهْر ماؤه ، الحِلُّ ميثته " .
 رواه الأئمة : أحمد فى "المسند" (٤) ،

-
- (١) (اسمه عبد الله) : ساقطة من (م) . ومعنى فى "العلل" .
 * الثلاثة أسطر — من قوله : وقيل عن يحيى عن المغيرة . . . إلى قوله : مرفوعاً " — : ساقطة
 من (م) .
 (٢) وسيأتى الكلام على طريق الفراسى ، وهو الطريق الرابع من طرق هذا الحديث .
 * * من قوله : " وقيل عن يحيى بن عباد . . . إلى : مرفوعاً " : ساقط من (م) .
 (٣) فى "العلل" : ومن تابعه .
 (٤) (٣٧٣ / ٣) من طريق : أبى القاسم ابن أبى الزناد ، عن إسحاق بن حازم عن عبيد الله
 ابن مقسم ، عن جابر به . ولفظه : قال النبي صلى الله عليه وسلم — فى ماء البحر . . .

وابن ماجه (١) ، والدارقطنى (٢) فى "سننهما" ، والحاكم (٣) وابن حبان (٤) فى "صحيحهما" وثرجم عليه ابن حبان بأن قال (٥) : "ذكر الخبر المدحى قول من زعم أن هذه السنه تفرد بها سعيد بن سلمه" .

وعن الحافظ أبى على ابن السكن أنه قال : "حديث جابر هذا أصح ما روى فى الباب" . وخالف ابن منده فى ذلك ، وقال : "قد روى هذا الحديث (٦) عبيد الله بن مقسم (٧) ، عن جابر ، والأعرج (٨) عن أبى هريرة ، ولا يثبت" .

قال الشيخ تقي الدين فى "الإمام" : "عندى أن قول أبى على بن السكن فى تقوية حديث جابر ، أقوى من قول ابن منده" . وذلك أن عبيد الله بن مقسم مذكور فى المتفق عليه بين الشيخين ، وإسحاق (١٠) المدنى * * المذكور فى الطريقة الأولى — يعنى الذى رواه الجماعة المتقدمون (١١) خلا طريقة الحاكم —

- (١) (١٣٧/١) . ك الطهارة ، باب الوضوء بماء البحر ، ح / ٣٨٨ .
- (٢) (٣٤/١) . ك الطهارة ، باب فى ماء البحر ، ح / ٣ .
- كلاهما من طريق الامام أحمد .
- وأخرجه الدارقطنى برقم : ٢٠١ / من طريق أبى الزبير عن جابر .
- (٣) فى المستدرک : (١٤٣/١) ك الطهارة ، من طريق ابن جريج ، عن أبى الزبير ، عن جابر به ، وسكت عنه .
- وفى اطلاق ابن الملقن اسم "الصحيح" على كتاب الحاكم هنا شئ من التساهل .
- (٤) الإحسان : (٣٩١/٢) . ح / ١٢٣٢ / من طريق أحمد .
- (٥) (بأن قال) : ساقطة من (م) . (٦) فى (م) : الخبر .
- (٧) المدنى ، ثقة مشهور ، من الرابعة / ٠ خ م د س ق . التقريب (٥٣٩/١) .
- (٨) هو : عبد الرحمن بن هرمز ، أبو داود المدنى ، مولى ربيعة بن الحارث ، ثقة ثبت ، عالم ، من الثالثة ، مات سنة (١١٧ هـ) . التقريب (٥٠١/١) .

- (٩) أنظر : "الجمع بين رجال الصحيحين" لابن طاهر (٣٨/١) .
- (١٠) ابن حازم ، وقيل : ابن أبى حازم ، البزار ، المدنى ، صدوق ، تكلم فيه للقدر ، من السابعة / ق التقريب (٥٧/١) . * * (المدنى) : ساقطة من (م) .
- (١١) وهم : أحمد ، والدارقطنى ، وابن ماجه ، وابن حبان .

وثَّقَه أحمد (١) ، ويحيى (٢) ، وقال أبو حاتم : " صالح " (٣) . [وأبو] (٤) القاسم بن أبي الزناد (٥) -
المذكور فيه أيضاً - اسمه : كبشة (٦) أثنى عليه أحمد (٧) ، وقال يحيى (٨) : " لا بأس به " (٩) .
ويمكن أن يكون ابن منده علل الحديث باختلاف (٢٦/ب) في إسناده " .

(١١)
ثم ذكر أن عبد العزيز بن عمران (١٠) رواه عن إسحاق بن حازم الزيات ، عن وهب بن كيسان ،
عن جابر ، عن أبي بكر كذلك . رواه الدارقطني (١٢) .
قلت : بحث معه شيخنا أبو الفتح اليعمرى المعروف بابن سيد الناس - رحمه الله - فقال
في " شرح الترمذى " : " هذا الذى ذكره الشيخ تقى الدين عن ابن منده لا يصلح أن يكون
معللاً لرواية ابن أبي الزناد ، عن إسحاق . لتوثيق ابن أبي الزناد ، وضعف عبد العزيز بن عمران
ابن أبي ثابت عندهم ، ورواية الضعيف لا تحلُّ رواية الثقة " .

(١) " الجرح والتعديل " : (٢١٦/١/١) . وفى " تهذيب " ابن حجر (٢٢٩/١) : " لا أعلم
إلا خيراً " .

(٢) سؤالات الدارمى ليحيى : (ص ٧٣) . (٣) الجرح والتعديل : (٢١٦/١/١) .

(٤) ساقطة من (أ،م) ، والصواب إثباتها .

(٥) المدنى ، ليس به بأس ، من التاسعة / ق . التقريب (٤٦٣ / ٢) .

(٦) ذكر الحافظ ابن حجر فى " التهذيب " (٢٠٣/١٢) عن ابن معين قوله : " لا يُعرف لـه
اسم " ، وروى الخطيب أنه سئل عن اسمه ، فقال : " اسمى كنىتى " . وكذا ذكره الدولا بى
فى " الكنى " (٨٦/٢) ولم يذكر له اسماً ، فليُعلم .

(٧) " تهذيب التهذيب " : (٢٠٣/١٢) . (٨) فى (أ،م) : " قال أحمد " والصواب ما أثبتته ،
فإن الكلام ليحيى ، وكلام أحمد المذكور قبله (٩) " تاريخ الدورى عن يحيى " (٧٢٠/٢) .

(١٠) ابن عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف ، الزهرى ، المدنى ، الأعرج ، يحرف بابن أبي
ثابت ، متروك ، احترقت كتبه ، فحدّث من حفظه فاشتد غلظه . . . من الثامنة ، مات سنة
(١٩٧ هـ) / ت . التقريب (٥١١ / ١) .

(١١) القرشى ، مولا هم ، أبو نعيم ، المدنى ، المعلم ، ثقة ، من كبار الرابعة ، مات سنة (١٢٧ هـ) / ع .

التقريب (٣٣٩/٢) .

(١٢) (٣٤/١) باب فى ماء البحر ، ح / ٤ . وأشار هناك إلى ضعف عبد العزيز بن عمران .

قلت: ولحديث جابر هذا طريق آخر، ذكره الطبراني في "أكبر" (١) معاجمه" (٢) من حديث: المعافى بن عمران (٣)، عن ابن جريج، عن أبي الزبير (٤)، عن جابر، أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال في ماء * البحر: "هو الطهور ماؤه الحلال (٥) ميتته".

وهذا سند على ** شرط الصحيح، إلا أنه يخشى أن يكون ابن جريج لم يسمعه من أبي الزبير، فإنه مدلس (٦)، وأبو الزبير مدلس أيضاً، وقد غشنا في هذا الحديث (٧).

وقد تابع ابن جريج: مبارك بن فضالة (٨)، فرواه عن أبي الزبير عن جابر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إنَّ البحر حلالٌ ميتته، طهور ماؤه" (٩).

- (١) في (أ): آخر . والمثبت من (م) .
- (٢) (٢٠٣/٢)، ح / ١٧٥٩ .
- (٣) الأزدي، الفهمي، أبو مسعود، الموصلي، ثقة عابد فقيه، من كبار التاسعة، مات سنة ٢٨٥هـ . وقيل: (٢٨٦هـ) / خ د س .
- (٤) محمد بن مسلم بن تدريس: بفتح المثناة، وسكون الدال المهملة، وضم الراء، الأسدي، مولا هم، أبو الزبير المكي، صدوق، إلا أنه يدلس، من الرابعة، مات سنة (١٢٦) ع / .
- التقريب (٢٠٧/٢) .
- وقد ذكر ابن حجر أبا الزبير في "طبقات المدلسين" (ص ٨)، وجعله من الطبقة الثالثة، فلا يحتج من حديثه إلا بما صرح بالسماع، وذكر الذهبي في الميزان (٣٧/٤) عن ابن حزم أنه: ذهب إلى الاحتجاج بعنينة أبي الزبير عن جابر، فيما روى عنه الليث بن سعد خاصة، لأن أبا الزبير أعلم له على الأحاديث التي سمعها من جابر .
- * (ماء): ساقطة من (م) .
- (٥) في (م): الحل . والمثبت يوافق ما عند "الطبراني" .
- ** في (م): وقد أسند . والمثبت أنسب .
- (٦) أنظر: "طبقات المدلسين" (ص ٩٥) ذكره في الطبقة الثالثة أيضاً .
- (٧) وقد حكم ابن حجر في "التلخيص" (١١/١) على هذا السند بالحسن، وأشار إلى أنه ليس فيه إلا احتمال التدليس .
- (٨) بفتح الفاء، وتخفيف المعجمة، أبو فضالة، البصري، صدوق، يدلس ويسوى، من السادسة، مات سنة (١٦٦هـ) على الصحيح / خ د ت ق .
- التقريب (٢٢٧/٢) .
- (٩) وأخرج هذه المتابعة الدارقطني في سننه (٣٤/١) ح / ١١ .

ومبارك هذا كان يدلّس (١) أيضاً، وضعفه أحمد (٢)، والنسائي (٣) .

الطريق الثالث: عن سريج — بالجيم — بن النعمان (٤)، عن حماد بن سلمة، عن أبي التياح

— بفتح التاء المثناة فوق، بعدها ياء مثناة تحت مشددة، واسمه: يزيد بن حميد الضبعي (٥) —

عن موسى بن سلمة (٦)، عن ابن عباس — رضى الله عنهما (٧) — قال: سئل رسول الله —

صلى الله عليه وسلم — عن ماء البحر، فقال: "ماء البحر طهور" .

رواه الدارقطني في "سننه" (٨)، والحاكم أبو عبد الله في "المستدرک على الصحيحين" (٩)،

وقال: "هذا" (١٠) حديث صحيح على شرط مسلم، وله شواهد كثيرة، ولم يخرجاه . وهو كما قال .

وقد قال الشيخ تقي الدين في "الإمام" : "موسى بن سلمة: هو المحبق، أخرج له مسلم ،

وقد صحح بعض الحفاظ حديثاً من رواية حماد، عن أبي * * التياح، عنه . وباقي السند مشهور" .

وخالف الدارقطني، فقال في "سننه" (١١) : "الصواب وقفه على ابن عباس" .

(١) أنظر: طبقات المدلسين (ض ١٠٤) .

(٢) تهذيب التهذيب: (٣٠/١٠) . (٣) الضعفاء والمتروكين: (ص ٩٩) .

(٤) ابن مروان، الجوهرى، أبو الحسن، البغدادى، أصله من خراسان، ثقة يهيم قليلاً، من كبار

العاشرة، مات سنة (٢١٧هـ) / خ ع .

(٥) بضم المعجمة، وفتح الموحدة . . . بصرى، مشهور بكنيته، ثقة ثبت، من الخامسة، مات سنة

(١٢٨هـ) / ع .

(٦) ابن المحبق — بمهملة وموحدة — وزن محمد، الهذلى، البصرى، ثقة، من الرابعة / م د س .

التقريب (٢ / ٢٨٣) .

(٧) فى (أ) : عنه . والمثبت من (م) .

(٨) (٣٥/١) ك الطهارة ، باب فى ماء البحر ح / ١٠ / .

(٩) (١٤٠/١) . ووافقه الذهبى فيما قال .

(١٠) زيادة من (م) ، وهى فى المستدرک .

(١١) (٣٥/١) . قال الحافظ فى "التلخيص" (١١/١) : "ورواته ثقات، لكن صحح الدارقطنى

وقفه" . * * فى (م) : بن . والمثبت هو الصواب .

الطريق الرابع: عن مسلم بن مخشى (١) ، عن * ابن الفراسي (٢) — بكسر الفاء [والسين] * —

قال : " كنت أصيد ، وكانت لى قرية أجعل فيها ماء ، وإنى توضأت بماء البحر ، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : " هو الطهور ماؤه ، الحل ميتته " .

رواه ابن ماجه فى " سننه " (٣) كذلك : ابن الفراسي ، والترمذى قال فى " جامعہ " (٤) :

" الفراسي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكذا هو عند ابن عبد البر ، وذكر : " أن إسناده

ليس بالقائم ، وأن الفراسي مجهول (٥) فى الصحابة غير معروف " (٦) .

قال الشيخ تقي الدين فى " الإمام " (٧) : " إن كان (٨) مراد أبى عمر مجهول الحال ،

التقريب (٢٤٦ / ٢) .

(١) المدلجى ، المصرى ، مقبول ، من الثالثة / د س ق .

* (عن) : ساقطة من (م) .

(٢) قال الحافظ فى " التقريب " (٥٢١ / ٢) : " ابن الفراسي عن النبى صلى الله عليه وسلم ،

وقيل : عن أبيه عن النبى صلى الله عليه وسلم ، لا يعرف اسمه / د س ق " .

قلت : والفراسي لا يعرف اسمه كذلك ، وعداده فى الصحابة كما ذكره غير واحد ، منهم : البخارى ،

وابن حبان ، وابن عبد البر ، وابن حجر رحمهم الله ، قال ابن عبد البر : " هو من بنى فراس

ابن مالك بن كنانة ، حديثه عند أهل مصر " .

أنظر : الثقات لابن حبان (٣٣٢ / ٣) ، والاستيعاب (٢١١ / ٣) ، الاصابة (٢٠٢ / ٣) .

* هذه الكلمة سقطت من (أ) ، وزدتها من (م) .

(٣) (١٣٦ / ١) ك الطهارة ، باب الوضوء بماء البحر ، ح / ٣٨٧ / ٠ من طريق : بكر بن سواد ،

عن مسلم بن مخشى ، عن ابن الفراسي قال : كنت أصيد

قال فى " مصباح الزجاجة " (٥٧ / ١) : " هذا إسناده رجاله ثقات ، إلا أن مسلماً لم يسمع من

الفراسي ، إنما سمع من ابن الفراسي ، وابن الفراسي لاصحبه له ، وإنما روى هذا الحديث عن

أبيه ، فالظاهر أنه سقط من هذه الطريقة " اهدى عنى سقط منه : " عن أبيه " .

(٤) (١٠٠ / ١) ك الطهارة ، باب ما جاء فى ماء البحر أنه طهور . وقد أشار إليه إشارة ، فإنه لما

خرَّج حديث أبى هريرة ، قال : " وفى الباب : عن جابر والفراسي " .

(٥) فى (أ) : محمول . والمثبت من (م) . وفى " الاستذكار " ، و " التمهيد " (٢٢٠ / ١٦) :

مذكور ؟ (٦) " الاستذكار " : (٢٠٢ / ١) .

(٧) (الإمام) : ساقطة من (م) . (٨) (كان) : ساقطة من (م) .

مع إثبات كونه من الصحابة ، فقد اشتهر بين أرباب الأصول والحديث ، أنَّ ذلك لا يضر ، لعدالة جميع الصحابة (١) . وإنَّ أراد مجهول الصحبة ، فقد أثبت البخاري صحبته ، فيما حكاه الترمذي في "علله" (٢) ، فيما ذكر عنه .

وعاب عبد الحق سند هذا الحديث بأن قال : "لم يروه — فيما أعلم — إلَّا مسلم بن مخشى ، ومسلم لم يروه ، إلا بكر بن سودة" (٣) .

وتحقبه ابن القطان ، فقال في كتابه "الوهم والايهام" (٤) : "أظن أنَّه خفى على عبد الحق انقطاع حديث الفراسي ، وهو حديث لم يسمعه مسلم من الفراسي ، وإنَّما سمعه من ابن الفراسي عن الفراسي" (٥) .

ثم ذكر رواية أبي عمر بإسناده (٦) ، إلى بكر بن سودة ، عن مسلم بن مخشى : أنه حَدَّثَ أنَّ الفراسي قال : كنت أصيد في البحر الأخضر (٧) ، على أرماث ٠٠٠ الحديث (٨) . قال : "وما أرى أبا محمد وقف عليه إلا عند ابن عبد البر ، ولذلك ما نقل فيه * ما نقل في حديث" إذا كنت سائلاً فسل الصالحين" ،

(١) أنظر : تدريب الراوي (٣١٨ / ١) .

(٢) ق (٦ / ب) . قال : "ابن الفراسي لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم ، والفراسي له صحبة" .

(٣) ابن ثمامة ، الجذامي ، أبو ثمامة ، المصري ، ثقة فقيه ، من الثالثة ، مات سنة بضع وعشرين / ختم م عه .

التقريب (١٠٦ / ١) .

(٤) ج ١ (ق ١٠٠) .

(٥) (عن الفراسي) . ساقطة من (م) ، وهي في "الوهم والايهام" .

(٦) وهو من طريق : يحيى بن عبد الله بن بكير ، عن الليث ، عن جعفر بن ربيعة ، عن بكر بن سودة . . .

(٧) وهي تسمية للبحر المحيط ، الذي منه تتفرع أغلب البحور المشهورة كبحر الهند والصين وفارس وغيرها . أنظر : معجم البلدان (٣٤٤ / ١) .

(٨) "التمهيد" : (٢٢٠ / ١٦) . * ما بين المعكوفين سقط من (أ) ، وألحقته من (م) ، والعبارة عند ابن القطان هكذا : "ولذلك لم يقل فيه ما قال في حديث . . . "ولعله أقرب من المثبت .

حيث قال : ابن (١) الفراسى لم يرو عنه إلا مسلم بن مخشى . وذلك أنه [لم] (٢) يرفى حديثه

هذا * لابن الفراسى ذكراً ، ورآه (٣) فى حديث "سل الصالحين" .

ومن هناك يتبين : أن مسلم بن مخشى لا يروى عن الفراسى إلا بواسطة ابنه ، والحديث المذكور

ذكره فى الزكاة من حديث النسائى (٤) ، من رواية : مسلم بن مخشى عن ابن الفراسى [أن الفراسى (٥)

قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم : أسألُ يارسول الله ؟ قال : " لا ، وإن كنت لا بد سائلاً فسل

الصالحين " .

وقال الترمذى فى "عله" (٦) : سألت محمداً - يعنى البخارى - عن حديث [ابن (٧)

الفراسى فى ماء البحر ، فقال : "مرسل" ، لم يدرك ابن الفراسى النبى صلى الله عليه وسلم ، والفراسى

له صحبة " .

فهذا - كما ترى - يعطى أن الحديث يروى أيضاً عن ابن الفراسى ، عن النبى صلى الله عليه

وسلم ، لا يذكر فيه الفراسى (٨) ، فمسلم بن مخشى لا يروى (٩) إلا عن الابن

وروايته عن الأب مرسله " . انتهى ما ذكره ابن القطان .

(١) فى (أ ، م) : ان . والتصويب من "الوهم والإيهام" .

(٢) زيادة من (م) ، وهى كذلك فى "الوهم والإيهام" .

* (هذا) : ساقطة من (م) .

(٣) فى (أ) : ورثاه . وفى (م) : ورواه . والمثبت من "ابن القطان" .

(٤) وهو فى "سننه" (٩٥ / ٥) باب سؤال الصالحين ، بنفس إسناد ابن عبد البر المتقدم فى

حديث البحر ، إلا أن هذا : ابن الفراسى عن الفراسى .

(٥) ما بين المعكوفين سقط من (أ ، م) . وأثبتته من : "سنن النسائى" ، و "الوهم والإيهام" ،

و "سنن أبى داود" .

(٦) ق (٦ / ب) . (٧) ساقطة من (أ) ، وأثبتتها من (م) ، و "ابن القطان" .

(٨) قوله : " لا يذكر فيه الفراسى " كتب فى (أ) هكذا : " لا يذكر فيه النبى صلى الله

عليه وسلم " . والمثبت من (م) ، إلا أنه جاء فيها : " لا يدرك " فأثبت الصواب .

(٩) (لا يروى) : ساقطة من (م) .

فتبين بهذا : أن الحديث إما منقطع بين مسلم بن مخشى والفراسى ، أو مرسل بين ابن (١)

الفراسى والنبي صلى الله عليه وسلم (٢) .

وجوز الشيخ تقي الدين فى "الإمام" أن يكون ابن الفراسى والفراسى واحداً وقع الاختلاف

فيه ، قال : "ويؤيده : رواية ابن ماجة المتقدمة ، فإن ظاهرها أن ابن الفراسى هو الذى سأل

رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وسمع منه ذلك " وقد * قال : "فإذا ضُمَّتْ إلى ذلك رواية من

روى : الفراسى ، اقتضى أنهما واحد اختلف فى اسمه " .

الطريق الخامس : عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال : "مِئَةُ الْبَحْرِ حَلَالٌ ، وماؤه طهور " .

رواه الحاكم أبو عبد الله فى "المستدرک" (٣) عن العباس بن محمد بن يعقوب الجافظ ،

والدارقطنى فى "سننه" (٤) عن الحسين بن إسماعيل ، كلاهما عن : محمد بن إسحاق ،

(١) (ابن) : ساقطة من (م) .

(٢) لكن بالنسبة لرواية ابن ماجة التى فيها : "ابن الفراسى عن النبى صلى الله عليه وسلم" ،

والتى حكم عليها البخارى بالإرسال . جوز ابن حجر — ومن قبله البوصيرى ، كما سبق —

أن يكون سقط من إسناده : "عن أبيه" . زاد ابن حجر : "أو أن قوله : "ابن" زيادة " .

وعلى الاحتمال الأول — وهو سقوط قوله : "عن أبيه" — يكون الإسناد سليماً لا علة فيه ،

ولكن يردُّ ذلك رواية ابن عبد البر التى فيها : "مسلم بن مخشى عن النبى صلى الله

عليه وسلم" .

وعلى الثانى — وهو أن كلمة "ابن" زائدة — يرجع الأمر الى رواية ابن عبد البر المنقطعة ،

خاصة وقد جاءت عند البيهقى رواية من طريق شيخ ابن ماجة وفيها "مسلم بن مخشى عن

الفراسى" مثل سند ابن عبد البر . قال ابن حجر بعد أن نبه على رواية البيهقى هذه :

"فهذا السياق مجوّد ، وهو على رأى البخارى مرسل " . يعنى لكون ابن مخشى لم يدرك

الفراسى . أنظر : التلخيص الحبير (١١ / ١) .

* (وقد) : ليست فى (م) ، والظاهر أنها زائدة .

(٣) (١٤٣ / ١) ك الطهارة . وجعله من شواهد حديث ابن عباس الذى أخرجه أول الباب ،

وسكت عنه ، هو والذهبي .

(٤) (٣٥ / ١) ك الطهارة ، باب فى ماء البحر ، ح / ٧ .

نا الحكم * بن موسى ، نا هقل ، نا المثنى ، عن عمرو به . كذا فى رواية الدارقطنى ، وفى رواية الحاكم :

بدل "المثنى" ، الأوزاعى عن عمرو " (١) .

وهو إسناد على شرط مسلم ، خلا ترجمة عمرو بن شعيب ، فإنَّ محمد بن إسحاق : هو الصغانى ،

كما جاء مبيناً فى رواية الحاكم ، وهو الحافظ ، الرِّحَال ، أخرج له مسلم والأربعة ، وقال ابن خراش :

"ثقة مأمون" (٢) . والحكم * بن موسى : هو القطرى ، الزاهد ، أخرج له مسلم ، والنسائى ،

وابن ماجه ، وهو ثقة ، وثقه يحيى بن معين (٣) . وهقل : هو ابن زياد ، السكسكى ، كاتب الأوزاعى ،

أخرج له مسلم ، والأربعة ، وهو ثبت (٤) . والأوزاعى : ناهيك به .

وعمر بن شعيب عن أبيه عن جده : احتج به الأكثرون ، وسنعتقد فى ذلك فصلاً فى باب

الوضوء (٥) إن شاء الله تعالى .

والمثنى — المذكور فى رواية الدارقطنى (٦) — : هو ابن الصَّباح ، وقال أبو حاتم وغيره :

* فى (م) : الحاكم . والمثبت هو الصواب .

(١) قال ابن حجر فى "التلخيص" (١٢ / ١) : "وهو غير محفوظ" .

(٢) تهذيب التهذيب : (٣٦ ، ٣٥ / ٩) . وثقه كذلك : ابن أبى حاتم ، والنسائى ، والدارقطنى ،

والخطيب البغدادى ، وذكره ابن حبان فى "ثقاته" (١٣٦ / ٩) .

** فى (م) : الحاكم . والمثبت هو الصواب .

(٣) فقال : ثقة . ومرة قال : ليس به بأس . وثقه أيضاً : العجلي ، وابن سعد ، وصالح جزرة ، وابن

قانع ، وذكره ابن حبان فى "ثقاته" . الثقات لابن حبان (١٩٥ / ٨) ، والتهذيب (٤٣٩ / ٢) .

(٤) فى (م) فى هذا الموضع كلمة زائدة ، لم أستوضحها ، ولعلها : "مفت" .

(٥) أنظر : "البدر المنير" ج ١ (ق ١٣٣ / أ — ١٣٥ / ب) . فقد عقد هناك فصلاً موسعاً جمع فيه

الأقوال فى ترجمة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده "وحقق ذلك أحسن تحقيق ، وخلص إلى

التالى : ١ — أن عمرو بن شعيب محتج به عند الأكثرين ، وعلى ما قاله الجمهور ، وأن حديثه

داخل فى قسم الحسن المحتج به (وجعله الذهبى من أعلى مراتب الحسن ، كما فى

"الموقظة" (ص : ٣٢) ٢ — وأن رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده صحيحة ، متصلة لا

إرسال فيها ، وأن عمراً سمع من أبيه ، وأن أباه سمع من جده عبد الله بن عمرو .

(٦) يعنى : بدل الأوزاعى فى رواية الحاكم .

"لَيْنَ الحديث" (١) • وقال النسائي : "متروك" (٢) •

وقال الدارقطني : وأنا محمد بن إسماعيل ، نا جعفر القلانسي ، نا سليمان بن عبد الرحمن ،

نا ابن عياش قال : حدثني المثنى بن الصباح ، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، قال : قال :

رسول الله صلى الله عليه وسلم : "مِيتَةُ الْبَحْرِ حَلَالٌ ، وَمَأْوُهُ طَهُورٌ" (٣) •

ابن عياش هذا : هو إسماعيل ، أبو عتبة ، الحمصي ، ليس بالقوى ، وحديثه عن الحجازيين ضعيف ،

بخلاف الشاميين (٤) • والمثنى بن الصباح : مكى ، فتكون * هذه الطريقة ضعيفة •

قال يزيد بن هارون : "مارأيت أحفظ منه" • وقال أبو حاتم : "لَيْنَ" • وقال البخارى : "إذا

حَدَّثَ عَنْ أَهْلِ حِمصٍ فَصَحِيحٌ" (٥) • وقال الحاكم أبو أحمد فى "الكنى" : "لا بأس بحديثه

إذا حَدَّثَ عَنْ الشَّامِيِّينَ ، فَإِذَا عَدَّاهُمْ إِلَى حَدِيثِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ جَاءَ بِمَا لَا يَتَّبِعُ عَلَى أَكْثَرِهِ" •

قلت : والاعتماد إنما هو على الطريق الأول ، وهذه متابعة له •

الطريق السادس : عن على بن أبى طالب ، رضى الله عنه قال : سئل رسول الله صلى الله عليه

وسلم عن ماء البحر ، فقال : "هو الطهور مأوؤه ، الحلُّ مِيتَتُهُ" •

(١) "الجرح والتعديل" : (٣٢٤ / ١ / ٤) • وكذا قال أبو زرعة •

(٢) "الضعفاء والمتروكين" : (ص ٩٩) •

(٣) "سنن الدارقطني" : (٣٧ / ١) ، ح / ١٦ •

(٤) قال محمد بن عثمان بن أبى شيبة : "ثقة فيما روى عن الشاميين ، وأما روايته عن أهل الحجاز :

فإن كتابه ضاع فخلط فى حفظه عنهم" •

وأقوال العلماء فى هذا كثيرة مشهورة ، أنظرها فى : "تهذيب التهذيب" (٣٢١ / ١) •

* فى (م) : "مكون فيه" بدل : "فتكون" ، والمثبت هو الصواب •

(٥) أنظر : "تهذيب الكمال" (١٧٧ / ٣) •

ويضاف إلى الكلام فى إسماعيل : ضعف المثنى بن الصباح ، وقد تقدم الكلام عليه •

رواه الدارقطني في "سننه" (١)، والحاكم في "المستدرک" (٢)، من حديث: معاذ بن موسى، حدثنا محمد بن الحسين (٣) بن علي، حدثني أبي، عن أبيه، عن جده، عن علي كرم الله وجهه، قال: سُئل رسول الله صلى الله عليه وسلم... الحديث (٤) . هذا (٥)
إسناد عجيب !

قال الشيخ تقي الدين في "الإمام": فيه من يحتاج إلى معرفة حاله " (٦) .
قلت: وشيخ الدارقطني فيه: هو ابن عقدة (٧)، وقد صَغَفُوهُ، وإن كان حافظاً .
الطريق السابع: عن مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر، رضي الله عنهما قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله! إِنَّا نركب البحر (٨)، ونحمل معنا القليل من الماء، فإن تَوَضَّأْنَا به عطشنا، أفنتوضأ من ماء (٩) البحر؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "هو الطهور ماؤه، الحل ميتته" .

رواه الدارقطني في "غرائب حديث مالك"، قال: "وهو باطل بهذا الإسناد، مقلوب، وهو في "الموطأ" (١٠): عن صفوان بن سليم، عن سعيد بن سلمة، عن المغيرة، عن أبي هريرة * " .

-
- (١) (٣٥/١)، ك الطهارة، باب في ماء البحر، ح ٦/ .
 - (٢) (١٤٢/١)، ك الطهارة، وإسناد الحاكم: أحمد بن محمد النسوي، عن أحمد بن محمد بن سعيد، عن أحمد بن الحسين بن علي، حدثني أبي عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم . وسكت عنه، وكذا الذهبي .
 - (٣) في (أ): الحسن . والمثبت من (م) وهو يوافق ما في "الدارقطني"، و"الحاكم" .
 - (٤) (الحديث): ساقطة من (م) .
 - (٥) في (م): "وهو" . بدل "هذا" .
 - (٦) وقال ابن حجر — أيضاً — في "التلخيص" (١٢/١): "وفي إسناده من لا يُعرف" .
 - (٧) تقدمت ترجمته، وأقوال العلماء فيه (ص ٤٥) .
 - (٨) (البحر): ساقطة من (م) .
 - (٩) في (م): بماء .
 - (١٠) وقد تقدّم الكلام عليه في ص: (٢٧٠) .
- * قوله: (عن سعيد بن سلمة عن المغيرة عن أبي هريرة): ساقط من (م) .

- وفى "سنن الدارقطني" (١) فى أول : الصيد والذبائح، من * حديث عمرو بن دينار، عن عبد الرحمن بن أبى هريرة، أنه سأل ابن عمر رحمة الله عليه : آكل ما طفا (٢) على الماء؟ قال : "إن طافيته ميتة، وقال النبى صلى الله عليه وسلم : "إن ماءه (٣) طهور، وميته حل *"
- الطريق الثامن : عن أبى بكر الصديق رضى الله عنه، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - سئل عن ماء البحر، فقال : "هو الطهور ماؤه، الحل ميتته *"
- رواه الدارقطني فى "سننه" (٤) من حديث : عبد العزيز بن أبى ثابت، عن إسحاق بن حازم الزيات، عن وهب بن كيسان، عن جابر بن عبد الله، عن أبى بكر [رضى الله عنه] * *
- وعبد العزيز هذا (٥) : أحد المتروكين، قال يحيى : "ليس بثقة" (٦) . وقال البخارى : (٩) "لا يكتب حديثه" (٧) . وقال النسائى : "متروك الحديث" (٨) . وقال الترمذى والدارقطنى : "ضعيف" . وقال ابن حبان : "يروى المناكير عن المشاهير" (١٠) .
- ثم رواه الدارقطنى (١١) موقوفاً على أبى بكر الصديق، بإسناد صحيح .

- (١) (٢٦٧/٤) ح ٠ / ٢ / من طريق : إبراهيم بن يزيد الخوزى، عن عمرو بن دينار . . .
والخوزى : "متروك الحديث"، كما قال ابن حجر فى التقريب (٤٦/١) .
- * (من) : ساقطة من (م) .
(٢) (طفا) : ساقطة من (م) .
- والطافى من السمك : "هو الذى يموت فى البحر بلا سبب" فيعلو على وجه الماء .
أنظر : "شرح مسلم" للنووى (٨٦/١٣) .
- (٣) فى (م) : ماؤه، وهو خطأ .
(٤) (٣٤/١) ح ٠ / ٤ /
- * مابين المعكوفين زيادة من (م) .
(٥) (هذا) : ساقطة من (م) .
- (٦) "تاريخ الدارمى عن يحيى" (ص ١٦٩)، قال : "وإنما كان صاحب شعر" .
- (٧) "الضعفاء الصغير" (ص ٧٤) قال : "منكر الحديث، لا يكتب حديثه" . (٨) "الضعفاء والمتروكين" (ص ٧٢) . (٩) السنن : (٣٤/١) . وانظر : "الضعفاء والمتروكين" له (ص ٢٨١) .
- (١٠) "المجروحين" : (١٣٩/٢) . (١١) فى سننه : (٣٥/١) ح ٠ / ٥ /، من طريق : عبيد الله ابن عمر، عن عمرو بن دينار، عن عامر بن واثلة، عن أبى بكر به .
- ومن طريقه أخرجه البيهقى فى "سننه" (٤/١) موقوفاً كذلك .
- قال الذهبى فى "اختصاره لسنن البيهقى" : ج ١ (ق ٢/أ) : "إسناده صحيح" . وسيأتى

وقال في "علله" (١) : "هذا حديث تفرد به عبد العزيز بن عمران الزهري، وهو مدني،

ضعيف الحديث . رواه عن إسحاق بن حازم، الزيات، عن وهب بن كيسان، عن جابر، عن أبي

بكر مرفوعاً . وإسحاق بن حازم هذا : شيخ مديني، ليس بالقوي، وقد اختلف عنه في إسناده هذا

الحديث، فرواه (٢) أبو القاسم ابن أبي الزناد، عن إسحاق بن حازم، عن عبيد الله بن مقسم،

عن جابر مرفوعاً، ولم يذكر فيه أبا بكر . حدث عنه كذلك : أحمد بن حنبل (٣) .

قال : "وقد روي هذا الحديث عن أبي بكر الصديق، موقوفاً من قوله، غير مرفوع، من رواية

صحيحة عنه، حدث به (٤) : عبيد الله بن عمر، عن عمرو بن دينار، عن أبي الطفيل (٥)، عن أبي

بكر قوله . ورواه ابن زاطياً (٦) عن شيخ له من حديث : عبيد الله بن عمر، عن عمرو بن دينار،

عن أبي الطفيل، عن أبي بكر مرفوعاً، ووهم في رفعه، والموقوف أصح " اهـ .

وذكر الحديث المرفوع * : ابن حبان في "ضعفائه" (٧)، في ترجمة عبد العزيز بن عمران،

ثم قال : "والخبر عن أبي بكر الصديق مشهور قوله (٨)، غير مرفوع، من حديث : عمرو بن دينار،

عن أبي الطفيل، عن أبي بكر " .

= معنا كلام الدارقطني في علله في تصحيح هذا الموقوف، وبيان أن المرفوع خطأ ووهم .

(١) ج ١ (ق ١٣) .

(٢) في (أ) : فرواية . والمثبت من (م) وهو موافق للدارقطني .

(٣) "المسند" : (٣٧٣/٣) وقد تقدم الكلام عليه . (٤) (به) : ساقطة من (م) .

(٥) عامر بن واثلة بن عبد الله بن عمرو بن جحش، الليثي، وربما سمي : عمراً . ولد عام أحد، ورأى

النبي صلى الله عليه وسلم، وروى عن أبي بكر فمن بعده، وعمر إلى أن مات سنة (١١٠هـ) على

الصحيح، وهو آخر من مات من الصحابة، قاله مسلم وغيره . ع/٠ . التقريب (٢٨٩/١) .

(٦) هو : المحدث، أبو الحسن، علي بن إسحاق بن عيسى بن زاطيا، المخرمي، البغدادي .

قال الخطيب : "كان صدوقاً، كف بصره في آخر عمره" . وسئل عنه ابن السني فقال : "لا بأس به" .

توفي سنة (٢٠٦هـ) . له ترجمة في : "تاريخ بغداد" (٣٤٩/١١) و "النبلاء" (٢٥٣/١٤) .

* في (م) : مرفوعاً .

(٧) "المجروحين" : (١٣٩/٢) .

(٨) (قوله) : ساقطة من (م) .

الطريق التاسع: عن أبان بن أبي عيَّاش (١)، عن أنس رضي الله عنه، أن رسول الله - صلى الله

عليه وسلم - قال في البحر: "الحلال ميتته، الطهور ماؤه".

رواه الدارقطني في "سننه" (٢)، وقال: "أبان هذا متروك".

وهو كما قال: وفي "مصنف عبد الرزاق" (٣)، عن معمر (٤)، عن يحيى بن أبي كثير (٥)،

عن رجل من الأنصار، عن عبد الله بن عمرو بن العاص [قال] (٦): "ماء آت لا ينقيان من الجنابة:

ماء البحر، وماء الحمام" (٧).

وكذا روى عن أبي هريرة، لكنه قال: "يجزيان" بدل: "ينقيان" *.

وقال معمر: سألت (٨) يحيى عنه بعد حين، فقال: قد بلغني ما هو أوثق من ذلك، أن رسول

الله صلى الله عليه وسلم سئل عن ماء البحر فقال: "البحر طهور ماؤه، حل (٩) ميتته".

(١) فيروز، البصري، أبو إسماعيل، العبدى، متروك، من الخامسة مات في حدود (١٤٠هـ) / د

التقريب (٣١ / ١).

(٢) (٣٥ / ١) ح / ٨ / ٠

(٣) (٩٣ / ١)، ك الطهارة، باب الوضوء من ماء البحر، ح / ٣١٨ / ٠

(٤) ابن راشد، الأزدي، مولا هم ٠٠٠ ثقة ثبت فاضل، إلا أن في روايته عن ثابت، والأعمش، وهشام

ابن عروة شيئاً، وكذا فيما حدَّث به بالبصرة، من كبار السابعة، مات سنة (١٥٤هـ) / ع.

التقريب (٢٦٦ / ٢).

(٥) الطائي، مولا هم، أبو نصر، اليمامي، ثقة ثبت، لكنه يدلّس ويرسل، من الخامسة، مات سنة (١٨٢هـ)

وقيل: قبل ذلك / ٠ ع

التقريب (٣٥٦ / ٢).

(٦) زيادة من (م)، وهى في "المصنف".

(٧) أورده ابن عراق في "تنزيه الشريعة" (٦٩ / ٢)، والشوكاني في "الفوائد المجموعة" (ص ٦)،

موقوفاً، على ابن عمرو بلفظ: "ماء البحر لا يجزئ من جنابة، ولا يتوضأ منه لأن تحت البحر ناراً ٠٠٠

الحديث. وعن أبي هريرة باللفظ المذكور هنا. قال المعلمي اليماني في تعليقه على "الفوائد"

(ص ٧): "الخبر على كل حال موقوف، وسنده عن ابن عمرو لا بأس به، أما عن أبي هريرة: فواه".

(٨) في (م): ثم سألت. والمثبت هو الذى في المصنف. * في (م): "لا يجزيان ٠٠٠ لا ينقيان".

(٩) في (أ): الحل. والمثبت من (م) وهو كذلك في "المصنف". ولفظه في المصنف: "ماء

البحر طهور ٠٠٠".

ثم روى عن * ابن جريج عن سليمان * بن موسى (١) ، قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم :

"البحر طهور ماؤه ، حلال (٢) ميتته" (٣) .

ثم روى عن الثوري حديث أبان ، عن أنس (٤) السالف قريباً .

واعلم أن هذه الطرق التي ذكرناها آخرها ، وفيها (٥) ضعف ، لا يقدح في الطرق السابقة ،

وإنما ذكرناها للتنبيه عليها (٦) .

ونختم الكلام على هذا الحديث بخاتمتين :

إحداهما : مارواه الدارقطني (٧) والبيهقي (٨) في "سننهما" من حديث : سعيد بن ثوبان ،

* (عن) : ساقطة من (م) . * في (م) : سلم . والصواب المثبت كما في "المصنف" .

(١) الأموي ، مولا هم ، الدمشقي ، الأشدق ، صدوق فقيه ، في حديثه بعض لين ، وخلط قبل موته

بقليل ، من الخامسة / م عه .

التقريب (٣٣١/١) .

(٢) في "المصنف" : وحلال . بالواو .

(٣) المصنف : (٩٣/١) ح ٣١٩/٠ .

وهذا مرسل ، فسليمان بن موسى قد رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو تابعي ، وفي

حديثه بعض الاضطراب ، ومع هذا فقد عنعنه ابن جريج ، وهو مدلس .

(٤) المصنف : (٩٤/١) ح ٣٢٠/٠ . وهي رواية أبان بن أبي عياش التي تقدم الكلام عليها

في طريق أنس (٥) في (م) : وفيه .

(٦) ذلك أن الاعتماد والمعول إنما هو على طريق أبي هريرة الأولى ، الذي أقام إسناده مالك بن

أنس ، وصححه من الأئمة : البخاري ، والترمذي ، وابن منده ، وابن المنذر ، والحاكم ، والبيهقي ،

وابن خزيمة ، وابن حبان ، والبيهقي ، وابن الأثير ، والنووي . وقال ابن كثير في "تفسيره"

(٣٢٢/٣) : "إسناده جيد" . وكذلك صححه : أحمد شاکر في تعليقه على "مسند أحمد"

(٢٩٩/١٦) ، والألباني في "سلسلة الصحيحة" (٢٤٢/١) . ثم يليه في الرتبة : طريق

جابر بن عبد الله ، الذي لا ينزل عن رتبة الحسن إن لم يكن صحيحاً ، حيث قال ابن السككن :

"أصح شيء في الباب" ووافقه ابن دقيق العيد .

ويلحق بهما ، طريق ابن عباس ، الذي صححه الحاكم ، ووافقه الذهبي ، ووافقه المصنف ، وقال ابن

حجر : "رواته ثقات" . أما باقي الطرق : فكما قال المصنف هنا ، إنما تذكر لبيان حالها ، والتنبيه

عليها .

(٧) (٣٥/١) ح ١١/٠ .

(٨) (٤/١) ، ك الطهارة ، باب التطهير بماء البحر . ولفظه : "من لم يطهره البحر"

عن أبي هند، عن أبي هريرة، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : "من لم يطهره ماء البحر، فلا طهره الله".

قال الدارقطني : "إسناده حسن" (١) .

قلت : فيه نظر، فإن فيه : محمد بن حميد (٢) الرازي، وإبراهيم بن المختار (٣)، أما الأول : فقال البيهقي في "سننه" (٤) - في باب "فرض الجدة والجديتين" - : "ليس بالقوى" . وأما الثاني : فقال أحمد بن علي الأبار : سألت زنجياً أبا غسان عنه، فقال : تركته . ولم يرضه (٥)، وقال ابن معين : "ليس بذلك" (٦) .

(١) السنن (٣٦/١) عقب روايته هذا الحديث .

(٢) ابن حيان الرازي، حافظ ضعيف، وكان ابن معين حسن الرأي فيه، من العاشرة، مات سنة

(٢٣٠هـ) / د ت ق . التقريب (١٥٦ / ٢) .

وإنما جاء ضعفه : من جهة أنه كان يسرق الأحاديث، ويركب الأسانيد على المتون، ويأخذ أحاديث الناس فيقلب بعضها على بعض .

أنظر : الميزان (٥٣٠/٣)، وتهذيب التهذيب (١٢٧/٩) .

(٣) التميمي، أبو إسماعيل، الرازي، صدوق، ضعيف الحفظ، من الثامنة، يقال : مات سنة (١٨٢هـ)

/ بخ ت ق . التقريب (٤٣ / ١) .

(٤) (٢٣٥/٦) ك الفرائض، في حديث "إعطاء الجدة السدس" .

(٥) الميزان : (٦٥/١)، وتهذيب التهذيب (١٦٢/١) .

وزنج المذکور : بزای ونون وجیم، مصغراً، وهو : محمد بن عمرو بن بكر، الرازي، قال ابن حجر

في "التقريب" (١٩٥/٢) : "ثقة" وذكره الذهبي في رسالته "ذكر من يعتمد قوله في الجرح

والتحديد" (ص ١٧٧) في الطبقة الرابعة منهم .

(٦) تهذيب التهذيب : (١٦٢/١) . ولم أجده في كتب يحيى التي بين يدي .

وأما سعيد بن ثوبان، وأبو هند المذكوران في إسناده فلم أقف الآن على ترجمتهما، لكن

نقل المناوي في "فيض القدير" (٢٢٥/٦) عن الغرياني أنه قال في "مختصر الدارقطني" :

"فيه سعيد بن ثوبان، وأبو هند : مجهولان" . وقد ضعف هذا الحديث الذهبي فقال في

مختصره للبيهقي ج ١ (ق ٢/١) : "محمد بن حميد واه" .

وذكره الألباني في "ضعيف الجامع" (٢٥٠/٦) وقال : "ضعيف" . وقد اعتذر صاحب

"التعليق المعنى على الدارقطني" (٣٦/١) عن الدارقطني في تحسينه للحديث بأنه

ليس ممن ضعف : محمد بن حميد، وإبراهيم بن المختار، فلذا حسنه .

الثانية : فى التنبيه على ضبط الألفاظ الواقعة فيه ، وبعض فوائده ، بأوجز عبارة ، فإنه حديث عظيم ، أصل من أصول الطهارة ، مشتمل على أحكام كثيرة ، وقواعد مهمة ، قال المارودى — من أصحابنا — فى "الحاوى" : قال الحميدى : قال الشافعى : "هذا الحديث نصف علم الطهارة" (١) . فنقول : أولها : "البحر" : هو الماء الكثير ، ملحاً كان أو عذباً (٢) . ممن نص على ذلك : ابن سيده فى "المحكم" (٣) قال : "وقد غلب على (٤) الملح ، حتى قلَّ فى العذب" وصرّفه على معنى الملوحة (٥) .

وقال القزاز : "إذا اجتمع الملح والعذب سموه الملح" ، أى : بحرین . ومنه قوله تعالى : "مرج البحرين يلتقيان" (٦) . قال : "وسمى بذلك لسعته" ، من قولهم : تبخر الرجل فى العلم . أى : اتسع .

وقال الأزهري : سميت الأنهار : بحاراً ، لأنها مشقوقة فى الأرض شقاً ، ومنه سميت البحيرة " (٧) . الثانية : "الطهور" بفتح الطاء : اسم للماء ، وبضمها : اسم للفعل . هذا * أشهر اللغات فيه . وقيل : بالضم فيهما . وقيل : بالفتح فيهما (٨) .

- (١) أنظر : "شرح المذهب" (٨٤/١) فقد نقل ذلك عن صاحب الحاوى .
 (٢) "لسان العرب" : (ص ٢١٥) . مادة : بحر . قال : "ويجمعه : أبحر ، وبحور ، وبحار" .
 (٣) (٢٣٩/٣) مادة : بحر . (٤) فى (م) : فى . والمثبت موافق لما فى "المحكم" .
 (٥) وذلك أن "البحر" يطلق على الماء الملح ، يقال : ماء بحر : ملح ، قلَّ أو كثر . ومن قال بهذا قال : سمى بحراً لملوحته . وقال ابن سيده : "أبحر الماء : صار ملحاً" ولكن قال آخرون : سمى بحراً لسعته وبذلك يطلق على الملح والعذب . لسان العرب (ص ٢١٥ ، ٢١٦) مادة : بحر .
 (٦) الرحمن : ١٩ .
 (٧) "تهذيب اللغة" : (٣٧/٥) . وذلك أن الأنهار لا يكون ماؤها إلا عذباً جارياً ، بعكس البحار ، فإن ماءها ملح أجاج ، وتكون راکدة لا تجرى . لسان العرب (ص ٢١٦) .
 ولا بن كثير فى "تفسيره" كلام جيد حول هذا المعنى ، فى تفسير قوله تعالى : "وهو الذى مرج البحرين ، هذا عذب فرات ، وهذا ملح أجاج" . . . من سورة الفرقان .
 * فى (م) : هذا هو . (٨) أنظر : "النهاية" لابن الأثير (١٤٧/٣) ، ولسان العرب (ص ٢٧١٢) مادة : طهر . والمصباح المنير (٣٧٩/٢) .

الثالثة : قوله : "الحل" (١) : هو بمعنى الحلال ، كما يقال فى ضده : حرم ، وحرام ،

وقد جاء فى بعض الروايات : "الحلال * ميتته" • كما تقدم (٢) •

الرابعة : قوله : "ميتته" : هو بفتح الميم ، لأن المراد : الحين الميتة ، وأما "الميتة" (٣)

بكسر الميم : فهو هيئة الموت (٤) •

قال المبرد : "الميتة : الموت ، وهو من أمر الله عز وجل ، يقع فى البر والبحر ، لا يقال

فيها : لا حلال ، ولا حرام" (٥) ولا معنى لهذا هنا •

قال الخطابى فى كتابه "إصلاح الخطأ" (٦) — ثم الشيخ زكى الدين — : "وعوام الرواة

يولحون بكسر الميم فى هذا الموطن ، وهو خطأ"

وكذا قال (٧) صاحب "المشارق" (٨) : "من رواه بالكسر فقد أخطأ" •

قال الشيخ فى "الإمام" : "قال بعضهم : يقال فى الحيوان : ميتة ، وفى الأرض ** :

ميت ، بخيرها ، قال تعالى : "إلا أن يكون ميتة" (٩) ، وقال تعالى : "وأحيينا به

بلدة ميتاً" (١٠) •

قال : وهذا يرد عليه قوله تعالى : " وآية لهم الأرض الميتة" (١١) اهـ •

(١) يقال : "حل الشئ" ، يحل — بالكسر — حلا ، فهو : حلال ، وحل أيضاً ، وصف بالمصدر •

• المصباح (١٤٧/١)

* من قوله : "كما يقال ••• إلى قوله : الحلال" : ساقط من (م) •

(٢) فى ص : (٢٩٨) •

(٣) فى (أ) : الميت ، والمثبت من (م) •

(٤) أنظر فى ذلك : "النهاية" (٣٧٠/٤) •

(٥) "غريب الحديث" للخطابى (٢١٩/٣) فقد نقل قول المبرد هذا ، ولم أجده فى "كامله" •

(٦) (ص ٤٥) • ضمن الرسائل الكمالية • وأنظر : "غريب الحديث" له : (٢١٩/٣) وفيه

زيادة قوله : "••• وإنما هو ميتته ، مفتوحة الميم ، يريد : حيوان البحر إذا مات فيه" •

(٧) (قال) : ساقطة من (م) •

(٨) (٣٩٠/١) •

(٩) الأنعام : ١٤٥ •

** فى (م) : الأرضين •

(١١) يس : ٣٣ •

(١٠) ق : ١١ •

و"الميتة" * : بالتشديد والتخفيف، بمعنى واحد فى موارد الاستعمال، وفصل بعضهم بينهما، قال البَطَلَيْوسِي فى "شرح أدب الكاتب" (١) : "فَرَّقَ قوم بين الميت : بالتخفيف، والميت : بالتشديد فقالوا * : الأول ما قد مات، والثانى ما (٢) سيموت . وهذا خطأ " .

ثم أوضحه ابن عطية فى "تفسيره" ، فنقل هذا أيضاً، إلا أنه قال : "بالتشديد يُستعمل فيما مات، وفيما لم يَمُت بعد " .

الخامسة : "الأرمات" المذكور فى بعض روايات الحديث (٣) ، هو : بفتح الهمزة، والراء المهملة، وآخره ثاء مثناة، جمع : "رَمَتْ" بفتح الراء والميم (٤) ، وهى : خشبة يُضم بعضها إلى بعض، ويُرَكَّبُ عليها فى البحر (٥) .

السادسة : قوله : "فَيَعْرَبُ فيه الليلتين والثلاث" . يجوز أن يُقرأ بالغين المعجمة، والراء المهملة، أى : يبعد . وبالعين المهملة، والراء المعجمة، يقال : عَرَبَ، بالفتح، يَعْرَبُ، بالضم : أى بَعُدَ . أفادهما الشيخ فى "الإمام" .

السابعة : أنهى بعضهم إعراب قوله عليه الصلاة والسلام : "الطهور مأوّه، الحل ميتته" إلى قريب من عشرين وجهاً، كما قال الشيخ تقي الدين فى "شرح الإلهام" ، فى كثير منها تكلّف،

* (والميتة) : مكررة فى (م) .

(١) "الاقتضاب فى شرح أدب الكتاب" : ص (٤٨) ، قال ذلك فى شرح بيت لأبى الهيثم الأسدى :

إذا ما مات ميت من تميم وسَرَّكَ أن يعيشَ فحَيُّ بيزاد
* (م) : فقالوا .

(٢) (ما) : ساقطة من (م) .

(٣) كما فى "مسند أحمد" (٣٩٢/٢) ، و (٣٦٥/٥) ، "مسند الدارمى" (١٥١/١) ، وقد تقدمت الإشارة إليهما .

(٤) قوله : "بفتح الراء والميم" : ساقط من (م) .

(٥) قال صاحب "النهاية" (٢٦١/٢) : "وهو : فَعَلَ، بمعنى مَفْعُول، من : رَمَتِ الشَّيْءُ ، إذا لَمَّتْه وأصلحته " .

وعنده : "خشب يضم بعضه إلى بعض، وما أثبتته جاء هكذا فى النسختين .

واضمار لا يظهر الدلالة عليها، قال : فتركنا أكثرها، واقتصرنا على أربعة أوجه :

الأول : أن يكون "هو" (١) : مبتدأ، و"الطهور" : مبتدأ ثانياً، وخبره : ماؤه،

والجملة من هذا (٢) المبتدأ الثانى وخبره، خبر المبتدأ الأول .

الثانى : أن يكون "هو" مبتدأ، و"الطهور" خبره، وماؤه من بدل الاشتغال .

الثالث : أن يكون "هو" ضمير الشأن، و"الطهور ماؤه" : مبتدأ وخبراً .

الرابع : أن يكون "هو" (٣) مبتدأ، و"الطهور" خبره، و"ماؤه" فاعل، لأنه قد اعتمد

عامله * بكونه خبراً .

الثامنة : فى جواز الطهارة بما البحر .

وبه قال جميع العلماء، إلا ابن عمر (٤)، وابن عمرو، وسعيد بن المسيب، وتقدم (٥) مثل ذلك

عن أبى هريرة، وروايته الحديث "أنه طهور" [ترده] (٦)، وكذا رواية عبد الله بن عمر أيضاً .

التاسعة : فيه : أن الطهور، هو المطهر، وهو مذهبنا، وبه قال الجمهور، خلافاً لأصحاب أبى

حنيفة، حيث قالوا : هو الطاهر * * . حجة الجمهور : أنهم سألوا عن طهوريته، لا عن طهارته (٧) .

(١) ساقطة من (أ)، وأثبتها من (م) .

(٢) من قوله : "مبتدأ، والطهور... إلى قوله : من هذا" ساقط من (م) .

(٣) (هو) : ساقطة من (م) . * فى (م) : فاعله .

(٤) فى (م) : ابن عبد البر . وكذا نقله عنه صاحب "نيل الأوطار" (٢٧/١)، والصواب المثبت،

كما فى "شرح السنة" (٥٦/٢)، وغيره .

(٥) فى "نيل الأوطار" (٢٧/١) - نقلاً عن "البدر المنير" - : "روى" بدل "تقدم" ولعلها

الأنسب، فلم يتقدم معنا حتى الآن مثل هذا عن أبى هريرة .

(٦) ساقطة من (أ)، وألحقها من (م) .

* * * يعنى : فى نفسه، الغير مطهر لغيره .

(٧) أنظر : "شرح المذهب" للنووى : (٨٤، ٨٥) فقد ذكر هذا الجواب، وأجوبة أخرى . وقال

البخوى - رحمه الله - فى "شرح السنة" (٥٦/٢) : "ولولا أنهم عرفوا من الطهور المطهر،

لكان لا يزول إشكالهم بقوله : هو الطهور ماؤه ."

الحاشية : فيه أن ميتات البحر كلها حلال ، لكن يستثنى عندنا الضفدع * ، والسرطان ، لدليل

خَصَّهما (١) .

حادى عشرة : فيه : أن السمك (٢) الطافى — وهو الذى مات فى البحر بخير سبب (٣) —

حلال ، وهو مذهبنا ، وبه قال الجمهور ، وقال أبو حنيفة : لا يحل (٤) .

الثانية عشرة : فيه : أن ركوب البحر جائز ، اللهم إلا أن يهيج ، ويغلب على الظن الهلاك ،

فلا لدليل آخر (٥) .

* الضفدع بكسرتين : الذكر ، والضفدعة : الأنثى ، ومنهم من يفتح الدال ، وأنكره الخليل وجماعة

... والجمع : الضفادع ، وربما قالوا : الضفادى على البدل . المصباح المنير (٢ / ٣٦٣) .

(١) أما حرمة الضفدع فلحديث النهى عن قتلها ، وهو حديث عبد الرحمن بن عثمان القرشى :

" أن طبيباً سأل النبى — صلى الله عليه وسلم — عن ضفدع يجعلها فى دواء ، فنهأه

النبى — صلى الله عليه وسلم — عن قتلها " .

أخرجه : أبو داود فى " سننه " (٤ / ٢٠٣) ك الطب ، ح / ٣٨٧١ / والنسائى فى " سننه "

(٧ / ٢١٠) ك الصيد ، باب الضفدع . وصححه الحاكم فى " المستدرک " ، وقال البيهقى : " هو

أقوى ماورد فى الضفدع " . قال الخطابى فى " معالم السنن " (٥ / ٣٥٦) : " فيه دليل على

أن الضفدع محرم الأكل ... فكل منهى عن أكله من الحيوان ، فإنما هو لأحد أمرين : إما

لحرمة فى نفسه كالآدمى . وإما لتحريم لحمه كالصرد ... وإذا كان الضفدع ليس بمحترم

كالآدمى ، كان النهى فيه منصرفاً إلى الوجه الآخر " اهـ .

وأنظر : شرح النووى على مسلم (١٣ / ٨٦) ، ونصب الراية (٤ / ٢٠١) .

ولم أقف — الآن — على دليل تحريم السرطان .

(٢) (السمك) : ساقطة من (م) . (٣) فى (م) هنا كلام زائد ، وهو : فى البحر سبب .

(٤) من أدلة الجمهور : قوله تعالى " أحل لكم صيد البحر ، وطعامه " ، قال ابن عباس والجمهور

صيده : ما صدموه ، وطعامه : ما قذفه . . . وحديث جابر الطويل فى أكلهم العنبر الذى قذفه

البحر . إلى غير ذلك من الأدلة . . . أنظر : شرح النووى على مسلم (١٣ / ٨٦) .

(٥) ووجه دلالة الحديث على جواز ركوب البحر : أن النبى — صلى الله عليه وسلم — لم ينكر على

الصيادين لما قالوا له : إنا نركب البحر ، فلو لم يكن جائزاً لنهاهم عنه فى الحال .

أما عدم جواز ركوبه عندما يهيج : فلحديث أبى عمران الجونى عن بعض أصحاب النبى

صلى الله عليه وسلم أنه صلى الله عليه وسلم قال : " ... ومن ركب البحر عند ارتجاعه ،

فمات ، فقد برئت منه الذمة " ، وإسناده فيه مجهول .

أنظر : نيل الأوطار (٤ / ٣٢٢ ، ٣٢٣) .

الثالثة عشرة : فيه : أن الماء إذا خالطه ما أزال عنه اسم الماء المطلق ، لم يجز الطهارة به

عندنا ، وبه قال الجمهور ، وجوزها * أبو حنيفة (١) .

وموضع الدلالة للجمهور : أنهم شكوا في جواز الطهارة بماء البحر من أجل ملوحته ، فسألوا

عنه ، فلو لم يكن التغير في الجملة مؤثراً لم يسألوا [عنه] * * .

الرابعة عشرة : فيه : أن المفتي إذا سئل عن شيء ، وعلم أن بالسائل حاجة إلى أمر آخر

متعلق بالمسئلة ، يستحب له أن يذكره له ، ويعلمه إياه ، لأنه سأل عن ماء البحر ، فأجيب بمائه وحكم

ميتته ، لأنهم يحتاجون إلى الطعام كالماء ، وإذا جهلوا كونه مطهراً فجهالتهم (٢) حل ميتته

أولى ، ونظائر هذا كثير في الأحاديث (٣) .

الخامسة عشرة : اسم السائل عن البحر هو : العركي - بفتح العين والراء المهملتين - هكذا

قاله السمعاني في " الأنساب " (٤) .

* في (م) : وجوزه . والمثبت أنسب .

(١) قال الخطابي في " المعالم " (١ / ٨١) عند كلامه على فوائد هذا الحديث : " منها : أن

المعقول من الطهور والغسل ، المضمين في قوله تعالى : (إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا
وجوهكم ٠٠٠) إنما كان عند السامعين له ، والمخاطبين به : الماء المفطور على خلقتهم ،

السليم في نفسه ، الخلى من الأعراض المؤثرة فيه . ألا تراهم كيف ارتابوا بماء البحر لما رأوا
تغيره في اللون وملوحة الطعم ، حتى سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، واستفتوه عن
جواز التطهير به ؟ .

وقال ابن المنذر في " الإجماع " (ص ٣٢) : " أجمعوا على أن الوضوء لا يجوز بماء الورد ، وماء
الشجر ، وماء العصف ، ولا تجوز الطهارة إلا بماء مطلق يقع عليه اسم الماء " اهـ .

* * زيادة من (م) .

(٢) في (م) : فيجهلهم .

(٣) فمن نظائره : حديث المسيء صلاته ، فإنه - صلى الله عليه وسلم - لما قال له : " صل فإنك لم
تصل " وكررها عليه ثلاثاً ، قال له الرجل : لا أحسن غيرها ، فعلمني . فابتدأ صلى الله عليه وسلم
وسلم بتعليمه الطهارة أولاً ، ثم علمه الصلاة . أفاده الخطابي في " معالم السنن " (١ / ٨٣) ثم
قال : " فلما رآه - صلى الله عليه وسلم - جاهلاً بالصلاة ، حمل أمره على الجهل بأمر الطهارة ،
فعلمه إياها " .

(٤) (٩ / ٢٧٩) .

وفى "المعجم الكبير" (١) للطبرانى - أى * بسنده - عن العركى، أنه سأل رسول الله -

صلى الله عليه وسلم - عن ماء البحر، فقال: "هو الطهور ماؤه الحل ميتته" .

وغلطوه - أعنى السمعانى - فى قوله: اسمه "العركى" (٢)، وإنما العركى وصف له، وهو:

مَلَّاحُ السفينة .

وتبعه الحافظ أبو عبد الله الذهبى فى مختصره "معركة الصحابة" (٣)، فقال: "هو اسم يشبه

النسبة" (٤) . وفيه النظر الذى ذكرناه آنفاً .

وإنما اسمه: عبيد، وقيل: عبد، بالتصغير والتكبير . ومن حكى الوجهين فيه: الحافظ أبو

موسى الأصبهاني، فقال فى كتابه "معركة الصحابة" (٥): "عبد، أبو زمعة، البلوى، الذى سأل

رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن ماء البحر . قال ابن منيع: بلغنى أن اسمه: عبيد .

وأورده الطبرانى فى اسم "عبيد" . وأورده الحافظ أبو عبد الله بالعركى، والعركى: هو الملاح،

وليس له باسم" (٦) . هذا لفظ أبى موسى برمته .

وفى "علل" (٧) أبى الحسن الدارقطنى: أن اسمه عبد الله، كذا رأيت فى نسخة لا بأس بها .

(١) أنظر: "مجمع الزوائد": (٢١٥/١) ك الطهارة، باب فى ماء البحر .

قال الهيثمى: "إسناده حسن" .

* (أى): ساقطة من (م) .

(٢) العركى: صياد السمك، وجمعه: عرك، كعربى وعرب، وهم: الحرك .

"لسان العرب" (ص ٢٩١٢) مادة: عرك . "والنهاية" (٢٢٢/٣) .

(٣) لم أجده فى "تجريد أسماء الصحابة" له .

(٤) فى (أ): السيد . والمثبت من (م) .

(٥) لم أقف على هذا الكتاب الآن .

(٦) أنظر: الاستيعاب (٨١/٤)، والاصابة (٧٦/٤) فقد ذكراه فى الكنى، فى كنيته: أبو

زمعة . وأشار ابن حجر إلى كلام أبى موسى . وهو عند ابن حجر كذلك (٢ / ٤٣٣)

فى اسم عبد .

(٧) ج ٣ (ق ٤٩) .

وقد تقدم أن السائل [هو] * : الفراسى، أو ابن الفراسى (١) .

وقال الإمام الرافعى فى "شرح المسند" : "يقال : أن هذا الرجل كان من بنى مدلج" .

قلت: قد ورد هذا صريحاً، مجزوماً به فى "الطبرانى الكبير" (٢) ، فرواه بسنده إلى المغيرة

ابن أبى بردة، عن المدلجى، أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . فذكر الحديث .

وقال ابن بشكوال : إنه عنده الحركى، وذكره (٣) أبو الوليد فى "مشتبه النسبة" (٤) — من

تأليفه، ثم قال : "وقيل : هو عبد الله المدلجى" وساقه بإسناده كذلك .

وهذا الذى قاله السمعانى، وأبو موسى، والرافعى : إنما ينفعننا فى رواية من روى : أن رجلاً

سأل، أو: سائلاً سأل (٥) . فأما الرواية المتقدمة : "أن رجلاً (٦) من بنى مدلج، أو ناساً" (٧)

فيحتاج إلى الكشف عن اسمهم، والظاهر أن القصة واحدة .

والكلام على هذا الحديث منتشر جداً، لا يسعنا هنا استيعابه، وقد نبهنا بما ذكرنا على كثير

مما تركنا (٨)، ولعلنا نفرد بالتصنيف، إن شاء الله وقدر .

وقد فعل ذلك — وله الحمد — فى سنة ثلاث وستين، فى جزء لطيف (٩) .

* زيادة من (م) .

(١) أنظر : ص (٢٨٩ — ٢٩١) .

(٢) أنظر : "مجمع الزوائد" : (٢١٥/١) ك الطهارة، باب فى ماء البحر . ولفظه : عن عبد الله المدلجى، أنه أتى النبى صلى الله عليه وسلم، فقال : يا رسول الله ! إنا قوم نركب الرمث، فنحمل الماء لسقينا . . . الحديث . قال الهيثمى : "فيه عبد الجبار بن عمر، ضعفه البخارى والنسائى، ووثق محمد بن سعد" .

(٣) فى (م) : وكذا . ولعل المثبت أصوب، وهو بدون "الواو"، وزدتها من عندى .

(٤) لم أقف على الكتاب .

(٥) (سأل) : ساقطة من (م) . (٦) فى (م) : رجلاً .

(٧) أنظر: هذه الرواية فى ص: (٢٨٢) . (٨) (مما تركنا) : ساقطة من (م) .

(٩) كذا كتبت هذه العبارة فى (أ، م)، والظاهر أنها ليست من كلام المؤلف، ومع ذلك

لم أقف لابن الملقن على مصنف فى الكلام على هذا الحديث .

٢- الحديث الثمانى

xxxxxxxxxxxxxxxxxxxx

"أنه - صلى الله عليه وسلم - تَوَضَّأَ مِنْ بَثْرِ بَضَاعَةٍ" (١) .

هذا الحديث صحيح، مشهور من حديث أبى سعيد، سعد بن مالك بن سنان، الخدرى رضى الله عنه، قال: قيل يا رسول الله: أنتوضأ من بثر بضاعة، وهى بثر يلقى فيها الحيض، ولحوم الكلاب، والنتن؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ، لَا يَنْجِسُهُ شَيْءٌ" .
رواه الأئمة، أهل الحل والعقد (٢): والشافعى فى "الأم" (٣)، و"اختلاف الحديث" (٤)، وأحمد فى "المسند" (٥)، وأبو داود (٦)، والترمذى (٧)، والنسائى (٨)، والدارقطنى (٩)، والبيهقى (١٠) فى "سننهم" .

قال الترمذى: "هذا حديث حسن"، وفى بعض نسخه: "صحيح" .

-
- (١) فتح العزيز: (٩٠/١) . وقد استدل به الرافعى على طهوية الماء المطلق، والذى منه: ماء البثر، وكل مانع من الأرض .
- (٢) كتب فى هامش (أ) فى هذا الموضع: "مالك فى الموطأ" . ولا يوجد ذلك فى (م)، والصواب عدم إثباته، لأن الحديث ليس فى "الموطأ"، وسيأتى تنبيه المؤلف على ذلك .
- (٣) (٩/١) .
- (٤) ص: (٧١) .
- (٥) (٣١/٣) . من طريق أبى أسامة، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن كعب، عن عبيد الله ابن عبد الله بن رافع، عن أبى سعيد به . وقال أبو أسامة مرة: عن عبيد الله بن عبد الرحمن
- (٦) (٥٣/١) باب ماجاء فى بثر بضاعة ح/٦٦ . قال أبو داود: "قال بعضهم: عبد الرحمن ابن رافع" . (٧) (٩٥/١) باب ماجاء أن الماء لا ينجسه شيء، ح/٦٦، ولفظه هو الذى ساقه المؤلف معنا هنا . وعنده: عبيد الله بن عبد الله .
- (٨) (١٧٤/١) باب ذكر بثر بضاعة . وعنده: عبيد الله بن عبد الرحمن .
- (٩) (٢٩/١) باب الماء المتغير ح/١٠ وفيه زيادة لفظه: "والجيف" .
- (١٠) (٤/١) باب التطهير بماء البثر . وهو عنده كذلك فى (٢٥٧/١)، باب الماء الكثير لا ينجس بنجاسة تحدث فيه وذكر الاختلاف فيه هناك . كلهم فى "كتاب الطهارة"، إلا النسائى: ففى "المياه"، وهو عند الجميع من طريق أحمد الماضى ذكره .

قال : "وقد جَوَّد أبو أسامة (١) ، لم يرو أحد حديث (٢) أبي سعيد في بشر
 روى هذا الحديث من غير وجه عن أبي سعيد " .
 له الحافظ جمال الدين المزي في "تهذيبه" (٣)
 صححه : يحيى بن معين ، والحاكم ، وآخرون
 وقولهم مقدم على قول الدارقطني : إن هذا
 بن الجوزي في "تحقيقه" (٦) ، ولم أرها في
 سنن (٧) ، بل ذكر في "علله" (٨) الاختلاف في إسناده ، ثم قال : "وأحسنها (٩) ، إسناده :
 حديث الوليد بن كثير (١٠) ، عن محمد بن كعب (١١) القرظي ،

- (١) هو : حماد بن أسامة ، القرشي ، مولا هم . . . ثقة ثبت ، ربما دلس ، وكان بأخرة يحدث من كتب
 غيره ، توفي سنة (٢٠١ هـ) / ع .
 التقريب (١٩٥ / ١) .
 (٢) في (أ) : لم نر في حديث . وفي (م) : لم يرو حديث . والمثبت من نسخ الترمذي التي بين
 أيدينا ، وأراه الصواب . * ساقطة من (أ) ، وألحقها من (م) ، وهي في "جامع الترمذي" .
 (٣) (٨٨١ / ٢) المخطوط . ذكر ذلك في ترجمة : عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع .
 (٤) وقال - رحمه الله - في "شرح المذهب" : (٨٢ / ١) : "حديث صحيح"
 (٥) لم أجده فيه .
 (٦) (١٦ / ١) . (٧) ولا هي كذلك في "سننه" ، كما أفاده ابن حجر في "التلخيص" (١٣ / ١)
 لكن هذه القولة موجودة في "العلل" ، قالها في رواية أبي هريرة ، كما سيأتي معنا .
 (٨) ج ٣ (ق ٢٣٨ / أ) . وعبارته هناك : "وأسندوه عن أبي سعيد ، وأحسنها إسناده : حديث
 الوليد بن كثير ، عن محمد بن كعب ، وحديث ابن اسحاق عن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون .
 هكذا وجدت كلامه . (٩) في (أ) : وأخبرنا . والمثبت من (م) وهو يوافق "العلل" .
 (١٠) المخزومي ، أبو محمد المدني ، صدوق ، عارف بالمغازي ، رمى برأى الخوارج ، مات سنة (١٥١ هـ)
 ع /
 التقريب (٣٣٥ / ٢) .
 (١١) ابن سليم بن أسد ، أبو حمزة المدني ، ثقة عالم ، مات سنة (١٢٠ هـ) وقيل : قبل ذلك / ع .
 التقريب (٢٠٣ / ٢) .

عن عبيد الله بن عبد الله بن رافع (١)، عن أبي سعيد، وحديث ابن إسحاق (٢)، عن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون (٣)، عن عبد الله (٤) به "فاعلم ذلك".

وقال الحافظ أبو محمد المنذرى: "تكلم فيه بعضهم" (٥)، ولم يبينه رحمه الله.

وقال أبو الحسن ابن * القطان فى كتاب "الوهم والإيهام" (٦): "وأمره إذا بين، تبين منه ضعف الحديث لا حسنه (٧)، وذلك أن مداره على أبي أسامة، عن محمد بن كعب، ثم اختلف على أبي أسامة فى الوسطة التى (٨) بين محمد بن كعب، وأبى سعيد، فقوم يقولون: عبيد الله ابن عبد الله بن رافع بن خديج، وقوم يقولون: عبد الله بن عبد الله بن رافع بن خديج (٩). وله طريق (١٠) آخر، من رواية: ابن إسحاق، عن سليط بن أيوب (١١).

- (١) الأنصارى، ويقال: عبيد الله بن عبد الرحمن، مستور، من الرابعة / د ت س.
- التقريب (١ / ٥٣٦).
- (٢) هو: محمد بن إسحاق بن يسار، أبو بكر، المطلبى، إمام المغازى، صدوق يدلّس، ورمى بالشيخ والقدر، مات سنة (١٥٠هـ) ويقال: بعدها / ختمه.
- التقريب (٢ / ١٤٤).
- (٣) التميمى، مولا هم، ثقة، مات سنة (١٠٦هـ) / م د س.
- التقريب (١ / ٤٢٠).
- (٤) وهو: عبد الله بن عبد الله بن رافع، وهذه الطريقة: أخرجها الدارقطنى فى "سننه" (١ / ٣١١)، ح / ١٥٠.
- (٥) "مختصر سنن أبى داود": (١ / ٧٤). * (ابن): ساقطة من (م).
- (٦) ج ١ (ق ٢٠٧ ب، ٢٠٨ أ).
- (٧) وقد تعقب بذلك عبد الحق، حيث نقل قوله الترمذى: حسن.
- (٨) فى (أ، م): الذى، والمثبت من "الوهم والإيهام".
- (٩) وهذه طريق البيهقى فى "سننه" (١ / ٢٥٧).
- (١٠) فى (أ): طرق. • والمثبت من (م) كما فى ابن القطان.
- (١١) ابن الحكم، الأنصارى، المدنى، مقبول، من السادسة / د س.
- التقريب (١ / ٣١٩).

واختلف على ابن إسحاق في الوسطة بين سليط وأبي سعيد ، فقوم يقولون : عبيد الله بن عبد الرحمن

ابن رافع - قلت (١) : ونقل أبو داود هذا في "سننه" (٢) عن بعضهم - وقوم يقولون : عبد الله

ابن عبد الرحمن بن رافع (٣) ، وقوم يقولون : عن عبد الرحمن بن رافع (٤) .

فتحصل في هذا الرجل - يعنى الراوى له عن أبي سعيد - خمسة أقوال : عبد الله بن

عبيد الله * بن رافع ، وعبيد الله بن عبد الله بن رافع ، وعبد الله بن عبد الرحمن بن رافع ، وعبد الرحمن

ابن رافع ، وعبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع .

وكيف ما كان ، فهو من لا تعرف له حال ، ولا عين ، والأسانيد بما ذكرناه في كتب الحديث معروفة ،

وقد ذكر البخارى في "تاريخه" (٥) الخلاف في (٦) المذكور مفسراً .

قال ابن القطان (٧) : "ولحديث بئر بضاعة طريق (٨) حسن ، من غير رواية أبي سعيد ،

من رواية : سهل بن سعد" (٩) .

(١) القائل : هو ابن الملقن .

(٢) (٥٤/١) ح / ٦٧ .

(٣) كما في "سنن الدارقطني" (٣١/١) ، ح / ١٣ .

(٤) كما في "سنن الدارقطني" (٣٠/١) ، ح / ١١ .

* (عبيد الله) : ساقط من (م) .

(٥) الكبير : (٣٨٩/١/٣) .

(٦) كلمة (فى) : ليست عند ابن القطان .

(٧) (ابن القطان) : ساقطة من (م) .

(٨) فى (م) : حديث . بدل : طريق ، والصواب المثبت .

(٩) وتعام كلام ابن القطان : "سنذكره - إن شاء الله - فى باب الأحاديث التى

ساقها صحاحاً ، أو حسناً ، وهى ضعيفة من تلك الطرق ، صحيحة ، أو حسنة من

غيرها" ، ويتوقف كلام ابن القطان إلى هنا فى الجزء الأول ، ثم يبدأ كلامه : "قال

قاسم بن أصبغ . . . " فى ج ٢ (ق ٧٥ / ١) .

قال قاسم بن أصبغ (١) : ثنا محمد بن وضاح (٢) ، ثنا أبو علي ، عبد الصمد بن أبي سكينه الحلبي ، بحلب ، ثنا عبد العزيز (٣) بن أبي حازم (٤) ، عن أبيه (٥) ، عن سهل بن سعد : قال —
يا رسول الله : إنك تتوضأ * من بئر بضاعة ، وفيها ما ينجي الناس والمحايض ، والجنب ؟! فقال
رسول الله (٣١ / ب) صلى الله عليه وسلم : " الماء لا ينجسه شيء " (٦) قال قاسم : " هذا * من
أحسن شيء في بئر بضاعة " .

وقال محمد بن عبد الملك بن أيمن : ثنا ابن وضاح . . . فذكره — أيضاً — بإسناده ومثله (٧) .
وقال ابن حزم في كتابه " الإيصال " : " عبد الصمد بن أبي سكينه ثقة مشهور " (٨) .

- (١) قال ابن حجر في " التلخيص " (١٣ / ١) " . . . في مصنفه " ولعله كتابه على أبي داود .
(٢) (محمد بن وضاح) ليس مذكوراً في " الوهم والإيهام " ، وإنما فيه : قال قاسم : ثنا أبو علي
عبد الصمد . . . ، فلعله سقط ، فالصحيح إثباته ، كما في " الاستذكار " (٢٠٦ / ١) حيث
رواه بسنده إلى ابن وضاح ، وكما هو ظاهر كلام ابن حجر في " التلخيص " (١٣ / ١) حيث
قال في عبد الصمد : " لم نجد عنه راوياً ، إلا محمد بن وضاح " .
(٣) في ابن القطان : عبد الحميد . وهو خطأ ، والصواب المثبت كما في " الاستذكار " (٢٠٦ / ١) .
(٤) المدني ، صدوق فقيه ، مات سنة (١٨٤ هـ) وقيل : قبل ذلك / ع . التقريب (٥٠٨ / ١) .
(٥) في (أ) : أمه . والمثبت من (م) وهو الذي في " الوهم والإيهام " . وأبوه هو : سلمة بن
دينار ، الأعرج ، الأثر ، التمار ، القاضي ، ثقة عابد ، مات في خلافة المنصور . ع .
التقريب (٣١٦ / ١) .

* في (م) : " إنا نتوضأ " . والصواب المثبت .
(٦) رواه ابن عبد البر في " الاستذكار " (٢٠٦ / ١) بإسناده إلى قاسم بن أصبغ ، ثم قال : " هذا
اللفظ غريب في حديث سهل ، ومحفوظ من حديث أبي سعيد الخدري ، لم يأت به في حديث
سهل غير ابن أبي حازم " .

- ** في (م) : هذا شيء . وكلمة " شيء " زائدة .
(٧) وذلك في " مستخرجه على سنن أبي داود " كما نص عليه ابن حجر في " التلخيص " (١٣ / ١) .
(٨) أنظر : " المحلي " (٢٠٣ / ١) كتاب الطهارة ، وفيه : " وهو ثقة " .
. . . قال ابن حجر في " التلخيص " (١٣ / ١) — معقباً على قول ابن حزم هذا — : " ابن أبي
سكينه الذي زعم ابن حزم أنه مشهور ، قال ابن عبد البر وغير واحد : إنه مجهول . ولم نجد
عنه راوياً إلا محمد بن وضاح " .

(٢)

وذكره المُتَجَلِّي (١)، وقال: إن ابن وضاح لقيه بحلب. ويروى عن سهل بن سعد في بئر

بضاعة من طرق، هذا خيرها" (٣) ١٠ هـ

وقال الشيخ تقي الدين في "الإمام": أخرج أبو عبد الله بن منده هذا الحديث من رواية

محمد بن كعب القرظي، عن عبيد الله بن عبد الله بن رافع، وقال: هذا إسناد مشهور، أخرجه أبو

داود، والنسائي، وتركه البخاري، ومسلم لاختلاف في إسناده. رواه ابن أبي ذئب، عن الثقة عنده،

عن عبد الله بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد (٤). ثم ذكر رواية مطرف بن طريف (٥)، عن خالد

ابن أبي نوف (٦)، عن سليط بن أيوب، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد (٧) الخدرى، عن أبيه.

وقال بعد ذلك: فإن كان عبيد الله (٨) بن عبد الرحمن (٩) بن رافع هذا، هو الأنصاري، الذي

(١١)

روى عن جابر بن عبد الله، فقد روى (١٠) عنه هشام بن عروة، وهو رجل مشهور في أهل المدينة.

(١) نسبة إلى: "مُتَجَلِّي" بلد في الأندلس، ينسب إليها: أحمد بن سعيد بن حزم،

الصدفي، ألف في تاريخ الرجال كتاباً كبيراً، توفي سنة (٣٥٠ هـ).

أنظر: "تاريخ علماء الأندلس" (ص ٤٤، ٤٣)، و"جذوة المقتبس" (ص ١١٥).

(٢) في (م): "وقال ابن وضاح: لقيته بحلب"، وهي بياض في "الوهم والايهام".

(٣) في (م): أحدها. والمثبت هو الصواب، كما في "الوهم والايهام".

• • • وحديث سهل بن سعد هذا - والذي حسَّنه ابن القطان، وقال ابن أصبغ: إنه أحسن شيء في

الباب: صححه كذلك أحمد شاكر رحمه الله، فقال في "تعليقه على المسند" (١/٢٠٣، ٢٠٤) -

بعد أن ساق له شاهداً عند البيهقي والدارقطني: "فدلت هذه الأسانيد على أن للحديث عن

سهل أصلاً صحيحاً، ولئن جهل ابن عبد البر حال عبد الصمد، فلقد عرفه غيره: قاسم بن أصبغ

وابن حزم، ومن عرف حجة على من لم يعرف".

(٤) وهذا إسناد رواية الشافعي في "الأم"، وقد تقدم.

(٥) الكوفي، أبو بكر، أو أبو عبد الرحمن، ثقة فاضل، مات سنة (١٤١ هـ) أو بعدها / ع.

• التقريب (٢/٢٥٣).

(٦) مقبول، قيل: هو خالد السجستاني الذي يرسل عن ابن عباس، وقيل: هو ابن كثير الهمداني.

• / س.

(٧) الخدرى، الأنصاري، ثقة، مات سنة (١١٢ هـ) / ختم عه. • التقريب (١/٤٨١).

(٨) في (م): عبيد الله بن عبد الله بن عبد الرحمن. والصواب المثبت.

(٩) قال ابن حجر في "التقريب" (١/٥٣٦): "ويقال: ابن عبد الله... مستور، من الرابعة /

د ت س". (١٠) في (م): رواه. والصواب المثبت.

(١١) وقد أفاد ذلك: ابن حبان في "ثقاته" (٥/٧١).

وعبد الله بن رافع بن خديج (١) : مشهور، وعبيد الله، ابنه : مجهول . فهذا حديث معلول برواية عبيد الله بن عبد الله بن رافع " .

وقد أخرج الحافظ، أبو محمد عبد الغنى بن سعيد المصرى، فى كتاب : "إيضاح الإشكال" رواية : مطرف، عن خالد بن أبى * نوف، عن سليط، عن ابن أبى سعيد، عن أبيه قال : إنتهيت إلى النبى صلى الله عليه وسلم، وهو يتوضأ من بئر بضاعة، فقلت يا رسول الله : تتوضأ منها، وهى يلقى فيها ما يلقى من النتن؟! فقال : إِنَّ الْمَاءَ لَا يَنْجَسُهُ شَيْءٌ " (٢) .

قال الشيخ فى "الإمام" : وفى رواية ابن * * إسحاق، عن سليط شئ آخر، ذكره أبو محمد ابن أبى حاتم فى "المراسيل"^(٣)، عن أبيه، قال : "محمد بن إسحاق بينه وبين سليط رجل " . و "كلامه محتمل لأن يكون بينهما رجل فى حديث بئر بضاعة، وبين أن يكون بينهما رجل مطلقاً، والأقرب إلى وضع الكتاب المذكور : هو الثانى " (٤) ١ هـ .

قلت : والذى يظهر، صحة الحديث مطلقاً، كما صححه الأئمة المتقدمون : الترمذى، وأحمد، ويحيى بن معين، والحاكم، وهم أئمة هذا الفن والمرجوع اليهم .

(١) ذكره ابن حبان - أيضاً - فى "الثقات" (٢٢/٥) وقال : " . . . يروى عن أبيه، روى عنه : عبد الحزيز بن عقبة بن سلمة، مات سنة (١١١ هـ) .
* (أبى) : ساقطة من (م) .

(٢) وقد أخرج النسائى هذه الرواية بهذا السند واللفظ (١٧٤/١) فى الطهارة، باب ذكر بئر بضاعة . وفيه قوله : "مررت بالنبى صلى الله عليه وسلم . . . وقوله : "وهى يطرح فيها ما يكره " .

* فى (أ، م) : أبى ، والصواب المثبت .

(٣) (ص : ١٩٥) .

(٤) واحتمال إرادته هذا الحديث قوى ، خاصة وقد قال ما قال عقب إيراد هذا الحديث من هذا الطريق . ونص عليه العلانى فى "مراسيله" (ص ٣٢١) .

وتضعيف ابن القطان إياه لجهالة الوسائط بين سليط بن أيوب، وأبي سعيد (١/٣٢) :

يعارضه رواية سليط، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، وليست مما ذكره، فليس عبد الرحمن هذا مجهولاً، روى له الجماعة، إلا البخاري (١) .

وأما قوله : إن الخمسة الذين رووه عن أبي سعيد كلهم مجاهيل . ففيه نظر، لأن تصحيح الحفاظ الأول لهذا الحديث توثيق منهم لهم، إذ لا يُظن بمن دونهم إقدام على تصحيح ما رجاله مجاهيل، لأنه تدليس في الرواية (٢)، وغش، وهم براءء من ذلك .

وقد وثق أبو حاتم ابن حبان عبيد الله بن عبد الله بن رافع، وعبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع، وعقد لهما ترجمتين في "ثقاته" (٣) .

وهما في كتاب البخاري واحد (٤)، وكذلك عند ابن * أبي حاتم (٥)، بل لعل الخمسة المذكورين عند ابن القطان واحدٌ عند البخاري .

لا جرم أن الحافظ أبا محمد ابن حزم قال في كتابه "المحلى شرح المجلى" (٦)، عقب حديث بئر بضاعة : "هذا حديث صحيح، جميع رواته معروفون عدول" .

(١) ورواية البخاري عنه تعليقاً .

(٢) في (م) : في الدين .

(٣) (٥ / ٧٠ ، ٧١) .

(٤) "التاريخ الكبير" : (٣٨٩ / ١ / ٣) .

* (ابن) : ساقطة من (م) .

(٥) "الجرح والتعديل" : (٢ / ٢ / ٣٢١) .

** (قال) : ساقطة من (م) .

(٦) ولم أجده فيه عقب هذا الحديث .

وقال أبو حاتم ابن حبان فى "صحيحه" - لما ذكر حديث عبيد الله بن عبد الرحمن عن جابر
 رفعة : "من أَحْيَا أرضاً ميتة ، فله فيها أجر . . . " الحديث - : " [ذكر] * الخبر المدحى قول من
 زعم : أن عبيد الله هذا مجهول ، لا يعرف " . ثم أخرجه من حديث هشام ، عن عبد الله بن عبيد
 الرحمن بن رافع بن خديج ، سمعت جابراً يذكر . . . الحديث (١) . وسيأتى بيان هذا فى كتاب
 "إحياء الموات" (٢) حين يذكر الإمام الرافعى هذا الحديث .
 وإذ (٣) قد فرغنا من تصحيح هذا الحديث (٤) ، فلا بد من إيراد ضبط بعض * ألفاظه ،
 وفوائده ، فنقول :

"بضاعة" : بضم الباء الموحدة ، ويقال : بكسرهما ، لغتان ، حكاهما الجوهرى (٥) ، وغيره ، والضم
 أشهر وأفصح (٦) ، ولم يذكر جماعة سواه (٧) .

- * ساقطة من (أ) ، وألحقتهما من (م) .
- (١) أنظر : موارد الظمان : (ص ٢٧٨) ح ١١٣٧ / ، من ك البيوع ، باب إحياء الموات .
- (٢) "البدر المبهر" : ج ٤ (ق ٢٧٠ ب) الحديث الخامس من كتاب إحياء الموات .
- فالحاصل : أن هذا الحديث يروى عن أبى سعيد الخدرى - رضى الله عنه - من طرق ،
 أحسنها : حديث الوليد بن كثير ، عن محمد بن كعب القرظى ، كما نَوَّه بذلك الترمذى ،
 والدارقطنى ، وابن منده ، وغير واحد من الأئمة .
- هذا مع تصحيح من صححه من الأئمة المتقدم ذكرهم ، وقد حكم الذهبى - رحمه الله - بحسنه
 فقال فى "تنقيح التحقيق" (ق ٢ / أ) : "سنده حسن" . ومع ذلك ، فله شاهد بإسناد حسن
 وهو ما رواه سهل بن سعد ، وسيأتى مزيد كلام عليه فى الحديث التالى .
- (٣) (وإذ) : ساقطة من (م) .
- (٤) فى (أ) : الحديثين . والمثبت من (م) .
- ** (بعض) : ساقطة من (م) .
- (٥) فى "الصحيح" : (١١٨٧ / ٣) . مادة : بضع .
- (٦) قال فى "النهاية" (١ / ١٣٤) : "والمحفوظ ضم الباء ، وأجاز بعضهم كسرهما" .
- (٧) فى (م) : سواهما . والمثبت هو الصواب .

- ثم قيل : هو اسم لصاحب البئر . وقيل : اسم لموضعها . وهى بئر بالمدينة ، بصق رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فيها ، وبرك فيها ، وتوضأ فى دلو وردّه فيها . وكان إذا مرض مريض يقول له : " اغتسل بمائها " ، فيغتسل فكانما نشط من عقال (١) .
- وهى فى ديار بنى ساعدة ، معروفة ، وبها مال من أموال المدينة (٢) .
- و " الحَيْضُ " : بكسر الحاء وفتح اليا ، جمع : حَيْضُهُ ، بكسر الحاء ، وهى الخرقه التى تحشى بها * المرأة . وقد تطلق " الحِيضَةُ " بكسر الحاء ، على الاسم من " الحِيضَةُ " (٣) بالفتح .
- وفى رواية لأبى داود (٤) والدارقطنى (٥) : " وعذر الناس " (٦) : وهى بفتح العين ، وكسر الذال : اسم جنس للعذرة . وضبط أيضاً بكسر العين ، وفتح الذال ، كمعدة ومعد (٣٢ / ب) وكلاهما صحيح ، وضم العين فيها تصحيف .
- وقوله : " وما ينجى الناس " (٧) : هو بياء مثناه تحت مضمومة ، ثم نون ساكنة ، ثم جيم مكسورة (٨) .
- كذا ضبطه صاحب " الامام " ،

-
- (١) ولم أر من ذكر ذلك فى كلامه على بئر بضاعة ؟
- (٢) أنظر حول بئر بضاعة : " معجم البلدان " (٤٤٢ / ١) . باب : الباء والضاد وما يليهما . * (بها) : ساقطة من (م) .
- (٣) وهى : المرة الواحدة من دفع الحيض ونوبه . النهاية (٤٦٩ / ١) .
- (٤) فى " سننه " (٥٤ / ١) ، ح ٦٧ / .
- (٥) (٣٠ / ١) ح ١١ / . وقد تقدمت هذه الرواية عندهما .
- (٦) قال الأصمعى : " العذرة ، أصلها : فناء الدار " . وقال أبو عبيد : " وإنما سميت عذرة الناس بهذا ، لأنها كانت تلقى بالأفنية ، فكنى عنها با سم الفناء ، كما كنى بالغائط أيضاً . . . وهذا مما يبين لك أصل العذرة ، ماهى " . " غريب الحديث " لأبى عبيد : (٤٥٠ / ٣) .
- (٧) أى : ما يلقى الناس من العذرة . يقال : أنجى ، يُنجى : إذا ألقى نجوه . ونجى ، وأنجى : إذا قضى حاجته منه .
- (٨) (مكسورة) : ساقطة من (م) .

ثم قال : "والناس: برفع السين على الفاعلية، يقال : أنجى الرجل، إذا أحدث، فيحتمل الا يكون

فيه حذف - ويؤيده رواية الدارقطني (١) المذكورة : "وعذر الناس" - ويحتمل أن يكون فيه (٢)

حذف على تقدير : "ويلقى فيه خرق ماينجى الناس" كما قيل فى المحايض .

قال الخطابى ، وآخرون : "لم يكن إلقاء" (٣) ذلك تعمداً من آدمى ، بل كانت هذه البئر فى

حدور (٤) السيل تكسح الأقدار من الأفنية ، فتلقاها فيها ، ولا يؤثر فى الماء لكثرتها " (٥) .

وقيل : كانت الريح تلقى ذلك . • وقيل : المنافقون .

ويحتمل الريح ، والسيول ، وأما : المنافقون ، فبعيد ، لأن الانتفاع بها مشترك ، مع تغزيبه

المنافقين وغيرهم المياه فى العادة (٦) .

• ووقع فى "الرافعى" (٧) : "أن ماء هذه البئر كان كنفاعة (٨) الحناء" .

• وهذا غريب جداً ، لم أره بعد البحث ، وسؤال بعض الحفاظ عنه (٩) .

(١) فى "سننه" (٣١ ، ٣٠ / ١) .

(٢) (فيه) : ساقطة من (م) .

(٣) (إلقاء) : ساقطة من (م) .

(٤) قال الأزهري : " الحدور : الموضع المنحدر " .

• لسان العرب (ص ٨٠٢) مادة : حدر .

(٥) معالم السنن : (٧٣ / ١) وعبارة الخطابى : " وأئتما كان ذلك من أجل أن هذه البئر

موضعها فى حدور من الأرض ، وأن السيول كانت تكسح هذه الأقدار " .

(٦) قال الخطابى فى "معالمه" (٧٣ / ١) : " ولم يزل من عادة الناس - قديماً وحديثاً ،

مسلمهم وكافرهم - تنزيه المياه وضونها عن النجاسات " .

(٧) "فتح العزيز" : (١٢٥ / ١) قال ذلك عند الكلام على الماء المتخير بطول المكث ، وأنه باق

على طهوريته .

(٨) نقاعة كل شئ : الماء الذى ينتقع فيه .

• المصباح (٦٢٢ / ٢)

(٩) وتعقب ابن حجر فى "التخليص" (١٣ / ١) هذا القول ، فقال : " ذكره ابن المنذر ، فقال :

ويروى أن النبى - صلى الله عليه وسلم - توفى من بئر ، كأن ماءه نقاعة الحناء . • فلعل

هذا معتمد الرافعى ، فينظر إسناده فى كتابه الكبير " .

وهذا الوصف لا أعلمه يلقي إلا في صفة البئر التي سُحِرَ فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم،

وهي : "بئر ذروان" (١) .

وقال ابن الجوزي في "تلبيسه" : "أنه - صلى الله عليه وسلم - توضأ من غدير ماءؤه كنفاعة الحناء" *

وذكرها ابن الرفعة في "المطلب" ، ولعله أخذها من "كتاب الرافعي" .

قال بعضهم : إنها موجودة في "شرح السنة" للبخاري ، وراجعتها ، فلم أجد ذلك فيه (٢) .

والذي أعلمه في صفة * بئر بضاعة : ما قاله أبو داود في "سننه" : سمعت قتبية بن سعيد (٣)

يقول : "سألت قيم بئر بضاعة عن عمقها ، قال : أكثر ما يكون فيها الماء إلى العانة . قلت : فإذا نقص؟

قال : دون العانة (٤) . قلت : فإذا نقص؟ قال : دون الحورة" .

قال أبو داود : وَقَدَّرْتُ بئر بضاعة بردائي - مددته عليها - ثم ذرعت فإذا عرضها : ستة أذرع .

وسألت الذي فتح لي باب البستان فأدخلني إليه : هل غير بنيانها عما كانت عليه ؟ فقال : لا .

ورأيت فيها ماءً متغير اللون" .

وقال الإمام الشافعي - كما نقله عنه البيهقي في "المعرفة" (٥) ، "والسنن" (٦) - : "بئر

بضاعة كثيرة الماء ، واسعة ، وكان يُطرح فيها من الأنجاس ما لا يغير لها لوناً ، ولا طعماً ، ولا يظهر له

[فيها] (٧) ريح فليل للنبي صلى الله عليه وسلم : تتوضأ من (١/٣٣) بئر بضاعة ، وهي يُطرح فيها

كذا وكذا ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم مجيباً : "الماء لا ينجسه شيء" . يعني : في الماء مثلها (٨)

(١) "بئر لبنى زريق بالمدينة . . . وفي الحديث : سحر النبي - صلى الله عليه وسلم - بمشاطنة

رأسه ، وعدة أسنان من مشطه ، ثم دُسَّ في بئر لبنى زريق ، يقال لها ذروان . . . الحديث" .

"معجم البلدان" (٥/٣) .

* في (أ) : "تلقينه" ، والمثبت من (م) ، وهو الصواب ، فكلامه في "تلبيس إبليس" (ص ١٥٢) .

(٢) وراجعتها أنا - أيضاً - فلم أجد ذلك فيه .

(٣) (١/٥٥٥) .

** في (م) : حفرة .

(٤) من قوله : "قلت" . . . إلى قوله : دون العانة "ساقط من (م) ، وليس هو في "سنن أبي داود" .

(٥) والعبارة في "اختلاف الحديث" للشافعي ، (ص ٧٢) .

(٦) (١/٢٦٥) ، باب صفة بئر بضاعة . (٧) ساقطة من (أ) ، وزدتها من (م) ، و"سنن البيهقي" .

(٨) في السنن : "وبين أن الماء مثلها إذا كان مجيباً عليها" .

ومما ينبغي أن يعلم: أن بئر بضاعة كانت واقفة، وأما ما قاله الواقدي، وغيره: أن هذه البئر

كان يسقى منها الزرع والبساتين (١) وقول بعضهم: إنها كانت جارية • فغلط •

لأن العلماء ضبطوا بئر بضاعة، وعرفوها في كتب مكة والمدينة (٢) وأن الماء لم يكن يجري (٣)،

والواقدي: لا يحتج برواياته المتصلة، فكيف بما يرسله أو يقوله عن نفسه؟

وعلى تقدير صحة ذلك، فيكون معناه: أنه يُسقى منها بالدلو، والناضح (٤)، عملاً بما نقله

الأثبات في صفتها (٥) •

والمراد "بالعبارة" في كلام قَيِّم (٦) البئر: الفرج، يعني: دون الفرج بقليل • وكأنها كانت

تنقص شبراً أو نحوه، وإنما قدرها أبو داود بردائه، وسأل عنها قتبية، ليعلم أنها كبيرة جداً •

والمقصود: أن بعض الأئمة (٧) يقول: إذا كان الماء غير جارٍ، ووقعت فيه نجاسة (٨)، فإن

كان بحيث لو حرك أحد طرفيه تحرك الآخر فهو نجس كله، وإلا فطاهر •

(١) في (أ): والناس • والمثبت من (م)، وهو الصواب، كما في "شرح المذهب" (١١٣/١) •

(٢) ينظر على سبيل المثال: "تاريخ المدينة" لابن شبة (١٥٦/١) باب البئر التي كان يستقى

منها • وهذا يدل على أنه كان يسقى منها، ولكن يحمل - كما قال المؤلف - على أنه كان

بالدلو والناضح، دفعا للقول بأنها كانت جارية •

(٣) قال ياقوت في "معجم البلدان": (٤٤٣/١): "بئر بضاعة أشهر حالا من أن يعترضوا عليها

بهذا السؤال ••• ثم ذكر كلام أبي داود السابق، وقوله: ورأيت فيها ماء متغير اللون •

ثم قال: "ومعلوم أن الماء الجاري لا يبقى متغير اللون" • وقال ابن تيمية رحمه الله: "وما يذكر

عن الواقدي، من أنها جارية: أمر باطل ••• ولا ريب أنه لم يكن بالمدينة على عهد رسول

الله - صلى الله عليه وسلم - ماء جارٍ، وعين الزرقاء، وعيون حمزة محدثة بعد النبي صلى

الله عليه وسلم -" • مجموع الفتاوى: (٤١/٢١) •

(٤) الناضح: البعير، أو الثور، أو الحمار الذي يستقى عليه الماء، والأنثى، بالهاء: ناضحة،

وسانية • لسان العرب (ص ٤٤٥١) مادة: نضج •

(٥) الكلام من قوله: "لأن العلماء ضبطوا ••• إلى قوله: في صفتها" بحروفه في "شرح المذهب"

(١١٣/١، ١١٤) •

(٦) (قيم): ساقطة من (م) • (٧) وهو: الإمام أبو حنيفة رحمه الله •

(٨) ولم يتخير بوقوع هذه النجاسة، وإلا فالمتغير نجس بالاجماع كما سيأتي • وقد أجاب أصحاب أبي

حنيفة عن وضوء النبي - صلى الله عليه وسلم - من بئر بضاعة بأنها إنما كانت جارية، ولهذا =

وهذه البئر كانت دون هذا ، فمعلوم أنها إذا تحرك أحد طرفيها ، تحرك الآخر .
وقد صحَّ أن النبي - صلى الله عليه وسلم - توضأ منها ، وكانت النجاسات تقع فيها ، ^{فهذا} يريد مذهب
هذا الإمام . هذا مقصود قتيبة وأبي داود بما ذكرناه . ولهذا قال : " سألت الذي فتح لي الباب ،
هل غير بناءؤها عما كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال : لا .

وقوله : رأيت فيها ماء متغير اللون . هذا التغير كان بطول المكث أو نحوه ، أو من أصلها ، لا
بنجاسة . ثم إنَّ هذه صفة مائها في زمن أبي داود ، ولا يلزم منه أن تكون صفتها كذلك في زمن النبي
صلى الله عليه وسلم ، ولعله قلَّ استعمالها ، فتغير ماؤها .

واعلم : أن هذا الحديث عام مخصوص ، خُصَّ منه المتغير بنجاسة ، فإنه ينجس بالإجماع (١) ، وخص
منه - أيضاً - : ما دون القلتين إذا لاقته نجاسة ، على قول الشافعي ، وأحمد وكثيرين (٢) . وقال
مالك ، وآخرون بحمومه (٣) .

فالمراد : الماء الكثير الذي لم تغيره نجاسة لا ينجسه شيء ، وهذه كانت صفة بئر بضاعة .
وهذا الحديث لا يخالف حديث القلتين الآتي (٤) ، لأن ماءها كان كثيراً ، لا يُغيَّره وقوع

هذه الأشياء فيه .

وقوله : " أتتوضأ " : هو بتاءين مثنتين (٣٣ / ب) من فوق ، خطاباً للنبي صلى الله عليه وسلم ،

كما وقع مصرحاً به في رواية قاسم بن أصبغ المتقدمة ، قالوا يارسول الله : إنك تتوضأ من بئر بضاعة .

= أورد المؤلف هذه الشبهة ، واجتهد في ردها . أنظر : شرح المذهب (١١٣ / ١) .

(١) أنظر : " الإجماع " لابن المنذر : (ص ٣٣) .

(٢) أنظر : " شرح المذهب " للنووي : (١١٢ / ١ ، ١١٣) .

(٣) (بحمومه) : ساقطة من (م) .

(٤) قال الخطابي في " معالمه " (٧٣ / ١) : " إذا كان معلوماً أن الماء في بئر بضاعة يبلـُـغ

القلتين ، فأحد الحديثين يوافق الآخر ولا يناقضه ، والخاص يقضي على العام ، ويبينـُـه ،

ولا ينسخه " .

وفى رواية ابن منده المتقدمة أيضاً : إنتهيت إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، وهو يتوضأ من

بئر بضاعة .

وكذلك جاء صريحاً فى رواية الشافعى ، قيل يارسول الله : أنتوضأ من بئر بضاعة . وفى رواية

النسائى : مررت بالنبى صلى الله عليه وسلم وهو يتوضأ من بئر بضاعة ، فقلت يارسول الله : أنتوضأ

منها ، وهى يطرح فيها . . . الحديث .

وأول من نَبَّه على هذا الضبط : النووى (١) رحمه الله ، وتبعه شيخنا فتح الدين ابن سيد

الناس فى "شرح الترمذى" (٢) . قال النووى : "إنما ضبطت كونه بالتاء لثلاثي صَحَفَ ، فيقال :

"أنتوضأ بالنون" . قال : "وقد رأيت من صحفه ، واستبعد كون النبى صلى الله عليه وسلم يتوضأ منها "

قال : "وهذا غلط فاحش" (٣) لما ذكرناه .

قلت : ومما ينبغى أن يُنتبه له * أن النووى — رحمه الله — قال فى "شرح المذهب" (٤) :

"أخرج هذا الحديث من أخرج الأول " يعنى حديث أبى هريرة (٥) وهذه العبارة تقتضى كونه

فى "الموطأ" ، فإنَّ الأول عزاه إلى الموطأ ، وهذا الحديث لا يوجد فى موطأ من الموطأت المروية عن

الإمام مالك رحمه الله ، بل لم يعزه أحد من مصنفى الأحكام إليه .

وقد يُجاب عن النووى رحمه الله : بأنه أراد بقوله : "أخرجه من الأول " : المعظم .

ولا يخفى ما فى هذا الجواب .

(١) فى "شرح المذهب" : (٨٢ / ١) .

(٢) لم أجده فيه .

(٣) "شرح المذهب" : (٨٣ / ١) .

* (له) : ساقطة من (م) .

(٤) (٨٢ / ١) ، وعبارته : "حديث صحيح ، رواه الأئمة الذين نقلنا عنهم رواية الأول " .

(٥) فى ماء البحر ، وقول النبى صلى الله عليه وسلم : " هو الطهور مأؤه . . . " .

٣- الحديث الثالث

xxxxxxxxxxxxxxxx

روى أنه صلى الله عليه وسلم قال : "خَلَقَ الله الماء طهوراً ، لا ينجسه شيء" ، إلا ما غيّر طعمه ،

أوريجحه " (١) .

إعلم : أن صدر هذا * الحديث صحيح ، كما تقدم الآن من حديث أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه . وروى أيضاً من طرق أخر (٢) باللفظ السابق ، ولم أر فيه لفظ : "خلق الله" (٣) فتنبه له . وروى أيضاً من طرق أخر :

الطريق الأول : عن جابر رضى الله عنه قال : إنتهينا إلى غدير (٤) ، فإذا فيه جيفة (٥) حمار قال : فكفنا عنه ، حتى إنتهى إلينا * رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : "إن الماء لا ينجسه شيء" ، فاستقينا وحملنا .

رواه ابن ماجه فى "سننه" (٦) بإسناد على شرط الصحيح ، لولا طريف بن شهاب (٧) السعدى فإنه : واه متروك عندهم ، حتى قال (٣٤/أ) فيه ابن حبان : "إنه كان مغفلاً ، يهيم فى الأخبار ، حتى يقلبها ، ويروى عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات" (٨) .

(١) فتح العزيز : (١٠٠/١) . واستدل به الرافعى على أن الماء المستعمل فى إزالة الحدث طاهر ، ووجه الدلالة فيه : أن المستعمل فى إزالة الحدث لم يتغير أحد أوصافه الثلاثة ، فيكون طاهراً . * (هذا) : ساقطة من (م) .

(٢) قوله : "وروى أيضاً من طرق أخر" ليس فى (م) ، وستأتى هذه العبارة فى السطر الذى يليه ، ولعل إثباتها هنا أولى ، فتكون فى الموضع الثانى زائدة ، والله أعلم .

(٣) ونبه عليه ابن حجر أيضاً فى "التلخيص" (١٤/١) فقال : "لم أجده هكذا" .

(٤) الغدير : القطعة من الماء يخادرها السيل . . . والجمع : غدران وغُدُر ، بضميتين .

مختار الصحاح (ص ٤٦٩) . (٥) الجيفة : الميتة من الدواب والمواشى إذا أنتنت ، والجمع جِيف ، سميت بذلك : لتغير ما فى جوفها . المصباح (١١٦/١) * * فى (م) : إليه .

(٦) (١٧٣/١) ك الطهارة ، باب الحياض ، ح / ٥٢٠ / من رواية شريك ، عن طريف بن شهاب ، عن أبي نصره ، عن جابر به . قال ابن حجر فى "التلخيص" (١٤/١) - بعد تضعيفه طريف - :

"وقد اختلف فيه على شريك الراوى عنه" . قال البوصيرى فى "مصباح الزجاجة" (٧٥/١) : "وله شاهد من حديث أبي سعيد"

(٧) أ وابن سعيد ، البصرى ، الأشل ، ويقال له : الأعسم ، بمهملتين ، ضعيف ، من السادسة / ت ق . التقريب (٣٧٧/١) .

(٨) المجروحين : (٣٨١/١) وعنده : طريف بن سفيان ، وحكى اختلافاً فى اسمه ، ثم قال : =

لكن يقع في بعض نسخه : رواه (١) طارق بن شهاب، فإن صح - مع بعده - فهو الأحمسي،

صحابي، فيصح السند .

الطريق الثاني : عن ابن عباس رضي الله عنهما * أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

" الماء لا ينجسه شيء " .

رواه أحمد في " مسنده " (٢) ، والطبراني في " أكبر معاجمه " (٣) ، وأبو حاتم ابن حبان في

" صحيحه " (٤) من حديث : سماك بن حرب (٥) ، عن عكرمة (٦) ، عنه .

ورواه إمام الأئمة ، محمد بن خزيمة في " صحيحه " (٧) كذلك ، لكن لفظه : عن ابن عباس قال : أراد

النبي صلى الله عليه وسلم أن يتوضأ ، فقالت امرأة من نساءه يا رسول الله : قد توضأت من هذا . فتوضأ

النبي صلى الله عليه وسلم ، وقال : " الماء لا ينجسه شيء " .

وأخرجه ابن حبان في " صحيحه " (٨) - أيضاً - بلفظ : اغتسل بعض أزواج رسول الله صلى

الله عليه وسلم في جفنة (٩) ، فجاء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يغتسل منها ، أو يتوضأ ،

فقالت يا رسول الله * : إني كنت جنباً . فقال : " إني الماء لا يجنب " (١٠) .

⁼ يحتالون فيه لكيلا يُعرف " . (١) في (م) : بدله .

(٢) (٢٣٥ / ١ ، ٢٨٤ ، ٣٠٨ ، ٣٣٧) وفيه : أن امرأة من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم اغتسلت

من الجنابة ، فتوضأ النبي صلى الله عليه وسلم بفضلها ، فذكرت ذلك له . . . الحديث . وفي

بعض المواضع التصريح بأنها ميمونة ، كما في (٢٣٧ / ١) . * في (أ) : عنه ، والمثبت من (م) .

(٣) (٢٧٤ / ١١) ح / ١١٧١٤ ، ١١٧١٥ ، ١١٧١٦ / ولفظه في الثلاثة قريب من لفظ أحمد ،

وليس عنده التصريح باسم المرأة . (٤) الإحسان : (٣٨٩ / ٢) باب المياه ، ح / ١٢٢٩ .

(٥) ابن أوس ابن خالد ، الذهلي ، أبو المخيرة ، صدوق ، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة ، وقد تغير

بأخرة فكان ربما يلحق ، مات سنة (١٢٣ هـ) / ختم عه . التقريب (٣٣٢ / ١) .

(٦) ابن عبد الله ، مولى ابن عباس ، ثقة ثبت ، عالم بالتفسير ، لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ، ولا يثبت عنه

بدعة ، مات سنة (١٠٧ هـ) وقيل بعد ذلك / ع . التقريب (٣٠ / ٢) .

(٧) (٤٨ / ١) ، ح / ٩١ . (٨) الإحسان : (٣٩٣ / ٢) ، ح / ١٢٣٦ .

(٩) الجفنة : أعظم ما يكون من القصاع ، والجمع : جفان ، وجفن . لسان العرب (ص ٦٤) مادة : جفن .

* في (م) : صلى الله عليه وسلم ، ولا مناسبة لها . (١٠) قال الخطابي في " معالم السنن "

(٧٤ / ١) : " معناه : لا ينجس ، وحقيقته : أنه لا يصير بمثل هذا الفعل إلى حال يُجْتَنَب فلا

وهو في "السنن الأربعة" (١) من حديث سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: اغتسل بعض أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم في جَفَنَةٍ، فأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتوضأ منه. *
 [أو يغتسل] (٢)، فقالت يا رسول الله: إني كنت جُنْباً. فقال: "إن الماء لا يجنب".
 قال الترمذی: "حسن صحيح".

ورواه: أبو الوليد الطيالسي، عن شريك (٣)، عن سماك، فسماها: ميمونة. وكذلك رواه إسحاق، عن وكيع، عن سفيان، عن سماك، أن ميمونة...
 قال الحازمي: "لا يعرف مجوداً إلا من حديث سماك، وسماك فيما ينفرد به: رَدَّه بعض الأئمة، وقبَّله (٤) الأكثرون" (٥).

قال البيهقي في "خلافاته" ***: "قال الحاكم: قد احتج البخاري بأحاديث عكرمة (٦)، واحتج مسلم بأحاديث سماك بن حرب (٧)، وهذا حديث صحيح في الطهارة، ولا تحفظ له علة" (٨).

= يستعمل، وأصل الجنابة: البعد...".

(١) أبو داود: (٥٥/١) باب الماء لا يجنب ح/٦٨. والترمذی: (٩٤/١) باب ما جاء في الرخصة في ذلك. أي: الرخصة في استعمال فضل طهور المرأة، وعنده: "أراد أن يتوضأ منه". والنسائي: (١٧٣/١) ولغظه "إن الماء لا ينجسه شيء". وابن ماجه: (١٣٢/١) باب الرخصة بفضله وضوء المرأة، ح/٣٧٠. كلهم في كتاب الطهارة، إلا النسائي فإنه أخرجه في أول "كتاب المياه". * في (م): منها.

(٢) زيادة من (م). وهو لفظ رواية أبي داود.

(٣) ابن عبد الله، النخعي، الكوفي، أبو عبد الله، صدوق يخطئ كثيراً، تَغَيَّرَ حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، مات سنة (١٧٧ أو ١٧٨ هـ) / ختم عه. التقريب (٣٥١/١).

(٤) في (أ): وضعفه. والمثبت من (م) وهو الصواب، فهي في مقابلة كلمة: رده.

(٥) وسماك لم ينفرد بهذا الحديث، بل جاء من غير طريقه، كما في رواية أبي سعيد الخدري، ورواية سهل بن سعد.

*** أنظر: "مختصر الخلافات" (ق/٣٥ ب).

(٦) وتفصيل القول في ذلك تجده في "هدى الساري": (ص ٤٢٥-٤٣٠).

(٧) أما احتجاج مسلم بأحاديث سماك: ففيما رواه عنه الثقات، وفيما رواه هو عن غير عكرمة.

أنظر: "البرج والتعديل" (٢/٢٧٩)، "الميزان" (٢/٢٣٢)، "والنكت لابن حجر" (١/٣١٥).

(٨) "المستدرک": (١/١٥٩) ووافق الذهبي الحاكم على تصحيحه.

قال البيهقي : "وروى مرسلًا" (١) . قال : "ومن أسنده أحفظ" .

قلت : وأما ابن حزم : فإنه وهّاه (٢) في "محلاه" (٣) ، فقال : "هذا حديث لا يصح ، لأنه برواية سماك بن حرب ، وهو يقبل التلقين ، شهد عليه بذلك شعبة (٤) ، وغيره ، وهذه جُرحة ظاهرة" (٥) .

الطريق الثالث : عن سهل بن سعد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "الماء

لا ينجسه شيء" .

رواه قاسم بن أصبغ — كما تقدم في الحديث قبله (٦) — بسند حسن . والدارقطني (٧) ،

من حديث : محمد بن موسى (٨) الحرشي ، عن فضيل بن سليمان النعمري (٩) ، عن أبي حازم ،

عن سهل .

(١) لعله يشير الى ما روى عن : سماك ، عن عكرمة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وذلك من طريقين :

أحدهما : من رواية محمد بن جعفر ، والحجاج بن المنهال ، كلاهما عن شعبة ، عن سماك .
والثاني : من رواية أبي داود الطيالسي الحافظ ، عن حماد بن سلمة ، عن سماك به .
أخرج الطريقين : أبو جعفر الطبري في "تهذيب الآثار" (٦٩٧/٢) . ح / ١٠٣٧ ، ١٠٣٨ ، ١٠٣٩ / (٢) قوله : (فإنه وهّاه) : ساقط من (م) .

(٣) (٢٨٧/١) ك الطهارة .

(٤) قال شعبة : "كانوا يقولون لسماك : عكرمة عن ابن عباس ؟ فيقول : نعم ، فأما أنا فلم أكن ألقه" . ومن أجل ذلك قال النسائي : "إذا انفرد بأصل لم يكن بحجة ، لأنه كان يُلقن فيتلقن" .
الميزان (٢٣٣/٢) .

(٥) عبارة : "وهذه جرحة ظاهرة" كتبت : "وهذا أخرجه طاهر" في (م) .

(٦) ص : (٣١٢ ، ٣١٣) .

(٧) السنن : (٢٩/١) ك الطهارة ، باب الماء المتغير ، ح / ٢٩ .

(٨) ابن نفيح ، ليّن ، مات سنة (٢٤٨ هـ) / ت س .

التقريب (٢ / ٢١١) .

(٩) أبو سليمان ، البصري ، صدوق له خطأ كثير ، مات سنة (١٨٣ هـ) ، وقيل غير ذلك / ع .

التقريب (٢ / ١١٢) .

(١٠) هو : سلمة بن دينار ، تقدمت ترجمته ص : (٣١٣) .

و"فضيل" هذا: تكلم فيه يحيى (١)، وأبو زرعة (٢) (٣٤/ب)، وأبو حاتم (٣) . لكن

احتج به الشيخان (٤) .

و"محمد" هذا: وهّاه أبو داود (٥)، ووثقه غيره .

الطريق الرابع: عن عائشة رضى الله عنها: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن الماء

لا ينجسه شيء" .

رواه الطبرانى فى "أوسط معاجمه" (٦) من حديث: شريك، عن المقدام بن شريح (٧)، عن

أبيه (٨)، عن عائشة . ثم قال: "لم يرو هذا الحديث عن المقدام إلا شريك" . وذكره ابن السكن

فى "صاحبه" بحذف "إن" .

الطريق الخامس: عن أبى هريرة [رضى الله عنه] * قال: سئل رسول الله - صلى الله عليه

وسلم - عن بئر بضاعة، فقال: "الماء طهور، لا ينجسه شيء" .

ذكره الدارقطنى فى "علله" (٩) من حديث: سعيد المقبرى عنه، وقال: "إنه حديث غير ثابت" .

(١) قال: "ليس بثقة" كما فى "تاريخ الدورى عنه" (٤٧٦/٢) .

(٢) قال: "لین الحديث الجرح والتعديل: (٧٢/٢/٣) .

(٣) قال: "ليس بالقوى، يكتب حديثه" . الجرح والتعديل (٧٢/٢/٣) .

(٤) قال ابن حجر فى "هدى السارى" (ص ٤٣٥): "روى له جماعة، وليس له فى البخارى

سوى أحاديث توبيع عليها" ثم ذكر جملة منها، مع متابعتها .

(٥) تهذيب التهذيب: (٤٨٢/٩) قال الآجرى: سألت أبا داود عنه، فوهّاه وضعّفه .

(٦) أنظر: مجمع الزوائد: (٢١٤/١) ك الطهارة، باب ماجاء فى الماء .

قال الهيثمى: "رجاله ثقات" وقال ابن حجر فى "المطالب العالیه" (٦/١): "إسناده

حسن" .

(٧) ابن هانى بن يزيد، الحارشى، الكوفى، ثقة، من السادسة/بخ م عه .

التقريب (٢٧٢/٢) .

(٨) أبو المقدام، مخضرم، ثقة، قتل مع ابن أبى بكره بسجستان/بخ م عه . التقريب (٣٥٠/١) .

* زيادة من (م) .

(٩) ج ٣ (ق ١٧/ب) . قال: "فيه كلام كثير، والحديث غير ثابت" .

وأما الاستثناء الواقع فى آخره ، فروى أيضاً من طريقين :

الأول (١) : عن ثوبان (٢) ، رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الماء طهور ، إلا ما غلب على ريحه ، أو طعمه " .

رواه الدارقطنى فى " سننه " (٣) ، من حديث : رشدين (٤) ، عن معاوية بن صالح (٥) ، عن راشد بن سعد (٦) عنه .

و " رشدين " هذا : هو ابن سعد ، ويقال : ابن أبى رشدين ، وهو ضعيف ، قال يحيى : " ليس بشئ " (٧) . وقال عمرو بن على ، وأبو زرعة (٨) ، والدارقطنى (٩) : " ضعيف " . وقال أبو حاتم الرازى : " منكر الحديث ، فيه غفلة ، يحدث بالمناكير عن الثقات " (١٠) . وقال النسائى * : " متروك الحديث " (١١) . وضعفه أحمد ، وقال فى رواية : " هو رجل صالح ، ولكنه لا يبالى عمّن يروى " .

(١) فى (م) : أحدهما .

(٢) الهاشمى ، مولى النبى صلى الله عليه وسلم ، صحبه ولازمه ، مات بحمص سنة (٥٤ هـ) /

بخ م عه . التقريب (١٢٠ / ١) .

(٣) (٢٨ / ١) ك الصهارة ، باب الماء المتغير ، ح / ١ / .

(٤) ابن سعد بن مفلح ، المهرى ، أبو الحجاج ، المصرى ، ضعيف ، مات سنة (١٨٨ هـ) / تق

التقريب (٢٥١ / ١) .

(٥) ابن حدير ، الحضرمى ، أبو عمرو ، أو أبو عبد الرحمن ، الحمصى ، صدوق له أوهام ، مات سنة

(١٥٨ هـ) وقيل بعد السبعين / د م عه . التقريب (٢٥٩ / ٢) .

(٦) المقرئى ، الحمصى ، ثقة ، كثير الإرسال ، مات سنة (١١٨ هـ) ، وقيل (١١٣ هـ) / بخ عه .

التقريب (٢٤٠ / ١) .

(٧) كلام يحيى فى الرجال ، برواية الدقاق (ص ٣٧) . والميزان (٤٩ / ٢) .

(٨) وقولهما فى " الجرح والتعديل " : (٥١٣ / ٢ / ١) .

(٩) " الضعفاء والمتروكين " : (ص ٢٠٩) ، والسنن له : (١١٤ / ٤) .

(١٠) " الجرح والتعديل " : (٥١٣ / ٢ / ١) .

* فى (م) : الشافعى ، وتقدم التنبيه على مثل هذا .

(١١) " الضعفاء والمتروكين " : (ص ٤٢) .

- ومرة قال : " أرجو أنه صالح الحديث " (١) . وقال ابن يونس : " كان رجلاً صالحاً ، لا يُشكُّ في صلاحه وفضله ، فأدرسته (٢) غفلة الصالحين ، فخلط في الحديث " (٣) . وقال الجوزجاني : " عنده معاضيل ، ومناكير كثيرة * ، وسمعت ابن أبي مريم يثنى عليه في دينه " (٤) .
- قال ابن حبان : " كان يقرأ كل ما وقع (٥) إليه ، سواء كان من (٦) حديثه أو لم يكن " (٧) . وكذلك قال قتيبة (٨) .

- وقال ابن عدى : " رشد بن ضعيف ، وقد خُصَّ نسله بالضعف ، حجاج بن رشد بن محمد ، ومحمد ابن الحجاج ، وأحمد بن محمد " (٩) .
- ومعاوية بن صالح : هو قاضى الأندلس ، وهو ثقة ، كما قال أحمد [وأبو زرعة (١٠) وغيرهما . وأما راشد بن سعد : فوثقه ابن معين (١١) ، وأبو حاتم (١٢) ، وابن سعد (١٣) ،

-
- (١) " تهذيب التهذيب " : (٢٧٧ / ٣) .
- (٢) في (م) : فأدره .
- (٣) " تهذيب التهذيب " : (٢٧٨ / ٣) . * في (م) : في مناكير .
- (٤) " أحوال الرجال " : (ص ١٥٦) . قال : " فأما حديثه ففيه ما فيه " .
- (٥) في " المجروحين " : " كل ما يدفع " .
- (٦) في (أ) : في . والمثبت من (م) وهو كذلك في " المجروحين " .
- (٧) " المجروحين " : (٣٠٣ / ١) قال : " فغلبيت المناكير في أخباره على مستقيم حديثه " .
- (٨) في (م) : ابن قتيبة ، والصواب المثبت ، وكلامه في " التهذيب " (٢٧٨ / ٣) .
- (٩) " الكامل " : (٦٥١ / ٢) . قال ذلك في ترجمة حجاج بن رشد بن .
- (١٠) " الجرح والتعديل " : (٣٨٣ / ١ / ٤) . قال : " ثقة محدث " .
- (١١) " تاريخ الدارمى عن يحيى " (ص ١١٠) .
- (١٢) " الجرح والتعديل " : (٤٨٣ / ٢ / ١) .
- (١٣) " الطبقات الكبرى " : (٥٢١ / ٧) .

وقال أحمد : "لابأس به" ، وشذَّ ابن حزم ، فقال : "ضعيف" . وقال الدارقطني : "يُحْتَبَرُ بِهِ" ،

لابأس" (١) *

أخرج له مسلم (٢) ، وقال يحيى : "هو صالح" . وقال أبو حاتم الرازي : "لا يحتج به" (٣) وقال

الدارقطني : "هذا الحديث لم يرفعه غير رشدين ، عن معاوية بن صالح ، وليس بالقوى" (٤) .

الطريق الثاني : عن أبي أمانة رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "إِنَّ الْمَاءَ

لَا يَنْجِسُهُ شَيْءٌ ، إِلَّا مَا غَلَبَ عَلَى رِيحِهِ أَوْ طَعْمِهِ أَوْ لَوْنِهِ" (٥/١) . وهذا الحديث روى من طريقين :

[أحدهما] * * مسندة : رواه ابن ماجه (٥) عن : محمود بن خالد (٦) ، وغيره ، عن مروان بن

محمد (٧) ، نا رشدين ، نا معاوية بن صالح ، عن راشد بن سعد ، عن أبي أمانة مرفوعاً ، كما تقدم .

(١) "سؤالات البرقاني للدارقطني" : (ص ٣٠) وتاممه " . . . ويعتبر به إذا لم يحدث عنه متروك" .

* ما بين المعكوفين ساقط من (أ) ، وألحقته من (م) .

(٢) وهذه عودة إلى الكلام عن معاوية بن صالح ، فلعل هذه العبارة الساقطة من (أ) جاءت في

(م) في غير موضعها ، والأمر سهل .

(٣) "الجرح والتعديل" : (٣٨٣/١/٤) : وعبارته بتمامها : "صالح الحديث ، حسن الحديث ،

يكتب حديثه ، ولا يحتج به" . والكلام عن معاوية .

(٤) "سنن الدارقطني" : (٢٩/١) .

* * زيادة من (م) ومحلها في (أ) بياض .

(٥) (١٧٤/١) ك الطهارة ، باب الحياض ، ح / ٥٢١ / .

قال في "مصباح الزجاجة" (٧٦/١) : "هذا إسناد فيه رشدين ، وهو ضعيف ،

واختلف عليه مع ضعفه" .

(٦) السلمى ، أبو على ، الدمشقى ، ثقة ، من صغار العاشرة ، مات سنة (٢٤٧هـ) / د س ق

التقريب (٢٣٢/٢) .

(٧) ابن حسان ، الأسدي ، الدمشقى ، الطاطرى ، ثقة من التاسعة ، مات سنة (٢١٠هـ)

مق ع .

التقريب (٢٣٩/٢) .

ورواه البيهقي في "سننه" (١) كذلك .

ورواه الدارقطني في "سننه" (٢) ، والطبراني في "معجمه الأوسط" (٣) ، من حديث محمد

ابن يوسف العصيمي * ، عن رشدين بن سعد ، عن معاوية به . ولم يذكر : "أولونه" . قال

الطبراني : "لم يرو هذا الحديث عن معاوية بن صالح إلا رشدين ، تفرد به محمد بن يوسف" .

قلت : لا ، فقد تابعه مروان بن محمد ، كما أخرجه ابن ماجه ، والبيهقي فيما سلف .

وقد أخرجه الطبراني في "أكبر معاجمه" (٤) — أيضاً — من حديث مروان بن محمد الطاطري ،

عن رشدين به .

ورواه البيهقي (٥) — أيضاً — من رواية ثور بن يزيد (٦) ، عن راشد (٧) بن سعد ، به ، ولفظه :
(٨)

"إذا كان الماء قلتين (٩) لم ينجسه شيء ، إلا ما غلب ريحه أو طعمه" . وقال : "كذا وجدته ، ولفظ

القلتين فيه غريب" .

(١) (٢٥٩/١) ك الطهارة ، باب نجاسة الماء الكثير إذا غيرته النجاسة .

(٢) (٢٨/١) ح / ٣ / . ولفظه : "لا ينجس الماء شيء إلا ما غير ريحه أو طعمه" .

(٣) (٤١٧/١) ، ح / ٧٤٨ / . بلفظ الدارقطني الذي قبله .

* في (أ، م) : الغضضي . والمثبت من "المعجم الأوسط" ، ولم أقف على ترجمة له .

(٤) (١٢٣/٨) ، ح / ٧٥٠٣ / . وليس فيه ذكر "اللون" .

(٥) السنن (١٥٩/١) . وليس هذا بهذا اللفظ من رواية ثور ، وإنما هو عنده من رواية : أبي

الأزهر ، عن مروان الطاطري ، عن رشدين بن سعد ، عن معاوية بن صالح ، عن راشد

ابن سعد ، عن أبي أمامة .

أما حديث ثور بن يزيد فهو عنده (٢٦٠/١) ولفظه : "الماء لا ينجس إلا ما غير ريحه

أو طعمه" .

(٦) أبو خالد ، الحمصي ، ثقة ثبت ، إلا أنه يرى القدر ، مات سنة (١٥٠ هـ) ، وقيل غير ذلك / خ ع .

التقريب (١٢١/١) .

(٧) في (أ ، م) : رشدين . والصواب المثبت ، كما في "سنن البيهقي" .

(٨) (به) : ساقطة من (م) .

(٩) في (م) : قدر قلتين . والمثبت هو الذي في البيهقي .

قال ابن عدى : " وهذا الحديث ليس يرويه (١) عن ثور إلا حفص بن عمر (٢) (٣) .

قلت : قد رواه بقية (٤) أيضاً عنه ، أخرج ذلك : البيهقي في "سننه" (٥) ، ولفظه : "إن الماء

طاهر ، إلا أن تغير ريحه ، أو طعمه ، أو لونه بنجاسة تحدث فيه " .

الطريقة الثانية ، مرسله : رواها الدارقطني في "سننه" (٦) من حديث الأحوص بن حكيم (٧) ،

عن راشد بن سعد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "الماء لا ينجسه شيء إلا ما غلب على

ريحه أو طعمه " . ورواه الطحاوي (٨) بزيادة : "أو لونه" .

قال الدارقطني : " هذا مرسل " قال : " ووقفه أبو أسامة على راشد " (٩) .

وقال ابن أبي حاتم في "علله" (١٠) : سألت أبي عنه ، فقال : " الصحيح : أن هذا الحديث مرسل * "

وقال الدارقطني في "علله" : " هذا حديث يرويه رشدين بن سعد ، عن معاوية بن صالح ،

عن راشد ، عن * * أبي أمامة مرفوعاً ، وخالفه الأحوص بن حكيم : فرواه عن راشد بن سعد مرسلًا عن ،

(١) في "الكامل" : يوصله .

(٢) ابن ميمون ، العدني ، الصنعاني ، أبو اسماعيل ، لقبه : الفرخ ، ضعيف ، من التاسعة / ق .

التقريب (١٨٨/١) . وهو عند ابن عدى (٧٩٦/٢) : حفص بن عمر بن دينار ، الأبلق . وقد

جعلهما الذهبي واحداً ، كما في المغني (١٨٠/١ ، ١٨١) . وفرق بينهما جماعة ، وكلاهما

يروى عن ثور ، فلا أدري أيهما المقصود . (٣) الكامل : (٧٩٧/٢) .

(٤) ابن الوليد بن صائد بن كعب ، الكلاعي ، أبو يحمد ، صدوق كثير التدليس عن الضعفاء ، مات

سنة (١٩٧هـ) / ختم عه . التقريب (١٠٥/١) .

(٥) (٢٥٩/١) من حديث : عطية بن بقية ، عن أبيه ، عن ثور به .

(٦) (٢٩/١) ح / ٥ .

(٧) ابن عمير ، العنسي ، أو الهمداني ، الحمصي ، ضعيف الحفظ ، من الخامسة ، وكان عابداً / ق .

التقريب (٤٩/١) . (٨) في "شرح معاني الآثار" : (١٦/١) .

(٩) "السنن" : (٢٩/١) . وقد روى - رحمه الله - هذه الطريقة الموقوفة ، ح / ٦ .

(١٠) (٤٤/١) وقد سأله ابنه عن المرسل ، فقال : "يوصله رشدين بن سعد ، يقول : عن أبي أمامة ،

ورشددين ليس بقوى ، والصحيح مرسل " . * (الحديث) : ساقطة من (م) .

* * في (م) : ابن .

النبي صلى الله عليه وسلم . وقال أبو أسامة : عن الأحوص ، عن راشد قوله لم يجاوز به راشداً . قال الدارقطني : " ولا يثبت الحديث " .

قلت : فتلخص أن الاستثناء المذكور ضعيف ، لا يحل الاحتجاج به ، لأنه ما بين مرسل وضعيف . ونقل النواوى فى " شرح المذهب " (١) اتفاق المحدثين على تضعيفه ، وقد أشار أمانا الأعظم ، أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعى * إلى ضعفه ، فقال : " وما قلت من أنه إذا تغير طعم الماء وريحه ولونه كان نجساً ، يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجه لا يثبت أهل الحديث مثله ، وهو قول العامة ، لا أعلم بينهم خلافاً " (٢) (٣) .

وتابعه (٣٥ / ب) على ذلك البيهقى ، فقال فى " سننه " (٤) : " هذا حديث غير قوى ، إلا أننا لانعلم فى * نجاسة الماء إذا تغير خلافاً " . وابن الجوزى ، فقال فى " تحقيقه " (٥) : " هذا حديث لا يصح " .

فإذا علم ضعف الحديث ، تعين الاحتجاج بالإجماع (٦) ، كما قاله الشافعى والبيهقى ، وغيرهما ،

(١) (١١٠ / ١) قال : " . . . وهذا الضعف فى آخره ، وهو الاستثناء " . وقال فى " الخلاصة "

(ق ٢ / أ) : " والضعيف الاستثناء فقط . . . " . * (الشافعى) : ساقطة من (م) .

(٢) فى (م) : " . . . فيه اختلافاً " ، وهو يوافق ما فى " اختلاف الحديث " .

(٣) " اختلاف الحديث " ص (٧٤) .

(٤) (٢٦٠ / ١) ونقل عبارة الشافعى السابقة بسنده إليه .

** فى (أ) : من . والمثبت من (م) والبيهقى . (٥) (١٤ / ١) ، ح ١٣ / .

(٦) وللعلامة صديق حسن فى كتابه " الروضة الندية " (٥ / ١) كلام جيد فى هذا الصدد ، ننقل

طرفاً منه لتعام الفائدة ، قال — بعد أن بين ضعف هذا الاستثناء فى الحديث — : " وقد

اتفق أهل الحديث على ضعف هذه الزيادة ، لكنه وقع الإجماع على مضمونها . . . فمن

كان يقول بحجية الإجماع : كان الدليل عنده على ما أفادته تلك الزيادة هو الإجماع ،

ومن كان لا يقول بحجية الإجماع : كان الإجماع مفيداً لصحة تلك الزيادة ، لكونها قد

صارت مما أجمع على معناها ، وتلقى بالقبول ، فلا استدلال بها لا بالإجماع " .

[من الأئمة *]

قال ابن المنذر: "أجمع العلماء على أن الماء القليل أو الكثير، إذا وقعت فيه نجاسة، فغيّرت

طعماً أو لوناً أو ريحاً، فهو نجس" (١) . ونقل الإجماع كذلك جمع (٢) غيره (٣) .

وذكر الإمام الرافعي - رحمه الله - هذا الحديث بعد هذا الباب بلفظ: "الطعم والرائحة"

دون اللون، ثم قال: "نص على الطعم والريح، وقاس الشافعي - رضى الله عنه - اللون

عليهما" (٤) .

وكانه - رحمه الله - قلّد في ذلك الشيخ أبا إسحاق الشيرازي، فإنّه قال في "المهذب" * (٥)

كقولته، ولم يققا - رحمهما الله - على الرواية التي فيها "اللون" التي قدّمتها من طريق ابن ماجه

والبيهقي .

فإن قلت: لعلمهما رأيها فتركها لأجل ضعفها ونزلا (٦) وجودها والحالة هذه كعدمها .

قلت: هذا لا يصح، لأنهما لو راعيا الضعف واجتنباه، لتركاه جملة الحديث، لضعفه المتفق عليه (٧) .

واعلم: أن هذا الحديث ذكره الإمام الرافعي في الباب الآتي، ووقعت لنا معه فيه مناقشة ،

* زيادة من (م) . (١) "الإجماع" : (ص ٣٣) .

(٢) ممن نقل الإجماع أيضاً: ابن هبيرة في "الافصاح" (٥٨/١)، وقال الشوكاني في "النيل"

(٤٠/١): "وكذا نقل الإجماع المهدى في البحر" .

(٣) في (م) : جمع كبير .

(٤) "فتح العزيز" : (١٩٩/١) .

** وقع في (أ) : التهذيب . والتصويب من (م) .

(٥) مع شرح النووي : (١١٠/١) وعبارة الشيرازي : "نص على الطعم، والريح، وقسنا

اللون عليهما لأنه في معناهما" .

(٦) كذا (أ، م) .

(٧) وغالب هذا الكلام بنصه في "شرح النووي على المهذب" (١١٠/١، ١١١) .

فإنه قال : وقال مالك : لا ينجس الماء القليل إلا بالتغير كال كثير ، لقوله عليه السلام : " خَلَقَ

[الله] (١) الماء طهوراً ، لا ينجسه شيء ، إلا ما غير طعمه (٢) أو ريحه " ، واختار الرويانى ، والشافعى

حمل هذا الخبر على الكثير ، لأنه ورد فى بئر بضاعة ، وكان ماؤها كثيراً (٣) " (٤) انتهى .

وهذه الدعوى : أن هذا الخبر ورد فى بئر (٥) بضاعة . لا تعرف ، نعم صدره ورد فيها كما

قدمته ، وأما هذا الاستثناء ففى حديث آخر كما قررته لك فاعلمه .

والإمام الرافعى ، الظاهر أنه تبع الخزالى فى هذه الدعوى ، فقد ذكر ذلك فى " المستصفى " (٦)

حيث قال " كما سئل عن بئر بضاعة فقال : " خلق [الله] * الماء طهوراً لا ينجسه إلا ما غير

طعمه أو لونه أو ريحه " .

ووقع فى " الكفاية " لابن الرفعة ، عزو الاستثناء ، إلى رواية أبى داود ، فقال : ورواية أبى

داود (٧) : " خلق الله الماء طهوراً لا ينجسه إلا ما غير طعمه أو ريحه " . وهذا ليس فى

[رواية] (٨) أبى داود فاعلمه .

(١) زيادة من (م) ، وهى فى الرافعى .

(٢) فى (م) : طعمه أو لونه . والمثبت هو الذى فى الرافعى .

(٣) فى (أ ، م) : كثير . والمثبت من الرافعى ، وهو الصواب .

(٤) " فتح العزيز " : (١/ ١٩٧ ، ١٩٩) قال ذلك فى " الفصل الثانى " ، من " الباب الثانى " ،

وهو فصل : الماء الراكد .

(٥) (بئر) : ساقطة من (م) .

(٦) (٥٨ / ٢) .

* زيادة من (م) .

(٧) قوله : " فقال : ورواية أبى داود " ساقط من (م) .

(٨) زيادة من (م) .

٤- الحديث الرابع

xxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxx

أَنَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا بَلَغَ [الماء] (١) قَلْتَيْنِ ، لَمْ يَحْمِلْ خَبِيثًا * (٢) .

هذا الحديث صحيح ، ثابت ، من رواية عبد الله (٣) بن عبد الله (٤) بن عمر بن الخطاب

عن أبيه رضى الله (١/٣٦) عنهما ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنِ الْمَاءِ يَكُونُ بِأَرْضِ

الْفَلَاةِ (٥) ، وَمَا يَنْوِيهِ (٦) مِنَ السَّبَاعِ وَالِدَوَابِّ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : "إِذَا بَلَغَ

الماءُ قَلْتَيْنِ ، لَمْ يَحْمِلْ الْخَبِيثَ" .

أَخْرَجَهُ [الأئمة] * الأعلام : الشافعى (٧) ، وأحمد (٨) ، والدارمى (٩) فى "مسانيدهم" .

(١) ساقطة من (١) ، وألحقتهما من (م) . وهى فى الرافعى .

(٢) فتح العزيز : (١/١١٢) . واستدل به الرافعى - تبعاً للخزالى - على أَنَّ الْمَاءَ

الْمُسْتَحْمَلُ إِذَا جُمِعَ فِصَارَ قَلْتَيْنِ ، فَإِنَّهُ يَعُودُ طَهُورًا ، لِأَنَّهُ لَوْ لَمْ يَعُدْ إِلَى الطَّهْوَرِ -

لِقَبْلِ النِّجَاسَةِ ، وَهَذَا الْحَدِيثُ يَرُدُّ ذَلِكَ .

(٣) أبو عبد الرحمن ، المدنى ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة (١٠٥ هـ) . / خ م س د ت .

التقريب (١/٤٢٦) .

(٤) (بن عبد الله) : ساقطة من (م) .

(٥) قال فى "المصباح" (٢/٤٨١) : "الْفَلَاةُ : الْأَرْضُ لَا مَاءَ فِيهَا . والجمع : فَلَا ، مثل : حصاة

وحصاً ، وجمع الجمع : أَفْلَاءٌ" .

(٦) قال ابن حجر فى "التلخيص" (١/٢٠) - منبهاً على ضبط هذه الكلمة - : "هو بالنون أى :

يَرِدُ عَلَيْهِ نَوْبَةٌ بَعْدَ نَوْبَةٍ ، وَحَكَى الدَّارِقُطْنَى : أَنَّ ابْنَ الْمُبَارَكِ صَحَّفَهُ ، فَقَالَ : يَثْوِيهِ ، بِالشَّاءِ

الْمَثْلَةِ" .

وأنظر : النهاية (٥/١٢٣) .

* زيادة من (م) .

(٧) (ص ٧) ك الطهارة ، باب ما خرج من كتاب الوضوء ، من حديث الثقة عنده ، عن الوليد بن كثير ،

عن محمد بن عباد بن جعفر ، عن عبد الله بن عبد الله ، ولفظه : "لم يحمل نجساً أو خبيثاً" .

وليس فيه أَنَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنِ الْمَاءِ .

(٨) (١٢/٢٧٤ ، ٢٨) من حديث ابن اسحاق ، عن محمد بن جعفر ، عن عبيد الله بن عبد الله

ابن عمر به . ولفظه فى الموضع الثانى : "لم ينجسه شئ" .

(٩) (١/١٥٢) ك الصلاة والطهارة ، باب قدر الماء الذى لا ينجس ، ح ٧٣٧ ، ٧٣٨ / - من

طريق أحمد ، ولفظه الذى أشرنا إليه .

وأبو داود (١) ، والترمذى (٢) ، والنسائى (٣) ، وابن ماجه (٤) ، والدارقطنى (٥)

فى "سننهم" .

وابن خزيمة (٦) ، وابن حبان (٧) ، فى "صحيحيهما" ، والحاكم أبو عبد الله فى "المستدرک

على الصحيحين" (٨) ، والبيهقى فى كتبه الثلاثة : "السنن الكبير" (٩) ، "والمعـرفة" * ،

و "الخلافيات" (١٠) .

قال يحيى بن معين : "إسناده (١١) جيد" (١٢) .

(١) (٥١/١) باب ما ينجس من الماء ح / ٦٣ / . من طريق : الوليد بن كثير ، عن محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عبد الله . ثم بين أبو داود أن الصواب رواية من روى : محمد بن عباد بن جعفر وهو عنده برقم (٦٤ ، ٦٥) .

(٢) (٩٧/١) باب ما جاء أن الماء لا ينجسه شئ ، ح / ٦٧ / . وعنده : محمد بن جعفر عن عبيد الله .

(٣) (١٧٥/١) باب التوقيت فى الماء وإسناده كالترمذى .

(٤) (١٧٢/١) باب مقدار الماء الذى لا ينجس ، ح / ٥١٧ / وإسناده كالترمذى ولفظه : "لم ينجسه شئ" .

(٥) (١٣/١) باب حكم الماء اذا لاقته النجاسة ، الأحاديث من (١ - ٢٩) فقد ساق طرقة كلها وبين الاختلاف فيها رحمه الله .

وهو عند كل هؤلاء فى ك "الطهارة" ، إلا النسائى فى "المياه" .

(٦) (٤٩/١) ك الوضوء ، ح / ٩٢ / . عن الوليد ، عن محمد بن جعفر ، عن عبيد الله ابن عبد الله .

(٧) "الإحسان" : (٣٩٣/١) ح / ١٢٣٧ / . وعنده : عبد الله ، بدل : عبيد الله .

(٨) (١٣٢/١) ك الطهارة .

(٩) (٢٦٠ ، ٢٦١ ، ٢٦٢) .

* ج ١ (ق ١٩٩) ، باب الفرق بين ما ينجس وما لا ينجس ما لم يخيره

(١٠) "مختصر الخلافيات" : ق (٣٦ / أ) .

(١١) فى (أ) : اسناد . والمثبت من (م) .

(١٢) "تاريخ الدورى عن يحيى" : (٢١٧/١) . وفيه : "جيد الاسناد" . وسيأتى معنا قوله

بتمامه .

وقال الحاكم : " هذا حديث صحيح على شرط البخارى ومسلم ، فقد احتجا جميعاً بجميع روايته ، ولم يخرجاه (١) وأظنهما - والله أعلم - لم يخرجاه لخلاف على أبى أسامة (٢) على الوليد بن كثير (٣) . حيث رواه * تارة : عن محمد بن جعفر بن الزبير (٤) ، وتارة : عن محمد بن عباد ابن جعفر (٥) " قال : " وهذا خلاف لا يؤمن الحديث ، فقد احتجَّ الشيخان جميعاً بالوليد بن كثير ، ومحمد بن عباد بن جعفر (٦) ، وإنما قرنه أبو أسامة (٧) إلى محمد بن جعفر ، ثم حدَّث به مرة عن هذا ومرة عن ذاك " .

ثم رواه الحاكم بإسناده إلى أبى أسامة ، نا الوليد بن كثير ، عن محمد بن جعفر بن الزبير ، ومحمد ابن عباد بن جعفر ، عن عبد الله بن عمر (٨) به .

قال : " فقد صحَّ وثبت بهذه الرواية صحة الحديث ، وظهر أن أبا أسامة ساق الحديث : عن الوليد بن كثير ، عنهما جميعاً " قال : " وقد تابع الوليد بن كثير على روايته عن محمد بن جعفر ابن الزبير : محمد بن إسحاق " (٩) .

- (١) " المستدرك " (١٣٢ / ١) . ووافقه الذهبى .
- (٢) هو حماد بن أسامة ، القرشى ، مولا هم ، الكوفى ، ثقة ثبت ، ربما دلَّس ، وكان بآخره يحدث من كتب غيره ، مات سنة (٢٠١ هـ) ع .
- (٣) المخزومى ، أبو محمد ، المدنى ، ثم الكوفى ، صدوق ، عارف بالمغازى ، رمى برأى الخوارج ، مات سنة (١٥١ هـ) ع .
- * فى (م) : روياه .
- (٤) ابن العوام ، الأسدى ، المدنى ، ثقة ، من السادسة ، مات سنة بضع عشرة ومائة / ٠ ع .
- التقريب (١٥٠ / ٢) .
- (٥) ابن رفاعه بن أمية بن عائذ بن عبد الله بن عمر ، المخزومى ، المكى ، ثقة ، من الثالثة / ٠ ع .
- التقريب (١٧٤ / ٢) .
- (٦) فى هذا الموضع من المستدرك بياض . (٧) (أبو أسامة) : ساقطة من (م) .
- (٨) كذا (أ ، م) وإنما هو : " عبد الله بن عبد الله بن عمر " .
- (٩) المستدرك : (١٣٣ / ١) . وقد ساق الحاكم هذه المتابعة من طريق : الحارث بن أبى أسامة ، عن يزيد بن هارون ، عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن جعفر ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه . . . وهذه المتابعة رواها عن ابن إسحاق جماعة غير يزيد بن هارون ، وقد استوفى ذلك الدارقطنى ، وساق كل هذه الطرق فليُنظر ذلك فى " سننه " (٢١٤٢٠ / ١)

وقال الحافظ أبو عبد الله ابن منده: "إسناد هذا الحديث (١) على شرط مسلم في عبيد الله

ابن عبد الله، ومحمد بن جعفر، ومحمد بن إسحاق، والوليد بن كثير" (٢) .

قال: "وقد روى هذا الحديث: حماد بن سلمة، عن عاصم بن المنذر (٣)، عن عبيد الله بن

عبد الله بن عمر، عن أبيه (٤) . رواه: إسماعيل بن علي، عن عاصم بن المنذر (٥)، عن رجل،

عن ابن عمر (٦) .

فهذا محمد بن إسحاق، وافق عيسى بن يونس (٧)، عن الوليد بن كثير في ذكر محمد بن جعفر

ابن الزبير، وعبيد الله بن عبد الله (٨) بن عمر . وروايتهما توافق رواية حماد بن سلمة وغيره، عمن

عاصم بن المنذر، في ذكر عبيد الله بن عبد الله * .

فثبت هذا الحديث باتفاق: أهل المدينة والكوفة والبصرة على حديث: عبيد الله بن عبد الله،

وباتفاق: محمد بن إسحاق، والوليد بن كثير، على روايتهما عن محمد بن جعفر بن الزبير .

(١) في "نصب الراية" (١٠٧/١) في هذا الموضع: "صحيح"

(٢) يشير بذلك إلى رواية: الوليد بن كثير، ومتابعة ابن إسحاق له، كلاهما: عن محمد بن جعفر،

عن عبيد الله بن عبد الله . وتقدم ذكر ذلك .

(٣) ابن الزبير بن العوام، الأسدي، صدوق، من الرابعة . / د ق .

التقريب (٣٨٦/١) .

(٤) وبهذا الإسناد أخرجه: أحمد في المسند: (١٠٧، ٢٣/٢) لكن بلفظ: "إذا كان الماء

قدر قلتين، أو ثلاثة"، وفي الموضع الثاني منهما قصة .

(٥) من قوله: "عن عبيد الله بن عبد الله . . . إلى قوله: ابن المنذر": ساقط من (م) .

(٦) موقوفاً عليه، كما أشار إلى ذلك الدارقطني (٢٢/١) .

(٧) ابن أبي إسحاق، السبيعي، أخو إسرائيل، ثقة مأمون، من الثامنة، مات سنة (١٨٧ هـ) ،

وقيل: (١٩١ هـ) / ع .

التقريب (١٠٣/٢) .

ولم أقف على رواية عيسى بن يونس هذه .

(٨) (بن عبد الله) : ساقطة من (م) .

* قوله: (في ذكر عبيد الله بن عبد الله) : ساقط من (م) .

فعبيد الله، وعبد الله ابنا عبد الله بن عمر: مقبولان باجماع (٣٦/ب) من الجماعة في كتبهم .
وكذلك محمد بن جعفر (١) بن الزبير، ومحمد بن عباد بن جعفر، والوليد بن كثير (٢) : في
كتاب مسلم بن الحجاج، وأبى داود، والنسائي . وعاصم بن المنذر: يُعْتَبَرُ بحديثه . وابن اسحاق :
أخرج عنه (٣) أبو داود والنسائي .
واستشهد البخاري [به] * في مواضع (٤) ، وقال شعبة بن الحجاج : "محمد بن إسحاق أمير
المؤمنين في الحديث" (٥) . وقال ابن المبارك : "هو ثقة . ثقة . ثقة" (٦) . هذا آخر كلام
الحافظ ابن منده (٧) .

وقد ذكرت فصلاً في محمد بن إسحاق قبيل الأذان (٨) ، وذكرت أقوال الأئمة فيه فراجعه .
وأعلّ قوم الحديث بوجهين (٩) :

- (١) بن جعفر : مكررة في (أ) .
- (١) في (أ، م) : الوليد بن مسلم . والمثبت من "نصب الراية" ، وهو الصواب ، فليس لابن مسلم
ذكر في هذا الحديث .
- (٣) في "نصب الراية" (١٠٧/١) في هذا الموضع : "مسلم وأبو داود"
- * زيادة من (م) ، وهي في "نصب الراية" .
- (٤) قوله : "استشهد البخاري به متعلقة بعاصم بن المنذر، كما في "نصب الراية" (١٠٧/١)
فمكانهما الصحيح قبل الكلام على ابن اسحاق، وبعد قوله : "يُحْتَبَرُ بحديثه" .
- (٥) الميزان : (٤٦٩/٣) .
- (٦) في "تهذيب التهذيب" (٤٦٩، ٤٧٠) قول ابن المبارك لما سئل عنه : "إِنَّا وجدناه صدوقاً"
ثلاث مرات . وفيه قول البوشنجي : "هو عندنا ثقة ثقة" .
- (٧) وهو منقول بكامله في "نصب الراية" (١٠٧/١) .
- (٨) "البدر المنير" : ج ٢ (ق ١٨٣/أ) "النسخة المحمودية" ، وذلك في باب أوقات الصلاة ، الحديث
رقم (٥٠) . ومما قال فيه : "كان من بحور العلم، وله غرائب في سعة ما يروى، وهو صدوق ،
وحديثه فوق الحسن، وقد صححه جماعة" . قال الذهبي في "الميزان" (٤٧٥/٣) : "قالذي
يظهر لي : أن ابن اسحاق حسن الحديث، صالح الحال صدوق، وما انفرد به ففيه نكارة، فإنَّ
في حفظه شيئاً، وقد احتجَّ به أئمة ، والله أعلم" .
- (٩) في (م) : وأعل هذا الحديث قوم .

أحدهما : الاضطراب، وذلك من وجهين : أحدهما فى الإسناد ، والثانى فى المتن .

أما الأول : (١) فحيث رواه الوليد بن كثير تارة عن محمد بن عباد بن جعفر ، وتارة عن محمد ابن جعفر بن الزبير . وحيث روى تارة عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، وتارة عن عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، .

والجواب عن هذا (٢) : أن هذا ليس اضطراباً ، بل رواه محمد بن عباد ، ومحمد بن جعفر ، ومما ثقتان معروفان . ورواه (٣) - أيضاً - عبيد الله ، وعبد الله ابنا (٤) عبد الله بن عمر بن الخطاب [رضى الله عنهم وأرضاهم] * عن أبيهما (٥) ، وهما - أيضاً - ثقتان ، وليس هذا من الاضطراب (٦) .

وقد جمع البيهقى (٧) طرقه ، وبين رواية المحدثين ، وعبد الله ، وعبيد الله (٨) ، وذكر طرق (٩)

ذلك كلها ، وبينها أحسن بيان ، ثم قال : " والحديث محفوظ عن عبيد الله وعبد الله " .

(١) (أما الأول) : ساقطة من (م) .

(٢) وهذا الجواب ، من هنا ، إلى قوله فى آخر البحث : " وأظن البيهقى فى تصحيح الحديث . . . "

كله من كلام النووى فى " شرح المذهب " (١ / ١١٤) . (٣) فى (م) : وروى .

(٤) فى (أ) : ابني . والمثبت من (م) ، " شرح المذهب " ، وهو الصواب .

* ما بين المعكوفين زدته من (م) .

(٥) فى (أ) : عن أبيه . وفى (م) سقطت العبارة ، والمثبت من " شرح المذهب " وهو أصح .

(٦) ويؤكد ابن حجر رحمه الله - على هذا المعنى ، فيقول فى " التلخيص " (١ / ١٧) : " والجواب :

أن هذا ليس اضطراباً قادحاً ، فانه على تقدير أن يكون الجميع محفوظاً : انتقال من ثقة إلى

ثقة وقال - رحمه الله - فى " نكتة على ابن الصلاح " (٢ / ٧٨٢) - عند كلامه

على المضطرب - : " وأما النوع الرابع ، وهو الاختلاف فى السند : فلا يخلو إما أن يكون

الرجلان ثقتين أم لا ، فإن كانا ثقتين فلا يضر الاختلاف عند الأكثر ، لقيام الحجة بكل منهما ،

فكيفما دار الإسناد كان عن ثقة ، وربما احتمل أن يكون الراوى سمعه منهما جميعاً ، وقد وجد

ذلك فى كثير من الحديث قلت : وحديثنا هذا - والله أعلم - من هذا القبيل .

(٧) فى " السنن الكبرى " : (١ / ٢٦٠ - ٢٦٢) . (٨) فى (م) : وعبيد الله وعبد الله .

(٩) (طرق) : ساقطة من (م) ، وهى فى " شرح المذهب " .

قال : وكذا كان شيخنا أبو عبد الله الحافظ (١) الحاكم يقول : الحديث محفوظ عنهما ، وكلاهما رواه عن أبيه " . قال : " وإلى هذا ذهب كثير من أهل الرواية ، وكان إسحاق بن راهوية يقول : غلط أبو أسامة في عبد الله بن عبد الله ، إنما هو : عبيد الله بن عبد الله ، بالتصغير . وأطنب البيهقي في تصحيح الحديث بدلائله ، فحصل أنه غير مضطرب (٢) . وقد قدّمنا - قبل هذا - كلام الحاكم أبي عبد الله في ذلك .

وقال الدارقطني في " سننه " (٣) ، و" علله " (٤) : " رواه الوليد بن كثير عن المحدثين (٥) ، فصَحَّ (٦) القولان عن أبي أسامة ، وصَحَّ : أن الوليد بن كثير رواه عن هذا مرة ، وعن الآخر أخرى " . وكذلك قال الإمام الرافعي في " شرح المسند " (٧) : " الظاهر عند الأكثرين صحة الروایتين " .

(١) (الحافظ) : ساقطة من (م) .

(٢) وأنظر : " مختصر الخلافات " ق (٣٦/ب) ، (٣٧/أ، ب) .

(٣) (١٧/١) ح ٩/٠ مع تغاير في اللفظ . وله هناك كلام جيد فليُنظَر .

(٤) لم أقف عليه فيه الآن .

(٥) ولا يكاد يخالف أحد في رواية الوليد بن كثير الحديث عن محمد بن جميعاً ، أما رواية محمد بن جميعاً عن عبيد الله وعبد الله ، فلم يوافق عليها الحافظ ابن حجر فقال في " التلخيص " (١٧/١) : " وعند التحقيق : الصواب أنه عن الوليد بن كثير عن محمد بن عباد بن جعفر عن عبد الله بن عبد الله المكبر ، وعن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبيد الله ابن عبد الله المصخر ، ومن رواه على غير هذا الوجه فقد وهم ، وقد رواه جماعة عن الوليد ابن كثير على الوجهين " .

ولكن تحققه أحمد شاكر - رحمه الله - في تعليقه على " جامع الترمذی " (٩٩/١) فقال : " وما قاله الحافظ من التحقيق غير جيد ، والذي يظهر من تتبع الروايات أن الوليد بن كثير رواه عن محمد بن جعفر بن الزبير ، وعن محمد بن عباد بن جعفر ، وأنهما كلاهما رواه عن عبد الله ، وعبيد الله ، عن أبيهما " .

(٦) في (أ) : وصح ، و(م) : فصَحَّ . والمثبت من " سنن الدارقطني " ، وهو الأنسب للسياق .

(٧) لم أقف عليه .

وقال فى "التذنيب" * : " الأكثرون صححوا الروايتين جميعاً ، وقالوا إن عبد الله ، وعبيد الله روياه عن أبيهما " .

وقال ابن الأثير فى "شرح المسند" (١) : " لأجل هذا الاختلاف تركه البخارى ومسلم ، لأنه على خلاف شرطهما ، (٣٧ / أ) لا لطعن فى متن الحديث ، فإنه فى نفسه حديث مشهور معمول به ، ورجاله ثقات معدلون ، وليس هذا الاختلاف مما يوهنه " . ثم ذكر مقالة الحاكم المتقدمة .

وقال الخطابى : " يكفى شاهدأ على صحة هذا الحديث : أن نجوم أهل الحديث صححوه ، وقالوا به ، واعتمدوه فى تحديد الماء (٢) ، وهم القدوة ، وعليهم المعول فى هذا الباب " (٣) .

فمن ذهب إليه : الشافعى ، وأحمد ، وإسحاق ، وأبو ثور ، وأبو عبيد ، وابن خزيمة ، وغيرهم .

وقال عبد الحق : " حديث صحيح " (٤) . وقال النووى فى "كلامه على سنن أبى داود" :

" هذا الحديث حسن الحفاظ — [رحمهم الله] (٥) — وصححوه ، ولا تقبل دعوى من ادعى اضطرابه " (٦) .

* فى (أ) : التهذيب . والمثبت من (م) وهو الصواب .
(١) لم أقف عليه .

(٢) قوله : " واعتمدوه فى تحديد الماء " ليس فى "معالم السنن" ، وهو منقول عن الخطابى فى "شرح المذهب" (١ / ١١٤) .

(٣) "معالم السنن" : (١ / ٥٨) ، وله هناك كلام جيد .

(٤) "الأحكام الوسطى" : ج ١ (ق ٢٤) .

(٥) زيادة من (م) .

(٦) وقال — رحمه الله — فى "شرح المذهب" (١ / ١١٢) : " حديث حسن ثابت " .

وأما الوجه الثاني (١) : فهو أنه قد روى فيه (٢) : "إذا كان الماء قدر قلتي أو ثلاث ،

لم ينجسه شيء" .

رواه الإمام أحمد (٣) . وفي رواية للدارقطني (٤) : "إذا بلغ الماء قلتي أو ثلاثاً ، لم ينجسه

شيء" . وفي رواية : لابن عدي (٥) ، والحقيلى (٦) ، والدارقطني (٧) : "إذا بلغ الماء أربعين

قطة ، فإنه لا يحمل الخبث" .

والجواب عن ذلك : أما الروايتين [الأولتين ، فهما شاذتان ، غير ثابتتين ، فوجودهما كعدمهما .

قاله النووي] (٨) في "شرح المذهب" (٩) .

وقال ابن الجوزي في "تحقيقه" (١٠) : "رواهما حماد (١١) ، واختلف عليه ،

(١) وهو الاضطراب في المتن .

(٢) من قوله : "وأما الوجه . . . إلى قوله : فيه" مكرر في (أ) .

(٣) "المسند" : (٢/٢٣، ١٠٧) وسبقت الإشارة إلى هذه الرواية .

(٤) "السنن" : (٢٢/١) ح ٢٠ / .

(٥) في "الكامل" : (٦/٢٠٥٨) في ترجمة القاسم بن عبد الله العمري ، قال ابن عدي : وهذا بهذا

الإسناد ، وهذا المتن : لا أعلم يرويه غير القاسم عن ابن المنكدر ، وله عن ابن المنكدر غير

هذا من المناكير" . (٦) "الضعفاء" : (٣/٤٧٣) . في ترجمة القاسم أيضاً .

(٧) "السنن" : (١/١٦) الأحاديث رقم (٣٤-٤٠) وبينها خلاف في الألفاظ .

(٨) ما بين المعكوفين ساقط من (أ) وألحقته من (م) .

(٩) (١/١١٤، ١١٥) . والكلام بمعناه .

وذلك أنه يلزم للحكم بالاضطراب أن يكون الحديث مروياً على أوجه مختلفة ، متساوية أو متقاربة ، ولا مرجح لأحدها ، أما مع وجود مرجح ، كقوة الحفظ ، وكثرة العدد ، أو غير ذلك من وجوه الترجيح فإنه لا يكون اضطراباً ، ويكون الحكم للراجحة ، وتكون الرواية المرجوحة من قبيل الشاذ أو المنكر .

ولو نظرنا إلى رواية "قلتين" نجد أن من رواها أكثر عدداً وثقة ممن روى "قلتين أو ثلاثاً" ،

فترجح رواية القلتين - بدون شك - على غيرها .

ينظر بحث المضطرب في "تدريب الراوى" (١/٢٦٢) .

(١٠) (١/١٠، ١١) ، ح ٨، ٩ / من كتاب الطهارة .

(١١) هو : ابن سلمة .

(٤)

فروى عنه : إبراهيم بن الحجاج (١) ، ومدة (٢) ، وكامل بن طلحة (٣) ، فقالوا : "قلتین أو ثلاثاً" .
 وروى عنه : عفان (٥) ، ويحقوق بن إسحاق الحضرمي (٦) ، وبشر بن السري ، والعلاء بن عبد الجبار ،
 وموسى بن إسماعيل (٧) ، وعبيد الله بن موسى (٨) العيشي : "إذا كان الماء قلتين" (٩) . ولم
 يقولوا : "أو ثلاثاً" .

واختلفوا * عن يزيد بن هارون ، فروى عنه ابن الصباح (١٠) بالشك ، وأبو مسعود (١١) بغير
 شك . فوجب الحمل على قول من لم يشك .

-
- (١) أبو اسحاق ، المصري ، ثقة يهيم قليلاً ، مات سنة (٢٣١هـ) أو بعدها / س . التقريب (٣٣/١) .
 (٢) ابن خالد بن الأسود ، القيس ، أبو خالد ، البصري ، ثقة عابد ، تفرد النسائي بتليينه ، مات
 سنة بضع وثلاثين ومائتين / خ م د .
 (٣) الجحدري ، أبو يحيى البصري ، لا بأس به ، مات سنة (٢٣١هـ) أو (٢٣٢هـ) / ل .
 التقريب (١٣١/٢) .
 (٤) كما في "سنن الدارقطني" (٢٢/١) ح / ٢٠ / .
 (٥) ابن مسلم بن عبد الله ، الباهلي ، أبو عثمان ، الصقار ، ثقة ثبت ، قال ابن معين : أنكرناه ففى
 صفر سنة (٢١٩هـ) . ومات بعدها بيسير / ع .
 (٦) أبو محمد ، صدوق ، مات سنة (٢٠٥هـ) .
 (٧) المنقري ، أبو سلمة ، التبوذكي ، ثقة ثبت ، مات سنة (٢٢٣هـ) / ع .
 التقريب (٢٨٠/٢) .
 (٨) في "سنن الدارقطني" (٢٢/١) : عبيد الله بن محمد . وربما نسب هنا إلى أحد أجداده وهو
 الذي يقال له : العيشي ، والحاشي . . . نسبة إلى عائشة بنت طلحة ، ثقة جواد ، رمى بالقدر
 ولم يثبت ، مات سنة (٢٢٨هـ) .
 (٩) "سنن الدارقطني" (٢٢/١) ح / ٢٠ / .
 * في (م) : فاختلف .
 (١٠) هو الحسن بن محمد ، الزعفراني ، أبو علي ، البغدادي ، ثقة ، مات سنة (٢٦٠هـ) أو قبلها
 بسنة / خ عه .
 (١١) هو : أحمد بن الفرات بن خالد ، الضبي ، الرازي ، تكلم فيه بلا مستند ، مات سنة
 (٢٥٨هـ) / د .
 التقريب (٢٣/١) .

وأما الرواية الأخيرة (١) ، فليست من حديث القلتين * فى شئ ، ذلك من طريق (٢) ابن المنكدر عن جابر مرفوعاً ، تفرد به القاسم (٣) الحمري ، عن ابن المنكدر ، وهى مردودة بالقاسم .
قال البيهقى : " غلط فيه ، وكان ضعيفاً فى الحديث (٤) ، جَرَّحَهُ (٥) أحمد ، [ويحيى (٦)]
والبخارى (٧) ، وغيرهم من الحفاظ " (٨) .

قال الدارقطنى : " كان ضعيفاً ، كثير الخطأ ، ووهم (٩) فى إسناده ، وخالفه روح بن القاسم ، وسفيان * * الثورى ، ومعمر ، فرووه (١٠) عن ابن المنكدر ، عن عبد الله بن عمرو (١١) موقوفاً .
ورواه أيوب (١٢) السختيانى ، عن محمد بن المنكدر ، من قوله لم يجاوزه " (١٣) .

-
- (١) وهى : " إذا بلغ الماء أربعين قلعة ... " .
* (من حديث القلتين) : ساقطة من (م) .
(٢) كذا (أ ، م) ، ولعل فى الكلام سقط ، ويكون تمام الكلام : " ذلك أنها تُروى من طريق ... " .
(٣) ابن عبد الله بن عمر بن عاصم بن عمر بن الخطاب ، متروك ، رماه أحمد بالكذب ، من الثامنة ، مات بعد (١٦٠ هـ) / ق .
التقريب (١١٨/٢) .
(٤) (فى الحديث) : ساقطة من (م) .
(٥) فى (م) : أخرجه . والصواب المثبت كما فى " البيهقى " .
(٦) ساقطة من (أ) ، وألحقها من (م) وهى فى " سنن البيهقى " .
وقال فيه يحيى : " ليس بشئ " . كما فى " تاريخ الدورى " (٤٨١/٢) .
(٧) فى " الضعفاء الصغير " (ص ٩٥) قوله : " سكتوا عنه " .
(٨) سنن البيهقى : (٢٦٢/١) .
(٩) فى (م) : وهو . والصواب المثبت .
* * (سفيان) : ساقطة من (م) .
(١٠) (فرووه) : ساقطة من (م) .
(١١) فى (أ ، م) : عمر . والمثبت من الدارقطنى .
(١٢) فى (م) : أبو أيوب . والصواب المثبت .
(١٣) سنن الدارقطنى (٢٦١/١) ح / ٣٤ / .
وأنظر : " سنن البيهقى " (٢٦٢/١) .

وقد رواه عبد الرحمن * بن أبي هريرة ، عن أبيه ، قال : " إذا كان الماء قدر أربعين قلة ، لم يحمل خبثاً " (١) .

وخالفه غير واحد ، فرووه عن أبي هريرة ، فقالوا : " أربعين غريباً " (٢) ومنهم من قال : " أربعين دلواً " (٣) .

قال البيهقي : " وقول من يوافق قوله من الصحابة قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فى القلتين ، أولى أن يتبع " (٤) .

قلت : لا جرم أن * ابن الجوزى ذكر فى " موضوعاته " (٥) هذه الرواية الثالثة ، وقال : " إنها لا تصح ، وأن (٦) المتهم بالتخليط (٣٧/ب) فيها : القاسم بن عبد (٧) الله العمري " . قال عبد الله بن أحمد : سألت أبا عنه ؟ فقال : " أف أف (٨) ، ليس بشئ " (٩) وسمعتة مرة يقول : " كان يكذب " وفى رواية : " يضع الحديث " (١٠) .

* لم أقف على ترجمته ، لكن ذكر ابن حبان فى " ثقاته " (٨٢/٥) هذه الكنية ، وقال : " يروى عن أبيه ، روى عنه الحجازيون " ، فلعله هو .

(١) أخرجها البيهقي فى سننه (٢٦٢/١) وفيها ابن لهيعة .

(٢) الغرب : الدلو العظيمة التى تتخذ من جلد ثور ، فإذا فتحت الرء ، فهو الماء السائل بين البئر والحوض .

(٣) " سنن الدارقطني " : (٢٧/١) ح / ٤٠ / .

(٤) سنن البيهقي (٢٦٣/١) .

** (أن) : ساقطة من (م) .

(٥) (٧٧/٢) ك الطهارة ، باب مقدار ما لا يقبل النجاسة من الماء .

(٦) فى (م) : وقال . بدل : وأن .

(٧) فى (م) : عبيد . والمثبت هو الصواب .

(٨) كذا " الموضوعات " . وفى " ضعفاء العقيلي " : أقرأه .

(٩) " ضعفاء العقيلي " : (٤٧٢/٣) .

(١٠) " الجرح والتعديل " : (١١١/٢/٣) وفيه قول أحمد : " كذاب ، كان يضع الحديث ، ترك الناس حديثه " .

الوجه الثانى : مما أُعلِّ به هذا الحديث ، وهو : أنه روى موقوفاً على [عبد الله] * بن عمر
[كذلك رواه ابن عليّة (١) .

والجواب : أنه صحّ موصلاً (٢) مرفوعاً إلى النبى صلى الله عليه وسلم من طريق الثقات، فلا
يضر تفرد واحد لم يحفظ بوقفه .

وقد روى البيهقى ، وغيره ، بالإسناد الصحيح ، عن يحيى بن معين — إمام أهل (٣) — هذا
الشأن — أنه سُئل عن هذا الحديث ، فقال : " جيد الإسناد " فقليل له : فابن عليّة لم يرفعه ؟
قال يحيى : " وإن لم يحفظ ابن عليّة ، فالحديث جيد الإسناد " (٤) .

وإنما العجب (٥) من قول أبى عمر ابن عبد البر فى " تمهيد " (٦) : " ما ذهب إليه الشافعى
من حديث القلتين ، مذهب ضعيف من جهة النظر ، غير ثابت من جهة الأثر ، لأنه حديث تكلم فيه
جماعة من أهل العلم ، ولأن القلتين لم يُوقف على حقيقة مبلغهما فى أثر ثابت ، ولا إجماع " .

* زيادة من (م) .

- (١) أنظر هذه الرواية فى : " سنن الدارقطنى " : (٢٢٢، ٢١١/١) .
- (٢) ما بين المعكوفين ساقط من (أ) ، وألحقته من (م) .
- (٣) (أهل) : ساقطة من (م) .
- (٤) " تاريخ الدورى عن يحيى " : (٢١٧/١) . قال أحمد شاكرفى تعليقه على الترمذى (٩٩/١)
عقب قول يحيى : " وهذا قول حق ، من حفظ حجة على من لم يحفظ " .
- وقد وقف الحديث على ابن عمر أيضاً : مجاهد ، كما روى ذلك الدارقطنى (٢٤/١) ح ٢٦/٢ ،
والبيهقى (٢٦٢/١) .
- وقد أجاب ابن القيم — رحمه الله — عن ذلك فى " حواشى السنن " (٦٠/١) : بأن الذين
رفعوه أكثر من الذين وقفوه ، وهم ثقات ، والرفع زيادة من الثقة ، ومعها الترجيح . وبأنه إذا كان
مجاهد سمعه من ابن عمر موقوفاً ، فلا يمنع ذلك سماع عبيد الله ، وعبد الله له من أبيهما
مرفوعاً ، قال : " فإن قلنا الرفع زيادة ، وقد أتى بها ثقة ، فلا كلام ، وإن قلنا : هى اختلاف
وتعارض ، فعبيد الله أولى فى أبيه من مجاهد . . . " .
- (٥) فى (م) : وأنا أتعجب .
- (٦) ولم أقف على قول أبى عمر فيما وصلنا من كتابه .

وقوله في "استذكاره" (١) * : "حديث معلول، رَدَّه إسماعيل القاضي (٢)، وتكلم فيه".

وقد حكم الإمام الحافظ، أبو جعفر الطحاوي، الحنفى، بصحة هذا الحديث، كما ذكرنا، لكنّه

اعتلَّ بجهالة قدر القلتين (٣).

وتبعه على ذلك : الشيخ تقي الدين، فقال في "شرح الإلمام" (٤) : "هذا الحديث قد صحح

بعضهم إسناده بعض طرقه، وهو - أيضاً - صحيح على طريقة الفقهاء، لأنه وإن كان حديثاً مضطرب

الإسناد، مُخْتَلَفًا فيه في بعض (٥) ألفاظه - وهى علة عند المحدثين، إلا أن يُجَاب عنها بجواب

صحيح (٦) - فإنه يمكن أن يُجمع بين الروايات، ويُجاب عن بعضها بطريق أصولى، ويُنسب إلى

التصحيح، ولكن تركته - يعنى (٧) في "الإلمام" - لأنه لم يثبت عندنا - الآن - بطريق

استقلالى يجب الرجوع إليه شرعاً تعيين مقدار القلتين * *

والجواب عما اعتذرا (٨) به : أن المراد قلتين بقلال هجر، كما رواه الإمام الشافعى فى

"الأم" (٩)، و"المختصر" (١٠).

(١) (٢٠٤/١) . وليس فيه قوله : "حديث معلول"

* فى (م) : "استدراكه".

(٢) هو : إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد، الأزدي، أبو إسحاق، قال الخطيب :

"كان عالماً متقناً فقيهاً، شرح مذهب مالك، واحتج له". توفي سنة (٢٨٢ هـ).

له ترجمة فى : التذكرة (٦٢٥/٢).

(٣) "شرح معانى الآثار" : (١٦/١)، من كتاب الطهارة.

(٤) ق (١٩/ب) . والكلام منقول هنا بمعناه .

(٥) (بعض) : ساقطة من (م).

(٦) هذه العبارة كتبت فى (م) : أنه يجاب عنه . والمثبت يوافق "شرح الإلمام".

(٧) فى (م) : أى . * * كذا ولعل الصواب : فى تعيين مقدار . . .

(٨) يعنى : الطحاوي، وابن دقيق العيد .

(٩) (٤/١) ك الطهارة، باب الماء الذى ينجس والذى لا ينجس .

(١٠) (٤٥/١) ك الطهارة، باب الماء الذى ينجس والذى لا ينجس .

عن مسلم بن خالد (١) الزنجي، عن ابن جريج، بإسناد لا يحصرني ذكره (٢)، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا كان الماء قلتين لم يحمل خبثاً" وقال في الحديث: "بقلال هجر". قال ابن جريج: "وقد رأيت قلال هجر، فالقلة تسع قربتين، أو قربتين وشيئاً". وكذلك رواه البيهقي في "سننه" (٣).

ومسلم بن خالد، وإن تكلم فيه (٤)، فقد وثقه: يحيى بن معين (٥)، وابن حبان (٦)، والحاكم *، وأخرجاه له في "صحيحيهما"، أعنى ابن حبان والحاكم. وقال ابن عدى: "حسن الحديث" (٧). ومن ضعفه لم يبين سببه، والقاعدة المقررة: أن الضعف لا يقبل إلا مبيناً (٨).

(١) المخزومي، مولا هم، المكي، فقيه صدوق، كثير الأوهام، مات سنة (١٧٩هـ) أو بعدها ٠ / د ق التقريب (٢٤٥/٢).

(٢) أي: لم يحضر الشافعي ذكره.

(٣) (٢٦٣/١) ك الطهارة، باب قدر القلتين، من طريق الشافعي. ثم رواه من غير طريق الشافعي، ويبيّن أن القائل: "بقلال هجر" هو: يحيى بن عقيل.

(٤) فمن الذين تكلموا فيه: البخاري، فقال في "الضعفاء" (ص ١٠٦) "منكر الحديث"، وقال النسائي في "ضعفائه" (ص ٩٨): "ضعيف". وقال ابن المديني - كما في سؤلات ابن أبي شيبة له (ص ١١٤) -: "كان عندنا ضعيفاً ليس بالقوى"، وضعفه كذلك: أبو حاتم، والدارقطني والساجي، والذهبي، وغيرهم.

وينظر في ذلك: "الجرح والتعديل" (١٨٣/١/٤)، "المميزان" (١٠٢/٤).

(٥) "تاريخ الدورى عن ابن معين": (٥٦١/١). وأنظر تاريخ الدارمى عنه: (ص ١١٨).

(٦) فقد ذكره في "الثقات" (٤٤٨/٧) وقال: "وكان من فقهاء أهل الحجاز، ومنه تعلم الشافعي الفقه، وإياه كان يجالس قبل أن يلقي مالك بن أنس، وكان مسلم يخطئ أحياناً". * ولم أقف على توثيق الحاكم له.

(٧) "الكامل": (٢٣١٣/٦) وتمام قوله: "أرجو أنه لا بأس به".

(٨) كتب في هامش (٣٧/ب) من نسخة (أ): "فيه أن الجرح مقدم على التعديل، وأما بيان سبب الضعف، فالمختار أنه لا يجب من الأئمة". والحق أن كلام ابن الملقن هنا يحتاج إلى وقفة فإنه - رحمه الله - يحاول تقوية أمر الرجل، فلذلك قال ما قال، وهو هنا يسوق أقوال المعدّلين دون أقوال المجرحين، على غير عادته في غير مسلم بن خالد، وقد نقلنا طرفاً من أقوال المجرحين قبل قليل.

أما قوله: "الضعف لا يقبل إلا مبيناً" فليس على إطلاقه، بل يقبل الجرح مجعلاً إذا كان من

قال الإمام الرافعي في "شرح المسند" : "الإسناد (١) الذي لم يحضر الشافعي ذكره

(١/٣٨) - على ما ذكر أهل العلم بالحديث - أن ابن جريج قال : أخبرني محمد أن (٢) يحيى

ابن عقيل (٣) ، أخبره ، أن يحيى بن يعمر (٤) أخبره ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "إذا

كان الماء قلتين ، لم يحمل خبثاً (٥) ، ولا بأساً" . قال محمد : فقلت ليحيى بن عقيل : قلل

هجر ؟ قال : قلل هجر (٦) .

وكذلك قال ابن الأثير في "شرح المسند" أيضاً : "قال البيهقي : قال أبو أحمد

الحافظ (٧) : ومحمد هذا الذي حدث عن ابن جريج هو : محمد بن يحيى ، يحدث عن يحيى

ابن أبي كثير ، ويحيى بن عقيل (٨) .

= أطلقه عدلاً ، مرضياً في اعتقاده ، وأفعاله ، عارفاً بصفة العدالة والجرح ، وأسبابهما ، كما نقل
ذلك العراقي في "التقييد والايضاح" (ص ١٤١ ، ١٤٢) .

ولا شك أن من جرحوه - ممن نقلنا قولهم - هذه هي صفتهم كما هو ظاهر . وللسبكي كلام

جيد في هذا الباب في كتابه "قاعدة في الجرح والتعديل" (ص ٥١ ، ٥٢) فليُنظر .

ومع ذلك : فإن من الذين جرحوه من بين سبب ذلك ، فالدارقطني يقول : "سيئ الحفظ" ،
وابن سعد : "كثير الخلط في حديثه" ، والساجي : "كثير الخلط" .

فالظاهر - والله أعلم - رجحان كفة الجرح في هذا الرجل على التعديل .

(١) (الإسناد) : ساقطة من (م) .

(٢) في (أ) : محمد بن . . . والمثبت من (م) وهو الصواب ، كما في البيهقي ، وبدونه لا يستقيم
الكلام .

(٣) البصري ، نزيل مرو ، صدوق ، من الثالثة . / بخ م د س ق . التقريب (٣٥٤/٢) .

(٤) البصري ، نزيل مرو ، وقاضيه ، ثقة فصيح ، وكان يرسل ، من الثالثة ، مات قبل المائة ، وقيل
بعدها / ع .

(٥) في سنن البيهقي : نجساً .

(٦) أخرجه البيهقي في "سننه" (٢٦٣/١) وفيه قول محمد بن يحيى : "فاظن أن كل قلة تأخذ
الفرقين" ، قال البيهقي : "زاد أحمد بن علي : والفرق ستة عشر طلاً" .

(٧) قوله : " . . . البيهقي قال أبو أحمد الحافظ "ساقط من (م) ، وهي في (أ) ملحقة فسي

الهامش . وقول البيهقي ثابت في "سننه" . (٨) قال ابن حجر في "التلخيص" (١٩/١) =

وهذا الحديث مرسل، فإن يحيى بن يعمر تابعى مشهور (١)، روى عن ابن عباس وابن عمر، فيحتمل أن يكون هذا الحديث الذى (٢) رواه من الحديث المشهور، ويكون ابن يعمر قد رواه عن ابن عمر (٣)، ويجوز أن يكون غيره لأنه يكون قد رواه عن غير ابن عمر .
ورواه الدارقطنى فى "سننه" (٤) كما ذكر الإمامان : الرافعى، وابن الأثير .
قلت: وإن كان مرسلًا، فيعتضد (٥) بما رواه ابن عدى من رواية ابن عمر - رضى الله عنهما - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إذا بلغ الماء قلتين من قلال هجر، لم ينحسه شيء" (٦) .
ليس فى إسناده سوى : المغيرة بن صقلاب (٧) ، قال ابن أبى حاتم : "صالح الحديث" (٨) .
وقال أبو زرعة : " [جزئى] * لا بأس به " (٩) .

-
- = عقب قول أبى أحمد هذا : " وكيف ما كان ، فهو مجهول " يعنى : محمد بن يحيى .
- (١) (تابعى مشهور) : ساقطة من (م) .
(٢) (الذى) : ساقطة من (م) .
(٣) قال ابن حجر فى "التلخيص" (١٩/١) : "ابن يعمر معروف بالحمل عن ابن عمر" .
(٤) (١٤/١) ، ح / ٢٨ ، وهو عند البيهقى (٢٦٣/١) كما سبق .
(٥) كتب فى هامش (أ) (ق ٣٨/أ) : "إنما يعتضد الخبر المرسل بغيره ، إذا كان خالياً عن أسباب الضعف غير الإرسال ، وهذا المرسل ضعيف من جهة أن محمد بن عقيل مجهول الحال وإن كان معروف الخين ، كما ابن دقيق الحيد فى "شرح الإلهام" حاشية .
(٦) "الكامل" : (٢٣٥٨/٦) قال ابن عدى : "وقوله فى متن هذا : من قلال هجر . غير محفوظ ، ولم يذكر إلا فى هذا الحديث ، من رواية هغيرة هذا عن محمد بن إسحاق ."
(٧) كذا فى (أ ، م) : والذى وجدته : "سقلاب" بالسين . وهو : أبو بشر الحرانى ، مولى محمد ابن مروان ، توفى سنة (٢٠٢هـ) ، قال ابن حبان : "كان ممن يخطئ" ، ويروى عن الضعفاء والمجاهيل ، فغلب على حديثه المناكير والأوهام ، فاستحق الترك . وقال أبو جعفر النفلسى : "لم يكن مؤتمناً" . وقال ابن حجر : "منكر الحديث" .
"المجروحين" (٨/٣) ، "الميزان" (١٦٣/٤) ، "التلخيص الحبير" (١٨/١) .
(٨) "الجرح والتعديل" : (٢٢٤/١/٤) . والكلام لأبى حاتم وليس لابنه .
* ساقطة من (أ) وهى فى (م) ، "الجرح والتعديل" .
(٩) "الجرح والتعديل" : (٢٢٤/١/٤) .

وهذا يُقدّم على قول ابن عدى : "منكر الحديث" (١) ، وعلى قول عليّ (٢) بن ميمون الرّقسى :

"إنّه لا يساوى بحرة" (٣) ، لجلالة الأولين .

ومن المعلوم : أن قلال هجر كانت معروفة عندهم ، مشهورة (٤) ، يدل عليه حديث أبسى ذر رضى الله عنه ، الثابت فى "الصحيحين" (٥) ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبرهم (٦) ليلة الإسراء فقال : "رُفِعَتِ إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى (٧) ، فإذا ورقها مثل آذان الفيلة ، وإذا نَبِقَها مثل قلال هَجَرٍ" .

- (١) "الكامل" : (٢٣٥٧/٦) . وقال أيضاً : "وعامة ما يرويه لا يُتابع عليه" .
- (٢) (على) : ساقطة من (م) . (٣) "ضعفاء الحقيلى" : (١٨٢/٤) ، "الميزان" : (١٦٣/٤) .
- قلت : والظاهر ضعف الرجل ، كما قدّنا من أقوال العلماء ، ولا ينفخ ابن الملقن كلامه هنا ، كما لم ينفعه — قبل قليل — فى مسلم بن خالد الزنجى .
- فالحاصل : أن تقييد القلتين بقلال هجر لا يثبت مرفوعاً إلى النبى صلى الله عليه وسلم من وجه صحيح ، لضعف المخيرة بن سقلاب فى الرواية الأولى ، وجهالة محمد بن يحيى بن عقيل فى الرواية الثانية ، مع كونها مرسلّة أيضاً . وَرَجَّحَ الحافظ ابن حجر فى "تخليصه" أن ذلك من كلام يحيى بن عقيل ، وليس من كلام النبى صلى الله عليه وسلم . فلا يصح الاعتماد على هذا الخبر فى تحديد مقدار القلتين . أنظر : "التلخيص الحبير" (١٧/١ — ١٩) .
- (٤) وشهرتها هو الذى يمكن أن يُعتمد عليه فى أنها المرادة ، دون الحديث المرفوع ، قال ابن حجر فى "التلخيص" (١٩/١) — بعد إثباته عدم صحة الحديث المرفوع الذى فيه التقييد بقلال هجر — : "لكن أصحاب الشافعى قوّوا كون المراد قلال هجر ، لكثرة احتمال العرب لها فى أشعارهم ، كما قال أبو عبيد فى كتاب الطهور" .
- (٥) أخرجه البخارى : فى بدء الخلق ، باب ذكر الملائكة ، ح / ٣٢٠٧ ، وفى مناقب الأنصار ، باب المعراج ، ح / ٣٨٨٧ . ومسلم : (١٤٥/١) ك الإيمان ، باب الإسراء برسول الله صلى الله عليه وسلم إلى السموات ، ح / ٢٥٩ . وهو عند البخارى من حديث أنس بن مالك ، عن مالك بن صعصعة ، وعند مسلم من حديث أنس ، وجاء خبر الصدرة ضمنه . وليس هو من حديث أبى ذر كما قال ابن الملقن ، وقد جاء تنبيه على ذلك فى هامش (أ) (ق ٣٨/أ) وليس عند مسلم ذكر هجر ، بل فيه "وإذا شرها كالقلال" .
- (٦) (أخبرهم) : ساقطة من (م) .
- (٧) "السدر : شجر النبق" . وسدرة المنتهى : شجرة فى أقصى الجنة ، إليها ينتهى علم الأولين والآخرين ، ولا يتعدها .
- النهاية (٣٥٣/٢) .

فَعُلِمَ بهذا : أَنَّ القلالَ عندهم معلومة ، مشهورة ، وكيف يُظن أن النبي صلى الله عليه وسلم يُحدد

لهم ، أو يمثل لهم بما لا يعلمونه ، ولا يهتدون إليه ؟ (١) .

قال الشافعى : كان (٢) مسلم — يعنى ابن خالد الزنجى — يذهب إلى أَنَّ ذلك الشئ

المذكور فى قول ابن جريج (٣) أقل من نصف قرية ، أو نصف القرية ، فيقول : خمس قرب هو أكثر

ما يسع قلتين ، وقد تكون (٤) القلتان أقل من خمس (٥) .

قال الشافعى : " فلاحتيال أن تكون القلة (٦) قريتين ونصفاً ، فإذا كان الماء خمس قرب

لم يحمل خبثاً ، فى جريان (٧) ، أو غيره " . إلا أن يظهر فى الماء ريح أو طعم أو لون (٨) .

قال : " وقرب الحجاز كبار ، فلا يكون الماء الذى لا يحمل النجاسة إلا بقرب كبار " (٩) .

(١) وهذا الكلام من قوله : " ومن المعلوم أن قلال هجر . . . إلى قوله : يهتدون إليه " تجسده

بنصه فى " شرح المذهب " (١ / ١١٥) .

(٢) فى (م) : قال .

(٣) يعنى قوله : " القلة تسع قريتين ، أو قريتين وشيئاً " .

(٤) من قوله : " . . . من نصف قرية . . . إلى قوله : وقد تكون " ساقط من (م) .

(٥) وقول بعض الرواة فى تحديد مقدار القلة قد لا يصل بنا إلى نتيجة معتمدة فى ذلك ، قال ابن

حجر — رحمه الله — فى " التلخيص " (١ / ٢٠) : " إنه أمر مبني على ظن بعض الرواة ، والظن

ليس بواجب قبوله ، ولا سيما من مثل محمد بن يحيى المجهول . . . " اهـ .

وقول محمد بن يحيى فى ذلك : أخرجه البيهقى فى سننه (١ / ٢٦٣) قال : " . . . فأظن

كل قلة تأخذ قريتين " .

(٦) فى (أ) : القلتين . وفى (م) : القلتان . والمثبت هو الصواب . وبه يستقيم الكلام .

(٧) فى (أ ، م) : فى جركان . والمثبت من " الأم " وهو المراد .

(٨) قوله : " إلا أن يظهر . . . الخ " ليس من كلام الشافعى فى " الأم " .

(٩) " الأم " : (١ / ٤) .

قلت: لأن القلة في اللغة: هي الجرة العظيمة، التي يقلها القوى من الرجال، أى: يحملها ويرفعها. قال الخطابي: "قلال هجر مشهورة الصنعة، معلومة المقدار، لا تختلف كما لا تختلف المكاييل والصيعان (٣٨/ب) المنسوبة إلى البلدان (١)، قال: "وقلال هجر أكبرها، وأشهرها لأنَّ الحدَّ لا يقع بالمجهول" (٢).

وقال الشيخ أبو حامد في "تعليقه": قال أبو إسحاق، إبراهيم بن جابر، صاحب "الخلاف": سألت قوماً من ثقات هجر، فذكروا أنَّ القلال بها لا تختلف، وقالوا: قايشنا [بين] القلتين، فوجدناهما خمس مائة رطل.

فإذا تقرر عندك ماقررناه، ظهر لك أنَّ العمل بالحديث المذكور متعين، ولا جهالة في مقدار القلتين.

فإن قلت: قد جاء في آخر حديث ابن عمر، الذي ذكرته من طريق ابن عدي، بعد قوله: "إذا كان الماء قلتين من قلال هجر لم ينجسه شيء" وذكر أنهما فرقان (٣). فلا يصح ما قررته، لأن الفرق: ستة عشر رطلاً، فيكون مجموع القلتين: إثنا وثلاثون رطلاً (٤)، ولا يقولون به؟ فالجواب: أنَّ هذه اللفظة مدرجة في الحديث، جمعاً بين ماقررناه: من أن قلال هجر لن (٥) تختلف، وانهما خمس مائة رطل.

-
- (١) والكلام هنا كأن فيه سقط، فقد كتب في "معالم السنن": ".... والقرب المنسوبة إلى البلدان المحدودة على مثال واحد".
- (٢) معالم السنن: (٥٧/١).
- * زيادة من (م).
- (٣) وذلك من كلام محمد بن يحيى.

- (٤) كذا قال، والذي في كلام محمد بن يحيى: أن القلة الواحدة تسع فرقين، وبذلك تسع القلة الواحدة اثنا وثلاثون رطلاً، لا القلتان.
- (٥) في (م): لم.

"هجر" : بفتح الهاء والجيم ، قرية بقرب المدينة ، وليست هجر البحرين . كذا قاله ابن الصلاح

وتبعه النووي .

وحكى المنذرى فى "حواشى السنن" (١) قولاً آخر : "أنها تُنسب إلى هجر التى باليمن ، وهى قاعدة البحرين" . وقال الحافظ أبو بكر الحازمى فى كتاب "المختلف والمؤتلف فى أسماء الاماكن" : "هجر- بفتح الجيم - البلد ، قصبة ببلاد البحرين ، بينه إلى سيرين سبعة أيام ، والهجر : بلد باليمن ، بينه وبين عثريوم ليلة" (٢) .

وقال أبو عبيد فى "معجمه" (٤) : "هجر - بفتح أوله وثانيه - مدينة البحرين ، معروفة ، وهى مُعرَّفة لا يدخلها الالف واللام ، وهو اسم فارسى ، معرب "هكر" ، وقيل : إنما سُمى بهجر بنت مكنف من العماليق" .

وقال ابن دحية فى كتاب "التنوير فى مولد السراج المنير" : هجر - ويقال : الهجر ، بالالف واللام - : مدينة جليظة ، قاعدة البحرين ، بينها وبين البحرين عشر مراحل .

وقال محمد بن عمر بن واقد (٥) : "هى على ثمانى لىالى من مكة إلى اليمن ، مما يلى البحر" . قاله فى "مغازيه" (٦) .

وما ذكره ابن دحية - أولاً - تبع فيه صاحب "المطالع" ، فإنه قال : "هجر مدينة باليمن ، وهى قاعدة البحرين ، بفتح الهاء والجيم ، ويقال فيه : الهجر بالالف واللام بينها وبين البحرين عشر مراحل" .

(١) فى "شرح المذهب" (١٢١/١) . (٢) ولم أجده فيه عند ذكره لهذا الحديث .

(٣) أنظر : "معجم البلدان" (٣٩٣/٥) .

(٤) "معجم ما استعجم" (١٣٤٦/٤) .

(٥) الأسلمى ، الواقدي ، المدنى ، القاضى ، متروك مع سعة علمه مات سنة (٢٠٧هـ) / ق .

التقريب (١٩٤/٢) .

(٦) ولم أجده فيه بعد البحث .

فائدة أخرى

قوله عليه السلام: "لم يحمل الخبث"، معناه: لم ينجس بوقوع النجاسة فيه. كما فسّره فسى
الرواية الأخرى، التي رواها * أبو داود (١)، وابن حبان (٢)، وغيرهما: "إذا بلغ الماء قلتين،
لم ينجس".

وهذه الرواية: ذكرها الإمام الرافعي (٣) في الباب الآتي، وهي صحيحة من غير شك ولا مرية،
لا مطعن لأحد في اتصالها، وثقة رجالها. قال يحيى بن معين: "إسنادها جيد" (٤).
(٣٩/أ) وقال الحاكم: "صحيح" (٥). وقال البيهقي: "موصول" (٦). وقال الشيخ زكى
الدين: "لا غبار عليه".

وتقدّيرها: لا يقبل النجاسة، بل يدفعها عن نفسه، كما يُقال: فلان لا يحمل الضّيم. أى: لا يقبله،
ولا يصبر عليه، بل (٧) يأباه (٨).
قال النووي (٩): "وأما قول بعض المانعين للعمل بالقلتين: إن معناه أنه يَضْعُفُ عن حملته.
فخطأ فاحش من أوجه:

-
- * فى (م): رواه.
- (١) "السنن" (٥٢/١)، ح/٦٥٠. وهى رواية حماد، عن عاصم، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر،
عن أبيه. ولفظه: "إذا كان...".
- (٢) "الإحسان": (٣٩٣/٢)، ح/١٢٣٧.
- (٣) "فتح العزيز": (٢٠٥/١). ولفظه: "لم يحمل خبثاً".
- (٤) وتقدم قول يحيى هذا ص: (٣٣٨). (٥) "المستدرک": (١٣٢/١).
- (٦) وليس فى "السنن"، ولكن نقله المنذرى فى "حواشى السنن": (٥٩/١) وتماهه: "هذا
الإسناد صحيح موصول". (٧) فى (م): أى.
- (٨) أنظر حول هذا المعنى: كلام الخطابى فى "معالم السنن" (٣٥/١).
- (٩) فى "شرح المذهب": (١١٥/١). وقد ذكر الكلام هنا بمعناه، ومحصل جواب النووى يتمثل
فى نقطتين: الأولى: أن هذا جهل من قائله بطرق الحديث.
الثانية: أنه جهل بمعانى الكلام.

أحدها : أن الرواية الأخرى مصرحة بخلطه ، وهى قوله : "لم ينجس" .

الثانى : أن الضعف عن الحمل إنما يكون فى الأجسام ، كقولك : "فلان لا يحمل الخشبة" أى :

يعجز عنها لثقلها . وأما المعانى فمعناه : لا يقبله ، كما ذكرنا .

ثالثها : أن سياق الكلام يفسده ، لأنه لو كان المراد : أنه يضعف عن حمله ، لم يكن للتقييد

بالقلتين معنى ، فإنَّ مادونها أولى بذلك .

فإن قيل : هذا الحديث متروك الظاهر بالاجماع فى المتغير بنجاسة ؟

فالجواب : أنه عام ، خص منه المتغير بالنجاسة ، فيبقى الباقي على (١) عمومه ، كما هو الصحيح

عند الأصوليين (٢) .

فإن قيل : هذا الحديث يحمل (٣) على الجارى .

فالجواب : أن الحديث يتناول الجارى والراكد ، فلا يصح تخصيصه بلا دليل (٤) .

= . . . أما جهله بطرق الحديث : فلكون الحديث جاء من طريق آخر . . . ثم ذكر رواية أبى داود ، قال - رحمه الله - : "وقد قال العلماء : أحسن تفسير غريب الحديث أن يُفسَّر بما جاء فى رواية أخرى لهذا الحديث" .

. . . وأما جهله بمعانى الكلام : فبيان من وجهين ، وهما الوجهان الثانى والثالث عندنا هنا .

(١) فى (م) : إلى .

(٢) قال الشيخ صديق حسن فى "الروضة الندية" (٧ / ١) : " . . . ولكن كما قيَّد حديث "الماء"

طهور لا ينجسه شئ" بتلك الزيادة التى وقع الاجماع عليها ، وهى قوله صلى الله عليه وسلم :

"إلا ما غيَّر ريحه أو لونه أو طعمه" ، كذلك يقيد حديث القلتين بها ، فيقال : إنَّه لا يحمل

الخبث إذا بلغ قلتين فى حال من الأحوال ، إلّا فى حال تغير بعض أوصافه بالنجاسة ، فإنَّه

حينئذ قد حمل الخبث بالمشاهدة ، وضرورة الحس ، فلا منافاه بين حديث القلتين ، وبين

تلك الزيادة المجمع عليها .

(٣) (يحمل) : ساقطة من (م) .

(٤) "شرح المذهب" : (١١٥ / ١) زاد هناك : "ولأن توقيته بقلتين يمنع حمله على الجارى

عندهم" .

٥ - الحديث الخامس

xxxxxxxxxxxxxxxxxxxx

عن عائشة رضی الله عنها : أنَّ النبی صلی الله علیه وسلم نهاها عن الشمس، وقال : "إِنَّهُ يُورِثُ الْبَرَصَ" (١) .

هذا الحديث واهٍ جداً (٢) ، وله أربع طرق :

(٣)
أولها : عن خالد بن إسماعيل المخزومي ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضی الله عنها قالت : دخل عليَّ رسول الله صلی الله علیه وسلم ، وقد سَخَّنَتْ ماءً في الشمس ، فقال : " لا تفعلی يا حَمِيرَاء " (٤) ، فَإِنَّهُ يُورِثُ الْبَرَصَ " .

رواه الدارقطني (٥) ، والبيهقي (٦) في "سننهما" ، وابن عدی في "كامله" (٧) ، وأبو نعیم في كتاب "الطب" (٨) بأسانيدهم إلى خالد به .

(١) "فتح العزيز" : (١٣٠/١) واستدل به - رحمه الله - للشافعي على كراهية استعمال الماء المشمس، وقال بأن هذا الوجه هو الأصح . أي الكراهية .

(٢) في (م) : " هذا حديث واحد " .

(٣) (أولها) : ساقطة من (م) .

(٤) تصغير حمراء ، فالحرب تقول : إمراة حمراء ، أي بيضاء ، والرجل : أحمر .

• النهاية (٤٣٧/١ ، ٤٣٨) .

• ونقل ابن حجر في "الفتح" (١٤٠/٧) عن القرطبي قوله : " والحرب تطلق على الأبييض : الأحمر ، كراهة اسم البياض ، لكونه يشبه البرص ، ولهذا كان صلی الله علیه وسلم يقول لعائشة : يا حَمِيرَاء " .

(٥) (٣٨/١) ك الطهارة ، باب الماء المسخن ، ح ٢/٢ .

قال - رحمه الله - : " غريب جداً ، خالد بن إسماعيل متروك " .

(٦) (٦/١) ك الطهارة ، باب كراهة التطهير بالماء المشمس .

(٧) (٩١٢/٣) .

(٨) ق (١٢٤/١) .

قال الدارقطني : " خالد هذا متروك " (١) .

قلت : هو كما قال ، فقد صَحَّفه الأئمة ، قال ابن عدي : " يضع الحديث على ثقات المسلمين " (٢) .

وقال أبو حاتم ابن حبان : " لا يجوز الاحتجاج به بحال " (٣) . وقال الأزدي : " كَذَّاب ، يحدث عن الثقات بالكذب " .

لا جرم أن البيهقي لما ذكره في " سننه " (٤) قال : " هذا حديث لا يصح " .

وثانيها : عن عمرو بن محمد الأعمى (٥) ، عن فليح (٦) ، عن الزهري (٧) ، عن عروة ، عن عائشة ،

قالت : نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن يتوضأ بالماء المشمس ، أو يُغتسل به ، وقال : " إِنَّهُ يورث البرص " .

رواه الدارقطني في " سننه " (٨) * ، ثم قال : " عمرو بن محمد الأعمى منكر الحديث ، ولم يسره

عن فليح (٣٩/ب) غيره ، ولا يصح عن الزهري " .

وقال (٩) أبو حاتم ابن حبان : " عمرو هذا : يروى عن الثقات المناكير ، ويضع أسامي المحدثين ،

لا يجوز الاحتجاج به بحال " (١٠) . والأعمى : بالعين والسين المهملتين (١١) .

(١) " السنن " : (٣٨/١) . وقال مرة : " ضعيف " ، كما في " السنن " أيضاً : (٣٤٦/١) .

(٢) " الكامل " : (٩١٢/٣) . وقال أيضاً - بعد أن ذكر له جملة من الأحاديث - : " وهذه الأحاديث

بهذه الأسانيد مناكير . . . وعامة حديثه هكذا كما ذكرت ، وتبينت أنها موضوعات كلها . . . " .

(٣) " المجروحين " : (٢٨١/١) وتعام كلامه : " ولا الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار " .

(٤) (٦/١) . (٥) (الأعمى) : ساقطة من (م) .

(٦) بن سليمان بن المغيرة ، الخراعي أو الأسلمي ، أبو يحيى ، المدني ، صدوق كثير الخطأ ، مات

سنة (٢٦٨ هـ) / ع . التقريب (١١٤/٢) .

(٧) في (أ) : الزهري عن فليح . وهو خطأ ، والتصويب من (م) ، وهو الذي في الدارقطني وغيره .

(٨) (٣٨/١) ، ح ٣/٠ .

* في (م) في هذا الموضع كلمة : إليه . ولعلها كانت : باسناده إليه .

(٩) في (م) : ثم قال . (١٠) " المجروحين " : (٧٤/٢) وفيه : " يروى عن الثقات المناكير ،

وعن الضعفاء الأشياء التي لا تعرف من حديثهم . . . " .

(١١) وقد وقع في بعض الكتب بالشين المعجمة ، " كسنن الدارقطني " ، و" المجروحين " .

وثالثها : عن وهب بن وهب، عن هشام بن (١) عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: أسخنت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ماءً في الشمس، فقال : " لاتعودى يا حميراء " ، فإنه يسورث البرص " .

رواه ابن عدى (٢) ، وقال : " وهب أشتر (٣) من خالد بن إسماعيل " .

قلت : بلا شك ، وهو : وهب بن وهب بن كبير (٤) : بفتح الكاف ، وكسر الباء الموحدة ، بن عبد الله ابن زمعة بن الأسود بن المطلب (٥) بن عبد * العزى بن قصي ، أبو البختري : بفتح الباء الموحدة ، وسكون الخاء المعجمة ، وفتح التاء المثناة فوق ، قاضى بخداد ، وهو من رؤساء الكذابين ، قال أحمد : " كان كذاباً يضع الحديث " (٦) . وقال أبو بكر ابن عياش (٧) ، وابن المدينى ، والرازي (٨) : " كان كذاباً " . وقال يحيى : كذاب خبيث ، كان عامة الليل يضع الحديث " (٩) . وقال عثمان بن أبسى شيبه : " ذاك دجال " (١٠) . وقال السعدى : " كان يكذب ويجسر " (١١) . وقال عمرو بن علس : " كان يكذب ، ويحدث بما ليس له أصل " . وقال مسلم ، والنسائى (١٢) : " متروك الحديث " . زاد الدارقطنى : " وكذاب " (١٣) . وقال العقيلي : " لأعلم له حديثاً مستقيماً ، كلها بواطيل " (١٤) .

(١) فى (م) : عن . (٢) فى " الكامل " : (٩١٢ / ٣) .

(٣) فى (م) : أسن . والمثبت هو الصواب ، كما فى " الكامل " .

(٤) فى " الميزان " ، و " الجرح والتعديل " ، و " تاريخ يحيى " : كثير ، بالثاء المثلثة .

(٥) فى الميزان : ابن المطلب بن أسد . * (عبد) : ساقطة من (م) .

(٦) " الجرح والتعديل " : (٢٦٤ / ٢ / ٤) . وفيه : " أكذب الناس " وفى رواية ، أنه سئل عنه ، فقال : " مطروح الحديث " .

(٧) فى " الضعفاء العقيلي " (٣٢٤ / ٤) بسنده إلى أبى بكر ، قال : " لم يكن بصاحب حديث " .

(٨) هو أبو حاتم ، وقوله فى " الجرح والتعديل " : (٢٦٤ / ٢ / ٤) . وقال أبو زرعة لابن أبى حاتم : " لا

تجعل فى حوصلتك شيئاً من حديثه " . (٩) " تاريخ الدورى عن يحيى " : (٦٣٧ / ٢) .

(١٠) " الميزان " : (٣٥٤ / ٤) وفيه قوله : " أرى أنه يُبعث يوم القيامة دجالاً " .

(١١) " أحوال الرجال " : (ص ١٣٤) وتامه : " فسقط وما " .

(١٢) " الضعفاء والمتروكين " : (ص ١٠٤) .

(١٣) " الضعفاء والمتروكين " : (ص ٣٨٤) .

(١٤) " الضعفاء " : (٣٢٥ / ٤) .

رابعها : عن الهيثم بن عدي ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، عن النبي صلى الله عليه

وسلم ، نحو الطريق الأول • رواه الدارقطني •

والهيثم هذا : هو أبو عبد الرحمن الطائي ، أحد الهلكى ، قال يحيى : " كان يكذب ، ليس

بثقة " (١) • وقال على : " لا أرضاه فى شئ " (٢) • وقال السعدى : " ساقط ، قد كشف قناعه " (٣)

وقال أبو داود : " كذاب " (٤) ، وقال النسائى (٥) ، والرازى (٦) ، والأزدى : " متروك الحديث " •

وقال ابن حبان : " لا يجوز الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار ، ولا يجوز الاحتجاج به " (٧) •

قلت : ولحديث عائشة طريق خامس : أشار إليه البيهقى ، ولم يذكر إسناده ، فقال فى

" سننه " (٨) : " وروى بإسناد منكر عن ابن وهب ، عن مالك ، عن هشام • ولا يصح " •

(١) " تاريخ الدورى عن يحيى " : (٢/٦٢٦) •

(٢) " ضعفاء العقيلي " : (٤/٣٥٢) وبإشارة ابن المدينى : " أوثق عندى من الواقدى ، ولا أرضاه

فى الحديث ، ولا فى الأنساب ، ولا فى شئ " •

(٣) " أحوال الرجال " : (ص ٢٠٠) • (٤) " الميزان " : (٤/٣٢٤) •

(٥) " الضعفاء والمتروكين " : (ص ١٠٤) •

(٦) " الجرح والتعديل " : (٤/٨٥٢) وفيه قول أبى حاتم : " ... محله محل الواقدى " •

(٧) هذه العبارة فى " المجروحين " ليست فى ترجمة الهيثم بن عدي ، والذى فى ترجمته قول ابن

حبان : " روى عن الثقات أشياء كأنها موضوعة ، يسبق إلى القلب أنه كان يدلسها ، فالتسزق

تلك المعضلات به ، ووجب مجانبته حديثه ، على علمه بالتاريخ ومعرفته الرجال " • أمَّا

ما نقله ابن الملقن هنا ، فهو فى ترجمة : الهيثم بن عبد الغفار ، السابقة لترجمة الهيثم

ابن عدي • فلعله سبق نظره إلى ترجمة ابن عبد الغفار ؟ فالله أعلم •

والهيثم ضعفه كذلك : البخارى ، والدارقطنى ، وغيرهما •

أنظر : " ضعفاء البخارى الصغير " (ص ١١٧) ، " الضعفاء والمتروكين " للدارقطنى (ص ٣٨٨) •

(٨) (٧/١) • وقال ابن حجر فى " التلخيص " (١/٢١) عقب ذكره لهذه الطريق : " واشتد إنكار

البيهقى على أبى محمد الجوينى ، فى عزوه هذا الحديث لرواية مالك " •

وتجدد إنكار البيهقى هذا فى " رسالته لأبى محمد الجوينى " (٢/٢٨٤) من مجموعة الرسائل

المنيرية •

وهذا قد بيّنه الدارقطني في كتابه "غرائب أحاديث مالك التي ليست في الموطأ"، فرواه بإسناد *
إليه (١)، بطريق هشام المنكرو (٢) بلفظ: سَخَّنت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ماءً في الشمس
يغتسل فيه، فقال: "لا تفعل يا حميرا"، فإنَّه يُورث البرص".

قال الدارقطني: "هذا باطل عن ابن وهب، وعن مالك أيضاً (١/٤٠)، وإثما رواه عن: خالد
ابن إسماعيل المخزومي - وهو متروك - عن هشام، ومن دون ابن وهب في الإسناد ضعفاء".

* كذا (أ، م) . ولعلها : بإسناده ؟

- (١) وإسناده : إسماعيل بن عمرو الكوفي، عن ابن وهب، عن مالك عن هشام به .
أنظر : "نصب الراية" (١٠٢/١) .
(٢) في (أ) المتكررة . والمثبت من (م) ولعله أصح .

قلت : ولهذا الحديث طريق سادس، نبّه عليه الحافظ الزيلعي - رحمه الله - في "نصب
الراية" (١٠٢/١) وهو : عن محمد بن مروان السدّي، عن هشام بن عروة، عن أبيه،
عن عائشة رضی الله عنها، أخرجه الطبراني في "الأوسط"، وقال : "لم يروه عن هشام
إلا محمد بن مروان، ولا يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا بهذا الإسناد". قال
الإمام الزيلعي : "ووهم في ذلك".

فَتَحَصَّلَ : أن حديث عائشة هذا يروى عن هشام بن عروة، عن أبيه عروة من خمس طرق، ويروى
عن الزهري، عن عروة من طريق واحد، وكلها واهية لا يستقيم واحد منها كما تقدم، ومنهم من
جعله موضوعاً .

وقد أورده ابن الجوزي في "الموضوعات" (٢٨٠-٧٨/٢) وكذلك ابن القيم - رحمه الله -
في "المنار المنيف" (ص ٦٠) ح ٨٨/، وابن عَرَّاق في "تنزيه الشريعة" (٦٩/٢) وغيرهم .
وقال النووي - رحمه الله - في "شرح المذهب" (٨٧/١) : "ضعيف باتفاق المحدثين . . .
ومنهم من يجعله موضوعاً".

وقال ابن الملقن في "تحفة المحتاج" (١٢/١) - بعد أن أورد أثر عمر بن الخطاب في
النهي عن الشمس - : "وتركت الحديث السائر، لضعفه، بل لوضعه".

وقد حكم عليه الشيخ الألباني كذلك بالوضع، في "الإرواء" (٥٠/١)، وسيأتي معنا
قول العقيلي : "لا يصح في الماء الشمس حديث مسند".

٦- الحديث السادس

xxxxxxxxxxxxxxxx

عن ابن عباس رضى الله عنهما (١) ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "من اغتسل

بالمُشَمَّسِ (٢) ، فأصابه وَضَحٌ (٣) ، فلا يلومن إلا نفسه" (٤) .

هذا الحديث غريب [جداً] * ليس فى السنن الأربعة قطعاً ، حاشا الصحيحين منه ، وليس

هو فى "السنن الكبير" ، "المعرفة" للبيهقى ، ولا فى "سنن الدارقطنى" ، "وعله" ، ولا فى

المسانيد ، فيما فحصت عنه عدة سنين فوق الحشرة ، وسؤالى لبعض الحفاظ بمصر ، والقدس ، ودمشق

عنه ، فلم يعرفوه .

[إلا أنى ظفرت به] (٥) فى مشيخة (٦) قاضى المرستان (٧) ، فى أواخر الجزء الخامس

منها ، وقد أخبرنا بها : المُسْنِدُ ، أبو عبد الله ، محمد بن أحمد بن خالد (٨) الفارقى ، أنا

العز الحرانى سماعاً ، والنجيب إجازةً ،

(١) فى (أ) : عنه ، والمثبت من (م) .

(٢) فى (م) : بماء مشمس . وكذا هو فى الرافعى .

(٣) الوضع : بفتحيتين ، البياض من كل شئ ، وهو الضو كذا ، والمراد به هنا : البرص ، ومنه

الحديث : "جاء رجل بكفه وضح" أى : برص .

أنظر : "النهاية" (١٩٥/٤) ، "المصباح المنير" (٦٦٢/٢) .

(٤) "فتح العزيز" : (١٣١/١) . واستدل به على كراهية استعمال الماء المشمس .

* زيادة من (م) .

(٥) ما بين المعكوفين زيادة من (م) ، وسياق الكلام يقتضى إثباتها .

(٦) فى (م) : نسخة ، والمثبت يوافق ما فى "تلخيص" ابن حجر .

(٧) الشيخ الامام العالم المتقن ، أبو بكر ، محمد بن عبد الباقي بن محمد بن عبد الله بن محمد .

... الخزرجى ، السلمى ، الأنصارى ، البغدادى ، النّصرى ، الحنبلى . مولده سنة

(٤٤٤٢هـ) قال ابن الجوزى : "كان ثقة ثباتاً فهما ... حجة ، متقناً ، منفرداً فى الفرائض" . توفى

سنة (٥٣٥هـ) ومشيخته فى ثلاثة أجزاء كما قال الذهبى .

له ترجمة فى : "المنتظم" (٩٢/١٠) ، "الأنساب" (١١٣/١٣) ، "سير النبلاء" (٢٣/٢٠) .

(٨) فى (م) : أحمد . والصواب المثبت .

أخبرنا ابن الخريف * ضياء [الدين] * ابن أبي القاسم، سماعاً، أنا القاضي أبو بكر محمد بن عبد الباقي البزاز، المعروف بقاضي المرستان، أنا أبو الحسن علي بن جامع النيسابوري، أنا أبو بكر بن عبد ربه، أنا أبو مسلم فارس بن المظفر بن غالب، أنا أبو عمرو محمد بن عمرو (١) بن أحمد المقرئ، أنا أبو بكر محمد بن إبراهيم بن العباس الإسماعيلي، أنا أبو بكر محمد بن هارون بن حميد بن المجدر (٢)، وثنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن ميمون البصري، أنا علي بن الحسن بن يعمر، عن عمر بن مَبْسُح (٣)، عن مقاتل بن حَيَّان (٤)، عن الضحَّاك (٥)، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "من احتجم يوم الأربعاء، أو السبت، فأصابه داء فلا يلومن إلا نفسه (٦)، ومن اغتسل بالشمس (٧) فأصابه وضح، فلا يلومن إلا نفسه،

-
- * كذا في (أ، م) .
 (١) زيادة من (م) .
 (٢) قال الذهبي في "المغنى" (٦٤٠/٢) : "صدوق مشهور، فيه نصب وانحراف" .
 (٣) ابن عمر، التميمي، أو العدوي، أبو نعيم، الخراساني، متروك، كذَّبه ابن راهويه، من السابعة / ق .
 (٤) النبطي، أبو بسطام البلخي، الخزاز، صدوق فاضل، أخطأ الأزدي في زعمه أن وكيعاً كذَّبه، وإنما كذب الذي بعده : مقاتل بن سليمان الأزدي، من السادسة، مات قبل سنة (١٥٠ هـ)، بأرض الهند / م عه .
 (٥) ابن مزاحم، الهلالي، أبو القاسم، أو أبو محمد، الخراساني، صدوق كثير الإرسال، من الخامسة، مات بعد (١٠٠ هـ) / عه .
 (٦) وقد جاء في النهي عن الحجامة يوم السبت والأربعاء من حديث ابن عمر موقوفاً، ولفظه : "ولا تحتجموا يوم السبت . . . ولا تحتجموا يوم الأربعاء، فإنه لم يبدأ برص ولا جذام إلا يوم الأربعاء" . رواه ابن الجوزي في "العلل المتناهية" (٣٩٢/٢) ح / ١٤٤٦، قال الدارقطني : "تفرد به عبد الله بن هشام - هو الدستوائي - عن أبيه عن أيوب" .
 ورواه - أيضاً - في "الموضوعات" (٢١١/٣) بعدة ألفاظ، وقال : "هذه الأحاديث ليس فيها ما يصح" . ورواه ابن عدي في "الكامل" (١١٠١/٣)، (١٤٤٦/٤) من حديث أبي هريرة قال : "من احتجم يوم الأربعاء أو السبت، فأصابه برص فلا يلومن إلا نفسه"، وفيه عبد الله بن زياد بن سمعان، قال ابن عدي : "والضعف على حديثه ورواياته بين" .
 (٧) في (م) : بماء الشمس .

وَمَنْ بَالَ فِي مُسْتَقْعٍ ، مُوضِحَ وَضُوئِهِ ، فَأَصَابَهُ وَسْوَاسٌ فَلَا يَلُومُنْ إِلَّا نَفْسَهُ ، وَمَنْ تَعَرَّى فِي غَيْرِ كَنٍّْ (١) ،
فَخَسِيفَ بِهِ فَلَا يَلُومُنْ إِلَّا نَفْسَهُ ، وَمَنْ نَامَ وَفِي يَدِهِ غَمَرٌ (٢) الطَّعَامُ ، فَأَصَابَهُ لَمَمٌ (٣) فَلَا يَلُومُنْ
إِلَّا نَفْسَهُ (٤) ، وَمَنْ نَامَ بَعْدَ الْعَصْرِ ، فَاخْتَلَسَ عَقْلَهُ فَلَا يَلُومُنْ إِلَّا نَفْسَهُ ، وَمَنْ شَبَّكَ فُـسـى
صَلَاتِهِ ، فَأَصَابَهُ زَحِيرٌ (٥) فَلَا يَلُومُنْ إِلَّا نَفْسَهُ .

حديث واهٍ * (٦) ، عمر بن صبيح : كَذَّابٌ ، اعترف بالوضع ، والضحاك : لم يلقَ ابن عباس (٧) ، وابن

المجدد : صدوق ، لكنه ناصبى منحرف عن الحق * *

(١) الْيَكْنُ : بكسر الكاف وتشديد النون ، ما يَرُدُّ الحر والبرد من الأبنية ، والمساكن . . . واستكنَّ :

استتر . النهاية (٢٠٦/٤) .

(٢) بالتحريك ، هو الدسم ، والزهوة من اللحم ، وقد غَمَرَت يده من اللحم ، غَمَرًا ، فهي غَمَرَةٌ ، أى :
زَهْمَةٌ . "لسان العرب" (ص ٣٢٩٥) مادة : غمر .

(٣) اللمم : طرف من جنون ، يلم الانسان ، وهو ملموم ، وبه لمم . "المصباح" (٥٥٩/٢) .

(٤) وقد ورد النهي عن النوم وفي يده غمر الطعام عنه صلى الله عليه وسلم ، أخرجه :

. . أبو داود في "سننه" (١٨٨/٤) ك الأطحمة ، باب غسل اليد من الطعام ح / ٣٨٥٢ / وفيه :
". . . فأصابه شيء " .

. . والترمذى في "جامعه" (٢٨٩/٤) ك الأطحمة ، باب كراهية البيوتة وفي يده غمر ح / ١٨٥٩ /

ولفظه : "إِنَّ الشَّيْطَانَ حَسَّاسٌ لِحَاسٍ فَاحْذَرُوهُ عَلَى أَنْفُسِكُمْ ، مَنْ بَاتَ وَفِي يَدِهِ رِيحٌ غَمَرٌ . . . ثم

قال : "حديث غريب من هذا الوجه " . وابن ماجه في "السنن" (١٠٩٦/٢) ، ح / ٣٢٩٧ /

. . والدارمى في "مسنده" (٣٠/٢) ، ح / ٢٠٦٩ / وفيه : "فعرض له عارض فلا يلو من . . . " .

. . وأحمد في "المسند" (٥٣٧ ، ٢٦٣/٢) ، و (٣٤٤/٢) وصحَّح ابن حجر إسناده أبي داود ،

فقال في "الفتح" (٥٧٩/٩) : "صحيح على شرط مسلم" . وقال البخارى في "شرح السنة"

(٣١٧/١١) : "حديث حسن" وقال الشيخ الألبانى في "تخريج المشكاة" (١٢١٩/٢) :

"إسناده جيد" . (٥) الزحير ، والزحار ، والزحارة : إخراج الصوت أو النفس بأنين عند عمل أو

شدة ، وقيل : تقطيع من البطن يمشى دماً . وقال الجوهري : "الزحير : استطلاق البطن ، وكذا

الزحار ، بالضم " . "لسان العرب" (ص ١٨١٦) مادة : زحر .

* فى (م) : هذا حديث رواه . وهو خطأ . (٦) وهذا الحكم إنما هو على هذا السياق ، بهذا

الإسناد . أما عند النظر : فالحديث مركب من جملة من الأحاديث ، ومنها ما هو صحيح أو حسن ،

كحديث : النهي عن النوم وفي يده غمر ، الذى مر تخريجه . وكذا النهي عن البول فى الماء الراكد

فإن أصله ثابت . ولذلك لوقيد الحكم بضعفه بهذا السياق لكان أولى .

(٧) أنظر : "المراسيل" لابن أبى حاتم (ص ٩٤) ، "جامع التحصيل" (ص ٢٤٢) .

* * فى (أ) : اسحاق ، والتصويب من (م) .

وفى الباب - أيضاً - فى النهى عن المشمس : حديث أنس، وله طريقان :

أولهما : عن سودة (١) ، عن أنس رضى الله عنه ، أنه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول : " لا تَغْتَسِلُوا بِالْمَاءِ * الذى يَسْخَنُ فى الشمس ، فإنه يُعْدِي مِنَ الْبَرَصِ " .

رواه الحقيقى (٢) ، وغيره ، من حديث : على بن هاشم (٣) (٤٠ / ب) الكوفى ، عن سودة ، به
كما تقدم ، ثم قال : " سودة مجهول بالنقل ، حديثه غير محفوظ " .

وقال البخارى : " كان على وهاشم (٤) * * * غالين فى مذهبهما " (٥) . يعنى التشيع . وقال

ابن حبان : " كان على (٦) غالباً فى التشيع ، ويروى المناكير عن المشاهير " (٧) .

وثانيهما : عن زكريا بن حكيم (٨) ، عن الشعبى ، عن أنس رضى الله عنه ، قال : قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم : " لا تَغْسِلُوا صَبْيَانَكُمْ بِالْمَاءِ الذى يَسْخَنُ بالشمس ، فإنه يورث البرص " .

رواه الدارقطنى فى الجزء النيف والثمانين من "أفراده" ، كما أفاده الشيخ تقي الدين فى "الإمام"

وهى طريقة غريبة ، [قال الدارقطنى : " تَفَرَّدَ به زكريا بن حكيم ، عن الشعبى ، ولم يروه " (٩) عنه

غير أبى اليسع ، أيوب بن سليمان " .

(١) ابن اسماعيل ، قال أبو حاتم : " مجهول " وقال الذهبى : " خبره كذب فى الماء المشمس " .

أ نظر : " الجرح والتعديل " : (٢٩٤ / ١ / ٢) ، " والميزان " : (٢٤٥ / ٢) .

* فى (م) : فى الماء . (٢) " الضحفاء " : (١٧٦ / ٢) .

(٣) ابن البريد ، صدوق يتشيع ، مات سنة (١٨٠ هـ) وقيل : فى التى بعدها / بن م عه .

التقريب (٤٥ / ٢) .

(٤) قال ابن حجر فى "التقريب" (٣١٤ / ٢) : " ثقة إلا أنه رُمى بالتشيع ، من السادسة / د س ق " .

* * فى (م) : كان على وهاشماً . والصواب المثبت .

(٥) " الميزان " : (١٦٠ / ٣) .

(٦) (على) : ساقطة من (م) . (٧) " المجروحين " : (١١٠ / ٣) .

.. وقد ضَعَّفَ ابن حجر هذه الطريق بجهالة سودة ، كما فى " التلخيص " (٢١ / ١) .

(٨) الحَبْطَى ، ضعيف ، من السابعة / تمييز . التقريب (٢٦١ / ١) .

(٩) ما بين المعكوفين سقط من (أ) ، وألحقته من (م) .

قلت : زكريا هذا ضعيف بكرة • قال فيه أحمد (١) ، ويحيى (٢) ، "ليس بشئ" • وقال مرة :
 "ليس بثقة" (٣) • وكذلك قال النسائي (٤) • وقال علي : "هالك" (٥) • وقال الدارقطني :
 "ضعيف" (٦) •

وأما أيوب بن سليمان ، الراوى عنه : فهو المكفوف ، قال الأزدي : "غير حجة" (٧) •
 فتلخص : أن الوارد في النهي عن استعمال الماء المشمس ، من جميع طرقه باطل ، لا يصح ، ولا يحل
 [لأحد] * الاحتجاج به • وما قصر (٨) ابن الجوزي في نسبه إلى الوضع في ** حديث عائشة
 وأنس ، وقوله (٩) في كل منهما : "هذا حديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم" (١٠) •
 وقال البيهقي في "السنن" (١١) : "لا يصح" • وقال في "المعرفة" (١٢) : "لا يثبت البتة" •
 وقال العقيلي الحافظ : "لا يصح في الماء المشمس حديث مسند ، إنما يروى فيه شيء عن عمر بن
 الخطاب من قوله" (١٣) • وسيأتي ذلك (١٤) قريباً (١٥) •
 ثم بينه (١٦) بعد ذلك لما وقع لأبي عبد الله ، محمد بن معن الدمشقي في كتابه الذي وضعه
 على "المهذب" ، وسمّاه بـ "التنقيب" ، فإنه لما ذكر حديث عائشة المتقدم ، قال : "رواه أبو داود ،
 والترمذي في كتابيهما" •

-
- (١) "الجرح والتعديل" : (٥٩٦/٢/١) وفيه أيضاً : "ترك الناس حديثه" •
 (٢) "تاريخ الدورى عن يحيى" : (١٧٣/٢) • (٣) المصدر السابق •
 (٤) "الضعفاء والمتروكين" : (ص ٤٣) • (٥) "الميزان" : (٧٢/٢) •
 (٦) "الضعفاء والمتروكين" : (ص ٢١٩) •
 (٧) "الميزان" : (٢٨٧/١) • وقال ابن القطان : "مجهول" كما في "لسان الميزان" : (٤٨١/١)
 * زيادة من (م) • (٨) في (أ) : أحصر؟ والمثبت من (م) وهو أوضح وأنسب •
 * (في) : ساقطة من (م) •
 (٩) في (أ) : وقال • والمثبت من (م) وهو أنسب للسياق •
 (١٠) الموضوعات : (٧٨/٢ - ٨٠) ك الطهارة ، باب اسخان الماء بالشمس •
 (١١) (٦/١) • وقد تقدم • (١٢) (١٦٤/١) ، باب الوضوء بالماء المسخن ، والماء المشمس •
 (١٣) الضعفاء : (١٧٦/٢) • (١٤) (ذلك) : ساقطة من (م) •
 (١٥) أنظر ص : (٣٧٧) • (١٦) كذا (أ، م) ولعل صوابها : "ينتبه" •

هكذا هو ثابت في كل النسخ ، ولا أدري كيف وقع له هذا الغلط القبيح ، ومن أين أخذه (١) ،
وقد وقع في الكتاب المذكور أمثال ذلك ، لعننا ننبه عليها في مواطنها (٢) ، إن شاء الله ذلك وقدَّره .
انقضى الكلام على أحاديث الباب ، بحمد الله وعونه .
وذكر فيه عن الصحابة رضي الله عنهم : أنهم تطهَّروا (٣) بالماء المسخن بين يدي رسول الله
صلى الله عليه وسلم ، ولم ينكر عليهم (٤) .
وهذا ، قال المحب الطبري : " لم أره في غير الرافعي " .

قلت : وقد رواه بنحوه الطبراني في "معجمه الكبير" (٥) من حديث العلاء بن الفضل (٦)
المنقري ، نا الهيثم بن رزيق — بتقديم الراي المهمة على الزاي — المالكي ، من بني مالك بن كعب
بن سعد ، عاش مائة وسبعة عشر سنة ، (١ / ٤١) عن أبيه ، عن الأسلم بن شريك (٧) قال : كنت
أرسل ناقة النبي صلى الله عليه وسلم ، فأصابتنى جنازة في ليلة باردة ، وأراد رسول الله صلى الله
عليه وسلم الرحلة ، فكرهت أن أرحل ناقته وأنا جنب ، وخشيت أن أغتسل بالماء البارد فأموت ، أو أمرض ،
فأمرت رجلاً من الأنصار ، يرحلها ، ووضعت أحجاراً ، فأسكنت بها [ماءً] (٨) ،

(١) (ومن أين أخذه) : ساقطة من (م) . (٢) في (م) : مواضعها .
قلت : وقد وقع لابن بدر الموصلي في كتابه " المغني " وهم كالذي وقع لابن معن ، فإنه عند
كلامه على حديث الشمس ، قال : " وفي الباب شيء من صحيح ابن حبان " .
فتعقبه ابن الملقن — رحمه الله — في اختصاره للكتاب المذكور بقوله : " حاشاه ، فليس فيه شيء
من ذلك ، بعد الكشف عنه غير مأمرة " . أنظر : " اختصار المغني " ح ١٨ / .
(٣) في (م) : أنه تطهر .
(٤) " فتح العزيز " : (١ / ١٢٨) .
(٥) (١ / ٢٧٧) ، ح ٨٧٧ / .
(٦) ابن عبد الملك ، أبو الهذيل ، البصري ، ضعيف ، من صغار التاسعة ، مات سنة (٢٢٠ هـ) /
تق .
التقريب (٩٣ / ٢) .

(٧) له ترجمة في : " الإصابة " (١ / ٣٦ ، ٣٧) ، وذكره خليفة بن خياط في " الطبقات " (ص ٤٤) قال :
" روى عن النبي — صلى الله عليه وسلم — في التيمم " .
(٨) هذه الكلمة ساقطة من (أ ، م) ، وزدتها من " معجم الطبراني " ، وهي في " التلخيص " (١ / ٢٢)

فاغتسلت ثم لحقت رسول الله صلى الله عليه وسلم (١)، فقلت: يا رسول الله لم أرَ حِلَّهَا، رحلها رجل من الأنصار. قال: "ولم؟" قال: أصابتني جنابة، فخشيت القر (٢) على نفسي، فأمرت به أن يرحلها، ووضعت أحجاراً، فأسخت ماءً فاغتسلت به، فأنزل الله تعالى: "يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى... إلى قوله: إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً غَفُوراً" (٣).

ورواه الحافظ: الحسن بن سفيان، عن محمد بن مرزوق، عن الهيثم بن رزق، بسنده، وفيه:

"مالى أرى رحلتك تضطرب؟"

ومن جهة الحسن بن سفيان، أخرجه الحافظ أبو بكر البيهقي * (٤)، إلا أنه مختصر اللفظ. وأخرجه أبو نعيم في كتابه "معركة الصحابة" (٥) من طرق، أحدها تقدم (٦)، والباقي فيه التيمم **.

(١) فى هذا الموضع من الطبرانى: "... وأصحابه، فقال: يا ألسع مالى أرى رحلتك تغيرت؟ فقلت: "... وليس فى شئ من المخطوطتين.

النهاية: (٣٨/٤).

(٢) القر: البرد.

(٣) النساء: ٤٣.

كتب فى هامش نسخة (أ) تعليقا على هذه القصة: "المعروف أنها نزلت - أعنى آية التيمم - فى قصة الافك".

قلت: بل نزلت آية النساء هذه فى قصة الأسلح، كما روى ذلك ابن مردويه بسنده إلى الأسلح. والأظهر أن الذى نزل فى قصة الافك هى آية المائدة "يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة..." الآية. وإن كان بعضهم قد ذكر قصة عائشة فى آية النساء أيضاً.

ينظر فى ذلك: "تفسير القرآن العظيم" لابن كثير (٥٠٦/١). وفتح البارى

(٤٣١/١ - ٤٣٤)، ولباب النقول (ص ٨٨).

* فى (أ): الرافعى. والتصويب من (م).

(٤) السنن: (٥/١) ك الطهارة، باب التطهير بالماء المسخن وفيه: "راحتك" بدل "رحلتك".

(٥) ج ١ (ق ٨٦/ب)، (٨٧/أ).

(٦) فى (م): كما تقدم.

** كذا فى (أ، م).

والهشيم هذا : ذكره وأباه ابن أبي حاتم (١) ، ولم يذكر فيهما جرحاً ولا تعديلاً ، ولم يذكر

راوياً عن الهشيم إلا واحداً (٢) .

قلت : وذكره العقيلي (٣) ، وقال : " لا يتابع على حديثه " .

والعلاء بن الفضل المنقري (٤) : فيه ضعف يسير ، قال ابن حبان : " كان ممن ينفرد بأشياء

مناكير عن [أقوام] * مشاهير ، لا يعجبني الاحتجاج بأخباره التي انفرد بها ، فأما ما وافق فيه

الثقات : فإن اعتبر بها معتبر ، لم أر بذلك بأساً " (٥) .

ويقال : رحل (٦) الناقة ، يرحلها - بفتح الحاء - في الماضي والمستقبل ، والرحلة - بكسر

الراء ههنا - : الهيئة ، والرحلة - بالكسر أيضاً - : الارتحال (٧) .

فأما الرحلة " (٨) - بالضم - : فما يرتحل إليه ، يقال : أنتم رُحلتى . أفاده الشيخ فـى

" الإمام " .

ولا أعلم عن أحد من الصحابة في زمنه - صلى الله عليه وسلم - [وقع له ذلك] * * إلا الأسلع هذا ،

ولعلنا نتكلم عن شيء من حاله في "باب التيمم" إن شاء الله وقدره (٩) .

(١) "الجرح والتعديل" : ترجمة الهشيم : (٨٣/٢/٤) ، وترجمة أبيه : (٥٠٤/٢/١) .

قال الحافظ في "التلخيص" (٢٢/١) : "مجهولان" .

(٢) وهو : الفضل بن أبي سويد المنقري .

(٣) في "الضعفاء" : (٣٥٤/٤) . وعبارته : "عن الحسين ، ولا يتابع عليه ، ولا يُعرف إلا به" .

(٤) في (أ) : المنذرى . والتصحيح من (م) .

* ساقطة من (أ) ، وهى فى (م) . (٥) "المجروحين" : (١٨٣/٢) .

(٦) يقال : رَحَلْتُ - بفتح الراء والحاء المهملتين ، بعدهما لام ساكنة - البعير رَحْلاً ، من باب

نفع : شَدَدْتُ عليه رَحْلَهُ .

(٧) أنظر : "لسان العرب" (ص ١٦١١) . مادة : رحل .

(٨) قال فى "النهاية" (٢٠٩/٢) : "الرحلة ، بالضم : القوة ، والجودة أيضاً" .

* ما بين المعكوفين ساقط من (أ) ، وألحقته من (م) .

(٩) من قوله : " ولعلنا نتكلم " إلى قوله : وقدره " ساقط من (م) .

وهو وافٍ (١) بما أورده الإمام الرافعى، لأن عبارته ظاهرة فى أن جميع الصحابة فعلوا ذلك

بين يدى النبى صلى الله عليه وسلم، والعقل قاض باستحالة ذلك، لتفرقهم فى البلدان •

ولعله كان فى الأصل الذى نقله الرافعى : أن بعض الصحابة تطهر بالماء المسخن ... إلى

آخره، فسقط لفظ "بعض"، إما من * الأصل المنقول منه (٤١/ب) أو من أصل الرافعى •

نعم، قد روى التطهر بالماء المسخن، من فعل جمع من الصحابة :

أحد هم : عمر رضى الله عنه •

رواه الدارقطنى (٢)، والبيهقى (٣) عن زيد بن أسلم (٤)، [عن أسلم] (٥) مولى عمر بن الخطاب :

"أن عمر - رضى الله عنه - كان يُسَخِّن له ماء * فى قمعة (٦)، فيختسل به" • قال الدارقطنى :

"إسناده صحيح" •

قلت : فيه وثقة، ففى إسناده على بن غراب، وهشام بن سعد، وقد ضُحِّفَا، فلعَل الدارقطنى

اختار تعديلهما (٧) (٨) •

(١) كذا (أ، م)، ولعل صوابه : "غير وافٍ" حتى يناسب مقصوده •

* فى (م) : فى •

(٢) "السنن" : (٣٧/١) ك الطهارة، باب الماء المسخن ح ١/١ • من طريق : على بن غراب،

عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم به •

(٣) "السنن" : (٦/١) ك الطهارة، باب التطهير بالماء المسخن، من طريق الدارقطنى •

(٤) العدوى، أبو عبد الله، أو أبو أسامة، ثقة عالم، وكان يرسل، مات سنة (١٣٦هـ) / ع •

التقريب (٢٧٢/١) •

(٥) ساقطة من (أ)، وأثبتها من (م)، وهى فى الدارقطنى، والبيهقى • وهو أسلم العدوى، ثقة

مخضرم، مات سنة ثمانين، وقيل : بعد سنة ستين / ع • التقريب (٦٤/١) •

* (ما) : ساقطة من (م) • (٦) قال فى "النهاية" (١١٠/٤) : "الققم : ما يُسخن فيه

الماء، من نحاس وغيره، ويكون ضيق الرأس" • زاد صاحب "المصباح" (٥١٧/٢) : "والققم

رومى محرب، وقد يؤنث بالهاء"، فيقال : قمعة، والقمعة : وعاء من صفر له عروتان، يستصحبه المسافر

والجمع : القماقم" • (٧) نعم، قد اختار الدارقطنى فى على بن غراب التعديل، ففى "التهذيب"

لابن حجر (٣٧٢/٧) توثيق الدارقطنى له • أما هشام فلم أقف للدارقطنى على قول فيه •

(٨) قوله "اختار تعديلهما" بياض فى (م) •

أما (١) على بن غراب: فقال أحمد: "كان يدلّس، ولا أراه إلا صدوقاً" (٢) . وقال السعدى:
 "ساقط" (٣) . وقال أبو داود: "تركوا حديثه" . وقال الجوزجاني: "ساقط" (٤) . وقال ابن
 حبان: "حدّث بالأشياء الموضوعة، فبطل الاحتجاج به، وكان غالباً فى التشيع، وإن أخرج له مسلم" (٥) .
 وقال أحمد: "كان يدلّس، وما أراه إلا صدوقاً" (٦) .
 قلت: وقد عنعن فى هذا (٧) الأثر .

وأما هشام بن سعد: فقال أحمد: "ليس هو * بمحكم الحديث" (٨) .

- (١) كلمة "أما" محلها فى (م) بياض .
 (٢) "الميزان" (١٤٩/٣) ، وتهذيب التهذيب (٣٧١/٧) والمقالة أولها: أن عبد الله سألـه
 عنه، فقال: "مالى به خبرة، سمعت منه مجلساً، وكان يدلّس"
 (٣) "أحوال الرجال": (ص ٦١) .
 (٤) كذا فى (أ، م) وقد تقدم قوله قبل قليل، فهو بعينه السعدى .
 (٥) "المجروحين": (١٠٥/٢) . وعبارة ابن حبان هناك: "كان غالباً فى التشيع، كثير الخطأ فيما
 يروى، حتى وجد الأسانيد المغلوطة فى روايته كثيراً، والأشياء الموضوعة التى يروىها عن الثقات،
 فبطل الاحتجاج به، وإن وافق الثقات" . وأما قوله: "وإن أخرج له مسلم": فلا أدري من
 أين له ذلك، فعلىّ لم يخرج له مسلم، ولعله خطأ من بعض النساخ .
 (٦) وقد مرت هذه العبارة قبل قليل، فهى مكررة . (٧) (هذا): ساقطة من (م) .
 والرجل ذكره ابن حجر فى "طبقات المدلسين" (ص ٩٩) فى الطبقة الثالثة منهم .
 وقد سكت ابن الملقن - رحمه الله - عن ذكر من عدّله وثقه، فقد قال فيه يحيى "ثقة"، ومرة
 قال: "صدوق"، وقال ابن قانع: "ثقة"، وقال الخطيب: "تكلّم فيه لأجل مذهبه، وأمّا
 رواياته فقد وصفوه بالصدق" .
 وقال أبو حاتم: "هو صدوق عندى". هذا مع توثيق الدارقطنى له، كما تقدم . وإذا كان
 الأمر كذلك: فإن إطلاق المؤلف الضعف عليه غير لائق، أما الخشية من تدليسه فى هذا
 الخبر وقد عنعن، فهى باقية .
 أنظر: "الجرح والتعديل" (٢٠٠/١/٣)، "وتاريخ يحيى برواية الدورى" (٤٢٢/٢)،
 "الميزان" (١٤٩/٣)، "وتهذيب التهذيب" (٣٧١/٧) .
 * فى (م): هذا .
 (٨) "الجرح والتعديل": (٦١/٢/٤) .

وقال يحيى مرة: "ليس بشئ" • مرة: "ليس بذاك القوي" • مرة: "ضعيف" (١) • وقال النسائي: "ضعيف" (٢) •

وله إسناد آخر صحيح على شرط الشيخين، رواه أبو بكر بن أبي شيبة في "مصنفه" (٤) عن عبد العزيز (٥) الدراوردي (٦)، عن زيد بن أسلم، عن أبيه: "أنَّ عمر كانت له قممعة يسخن فيها الماء" •
ورواه - أيضاً - عن معمر، عن زيد بن أسلم، عن أبيه: "أن عمر كان يختسل بالماء الحميم" (٨) وهذا إسناد كالذي قبله •

[ثم رواه عن: وكيع، عن هشام بن سعد عن زيد (٩) به (١٠) •]

- (١) "تاريخ الدورى عن يحيى": (٦١٧/٢) وفيه قوله: "فيه ضعف، وداود أحب إلي منه" •
- (٢) (النسائي): ساقطة من (م) • (٣) "الضعفاء والمتروكين": (ص ١٠٥) •
- وهشام قال فيه يحيى مرة: "صالح، ليس بمتروك الحديث" • وقال أبو حاتم: "يكتب حديثه، ولا يحتج به" • وقال أبو زرعة: "شيخ محله الصدق" • وقال أبو داود: "هو أثبت الناس في زيد بن أسلم" • وقال ابن عدى: "مع ضعفه يكتب حديثه" • وقال الذهبي: "صدوق مشهور" • فالحاصل: أنه ممن يكتب حديثه للاستشهاد به والاعتبار، وقد أخرج له مسلم في الشواهد • وقد حسن الشيخ الألبانى حديثه في "الإرواء" (٤٩/١) •
- وأُنظر: "الجرح والتعديل" (٦٢، ٦١/٢/٤)، "الميزان" (٢٩٨/٤) •
- (٤) (٢٥/١) ك الطهارات، باب الوضوء بالماء المسخن •
- (٥) ابن محمد بن عبيد • • • أبو محمد الجهنى، مولا هم، المدنى، صدوق، كان يحدث من كتب غيره فيخطئ، مات سنة (١٨٧هـ) / ع •
- التقريب (٥١٢/١) •
- (٦) (الدراوردي): ساقطة من (م) •
- (٧) في "المصنف": "له فيها" •
- (٨) وأخرجه بهذا السند وال متن: عبد الرزاق في "المصنف" (١٧٤/١) باب الوضوء من الماء الحميم، ح/ ٦٧٥ • وليس هو في ابن أبي شيبة كما يوهم قوله: "ورواه أيضاً" بالعطف على ابن أبي شيبة • فلعله سقطت كلمة "عبد الرزاق" من النسخ • ويدل عليه: أن ابن حجر أثبت في "التلخيص" (٢٢/١) فقال: "ورواه عبد الرزاق عن معمر" •
- (٩) "مصنف ابن أبي شيبة": (٢٥/١) قال الشيخ الألبانى في "الإرواء" (٤٩/١) في هذا الإسناد: "على شرط مسلم" • قلت: فيكون وكيع قد تابع على بن غراب في شيخه هشام، ويكون الدراوردي، ومعمر تابعاً هشام بن سعد في روايته عن زيد، وبهذا يكون هذا الأثر صحيحاً بطريقه، وقد صححه الشيخ الألبانى في "الإرواء" (٤٨/١) •
- (١٠) ما بين المعكوفين ساقط من (أ)، وألحقته من (م) •

وأخرجه أبو عبيد في كتاب "الطهور" (١) بالإسناد الأول *، فقال: نا بن أبي مریم (٢)،
ومعتمر (٣) بن حماد، عن عبد العزيز بن محمد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه: "أن عمر بن الخطاب
كان يختسل، ويتوضأ بالحميم".

الثاني: عن ابنه عبد الله، رضى الله عنه.

رواه عنه: ابن أبي شيبة في "مصنفه" (٤)، عن إسماعيل بن عُلَیَّة، عن أيوب (٥) قال: سألت
نافعاً عن الماء المسخن، فقال: "كان ابن عمر يتوضأ بالحميم".

ورواه عبد الرزاق في "مصنفه" (٦)، عن معمر، عن أيوب، عن نافع: "أن ابن عمر كان يتوضأ
بالماء الحميم" (٧).

وهذا الإسناد، والذي قبله: رجالهما رجال الصحيحين. وأخرجه أبو عبيد في كتابه "الطهور"
بالإسناد الأول سواء.

الثالث: عبد الله بن عباس.

رواه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (٨)، عن محمد بن بشر (٩)، نا محمد بن عمرو (١٠)،

(١) ولم أقف عليه فيه. * (الأول): ساقطة من (م).

(٢) هو: سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن أبي مریم، أبو محمد، المصري، ثقة ثبت فقيه،
مات سنة (٢٢٤هـ) / ع.

(٣) كذا (أ)، وفي (م): أبو نعيم. ولعل صوابه: نعيم.

(٤) (٢٥/١) ك الطهارات، باب الوضوء بالماء المسخن. وقال الشيخ الألباني في "الإرواء"
(٥٠/١): "هذا سند صحيح على شرط الشيخين".

(٥) ابن أبي تميمة: كيسان، السخثياني، أبو بكر البصري، ثقة ثبت حجة، من كبار الفقهاء والعُباد،
مات سنة (١٣١هـ) / ع.

التقريب (٨٩/١).

(٦) (١٧٥/١) ك الطهارة، باب الوضوء من ماء الحميم، ح ٦٧٦/.

(٧) من قوله: "ورواه عبد الرزاق... إلى قوله: الحميم": ساقط من (م).

(٨) (٢٥/١).

(٩) العبدی، أبو عبد الله، الكوفي، ثقة حافظ، مات سنة (٢٠٣هـ) / ع. التقريب (١٤٧/٢).

(١٠) ابن علقمة بن وقاص، المدني، صدوق له أوهام، مات سنة (١٤٥هـ) على الصحيح / ع.

التقريب (١٩٦/٢).

نا أبو سلمة (١) قال : قال ابن عباس : " إِنَّا نَدَّهْنُ بِالذَّهْنِ وَقَدْ طُبِخَ عَلَى النَّارِ ، وَنَتَوَضَّأُ بِالْحَمِيمِ وَقَدْ أُغْلِيَ عَلَى النَّارِ " . وهذا إسناد صحيح (٢) .

وفى "مصنف عبد الرزاق" (٣) بإسناد صحيح عنه * : " لا بأس (٤) أن يُغتسل بالحميم ، ويتوضأ منه " .

الرابع : (١ / ٤٢) سلمة بن الأكوع .

رواه ابن أبي شيبة فى "مصنفه" (٥) ، عن حماد بن مسعدة (٦) ، عن يزيد (٧) : " أن سلمة كان يُسخن له الماء ، فيتوضأ به " (٨) .

وهذا إسناد على شرط الشيخين .

ورواه أبو عبيد فى كتابه "الطهور" بإسناده ، وزاد فى آخره : " فى البرد " .

وذكر الإمام الرافعى فيه من الآثار : أثر عمر بن الخطاب ، رضى الله عنه : " أنه كره (٩) الماء المشمس ، وقال : إنه يورث البرص " (١٠) .

(١) ابن عبد الرحمن بن عوف .

(٢) ولو حكم بحسنه لكان أولى ، من أجل محمد بن عمرو بن علقمة ، فإنه صدوق له أوهام ، وقسّد حسن الذهبى حديثه ، كما فى "المعنى" (٢٢١ / ٢) .

(٣) (١٧٥ / ١) ، كالتطهارة ، باب الوضوء من ماء الحميم ، ح ٦٧٧ / ٠ .

وحكم ابن حجر - رحمه الله - بصحة هذا الإسناد ، كما فى "التلخيص" (٢٢ / ١) .

* (عنه) : ساقطة من (م) . (٤) فى (م) : لا يأمن . وهو خطأ .

(٥) (٢٥ / ١) وقال ابن حجر فى "التلخيص" (٢٢ / ١) : "إسناده صحيح" .

(٦) التميمى ، أبو سعيد ، البصرى ، ثقة ، مات سنة (٢٠٢ هـ) / ع . التقريب (١٩٧ / ١) .

(٧) ابن أبى عبيد ، الأسلمى ، مولى سلمة بن الأكوع ، ثقة ، من الرابعة ، مات سنة بضع وأربعين ومائة / ع . التقريب (٣٦٨ / ٢) .

(٨) فى (أ) : "كان يسخن الماء يتوضأ به" والمثبت من (م) "والمصنف" .

(٩) العبارة كتبت فى (أ) هكذا : "وذكر الإمام الرافعى فيه أثران عمر بن الخطاب رضى الله عنه

كره " ولا تخلو من اضطراب ، والمثبت من (م) .

(١٠) "فتح العزيز" : (١٣٣ / ١) .

وهذا الأثر زوى من طريقين :

- أحدهما : من رواية جابر عنه ، كذلك رواه [الإمام] * الشافعى فى "الأم" (١) ، عن إبراهيم بن محمد (٢) ، عن صدقة بن عبد الله (٣) ، عن أبى الزبير ، عن جابر ، عنه به .
- ورواه البيهقى فى "السنن" (٤) ، و "المعرفة" (٥) ، عن الشافعى بالسند المذكور .
- وهذه الطريقة محلولة من وجهين :

الأول : الطعن فى إبراهيم بن محمد ، وهو : أبو يحيى (٦) ، سمعان (٧) الأسلمى ، المدنى ، لم يخرج له غير (٨) حديث واحد وهو : "من مات مريضاً مات شهيداً" (٩) * *

- * زيادة من (م) .
- (١) (٣/١) ك الطهارة .
- (٢) ابن أبى يحيى الأسلمى ، أبو إسحاق ، المدنى ، متروك ، مات سنة (١٨٤هـ) وقيل غيره / ق .
- التقريب (٤٢/١) .
- (٣) السمين ، أبو معاوية ، أو أبو محمد ، الدمشقى ، ضعيف ، مات سنة (١٦٦هـ) / ت س ق .
- التقريب (٣٦٦/١) .
- (٤) (٦/١) ك الطهارة ، باب كراهة التطهير بالماء المشمس .
- (٥) (١٦٢/١) باب الوضوء بالماء المسخن والماء المشمس .
- (٦) كذا ، ولعل صوابها : ابن أبى يحيى ، كما جاء فى المصادر التى ترجمت له .
- (٧) فى (أ) : سرحان . والمثبت من (م) وهو الصواب فى اسم جده ، كما فى "تهذيب" ابن حجر ، وأصله ، وغيرهما .
- (٨) كذا ، ولعل تمام الكلام : "لم يخرج له ابن ماجه كما هى عبارة الذهبى فى "الميزان" (٦١/١) .
- (٩) "سنن ابن ماجه" : (٥١٥/١) ك الجنائز ، باب ماجاء فىمن مات مريضاً ح / ١٦١٥ ، وللحديث تنمة هناك .
- وينظر : "مصابيح الزجاجة" (٥٤/٢) .
- والحديث : أورده ابن الجوزى فى "الموضوعات" (٢١٦/٣) ، كذكر الموت ، باب أجر من مات مريضاً .

قال عبد الغنى بن سعيد ، حافظ مصر ، فى كتابه "ايضاح الإشكال" (١) - وهو مفيد - : "هو عبد الرحمن المقرئ ، الذى يروى عنه * مروان بن معاوية ، وهو (٢) أبو الذئب الذى يحدث عنه ابن جريج " .

وقال ابن الجوزى فى "ضعفائه" (٣) : "كانوا يبهرجونه ، لأنه ليس بثقة ، وكان الواقدي يقول : (٤) أبو إسحاق ابن محمد ، وربما قال : إسحاق بن إدريس . وكان (٥) ابن جريج يقول : نا ابراهيم ابن محمد بن أبى عطاء (٦) . وكان يحيى بن آدم يقول : نا ابراهيم بن أبى يحيى المدنى " اهـ . وقد أكثر أهل الحديث القول فيه من جهة القدر وغيره ، حكى بن أبى حاتم (٧) جرحه وتوهينه عن : مالك ، ووكيح ، وابن المبارك ، وابن عيينة ، والقطان ، وابن المدينى ، وأحمد ، ويحيى بن معين ، وأبى حاتم ، وأبى زرعة ، وغيرهم .

قال يحيى بن سعيد : "سألت مالكا عنه : أكان ثقة فى الحديث ؟ قال : لا ، ولا فى دينه " (٨) . وسيأتى أنه حط على مالك أيضا .

وقال القطان (٩) : "كذاب" (١٠) . وقال أحمد : "تركوا أحاديثه ، قدرى معتزلى ، يروى أحاديث منكرة ، ليس لها أصل ، يأخذ أحاديث الناس يضعها فى كتبه " (١١) (١٢) .

(١) ولم أقف على كتابه هذا ، ونظرت مختصره للسيوطى فلم أجد كلامه فيه .

- * فى (م) : الذى رواه .
- (٢) زيادة من (م) ، وسياق الكلام يتطلب إثباتها .
- (٣) ج ١ (ق ٧/أ) . مع تقديم وتأخير ، وعند ابن الجوزى زيادة ، هى : "وكان مروان بن معاوية يقول : عبد الوهاب المغربى . . . " (٤) (يقول) : ساقطة من (م) ، وهى فى "الضعفاء" .
- (٥) فى (أ) : لأن . والمثبت من (م) ، وهو الذى فى "الضعفاء" .
- (٦) فى "الضعفاء" : "ويقول تارة : نا أبو الذئب" .
- (٧) فى "الجرح والتعديل" : (١٢٥/١/١ - ١٢٧) . وسيأتى نقل أقوال هؤلاء الأئمة مفصلة فى الصفحات التالية . (٨) "الجرح والتعديل" (١٢٦/١/١) ، تهذيب الكمال : (١٨٦/٢) .
- (٩) فى (أ) : ابن القطان . والتصويب من (م) . (١٠) "الميزان" : (٥٧/١) .
- (١١) أنظر كلام أحمد فى : "الجرح والتعديل" (١٢٦/١/١) .
- (١٢) قد وقع فى نسخة (أ) اضطراب ودخل كلام القطان فى كلام أحمد ، وأصلحت هذا الخلل من

[وقال وكيع: "لا تكتبوا عنه حرفاً"] (١) (٢) . وقال أحمد مرة: "قدرى، جهمى، كل بلا فيه، ترك الناس حديثه" (٣) . وقال [البخارى] *: "تركه ابن المبارك والناس" (٤) . وقال مرة: "كان يرى القدر، وكان جهمياً" (٥) . وقال ابن معين: "كذاب، رافضى، متروك" (٦) . وقال محمد بن عثمان بن أبى شيبة: "سمعت علياً (٧) يقول: "هو كذاب، وكان يقول بالقدر، وأخوه أنيس ثقة" . وقال النسائى (٤٢/ب): "الكذابون المعروفون بوضع الحديث على رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة: إبراهيم بن أبى يحيى بالمدينة، والواقدي ببغداد، ومقاتل بن سليمان بخراسان، ومحمد بن سعيد بالشام، [يعرف بالمهلول]" (٨) (٩) . وقال النسائى (١٠) مرة: "متروك" (١١) . وكذا قال الدارقطنى (١٢)، وغيره .

-
- = (م)، فالعبارة فيها أسلم وأضبط .
- (١) "الجرح والتعديل": (١٢٦/١/١) وعبارته: "لا يروى عن إبراهيم بن أبى يحيى حرف" .
- (٢) ما بين المعكوفين ساقط من (أ)، وأثبتته من (م) .
- (٣) أنظر: "تهذيب الكمال": (١٨٦/٢)، "الميزان": (٥٨/١) .
- * ساقطة من (أ)، وزدتها من (م) .
- (٤) "التاريخ الكبير": (٣٢٣/١/١) . (٥) المصدر السابق .
- (٦) "تاريخ الدورى عن يحيى": (١٣/١) وفيه: "لا يكتب حديثه، كان جهمياً رافضياً"، وقال مرة: "كان كذاباً وكان رافضياً" .
- (٧) فى (أ، م): سمعت إبراهيم . والصواب المثبت، فإنَّ هذا القول هو لعلى بن المدينسى، كما فى "أسئلة ابن أبى شيبة": (ص ١٢٤، ١٢٥) .
- (٨) ما بين المعكوفين ساقط من (أ)، وأثبتته من (م)، وهو كذلك عند النسائى .
- (٩) "الضعفاء والمتروكين" (ص ١٢٣) (من السملحق الذى فى آخر الكتاب) .
- (١٠) فى (م): الشافعى، والمثبت هو الصواب، فإنَّ الشافعى لم يضعف إبراهيم كما هو معلوم . وقد تكرر هذا الخطأ فى (م) فى مثل هذا الموضع، وسبق التنبيه عليه .
- (١١) "الضعفاء والمتروكين": (ص ١٢) .
- (١٢) فى "سننه": (١٣٥/٣) قال: "متروك الحديث"، وقال فيها أيضاً: (١٣٠، ٦٢/١) "ضعيف" .

وقال إبراهيم بن سعد (١) - على ما أسنده العجلي في "ضعفائه" (٢) - : "كنا نسمة - ونحن نطلب الحديث - : خرافة" . وقال الدارمي : "سمعت يزيد بن هارون يكذب" (٣) . وقال بشر بن الفضل (٤) : "سألت فقها المدينة عنه ، فكلهم قالوا : هو كذاب" (٥) . وقال أبو همام السكوني (٦) : "سمعت إبراهيم بن أبي يحيى يشتم بعض السلف" (٧) . وحط على مالك الإمام ، فحدث شخصاً غريباً بثلاثين حديثاً ، وقال : "قد حدثك بثلاثين حديثاً ، ولو ذهبت إلى ذلك الحمار ، فحدثك بثلاث أحاديث لفرحت بها" . يعني مالكا (٨) . وقال العجلي : "كان قدرياً ، معتزلياً ، رافضياً ، كانت فيه كل بدعة ، وكان من أحفظ الناس ، وكان قد سمع علماً كثيراً ، وقربته كلهم ثقات ، وهو غير ثقة" (٩) . وفي "كتاب الآجري" عن أبي داود : "كان قدرياً رافضياً ، شتاماً ، مأبوناً" (١٠) .

(١) لعله : الزهري ، أبو إسحاق المدني ، المتوفى سنة (١٨٥ هـ) ، قال ابن حجر : "ثقة حجة ، تكلم فيه بلا قاذح" .
التقريب (٣٥/١) .

(٢) (٦٢/١) .

(٣) "الميزان" : (٦٠/١) . والدارمي : هو أبو محمد ، صاحب "السنن" .

(٤) في (م) : ابن أبي الفضل . . . والمثبت هو الصواب .

(٥) "الجرح والتعديل" : (١٢٧/١/١) ، "وتهذيب الكمال" : (١٨٦/٢) .

(٦) في (أ) : السكري ، والمثبت من (م) وهو الصواب .

وهو : الوليد بن شجاع بن الوليد بن قيس ، الكوفي ، نزيل بغداد ، ثقة ، من العاشرة ، مات

سنة (٢٤٣ هـ) / م د ت .
التقريب (٣٢٣/٢) .

(٧) "الميزان" : (٦٠/١) .

(٨) وهذه القصة أوردها الذهبي في "الميزان" (٦٠/١) عن يحيى الأسدي قال : "سمعت

إبراهيم بن أبي يحيى يعلو على رجل غريب ، فأملى عليه لأبي الحويرث ، عن نافع بن جبير

ثلاثين حديثاً ، فجاء بها من أحسن شيء عجب . فقال ابن أبي يحيى للغريب . . .

(٩) الذي في "ثقات العجلي" بترتيب الهيثمي (ص ٥٥) قوله : "رافضى ، جهمى ، لا يكتب حديثه ،

روى عنه الشافعى" ، وكذا هو في "ترتيب السبكي" (ق ١/٣) . والعبرة بتعامها في "تهذيب

التهذيب" (١٦٠/١) .

(١٠) "تهذيب التهذيب" : (١٦٠/١) . * أبَنَ الرجل ، يَأْبُنُهُ ، وَيَأْبُنُهُ ، أَبْنَاءً : اتهمه وعابه ، وهو

مأبونٌ بخير ، أو بشر . فإذا أضربت عن الخير والشر ، قلت : هو مأبون ، لم يكن إلا الشر .

لسان العرب (ص ١٢ ، ١٣) ، مادة : أبَن .

وقال البيهقي في "سننه" (١) في باب نزول الرخصة في التيمم: "إبراهيم هذا مختلف في ثقته، وضعفه أكثر أهل العلم بالحديث، وطعنوا فيه، وكان الشافعي يُبْعِدُه عن الكذب" قال: "وقال الربيع: سمعت الشافعي يقول: كان إبراهيم بن أبي يحيى قَدَرِيًّا • قال يحيى بن زكريا: قلت للربيع: فما حمل الشافعي على أن روى عنه؟ قال: كان يقول: لأن يخر إبراهيم (٢) من بُعْدٍ، أحب إليه من أن يكذب، وكان ثقة في الحديث" (٣) •

وفي "سنن الدارقطني" (٤) في الحج: أن الشافعي قال فيه: إنه أحفظ من عبد العزيز الدراوردي، المتفق على إخراج حديثه في الصحيح •

قال أبو أحمد بن عدي الحافظ: "سألت أحمد بن محمد * بن سعيد - يعني ابن عقدة - فقلت: تعلم أحداً أحسن القول في إبراهيم بن أبي يحيى، شيخ الشافعي، غيره؟ فقال: نعم، ثنا أحمد بن يحيى الأودي (٥) قال: سألت حمدان (٦) بن الأصبهاني - يعني محمداً - قلت: أتدين (٧) بحديث إبراهيم * بن أبي يحيى؟ قال: نعم • وقال ابن عدي: قال لي أحمد ابن محمد بن سعيد: نظرت في حديث إبراهيم بن أبي يحيى، فليس هو بمنكر الحديث" (٨) •

(١) (٢٠٥/١) وكلامه هناك في باب: كيف التيمم، قال: "وإبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، وأبو الحويرث... قد اختلف الحفاظ في عد التيمم... أما مقالة الربيع: سمعت الشافعي الخ فهي عنده في "المعرفة" (١١٣/١) من طريق ابن عدي • قال الشيخ الألباني في "الإرواء" (٥٣/١): "ومن طريق الشافعي أخرجه البيهقي... وأطال الكلام فيه حول إبراهيم هذا، محاولاً تمشية حاله، ولكن عبثاً، فالرجل متهم متروك... •"

(٢) في (م): "يحيى بن إبراهيم" بدل: "لأن يخر إبراهيم" • وهو خطأ •

(٣) "الكامل" لابن عدي: (٢٢١/١) رواها بسنده إلى الربيع •

(٤) ولم أقف عليه بعد البحث •

* (بن محمد): ساقطة من (م) • (٥) في (أ): الماوردي • والمثبت من (م) وهو الصواب، كما في "الكامل"، و"تهذيب الكمال" • وهو: أبو جعفر، الكوفي، العابد، ثقة، مات سنة ٢٦٤ هـ/س التقريب (٢٨/١) • (٦) في (م): أحمد • والصواب المثبت • وهو: محمد بن سعيد، الكوفي، لقبه حمدان، ثقة ثبت، من العاشرة، مات سنة (٢٢٠ هـ) • التقريب (١٦٤/٢)

(٧) في (أ، م): أترى • والتصويب من "الكامل"، و"تهذيب الكمال" •

** في (م): يحيى بن إبراهيم • والصواب المثبت • (٨) "الكامل": (٢٢٢/١) •

قال ابن عدى: "وقد نظرت [أنا] * فى حديثه (١) - أيضاً (٢) - الكثير، فلم أجد فيه منكراً، وإنما المنكر إذا كانت العهدة (٣) من قبل الراوى (٤٣/١) عنه، أو من قبل من يروى إبراهيم عنه، وله أحاديث كثيرة، وله كتاب أضعاف موطأ مالك * (٤) .

قال (٥): "وقد روى عنه: ابن جريج، والثورى (٦)، وعبد بن منصور، ومندل، ويحيى بن أيوب، وهؤلاء أقدم موتاً منه، وأكبر سناً، وهو فى جملة من يكتب حديثه، وقد وثقه الشافعى، وابن الأصبهاني * (٧) .

وقال الربيع: "كان الشافعى إذا قال: ثنا من لأتهم - يريد إبراهيم بن أبي يحيى * (٨) . وقال الساجى (٩): "الشافعى لم يخرج عن إبراهيم حديثاً فى فرض، وإنما جعله شاهداً فى فضائل الأعمال (١٠)، وظن به الشافعى ما ظن به ابن جريج * - قلت: وفيه نظر .

وقال ابن حبان: "كان يرى القدر، ويذهب إلى كلام جهنم، ويكذب مع ذلك فى الحديث * (١١) قال: "وأما الشافعى: فإنه كان يجالس إبراهيم فى حديثه، ويحفظ عنه حفظ المصطفى، والحفظ فى الصخر كالنقش فى الحجر، فلما دخل مصر فى آخر عمره، وأخذ يُصنّف الكتب المبسوطة احتاج إلى

- * زيادة من (م) . (١) فى (أ): أحاديثه . والمثبت من (م)، وهو يوافق الكامل .
 (٢) (أيضاً): ساقطة من (م)، وهى فى "الكامل" * (٣) فى (م): العهدة . والصواب المثبت .
 (٤) "الكامل" *: (٢٢٦/١) . (٥) (قال): ساقطة من (م) .
 (٦) فى (أ، م): والنوى . والتصويب من "الكامل" * (٢٢٦/١٠) .
 (٧) الكامل *: (٢٢٦/١) . وهذا الكلام فى "الكامل" داخل مع الذى قبله . قال الذهبى فى "الميزان" (٥٩/١) عقب قوله ابن عدى الأخيرة: "قلت: الجرح مُقَدَّم" .
 (٨) "الميزان": (٥٨/١) . (٩) (الساجى): ساقطة من (م) .
 (١٠) "تهذيب التهذيب": (١٦١/١) قال ابن حجر - رحمه الله - عقب هذه المقولة: "هذا خلاف الموجود المشهود" . وقال فى "التلخيص" (٢٢/١): "وفى هذا نظر، والظاهر من حال الشافعى أنه كان يحتج به مطلقاً، وكَم من أصل أصله الشافعى لا يوجد إلا من رواية إبراهيم" . وخير ما يعتذر به عن الشافعى فى روايته عنه: ما قاله ابن حجر فى "تلخيصه" (٢٣/١) قال: "لم يثبت عنده الجرح فيه، فلذلك اعتمده" .
 (١١) "المجروحين": (١٠٥/١) .

الأخبار، ولم يكن معه كتبه، فأكثر ما أودع الكتب من حفظه (١)، وربما كُنِيَ عنه، ولا يسميه في كتبه (٢).

وقال ابن القطان في "عِلَّله" (٣) * : "قد (٤) كان من الناس من أحسن الرأي فيهِ،

منهم : الشافعي، وابن جريج".

قلت : فتلخص أن خمسة وثَقَّوه (٥) ،

(١) في "المجروحين" في هذا الموضع : "فمن أجله ما روى عنه . . .".

(٢) "المجروحين" : (١٠٧/١) .

(٣) ولم أقف على كلامه .

* (في عِلَّله) : ساقطة من (م) .

(٤) (قد) : ساقطة من (م) .

(٥) وفي القول بتوثيق هؤلاء الخمسة له نظر، وقد كنت أردت أن أعترض على هذا الكلام منذ

وقفت عليه، حتى وجدت للحافظ ابن حجر - رحمه الله عليه - كلاماً في ذلك، فكفاني

مؤنة ذلك . فقد نقل صاحب "جمان الدرر في ترجمة ابن حجر" (ق ١٠٧) هذا

الكلام وخلاصته : أن الحافظ - رحمه الله - سئل عن قول النووي : "إن إبراهيم بن

أبي يحيى ضعيف باتفاق المحدثين، ولم يوثقه إلا الشافعي"، وقول الأسنوي : "وثقه

جماعة غير الشافعي" عدَّهم، فأى القولين أرجح؟ فأجاب - رحمه الله - بما يلي : "في

قوله - أي الأسنوي - نظر، فإننا لا نعرف من صرح بأنه ثقة" . ثم نقل كلام ابن عدي عن

ابن عقدة، وحمدان الأصبهاني، والذي تقدم معنا، ثم قال : "وحمدان لم يصرح بتوثيق

إبراهيم، ولا ابن عقدة، مع أن ابن عقدة شيعي، وإبراهيم نسبوه إلى الرفض، فلا يستغرب

أن يتعصب له . . .".

قال : "وجزم ابن عدي في ترجمة القاضي بأن إبراهيم ضعيف" . قلت : وابن عقدة مع كونه

نسب إلى الرفض، فقد ضَعَّفه غير واحد، ولا يُقبل قول في الجرح أو التعديل إلا من عدل

ثقة، غير متهم .

وكذلك ابن جريج، لم نقف على توثيق صريح منه لإبراهيم، وكل ما هنالك أنه روى عنه، وكان

يكنيه حتى لا يعرف، وقد عُرف عن ابن جريج تدليس عن الضعفاء .

فلم يبق من الخمسة المذكورين غير الشافعي، فهو وحده المنفرد بتوثيقه ونفي الكذب عنه

كما مر، ويكون إبراهيم ضعيفاً باتفاق المحدثين كما صرح النووي رحمه الله .

وهم : الشافعي ، [وابن جريج] * ، وحمدان بن محمد الأصبهاني ، وأحمد بن محمد بن سعيد بن

عقدة الحافظ ، وابن عدي . وأن الجَمَّ الغفير ضعفوه ، ولا خفاً أن الجرح مقدم (١) ، لا جرم (٢)

قال الذهبي في "المغنى في الضعفاء" (٣) : "هو متروك عند الجمهور" .

وقول ابن الصلاح في "مشكله" في صفة الصلاة : "وابن أبي يحيى ، وإن كان ثقة عند الشافعي ،

فهو مجروح عند سائر أهل الحديث" غريب منه (٤) مع جلالته ، وكأنه تبع أبا العرب ، فإنه قال في

"ضعفائه" : "حدثني عيسى بن حكيم ، عن محمد بن سحنون ، أنه قال : إنه لا يحتج بحديثه عند

الأمة (٥) جميعها ، لا أعلم بين * الأئمة اختلافاً في إبطال الحجة بحديثه" .

وقال الخليلي في كتاب "الارشاد" (٦) : لا يروى عنه من يركبه إلا الشافعي ، فإنه يقول : ثنا

الثقة في حديثه ، المتهم في دينه ، وقد روى عنه ابن جريج مع جلالته" .

(٧) الثاني : الطعن في صدقة بن عبد الله ، شيخ إبراهيم ، وهو أخف حالاً من تلميذه ، وهو : أبو

معاوية ، السمين ، القرشي ، الدمشقي ، وثقه دحيم (٨) (٩) ، وقال أحمد : "ضعيف" (١٠) جداً ،

ليس بشيء ، أحاديثه مناكير ، ليس يساوي حديثه شيئاً (١١) .

* ما بين المعكوفين ساقط من (أ) ، وألحقته من (م) .

(١) وهذا ما نص عليه الذهبي في "الميزان" : (٥٩/١) .

(٢) (لا جرم) : ساقطة من (م) .

(٣) الذي في "المغنى" (٢٣/١) قول الذهبي : "تركه جماعة ، وضعفه آخرون للرفض والقدر" . أما

عبارة الذهبي التي نقلها المؤلف هنا : فهي في "ديوان الضعفاء" له (ص ١٢) .

(٤) وليس بخريب ، بل الحق ما قال . وتقدم بيان وجه ذلك .

(٥) في (م) : الأئمة . والمثبت أنسب . * في (م) : من . والصواب المثبت .

(٦) (٢٥١/١) .

(٧) في (م) : ابن . والصواب المثبت .

(٨) "الميزان" (٣١٠/٢) . قال : "محل الصدق ، إلا أنه كان يشوبه القدر" .

(٩) محل كلمة "دحيم" في (م) : بياض .

(١٠) ساقطة من (أ) ، وألحقته من (م) .

(١١) "الحلل" : (١٩٩/١ ، ٢١٣ ، ٢١٤) .

وقال (٤٣/ب) يحيى (١)، والنسائي (٢)، والدارقطني (٣) : "ضعيف" . وقال [البخاري] (٤) :

"ضعيف جداً" (٥) . وقال ابن حبان : "يروي الموضوعات عن الثقات" (٦) .

فتلخص : أن هذا الأثر ضعيف، للعلتين المذكورتين (٧) . وقال الحافظ أبو محمد المنذرى

فى "كلامه على أحاديث المذهب" : "هذا الأثر حسن" . وفى ذلك ما لا يخفى .

الطريق الثانى : من رواية حسان بن أزهر عنه، أنه قال : "لا تغتسلوا بالماء المشمس، فإنه

يورث البرص" .

رواه الدارقطني (٨)، عن أبى سهل بن زياد، ثنا إبراهيم الحرى، ثنا داود بن رشيد (٩)،

ثنا إسماعيل بن عياش، قال : حدثنى صفوان بن عمرو (١٠)، عن حسان * به .

(١) "تاريخ الدورى عن يحيى" : (٢٦٨/٢) . وأنظر : "تاريخ الدارمى عنه" : (ص ١٣٣) .

(٢) "الضعفاء" : (ص ٥٨) . (٣) "الضعفاء" : (ص ٢٥١) .

(٤) محل هذه الكلمة فى (أ) بياض، والمثبت من (م) .

(٥) "الضعفاء" : (ص ٦١)، قال : "ما كان من حديثه مرفوع فهو منكرو...".

(٦) "المجروحين" : (٣٧٤/١) . وعبارته : يروى الموضوعات عن الأثبات، لا يشتغل بروايته

إلا عند التعجب .

قلت : ومع هذا الإجماع على ضعفه، فإن ابن الملقن يرى أنه أخف حالاً من إبراهيم، فكيف

يكون حال إبراهيم هذا ؟

(٧) وعلة ثالثة، تنبّه عليها الشيخ الألبانى فى "الإرواء" (٥٣/١)، وهى : عننة أبى الزبير

عن جابر، وهو مدلس .

(٨) "السنن" : (٣٩/١) ك الطهارة، باب الماء المسخن، ح ٤/٤ .

(٩) الهاشمى، مولا هم، الخوارزمى، ثقة، مات سنة (٢٣٩هـ) / خ م د س ق .

التقريب (٢٣١/١) .

(١٠) ابن هرم، السكسكى، أبو عمرو، الحمصى، ثقة، من الخامسة، مات سنة (١٥٥هـ) أو بعدها

/ بن م عه .

التقريب (٣٦٨/١) .

* فى (م) : حبان . والصواب المثبت .

وهذا إسناد جيد ، وإسماعيل بن عياش : فيه مقال ، تقدّم (١) في الكلام على حديث "هو الطهور ماؤه" . وقد قال البخاري في حقه : "إذا روى عن أهل حمص يكون حديثه صحيحاً" (٢) وصفوان بن عمرو هذا : حمصي ، لا جرم ، قال الحافظ محب الدين الطبري في "شرحه" (٣) : "إنّ إسناده صحيح" .

قلت : ولم ينفرد إسماعيل به ، بل توثّح عليه ، قال ابن حبان في "ثقاته" (٤) في ترجمة حسان بن أزهر هذا : ثنا محمد بن إبراهيم بن خالد ، ثنا عبد الأعلى بن سالم الكتاني ، ثنا أبو المغيرة عبد القدوس (٥) بن الحجاج ، ثنا صفوان بن عمرو ، ثنا حسان بن أزهر ، عن عمرو ابن الخطاب قال : "لا تغتسلوا بالماء المشمس ، فإنّه ينزع إلى البرص" (٦) .

(١) أنظر ص : (٢٩٤) .

(٢) "التاريخ الكبير" : (٣٧٠/١/١) وكلامه هناك : "ماروى عن الشاميين فهو أصح" .

(٣) (في شرحه) : ساقطة من (م) .

(٤) ولم أقف له على ترجمة في "الثقات" بعد طول البحث .

(٥) في (أ، م) : المغيرة بن عبد القدوس ، والصواب المثبت .

وهو : أبو المغيرة ، عبد القدوس بن الحجاج ، الخولاني ، الحمصي ، ثقة ، من التاسعة ،

مات سنة (٢١٢ هـ) / ع . التقريب (٥١٥/١) .

(٦) وهذه المتابعة من عبد القدوس لإسماعيل بن عياش ، أشار إليها الشيخ الألباني في "إرواء الغليل" (٥٤/١) فقال : ".... تابعه عليه أبو المغيرة وهو ثقة من رجال الشيخين" قال : "إنما علة هذا الحديث : حسن هذا ، فإنني لم أجد له ترجمة عند أحد سوى ابن حبان ، ذكره في "الثقات" ، وما أظن أنه يعرفه إلا في هذا الأثر ، وهو معروف بتساهله في التوثيق ، ولعل الحافظ ابن حجر أشار إلى تضعيف هذا الإسناد أيضاً ، حين قال عقبه في "الدراية" : "وهو أصلح من الأول" اهـ .

خاتمة

ذكر الرافعى هنا ، فى الكلام على ما إذا تَغَيَّرَ الماء بالتراب : " أَنَّ الشَّرْعَ أَمَرَ بِالتَّعْفِيرِ
 من ولوغ الكلب " (١) . وهو كما قال ، وسنعلّمه فى أثناء الباب الآتى (٢) إن شاء الله .
 آخر الجزء الثانى بحمد الله وَهَّ (٣) .

(١) "فتح العزيز" : (١ / ١٤٥) وتعام كلامه : " . . . ولو سَلَبَ طَرَحُ التُّرَابِ فى الماء الطَّهْوِيَّةَ ،
 لما أَمَر به " .

وقد ساق ذلك فى كلامه على الماء المتغير بطرح التراب فيه قصداً ، هل هو طهـوـر
 أم لا ؟؟ وقال بأن فيه قولان ،
 أحدهما : أنه ليس بطهور .

والثانى : أنه طهور . قال : " وهو الأظهر " ، ثم قال : " لأن التغير الحاصل بالتراب
 ليس الا الكدورة ، وهى لا تسلب اسم الماء ، ولأن التراب يوافق الماء فى الطهوية ، ولأن
 الشرع أمر بالتعفير . . . الخ " .

(٢) فى (م) : الثانى .

(٣) هذه العبارة ساقطة من (م) .

بسم الله الرحمن الرحيم

باب بيان النجاسات (١)

ذكر فيه - رحمه الله - أربع عشرة وعشرين حديثاً :-

٧ - الأول

xxxxxxxx

الخبر المشهور : " أنه - عليه الصلاة والسلام - دُعِيَ (٢) إلى دارٍ فأجاب ، ودُعِيَ (٢) إلى دار أخرى فلم يجب ، فقيل له في ذلك ، فقال : " إِنَّ في دار فلان كلباً " . فقيل : وفي دار فلان هرة فقال : " الهرة ليست بنجسة " (٣) .

هذا الحديث رواه الأئمة :

أحمد في " مسنده " (٤) ، والحاكم أبو عبد الله في " المستدرک علی الصحیحین " (٥) ، والدارقطني (٦) والبيهقي (٧) في " سننهما " ، (٤٤/١) من رواية أبي هريرة رضي الله عنه : " أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يأتي دار قوم من الأنصار ، ودونهم دار لا يأتيها ، فشق ذلك عليهم ،

(١) في (م) زيادة وهي : والماء النجس . وكذا " التلخيص الحبير " ، وفي الرافعي : " الباب الثاني : في المياه النجسة ، وفيه أربعة فصول ، الأول : في النجاسات " .

(٢) في (م) : دعا . في الموضعين . والصواب المثبت .

(٣) " فتح العزيز " : (١٦٠/١) . وليس هو عند الرافعي بهذا السياق ، كما سيأتي من تنبيه المصنف على ذلك آخر البحث .

أما اللفظ الذي ساقه ابن الملقن هنا : فإنما هو عند الشيخ الشيرازي في " المذهب " ، كما نبّه على ذلك ابن حجر في " التلخيص " (٢٥/١) . ويبيّن له النووي رحمه الله .

والمشهور في هذه القصة : أنه صلى الله عليه وسلم قال : " السنور سبّح " كما سيأتي معنا الآن في تخريج هذا الحديث ، فليعلم .

(٤) (٣٢٧/٢) من طريق : هاشم بن القاسم ، عن عيسى بن المسيب ، عن أبي زرقة عن أبي هريرة به . (٥) (١٨٣/١) . ك الطهارة .

(٦) (٦٣/١) ، ك الطهارة ، باب الآسار ، ح / ٥ / قال الدارقطني عقبه : " تفرد به عيسى بن المسيب ، عن أبي زرقة ، وهو صالح الحديث " .

(٧) (٢٤٩/١) ، ك الطهارة ، باب سؤر الهرة . من طريق الدارقطني .

فقالوا، يارسول الله تأتي دار فلان، ولا تأتي دارنا؟؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "إنَّ في

داركم * كلباً" فقالوا: فإنَّ في دارهم سنوراً فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "السنور سبع".

هذا لفظهم، وإسناده صحيح، كل رجاله ثقات، إلا عيسى بن المسيب، ففيه مقال.

وكذا قال الشيخ في "الإمام"، والمندري في "كلامه على أحاديث المذهب": "إنَّ إسناده

صحيح إليه". وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح، ولم يخرجاه". قال: "وعيسى بن المسيب

تفرد به عن أبي زرقة" (١) قال: "وهو صدوق ولم يجرح قط" (٢). كذا قال الحاكم أبو عبد الله

وهذا من أعجب العجب، فقد تكلم فيه جماعات:

قال يحيى بن معين (٣)، والنسائي (٤): "ضعيف". وقال يحيى مرة: "ليس بشيء" (٣).

وقال مرة: "ضعيف". وقال الرازيان: "ليس بالقوى" (٥). وقال ابن حبان: "يقلب الأخبار

ولا يعلم، ويخطئ" (٦) ولا يفهم، حتى خرج عن حد ** الاحتجاج به " (٧).

* في (م): "في ذلك". بدل: "في داركم". والصواب المثبت.

(١) ابن عمرو بن جرير، البجلي، الكوفي، قيل: اسمه هرم، وقيل: عمرو، وقيل: عبد الله، وقيل

غير ذلك، ثقة، من الثالثة / ع.

التقريب (٤٢٤/٢).

(٢) "المستدرک": (١٨٣/١). لكن تعقبه الذهبي في "التلخيص" فقال: "قال أبو داود:

"ضعيف". وقال أبو حاتم: "ليس بالقوى".

(٣) "تاريخ الدورى عن يحيى": (٤٦٤/٢). وانظر: رواية الدقاق عنه (ص ٥٤، ٦٦).

(٤) "الضعفاء": (ص ٧٧).

(٥) "الجرح والتعديل": (٢٨٨/١/٣) وعبارة أبي حاتم: "محلل الصدق، ليس بالقوى" وأبى

زرقة: "شيخ، ليس بالقوى".

(٦) في "المجروحين": ويخطئ في الآثار.

** (حد): ساقطة من (م).

(٧) "المجروحين": (١١٩/٢).

وقال الحقيلى : " لا يتابعه على هذا الحديث إلا من هو مثله ، أو دونه " (١) . وقال ابن أبى حاتم فى " علله " (٢) : " سألت أبا زرعة (٣) عن هذا الحديث ، فقال : لم يرفعه أبو نعيم ، وهو أصح ، وعيسى ليس بالقوى " .

وعن الدارقطنى اختلاف فيه ، فنقل ابن الجوزى فى " الضعفاء " (٤) عنه أنه قال : " هو ضعيف " . ونقل البيهقى (٥) ، والمندرى ، وصاحب " إلامام " عنه أنه قال : " صالح الحديث " ، وهو ما رأيت فى " سننه " (٦) عقب هذا الحديث .

وقال البيهقى والمندرى : قال ابن عدى : " عيسى بن المسيب صالح فيما يرويه " (٧) . وضعفه ابن الجوزى فى كتابه " الحلل المتناهية فى الأحاديث الواهية " (٨) ، بسببه ، وقال : " إنه حديث لا يصح " .

وقال ابن العرى فى " شرح الترمذى " (٩) : " أشكل معنى هذا الحديث - إن صح - وقال بعضهم : سقط منه ، وتعامه : الهرة ليست بسبع " . قال ابن العرى : " وليس كذلك (١٠) ، بل هى سبع ، والحديث تام ، والمعنى فيه : أن الهرة سبع ذات ناب ، ينتفع بها ، والكلب لا منفعة فيه " (١١) .

(١) " الضعفاء " : (٣ / ٣٨٦ ، ٣٨٧) . (٢) (١ / ٤٤) .

(٣) فى (م) : أبى . والمثبت هو الصواب ، كما فى " الحلل " .

(٤) ج ١ (ق ٨٩ / أ) .

(٥) فى " السنن " : (١ / ٢٥٢) .

(٦) (١ / ٦٣) .

(٧) " الكامل " : (٥ / ١٨٩٢) . وقد روى الحديث بإسناده ، ثم قال : " لا يرويه غير عيسى بسنن المسيب بهذا الإسناد . . . " .

(٨) (١ / ٣٣٥) . (٩) " عارضة الأحوذى " : (١ / ١٣٨) .

(١٠) (كذلك) : ساقطة من (م) .

(١١) وتعام كلامه : " . . . فى الحضر ، فإذا احتيج إليه فى البادية التحق بالهرة فى الحاجة إليه ، وسقط اعتبار غسله ، وغير ذلك من أمره " . قال ابن حجر فى " التلخيص " (١ / ٢٥) عقب كلام ابن العرى : " وفيه نظر لا يخفى على المتأمل " .

ومن الحجائب: أن الشيخ محيي الدين النووي - رحمه الله - بيّن لهذا الحديث بياضاً في "شرح المذهب" ولم يعزه لأحد (١) وهو موجود في الكتب المذكورة، وتابعه الشيخ نجم الدين ابن الرفعة في "المطلب"، وزاد - لأجل أنه لم يعزه - : "إنه غير مشهور".

واعلم: أن الإمام الرافعي لم يورد هذا الحديث كما سردته لك، وإنما أشار إليه، فإنه قال: "الحيوانات طاهرة، ويستثنى منها ثلاثة، أحدها: الكلب، لقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث المشهور: "إنها ليست بنجسة". قال: "وجه الاستدلال (٤٤/ب) مشهور" (٢).

فأفصحت لك به، وإياك أن تقول: مراده حديث أبي قتادة الآتي، فإن الكلب ليس له ذكر فيه، فافهم ذلك (٣). وإن كان ذلك وقع في كتب أهل الأصول في كلامهم على الأسماء.

-
- (١) وإنما لم يعزه لأحد: لأنه ليس عند أحدهم بلفظ "إنها ليست بنجس" - كما مر التنبيه على ذلك أول الحديث - وإنما هو عندهم بلفظ "السنور سبع"، فلا وجه للتعجب من الإمام النووي - رحمه الله - ولذلك قال ابن حجر في "التلخيص" (١٥/١): "لم أجده بهذا السياق، ولهذا بيّنه النووي في شرحه".
- (٢) "فتح العزيز": (١٦٠/١). وجه الاستدلال مشهور إذا سلمنا مجيء الحديث بهذا اللفظ، أعنى قوله: "إنها ليست بنجسة". لكن لم يعرف هذا في هذه القصة، فما هو وجه الاستدلال من قوله صلى الله عليه وسلم "السنور سبع"؟ وهل اللفظان متساويان في الدلالة على ما أراده الرافعي؟؟
- أقول - والله أعلم - إن الهرة لما كانت سبع، فإن سورها طاهر كسائر السباع، للأخبار المصرحة بذلك، وبالتالي يكون فيها طاهر، بخلاف الكلب فإنه ليس كذلك.
- (٣) (فافهم ذلك): جاءت في (م) بعد قوله: "في كلامهم على الأسماء"، ولحل هذا المكان لها أنسب.

٨ - الحديث الشافعى

xxxxxxxxxxxxxxxxxxxx

أنه صلى الله عليه وسلم قال : " أُحِلَّتْ لَنَا مِيتَتَانِ وَدَمَانِ : السَّمَكُ وَالْجِرَادُ ، وَالْكَبِدُ وَالطَّحَالُ " .
 هذا الحديث رواه الأئمة :

الشافعى (٢) ، وأحمد (٣) فى "مسنديهما" ، وابن ماجه (٤) ، والدارقطنى (٥) ، والبيهقى (٦) فى "سننهم" . من رواية : عبد الرحمن (٧) بن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن ابن عمر مرفوعاً .
 قال الدارقطنى ، والبيهقى : ورواه سليمان بن بلال (٨) ، عن زيد بن أسلم ، عن عبد الله بن عمر ،

-
- (١) "فتح العزيز" : (١٦٢/١) وذكره مختصراً . واستدل به - رحمه الله - على أن السمك والجراد مما يستثنى من الميتات ، فلا يحكم بنجاستهما . قال : "ولو كانا نجسين لكانا محرمين" .
- (٢) ص : (٣٤٠) . من كتاب الصيد والذبائح . (٣) (٩٧/٢) .
- (٤) (١٠٧٣/٢) ك الصيد ، باب صيد الحيتان والجراد . ح / ٣٢١٨ .
- (٥) (٢٧١/٤) باب الصيد والذبائح والأطعمة ، ح / ٢٥٠ . ولفظه : "أحل لنا من السدم دمان ، ومن الميتة ميتينتان"
- (٦) (٢٥٤/١) ك الطهارة ، باب الحوت يموت فى الماء والجراد .
- كلهم من رواية : عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن ابن عمر ، مرفوعاً ، وعند الدارقطنى : عبد الرحمن ، وعبد الله ابنى زيد ، عن أبيهما . وعند البيهقى : عبد الرحمن ، وأسامة ، وعبد الله بنو زيد ، عن أبيهم
- وهو عند الجميع بلفظ : " الحوت والجراد . . . " ، ولم أر ذكر السمك عند أحدهم ، إلا أنه جاء ذكره فى رواية ابن مردويه فى "تفسيره" ، كما أشار إلى ذلك ابن حجر فى "التلخيص" (٢٦/١) ، وسيأتى التنبيه على هذه الرواية آخر البحث إن شاء الله .
- (٧) ضعيف ، من الثامنة ، مات سنة (١٨٢ هـ) / ت ق . التقريب (٤٨٠/١) .
- (٨) التيمى ، مولاهم ، أبو محمد ، أو أبو أيوب ، المدنى ، ثقة ، من الثامنة ، مات سنة (١٧٧ هـ) / ع . التقريب (٣٢٢/١) .

أنه قال : "أحلت لنا ميتتان ودمان ... الخبر، قال : "وهو الأصح" (١) . يعنى : أن القائل :
 "أحلت لنا ميتتان ودمان" هو ابن عمر، لأن الرواية الأولى - وهى رواية المرفوع - ضعيفة جداً ،
 لأجل عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، فإنه ضعيف باتفاق الحفاظ، ضعفه الامام أحمد (٢) * ،
 وعلى ابن المدينى ،حتى قال : "ليس فى ولد زيد بن أسلم ثقة" (٣) . وأبو داود (٤) ، وأبو زرعة ،
 وأبو حاتم الرازى (٥) والنسائى (٦) ، والد ارقطنى (٧) . وقال يحيى بن معين : "بنو زيد بن
 أسلم ليسوا بشئ" (٨) . وقال الشافعى : "سأل رجل عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : حَدَّثَكَ
 أبوك عن أبيه (٩) : أن سفينة نوح طافت بالبيت، وصلى * خلف المقام؟ قال : نعم" (١٠) .

-
- (١) وكلام البيهقى : فى "سننه" (٢٥٤/١) قال - بعد أن أخرج بسنده رواية سليمان بن
 بلال الموقوفة على ابن عمر- : "هذا إسناد صحيح، وهو فى معنى المسند، وقد رفعه
 أولاد زيد عن أبيهم" . وقال فى (٢٥٧/٩) "وهذا هو الصحيح" .
- (٢) "الجرح والتعديل" : (٢٣٣/٢/٢) .
- * من قوله : "وعبد الرحمن بن زيد فانه ضعيف ... الى قوله ... الامام أحمد" تكرر فى
 (أ) مع إبدال "عبد الرحمن" بـ "على" .
- (٣) "تهذيب التهذيب" : (٢٢٢/٥) . وفى "أسئلة ابن أبى شيبة لابن المدينى" (ص ٩٦) -
 فى ترجمة أسامة - : "هو عندنا ثقة، وليس بالقوى ... وبنو زيد كلهم ليسوا بالأقوياء" .
- (٤) "تهذيب التهذيب" : (٢٢٣/٥) من رواية الآجرى عنه، قال : "أنا لا أكتب حديث عبد
 الرحمن، وعبد الله أمثل منه، وأسامة ضعيف، قليل الحديث" .
- (٥) قول أبى زرعة وأبى حاتم فى "الجرح والتعديل" : (٢٣٣/٢/٢) . قال أبو حاتم :
 "ليس بقوى الحديث، كان فى نفسه صالحاً، وفى الحديث واهياً ... " .
- (٦) "الضعفاء" : (ص ٦٧) .
- (٧) "المغنى فى الضعفاء" للذهبي (٣٨٠/٢) ولم أجده فى كتب الدارقطنى التى بين يدي .
- (٨) "تاريخ الدورى" : (٢٢/٢) قال ذلك فى ترجمة أسامة بن زيد . وينظر كذلك :
 "سؤالات الدارمى ليحيى" (ص ١٥٢) ، و"رواية الدقاق عن يحيى" (ص ٤٠) .
- (٩) فى "الكامل"، و"تهذيب التهذيب" : "عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ..."
 ** فى (م) : وصلت . وهو كذلك فى "تهذيب" ابن حجر، وفى "الميزان" كالمثبت .
- (١٠) أنظر : "الكامل" لابن عدى : (١٥٨٢/٤) ، و"الميزان" : (٥٦٥/٢) ، و"تهذيب التهذيب"
 . (١٧٩/٦)

وقال الشافعي : "ذكر لمالك حديث ، فقال : من حَدَّثَكَ ؟ فذكر له * إسناده منقطعاً ، فقال :

إذهب إلى عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، يحدثك عن أبيه عن نوح عليه السلام " (١) .

وقال ابن حبان : " كان يقلب الأخبار وهو لا يعلم ، حتى كثر ذلك في روايته ، من رفع المراسيل ،

وإسناد الموقوف ، فاستحق الترك " (٢) .

وقال الذهبي : " ضَعَفَ الجمهور " (٣) .

قلت : وأخرج الحاكم في " مستدركه " (٤) حديثاً في مناقب سيدنا رسول الله صلى الله عليه

وسلم ، وفيه عبد الرحمن هذا ، ثم قال : " هذا حديث صحيح الإسناد " وفي ذلك نظر ، لما علمته

من أقوالهم فيه .

قال الحقيلى في " تاريخه " (٥) : " قال أحمد بن حنبل : روى لنا حديثاً منكراً : " أحلت لنا

ميتتان ودمان " . يعنى الامام أحمد : الرواية الأولى (٦) ، وأما الثانية : فهى أصح منها ، كما

ذكره الدارقطنى ، والبيهقى ، وأبو زرعة الرازى ، فإن ابن أبى حاتم نقل فى " علله " (٧) أنه قال :

" الموقوف أصح " كما قاله .

* (له) : ساقطة من (م) .

(١) أنظر : " ضعفاء الحقيلى " (٣٣١/٢) ، " تهذيب التهذيب " (١٧٨/٦) .

(٢) " المجروحين " : (٥٧/٢) . (٣) الذى فى " الكاشف " (١٦٤/٢) قوله : " ضَعَفُوهُ " . وفى

" الديوان " (ص ١٨٨) ، و " المغنى " (٣٨٠/٢) : " ضَعَفَ أحمد والدارقطنى " .

(٤) (٦١٥/٢) ك التاريخ ، من حديث عمر بن الخطاب ، رضى الله عنه قال : قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم : " لما اقترف آدم الخطيئة ، قال : يارب أسألك بحق محمد لما غفرت لى . .

وفى آخره : فقال الله : صدقت يا آدم ، إنه لأحب الخلق لى ، ادعنى بحقه فقد غفرت لك ، ولولا

محمد ما خلقتك " . قال الحاكم بعد أن صححه : " وهو أول حديث ذكرته لعبد الرحمن بن زيد

ابن أسلم فى هذا الكتاب " . وتعقبه الذهبى فى " التلخيص " فقال : " بل موضوع وعبد الرحمن

واه " قلت : وهذا من عجيب ما وقع للحاكم ، فإنه ضعف عبد الرحمن هذا ، بل صرح بنسبته

إلى البضع ، فقال فى " المدخل إلى الصحيح " (١٥٤/١) : " روى عن أبيه أحاديث موضوعة ،

لا يخفى على من تأملها من أهل الصنعة أن الحمل فيها عليه " .

(٥) " الضعفاء " : (٣٣١/٢) . (٦) وهى الرواية المرفوعة .

(٧) (١٧/٢) ، علل أحاديث الأطمعة ، ح / ١٥٢٤ .

مع* أن ابن عدى فى "كامله" (١) قال : "رواه يحيى بن حسان (٢) ، عن سليمان بن بلال مرفوعاً ."

قال البيهقى : "وقد رفع هذا (١/٤٥) الحديث أولادُ زيد عن أبيهم ، وهم : عبد الله (٣) ، وأسامة (٤) ، وعبد الرحمن بنو زيد بن أسلم ، عن أبيهم ، عن ابن عمر" قال : "وأولاد زيد كلهم ضعفاء" جرحهم يحيى بن معين ، وكان أحمد بن حنبل ، وعلى بن المدينى يوثقان عبد الله بن زيد ، إلا أن الصحيح من هذا الحديث هو الأول (٦) يعنى : الموقوف الذى قدمه .

وقال الشيخ تقي الدين ابن الصلاح فى "كلامه على الوسيط" : "هذا الحديث ضعيف عند أهل الحديث ، غير أنه متمسك" . قال : "وأولاد زيد ، وإن كانوا قد ضَعُفُوا ثلاثتهم ، فعبد الله منهم : قد وثقه أحمد ، وعلى بن المدينى" . قال : وفى اجتماعهم على رفعه ما يقويه تقوية صالحة" . قلت : وجنح الشيخ (٧) تقي الدين فى "الإمام" إلى تصحيح الرواية المرفوعة من طريق عبد الله ابن زيد ، فإنه قال — عقب قول البيهقى : إن (٨) أحمد بن حنبل وعلى بن المدينى كانا يوثقان عبد الله بن زيد ، إلى آخره — : "إذا كان عبد الله على ما قالاه ، فيدخل حديثه فيما رفعه الثقة ،

* فى (م) : كما .

(١) (٢٨٨/١) فى ترجمة أسامة بن زيد ، وقال هناك : "وبنو زيد بن أسلم — على القول فيهم أنهم ضعفاء" — إنهم يكتب حديثهم"

(٢) التتيسى ، من أهل البصرة ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة (٢٠٨ هـ) / خ م د ت س .

التقريب (٣٤٥/٢) .

وهذه الرواية — إن ثبتت صحتها — فإنها تقوى رواية بنى زيد بن أسلم المرفوعة ، خاصة التى من طريق عبد الله بن زيد عن أبيه ، كما سيأتى من تقوية بعضهم لها .

(٣) أبو محمد ، المدينى ، صدوق ، فيه لين ، مات سنة (١٦٤ هـ) / بخ ت س . التقريب (٤١٧/١) .

(٤) ضعيف من قبل حفظه ، مات فى خلافة المنصور / ق . التقريب (٥٢/١) .

(٥) فى "الجرح والتعديل" (٦١/٢/٢) أن أحمد سئل عنه ، فقال : "ثقة" وفى "تهذيب ابن حجر" (٢٢٢/٥) عن أبى أحمد الحاكم قال : "ثبته على بن المدينى" .

(٦) "سنن البيهقى" : (٢٥٤/١) . (٧) (الشيخ) : ساقطة من (م) .

(٨) (ان) : ساقطة من (م) .

ووقفه غيره ، وقد عُرِفَ ما فيه عند الأصوليين والفقهاء " . يعنى : والأصح تقديم مارواه الرافع (١) ، لأنها زيادة ، وهى من الثقة مقبولة (٢) .

قال * : " لاسيما وقد تابعه على ذلك أخواه " . أى : فلا يُسَلَّم أن الصحيح الأول كما قاله البيهقى ، [فتكون هذه الطريقة حسنة ، مع أن الرواية الأخرى يحسن الاستدلال بها .] قال البيهقى [(٣) : " هى فى معنى المسند " (٤) .

قلت : لأن قول الصحابي : " أمرنا بكذا " ، و " نهينا عن كذا " ، و " أحل كذا " ، و " حرّم كذا " : مرفوع إلى النبى صلى الله عليه وسلم على المختار * عند جمهور الفقهاء ، والأصوليين ، والمحدثين . (٥)
لا جرم أن الشيخ تقي الدين ابن الصلاح ، والشيخ محيى الدين النواوى قالا : " يحصل الاستدلال بهذه الرواية ، لأنها فى معنى المرفوع " .

(١) فى (م) : الرافعى .
(٢) وهذا إذا سلّمنا ثقة عبد الله بن زيد ، وكلام الأئمة ظاهر فى تضعيفه ، إلا أن أحمد وابن المدينى — رحمهما الله — يشيران إلى أنه أحسن حالا من أخويه ، لا مطلق التوثيق له . أما سليمان بن بلال ، الذى وقفه فهو ثقة بالاتفاق ، هذا مع تصويب من صوّب روايته على غيره .

* (قال) : ساقطة من (م) .

(٣) ما بين المعكوفين ساقط من (أ) ، وألحقته من (م) .

(٤) " السنن " : (٢٥٤ / ١) .

** (على المختار) : ساقطة من (م) .

(٥) أنظر : " تدريب الراوى " (١٨٨ / ١ — ١٩٠) .

ولهذا الحديث طريقة ضعيفة (١) جداً ، غريبة ، لا بأس بالتنبيه عليها ، وهى : عن المسور

ابن الصلت (٢) ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبى سعيد الخدرى ، مرفوعاً

كما تقدم .

قال الدارقطنى : " لا يصح ، لأن المسور كان ضعيفاً " (٣) .

وهو كما قال ، فقد كذبه أحمد (٤) . وقال ابن حبان : " يروى عن الثقات الموضوعات ،

لا يجوز الاحتجاج به " (٥) .

(١) (ضعيفة) : ساقطة من (م) .

(٢) له ترجمة فى : الجرح والتعديل : (٢٩٨/١/٤) ، والميزان : (١١٤/٤) وفيهما : "مسور" بدون "أل" .

(٣) "العلل" : ج ٣ (ق ١١٢ / أ) . وليس فيه تضعيف المسور .

وقد ضعف المسور أيضاً فى "سننه" (١٩٨/٢) .

(٤) الجرح والتعديل : (٢٩٨/١/٤) وفيه : "ضعفه أحمد" .

(٥) المجروحين : (٣١/٣) وفيه : "كان غالباً فى التشيع ، يشتم السلف" .

والمسور ضعفه كذلك : أبو زرعة ، وأبو حاتم كما فى "الجرح والتعديل" (٢٩٨/٢/٤) ،

وقال البخارى فى "الضعفاء" (ص ١١١) : "ضعيف" ، وقال النسائى فى "ضعفائه" (ص ٩٨)

"متروك" . وقال ابن حجر فى "التلخيص" (٢٦/١) "كذاب" .

وأخرج رواية المسور هذه الخطيب فى "تاريخه" (٢٤٥/١٢) كما أفاده الحافظ فى "تاريخه" ، ثم بين ضعفها .

ولهذا الحديث طريق أخرى ، نبه عليها الزيلعى - رحمه الله - فى "نصب الراية" (٢٠٢/٤)

وابن حجر فى "التلخيص" (٢٦/١) ، من رواية : أبى هاشم الأبلق ، عن زيد بن أسلم ، عن

ابن عمر مرفوعاً . وأبو هاشم هو : كثير بن عبد الله ، قال البخارى : "منكر الحديث" . وقال

النسائى : "متروك الحديث" . وقال الدارقطنى : "ضعيف" . أفاد ذلك الذهيبى فى "الميزان"

(٤٠٦/٣) . فتكون هذه الطريق ضعيفة كالتي قبلها ، ولهذا قال ابن حجر - بعد

كلامه على حديث أولاد زيد بن أسلم - : "تابعهم شخص أضعف منهم ، وهو أبو هاشم . . ."

فتبقى الرواية المرفوعة ضعيفة ، مع صحة الموقوفة ، التى هى فى معنى المرفوع . والله أعلم .

٩ - الحديث الثالث

xxxxxxxxxxxxxxxxxxxx

أنه صلى الله عليه وسلم قال : "إذا وقع الذباب (١) فى إناء أحدكم ، فأمقلوه ، فإنَّ فى أحد جناحيه شفاء ، وفى الآخر داء" ، وأنه يُقدَّم الداء " (٢) .

هذا الحديث صحيح ، يروى من طريقين :

أحدهما : من حديث أبى هريرة رضى الله عنه . [رواه] * : البخارى فى "صحيحه" (٣) عنه مرفوعاً ، وهذا لفظه : "إذا وقع الذباب فى إناء أحدكم فليغمسه كله ، ثم لينزعه ، فإنَّ فى أحد جناحيه داء ، وفى الآخر شفاء" .

ورواه أبو داود فى "سننه" (٤) ، وابن خزيمة (٥) ، وابن حبان (٦) ، فى (٤٥/ب) "صحيحهما" عنه مرفوعاً أيضاً ، بلفظ : "إذا وقع الذباب فى إناء أحدكم ، فليغمسه ، فإنَّ فى أحد جناحيه داء ، وفى الآخر شفاء" ،

- (١) الذَّبَاب : واحد ، جمعه فى الكثرة : ذَبَاب ، كخراب وخرابان ، والجمع فى القلة : أذِبَّة ، كخراب وأغربة . "لسان العرب" (ص ١٤٨٤) مادة : ذيب ، "المصباح" (٢٠٦/١) .
- (٢) "فتح العزيز" : (١٦٤/١) وفيه : "إذا سقط" بدل "إذا وقع" . واستدل به على أن الحيوانات التى ليس لها نفس سائلة إذا ماتت فى الماء القليل لاتنجسه . قال : "وقد يؤدى العقل إلى الموت - سيما إذا كان الطعام حاراً - فلو نجس الماء لما أمر به" .
- * ساقطة من (أ) ، وزدتها من (م) .
- (٣) (٣٥٩/٦) ك بدء الخلق ، باب إذا وقع الذباب فى شراب أحدكم ، ح / ٣٣٢٠ / وفيه : "شراب" بدل "إناء" ، و "لينزعه" بدل "ليطرحه" . و (٢٥٠/١٠) ك الطب ، باب إذا وقع الذباب فى الإناء ، ح / ٥٧٨٢ / .
- كلاهما من طريق : عتبة بن مسلم ، عن عبيد بن حنين ، عن أبى هريرة .
- (٤) (١٨٢/٤) ك الأطعمة ، باب فى الذباب يقع فى الطعام ، ح / ٣٨٤٤ / من حديث محمد بن عجلان ، عن سعيد المقبرى ، عن أبى هريرة به . وفيه : "فأمقلوه" ، وليس عنده : "ثم لينزعه" .
- (٥) (٥٦/١) ك الوضوء ، باب ذكر الدليل على أن سقوط الذباب فى الماء لا ينجسه ، ح / ١٠٥ / من طريق أبى داود ، وليس عنده "فليغمسه" الأولى .
- (٦) "الإحسان" : (٣٩٢/٢) ذكر ما يحمل المرء عند وقوعه مالا نفس له تسيل فى مائه . . . ح / ١٢٣٤ / من طريق أبى داود ويلفظه .

وأنه يتقى (١) بجناحه الذى فيه الداء، فليخمسه كله، ثم لينزعه .

وهذه الرواية موافقة لما أورده الإمام الرافعى .

وأخرجه ابن ماجه (٢) بلفظ: "إذا وقع الذباب فى شرابكم، فليخمسه فيه، ثم ليطرحه، فإن فى

أحد جناحيه داء، وفى الآخر شفاء" .

وأخرجه الدارمى فى "مسنده" (٣)، من حديث عبيد بن حنين، عن أبى هريرة مرفوعاً، بلفظ

البخارى إلا أنه قال: "سقط" بدل "وقع" .

ثم رواه من حديث [حماد بن سلمة عن] (٤) ثُمَامَةَ (٥) بن عبد الله بن أنس، عن أبى هريرة

[مرفوعاً] (٦) بلفظ البخارى، إلا أنه لم يقل: "ثم لينزعه" . ثم قال الدارمى: "قال غير (٧) حماد:

عن ثُمَامَةَ عن أنس، مكان: أبى هريرة، وقوم يقولون: عن القعقاع عن أبى هريرة، وحديث عبيد بن

حنين أصح" (٨) .

(١) المراد: أنه يقدم جناحه الذى فيه الداء، كما جاء مُصرّحاً به عند الرافعى . ونقل ابن حجر

فى "فتح البارى" (٢٥٢/١٠) عن بعض حذّاق الأطباء أنه قال: "فى الذباب قسوة

سُمِّيَتْ . . . وهى بمنزلة السلاح له، فإذا سقط الذباب فيما يؤذيه تلقاه بسلاحه، فأمر الشارع

أن يُقابل تلك السمىة بما أودعه فى الجناح الآخر من الشفاء، فتقابل المادتان، فيزول

الضرر بإذن الله تعالى" .

(٢) "السنن" (١١٥٩/٢) ك الطب، باب يقع الذباب فى الإناء، ح/ ٣٥٠٥/ من طريق البخارى .

(٣) (٢٥/٢) ك الأطحمة، باب الذباب يقع فى الطعام، ح/ ٢٠٤٤/ من طريق البخارى أيضاً .

(٤) ما بين المعكوفين ساقط من (أ) ، وألحقته من (م) .

(٥) الأنصارى ، البصرى ، قلفيها ، صدوق ، من الرابعة / ع . التقريب (١٢٠/١) .

(٦) ساقطة من (أ) ، وألحقها من (م) .

(٧) فى (أ) : عنه ، والتصحيح من (م) .

(٨) "مسند الدارمى" : (٢٥/٢) ، ح / ٢٠٤٥ / .

وأخرجه ابن السكن فى "سننه الصحاح" من حديث أبى هريرة أيضاً، بلفظ: "إذا وقع الذباب

فى إناء أحدكم فليقله، فإن فى أحد جناحيه دواء" (١)، وفى الآخر داء، أو قال: سم".

الطريق الثانى: من حديث أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه، رواه ابن ماجه فى "سننه" (٢)،

بلفظ: "فى أحد جناحي الذباب سم، وفى الآخر شفاء، فإذا وقع فى الطعام، فأقلوه فيه، فإنسه يقدم السم ويؤخر الشفاء".

وكل رجاله مخرج لهم فى الصحيح، خلا سعيد بن خالد (٣)، القارظى، المدنى، فإن النسائى

ضعفه (٤)، مع أنه أخرج له هذا الحديث فى "سننه" (٥)، بلفظ: "إذا وقع الذباب فى إناء أحدكم فليقله".

وقال الدارقطنى: "يحتج به" (٦). وذكره ابن حبان فى "ثقاته" (٧)،

(١) فى (م): داء. وحديث أبى هريرة هذا أخرجه أيضاً:

.. أحمد فى "مسنده" (٢٢٩/٢، ٢٦٣، ٣٥٥، ٣٨٨، ٣٩٨، ٤٤٣) من عدة طرق.

.. والبيهقى فى "سننه" (٢٥٢/١) ك الطهارة، باب مالا نفس له سائلة إذا مات فى الماء القليل

(٢) (١١٥٩/٢) ك الطب، باب يقع الذباب فى الإناء، ح / ٣٥٠٤.

من حديث: سعيد بن خالد، عن أبى سلمة، عن أبى سعيد.

(٣) ابن عبد الله بن قارظ، الكنانى، المدنى، صدوق / د. س. ق. التقريب (٢٩٤/١).

(٤) لم أجد قول النسائى فى "الضعفاء"، ونقله الذهبى فى "الميزان" (١٣٢/٢)، وابن حجر

فى "التهذيب" (٢١/٤) قال الحافظ — بعد نقله تضعيف النسائى —: "وقال النسائى

فى "الجرح والتعديل": ثقة، فينظر فى أين قال: إنه ضعيف؟".

والرجل ذكره ابن أبى حاتم فى "الجرح" (١٦/١/٢) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

فالظاهر — والله أعلم — عدم ثبوت جرحه عن النسائى، ويسعنا فيه قول الذهبى، وابن

حجر: "صدوق".

(٥) (١٧٨/٧) ك الفرع والعتيرة، باب الذباب يقع فى الإناء.

(٦) "أسئلة البرقانى للدارقطنى": (ص ٣٣).

(٧) (٣٥٧/٦).

لا جرم أخرجه فى "صحيحه" (١) بلفظ : "إذا وقع الذباب فى إناء أحدكم فأمقلوه ، فإن فى أحد جناحيه داء ، وفى الآخر دواء" .

ورواه الحافظ أبو بكر البيهقى (٢) بلفظه سواء ، وزاد : " وانه يؤخر الدواء " (٣) ، ويقدم السم . وكذا أحمد (٤) ، إلا أن لفظه "يؤخر الشفاء" .

معنى " أمقلوه " (٥) : اغمسوه ، كما فى الرواية الأخرى .
وله طريق ثالث ، ضعيفه ، لا بأس بالتبنيه عليها ، وهى : عن ثمامة ، عن * أنس مرفوعاً :
" إذا وقع الذباب فى إناء أحدكم ، فليغمسه فيه (٦) ، فإن فى أحد جناحيه داء " (٧) ، وفى الآخر شفاء .

- (١) "الإحسان" : (٣٩٢/٢) باب ذكر الأمر بغمس الذباب فى الإناء . . . ح / ١٢٣٥ / ورواه — أيضاً — فى "ثقافته" (٣٥٨/٦) فى ترجمة سعيد بن خالد القارظى .
- (٢) "السنن" : (٢٥٣/١) ك الطهارة ، باب ما لا نفس له سائلة . . . وفيه قصة وهى : أن خالداً قال : أتيت أبا سلمة بن عبد الرحمن بمنى ، فقدم إلى زيداً وكتلة ، فوقع ذباب فى الزبد ، فجعل يمقله بخنصره .
- فقلت : يا خال ماتصنع ؟ فقال : أخبرنى أبو سعيد الخدرى . . . فذكره .
والكتلة : هى قطعة من كنيز التمر . كما فى "لسان الحرب" (ص ٣٨٢٢) مادة : كتل .
ووقع فى البيهقى : "كتلة" وهو خطأ ، وجاء على الصواب فى "مسند أحمد" .
- (٣) فى "سنن البيهقى" : الشفاء .
- (٤) "المسند" : (٦٧/٣) . وفيه القصة التى عند البيهقى . و (٢٤/٣) مختصراً .
- وحديث أبى سعيد بهذا الإسناد حسن ، وذكره الشيخ الألبانى فى "سلسلة الصحيحة" ح / ٣٩ /
- (٥) قال أبو عبيد : "المقل : الخمس . يقال للرجلين : يتماقلان ، إذا تخاطبا فى الماء" . وقال ابن الأثير : "مقلتُ الشيء ، أمقلته ، مقللاً : إذا غمسته فى الماء ونحوه" .
- "غريب أبى غبيد" (٢١٥/٢) ، "والنهاية" (٣٤٧/٤) .
- * فى (أ) : بن . والمثبت من (م) . وهو الذى فى "العليل" .
- (٦) (فيه) : ساقطة من (م) .
- (٧) (داء) : ساقطة من (م) .

ذكره ابن أبي حاتم في "علله" (١)، وقال : سألت أبي وأبا زرعة عنه ، فقالا : " هذا خطأ ،
والصحيح : حديث ثمامة عن أبي هريرة " (٢) .

وقال في موضع آخر منها : " سألت أبي عنه - أي عن حديث أبي هريرة من رواية قيس بن خالد
عنه - فقال : " هذا حديث مضطرب الإسناد " (٣) .

وقال الدارقطني في "علله" (٤) : " رواه (٤٦/أ) ثمامة بن * أنس مرفوعاً ، ورواه ثمامة عن أبي
هريرة مرفوعاً " وقال : " القولان محتملان " . وقال في موضع آخر منها (٥) : " حديث أبي
هريرة * * هو المصواب " (٦) .

(١) (٢٧/١) علل أحاديث الطهارة ، ح ٤٦/٠ من طريق : أبي عتاب ، سهل بن حماد ، عن
عبد الله بن المشي ، عن أنس مرفوعاً . ومما قال أبو حاتم : " هذا أشبه عن أبي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم ، ولزم أبو عتاب الطريق ، فقال : عن عبد الله ، عن ثمامة ، عن أنس " .

(٢) وهي رواية الدارمي المتقدمة ص : (٤٠٠) وهناك أشار إلى الاختلاف فيه .

(٣) "الحلل" : (٣٨/١) ، ح ٧٩/٠ .

(٤) ج ٤ (ق ٤٤/أ) .

* كذا في (أ، م) . ولحل المصواب (عن) كما سبق التنبيه .

(٥) (منها) : ساقطة من (م) .

* (حديث أبي هريرة) : ساقطة من (م) .

(٦) ج ٣ (ق ٣٦/أ) .

زاد ابن حجر في "التلخيص" (٢٨/١) طريقاً آخر فقال : " وروى عن قتادة ، عن أنس ، عن كعب
الأخبار ، أخرجه ابن أبي خيثمة في "تاريخه الكبير" . . . وإسناده صحيح " .

فائدة : قال ابن حجر في "التلخيص" (٢٨/١) : " يدخل في هذا الحديث كل ما يسمى

شرباً ، وقال أبو الفتح القشيري : ورواية "إنا" أحدم " أعم وأكثر من لفظ الشراب والطعام " .

وللخطابي - رحمه الله - كلام جيد حول رد بعض ضعاف النفوس لهذا الحديث .

فأنظره في : "معالم السنن" (٣٤١/٥ ، ٣٤٢) ، وينظر أيضاً : "سلسلة الأحاديث

الصحيحة" (٦٠/١ - ٦٤) .

١٠ - الحديث الرابع

xxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxx

عن سلمان رضي الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " يا سلمان كل طعام وشراب ، وقعت فيه دابة (١) ، ليس لها دم ، فماتت ، فهو حلال أكله وشربه ووضؤه " (٢) .

[هذا] (٣) الحديث رواه : الدارقطني (٤) ، والبيهقي (٥) ، في "سنتهما" ، من رواية بقية (٦) [بن الوليد] (٧) ، أبي محمد - بضم الياء ، وأصحاب الحديث فتحوها ، كما قاله الدارقطني (٨) - عن سعيد بن أبي سعيد (٩) ، الزبيدي ، عن بشر بن منصور ، عن عيسى ابن زيد (١٠) بن جدعان ، عن سعيد (١١) بن المسيب ، عن سلمان به .

-
- (١) في (م) : ذبابة . والمثبت هو الصواب كما في "الرافعي" وغيره .
- (٢) "فتح العزيز" : (١٦٦/١) . وفيه : "الحلال" بأل . وفيه : "الوضوء" منه . واستدل به لنفس المسألة المستدل عليها بالحديث الماضي .
- (٣) زيادة من (م) ، ومحلها في (أ) بياض .
- (٤) (٣٧/١) ، ك الطهارة ، باب كل طعام وقعت فيه دابة ليس لها دم . ح / ١ / .
- قال الدارقطني : "لم يروه غير بقية عن سعيد الزبيدي ، وهو ضعيف" .
- (٥) (٢٥٣/١) ك الطهارة ، باب ما لا نفس له سائلة . . .
- (٦) ابن الوليد بن صائد بن كعب ، الكلاعي ، صدوق كثير التدليس عن الضعفاء ، من الثامنة ، مات سنة (١٩٧ هـ) / ختم عه .
- (٧) زيادة من (م) .
- (٨) قول الدارقطني هذا في : "الميزان" : (٣٣٧/١) ، "تهذيب التهذيب" (٤٧٦/١) .
- (٩) وسيأتي الكلام عليه ، وبيان الخلاف حوله .
- (١٠) ابن عبد الله بن رهير بن عبد الله بن جدعان ، التميمي ، البصري ، ضعيف ، من الرابعة ، مات سنة (١٣١ هـ) . وقيل قبلها / بن م عه .
- التقريب (٣٧/٢) .
- (١١) من قوله : " الزبيدي . . . إلى قوله : عن سعيد " : ساقط من (م) .

وهو محلول من أوجه :

- أولها : أن بقية ضعيف من وجهين ، أحدهما : التدليس (١) . والثاني : الضعف مطلقاً .
- قال الإمام أحمد : " إذا حدث عن قوم ليسوا بمعروفين فلا " (٢) أى : لا يقبل . وقال أبو* مسهر (٣) : " أحاديث بقية غير نقية ، فكن منها على تيقّة " (٤) . وقال ابن حبان : " سمع من شعبة ومالك وغيرهما أحاديث مستقيمة ، ثم سمع من أقوام كذّابين عن شعبة ، ومالك ، فروى عن الثقات بالتدليس ما سمع من الضعفاء ، وكان أصحابه يفعلون ذلك فى حديثه* ، فلا يحتج به " (٥) .
- وقال النسائي : " إذا قال حدثنا ، وأنبأنا فهو ثقة " (٦) . وكذا قال ابن معين (٧) ، والرازيان (٨) : إذا حدث عن ثقة .

وأخرج له مسلم مستشهداً به فى حديث واحد ، وهو حديثه عن الزبيدي (٩) ، عن نافع ، عن ابن عمر رفعه : " من دعى إلى عرس ونحوه فليجِب " (١٠) .

- (١) وقد ذكره ابن حجر فى " طبقاته " (ص ١٢١) ، فى الطبقة الرابعة منهم . وهم الذين لا يقبل منهم إلا ما صرحوا فيه بالسماع اتفاقاً ، وذلك لكثرة تدليسهم عن الضعفاء والمجاهيل .
- (٢) " تهذيب الكمال " : (١٩٦/٤) .
- * فى (م) : أبى . والصواب المثبت .
- (٣) هو شيخ أهل الشام ، وعالمهم ، عبد الأعلى بن مسهر ، الدمشقى ، الحافظ ، قال عنه أحمد بن حنبل : " ما أثبتته " ، وقد كان إماماً فى الجرح والتعديل يرجع إليه أهل بلده فى ذلك ، وتوفى - رحمه الله - سنة (٢١٨) هـ .
- له ترجمة فى : " التذكرة " (٣٨١/١) ، و " تهذيب التهذيب " (٩٨/٦) .
- (٤) " الجرح والتعديل " : (٤٣٥/١/١) ، " الميزان " : (٣٣٢/١) .
- ** (فى حديثه) : ساقطة من (م) . ومعناها فى " المجروحين " .
- (٥) " المجروحين " : (٢٠١ ، ٢٠٠ : ١) . وينظر تنقعه كلامه هناك . وهذا القسم من التدليس ، هو ما يُعرف : بتدليس التسوية ، وهو شر أنواع التدليس ، وقد كان بقية مشهوراً به ، وكذلك الوليد بن مسلم .
- أنظر : " التقييد والايضاح " (ص ٩٥ - ٩٧) .
- (٦) " الميزان " : (٣٣١/١) .
- (٧) " الجرح والتعديل " : (٤٣٥/١/١) .
- (٨) " الجرح والتعديل " : (٤٣٥/١/١) . وينظر أيضاً : " الميزان " (٣٣١/١) .
- (٩) هو : محمد بن الوليد بن عامر ، أبو الهذيل ، الحمصى ، ثقة ثبت ، من السابعة ، مات سنة (١٤٦ هـ) وقيل غير ذلك . / خ م د س ق . التقريب (٢١٥/٢) . (١٠) " صحيح مسلم " (١٠٥٣/٢) ، ح ١١/١ .

قال الذهبي في "الميزان" (١): "ليس لبقية في الصحيح سواء". قال ابن عدي في "كامله" (٢):
 "إذا روى بقية عن أهل الشام، فهو ثبت". وكان ابن طاهر حكم الحفاظ بأن بقية إذا روى عن
 غير الشاميين لا يعتد بروايته (٣).
 وقد أخرج له مسلم متابعة، وقيل: أصلاً، وأخرج له البخاري في الأدب (٤) [أخرج الصحيح] *،
 واستشهد به في "الصحيح" (٥) في باب: من أخف (٦) الصلاة عند بكاء الصبي (٧).
 قال ابن دحية في كتاب "التنوير في مولد السراج المنير" (٨): "الحجب منه كيف أخرج لبقية
 في "صحيحه" (٩)، وهو يدل على أقبح التدليس، وكان يُستوى ويحذف اسم الضعيف، وقد كان له
 رواية يفعلون ذلك".

-
- (١) عبارة: "قال الذهبي في الميزان" كُتبت في (أ): "قال البيهقي"، والصواب المثبت، فإنَّ
 العبارة في الميزان: (٣٣٦/١) قال: "أخرجه شاهداً".
 (٢) (٥١٢/٢) وتماه: ".... وإذا روى عن غيرهم خلط، كإسماعيل بن عيَّاش".
 (٣) من قوله: "قال ابن عدي.... إلى قوله: لا يعتد بروايته". جاءت متأخرة في (م) بعد
 كلام ابن دحية الآتي.
 (٤) أنظر على سبيل المثال: باب بر الأقرب فالأقرب من "الأدب المفرد". "فضل الله الصمد"
 (١٤٩/١) ح / ٦٠ / * زيادة من (م).
 (٥) في ك الأذان، باب من أخف الصلاة عند بكاء الصبي.... ح / ٧٠٧ /
 (٦) في (أ): أخر. والمثبت من (م) وهو الصواب، كما في البخاري.
 (٧) في (م) كلمة زائدة، وهي "غيره". وليست في البخاري.
 (٨) في (م): "ابن دحية في تنويره".
 (٩) كتب في هامش (أ)، (ق ٤٦/أ): "ليس له في صحيحه غير حديث واحد، ولم ينفرد به —
 كما قاله البيهقي — فيعترض عليه به، ولا يقال: إن أحاديثه على شرطه".
 قلت: وأيضاً فإنَّ من روايته عن رجل من أهل الشام، وقد صححها ابن المديني، وابن عدي،
 وغيرهما. وكذلك فإنَّ رواه عن ثقة ثبت، وقد نصوا على أن روايته عن الثقات مقبولة،
 كما مر معنا. وأخيراً: فقد صرح فيه بالتحديث، وقد قال النسائي: "إذا قال حدثنا،
 فهو ثقة" وكذا قال غيره، وبهذا ينتفي الخوف من احتمال تدليسه.
 فلا يبقى مع هذا مجال للاعتراض على مسلم في إخراجه هذا الحديث.

قال : "وقد كان أخذ على مسلم في ذلك الحافظ أبو زرعة الرازي" (١) قال : "مع أنه إنما خرَّج عنه من طريق الشاميين ، وروايته عنهم صالحة عند بعضهم " .

وقال البيهقي في "خلافياته" * : "ما يرويه بقية عن الضعفاء والمجهولين ليس بمقبول منه ، كيف وقد أجمعوا على أن بقية ليس بحجة " . هذا لفظه برمته .

وقال (٤٦/ب) ابن القطان : "بقية يدلّس عن الضعفاء ، ويستبيح ذلك ، وهو إن صحَّ ، مُفسد لعدالته" (٢) .

قال الذهبي في "الميزان" (٣) : "نعم والله ، صحَّ (٤) هذا عنه " .

وقال الإمام الرافعي في "أماليه" : "بقية ثقة ، إلا أنه (٥) يكتب ويروي عن كل أحد " . وقال

الذهبي في "الضعفاء" (٦) : "بقية ثقة في نفسه ، لكنه يدلّس [عن] (٧) الكذابين " .

(١) ولم أقف على انتقاد أبي زرعة للإمام مسلم بسبب تخريجه عن بقية بن الوليد ، فالمشهور أنه انتقد مسلماً لإخراجه عن ثلاثة ، وهم : أسباط بن نصر الهمداني ، وقطن بن نسير ، وأحمد ابن عيسى المصري . وقد بسط القول في ذلك الدكتور / سعدى الهاشمي في كتابه "أبو زرعة وجهوده في السنة النبوية" . في فصل عقده بعنوان (انتقاد أبي زرعة وتخريجه لبعض الأئمة ، والدفاع عنهم) . فأنظر : (١٠٠٣/٣ - ١٠٠٨) من الكتاب المذكور .

* أنظر : "مختصر الخلافات" (ق ٣٦/ب) .

(٢) "بيان الوهم والإيهام" : ج ٢ (ق ١٧٩/أ) والذي قاله ابن القطان - عقب قول الدارقطني في حديث : ولعل بقية دلّسه عن رجل ضعيف - : "ففي هذا كما ترى رمي لبقية باستباحة التدليس بإسقاط الضعفاء ، وهو مفسد لعدالته إن صح ذلك عنه ، بخلاف التدليس بإسقاط الثقات " .

(٣) (٣٣٩/١) وتعام عبارته هناك : " . . . وصح عن الوليد بن مسلم ، بل وعن جماعة كبار ، وهذه بلية منهم ، ولكنهم فعلوا ذلك باجتهاد ، وما جوّزوا على ذلك الشخص الذي يسقطون ذكره بالتدليس أنه تعمّد الكذب ، هذا أقل ما (يُستَذكر به عنهم) " .

(٤) في (أ) : "إن صح . . . وكلمة "إن" ليست في (م) ، ولا "الميزان" ، ولا محل لها فأسقطتها .

(٥) (أنه) : ساقطة من (م) .

(٦) أنظر : "ذيل الديوان" للذهبي (ص ٢٥) ، فالحبارة هناك بمعناها .

(٧) زيادة من (م) .

الوجه الثاني (١) : أن سعيد بن أبي سعيد الزبيدي : مجهول ، كما قاله أبو أحمد الحاكم ^(٢) ، وكذلك ابن عدى (٣) ، ونقله ابن الجوزي عنه في كتابيه : "الضعفاء" (٤) ، و "التحقيق" (٥) ، وأقره . وقال الدارقطني : "ضعيف" (٦) . ولا تنافى بينه وبين الأول ، لأن المجهول ضعيف أيضاً (٧) .

وقال البيهقي في "سننه" (٨) في هذا الباب : "قال ابن عدى : الأحاديث التي يرويها سعيد الزبيدي عامتها ليست بمحفوظة" (٩) .

وقال فيها ، في باب "الصائم يكتحل" : "سعيد الزبيدي من مجاهيل شیوخ بقية ، ينفرد بما لا يتابع عليه" (١٠) .

وقال الحافظ أبو عبد الله الذهبي في "الميزان" (١١) : "لا يُعرف ، وأحاديثه ساقطة" وقال في "الضعفاء" (١٢) : "قال ابن عدى : هو مجهول" . قال : "لا سيما وقد تفرد عنه بقية" .

وخالف الحافظ أبو بكر الخطيب ، فوثقه * ، فقال — على * * مانقل الشيخ تقي الدين في "الإمام" — : "إن اسم أبي سعيد : عبد الجبار" قال : "وكان سعيد بن أبي سعيد ثقة" .

(١) من وجوه تضعيف هذا الحديث .

(٢) في "تهذيب التهذيب" (٥٣/٤) قول أبي أحمد : "كان يُرمى بالكذب" .

(٣) في "الكامل" : (١٢٤١/٣) .

(٤) ج ١ (ق ٥٠/ب) .

(٥) (٣٤/١) ك الطهارة ، ح ٤٦/٠ .

(٦) "السنن" : (٣٧/١) .

(٧) من قوله : "ولا تنافى" . . . قوله : أيضاً "ساقط من (م) .

(٨) (٢٥٣/١) .

(٩) أنظر : "الكامل" : (١٢٤١/٣ ، ١٢٤٢) .

(١٠) "سنن البيهقي" : (٢٦٢/٤) ك الصيام .

(١١) (١٤٠/٢) .

(١٢) (ص ١٢٠) .

* في (أ) : فرغه . والمثبت من (م) . * * (على) : ساقطة من (م) .

قال الشيخ : "وقول الدارقطني : هو ضعيف (١) . لا يريد ، ويريد بقية " . وأبو حاتم ابن حبان (٢) فذكره في "ثقاته" (٣) ، وأنه من أهل الشام ، وأن أهل بلده رووا عنه .

الوجه الثالث : أن علي بن زيد بن جذعان : ضعفه ابن عيينة (٤) . وقال حماد بن زيد : "كان يقلب الأحاديث" (٥) . وذكر شعبة أنه اختلط (٦) . وقال أحمد (٧) ، ويحيى (٨) : "ليس بشئ" . وقال يحيى مرة : "ضعيف في كل شئ" (٩) . وقال الرازي : "لا يحتج به" (١٠) . وقال أبو زرعة : "ليس بقوى" (١١) . [يهم] * ويخطئ ، فكثير ذلك فاستحق الترك (١٢) .

(١) يعنى بذلك قوله الدارقطني المتقدمة عقب هذا الحديث : "لم يروه غير بقية عن سعيد الزيدى ، وهو ضعيف" .

والظاهر - والله أعلم - أنه يقصد سعيداً ، وعليه قال الذهبي في "تنقيح التحقيق" (٣/ب) عند هذا الحديث : "بقية عن سعيد بن أبي سعيد الزيدى - ضعفه الدارقطني - عن بشر بن منصور"

(٢) معطوف على قوله : وخالف الحافظ أبو بكر الخطيب . . .

(٣) (٢٦٥/٦) . وجعل اسم أبيه : عبد الجبار ، كالخطيب .

لكن الذهبي - رحمه الله - جعلهما اثنين ، أما سعيد بن أبي سعيد : فتقدم كلامه فيه ، ثم ترجم بعد ذلك لسعيد بن عبد الجبار في "الميزان" (١٤٧/٢) ونقل تضعيف النسائي وابن المديني ، وتكذيب جرير له . والحاصل : أن هذا الرجل يدور أمره بين الضعف والجهالة ، ولا أدري ما وجه توثيق الخطيب له ؟

(٤) "الميزان" : (١٢٧/٣) . (٥) المصدر السابق .

(٦) المصدر السابق ، وعبارته : "حدثنا علي قبل أن يختلط" . وذكره سبط ابن العجمي في رسالته "الاغتيال" (ص ٣٨٠) .

(٧) "تهذيب التهذيب" : (٣٢٢/٧) .

(٨) "تاريخ الدورى عن يحيى" : (٤١٧/٢) . (٩) ولم أجد عبارة يحيى هذه فيما بين يدي الآن (١٠) "الجرح والتعديل" : (١٨٧/١/٣) قال : "ليس بقوى ، يكتب حديثه ، ولا يحتج به" . (١١) المصدر السابق .

* ساقطة من (أ) ، وألحقها من (م) .

(١٢) وهذا الكلام من قوله : "يهم ويخطئ" كذا هو في (أ ، م) ، وإنما هو لابن حبان ، فإنه قال في "المجروحين" (١٠٣/٢) : "كان يهم في الأخبار ، ويخطئ في الآثار ، حتى كثر ذلك في أخباره . . . فاستحق ترك الاحتجاج به" .

فلعله سقط من النسخ الخطية قوله : "وقال ابن حبان" والله أعلم .

وأخرج له مسلم (١) مقروناً بثابت البناني . وقال الذهبي في "الضعفاء" (٢) : "حسن الحديث [صاحب غرائب] * ، احتج به بعضهم . وقال أبو زرعة : ليس بقوى . وقال أحمد : ليس بشئ" (٣) .

الوجه الرابع : أنه لا يُعلم متابع (٤) لبقية عليه .

قال الدارقطني : "هذا الحديث لم يروه غير بقية ، عن سعيد بن أبي سعيد الزبيدي" (٥) .
ولأجل هذه العلل ، قال الحافظ أبو أحمد الحاكم : "هذا حديث غير محفوظ" (٦ / ٤٧) .

(١) في "صحيحه" : (١٤١٥/٣) ك الجهاد والسير ، باب غزوة أحد ، ح / ١٠٠ / ٠ من طريق : حماد بن سلمة ، عن علي بن زيد وثابت البناني ، عن أنس : " أن النبي صلى الله عليه وسلم أفرد يوم أحد في سبعة من الأنصار ، ورجلين من قريش . . . " الحديث .

(٢) (ص ٢١٩) .

* ساقطة من (أ) ، وألحقها من (م) .

(٣) وتقدم قول أبي زرعة وأحمد قبل قليل .

(٤) في (أ) : متابعاً . والمثبت من (م) . وهو الصواب .

(٥) "السنن" : (٣٧/١) ، وقد تقدم .

والحديث ضَعَفَه كذلك : النووي - رحمه الله - في "الخلاصة" ق (١/٢) .
وكذا ضَعَفَه الذهبي ، فقال في "تنقيح التحقيق" ق (٣/ب) : " وهذا خبر واه لأمر . . . " .

١١ - الحديث الخامس

xxxxxxxxxxxxxxxx

أنه صلى الله عليه وسلم قال : " مَا أُبَيِّنُ مِنْ حَيٍّ ، فَهُوَ مَيِّتٌ " (١) .

هذا الحديث قاعدة عظيمة من قواعد الأحكام ، وهو مروى من طرق ، الذي يحضرنا منها أربعة :

أولها : - وهى أقرب إلى لفظ الكتاب - عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه ، أن رسول

الله - صلى الله عليه وسلم - سُئِلَ عن جباب (٢) أسنمة (٣) إبل ، وآليات (٤) الغنم ،

فقال : " مَا قُطِعَ مِنْ حَيٍّ ، فَهُوَ مَيِّتٌ " .

رواه الحاكم فى " المستدرک " (٥) فى موضعين منه ، وقال فى كتاب الذبائح - وهو -

الموضع الثانى - : إنه " حديث صحيح على شرط البخارى ومسلم " (٦) .

(١) " فتح الحريز " : (١ / ١٧٠) . واستدل به على نجاسة الأجزاء المنفصلة عن ظاهر كل حى .

قال : " ويستثنى منه شعر المأكول المجزوز فى حياته ، فهو طاهر للحاجة إليه " وقال الخطابى فى " معالم السنن " (٤ / ١٤٠) : " وكذلك هذا فى الكلب يرسله ، فينتف من الصيد نتفة قبل أن يزهق نفسه ، أو تصيبه الرمية فيكسر منه عضواً وهو حى ، فإن ذلك كله محرم ، لأنه بآن من البهيمة وهى حية ، فصار ميتة . فأما إذا فصدته نصفين فإنه بمنزلة الذكاة لــــه ، ويؤكلان جميعاً " اهـ .

(٢) الجَبَّ : القطع ، وَجَبَّه ، يَجْبُّه ، جَبَّأً ، وَجَبَّأً : قطعه ، ويعبر أجَبَّ : أى مقطوع السنام ، والناقاة جَبَّأً .

(٣) جمع سنام ، وسنام كل شئ : أعلاه ، وسنام البعير والناقاة : أعلى ظهرها . وهو للبعير كالألية للغنم . " النهاية " (٢ / ٤٠٩) ، " لسان العرب " (ص ٢١١٩) مادة : سنام .

(٤) بالتحريك ، جمع آلية ، بسكون اللام ، مثل : سجدة ، وسجدات ، والتثنية : أليان ، بحذف التاء على غير قياس . وهى طرف الشاة . " المصباح " (١ / ٢٠) ، " النهاية " (١ / ٦٤) .

(٥) (٤ / ١٢٤) ك الأطحمة ، و (٤ / ٢٣٩) ك الذبائح . الأول : من حديث مسور بن الصلت وسليمان بن بلال ، عن عطاء بن يسار ، عن أبى سعيد مرفوعاً . والثانى : من حديث

سليمان بن بلال ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء ، عن أبى سعيد مرفوعاً كذلك .

(٦) ووافقه الذهبي ، لكن تحقيهما الألبانى فقال فى " غاية المرام " (ص ٤٣) : " الأويسى هذا -

يعنى : رآويه عن سليمان بن بلال فى الموضع الثانى - لم يخرج له مسلم شيئاً ، فالحديث

على شرط البخارى فقط " .

وقال الدارقطني في "علله" (١) - وقد سئل عنه - : "إنَّه روى عن عطاء بن يسار، عن أبي

سعيد، وعن عطاء بن يسار مرسلًا، وأن المرسل أشبه بالصواب".

[الطريق*] الثاني : عن أبي واقد، الحارث بن عوف (٢) - وقيل عكسه - الليثي [البدرى] (٣)

قال : قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة، وهم يجوبون أسنة الابل، ويقطعون أليّات الغنم، فقال : "ما يُقَطَّعُ من البهيمة وهي حية، فهو ميتة".

رواه الترمذى (٤) بهذا اللفظ، وكذا الدارمى في "مسنده" (٥)، وأبو داود (٦) ولفظه:

أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "ما قُطِعَ من البهيمة وهي حية، فهو ميت".

(١) ج ٣ (ق ١١١ / ب).

وحديث أبي سعيد أخرجه كذلك : البزار في "مسنده" - كما في "كشف الأستار" (٦٧/٢)

ح / ١٢٢٠ / ٠ من طريق : مسور بن الصلت عن زيد بن أسلم، عن عطاء، عن أبي سعيد مرفوعاً. قال البزار: "هكذا رواه المسور، وخالفه سليمان بن بلال، فلم يوصله". قال : لانعلم أحداً أسنده إلا المسور، وليس هو بالحافظ....

وقد تعقبه الحافظ الزيلعى في "نصب الراية" (٣١٨/٤) فقال : "وفيه نظر من وجهين :

أحدهما : أن سليمان بن بلال أسنده عن أبي سعيد، كما تقدم عند الحاكم.

الثانى : قوله : لانعلم أحداً قال فيه : عن أبي سعيد إلا المسور، فقد تابع المسور عليه : سليمان بن بلال كما تقدم، وتابعه أيضاً : خارجه بن مصعب كما أخرجه أبو نعيم في "الحلية"، وابن عدى في الكامل " ١ هـ.

* زيادة من (م).

(٢) وقيل : الحارث بن مالك أيضاً، مات سنة (٦٨ هـ) وهو ابن خمس وثمانين على الصحيح / بخ

التقريب (٤٨٦/٢).

(٣) زيادة من (م).

(٤) في "جامعه" : (٧٤/٤) ك الأطعمة، باب ما قطع من الحى فهو ميت، ح / ١٤٨٠ / ٠.

(٥) (٢٠/٢) ك الصيد، باب فى الصيد يبين منه العضو، ح / ٢٠٢٤ / ٠.

(٦) "السنن" (٢٧٧/٣) ك الصيد، باب فى صيد قطع منه قطعة، ح / ٢٨٥٨ / ٠ وفيه :

"ميتة" بدل "ميت".

والحاكم في "المستدرک" (١)، ولفظه: كان في الجاهلية قبل الإسلام يجيئون أسنمة الإبل،^(٢)
ويحملون منها الودك، فلما قَدِمَ النبي صلى الله عليه وسلم، سأله عن ذلك، فقال: "ما قطع من البهيمة
وهي حَيَّةٌ، فهو ميت".

وأخرجه أيضاً: أحمد في "مسنده" (٣)، ولفظه: قدم رسول الله - صلى الله عليه وسلم -
المدينة، وبها ناس يعمدون إلى آليات الغنم، وأسنمة الإبل، [فيحبونها] *، فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم: "ما قطع من البهيمة وهي حَيَّةٌ فهو ميتة".

قال الترمذی: وهذا حديث حسن غريب، لانعرفه إلا من حديث زيد بن أسلم (٤).
قال ابن القطان: "وإنما لم يصححه الترمذی، لأنه من رواية عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار،^(٥)
وهو يُضَعَّفُ، وإن كان البخاری قد أخرج له" (٦).

-
- (١) (٢٣٩/٤) . وقال: "صحيح على شرط البخاری، ولم يخرجاه". ووافقه الذهبي .
وهو عند الجميع من طريق: عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، عن زيد بن أسلم، عن عطاء
ابن يسار، عن أبي واقد به . وأخرجه بهذا الإسناد أيضاً: الدارقطني في "سننه" (٢٩٢/٤)
ح/٨٢/٠ والبيهقي في "سننه" (٢٣/١) . وأخرجه الحاكم - كذلك - (١٢٤/٤) من حديث
عبد الله بن جعفر، عن زيد بن أسلم به . وقال: "صحيح الإسناد". وتعقبه الذهبي فقال:
"ولا تشددك به". وذلك من أجل عبد الله بن جعفر، والد علي بن المديني، فهو ضعيف .
(٢) في "المستدرک" في هذا الموضع: "ويقطعون آليات الغنم فيأكلونها". ولعلها سقطت من
النسخ الخطية . (٣) (٢١٨/٥) من طريق الترمذی كذلك .
* ساقطة من (أ)، وأثبتها من (م)، وهي في "المسند" (٤) "جامع الترمذی": (٧٤/٤) .
(٥) مولى ابن عمر، صدوق يخطئ، من السابعة/خ د ت س . التقريب (٤٨٦/١) .
(٦) "الوهم والايهام": ج ١ (ق ٢٧٤) والكلام منقول بمعناه، وهو هنا يستدرک على عبد الحق
سكوته على بيان سبب ضعف هذا الحديث، وهو وجود عبد الرحمن هذا في سنده، مع أنه -
أي عبد الحق - قد ضَعَّفَ عبد الرحمن في مكان آخر .
أما إخراج البخاری عنه، فهو كذلك، أخرج له حديثاً في ك الجهاد، باب فضل رباط يوم في
سبيل الله، ح/٢٨٩٢/٠ قال صلى الله عليه وسلم: "رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا
وما عليها . . .". وهذا مما انتقده الدارقطني على البخاری، وأورده ابن حجر في "هـدى
السارى" (ص ٣٦٢) ولم يُجِبْ عنه شيئاً، وإنما دافع عن عبد الرحمن في الفصل الخاص
بالرجال المتكلم فيهم (ص ٤١٧)، ونقل قول الدارقطني نفسه: "خالف فيه البخاری الناس، =

قلت: لكن الحاكم - رحمه الله - لم يعبأ بهذا التضعيف، فأخرجه في "المستدرک" كما تقدم،

ثم قال: "هذا حديث صحيح الإسناد". قلت: أى على شرط البخارى .

وخالف أبو زرعة، فقال - على ما نقله ابن أبى حاتم فى "علله" (١) - : "إن هذا الحديث وهم،

وأن الصحيح: حديث زيد بن أسلم عن ابن عمر". يعنى الآتى إثر هذا، وفى ذلك نظر .

قال الترمذى: "والعمل على (٤٧/ب) هذا الحديث عند أهل العلم" (٢) .

الطريق الثالث: عن زيد بن أسلم، عن عبد الله بن عمر رضى الله عنه قال: قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم: "ما قطع من البهيمة وهى حية، فهو ميت".

رواه ابن ماجة فى "سننه" (٣)، والبخارى فى مسنده (٤)، وضعفه الحافظ عبد الحق فى "أحكامه

الكبرى"، فقال - على ما نقله ابن القطان فى "علله" (٥) عنه * - : "فى إسناده هشام بن

سعد (٦)، وهو ضعيف".

قلت: قد أخرجه ابن ماجة فى "سننه"، وليس فى إسناده هذا الرجل، بل فيه: يعقوب بن حميد (٧)

= وليس هو بمتروك". وقول ابن معين: "قد حدث عنه يحيى القطان، ويكفيه رواية يحيى عنه".

وقال عنه الذهبى فى "الميزان" (٥٧٢/٢): "صالح الحديث، وقد وثق، وحدث عنه يحيى مع

تعنته فى الرجال". (١) (٣/٢) باب الأطعمة، ح/١٤٧٩.

(٢) "جامع الترمذى" (٧٤/٤). قال ابن المنذر فى "الإجماع" (ص ١٥٦) من كتاب الأطعمة:

"وأجمع كل من نحفظ عنه من أهل العلم: أن ما قطع من الأنعام وهى أحياء: ميتة، ويحرم أكل ذلك"

(٣) (١٠٧٢/٢)، ك الصيد، باب ما قطع من البهيمة وهى حية، ح/٣٢١٦. من طريق:

يعقوب بن حميد، عن معن بن عيسى، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم عن ابن عمر به .

(٤) لم أقف عليه.

(٥) "الوهم والإيهام": ج ١ (ق ٢٧٤/ب). * (عنه): ساقطة من (م).

(٦) المدنى، أبو عباد، أو أبو سعيد، صدوق له أوهام، ورمى بالتشيع، من كبار السابعة، مات سنة

(١٦٠هـ) أو قبلها / ختمه . التقريب (٣١٨/٢).

(٧) بل رواية ابن ماجة التى أمامنا فيها هذا الرجل، وقد سقنا إسناده قبل قليل، وأما حميد بن

كاسب: فهو شيخ ابن ماجة فى هذا الحديث. وقد ساق إسناده العزى فى "تحفة الأشراف"

(٣٤٩/٥) كما نقلته فلا أدري ما هذا من ابن الملقن؟

ابن كاسب (١)، المدنى، وقد تكلم فيه: النسائى (٢)، والرازى (٣) . واختلف قول يحيى فيه ،
 فمرة ضَعَفَهُ، ومرة وثَّقه (٤) . وقال الحاكم فى كتاب التفسير من "المستدرک" (٥) : "ماتَ كَلمَ فيه أحدٌ"
 بحجة " . وقال ابن طاهر فى "أخبار الشهاب" * : "أخبر عنه البخارى فى صحيحه " .
 قلت : صريحاً لا ، فالذى فيه : نا يعقوب (٦) ، نا ابراهيم بن سعد . والظاهر أنه هو (٧) .
 وأخرجه الطبرانى فى "أوسط معاجمه" (٨) بدونه ، فرواه من حديث : عبد الله بن نافع *
 الصائغ (٩) ، عن عاصم بن عمر ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، مرفوعاً :

(١) نزىل مكة ، وقد ينسب لجده ، صدوق ربما وهم ، من العاشرة ، مات سنة (٢٤٠هـ) أو (٢٤١هـ)
 / ع خ ق .
 . التقريب (٣٧٥/٢) .

(٢) "الضعفاء والمتروكين" (ص ١٠٦) . قال : "ليس بشئ" .

(٣) "الجرى والتعديل" : (٢٠٦/٢/٤) وفيه قول أبى حاتم : "ضعيف الحديث" .

(٤) الذى فى "تاريخ الدورى عن يحيى" (٦٨١/٢) قوله : "ليس بشئ" .

(٥) (٢٧٩/٢) . وتحقبه الذهبى فقال : "قد ضعفه غير واحد" .

* ولم أقف عليه .

(٦) وقد وقع ذلك فى موضعين من "صحيح البخارى" ، وفيهما ذكر "يعقوب" غير منسوب . الأول :

ك الصلح ، باب إذا اصطلحوا على صلح جور . ح ٢٦٩٧ / الثانى : ك المغازى ، ح /

٣٩٨٨ / لكن نسبه أبو ذر فى روايته فى "المغازى" فقال : "يعقوب ابن إبراهيم" ، وهو

الدورقى ، وفى رواية ابن السكن : "يعقوب بن محمد" وهو الزهرى ، وبه جزم الحاكم . وأصرَّ

آخرون على أنه : ابن حميد بن كاسب ، لكن ردَّه البرقانى بأنه ليس من شرط البخارى .

قال ابن حجر فى "الفتح" (٣٠١/٥) : "والذى يترجح عندى : أنه الدورقى ، حملاً لما أطلقه

على ماقيده ، وهذه عادة البخارى : لا يهمل نسبة الراوى إلا إذا ذكرها فى مكان آخر "

قال : "وكذا جزم أبو نعيم فى المستخرج " وهذا يخالف ما ظهر لابن الملقن ، والله أعلم .

وأنظر : "رجال الصحيحين" لابن طاهر (٥٨٩/٢) .

(٧) من قوله : "قلت : قد أخرجه ابن ماجه . . . الى قوله : أنه هو" : ساقط من (م) .

(٨) لم أجده .

* فى (أ) : ناصح . والمثبت من (م) . وهو الصواب .

(٩) المخزومى ، مولا هم ، أبو محمد ، المدنى ، ثقة صحيح الكتاب ، فى حفظه لين ، مات سنة (٢٠٦هـ)

وقيل بعدها / بن م عه .
 . التقريب (٤٥٦/١) .

"ما قُطِعَ من البهيمة وهى حية، فالذى قُطِعَ من (١) لحمها فلا يأكله أحد".

قال الطبرانى : "لم يروه عن عاصم بن عمراً عبد الله بن نافع".

قال الشيخ تقي الدين فى "الإمام" : "عبد الله بن نافع من كبار أصحاب مالك، مفتى بالمدينة،

ويحى بن المغيرة. (٢)، الراوى عنه : قال أبو حاتم فيه : "صدوق" (٣)، قال الشيخ تقي الدين :

"وهذا الطريق أجود من الطريق الآتية بعدها" (٤).

قلت : من غير شك فى ذلك، ولا مرية، وقد أخرجها ابن السكن فى "سننه الصحاح المأثورة"،

لكن ذكر ابن أبى حاتم فى "علله" (٥) هذا الطريق (٦)، وقال : سألت أبى عنها، فقال : "هذا

حديث منكر".

الطريق الرابع : عن تميم الدارى رضى الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "يكون

فى آخر الزمان قوم، يجيئون أسنمة إبل، ويقطعون أليات الغنم، فما قطع من حى فهو ميت".

رواه ابن ماجه فى "سننه" (٧) كذلك، والطبرانى فى "أكبر معاجمه" (٨) بلفظ : قيل للنبي

صلى الله عليه وسلم : إن قوماً يجيئون أسنمة الإبل، ويقطعون أذنان الغنم، قال : "كل ما قُطِعَ

من الحى فهو ميت".

(١) (من) : ساقطة من (م).

(٢) ابن إسماعيل بن أيوب، أبو سلمة، المدنى، صدوق، مات سنة (٢٥٣هـ) / ت.

التقريب (٣٥٨/٢).

(٣) "الجرح والتعديل" : (١٩١/٢/٤).

(٤) ولكن هذه الطريقة ضعيفة، لضعف عاصم الحمري، كما نبّه عليه ابن حجر فى "التلخيص"

(٢٩/١)، فقال : "فيه عاصم بن عمر، وهو ضعيف".

(٥) (١٧/٢).

(٦) يعنى طريق ابن عمر، التى أخرجها فى "الأوسط".

(٧) (١٠٧٣/٢) ك الصيد، ح ٣٢١٧/٠ من طريق : أبى بكر الهذلى، عن شهر بن

حوشب، عن تميم به.

(٨) (٤٦/٢)، ح ١٢٧٦/٠ من طريق ابن ماجه.

وفى رواية له : قالوا : يا رسول الله [إنَّ ناساً] * يجبون أسنمة الابل ، وأذ ناب الغنم وهى أحياء ،

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما (أ/٤٨) قُطع من البهيمة وهى حية ، فهو ميت " (١) .

وفى إسناده واه ومختلف فيه (٢) ، أما الأول : فهو أبو بكر الهذلى ، واسمه : سُلمى (٣) —

بالضم — قال غندر : " كذاب " (٤) . وقال يحيى : " ليس بشئ " (٥) . وقال على : " ضعيف

ليس بشئ " . وقال النسائى ، وعلى بن الجنيدي : " متروك الحديث " (٦) . وقال الدارقطنى :

" منكر ومتروك " (٧) .

وأما الثانى : فهو شهر بن حوشب (٨) ، وهو من علماء التابعين ، وفيه مقال ، وثَّقه أحمد (٩) ،

ويحيى بن معين (١٠) ، ويعقوب بن شيبة (١١) ، [وقال أبو حاتم : ما هو بدون أبى الزبير] (١٢) **

وقال أبو زرعة : " لا بأس به " (١٣) .

* مابين المعكوفين ساقط من (أ) ، وألحقته من (م) ، وهو فى " المعجم الكبير " .

(١) " المعجم الكبير " : (٤٦/٢) ، ح / ١٢٧٧ ، من نفس الطريق .

(٢) هذه العبارة كتبت فى (م) : " وإسناده مختلف فيه . . . " ، وأرى أن المثبت هو الصواب والمناسب لاتساق الكلام .

(٣) ابن عبد الله بن سلمى ، كوفى ، سكن البصرة .

له ترجمة فى : " المجروحين " (٣٥٩/١) ، والميزان (١٩٤/٢) .

(٤) " الجرح والتعديل " : (٣١٣/١/٢) قال : " كان أبو بكر الهذلى أماناً ، وكان يكذب " .

(٥) " تاريخ الدورى " : (٦٩٧/٢) وما قاله أيضاً : " لم يكن بثقة ، وقال : " كان كذاباً " .

(٦) " الضعفاء والمتروكين " : (ص ٤٧) .

(٧) " سنن الدارقطنى " : (٤٨ ، ٤٧/١) ، (١٠٧/٢) والذى فيه قوله : " ضعيف " وقوله : " متروك " .

(٨) الأشعرى ، الشامى ، مولى أسماء بنت يزيد بن السكن ، صدوق ، كثير الإرسال والأوهام ، مات سنة

(١١٢ هـ) / بخ م عه .

التقريب (٣٥٥/١) .

(٩) " تهذيب التهذيب " : (٣٧١ ، ٣٧٠ / ٤) .

(١٠) " تاريخ الدورى " : (٢٦٠/٢) قال : " ثقة " . ومرة قال : " ثبت " .

(١١) " تهذيب التهذيب " : (٣٧١/٤) .

(١٢) " الجرح والتعديل " : (٣٨٣/١/٢) وقال : " لا يحتج بحديثه " .

** مابين المعكوفين ساقط من (أ) ، وألحقته من (م) .

(١٣) " الجرح والتعديل " : (٣٨٣/١/٢) .

وأخرج له مسلم مقروناً [بآخر] * ، وأخرج الترمذى حديثه عن أم سلمة : " أنه - عليه السلام -
 جَلَّلَ (١) الحسن ، والحسين ، وعلياً ، وفاطمة بكساء . . . " الحديث (٢) ، ثم قال : " حسن صحيح " .
 وأخرج له الحاكم فى كتاب القراءات (٣) من " مستدركه " (٤) حديثاً ، وقال : " لم أخرج له
 فى كتابى غيره " (٥) .

وقال ابن القطان : " لم أسمع لمضعفيه * حجة ، وما ذكره (٦) إما لا يصح ، وإما خارج
 على مخرج لا يضره ، وأخذ الخريطة : كذب عليه ، وتقول شاعر أراد عيبه " (٧) .

* زيادة من (م) .

- (١) جَلَّلَ المطر الأرض : عمَّها وطبقها . . . ومنه : جللت الشئ ، إذا غطيته .
 " المصباح " (١٠٦/١) .
 (٢) " جامع الترمذى " : (٦٩٩/٥) ، ك المناقب ، باب فضل فاطمة رضى الله عنها . ح / ٣٨٧١ .
 وفى نسخة منه : " حسن " . (٣) (القراءات) : ساقطة من (م) .
 (٤) (٢٤٩/٢) وهو حديثه عن أسماء بنت يزيد - مولاته - رضى الله عنها - قالت : سمعت
 النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ : " يا عبادى الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ،
 إن الله يغفر الذنوب جميعاً ولا يبالى " .
 قال الحاكم : " هذا حديث غريب عال ، ولم أذكر فى كتابى هذا عن شهر غير هذا الحديث . .
 قلت : بل رأيت فى كتابه حديثاً آخر له ، فى القراءات أيضاً (٢٥٦/٢) من روايته - كذلك -
 عن أسماء قالت : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ : " لا يلاف قريش إيلافهم ، رحلة الشتاء
 والصيف " . ثم قال : " هذا حديث غريب عال فى هذا الباب ، والشيخان لا يحتجان بشهر بن
 حوشب " . فلا أدري ما وجه كلامه الأول ؟
 (٥) عبارة الحاكم هذه كتبت فى (أ) هكذا : " وأخرج له فى كتاب غيره " مع سقوط كلمة (قال) قبلها ،
 فأثبت الصواب من (م) لمطابقته ما فى " المستدرك " .
 * فى (أ) : لتضعيف . والتصويب من (م) .
 (٦) فى " الوهم والإيهام " فى هذا الموضع : " من تزيبه بزى الأجناد ، وسماعه الغناء بالآلات ، وقذفه
 بأخذ خريطة مما استُحفظ من المغنم ، كله إما لا يصح . . . " وهذا ثابت فى " التهذيب " (٣٧٢/٤) .
 (٧) " الوهم والإيهام " : ج ١ (ق ٢١٠ / ب ، ٢١١ / أ) قال بعد ذلك : " وشر ما قيل فيه : إنه يروى
 منكرات عن ثقات ، وهذا إذا كثر منه سقطت الثقة به " .
 ولقد جاء كلام ابن القطان هذا فى نسخة (م) متأخراً قليلاً .

وقال النسائي، وغيره: "ليس بالقوى" (١) . وقال ابن حبان: "يروى عن الثقات المعضلات (٢) ،

عادل (٣) عباد بن منصور (٤) فى الحج، فسرق عيبته (٥) ، فهو القاتل :

لقد باع شهرٌ دينه بخريطةٍ فمن يأمن القراء بعدك يا شهرٌ

قال ابن الجوزى: "والذى رأينا فى التاريخ : أنه (٦) أخذ تلك الخريطة من بيت المال - وكان

عاملاً عليه - وذلك أمر قريب" (٧) .

وهو كما قال ، فقد قال يحيى بن أبى بكر (٨) الكرماني، عن أبيه: كان شهر بن حوشب على

بيت المال، فأخذ خريطة فيها دراهم، فقال القاتل : لقد باع شهر ٠٠٠ البيت (٩) .

وقال محمد بن جرير الطبرى: قال على بن محمد : قال أبو بكر الباهلى: كان شهر بن حوشب

على خزائن يزيد بن المهلب، فرفعوا عليه أنه أخذ خريطة ، فسأله يزيد عنها، فأتى * بها، فدعا

يزيد الذى رفع إليه فشتمه، وقال لشهر : هى لك . قال : لا حاجة لى فيها .

(١) "الضعفاء والمتروكين" : (ص ٥٦) .

(٢) فى "المجروحين" : "وعن الأثبات المقلوبات" .

(٣) يقال : عدل الرجل فى المحمل ، وعدلته : ركب معه .

"لسان العرب" (ص ٢٨٤٠) مادة : عدل

(٤) الناجى، أبو سلمة، البصرى، القاضى بها، صدوق، روى بالقدر، وكان يدلس، وتخبر بآخره ،

مات سنة (١٥٢هـ) / ختعه .

(٥) العيبة : وعاء من آدم ، يكون فيها المتاع ، والجمع : عياب ، وعيب . وهى أيضاً : ما يجعل

فيها الثياب .

"لسان العرب" (ص ٣١٨٤) مادة : عيب .

(٦) (أنه) : ساقطة من (م) . وهى عند ابن الجوزى .

(٧) "الضعفاء" : ج ١ (ق ٦٠ / ب) .

(٨) الأسدى، القيسى، أبو زكريا، أصله كوفى، سكن بغداد، وثقه : أحمد، وابن معين، والعجلي،

وابن المدينى، وابن حبان . توفى (سنة ٢٠٨ أو ٢٠٩هـ) . "تهذيب التهذيب" (١١ / ١٩٠) .

(٩) "تهذيب التهذيب" : (٤ / ٣٧٠) .

* فى (م) : فأتاه .

قال القطامي الكلبى - ويقال : سفيان بن مكبل النعمري - :

لقد باع شهرٌ دينَه بخريطة فمن يأمن القراء بعدك يا شهرٌ
(١) أخذتها شيئاً طفيفاً وبعته من ابن جرير فهذا (٢) هو الغدرُ

ونقل النووي فى "شرح المذهب" (٣) - قبل الكلام على غسل الوجه - عن الأكثرين توثيقه ،

وأن الجرح كان مستنداً إلى ما ليس بجرح .

(١) فى (م) : أخذت بهما . (٢) فى (م) : فإن هذا .

(٣) (٣٧٠/١) قال : " وقد جرحه جماعة ، لكن وثقه الأكثرون " .

فالحاصل فى أمر شهر : أن الأكثرين على توثيقه ، وأن الجارحين لم يبينوا سبب جرحهم ، ولا تُرفع عدالة الرجل - بعد أن أثبتتها المُعدِّلون من الأئمة - إلا ببينة وجرح مفسر ، وأقل ما يقال فى شأنه : إنه حسن الحديث ، كما وضعه البخارى فى هذه الرتبة .

أما الجرح المتعلق بعد التمهيد ، وقصة أخذه الخريطة ، فقد اضطربت النقول فى ذلك ، قال ابن الصلاح فى "صيانة صحيح مسلم" (ص ١٢٢) : " وما ذكر فى جرحه من أخذه خريطة . . . له محل يد رآه الجرح المسقط ، وقول ابن حبان : إنه سرق عيبة من عديله فى الحج غير مقبول . " وهذا ما قاله ابن القطان أيضاً ، كما مر . فإذا اثبتت عدالة شهر ، فإن رواية تميم الدارى تبقى معلولة من وجهين آخرين : أحدهما : ضعف أبى بكر الهذلى ، فإنهم أجمعوا على ترك حديثه . الثانى : الانقطاع بين شهر وتميم الدارى ، على ما قاله الذهبى فى "الميزان" (٢/٢٨٥) ، والحلائى فى "جامع التحصيل" (ص ٢٣٩) .

وحاصل القول فى هذا الحديث : أنه بالنظر إلى رواية : أبى سعيد الخدرى ، وأبى واقد الليثى ، وابن عمر رضى الله عنهم نجد : أن مدارها على زيد بن أسلم . وقد رواه زيد عن أبى سعيد ، وأبى واقد بواسطة عطاء بن يسار ، ورواه عن ابن عمر بدون واسطة . أما حديث أبى سعيد : فيرويه عن زيد كل من : سليمان بن بلال - وهو ثقة - والمسور بن الصلت ، وخارجة ابن مصعب ، وكلاهما متكلم فيه ، فيكون الاعتماد فى هذه الطريق على رواية سليمان بن بلال التى صححها الحاكم ، ووافقه الذهبى ، وأيدهما الألبانى وغيره . وأما حديث أبى واقد : فيرويه عن زيد : عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار وقد ضعفه ، وأخرج له البخارى ، وقال الدارقطنى : ليس بمتروك . وهذه الطريق : صححها كذلك الحاكم ، ووافقه الذهبى ، وحسنها الترمذى وأيده الألبانى . وأما حديث ابن عمر : فرواه عن زيد هشام بن سعد ، وقد تكلم فيه أيضاً ، وقد استشهد به مسلم ، فهو ممن يكتب حديثه ، كما قال ابن عدى ، ومرة ترجمته . فالحديث كما نرى لا يقل - بحال من الأحوال - عن مرتبة الحسن ، وبهذا حكم السيوطى ، كما فى "فيض القدير" (٥/٤٦١) والألبانى فى "غاية المرام" (ص ٤١) ، والأرنأوط فى "تعليقه على شرح السنة" (١١/٢٠٣) .

١٢- الحديث السادس

xxxxxxxxxxxxxxxx

سُئِلَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : أُنْتَوِضُ بِمَا أَفْضَلْتُ الْحَمْرَ؟ قَالَ : "نَعَمْ ، وَمِمَّا أَفْضَلْتُ السَّبَاعُ كُلَّهَا" (١) .

هذا الحديث رواه : الشافعي في "الأم" (٢) عن إبراهيم بن أبي يحيى ، عن داود بن الحصين (٣) ، عن أبيه (٤) ، عن جابر بن عبد الله قال : قيل يا رسول الله أنتوضأ ... الحديث ، كما ذكره المصنف .

ورواه الشافعي في "مسنده" (٥) عن سعيد بن سالم (٦) - وهو (٤٨/ب) القَدَّاح - عن (٧) ابن أبي حبيبة (٨) ، أو ابن حبيبة ، عن داود بن الحصين عن جابر به . وهذا الشك في أنه "ابن أبي حبيبة" أو "ابن حبيبة" ، شك من الريح ، كما رواه الأصم (٩)

(١) "فتح العزيز" (١٧٥/١) . واستدل به الرافعي على طهارة سؤر الحيوانات الطاهرة ، وبالتالي طهارة لعابها .

(٢) (٥/١) ، ك - الطهارة ، باب الماء الذي ينجس ، والذي لا ينجس .

(٣) الأموي ، مولاهم ، أبو سليمان المدني ، ثقة إلا في عكرمة ، ورمى برأى الخوارج ، من السادسة ، مات سنة (١٣٥هـ) / ع .

(٤) قال الحافظ في "التقريب" (١٨٤/١) : "لَيْنَ الحديث ، من الرابعة / ق" .

(٥) (ص : ٨) ، باب ما خرج من كتاب الوضوء . وهو في "الأم" (٥/١) .

(٦) أبو عثمان ، المكي ، أصله من خراسان أو الكوفة ، صدوق يهيم ، رمى بالإرجاء ، وكان فقيهاً ، من كبار التاسعة / د س .

(٧) في (م) : "وهو" . بدل "عن" ، والصواب هو المثبت .

(٨) هو : إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة ، الأنصاري ، الأشعري ، مولاهم ، أبو إسماعيل المدني ، "ضعيف" من السابعة ، مات سنة (١٦٥هـ) / د س . تقريب (٣١/١) .

(٩) ورواه البيهقي رحمه الله في "بيان خطأ من أخطأ على الشافعي" من هذا الطريق ثم قال "هكذا رواه الأصم عن الريح ، وخالفه أبو بكر ... النيسابوري ... فساقه من طريقه من غير شك ، وقال : هذا هو الصحيح . أنظر : "بيان الخطأ" (ص ١٣١ - ١٣٤) .

والرجل هو: ابن أبي حبيبة بلا شك .

وقد رواه الدارقطني (١) عن النيسابوري (٢) عن الربيع، فقال: "ابن أبي حبيبة" بلا شك،

لكن لفظه: "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - تَوْضاً بما أفضلت السباع" (٣) .

قال البيهقي - بعد أن أخرجه من طريق الشافعي الأولى - : "وفى غير روايتنا، قال

الشافعي: وأُخْبِرنا عن ابن أبي حبيبة، عن داود بن الحصين بمثله" (٤) .

وحاصل ما يُعَلَّل به هذا الحديث وجهان: أحدهما: الاختلاف في إسناده، حيث روى عن

داود بن الحصين عن جابر، وعن داود (٥) عن أبيه عن جابر كذلك .

(٧)

رواه جماعات: الزعفراني (٦)، والربيع عن الشافعي، وكذلك رواه الشافعي وعبد الرزاق عن

(١) في "سننه" (١٢/١)، ك الطهارة، باب الآثار، ح ٢/٠ وسنده عنده متصل: داود، عن

أبيه عن جابر . وأخرج البيهقي في "سننه" (٢٥٠/١) هذه الرواية من طريق الدارقطني

(٢) أبو بكر، عبد الله بن محمد بن زياد بن واصل بن ميمون، مولى أبان بن عثمان، أصله من نيسابور ورحل كثيراً، ثم سكن بغداد . قال عنه الخطيب: "كان حافظاً، متقناً، عالماً بالفقه،

والحديث معاً موثقاً في روايته" . توفي - رحمه الله - سنة (٣٢٤ هـ) .

له ترجمة في: تاريخ بغداد (١٠/١٢٠) . * (أبي): ساقطة من (م) .

(٣) كذا قال، وليس هذا هو لفظ رواية ابن أبي حبيبة عند الدارقطني، وإنما هو لفظ رواية إبراهيم ابن أبي يحيى، وهي عند الدارقطني برقم (١) من نفس الباب، فقد صَدَّر الدارقطني به الباب وحكم بضعفه، لضعف ابن أبي يحيى، ثم ساق رواية ابن أبي حبيبة متابعة له فقال "وتابعه إبراهيم ابن إسماعيل بن أبي حبيبة، وليس بالقوى في الحديث" .

أما لفظ ابن أبي حبيبة فهو المتقدم معنا في أول الباب من رواية الشافعي في "مسنده" .

** في (م): وأنا ابن أبي . . . (٤) يعني عن داود عن جابر، بدون ذكر أبيه . سنن

البيهقي (١/٢٤٩)، ك الطهارة، باب سؤر الحيوانات سوى الكلب والخنزير .

(٥) وقعت زيادة في (م) بعد قوله: وعن داود . وهي: "عن جابر"، ولا محل لها .

(٦) هو: أبو علي، الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني . قال النسائي "ثقة" . وقال ابن عبد

البر: "لم يكن في وقته أفصح منه، ولا أبصر باللغة" . توفي سنة (٢٥٩ هـ) وقيل (٢٦٠ هـ)

له ترجمة في: الانتقاء (ص ١٠٥)، والتذكرة (٢/٥٢٥) .

(٧) "مصنف عبد الرزاق" (١/٧٧) ك الطهارة، باب الماء ترويه الكلاب والسباع، ح ٢٥٢/ ولفظه:

"أن النبي صلى الله عليه وسلم تَوْضاً بما أفضلت السباع" .

إبراهيم بن محمد، عن داود بن الحصين، وابن أبي ذئب [عن داود] * .

قال الإمام الرافعي في "شرح المسند" (١) : فيشبه أن تكون الرواية الأولى مُرسلة، قال ** :

"يدل عليه أنهم (٢) لم يذكروا في تعريف داود بن الحصين روايته عن جابر، ولا غيره من الصحابة" (٣)

وذكر هذا التحليل الإمام أبو القاسم الرافعي في "شرح المسند" (٤) . وهو تعليل لا يقدر،

لأن الحديث روى من طريقين، إحداهما مقطوعة، والأخرى متصلة، والحكم للمتصلة (٥) .

الوجه الثاني : أن في إسناده جماعة تكلم فيهم :

أولهم : إبراهيم بن أبي يحيى . والجمهور على تضعيفه، كما مر في الباب قبله (٦) ، وصرح

ابن عدي بأن البلاء في هذا الحديث منه (٧) ، وقال في ترجمة ابن أبي يحيى : كأنه أتي من

قبل شيخه — يعني داود بن الحصين — لا من قبله (٨) . فاختلف كلامه (٩) .

* ما بين المعكوفين ساقط من (أ) ، وألحقته من (م) .

(١) ولم أقف على الكتاب .

** (قال) : ساقطة من (م) .

(٢) في (م) : أنه . والصواب المثبت .

(٣) أنظر : "الميزان" (٥/٢) ، "وتهذيب التهذيب" (١٨١/٣) .

(٤) وسبق قبل قليل نقل كلام الرافعي، فالإشارة إليه مرة أخرى سهو من المؤلف رحمه الله .

(٥) وهذا الكلام قد يصح إن كانت الطريق المتصلة خالية من الضعف، أما ومدارها على إبراهيم

ابن أبي يحيى المتفق على ضعفه، فلا وزن لها، ولا فائدة في الحكم بتقديمها .

(٦) أنظر ص : (٣٧٨-٣٨٥) .

(٧) "الكامل" : (٨٠٤/٢) وذلك في ترجمة حصين والد داود، فإنه روى هذا الحديث بسنده إلى

إبراهيم بن أبي يحيى عن داود عن أبيه، ثم قال عن حصين : "وهو متمسك، وهذا الذي

ذكرته البلاء فيه من إبراهيم بن أبي يحيى، لا من حصين، ولا من ابنه داود" .

(٨) "الكامل" : (٢٢٧/١) .

(٩) قوله : "لا من قبله"، فاختلف كلامه "ساقط من (م)" .

وثانيهم : سعيد بن سالم القداح . أدخله البخاري في كتاب "الضعفاء" (١) وقال : "إنه يرمى بالإرجاء" . وقال عثمان بن سعيد : "ليس هو بذاك" (٢) . وقال يحيى بن معين : "ثقة" (٣) . وقال مرة : "ليس به بأس" (٤) . وقال أبو حاتم : "محل الصدق" (٥) . وقال ابن عدي : "هو عند صدوق" (٦) .

وثالثهم : إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة ، الأشملي ، المدني . قال البخاري : "عنده مناكير" (٧) . وقال النسائي * : "ضعيف" (٨) . وقال أحمد : "ثقة" (٩) . وقال يحيى بن معين مرة : "صالح الحديث" (١٠) . ومرة قال (١١) : "ليس به بأس" (١٢) . ومرة قال : "ليس بشيء" (١٣) . وقال الدارقطني : "ليس بالقوي" (١٤) . وقال ابن عدي : "هو صالح في باب الرواية (١٥) يكتب حديثه مع ضعفه" (١٦) . وقال * * [ابن سعد] (١٧) : "كان مصلياً عابداً ، صام ستين سنة وكان قليل الحديث" .

-
- (١) (ص ٥٠) ، وهو في "التاريخ الكبير" له (٤٨٢/١/٢) .
 (٢) "تاريخ عثمان الدارمي عن ابن معين" : (ص ١١٨) . قال عقب توثيق ابن معين لسعيد القداح ، ومسلم بن خالد : "يقال في الزنجي والقداح : ليسا بذاك في الحديث" .
 (٣) "تاريخ الدورى عن ابن معين" : (٢٠٠/٢) . (٤) المصدر السابق .
 (٥) "الجرح والتعديل" (٣١/١/٢) . وقال أبو زرعة : "هو عندى إلى الصدق ما هو" .
 (٦) "الكامل" (١٢٣٥/٣) وتعام كلامه : "حسن الحديث ، وأحاديثه مستقيمة" . . . هو عندى صدوق لا بأس به ، مقبول الحديث" .
 (٧) الذى فى "الضعفاء" (ص ١٢) قول البخاري : "منكر الحديث" ، وكذا هو فى "التاريخ الكبير" (٢٧١/١/١) . * فى (م) الشافعى ، وقد تكرر هذا كثيراً ، وسيأتى التنبيه على أمثال هذا .
 (٨) "الضعفاء والمتروكين" : (ص ١١) . (٩) "الجرح والتعديل" : (٨٣/١/١) .
 (١٠) "تاريخ عثمان الدارمي عن ابن معين" (ص ٧١) . (١١) (قال) : ساقطة من (م) .
 (١٢) ولم أقف على قوله هذه .
 (١٤) "سنن الدارقطني" : (٦٢/١) ، وفى "أسئلة البرقاني للدارقطني" (ص ١٥) : "متروك" .
 (١٥) فى "الكامل" فى هذا الموضع : "كما حكى عن يحيى بن معين" .
 (١٦) "الكامل" : (٢٣٦/١) . * * (وقال) ساقطة من (م) .
 (١٧) ما بين المعكوفين ساقط من (أ ، م) ، وألحقته ليستقيم الكلام فالكلام لابن سعد ، كما فى

وَأَعْلَهُ الإمام أبو الفرج ابن الجوزي بوجه ثالث :

فقال في كتابه "التحقيق" (١) : "داود بن الحصين قال فيه ابن حبان : إنه حَدَّثَ عن الثقات بما

لا (٢) يشبه حديث الأثبات، يجب مجانبة روايته" (٣) .

قلت : هذا الوجه ليس بشيء ، فَإِنَّ داود بن الحصين ، وَإِنْ كان تكلم فيه ابن حبان وغيره ،

فإنَّه ثقة مشهور ، روى له البخاري ومسلم في "صحيحيهما" (٤) على سبيل الاحتجاج به ، وروى عنه

الإمام (٥) مالك (٦) ، وقد عَلِمَ شدة تحريه في الرجال ، ولأجل ذلك قال أبو حاتم الرازي (٧) :

لولا أَنَّ مالكا روى عنه لترك (٨) حديثه (٩) .

(١٤) ووثقه يحيى بن معين (١٠) وغيره . وقال النسائي (١١) وغيره (١٢) : ليس به (١٣) بأس .

= "الطبقات الكبرى" : (٤١٢/٥) . وأنظر : "تهذيب التهذيب" (١٠٤/١) .

قلت : ويضاف إلى هؤلاء المتكلم فيهم في سند هذا الحديث : الحصين ، والد داود فَإِنَّه ضعيف كما سيأتي .

(١) (٣٦/١) ك الطهارة ، ح /٤٩/ . (٢) (لا) : ساقطة من (م) .

(٣) "المجروحين" : (٢٩١، ٢٩٠/١) وفيه : "حدث حديثين منكبين عن الثقات مالا يشبه . . ."

(٤) قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - في "هدى الساري" (ص ٤٠١) : "روى له البخاري

حديثاً واحداً ، من رواية مالك عنه ، عن أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد ، عن أبي هريرة فـ

"العرايا" ، وله شواهد . وهذا الحديث أخرجه مسلم في "صحيحه" بهذا الإسناد ، ك

البيوع ، ح /٧١/ وأخرج له حديثاً آخر من نفس الطريق في ك الصلاة ، ح /٩٩/ .

(٥) (الإمام) ساقطة من (م) . (٦) أنظر : "إسعاف المبطأ" (ص ٩) .

(٧) في (م) زيادة كلمة (قال) بعد : (الرازي) ولا محل لها .

(٨) عبارة : (روى عنه لترك) كتبت في (م) هكذا : (راويه لترك حديثه) .

(٩) "الجرح والتعديل" (٤٠٩/٢/١) وتتمام المقالة : "ليس بقوى ، ولولا أن مالكا . . ."

وقد سُئل على بن المديني عن داود ، فقال : "ماروى عن عكرمة فمكرر الحديث ، ومالك روى عن

داود بن حصين عن غير عكرمة" نقله ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" وابن الجوزي في

"الضعفاء" ج ١ (ق ٤٥/أ) . (١٠) "تاريخ الدوري عن يحيى" : (١٥٢/٢) .

(١١) في (م) : الشافعي . (١٢) (وغيره) : ساقطة من (م) .

(١٣) في (م) : "فيه" . بدل : "به" .

(١٤) "تهذيب التهذيب" (١٨١/٣) .

وقال ابن عدى: "إذا روى عنه ثقة فهو صالح (١) الرواية، إلا أن يروى عنه ضعيف، فيكون البلاء"

منه (٢)، مثل: ابن أبي حبيبة، وإبراهيم بن أبي يحيى (٣) .

مع أن ابن حبان ذكره في كتاب "الثقات" (٤)، لكن رماه بأنه كان * يذهب مذهب الشراة (٥) -

يعنى الخوارج - لكن لم يكن داعية حتى يُجتنب ما رواه (٦) .

قلت: ووالد داود صَّغَّفه أبو حاتم (٧) وغيره .

وقال البيهقي في "المعرفة" (٨): "هذا الحديث إذا ضُمَّت أسانيده بعضها إلى بعض أخذت

قوة" . قال: "وفى معناه حديث أبي قتادة (٩)، وإسناده صحيح، والاعتماد عليه" .

(١) في "الكامل": "صحيح" . (٢) في "الكامل": "فيكون البلاء منهم، لا منه" .

(٣) "الكامل": (٩٦٠/٣) .

(٤) (٢٨٤/٦) .

* (كان) : ساقطة من (م) .

(٥) سموأبذ لك لقولهم: شرينا أنفسنا في طاعة الله . أى : بعناها بالجنة .

"مقالات الإسلاميين" (٢٠٧/١) .

(٦) قال ابن حبان - رحمه الله - في ترجمته: "وكل من ترك حديثه على الإطلاق وهم، لأنه لم

يكن بداعية إلى مذهبه . . . فإن وجب ترك حديثه، وجب ترك حديث عكرمة لأنه كان يذهب

مذهب الشراة مثله" .

"الثقات" (٢٨٤/٦) .

(٧) "الجرح والتعديل" (١٩٩/٢/١) قال: "ليس حديثه بالقائم، ضعيف" . وقال البخارى فى

"ضعفائه" (ص ٣٤) بمثل مقالة أبي حاتم، وذكره أبو زرعة فى "الضعفاء" (٦١١/٢) وقال

ابن حبان فى "المجروحين" (٢٧٠/١): كان ممن اختلط فى آخر عمره، حتى كان لا يدري ما

يحدث به، واختلط حديثه القديم بحديثه الأخير، فاستحق الترك" .

(٨) ج ١ (ق ١٩١، ١٩٢)، ك الطهارة، باب سور ما لا يؤكل لحمه سوى الكلب والخنزير .

(٩) وهو حديث إصغاء الإناء للهرة، ووضوئه بفضلهما . وسيأتى معنا فى باب "النجاسات" إن شاء الله .

والى مثل كلام البيهقي أشار النووى - رحمه الله - فقال فى "شرح المذهب" (١٧٣/١):

"وهذا الحديث ضعيف، لأن الإبراهيميين ضعيفان جداً عند أهل الحديث، لا يحتج بهما،

وإنما ذكرت هذا الحديث - وإن كان ضعيفاً - لكونه مشهور فى كتب الأصحاب، وربما اعتمده

بعضهم، فنبهت عليه، ولم يذكره الشافعى والمحققون من أصحابنا معتمدين عليه، بسبب

تقوية واعتضاداً، واعتمدوا حديث أبي قتادة . . ."

.....
 = وقد أشار الذهبي - رحمه الله - إلى ضعف الحديث في "تنقيح التحقيق" (ق ٤/أ) .
 فقال : " ابن أبي حبيبة واه ، وتابعه إبراهيم بن أبي يحيى ، وهو ضعيف ، وداود له
 مناكير ، ووالده مجهول " .

فالحاصل : أن هذا الحديث ضعيف بطرقه لكن يشهد له ويقويه حديث أبي قتادة ، الذي
 عليه الاعتماد في طهارة سؤر الحيوانات الطاهرة ، وسيأتي الكلام عليه مفصلاً (ص: ٥٤٠) .
 وما يشهد له كذلك : حديث عمر رضى الله عنه ، أنه خرج في ركب فسيهم عمرو بن العاص ،
 حتى وردوا حوضاً ، فقال عمرو بن العاص لصاحب الحوض : يا صاحب الحوض هل
 ترد حوضك السباع ؟ فقال عمر بن الخطاب : يا صاحب الحوض لا تخبره ، فَإِنَّا نَسْرِدُ
 على السباع ، وترد علينا " .

وينظر تفصيل ذلك في : " شرح المذهب " (١/١٧٢ - ١٧٤) .

١٣- الحديث السابع

xxxxxxxxxxxxxxxxxxxx

أنه - صلى الله عليه وسلم - ركب فرساً مُعَرَّوْراً (١) لأبي طلحة " (٢) هذا حديث صحيح ، متفق على صحته ، رواه * إماما المحدثين : أبو عبد الله ، محمد بن إسماعيل البخارى (٣) ، وأبو الحسين مسلم (٤) بن الحجاج القشيري - رضوان الله عليهما - فى "صحيحيهما" ، من رواية أنس بن مالك ، خادم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الذى رُزِقَ ببركة دعاء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أكثرَ من مائة وعشرين ولداً ، وتحمل نخله فى السنة مرتين (٥) ، وكان يجيّد الرمى على كبر سنّه .

(١) وقع فى (أ) : معروياً . وهو كذلك فى "فتح العزيز" ، وفى (م) : معروياً . وما أثبتته هو الصواب كما سيأتى من تنبيه المؤلف - رحمه الله - على ذلك .
 (٢) "فتح العزيز" : (١٧٧/١) وعنده زيادة وهى : "وركضه ولم يحترز عن العرق" ولعلمها من كلام الرافعى ، وفى (م) زيادة قوله : "وركض" فقط .
 وقد استدل به الرافعى - رحمه الله - على طهارة عرق الدواب ، لأن النبى - صلى الله عليه وسلم - ركب الفرس دون أن يكون عليه سرج ، ولا يأمن بذلك معاسة العرق له .
 وفى "التلخيص الحبير" (٢٩/١) عقب هذا الحديث : "استدل به على طهارة العرق واللحاب " قلت : ولم أرفيه دلالة إلا على طهارة العرق كما قدّمنا ، وأما استدلاله على طهارة اللحاب : فبالحديث الذى قبله ، وقد أشرت إلى ذلك هناك .
 * (رواه) : ساقطة من (م) .

(٣) فى ك الجهاد ، فى عدة مواضع منه ، منها : (٧٠/٦) ، باب ركوب الفرس العرى ، ح / ٢٨٦٦ / و (٩٥/٦) ، باب الحمائل وتعليق السيف بالعنق ، ح / ٢٩٠٨ / ، (١٦٣/٦) ، باب إذا فزعوا بالليل ، ح / ٣٠٤٠ / وهو عنده كذلك فى : ك الأدب (٤٥٥/١٠) ، باب حسن الخلق والسخاء . . . ح / ٦٠٣٣ / وكلها من طريق حماد بن زيد عن ثابت عن أنس ، وفى جميع هذه المواضع قصة فزع أهل المدينة ذات ليلة ، وأن النبى - صلى الله عليه وسلم - استقبلهم على فرس عرى ، وألفاظه متقاربة .

(٤) (١٨٠٢/٤) ، ك الفضائل ، باب فى شجاعة النبى - صلى الله عليه وسلم - وتقدمه للحرب

ح / ٤٨ ، ٤٩ / وفى قوله صلى الله عليه وسلم - عن الفرس : "وجدناه بجرأ

(٥) روى البخارى ، ومسلم وغيرهما من حديث شعبة عن قتادة عن أنس عن أم سليم أنها قالت :

أفاد ذلك كله الرافعي في "أماله" (١) وغيره * . قال: "ولما طال عمره كان يشد (٢) أسنانه بالذهب ، وهو آخر الصحابة موتاً بالبصرة (٣) .

قلت : روى الحديث الذي ذكره المصنف مسلم (٤) ، من رواية جابر بن سرة بن جنادة ابن جندب ، العامري ، السوائي ، حليف بنى زهرة ، وخال (٥) سعد بن أبي وقاص رضي الله عنهما .

واعلم أنه (٤٩/ب) وقع في الحديث المذكور: "ركب (٦) فرساً لأبي طلحة عُرِيّاً" . وفي رواية أخرى "مُعَرَّوًّا" (٧) .

فالأول : بضم العين ، وسكون الراء . والثاني : بضم الميم .

= يا رسول الله أنس خادمك ، أدع الله له . قال : " اللهم أكثر ماله وولده ، وبارك له فيما أعطيته " . وفي ذلك يقول أنس - رضي الله عنه - : " لقد دفنت من صلبى - سوى ولد ولدى - مائة وخمسة وعشرين ، وإنَّ أرضى لتثمر في السنة مرتين " .

أنظر : "صحيح البخاري" ك الدعوات ، (١٨٢/١١) ، ح / ٦٣٧٨ ، ٦٣٧٩ ، ٦٣٨٠ ،

٦٣٨١ / ٠ "صحيح مسلم" (١٩٢٨/٤) ح / ١٤١ ، والإصابة (٧٢/١) .

(١) ق (٨/أ) ، ق (١٦/أ) .

* (وغيره) : ساقطة من (م) .

(٢) (يشد) : ساقطة من (م) .

(٣) وأنظر : الإصابة (٧١/١) .

(٤) في " صحيحه " (٦٦٤/٢ ، ٦٦٥) ، ك الجنائز ، باب ركوب المصلى على الجنائز

إذا انصرف . ح / ٩٦٥ .

وفيه : " أتى النبي - صلى الله عليه وسلم - بفرس معروى ، فركبه حين انصرف مسن

جنازة ابن الدحداح ، ونحن نمشي حوله " .

(٥) كذا ، ولعل الصواب : " وخاله " ، لأن سعداً خاله وليس العكس .

أنظر : الإصابة (٢١٢/١) .

(٦) (ركب) : ساقطة من (م) .

(٧) وهي رواية " مسلم " في الجنائز ، وتقدمت الإشارة إليها عليه .

- قال صاحباً (١) "المشارك" (٢) ، و"المطالع" : أى ليس عليه سرج (٣) ، ولا أداة (٤) .
 قالا (٥) : " ولا يقال مثل هذا فى الآدميين ، وإنما يقال : "عُرْيَان" ، ولا يقال : "افْعَوْعَل" .
 معدّى إلا فى : اعروريت (٦) الفرس ، واحلوليت الشئ" (٧) .
 ووقع فى الرافعى : "معبوراً" ، بزيادة "ياء" (٨) بعد الراء ، والمعروف ما ذكرناه
 عنهم ، هو اسم فاعل (٩) .

-
- (١) فى (م) : صاحب . (٢) (٧٨/٢) .
 (٣) السّرج : رحل الدابة ، والجمع : سروج . وأسرجها ، إسراجاً : وضع عليها السرج .
 "لسان العرب" (ص ١٩٨٣) مادة : سرج .
 (٤) فى (أ) : أواه . والتصحيح من (م) . (٥) فى (م) : قال .
 (٦) اعرورى الرجل الدابة : ركبها . "المصباح الضئير" (٤٠٦/١) .
 (٧) فى (أ) : بالشئ . والمثبت من (م) ، وهو هكذا فى "المشارك" .
 ومعنى : احلوليت الشئ : استحلّيته . "مختار الصحاح" (ص ١٥٢) .
 (٨) فى (أ) : راء . والمثبت من (م) ، وهو الصواب .
 (٩) قوله : " . . . عنهم هو اسم فاعل " ليست فى (م) .
 وهذا الحديث أخرجه كذلك غير الشيخين :
 . . . الترمذى فى "جامعه" (١٩٨/١) ك الجهاد ، باب ما جاء فى الخروج عند الفزع .
 ح / ١٦٨٥ ، ١٦٨٦ ، ١٦٨٧ / وقال فى الثلاثة : "حسن صحيح" ، وعنده زيادة وهى
 تسمية الفرس "مندوب" .
 . . . وابن ماجه فى "سننه" (٩٢٦/٢) ك الجهاد ، باب الخروج فى النفير ح / ٢٧٧٢ / وفيه :
 "وهو على فرس لأبى طلحة عرى ، ما عليه سرج" وعنده - كذلك - قول حماد بن زيد :
 "وحدثنى ثابت ، أو غيره ، قال : كان فرساً لأبى طلحة يُبَطّأ ، فما سبق بعد ذلك اليوم" .
 . . . وأحمد فى "مسنده" (١٤٧/٣ ، ١٨٥ ، ٢٧١) .
 . . . والبيهقى فى "سننه" (٢٥٥/١) ، ك الطهارة ، باب طهارة عرق الدواب
 ولعابها .

١٤- الحديث الثامن

xxxxxxxxxxxxxxxxxxxx

" أَنَّ أَبَا طَيِّبَةَ الْحَجَّامِ شَرِبَ دَمَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَلَمْ يَنْكَرْ عَلَيْهِ " (١) .

هذا الحديث غريب من هذا الوجه ، لا أعلم من خَرَّجَه بعد شدة البحث عنه . قال الشيخ

تقي الدين ابن الصلاح في "كلامه على الوسيط" : هذا الحديث غريب عند أهل الحديث ، لم أجد

له ما يثبت به . وقال النووي في "شرح المذهب" (٢) : " هذا الحديث معروف ، لكنه ضعيف " .

قلت : في "تاريخ المجروحين" (٣) لابن حبان ، بإسناده عن نافع (٤) ، عن عطاء (٥) ، عن ابن

عباس قال : " حَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - غَلَامٌ لِبَعْضِ قُرَيْشٍ ، فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ حِجَامَتِهِ ،

أَخَذَ الدَّمَ فَذَهَبَ بِهِ مِنْ وَرَاءِ الْحَائِطِ ، فَنَظَرَ يَمِينًا وَشِمَالًا ، فَلَمَّا لَمْ يَرِ (٦) أَحَدًا تَحَسَّى (٧) دَمَهُ

حَتَّى فَرَّغَ ، ثُمَّ أَقْبَلَ ، فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَجْهِهِ (٨) ، فَقَالَ : " وَيْحَكَ مَا

صَنَعْتَ بِالْدَمِ ؟ " قلت : غيبته من وراء الحائط . قال : " أين غيبته ؟ " قلت : يا رسول الله ،

(١) "فتح العزيز" (١/١٧٩) . وفيه : "الحاجم" بدل "الحجام" . وقد استدل به الزافعي

- رحمه الله - لمن قال بطهارة دم النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - دون سائر آدميين .

(٢) ولم أقف عليه - الآن - فيه .

(٣) (٥٩/٣) .

(٤) ابن هرمز ، أبو هرمز ، الجمال ، مولى بنى سليمان ، بصرى ، يروى عن أنس بن مالك . وعنه :

أحمد بن يونس ، وشيبان بن فروخ . وسيأتى الكلام عليه .

له ترجمة في : "المجروحين" (٣/٥٧) ، "الميزان" (٤/٢٤٣) .

(٥) الظاهر أنه ابن أبي رباح ، المكي ، وقد يكون غيره .

(٦) في (م) : لم يجد . والمثبت يوافق ما في "المجروحين" .

(٧) حَسَا الطائر الماء يحسو ، حسواً : وهو كالشرب للإنسان ، ولا يقال للطائر : شرب . والتَّحَسَّى :

العمل في مُهَلَّة . والحُسوة - بالضم - : الجرعة من الشراب ، بقدر ما يحسى مرة واحدة .

"النهاية" : (١/٣٨٧) ، "لسان العرب" : (ص ٨٨٠) مادة : حسا .

(٨) (في وجهه) : ساقطة من (م) . وهى في "المجروحين" .

نَفِستُ (١) على دمك أن أهريقه في الأرض، فهو في بطني . قال : "أذهب فقد أحرزت نفسك من النار" . فلعل هذا الغلام المبهم هو "أبو طيبة" (٢) .

لكن هذا الحديث ضعيف جداً . قال ابن حبان : "لا يجوز الاحتجاج بنافع، روى عن عطاء عن ابن عباس، وعائشة نسخة موضوعة منها هذا الحديث" (٣) . وقال يحيى : "كذاب" (٤) . وقال الدارقطني : "متروك" (٥) . وقال ابن الجوزي في "علله" (٦) : "هذا حديث لا يصح" . ووقع في "الوسيط" (٧) لحجة الإسلام الخزالي - رحمه الله - : أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال لأبي طيبة عند شرب الدم : "إذن لا ييجع بطنك أبداً" (٨) .

قال الشيخ تقي الدين ابن الصلاح : ييجع بطنك : بفتح الجيم، وفيه وجهان :

(١) بفتح النون، وكسر الغاء، بعدها سين مهملة ساكنة، أى : بخلت به . وقال في "المصباح المنيّر" (٦١٧/٢) : "نفسيت به : مثل ضننت به لنفساسته ، وزناً ومعنى" .

وأنظر : "النهاية" (٩٥/٥) .

(٢) لكن نفى الحافظ ابن حجر - رحمه الله - ذلك، واستبعده، فقال في "التلخيص الحبير" :

(٣٠/١) : "أما الرواية الأولى - يعنى التى قيل فيها : إن النبي صلى الله عليه وسلم

لم ينكر عليه - فلم أر فيها ذكراً لأبي طيبة، بل الظاهر أن صاحبها غيره، لأن أبا طيبة

مولى بنى بياضة، من الأنصار، والذي وقع لى فيه : أنه صدر من مولى لبعض قریش، ولا يصح

أيضاً . وأما الرواية الثانية - يعنى التى فيها قوله صلى الله عليه وسلم : "لا تعد، الدم

كله حرام" ، وستأتى معنا - فلم أر فيها ذكراً لأبي طيبة أيضاً، بل ورد ذلك فى حق أبى

هند "أهـ . وأنظر : "الإصابة" (١١٤/٤) .

(٣) "المجروحين" : (٥٨/٣) .

(٤) الذى فى "تاريخ الدورى" (٦٠٢/٢) قوله : "ليس بشئ" . ونقله عن يحيى ابن أبى حاتم

فى "الجرح والتعديل" ، وفى "تاريخ الدارمى عن يحيى" (ص ٢٢٠) أنه سئل عنه فقال : "لا

أعرفه" . وقال الذهبى فى "الميزان" (٢٤٣/٤) : "كذبه يحيى مرة" .

(٥) "الضعفاء والمتروكين" : (ص ٣٨١) وليس فيه قوله : "متروك" .

(٦) "الحلل المتناهية" : (١٨١/١) . ك الفضائل والمثالب، باب تأثير شرب دمه . وقد ساق حديث

إبراهيم بن عمر بن سفينة - الآتى معنا - وهذا الحديث، ثم قال : "هذان حديثان لا يصحان

. . . . " (٧) (٣١٤/١) .

(٨) (أبداً) : ساقطة من (م) ، وهى ثابتة فى "الوسيط" .

أحدهما : "ييجع" بالياء المشاء تحت فى أوله ، والرفع فى (٥٠ / أ) "بطنك" ، على أن يكون

الفعل لبطنه .

والثانى : "تيجع" بالتاء المشاء فوق ، ونصب "بطنك" ، على أن يكون الفعل لأبى طيبة .

قال : ثم النصب فيه على التمييز أو نزع الخافض ؟ فيه من الخلاف ما فى قوله تعالى : "إِلَّا مَنْ

سَفِهَ نَفْسَهُ" (١) . قال : وقد حققت ذلك من معنى ما ذكره الأزهرى فى "التهذيب" (٢) .

ووقع فى الرافعى (٣) : أن النبى — صلى الله عليه وسلم — قال لأبى طيبة بعد ما شرب الدم :

" لا تعد ، الدم كله حرام " . ولم أر من روى ذلك فى حديثه (٤) .

قلت : وأبو طيبة اسمه : نافع ، وقيل : ميسرة ، وقيل : دينار (٥) . كان عبداً لبنى بياضة ،

صح أنه حجه ، وكلم أهله أن يخففوا عنه من خراجه ، كما سيأتى فى آخر باب الأطمعة (٦) — حيث

ذكره المصنف — إن شاء الله تعالى .

نعم ، ورد [هذا] * فى حق أبى هند (٧) ، سالم بن أبى الحجاج الصحابى ، قيل : اسمه سنان

(١) البقرة : ١٣٠ . وينظر : "فتح القدير" (١٤٤ / ١) .

(٢) ولم أقف عليه فيه .

(٣) "فتح العزيز" : (١٨٤ / ١) .

(٤) يعنى فى حديث أبى طيبة .

(٥) ونقل ابن عبد البر — رحمه الله — فى "الاستيعاب" (١١٨ / ١) الأوجه الثلاثة فى اسمه ، ولم

يجزم بواحد منها . ونفى الحافظ ابن حجر صحة أن يكون اسمه "دينار" ، ونقل عن العسكرى

قوله : "ولا يُعرف اسمه" ، ثم ذكر الحافظ — رحمه الله — أنه جاء التصريح فى "مسند أحمد

بتسميته "نافعاً" ، وذلك فى مسند محيصة بن مسعود ، وأنه كان له غلام حجام يقال له : نافع ،

أو أبو طيبة . فالله أعلم بالصواب . أنظر : الاصابة (١١٤ / ٤) .

(٦) أنظر : "التلخيص الحبير" (١٥٨ / ٤) ، ح / ٢٠١٠ ، ولفظه : "أن أبا طيبة حجه النبى — صلى

الله عليه وسلم — فأمر له بصاع من تمر ، وأمر أهله يخففوا من خراجه " .

* زيادة من (م) . والمقصود بالاشارة : قوله صلى الله عليه وسلم : "لا تعد ، الدم كله حرام" .

(٧) الحجام ، يقال : اسمه عبد الله ، ويقال : سالم ، ويقال : يسار . مولى فروة بن عمرو البياضى ، من

الأنصار ، وكان يحجم النبى — صلى الله عليه وسلم — وفيه قال : "إنما أبو هند امرؤ من الأنصار

فأنكحوه ، وأنكحوا إليه يا بنى بياضة" . الاصابة (٢١١ / ١) ، "الاستيعاب" (٢١٢ / ١) .

قال أبو نعيم في "معركة الصحابة" (١) : ثنا محمد ثنا موسى بن عبد الرحمن الهمداني ثنا

المغيرة ثنا القاسم بن الحكم (٢) العُرنى (٣) ، عن يوسف بن صهيب (٤) ثنا أبو الجحاف (٥)

عن سالم قال : حجمت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فلما وليت المحجمة (٦) عن رسول الله

- صلى الله عليه وسلم - شريته ، فقلت : يا رسول الله شريته ، فقال : "ويحك يا سالم ، أما علمت أن

الدم [كله] (٧) حرام ؟ لا تحد (٨) .

قال أبو نعيم : ورواه سعيد بن واقد ، والخضر بن محمد بن شجاع عن عفيف بن سالم عن

يوسف بن صهيب .

قلت : وأبو الجحاف هذا هو : داود بن أبي عوف ، فيه خلاف ، وثقة يحيى (٩) ، وقال أحمد :

"حديثه مقارب" (١٠) . وقال الأزدي : ضعيف (١١) .

(١) ج ١ (ق ٢٩٥ / أ) . (٢) في (أ) : الحل . والتصويب من (م) .

(٣) بضم المهملة ، وفتح الراء ، بعد غا نون ، أبو أحمد الكوفي ، قاضي همدان ، صدوق ، فيه لين ،

من التاسعة ، مات سنة (٢٠٨ هـ) / بن ت . التقريب (١١٦ / ٢) .

(٤) الكندي ، الكوفي ، "ثقة" ، من السادسة / د ت س . التقريب (٣٨١ / ٢) .

(٥) بالجيم ، وتشديد المهملة ، داود بن أبي عوف - سويد التميمي - البرجمي : بضم الموحدة

والجيم ، مولا هم . . . مشهور بكنيته ، صدوق شيعي ، ربما أخطأ من السادسة / ت س ق .

التقريب (٢٣٣ / ١) .

(٦) بكسر الميم ، وإسكان الحاء المهملة ، بعدها جيم مفتوحة ، وبإثبات الهاء وحذفها : الآلة

التي يجتمع فيها دم الحجامة عند المص ، والمحجم أيضاً : مشروط الحجام .

"النهاية" (٣٤٧ / ١) ، "المصباح المنير" (١٢٣ / ١) .

(٧) زيادة من (م) ، وهي في "معركة الصحابة" . (٨) قال ابن حجر في "التلخيص الحبير"

(٣٠ / ١) عقب سوقه هذا السند : "وفي إسناده أبو الجحاف ، وفيه مقال" .

(٩) "تهذيب التهذيب" (١٩٧ / ٣) . (١٠) الذي في "علل الإمام أحمد" (١٦٩ / ١) ، ٣٧٢ ،

(٣٧٩) قوله : "ثقة" . وكذا هو في "الجرح والتعديل" (٤٢١ / ٢ / ١) .

(١١) "تهذيب التهذيب" : (١٩٧ / ٣) .

وقال البخاري في "التاريخ الصغير" (ص ١٤٨) : "كان مرضياً" ، وقال الذهبي في "المغنى"

(١٢٠ / ١) : "وثقه جماعة ، وهو صويلح" . وقال في "الديوان" (ص ٩٤) : "اختلفوا

فيه ، واحتل" .

وذكر أبو نعيم أيضاً في ترجمة الحارث بن مالك، مولى أبي هند الحجاج: أنه حُجِمَ النبي - صلى الله عليه وسلم - وشفع له في خراجه عليه السلام، فقال: "منهم من قال: حُجِمَ غلام لبنى بياضة، ومنهم من قال: أبو طيبة، ومنهم من قال: أبو هند، الحارث بن مالك" (١) .

قال الإمام الرافعي: "وروي أيضاً عن عبد الله بن (٢) الزبير - رضى الله عنه - أنه شرب دم النبي صلى الله عليه وسلم" (٣) .

قلت: هو كما قال، فقد رواه الأئمة: البزار في "مسنده" (٤) من حديث هنيذ بن القاسم، (٥) عن عامر بن عبد الله بن الزبير (٦) عن أبيه قال: "احتجم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فأعطاني الدم فقال: "أذهب فغيبه" . فذهبت فشربته، ثم أتيت النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال لي: "ما صنعت؟" قلت: غيبته . قال: "لعلك (٥٠/ب) شربته؟" قلت: شربته .

(١) "معركة الصحابة" ج ١ (ق ١٧٤/ب) . وقد ساق بسنده إلى ابن عباس - رضى الله عنهما - أنه قال: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يحتجم ثلاثاً في الأخدعين، أو بين الكتفين، حُجِمَ غلام لبنى بياضة، يقال له: أبو هند، وكان يؤدى إلى أهله كل يوم مُدّاً أو نصفاً فشفع له رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فوضحوا عنه نصف مد

قال أبو نعيم: "رواه أبو عوانة عن جابر نحوه، ومن رواه عن جابر: الثوري، وشعبة، ومعمّر، وشريك، وأبو إسرائيل، فمنهم من قال: أبو طيبة، ومنهم من قال: مولى لبنى بياضة، ورواه إسحاق بن بهلول عن أبيه عن ورقاء عن جابر عن الشعبي عن ابن عباس "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - حُجِمَ أبو هند" واسمه: الحارث بن مالك" .

(٢) في (م) في هذا الموضع كلمة زائدة، وهى: عمر .

(٣) "فتح العزيز": (١/١٨٢ - ١٨٤) .

(٤) أنظر: مجمع الزوائد (٨/٢٧٠) . كعلامات النبوة . قال الهيثمي: رجال البزار رجال الصحيح، غير هنيذ بن قاسم، وهو ثقة" . (٥) ابن عبد الرحمن بن ماعز . ذكره ابن أبي حاتم في "الجرح" (٤/١٢١) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . وقال ابن حجر فى التلخيص (١/٣٠): "لا بأس به . لكنه ليس بالمشهور بالعلم" .

(٦) ابن العوام، الأسدي، أبو الحارث، المدني، ثقة عابد، مات سنة (١٢١ هـ) / ع .

التقريب (١/٣٨٨) .

*
 "هنيد" لا يعلم له حال، قال الشيخ تقي الدين في "الإمام": "ليس في إسناده من يحتاج [إلى] الكشف عن حاله إلا هو".

ورواه الطبراني في "معجمه الكبير" (١) بالسند المذكور، ولفظه: أن عبد الله بن الزبير أتى النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو يحتجم، فلما فرغ قال: "يا عبد الله، اذهب بهذا الدم، فأهرقه حيث لا يراه أحد". فلما برزت عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عمدت إلى الدم فحسوته، فلما رجعت إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "ما صنعت يا عبد الله؟" قال: جعلته فسي مكان ظننت (٢) أنه خاف على الناس. قال: "فلعلك شربته؟" قلت: نعم. قال: "من أمرك أن تشرب الدم؟ ويل لك من الناس، وويل للناس منك".

ورواه [أيضاً] (٣) الحاكم أبو عبد الله في "المستدرک على الصحيحين" (٤)، في مناقب عبيد الله بن الزبير من كتاب "الفضائل"، عن إبراهيم (٥) بن عصمة بن إبراهيم ثنا السري بن خزيمة (٦) ثنا موسى بن إسماعيل (٧) ثنا هنييد بن القاسم (٨) بن ماعز قال:

* زيادة من (م).

(١) أنظر: "مجمع الزوائد" (٢٧٠/٨) كعلامات النبوة.

(٢) في (أ، م): طيب. والتصحيح من "المستدرک"، و"مجمع الزوائد".

(٣) زيادة من (م). (٤) (٥٥٤/٣)، ك معرفة الصحابة. وسكت عنه هو والذهبي.

(٥) في (م): عبد الله. والصواب المثبت، كما في "المستدرک".

وهو من مشايخ الحاكم، قال الذهبي: "أدخلوا في كتبه أحاديث، وهو في نفسه صادق".

مات سنة (٣٤٧هـ).

أنظر: "الميزان" (٤٨/١)، و"لسان الميزان" (٨٠/١).

(٦) ابن معاوية، الامام، الحافظ، الحجة، أبو محمد الأبيوردی، محدث نيسابور.

قال الحاكم: "هو شيخ فوق الثقة". وفاته سنة (٢٧٥هـ) تخميناً. "سير النبلاء" (٢٤٥/١٣).

(٧) هو: المنقري، أبو سلمة، التبوذكي.

(٨) في "المستدرک" في هذا الموضع: "بن عبد الرحمن".

سمعت عامر بن عبد الله بن الزبير يحدث، أنَّ أباه حدثه، أنه أتى النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو يحتجم . . . الحديث، كما ساقه الطبراني .

ورواه البيهقي في "سننه" (١) في الخصائص، من كتاب النكاح، من الطريق المذكورة، ولفظه: "احتجم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأعطاني دمه، فقال: "أذهب فواره، لا ييحدث عنه سبع، أو كلب، أو إنسان" . قال: فتحييت، فشربته، ثم أتيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: "ما صنعت؟" . قلت: صنعت الذي أمرتني [به قال] (٢): "ما أراك إلا قد شربته" . قلت: نعم (٣) . قال: "ماذا تلقى أمتي منك" .

قال أبو جعفر: وزادني بعض أصحاب الحديث عن أبي سلمة قال: "فَيَرَوْنَ أن القوة التي كانت في ابن الزبير من قوة دم رسول الله صلى الله عليه وسلم" .

قال البيهقي: "وروي ذلك من وجه آخر عن أسماء بنت أبي بكر، وعن سلمان في شرب ابن الزبير دمه" (٤) .

ورواه الدارقطني أيضاً في "سننه" (٥) عن عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، نا محمد بن حميد، نا علي بن مجاهد (٦)، نا رياح النوبي، أبو محمد مولى آل الزبير قال: سمعت أسماء ابنة أبي بكر تقول للحجاج: إنَّ النبي - صلى الله عليه وسلم - احتجم، فدفع دمه إلى ابني، فشربه،

(١) (٦٧/٧)، باب تركه الإنكار على من شرب بوله ودمه .

(٢) ما بين المعكوفين غير واضح في (أ)، وأثبتته من (م) .

(٣) (نعم) ساقطة من (م)، وهي ثابتة في "سنن البيهقي" .

(٤) وتعام قوله: "وروي عن سفينة أنه شربه"، وسيأتي بيان هذه الروايات مفصلة .

(٥) (٢٢٨/١) كتاب الطهارة، باب بيان الموضع الذي يجوز فيه الصلاة، وما يجوز فيه من

النياب . ح / ٣ / ٠

(٦) ابن مسلم، القاضي، الكاظمي: بضم الموحدة، وتخفيف اللام، "متروك"، من التاسعة، وليس

في شيوخ أحمد أضعف منه، مات بعد سنة (٢٨٠هـ) / ت . التقريب (٤٣/٢) .

فأتاه جبريل فأخبره، فقال : "ما صنعت ؟" قال : كرهت أن أصبّ دمك . فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : " لا تمسك النار " (١) . ومسح على رأسه وقال : " [ويل للناس منك] " (٢) ، وويل لك من الناس " .

قال عبد (١ / ٥١) الحق عقب هذه الرواية : " على بن مجاهد ضعيف ، ولا يصح " (٣) .
ورواه أبو القاسم البخوي في " معجمه " عن محمد بن حميد نا على بن مجاهد ، كما ساقه الدارقطني إسناداً ومتناً ، إلا أنه زاد * : " وويل للناس منك " (٤) .
قال الشيخ تقي الدين في " إلامام " بعد ما أخرجه : " يحتاج إلى الكشف عن حال رباح المذكور " قلت : رباح هذا ذكره الحافظ أبو عبد الله الذهبي في " الميزان " (٥) ، وقال : " لينه غير واحد ، ولا يُدرى من هو " .

فإذا عرفت هذا الحديث من جميع طرقه قضيت العجب من قول الشيخ تقي الدين ابن الصلاح في " كلامه على الوسيط " : إن حديث عبد الله بن الزبير هذا * * لم نجد له أصلاً بالكلية (٦) .

-
- (١) (النار) : ساقطة من (م) ، وهي في " سنن الدارقطني " .
(٢) ما بين المعكوفين ساقط من (أ ، م) ، وألحقته من " سنن الدارقطني " .
(٣) " الأحكام الوسطى " : ج ١ (ق ٤٣) .
* (زاد) : ساقطة من (م) .
(٤) بل هي موجودة في الدارقطني أيضاً ، كما سبق .
(٥) (٢٨ / ٢) والذي فيه : " لينه بعضهم " . . . " وذكره في " المغني " (٢٢٧ / ١) . وقال : " ضعفه بعضهم " . * (هذا) : ساقطة من (م) .
(٦) قال الحافظ في التلخيص (٣١ / ١) عقب مقالة ابن الصلاح : " كذا قال ، وهو متعقب " .
ويعد أن انقضى الكلام على حديث أسماء بنت أبي بكر ، في شرب عبد الله بن الزبير دم النبي صلى الله عليه وسلم ، بقي لنا أن نشير إلى حديث سلمان - رضي الله عنه - في ذلك ، حيث لم يذكره ابن الملقن - رحمه الله - مع كونه أشار إليه فيما سبق نقلاً عن البيهقي .
فقد ذكره الحافظ ابن حجر في " التلخيص الحبير " (٣١ / ١) فقال : " وروينا في " جـزـ" الخطيف " حدثنا أبو خليفة ، حدثنا عبد الرحمن بن المبارك ، ثنا سعد أبو عاصم ، مولى

قال الإمام الرافعي : ويروى عن عليٍّ - كرم الله وجهه - أنه شرب دم رسول الله صلى الله

عليه وسلم (١) . قلت : هذا غريب منه ، لا أعلم من خرجه بعد البحث عنه (٢) .

وقد روى أن سفينة شرب دمه - عليه أفضل الصلاة والسلام - ففي "ضعفاء" (٣) ابن حبان ،

"والصحابه" (٤) لأبي نعيم ، بإسنادهما (٥) إلى إبراهيم (٦) بن عمر بن سفينة عن أبيه عن جده

قال : احتجم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فأعطاني دمه ، فقال : " اذهب فواره " . فذهبت

فشربته ، فرجعت ، فقال : " ما صنعت فيه ؟ " . فقلت : واريته . أو قلت : شربته . قال : " احترزت من النار " . (٧)

وأخرجه البيهقي (٨) في كتاب النكاح من طريق ابن عدي ، بلفظ الطبراني الآتي ، إلا أنه قال :

"من الدواب والطير" أو قال : "الناس والدواب" . شك ابن أبي فديك .

= سليمان بن علي ، عن كيسان مولى عبد الله بن الزبير ، أخبرني سلمان الفارسي ، أنه دخل

على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فإذا عبد الله بن الزبير معه طشت يشرب مافيـه ،

فقال له رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : " ما شأنك يا ابن أخي ؟ " قال : إني أحببت

أن يكون من دم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في جوفى . فقال : " ويل لك من الناس ،

وويل للناس منك ، لا تمسك النار إلا قسم اليمين " . قال : ورواه الطبراني ، وأبو نعيم في "الحلية"

من حديث سعد أبي عاصم به . وجعل ابن حجر هذا الطريق شاهداً لحديث عامر بن عبد الله

ابن الزبير المتقدم .

(١) "فتح الحزير" (١٨٢/١ - ١٨٤) . (٢) وقال ابن حجر في "التلخيص" (٣١/١) "لم أجده"

(٣) "المجروحين" (١١١/١) . وسيأتي كلام ابن حبان في إبراهيم . (٤) ج ١ (ق ٣٠٠ ب) .

(٥) في (أ) : بإسناده . والتصويب من (م) . (٦) لقبه : بُرَيْه ، وهو تصغير إبراهيم ، "مستور" ، من

التاسعة / د ت . التقريب (٤٠/١) . وعمر أبوه : قال عنه أبو زرعة : "صدوق" . وقال أبو حاتم :

"شيخ" . وقال ابن عدي : "له أحاديث أفراد ، لا تروى إلا من طريق بره عن أبيه . وذكره ابن حبان

في "الثقات" ، وقال : "يخطئ" . تهذيب التهذيب (٤٥٥/٧) . وجده سفينة هو : مولى رسول

الله - صلى الله عليه وسلم - يكنى : أبا عبد الرحمن ، يقال : كان اسمه "مهران" ، أو غير ذلك ،

فلقب سفينة ، لكونه حمل شيئاً كبيراً في السفر ، مشهور ، له أحاديث / م عه . التقريب (٣١٢/١) .

(٧) هذا لفظ ابن حبان ، أما لفظ أبي نعيم : عن سفينة "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - احتجم

ثم قال : " اذهب بالدم ، فادفنه من الطير والدواب " . قال : فتغييت فشربته . قال فسألنسى ،

فأخبرته ، فضحك .

(٨) في "سننه" (٦٧/٧) ، ك النكاح ، باب تركه الإنكار على من شرب بوله ودمه .

لكنه حديث ضعيف" ، قال ابن حبان : " إبراهيم هذا يخالف الثقات في الروايات ، يروى عن أبيه مالا يُتابع عليه من رواية الأثبات ، فلا يحل الاحتجاج بخبره " (١) .

وقال ابن عدي : " أحاديثه لا يتابعه (٢) عليها الثقات ، وأرجوا أنه لا بأس به " (٣) .

وقال البخاري : " إسناده مجهول " (٤) .

وقال ابن الجوزي في " علله " (٥) : " حديث لا يصح " .

وأخرجه الطبراني في " أكبر معاجمه " (٦) من حديث بُرَيْث بن عمر بن سفينة عن أبيه عن جده

قال : احتجم (٧) ، فقال : " خذ (٨) هذا الدم ، فادفنه من الدواب ، والطير والناس " . فتغيبت ، فشرته ، ثم ذكرت ذلك [له] (٩) ، فضحك * . وُبريث هو إبراهيم ، فحَقَّقَه .

وشربه أيضاً : فالك بن سنان ، والد أبي سعيد الخدري ، كما رواه الطبراني في " أكبر

معاجمه " (١٠) (٥١/ب) بسند الإمام * أحمد إليه ، قال :

(١) " المجروحين " : (١١١/١) . (٢) في (أ) : لا يتابع . والتصحيح من (م) ، وهو الذي في " الكامل " .

(٣) " الكامل " : (٤٩٧/٢) .

(٤) " التاريخ الكبير " : (١٤٩/٢/١) .

(٥) " الحلل المتناهية " : (١٨٠/١ ، ١٨١) ك الفضائل والمثالب . باب تأثير شرب دمه ، ح / ٢٨٥ / .

(٦) (٩٤/٧) ح / ٦٤٣٤ / . قال الهيثمي في " مجمع الزوائد " (٢٧٠/٨) : " رجال الطبراني ثقات " .

(٧) كذا في المخطوطتين ، وفي " معجم الطبراني " .

(٨) (خذ) ساقطة من (م) .

(٩) زيادة من " المعجم الكبير " ، وفي (م) : ذكرت له ذلك .

* في (م) : فضحك . وهو خطأ .

(١٠) لم أجده في " الكبير " ، لكن أورده الهيثمي في " المعجم " (٢٧٠/٨) بلفظ قريب ، ثم قال :

" رواه الطبراني في الأوسط ، ولم أر في إسناده من أجمع على ضعفه " .

** (الإمام) : ساقطة من (م) .

لَمَّا أَصِيبَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَوْمَ أُحُدٍ ، اسْتَقْبَلَتْهُ ، فَمَصَّيْتُ جُرْحَهُ ، ثُمَّ
 ازدردته (١) فقال رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " مِنْ أَحَبِّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيَّ مَنْ خَالَطَ
 دَمِي دَمَهُ ، فَلْيَنْظُرْ إِلَيَّ مَالِكُ بْنُ سَنَانٍ " (٢) .
 وفيه مجاهيل لا أعرفهم بعد الكشف عنهم .

- (١) زَرَدَ الشَّيْءُ ، واللَّقْمَةُ - بالكسر - زَرَدًا ، وَزَرَدَهُ ، وَازْدَرَدَهُ ، زَرَدًا : ابتلعه .
 "لسان العرب" (ص ١٨٢٤) مادة : زرد .
 (٢) وأورد الحافظ ابن حجر قصة مالك بن سنان في "التلخيص" (٣١/١) بلفظ آخر ، فقال :
 "وفي الباب حديث مرسل ، أخرجه سعيد بن منصور ، من طريق عمرو بن السائب ، أنه
 بلغه أَنَّ مَالِكًا - والد أبي سعيد الخدري - لما جُرِحَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
 مَصَّ جُرْحَهُ حَتَّى أَتَقَاهُ ، وَلاح أبيض ، فقليل له : مُجَّه . فقال : لا والله لا أمجه أبداً ،
 ثم أدبر فقاتل ، فقال النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " مِنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيَّ رَجُلٌ
 مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَيَّ هَذَا " فاستشهد .
 ورواية سعيد بن منصور هذه : عن ابن وهب ، عن عمرو بن الحارث ، عن عمرو بن السائب
 . . . كما أشار - رحمه الله - في "الإصابة" .
 وأورد القصة في "الإصابة" أيضاً ، من رواية : أبى بن عاصم ، والبغوي ، كلاهما
 من طريق : موسى بن محمد بن علي الأنصاري ، عن أمه ، أم سعد بنت مسعود بن
 حمزة بن أبي سعيد ، عن أم عبد الرحمن بنت أبي سعيد عن أبي سعيد به .
 ورواية ابن السكن من طريق : مصعب بن الأسقع عن ربيع بن عبد الرحمن بن أبي سعيد ،
 عن أبيه عن أبي سعيد به .
 أنظر : الإصابة : (٣/٣٤٥ ، ٣٤٦) .

١٥- الحديث التاسع

xxxxxxxxxxxxxxxxxxxx

أن أم أيمن شربت بول رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال : "إِذَنْ لَا تَلْجِ النَّارَ بِطَنِكَ" (١).

ولم ينكر النبي صلى الله عليه وسلم عليها .

هذا الحديث رواه : الحاكم أبو عبد الله في "المستدرک" (٢) ، والدارقطني في "سننه" (٣) .

وقال في "علله" (٤) : "إنَّه مضطرب، وأنَّ الاضطراب جاء من جهة أبي مالك النخعي (٥) ، راويه ،

وأنه ضعيف . وقال ابن دحية في كتاب "الآيات البينات" : رواه عبد الرزاق عن العدل * ابن

جريح قال : أخبرت أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يبول في قدح من عِيدَان (٦) ، ثمَّ

يوضح تحت سريره ، [قال : فَوَضَعَ تحت سريره] (٧) ، فجاء (٨) فإذا القدح ليس فيه شيء ، فقال

لامرأة يقال لها : بركة - كانت تخدم أم حبيبة ، جاءت معها من أرض الحبشة - :

(١) "فتح العزيز" : (١٨٢/١) . واستدل به لمن قال بطهارة بوله صلى الله عليه وسلم .

(٢) (٦٣/٤) كتاب معرفة الصحابة ، ذكر أم أيمن مولاة رسول الله صلى الله عليه وسلم . وفيه

قوله - صلى الله عليه وسلم : "أما إِنَّكَ لَا يَفْجَحُ بِطَنُكَ بَعْدَهُ أَبَدًا" . وسكت عليه ، ووافقه

الذهبي . (٣) ولم أقف عليه فيه بعد البحث .

(٤) ج ٥ (ق ٢٦٢/ب) . وَضَعَف الدارقطني أبا مالك أيضاً في "سننه" (٣١٦، ٢٦٦/٣) .

(٥) الواسطي ، اسمه : عبد الملك بن الحسين . وقيل : عبادة بن الحسين . وقيل : ابن أبي

الحسين ، ويقال له : ابن ذر ، "متروك" ، من السابعة / ق . التقريب (٤٦٨/٢) .

(العدل) : ساقطة من (م) . *

(٦) قال الحافظ ابن حجر في "التلخيص" (٣٢/١) : "عِيدَان : بفتح العين ، وباء تحتانية

ساكنة ، نوع من الخشب" اهـ . وقد رأيت في "شرح السنة" وغيره مضبوطاً بكسر العين . ونقل

الحافظ السيوطي في "زهر الرى" (٣٢/١) عن الإمام الزركشى أنه قال : "عيدان : مختلف

في ضبطه بالكسر والفتح ، واللغات بإزاء معنيين ، فالكسر : جمع عود ، والفتح : جمع عيدانة ،

قال أعل اللغة : هي النخلة الطويلة المتجردة ، وهي بالكسر أشهر رواية ، وفي كتساب

"تنقيف اللسان" : "مَنْ كَسَرَ العين فقد أخطأ . يعني لأنه جمع عود ، وإذا اجتمعت الأعواد لا

يأتى منها قدح يحفظ الماء ، بخلاف من فتح العين ، فإنه يريد قدحاً من خشب هذه صفته ،

ويُنْقَر ليحفظ ما يجمع فيه .

(٧) زيادة من (م) .

(٨) في (م) : فجاء فأراد .

"أين البول الذي كان (١) في القدر؟" قالت: شريته. قال: "صححة يا أم يوسف" - وكانت تكنى أم يوسف - فما مرضت قط، حتى كان مرضها الذي ماتت فيه (٢).

قال ابن دحية: إن كان عبد الرزاق قال: "أُخْبِرْتُ"، فقد أسنده يحيى بن معين، عن حجاج، عن ابن جرير، عن حكيمة (٤)، عن أمها أميمة (٥).

قال: وفي "الطبراني" عن ابن شهاب قال: كانت أم أيمن، أم أسامة (٦) من الحبشة، حاضنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم، فقامت ليلاً وهي عطشانة بعدما بال عليه السلام فبى فخارة... الحديث.

وقال الشيخ تقي الدين في "الإمام": رواه "الطبراني" (٧) من حديث [أبي] * مالك النخعي عن الأسود بن قيس (٨)،

(١) في (أ) في هذا الموضع زيادة كلمة: (معها)، وليست في (م) ولا في "التلخيص" ولا محل لها (٢) لم أجده في "مصنف عبد الرزاق" بعد البحث.

(٣) ابن محمد، المصيصي، الأعور، أبو محمد، الترمذي الأصل... ثقة ثبت، لكنه اختلط في آخر عمره، لما قدم بغداد قبل موته "من التاسعة"، توفي (٢٠٦هـ) / ع. التقريب (١٥٤/١).

(٤) بالتصغير قال الحافظ ابن حجر في التقريب (٥٩٥/٢) "لا تعرف، من السادسة". ذلك أنه تفرد عنها ابن جرير، كما ذكره الذهبي. وذكرنا ابن حبان في "ثقاته" (١٩٥/٤) وقال: "لها صحبة". وأنظر: "الميزان" (٦٠٦/٤).

(٥) بنت رقيقة - بالتصغير - واسم أبيها: عبد الله بن بجاد، التيمي، "صحابيه"، لها حديثان وهي غير أميمة بنت رقيقة الشقية، تلك تابعة / ع. التقريب (٥٩٠/٢). ووقع في المخطوطتين أم أميمة. والصواب المثبت. والحديث بهذا الاسناد: أخرجه ابن عبد البر في "الاستيعاب" (٢٥١/٤). وهو عنده إلى قولها: "شريته يا رسول الله". وهو في "سنن البيهقي" (٦٧/٧) في ك النكاح. وأخرجه أبو داود في "سننه" (٢٨/١) ح / ٢٤. والنسائي في "سننه" (٣١/١) باب: البول في الإناث. ولغظه عندهما: "كان للنبي - صلى الله عليه وسلم - قدح من عيدان، تحت سريره، يبول فيه بالليل".

(٦) ابن زيد بن حارثة.

(٧) أنظر: "مجمع الزوائد" (٢٧١/٨)، ك علامات النبوة، قال الحافظ الهيثمي:

"فيه أبو مالك النخعي، وهو ضعيف". * ساقطة من (أ)، وأثبتناها من (م).

(٨) العبدى، ويقال: العجلي، الكوفي، يكنى: أبا قيس، "ثقة"، من الرابعة / ع. تقريب (٧٦/١).

عن نَبِيح (١) العنزى ، عن أم أيمن قالت : قام رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من الليل إلى فخّارة في جانب البيت ، فبال فيها ، ففقت من الليل ، وأنا عطشانة (٢) ، فشربت مافيهما ، وأنا لأشعر فلما أصبح النبى - صلى الله عليه وسلم - قال : " يا أم أيمن ، قومي فأعريقى مافى تلك الفخّارة " . قلت : قد والله شربت مافيهما . قالت : فضحك رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حتى بدت نواجذه (٣) ، ثم قال : " أما إنّه - والله * - لا يبيجَعَنَّ بطنك أبداً " (٤) .

وكذا (١/٥٢) رأيته أنا * * فى " أكبر معاجمه " (٥) .

قال الشيخ : أبو مالك النخعى (٦) ضعفه الرازيان ، أبو حاتم وأبو زرعة (٧) . وقال يحيى :

" ليس بشئ " (٨) .

والأسود بن قيس : ثقة ، وثقه يحيى (٩) ، وأبو حاتم (١٠) .

(١) بمهملة ، مصغراً ، ابن عبد الله ، الحنزى : بفتح المهملة والنون ، ثم زاي ، أبو عمرو ، الكوفى ، مقبول ، من الثالثة / عه .

التقريب (٢٩٧/٢) .

(٢) (وأنا عطشانة) : ساقطة من (م) .

(٣) قال فى " النهاية " (٢٠/٥) : " النواجذ من الأسنان : الضواحك ، وهى التى تبد وعند

الضحك . والأكثر الأشهر : أنها أقصى الأسنان . والمراد الأول ، لأنه ماكان يبلغ به الضحك حتى تبد وأواخر أضراسه " .

* (والله) : ساقطة من (م) . وكذلك ليست هى فى " المجمع " .

(٤) وقال ابن حجر فى " التلخيص " (٣١/١) : " ورواه أبو أحمد العسكري بلفظ : لا تشكى بطنك " .

* * (أنا) : ساقطة من (م) . (٥) ولم أقف عليه فيه .

(٦) (النخعى) : ساقطة من (م) .

(٧) " الجرح والتعديل " : (٣٤٧/٢/٢) قال كل منهما : " ضعيف الحديث " .

(٨) المصدر السابق .

وفى " تاريخ الدارمى عن يحيى " (ص ٢٤٨) قول يحيى : " ثقة " . قال الدكتور / أحمد سيف

فى تعليقه على الكتاب المذكور : " ولم تورّد المراجع هذا النقل عن يحيى " .

(٩) " الجرح والتعديل " (٢٩٢/١/١) ، " تهذيب التهذيب " (٣٤١/١) . وفى " رواية أبى خالد

الدقاق عن ابن معين " (ص ٤٦) أنه قيل ليحيى : فإنّ جريراً لم يرو عن الأسود بن قيس ؟

قال : " الأسود خير منه ومن أبيه " . (١٠) " الجرح والتعديل " (٢٩٢/١/١) . وقد وثق

الأسود أيضاً : النسائى ، والعجلى ، والفسوى وغيرهم ، كما فى " تهذيب التهذيب " .

ونبيح الحنزي : سُئل عنه أبو زرعة ، فقال : " كوفي ثقة ، لم يرو عنه غير الأسود بن قيس " (١) .

قال * : " وينبغي أن يُنظر في اتصال هذا الإسناد فيما بين (٢) نبيح ، وأم أيمن ، فإنَّهم

اختلفوا في وقت وفاتها ، فروى " الطبراني " (٣) عن الزهري : أنها توفيت بعد رسول الله - صلى

الله عليه وسلم - بخمسة أشهر .

قلت : وقيل سنة - [حكاه ابن الأثير - وقال الواقدي : توفيت] (٤) . في خلافة عثمان (٥) .

وهو شاذ .

[وقال الشيخ] * * : وروى في الحديث : " أنها عاشت بعد عمر بن الخطاب (٦) ، وقالت

يوم قتله : اليوم وهى الإسلام " (٧) .

قال : فإن كان الأمر على ما نقل الزهري ، فلم يدركها نبيح ، وإن كان الآخر ، ينظر في ذلك (٨) .

(١) " الجرح والتعديل " : (٥٠٨ / ١ / ٤) . * يعنى : الشيخ تقي الدين .

(٢) (بين) : ساقطة من (م) .

(٣) أنظر : " مجمع الزوائد " (٢٥٨ / ٩ ، ٢٥٩) . ك المناقب . ونقل ابن حجر هذا القول فى

" الإصابة " (٤٣٣ / ٤) عن ابن السكن ، وصحح إسناده ، ثم قال : " وهذا مرسل " .

(٤) ما بين المعكوفين كتب فى (أ) هكذا : " قال ابن الأثير . عن الواقدي " ، والتصحيح من (م) .

(٥) أنظر : " طبقات ابن سعد " (٢٢٦ / ٨) ، " مستدرك الحاكم " (٦٤ / ٤) .

* * زيادة من (م) . (٦) نقل ابن حجر فى " الإصابة " (٤٣٤ / ٤) قول ابن منده : " إنها ماتت بعد عمر بعشرين يوماً " .

(٧) رواه ابن سعد فى " الطبقات " (٢٢٦ / ٨) من قول طارق بن شهاب .

(٨) والظاهر من كلام ابن حجر - رحمه الله - ترجيح القول بأنها بقيت إلى قتل عمر بن الخطاب

حيث قال فى " الإصابة " (٤٣٣ / ٤) عقب نقله لقول الزهري المتقدم : " وهذا مرسل ، ويعارضه

حديث طارق ، أنها قالت بعد قتل عمر ما قالت ، وهو موصول ، فهو أقوى . واعتمده ابن منده

وغيره " . وهذا الذى اختاره ابن حجر هنا ، يخالف ما مشى عليه فى " التلخيص الحبير " (٣١ / ١)

حيث جزم هناك بأن نبيحاً لم يدرك أم أيمن ، وهذا إنما يُبنى على قول الزهري المتقدم بأنها

توفيت بعد النبى - صلى الله عليه وسلم - بخمسة أشهر ، فالله أعلم بالصواب .

وقال الشيخ تقي الدين ابن الصلاح فى "كلامه على الوسيط" . عند قول حجة الإسلام فيه :
 "رُوى أن أم * أيمن شربت بول النبى - صلى الله عليه وسلم - ولم ينكر عليها ، وقال : إذن لا تلج
 النار بطنك " (١) - : " هذا حديث ورد متلونا ألواناً ، ولم يخرج فى الكتب الأصول (٢) ، فروى
 بإسناد جيد ، عن حكيمة بنت أمية بنت رقيقة ، عن أمها أمية (٣) ، أن النبى - صلى الله عليه
 وسلم - كان يبول فى قدح من عيدان ، ويوضع تحت السرير ، فبال فيه ليلة ، فوضع تحت السرير ، فجاء
 فإذا القدح ليس فيه شئ " (٤) ، فقال لامرأة يقال لها " بركة " كانت تخدمه ، لأم حبيبة ، جاءت
 معها من أرض الحبشة : " البول الذى كان فى القدح ، ما فعل ؟ " قالت : شربته يا رسول الله .
 زاد بعضهم : فقالت : قمت وأنا عطشانة فشربته ، وأنا لا أعلم .

وفى رواية لأبى عبد الله بن منده الحافظ : " لقد احتظرت من النار بحظار " (٥) .
 فهذا القدر منه اتفقت عليه الروايات ، وأما ما (٦) اضطربت فيه منه ، فلاضطراب مانع من
 تصحيحه " (٧) .

-
- * (أم) : ساقطة من (م) .
 (١) " الوسيط " : (٣١٥ / ١) .
 (٢) فى (م) : كتب الحديث .
 (٣) (عن أمها أمية) : ساقطة من (م) .
 (٤) كتب فى (م) : " ثم " . بدل : " فيه شئ " .
 (٥) الحظر : المنع ، والحظار ، والحظائر جمع حظيرة ، وهى ما يحظر به على الغنم وغيرها
 من الشجر ليمنعها ويحفظها . والاحتظار : فعل الحظار . والمراد فى هذا الحديث
 لقد احتميت بحمى عظيم من النار ، يقيك حرها ، ويؤمك دخولها .
 أنظر : " النهاية " (٤٠٤ / ١) ، " المصباح المنير " (١٤١ / ١) .
 (٦) (ما) : ساقطة من (م) .
 (٧) كتب فى (أ) فى هذا الموضع عبارة بخط دقيق مخاير ، وهى : " . . . مما ذكره الشيخ أبو
 عمرو " ولم أستطع قراحة أول كلمتين ، ولعلمهما : " انتهى ملخصاً " . وهذه العبارة
 ليست فى (م) .

قلت: وأمر آخر، وهو: جهالة حكيمة بنت أمية، فإنه لا يعرف لها حال .

قال (١): "وذكر الدارقطني أن حديث المرأة التي شرب بوله صحيح".

قلت: لعله قاله تبعاً لعبد الحق، حيث قال: "ومما يلحق بالصحيح - على ما قاله الدارقطني -

حديث حكيمة (٢) بنت أمية: "كان للنبي - صلى الله عليه وسلم - قدح من عيدان تحسنت

سريته يبول فيه".

واعترض (٥٢/ب) عليه ابن القطان بأن قال: "لم ينص * عليه الدارقطني بصحة، ولا يصح له

ذلك، إنما ذكر أنها (٣) فيمن يلزم الشيخين إخراج حديثها، ولم ينص في "حكيمة" بتعديل

ولا تجريح، فالحديث متوقف الصحة على العلم بحال حكيمة، فإن ثبت ثقتها ثبتت (٤) روايتها،

وهي لم تثبت، واعتماد الدارقطني في ذلك غير كاف" (٥).

قلت: قد (٦) ذكرها ابن حبان في "ثقاته" (٧)، فثبتت والحمد لله (٨) * *

قال الشيخ تقي الدين قال (٩): "وروى أبو نعيم الحافظ في كتابه "حلية الأولياء" (١٠) من

حديث الحسن بن سفيان، صاحب المسند بإسناد (١١) عن أم أيمن قالت:

(١) كتب فوق هذه الكلمة في (أ): "يحنى الشيخ أبا عمرو".

(٢) كلمة "حكيمة" غير واضحة في (أ)، وأثبتناها من (م) * في (م): لم يقض.

(٣) أي: أمية بنت رقيقة، وعبارته في "الالزامات" (ص ١٣٥): "أمية بنت رقيقة، روى عنها ابن

المنكدر، وابنتها حكيمة". (٤) في "الوهم والإيهام": صحت.

(٥) "الوهم والإيهام": ج ٢ (ق ٢٠٨/ب)، (ق ٢٠٩)، (٦) (قد): ساقطة من (م).

(٧) (١٩٥/٤). (٨) (الله): ساقطة من (م).

* * كتب في هامش النسخة (أ) (ق ٥٣/أ): "سلمنا أن مانقوله عبد الحق عن الدارقطني غير

صحيح، لكن لما ثبت كون حكيمة ثقة، فيكفي قول الشيخ أبي عمرو: إسناده جيد. والله أعلم".

يحنى قول ابن الصلاح المتقدم ص: (٤٤٦) وعلى قاعدة الذهبى المشهورة: من أنه "لا يعلم في

النساء من اتهمت ولا من تركوها، فإنها تكون ثقة، لاسيما وقد ذكرها في "الميزان"، والكاشف

ولم ينقل فيها عن أحد جرحاً.

(٩) كذا في (أ، م).

(١٠) (٦٧/٢).

(١١) في (أ): نا سنان. والمثبت من (م)، ولعلها: بإسناده.

بات رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فى البيت، فقام * من الليل، فبال فى فخارة، فقمت وأنا عطشى لم أشعر ما فى الفخارة، فشربت ما فيها، فلما أصبحنا قال لى : "يا أم أيمن، أريقى ما فى الفخارة". قلت : والذى بعثك بالحق شربت ما فيها، فضحك رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حتى بدت نواجذه، ثم قال : "إنَّه (١) لا يَنْجَعَنَّ بطنك بعده أبداً".

قلت : وهذا اللفظ هو لفظ (٢) الحاكم أبو عبد الله فى "المستدرک" (٣) فى ترجمتها، لكن

بإسناد الطبرانى المتقدم . سواه .

قال الشيخ تقي الدين ابن الصلاح : "فلا استدلال بذلك (٤) اذن يحتاج إلى أن يُقال

فيه : لم يأمرها النبى - صلى الله عليه وسلم - بغسل فمها * * ، ولا نهاها عن عودة " .

* (فقام) : ساقطة من (م) ، وهى فى "الحلية" . (١) (انه) ساقطة من (م) .

(٢) فى (م) : هو لفظ نحو لفظ . (٣) (٦٣/٤) وسبقت الإشارة إليه .

(٤) يعنى على طهارة بوله صلى الله عليه وسلم . * * فى (م) : فم .

واذ قد انقضى الكلام على طرق هذا الحديث، فمن المناسب أن ألخص ذلك فى أسطر معدودة، ليكون ذلك مجموعاً أمام الناظر فى هذا الكتاب، فأقول : هذا الحديث روى من طريقين :

الطريق الأول : من حديث أبى مالك النخعى، عن الأسود بن قيس، عن نبيح العنزى، عن أم أيمن به . وهو بهذا الإسناد أخرجه كل من : أبو نعيم فى "الحلية"، والحاكم فى "المستدرک"، والدارقطنى فى "سننه"، والطبرانى فى "الكبير" . وقد أعلَّ هذا الطريق بوجهين : أولهما : ضعف أبى مالك النخعى، فإنه متروك الحديث، كما تقدم .

ثانيهما : الانقطاع فى إسناده بين نبيح العنزى وأم أيمن، وبه جزم ابن حجر فى "التلخيص" . الطريق الثانى : عن يحيى بن معين، عن حجاج بن محمد المصيصى، عن ابن جريج عن حكيمة عن أمها أميمة بنت رقيقة . وهو مخرَّج فى "الاستيعاب" لابن عبد البر . وقد أعل قوم هذا الطريق بجهالة حكيمة وعدم العلم بحالها، ولكن وثَّقها جماعة، فقال الهيثمى : "ثقة"، وذكرها ابن حبان فى "الثقات" . وقال ابن الصلاح : "إسناد جيد" .

هذا، وقد حَسَّن النووى - رحمه الله - وغيره من العلماء صَدْرَ هذا الحديث، وهو "أن النبى صلى الله عليه وسلم كان له قدح من عيدان، يبول فيه، ويوضع تحت سريره" . ورمز له السيوطى فى "الجامع الصغير" بالصحة، وكذا صححه الشيخ الألبانى .

أنظر : "فيض القدير مع الجامع الصغير" (١٧٧/٥، ١٧٨)، و"صحيح الجامع" (٢٤٢/٤) .

قال * : وكون المرأة أم أيمن ، مولاة رسول الله — صلى الله عليه وسلم — قد يُظنُّ من حيث أن

اسمها "بركة" ، وفي الحديث تسمية المرأة الشارية : "بركة" (١) ، ولا يثبت ذلك بذلك ، فإنَّ في

الصحابيات أخرى اسمها : بركة بنت يسار مولاة أبي سفيان بن حرب ، هاجرت إلى أرض الحبشة ،

وما في الحديث نسبتها إلى أم حبيبة بنت أبي سفيان يدل على أنها بنت يسار (٢) .

قال : ويجوز في قوله : "النار" النصب ، مع الرفع في قوله بطنك ، ويجوز العكس .

قلت : حكى ابن الأثير خلافاً في أن أم أيمن ، بركة مولاة رسول الله — صلى الله عليه وسلم —

وحاضنته هي التي شربت بوله ، أو بركة جارية أم حبيبة (٣) .

وبالأول جزم * أبو نعيم في "معركة الصحابة" (٤) في ترجمتها .

وذكر الطبراني في "أكبر معاجمه" (٥) من طريقين أن الذي شربه بركة (٦) خادم أم سلمة ،

بعد أن عقد ترجمتها ، وهو غريب .

وقال ابن عبد البر : "لعل" بركة "هذه — يعني المتقدمة — أم أيمن" (٧) .

قال ابن دحية في كتابه (٥٣ / ١) "الآيات البينات" : "ليس كذلك ، إنما هي بركة بنت يسار ،

مولاة أبي سفيان بن صخر بن حرب ، هاجرت إلى أرض الحبشة مع زوجها قيس بن عبد الله الأسدي " .

* أي : ابن الصلاح . (١) كذا (أ ، م) ولعل في الكلام نقص ؟

(٢) لكن سيأتى معنا من كلام الحافظ ابن حجر أن بركة بنت يسار مولاة أبي سفيان ليست هي بركة الحبشية خادمة أم حبيبة ، وهذه الأخيرة هي التي شربت بول النبي صلى الله عليه وسلم . (٣) أنظر : "أسد الغابة" : (٥٦٧ / ٥) .

** في (أ) : "وقال ابن حزم" . بدل : "وبالأول جزم" . والمثبت من (م) . (٤) ج ٢ (ق ٢٣٦ / أ) ، (٣٣٨ / ب) . والذي فيه : بركة مولاة أم حبيبة .

(٥) أنظر : "مجمع الزوائد" (٢٧٠ / ٨) قال الهيثمي : "رجال رجال الصحيح ، غير عبد الله بن أحمد بن حنبل ، وحكيمة ، وكلاهما ثقة" . (٦) كذا (أ) ، وفي (م) : بردة . وفي "المجمع" :

بسرة . بالسين . ولم أقف — الآن — على معرفة الصواب من ذلك .

(٧) "الاستيعاب" (٢٥١ / ٤) وعبارته : "أظن بركة هذه هي أم أيمن المذكورة" . قال ذلك في

ترجمة بركة بنت ثعلبة .

قال * : " والعجب من ابن عبد البر، حيث (١) ذكرها مع زوجها في حرف القاف (٢)، ثم شكَّ الآن فيها وظهر أنها أم أيمن، وأم أيمن : هي بركة بنت ثعلبة (٣)، زوج عبيد الحبشى، تعرف بـ "أم الطباء"، هاجرت الهجرتين * *، وصلت القبلتين، وابنها أيمن قُتل شهيداً يوم حنين".

قال : " وظهر مما قلناه : أن في ذلك قصتين، إحداهما : في قدح من عيدان، والرواية أم يوسف، والثانية : في فخارة، والرواية أم أيمن، بركة بنت ثعلبة. وإنما أشكل ذلك على الرواة من حيث أن اسم كل واحدة منهما بركة، وكلتاهما من الموالى، فهذه مولاة رسول الله، وتلك مولاة أبي سفيان، وكلتاهما ممن هاجر إلى أرض الحبشة من النساء مع الأزواج، فاشتبه (٤) أمرهما. وقد تبين الفرق بينهما " (٥).

قال : وقوله : " لا يبيجعن بطنك " على مثال : " لا تشتكين"، قال اللغويون : هو اسم

لجميع المرض كله (٦).

* يعنى : ابن دحية .

(١) فى (م) : "كيف" . بدل : "حيث" .

(٢) " الاستيعاب " : (٢٣٨/٣) قال : " قيس بن عبد الله الأسدي . . . هاجر إلى أرض الحبشة مع امرأته بركة بنت يسار، مولاة أبي سفيان بن حرب " .

(٣) ترجمتها فى " الاستيعاب " (٢٥٠/٤) .

* * فى (أ) : البحرين . والتصويب من (م) .

(٤) لم أستطع قراءة هذه الكلمة فى (أ)، وأثبتها من (م) .

(٥) وينظر حول ذلك : " الاصابة " (٢٤٩/٤، ٢٥٠، ٤٣٣) .

(٦) قال فى " لسان العرب " (ص ٤٧٧٢) مادة : وجع : " الوجع : اسم جامع لكل ممرض مؤلم، والجمع : أوجاع " . وقد وَجَعَ فلانٌ، يَوْجَعُ، وَيَنْجَعُ، وَيَجَعُ، فهو وَجَعٌ " .

١٦- الحديث العاشر

xxxxxxxxxxxxxxxxxxxx

عن عائشة ، أم المؤمنين - رضى الله عنها - قالت : " كنت أفرك المنى من ثوب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فركاً ، فيصلى فيه " (١) .

هذا الحديث صحيح ، رواه البخارى (٢) ، ومسلم (٣) ، فى "صحيحيهما" ، بهذا اللفظ . وفى رواية لهما : " أن النبى - صلى الله عليه وسلم - كان يغسل المنى ، ثم يخرج إلى الصلاة فى ذلك الثوب ، وأنا أنظر إلى أثر الغسل فيه " (٤) .

(١) "فتح الحزير" : (١٨٨/١) ، وليس عنده كلمة : "فركاً" ثم قال : "وفى رواية : وهو فى الصلاة" . وقد استدل به - رحمه الله - على طهارة منى الآدمى .
(٢) فى موضعين من كتاب الوضوء :

أولهما : (٣٣٢/١) ، باب غسل المنى وفركه ، وغسل ما يصيب من المرأة . ح / ٢٢٩ / ولفظه : " كنت أغسل الجنابة من ثوب النبى - صلى الله عليه وسلم - فيخرج إلى الصلاة ، وإن بقع الماء فى ثوبه " . ح / ٢٣٠ / ولفظه قريب من الذى قبله .

الثانى : (٣٣٤/١) ، باب غسل الجنابة ، أو غيرها فلم يذهب أثره . ح / ٢٣١ ، ٢٣٢ / ولفظهما قريب من لفظ الحديثين المتقدمين . وكلها من رواية عمرو بن ميمون ، عن سليمان بن يسار ، عن عائشة رضى الله عنها . والحديث عند البخارى - كما نرى - ليس فى أى من ألفاظه "الفرك" وإنما فيه "الغسل" ، وهذا ما يؤكد الحافظ ابن حجر فيقول فى "فتح البارى" (٣٣٢/١) عند الكلام على ترجمة البخارى رقم (٦٤) : " ولم يخرج البخارى حديث الفرك ، بل اكتفى بالإشارة إليه فى الترجمة على عادته ، لأنه ورد من حديث عائشة أيضاً " . فإذا عُلِمَ ذلك ، ظهر لنا أن قول ابن الملقن - رحمه الله - عقب سوجه لفظ مسلم وحده : " رواه البخارى ومسلم فى صحيحيهما بهذا اللفظ " فيه نظر . ولذلك قال ابن حجر : " متفق عليه من حديثهما واللفظ لمسلم " . أنظر : "التلخيص الحبير" (٣٢/١) .

(٣) (٢٣٨/١) ك الطهارة ، باب حكم المنى . ح / ١٠٥ / من حديث : أبى معشر ، عن إبراهيم ، عن طلحة والأسود ، عن عائشة . وفيه قصة .

(٤) وهذا اللفظ - أيضاً - هو "لمسلم" وحده ، برقم (١٠٨) من الباب المتقدم ، أما لفظ البخارى : فقد تقدم بيانه ، وفيه قول عائشة : " كنت أغسل " .

فائـدة

قال الإمام أحمد، ثم البزار: "إنما روي غسل المني عن عائشة من وجه واحد، رواه عمرو بن

ميمون (١)، عن سليمان (٢)، ولم يسمع من (٣) عائشة" (٤) .

قال البزار: "فلا يكون معارضاً للأحاديث التي فيها fark" (٥) .

كذا قالوا، وفي "صحيح البخاري" * هنا التصريح بسماعه منها (٦) .

(١) ابن مهران، الجزري، أبو عبد الله، أو: أبو عبد الرحمن، سبط سعيد بن جبيرة، ثقة فاضل،

من السادسة، مات سنة (١٤٧هـ)، وقيل غير ذلك /ع . التقريب (٨٠/٢) .

(٢) ابن يسار، الهلالي، المدني، مولى ميمونة، وقيل: أم سلمة، ثقة فاضل، أحد الفقهاء السبعة،

من كبار الثالثة، مات بعد المائة، وقيل قبلها /ع . التقريب (٣٣١/١) .

(٣) في (م) : عن . والمثبت أنسب .

(٤) ومقالة البزار هذه لم أر من أيده فيها من أصحاب المراسيل، كابن أبي حاتم، والعلائي، ولذا

تعقبه الحافظ ابن حجر - رحمه الله - في ذلك، فقال: "وهو مردود، فقد ثبت سماعه منها

في صحيح البخاري" . وقال أيضاً عند كلامه على رواية البخاري، التي فيها قول سليمان:

"سمعت عائشة" مانصه: "فيه رد على البزار، حيث زعم أن سليمان بن يسار لم يسمع من

عائشة . . . وقد تبين من صحيح البخاري له، وموافقة مسلم له على تصحيحه، صحة سماع

سليمان بن يسار منها" . وأما الإمام أحمد فلم أقف على هذه المقالة له .

"تهذيب التهذيب" (٢٣٠/٤) ، "فتح الباري" (٣٣٤/١) .

(٥) وليس بينهما تعارض، بل العمل بهما جميعاً هو الثابت، قال الإمام أحمد - رحمه الله تعالى

لما سأله ابنه عبد الله عن الخبرين -: "أذهب إلى الخبرين جميعاً، ولا أردُّ أحدهما

بالآخر" . وقال ابن قتيبة - رحمه الله -: " . . . لأن عائشة - رضى الله عنها - كانت

تفرقه إذا كان يابساً، والفرك لا يقع إلا على يابس، وكان ربما تبقى في شعاره حتى ييبس . . .

وكانت تغسله إذا رآته رطباً، والرطب لا يجوز أن يفرك، ولا بأس على من تركه، إلى أن يجف ثم

فركه" . وقال الخطابي: "والخديتان إذا أمكن استعمالهما، لم يجز أن يحمل على التناقض" .

"مسائل عبد الله لأبيه أحمد" (١٤/١، ١٥)، "تأويل مختلف الحديث" (ص ١٧٣)، "ومعالم السنن"

(٢٢٣/١) . * (البخاري) : ساقطة من (م) .

(٦) حيث قال: "سألت عائشة" وعند مسلم قال: "أخبرتني عائشة" وتقدم تخريج الحديث

عندهما .

وقد رواه الدارقطني (١) من حديث عمرة (٢) عنها، بل البزار نفسه (٣) روى ذلك، كما

سيأتى فى الحديث الثانى عشر (٤) .

قال الإمام الرافعى: "وروى أنها تفركه وهو فى الصلاة" . قال: "والاستدلال بها أقوى" (٥)

قلت: بلا شك، وهى رواية صحيحة، رواها (٦) أئمة حفاظ، بأسانيد كل رجالها ثقات،

لا مطعن لأحد فيهم .

أولهم: إمام الأئمة، أبو بكر، محمد بن إسحاق بن خزيمة، رواه فى "صحيحه" (٧) عن الحسن

ابن محمد الزعفرانى، عن إسحاق (٨)، عن محمد بن قيس (٩)، عن محارب (١٠) بن دينار، عن

عائشة "أنها كانت تحث المنى من ثوب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو يصلى" .

(١) فى "سننه" (١٢٥/١) كتاب الطهارة، باب ما ورد فى طهارة المنى ٠٠٠ ح ٠/٣/ ولفظه: "كنت أفرك المنى من ثوب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا كان يابساً، وأغسله إذا كان رطباً" .

(٢) فى (م): عمر . والصواب المثبت . وهى: عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة، الأنصارية

المدنية، ثقة، ماتت قبل المائة، وقيل بعدها / ع . التقريب (٦٠٧/٢) .

(٣) فى (م): بينه . وهو خطأ .

(٤) فى (أ): الثامن عشر . والمثبت من (م)، وهو الصواب . وأنظر ذلك فى ص: (٤٦١) .

(٥) "فتح العزيز": (١٨٨/١) .

(٦) فى (أ): رواه . والتصويب من (م) .

(٧) (١٤٧/١) باب ذكر الدليل على أن المنى ليس بنجس ٠٠٠ ح ٠/٢٩٠/

(٨) ابن يوسف بن مرداس، المخزومى، الواسطى، المعروف بـ "الأزرق"، ثقة، من التاسعة،

مات سنة (٢٩٥هـ) / ع . التقريب (٦٣/١) .

(٩) الأسدى، الوالىبى - بالموحدة - الكوفى، "ثقة"، من كبار التاسعة / بنج م د س .

التقريب (٢٠٢/٢) .

(١٠) ابن دينار، السدوسى، الكوفى، القاضى، ثقة، إمام، زاهد، من الرابعة، مات سنة

(١١٦هـ) / ع . التقريب (٢٣٠/٨) .

- وهذا (٥٣/ب) إسناد على شرط الصحيح، كل رجاله ثقات، في الصحيح (١) : فالزغرانسي
 أخرج له البخاري (٢) . [واسحاق : هو] (٣) ابن يوسف الأزرق، إتفق البخاري ومسلم عليه (٤) .
 ومحمد بن قيس: روى له مسلم (٥) ، ووثقه وكيع، وأحمد (٦) ، ويحيى (٧) ، وعلى بن المديني (٨) .
 ومحارب بن دثار : اتفق البخاري ومسلم عليه (٩) .

وقال الشيخ تقي الدين في "الإمام" : "ذكر ماروي من فكره في الصلاة" . ثم قال : "روى ابن خزيمة . . . وساقه كما ذكرته .

وثانيهم : الحافظ، أبو حاتم ابن حبان، فإنه أخرجه في "صحيحه" (١٠) عن محمد بن

علان * نا لوين نا حماد بن زيد ، عن هشام الدستوائي ،

- (١) كذا، ولعل في العبارة سقط، ويكون تمامها : "رجالهم ثقات، مخرج لهم في الصحيح" .
 (٢) أنظر : "رجال الصحيحين" لابن طاهر (٨٤/١) .
 (٣) ما بين المعكوفين الحقاه من النسخة (م) وكتب في (أ) بدلاً منه : "والجوهري" . وهو تحريف ظاهر .
 (٤) أنظر : "رجال الصحيحين" لابن طاهر (٣٠/١) .
 (٥) المصدر السابق : (٤٧٦/٢) .
 (٦) "تهذيب التهذيب" (٤١٣/٩) قال أحمد بن حنبل : "كان وكيع إذا حدثنا عنه قال : وكان من الثقات" . وقال أحمد : "ثقة لا يشك فيه" .
 (٧) "رواية الدقاق عن يحيى" : (ص ٦٠) .
 (٨) "تهذيب التهذيب" (٤١٣/٩) . ووثقه جماعة غير هؤلاء منهم : أبو داود ، والنسائي ، وابن حبان . ذكرهم في "التهذيب" .
 (٩) "رجال الصحيحين" (٥١٨/٢) . وقد غمز ابن سعد محارب بن دثار، فقال : "لا يحتجون به"، ورد ابن حجر - رحمه الله - هذا القول، فقال في "هدى الساري" (ص ٤٤٣) : "بل احتج به الأئمة كلهم . . . ولكن ابن سعد يقلد الواقدي، والواقدي على طريقة أهل المدينة في الانحراف على أهل العراق، فاعلم ذلك ترشد إن شاء الله" .
 (١٠) "الإحسان" : (٤٧٦/٢) باب ذكر الخبر المدحى قول من زعم أن المنى نجس، غير طاهر .

ج ١٣٧٠ /

* في (م) : علاوة .

عن أبي معشر (١) ، عن إبراهيم (٢) ، عن الأسود (٣) ، عن عائشة — رضى الله عنها — قالت :
 "لقد رأيتنى أفرك المنى من ثوب رسول الله — صلى الله عليه وسلم — وهو يصلى " .

وهذا إسناد فى غاية من الصحة .

وثالثهم : الحافظ أبو الفرج ابن الجوزى ، فإنه قال فى "تحقيقه" (٤) : أنا أبو منصور القزاز .
 حدثنا أبو بكر ، أحمد بن على الحافظ (٥) ، أنا أبو عمر ابن مهدى ، نا الحسين بن إسماعيل
 المحاملى نا إبراهيم بن أحمد (٦) بن عمر نا أبى نا وهب بن إسماعيل نا محمد بن قيس ، عن
 محارب بن دثار ، عن عائشة قالت : "ربما حنته من ثوب رسول الله — صلى الله عليه وسلم — وهو
 يصلى فيه " .

ثم رأيت بسعد ذلك فى "المعرفة" (٧) للبيهقى ، فى أثناء الصلاة * ، ذكره من (٨) حديث
 إسحاق بن إبراهيم ، عن إسحاق بن يوسف ، عن محمد بن قيس ، عن محارب بن دثار ، عن عائشة :
 " أنها كانت تحت المنى من ثياب رسول الله — صلى الله عليه وسلم — وهو فى الصلاة " . ثم قال :
 " وهذا (٩) وإن كان فيه بين محارب وعائشة إرسال ، ففيمًا * قبله ما يؤكده " .

- (١) زياد بن كليب ، الحنظلى ، الكوفى ، ثقة ، من السادسة ، مات سنة (١١٩هـ) أو (١٢٠هـ) /
 م د ت س .
 (٢) ابن يزيد بن قيس بن الأسود ، النخعى ، أبو عمران ، الكوفى ، الفقيه ، ثقة ، إلا أنه يرسل
 كثيراً ، من الخامسة ، مات سنة (١٩٦هـ) / ع .
 (٣) ابن يزيد بن قيس ، النخعى ، أبو عمرو ، أو أبو عبد الرحمن ، مخضرم ، ثقة ، مكث ، فقيه " من
 الثانية ، مات سنة (٧٤هـ) أو (٧٥هـ) / ع . وهو خال إبراهيم المتقدم .
 (٤) لم أجده فى كتابه .
 (٥) وهو الخطيب البغدادى .
 (٦) فى (م) : حميد .
 (٧) ج ١ (ق ٢٧٢ ب) .
 * (فى أثناء الصلاة) : مكررة فى (م) .
 (٨) فى (أ) : فى . والمثبت من (م) ، وهو أصح .
 (٩) (وهذا) : ساقطة من (م) . * محل هذه الكلمة بياض فى (م) .

قلت : قد تابعه الأسود — كما سلف — على تقدير الإرسال •

وأورد العاوردى فى "حاويه" من حديث ميمون بن مهران ، عن ابن عباس ، عن عائشة

قالت : " كنت أفرك المني من ثوب رسول الله — صلى الله عليه وسلم — وهو قائم يصلى فيه " •

فإذا عرفت ذلك (١) ، قضيت العجب من قول الشيخ ، محيى الدين النواوى — رحمه

الله — : إن الرواية المذكورة ، التى رواها هؤلاء الأئمة الحفاظ غريبة (٢) • يعنى أنه

لا يعرف من رواها •

(١) (ذلك) : ساقطة من (م) •

(٢) "المجموع" : (٥٥٣ / ٢) • قال — رحمه الله — عقب إيراد الشيرازى لها : "أما اللفظ الذى أورد المصنف فغريب" • يعنى : رواية حث العنى من ثوبه — صلى الله عليه وسلم — وهو فى الصلاة •

وحديث فرك المني وغسله أخرجه كذلك سوى من تقدم :

•• أبوداود فى "سننه" (٢٥٩ / ١ ، ٢٦٠) ح / ٣٧١ ، ٣٧٢ ، ٣٧٣ •

•• والترمذى فى "الجامع" (١٩٨ / ١ — ٢٠١) ، ح / ١١٦ ، ١١٧ •

•• والنسائى فى "سننه" (١٥٦ / ١ ، ١٥٧) •

•• وابن ماجه فى "سننه" (١٧٩ / ١) ح / ٥٣٦ ، ٥٣٧ ، ٥٣٨ ، ٥٣٩ •

•• وأحمد فى "مسنده" (١٢٥ / ٦ ، ١٣٢ ، ٢٣٩ ، ٢٦٣) •

كلهم من رواية عائشة ، وألفاظهم متقاربة •

١٧- الحديث الحادى عشر

xxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxx

رَوَى أَنَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : " إِنَّمَا يَغْسِلُ الثُّوبُ مِنَ الْبَوْلِ ، وَالْمَذَى ، وَالْمَنَى " (١)

هذا الحديث باطل ، لا يحل الاحتجاج به ، وليس هو على هذا الوجه الذى ذكره (٥٤ / أ)

الإمام الرافعى .

والموجود : " أَنَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَرَّ بِعِمَارٍ وَهُوَ يَسْقَى رَاحِلَتَهُ فِي رَكْوَةٍ (٢) ، إِذْ تَنَخَّمَ ،

فَأَصَابَتْ نَخَامَتَهُ (٣) ثَوْبَهُ ، فَأَقْبَلَ عِمَارٌ يَغْسِلُهَا ، فَقَالَ : " يَا عِمَارُ مَا نَخَامَتُكَ ، وَلَا دُمُوعُكَ * إِلَّا بِمَنْزِلَةِ

الْمَاءِ الَّذِى فِي رُكُوتِكَ ، إِنَّمَا تَغْسِلُ ثَوْبَكَ مِنَ الْغَائِطِ ، وَالْبَوْلِ ، وَالْمَنَى ، وَالْدَّمِ ، وَالْقَيْءِ " .

رواه كذلك : أَبُو يَعْلَى الْمَوْصِلَى فِي " مَسْنَدِهِ " (٤) ، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي " مَعْرِفَتِهِ " (٥) ، وَابْنُ عَدَى

فِي " كَامِلِهِ " (٦) ، وَالْعَقِيلَى فِي " ضَعْفَائِهِ " (٧) ، وَالدَّارِقُطْنَى (٨) ، وَالْبَيْهَقَى (٩) فِي سَنَنِهِمَا .

(١) " فَتْحُ الْعَزِيزِ " (١٩٠ / ١) . وَأُورِدَهُ الرَّافِعَى فِي مَعْرِضِ الْإِسْتِدْلَالِ عَلَى نَجَاسَةِ الْمَنَى .

(٢) الرُّكْوَةُ : بِفَتْحِ الرَّاءِ الْمَهْمَلَةِ ، وَسُكُونِ الْكَافِ : إِنَاءٌ صَغِيرٌ مِنْ جِلْدٍ ، يَشْرَبُ فِيهِ الْمَاءُ ، وَالْجَمْعُ :

رُكَاةٌ .

(٣) فِي (م) : فَأَصَابَتْ نَخَامَةً . وَالصَّوَابُ الْمَثْبُوتُ .

• • وَالنَّخَامَةُ : الْبَزْقَةُ الَّتِي تَخْرُجُ مِنْ أَقْصَى الْحَلْقِ ، وَمِنْ مَخْرَجِ الْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ . النِّهَايَةُ (٣٤ / ٥) .

* كَذَا (أ ، م) ، وَفِي : الدَّارِقُطْنَى ، وَالْبَيْهَقَى ، وَالْعَقِيلَى ، وَغَيْرُهُمْ : " دُمُوعُ عَيْنِكَ " .

(٤) أَنْظَرَ : " الْمَقْصِدُ الْعَلَى " (ص ٢٠٠) ، ح ١١٣ / ٠

(٥) ٢٣ (ق ١٠٢ / أ) وَفِيهِ " . . . وَالْمَنَى ، وَالْمَاءُ الْأَعْظَمُ " .

(٦) (٥٢٥ / ٢) . قَالَ ابْنُ عَدَى هُنَاكَ : " لَا أَعْلَمُ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ غَيْرَ

ثَابِتِ بْنِ حَمَادٍ هَذَا " . وَسَيَأْتِي مَعْنَى الْكَلَامِ عَنْ " ثَابِتٍ " ، الَّذِى ضَعَّفَ بِهِ الْحَدِيثُ .

(٧) (١٧٦ / ١) رَوَاهُ فِي تَرْجُمَةِ " ثَابِتِ بْنِ حَمَادٍ " ، وَلَفْظُهُ مُخْتَصَرٌ .

(٨) (١٢٧ / ١) بَابُ نَجَاسَةِ الْبَوْلِ ، وَالْأَمْرُ بِالتَّنَزُّهِ مِنْهُ . . . ح ١ / ٠

(٩) (١٤ / ١) كِتَابُ الطَّهَارَةِ ، بَابُ إزَالَةِ النِّجَاسَاتِ بِالْمَاءِ . . . وَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْقِصَّةِ ، وَقَدْ

أَشَارَ إِلَى الْحَدِيثِ إِشَارَةً دُونَ أَنْ يَخْرِجَهُ بِسَنَدِهِ .

- قال الدارقطني : " لم يروه غير ثابت بن حماد (١) ، وهو ضعيف جداً " (٢) .
- وقال أبو القاسم الطبراني : " لا يرويه عن سعيد بن المسيب عن عمار غير علي بن زيد ، تفرد به ثابت بن حماد ، ولا يروى عن عمار (٣) ، إلا بهذا الإسناد " (٤) .
- وقال البيهقي في " سننه " (٥) ، و " خلافياته " (٦) : " هذا الحديث باطل ، لأصل له ، إنما رواه ثابت بن حماد ، عن علي بن زيد (٧) ، وعلي بن زيد غير محتج [به] * ، وثابت متهم بالوضع " .
- وضَّعه في " المعرفة " (٨) بسبب ثابت .
- قلت : أما ثابت بن حماد ، فهو كما قال الدارقطني في حقه ، وتركه الأزدي (٩) أيضاً ، وقال ابن عدي : " له أحاديث يخالف فيها ، وفي أسانيدها الثقات ، وهي مناكير " (١٠) . وقال العقيلي :
- " حديثه غير محفوظ ، وهو مجهول بالنقل " (١١) . ثم ذكر له هذا الحديث .
- وقوله البيهقي المتقدم لا نعلم له موافقاً عليها (١٢) .

- (١) أبو زيد ، البصري . له ترجمة في : " الميزان " (٣٦٣/١) .
- (٢) " سنن الدارقطني " : (١٢٧/١) . (٣) في (م) : حماد . والصواب المثبت .
- (٤) " مجمع البحرين " : ج ١ (ق ٤٦) .
- (٥) (١٤/١) .
- (٦) أنظر : " مختصر الخلافيات " (ق ٣/١) .
- (٧) في " سنن البيهقي " : " عن علي بن زيد ، عن ابن المسيب " . * ساقطة من (أ) ، وألحقها من (م) . (٨) ج ١ (ق ٥٤٢) .
- (٩) أنظر : " الميزان " (٣٦٣/١) .
- (١٠) " الكامل " : (٥٢٥/٢) . وفيه قوله : " مناكير " .
- (١١) " الضعفاء " : (١٧٦/١) .
- (١٢) نعم ، لم يقل أحد — كما قال البيهقي — بأن ثابت بن حماد : متهم بالوضع . ولذلك تعقبه ابن التركماني في " الجوهر النقي " (١٥/١) فكان مما قال : " وأما كونه — أي ثابت — متهماً بالوضع ، فما رأيت أحداً بعد الكشف التام ذكره غير البيهقي ، وقد ذكر أيضاً هو هذا الحديث في كتاب " المعرفة " ، وضعف ثابتاً هذا ، ولم ينسبه إلى التهمة بالوضع " .

وقال هبة الله الطبري : " هذا الخبر يرويه ثابت بن حماد ، وأنَّ أهل النقل أجمعوا على

ترك حديثه " .

وقال أبو بكر البزار : " ولا يُعلم لثابت روى إلا هذا الحديث " (١) .

(٢)
وأما علي بن زيد بن جدعان : فقد تقدّم أقوال الأئمة فيه ، في الحديث الرابع من هذا الباب

(٤)
وذكره ابن الجوزي في " غله " (٣) ، وضعفه بهذين الوجهين ، ويضله الشيخ زكي الدين ،

وهو في هذه الكتب .

(١) أنظر : " نصب الراية " (٢١١ / ١) .

(٢) أنظر : (ص ٤٠٩) .

(٣) " الحلل المتناهية " : (٣٣١ / ١) ، ح ٥٤٢ / ٠ والوجهان اللذان أعل بهما الحديث

هما : ضعف ثابت بن حماد ، وعلي بن زيد بن جدعان .

(٤) لعله في كلامه على " المذهب " ، ولكن لم يبيض له النووي - رحمه الله - في " شرح المذهب "

فإنَّ الشيرازي أورد في كتابه — بصيغة الجزم ، فأنكر النووي ذلك ، لشدة ضعف

الحديث . مع ذكره - رحمه الله - من خرَّج هذا الحديث ، والكلام على إسناده .

وخلاصة القول : أن هذا الحديث مداره على ثابت بن حماد ، وهو ضعيف جداً ، كما تقدّم .

وقد أشار الحافظ الزيلعي - رحمه الله - في " نصب الراية " (٢١١ / ١) إلى وجود متابع

لثابت بن حماد على هذا الحديث ، وهو : إبراهيم بن زكريا العجلي ، فقد رواه عن : حماد

بن سلمة ، عن علي بن زيد به وهو عند الطبراني في " الكبير " . وإبراهيم هذا : هو أبو

إسحاق ، العجلي ، البصري ، الضير ، قال أبو حاتم : " حديثه منكر " . وقال ابن عدي : " حدث

بالبواطيل " كما في " الميزان " (٣١ / ١) .

ومع ضعف إبراهيم هذا ، فقد غلط فيه ، على ما أفاده ابن حجر في " التلخيص " (٣٣ / ١)

حيث قال : " رواه البزار ، والطبراني من طريق : إبراهيم بن زكريا العجلي ، عن حماد بن

سلمة ، عن علي بن زيد . لكن إبراهيم ضعيف ، وقد غلط فيه ، إنما يرويه ثابت بن حماد " اهـ .

فيبقى الحديث على ضعفه ، وقد أكّد ابن الملقن - رحمه الله - على ذلك في " خلاصة

البدر المنير " (ق ٥ / أ) .

١٨- الحديث الثانی عشر

xxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxx

روى أنه - صلى الله عليه وسلم - قال لعائشة - رضى الله عنها - فى المنى * : "اغسله

رطباً ، وافركه يابساً" (١) .

هذا الحديث غريب على هذه الصورة ، وكأن الامام الرافعى تبع فى إيرادہ كذلك الماوردى ،

فانه أوردہ * * كذلك فى "حاويه" ثم قال : "إن صحَّ حُمْلَ على الاستحباب" (٢) .

وقال الحافظ جمال الدين ، أبو الفرج ، ابن الجوزى فى كتاب "التحقيق" (٣) : "وهذا حديث

لا يُعرف ، وإيّا المنقول أنها كانت هى (٤) تفعل ذلك ، من غير أن يكون أمرها " . ثم روى بإسناد

عن الدارقطنى بسنده عن عائشة - رضى الله عنها - قالت : "كنت أفركُ المنى من ثوب رسول الله

- صلى الله عليه وسلم - (٥٤/ب) إذا كان يابساً ، وأغسله إذا كان رطباً " .

وهو كذلك فى "سننه" (٥) ، وأخرجه أبو عوانة فى "صحيحه" (٦) أيضاً (٧) .

* (فى المنى) : ساقطة من (م) .

(١) "فتح العزيز" (١٩٠/١) . وساقه فى معرض الاستدلال للقائلين بنجاسة المنى .

* * (أ) : اذ ذكره . والمثبت من (م) .

(٢) وقال الرافعى كقول الماوردى ، قال : "وإذا نصرنا ظاهر المذهب حملناهما - أى هذا

الحديث ، وحديث عمار الذى قبله - على الاستحباب جمعاً بين الأخبار " .

"فتح العزيز" (١٩٠/١) .

(٣) (٦٢/١) ، كالتطهارة ، باب منى الآدمى ، ح ٩٧/٠ .

(٤) (هى) : ساقطة من (م) .

(٥) (١٢٥/١) ، باب ماورد فى طهارة المنى . . . ح ٣/٠ من روايه عبد الله بن الزبير ،

الحميدى ، عن بشر بن بكر ، عن الأوزاعى ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة ، عن عائشة -

رضى الله عنها .

(٦) (٢٠٤/١) كتاب الطهارة ، باب تطهير الثوب الذى يصلى فيه من المنى . . . وفيه قولها :

"وأمسحه ، أو أغسله - شك الحميدى - إذا كان رطباً " . وهو عنده من طريق الدارقطنى

المتقدم . (٧) قوله : "وأخرجه أبو عوانة فى صحيحه أيضاً" : ساقط من (م) .

وفى "مسند البزار" (١) أيضاً، لكن بلفظ: "كنت أفرك المني من ثوب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا كان يابساً، وأغسله، أو أمسحه إذا كان رطباً" . ثم قال: "هذا الحديث لا يعلم أحد أسنده عن بشر بن بكر (٢)، عن الأوزاعي، عن يحيى (٣)، عن عمرة، عن عائشة إلا عبد الله ابن الزبير، وهو الحميدى، ورواه غيره (٤) عن عمرة مراسلاً ."

وقال الشيخ محي الدين النواوى فى "شرح المذهب" (٥): "حديث عائشة، أن النبى - صلى الله عليه وسلم - كان يأمر بحت المني: ضعيف ."

قلت: روى ابن الجارود فى "المنتقى" (٦) عن محمد بن يحيى (٧)، وأحمد بن يوسف، (٨) قالا: ثنا أبو حذيفة (٩)، ثنا سفيان (١٠)، عن منصور (١١)، عن إبراهيم (١٢)، عن همام ابن الحارث (١٣) قال:

- (١) لم أقف عليه فيه .
- (٢) التنيسى، أبو عبد الله، البجلي، ثقة يُخرب، من التاسعة، مات سنة (٢٠٥هـ) / خ د س ق .
- (٣) هو: ابن سعيد الأنصارى .
- (٤) قوله: "ورواه غيره" تحرفت فى (أ) إلى: "والأوزاعي"، والتصحيح من (م) .
- (٥) (٥٥٤/٢) .
- (٦) (ص: ٥٥)، ح/ ١٣٥/ . باب التنزه فى الأبدان والشياب عن النجاسات .
- (٧) ابن عبد الله بن خالد بن فارس بن ذؤيب، الذهلى، النيسابورى، ثقة، حافظ، جليل، مات سنة (٢٥٨هـ) على الصحيح / خ ع .
- (٨) فى (أ، م): أحمد بن يونس . والتصويب من "المنتقى" . وهو: أحمد بن يوسف بن خالد الأزدي، أبو الحسن، حافظ ثقة، من الحادية عشرة، مات سنة (٢٦٤هـ) / د س ق .
- التقريب (٢٩/١) .
- (٩) هو: موسى بن مسعود، النهدي، البصري، صدوق، سيب الحفظ، وكان يُصَحَّف، من صغار التاسعة، مات سنة (٢٢٠هـ) . وحديثه عند البخارى فى المتابعات . خ د ت ق .
- التقريب (٢٨٨/٢) . وينظر: "هدى السارى" (ص ٤٤٦) .
- (١٠) هو الثورى . (١١) هو ابن المعتمر . (١٢) هو النخعى .
- (١٣) ابن قيس بن عمرو، النخعى، الكوفى، ثقة عابد، من الثانية، مات سنة (٦٥هـ) / ع .
- التقريب (٣٢١/٢) .

"كان ضيف عند عائشة ، فأجنب ، فجعل يغسل ما أصابه ، فقالت عائشة : كان رسول الله - صلى

صلى الله عليه وسلم - يأمرنا بِحَتِّهِ " (١) .

وساقه ابن بشكوال من طريق الثوري نا هناد أنا أبو نعيم ، عن الأعشى ، عن إبراهيم عن همام ، قال : " ضَافَ (٢) عائشة ضيفاً ، فأمرت له بطحفة (٣) صفراء ، فنام فيها ، فاحتلم . فاستحيى أن يرسل بها وسها أثر الاحتلام ، فغمسها في الماء ، ثم أرسل بها . فقالت عائشة : لِمَ أَفْسَدَ علينا ثوبنا ، إنا كنا كان يكفيك أن يفركه بأصابعه ، وربما فركته من ثوب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بأصابعي " (٤) .

ثم ساق عن الحميدى ، عن سفيان به بنحوه ، ثم قال : هذا الضيف هو : عبد الله بن شهاب الخولاني (٥) ، ثم ساق من حديث مسلم (٦) ، عن أحمد بن جواس (٧) ، عن أبي الأحوص (٨) ،

(١) وقد حكم الحافظ ابن حجر على هذا الطريق بالصحة ، فقال : " وقد ورد الأمر بفركه من طريق صحيحة ، رواه ابن الجارود " ثم ساقه . وفيه رد على قول النووي السالف : بأن الأمر بالحث ضعيف . " التلخيص الحبير " : (١/٣٣) .

(٢) قال في " النهاية " (١٠٩/٣) : " ضِفْتُ الرجل : إذا نَزَلْتُ به في ضيافة ، وأَضَفْتُ : إذا أَنْزَلْتُهُ ، وتَضَيَّفْتُ : إذا نَزَلْتُ به ، وتَضَيَّفَنِي : إذا أَنْزَلَنِي . "

(٣) قال في " المصباح المنير " (٥٥٠/٢) : " المِلْحَفَةُ بالكسر : هي الملافة التي تلتحف بها المرأة . واللحاف : كل ثوب يُتَغَطَّى به " .

(٤) وهذا الحديث بهذا السند والتمن أخرجه كذلك :

الترمذى في " جامعه " (١٩٨/١) ، ك الطهارة ، باب المنى يصيب الثوب ، ح / ١١٦ ، وقال : " حديث حسن صحيح " .

وابن ماجة في " سننه " (١٧٩/١) ، ك الطهارة ، باب في فرك المنى من الثوب ، ح / ٥٣٨ / وعنده : (نزل) بدل (ضاف) . وأحمد في " مسنده " (٤٣/٦) .

(٥) أبو الجَزَل - بفتح الجيم ، وسكون الزاى - كوفى ، مقبول ، من الثالثة / م . التقريب (١/٤٢٣)

(٦) " صحيح مسلم " : (٢٣٩/١) ك الطهارة ، باب حكم المنى . ح / ١٠٩ .

(٧) بفتح الجيم ، وتشديد الواو ، آخره مهملة ، الحنفى ، أبو عاصم ، الكوفى ، ثقة ، من العاشرة

مات سنة (٢٣٨هـ) / م د . التقريب (١/١٣) . (٨) هو : سلام بن سليم ، الحنفى ،

مولا هم ثقة متقن ، من السابعة ، مات سنة (١٧٩هـ) / ع . التقريب (١/٣٤٢) .

عن شبيب بن غرقدة (١) ، عن عبد الله بن شهاب الخولاني قال : " كنت نازلاً على عائشة ، فأجبت (٢) في ثوبي ، فغمستهما في الماء (٣) . فرأيتني جارية لعائشة فأخبرتني ، فبعثتني إلى عائشة فقالت : ما حملك على ما صنعت بثوبيك ؟ قال : رأيت ما يرى النائم في منامه . قالت : هل رأيت فيهما (٤) شيئاً ؟ قلت : لا . قالت : لو رأيت شيئاً غسلته ، لقد رأيتني وإني لأحكه من ثوب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - [يابساً بظفري] (٥) .

وقيل : هو همام بن الحارث ، وقيل : الأسود بن يزيد . ثم ساقه من حديث الحكم ، عن إبراهيم ، عن همام ، وساقه وفي آخره : " إنما كان يكفيك أن تحكه بإذخرة (٦) ، أو تغسل المكان الذي أصابه فإن أخفى عليك أن تدعه ، لقد رأيتني أجد في ثوب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - المنى منه بعد أيام ، فأحته .

ثم ساقه من حديث مغيرة عن إبراهيم قال : نزل الأسود على عائشة . . . (٥٥/أ) الحديث ، وفي آخره : فأحته هكذا (٧) .

-
- (١) في (أ، م) : " عرفة " ، والتصويب من " صحيح مسلم " . وقرقة : بالغين المعجمة ، والقاف ، قال ابن حجر : " ثقة ، من الرابعة / ع " .
 (٢) في صحيح مسلم : " فاحتلمت " .
 (٣) كتب في (أ، م) : " فاغتسلت بالماء " . والمثبت من صحيح مسلم ، وهو الصحيح ، إذ القضية هي : تطهير الثياب من المنى . * في " صحيح مسلم " : قال : قلت .
 (٤) في (أ، م) : فيه . والمثبت من " صحيح مسلم " .
 (٥) ما بين المعكوفين زدت من " صحيح مسلم " ، وكذلك هو في " التلخيص الحبير " .
 (٦) الإذخر - بكسر الهمزة - : حشيشة طيبة الرائحة ، تسقف بها البيوت فوق الخشب . وهمزتها زائدة .
 (٧) من قوله : " وساقه ابن بشكوال " - (ص ٤٦٤) - إلى قوله : " فأحته هكذا " . ساقط من (م) ، ولم يشر إليه ابن حجر في " التلخيص " .
 وحاصل البحث في هذا : أن أمره - صلى الله عليه وسلم - بغسل المنى من الثوب لم يثبت ، بل الثابت أن عائشة - رضي الله عنها - هي التي كانت تفعل ذلك ، دون أن يأمرها النبي صلى الله عليه وسلم . وأما الأمر بالفرك فقد ثبت في رواية صحيحة عند ابن الجارود كما مر ، وصححها الحافظ ابن حجر . والله أعلم .

١٩- الحديث الثالث عشر

xxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxx

"أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يستعمل المسك، وكان أحب الطيب إليه" (١) .

هذا صحيح (٢)، يُذكر في الأحاديث الصحيحة (٣)، [ومنها] * :

مارواه الشيخان في "صحيحيهما" (٤) من حديث (٥) عائشة : "كأنى أنظر إلى

وبيص (٦) المسك في مفرق رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو محرم". اللفظ لمسلم ،

ولفظ البخاري : "الطيب" بدل "المسك"، وقال : "مفارق" بدل "مفرق" (٧) .

(١) "فتح العزيز" : (١/١٩٣) . واستدل به هناك على طهارة المسك ، فقال : "وليس المسك من جملة النجاسات - وإن قيل : إنه دم - لأنه كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ... فذكر الحديث .

.. قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - تحقيقاً على ذكر الرافعي الحديث بهذا السياق : "هو ملفق من حديثين، أما استعماله : ففي الصحيحين عن عائشة ... ثم ذكر حديث عائشة في استعماله - صلى الله عليه وسلم - المسك وهو محرم، ثم قال : "وأما كونه كان أحب الطيب إليه، فلم أره صريحاً، بل روى مسلم، والترمذي ... ثم ساق حديث : "أطيب الطيب المسك" اهـ . وسيأتى بيان هذه الروايات مفصلة، ولعل ابن الملقن - رحمه الله - قد فاته التنبيه على ذلك . "التلخيص الحبير" (١/٣٤) .

(٢) وفي إطلاق المؤلف الحكم بالصحة هنا نظر لما سبق من كلام الحافظ ابن حجر قبل قليل ، أما إن قصد شطره الأول فهو كذلك .

(٣) قوله : "هذا صحيح، يذكر في الأحاديث الصحيحة" كتب بدلا منها في (م) : "هـذا صحيح متكرر" .

* محل هذه الكلمة بياض في (أ)، وأثبتها من (م) .

(٤) "البخاري" : (١/٣٨١) ك الغسل ، باب من تطيب ثم اغتسل ، وبقي أثر الطيب، ح / ٢٧١ ،

(٣/٣٩٦) ك الحج ، باب الطيب عند الإحرام ... ح / ١٥٣٨ ، (١٠/٣٦١) ك

اللباس ، باب الفرق ، ح / ٥٩١٨ . "مسلم" : (٢/٨٤٩) ، ك الحج ، باب الطيب للمجرم

عند الإحرام . ح / ٤٥ / وهو عنده برقم (٢٩ - ٤٣) وفيها : "الطيب" بدل "المسك" .

(٥) (حديث) : ساقطة من (م) . (٦) الوبيص : مثل البريق ، وزناً ومعنى ، وهو : اللعان ،

يقال : وبيص ، وبيصاً ، والفاعل : وبيص ، وواصة . "المصباح" (٢/٦٤٦) .

(٧) قوله : (بدل مفرق) ساقطة من (م) .

وأخرجه مسلم كذلك ، لكن قال : " [وهو] (١) يُهْلُ " ، وفي رواية : " وهو يُلَبِّي " (٢) .
وهذا الحديث ذكره الإمام الرافعي في كتاب " الحج " ، وسيأتي الكلام عليه هناك — إن شاء الله تعالى — مبسوطاً (٣) .

وفي " صحيح مسلم " (٤) من حديث أبي سعيد الخدري ، أن رسول الله — صلى الله عليه وسلم — قال : " كانت امرأة من بني إسرائيل قصيرة ، تمشي بين (٥) امرأتين طويلتين ، فاتخذت رجلين من خشب ، وخاتماً (٦) من ذهب [مخلوق] (٧) مطبق (٨) ، ثم حشته مسكاً ، والمسك أطيب الطيب " .

-
- (١) هذه الكلمة زدناها من " صحيح مسلم " وسقطت من المخطوطتين .
(٢) وهاتان الروايتان المشار إليهما ، هما عند مسلم برقم (٤٠ ، ٤١) وتقدمت الإشارة إليهما عليه .
(٣) أنظر : " البدر المنير " ج ٤ (ق ١٩٥ / أ) نسخة المحمودية ، باب سنن الإحرام ، الحديث رقم (٥) . " والتلخيص الحبير " (٢ / ٢٣٦) ح رقم (٩٩٦) .
(٤) (٤ / ١٧٦٥) ، ك الألفاظ من الأدب ، وغيرها ، باب استعمال المسك
ح ١٨ ، ١٩ / ٠ والثاني منهما مختصر ، وفي الأول زيادة .
(٥) في " صحيح مسلم " : " مع " .
(٦) في (أ) : خاتم . والتصحيح من (م) ، و " صحيح مسلم " .
(٧) هذه الكلمة سقطت من النسختين ، وزدتها من " صحيح مسلم " .
(٨) المطبق : شبه اللؤلؤ ، إذا قشر اللؤلؤ ، أخذ قشرة ذلك ، فالزق بالغراء بعضه على بعض ، فيصير لؤلؤاً ، أو شبهه .
" لسان العرب " (ص : ٢٦٣٧) مادة : طبق .

وأخرجه الترمذى (١) فى الجنائز مختصراً بلفظين ، أحدهما : "المسك أطيب الطيب" ،
 الثانى : أنه - عليه السلام - سُئل عن المسك ، فقال : "هو أطيب طيبكم" . ثم قال فيهما :
 "حسن صحيح" .

وأخرج ابن حبان الأول فى "صحيحه" (٢) ، وأحمد (٣) بلفظ : "ذكر المسك عند
 رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال : هو أطيب الطيب" .
 والحاكم (٤) باللفظ الثانى للترمذى ، ثم بلفظ : "أطيب الطيب المسك" (٥) ، ثم قال :
 "حديث صحيح الإسناد" .

وأخرجه أبو داود (٦) - أيضاً - فى الجنائز مختصراً (٧) : "أطيب طيبكم (٨) المسك" .
 وكذا النسائى (٩) فيه بلفظين ،

أحدهما : "أطيب الطيب [المسك]" (١٠) ، والثانى : "من خير (١١) طيبكم المسك" .

(١) فى "جامعه" (٣٠٨/٢) ، باب ما جاء فى المسك للميت ، ح / ٩٩١ ، ٩٩٢ / ٠ من طريق
 خليد بن جعفر ، عن أبى نضرة عن أبى سعيد به ولفظ الأول منهما : "أطيب الطيب
 المسك" .

(٢) ولم أقف عليه فيما بين يدي منه .

(٣) فى "مسنده" (٨٧ ، ٤٧ ، ٣١ / ٣) ، وهو عنده كذلك فى : (٤٠ / ٣) بلفظ مسلم الذى
 فيه قصة المرأة ، وكذلك فى (٦٢ ، ٣٦ / ٣) بلفظ الترمذى الأول .

(٤) "المستدرک" (٣٦١ / ١) ، ك الجنائز .

(٥) "المستدرک" (٣٦١ / ١) ، ك الجنائز . وقوله : "صحيح الإسناد" فى الموضع الأول ، أما
 الثانى فسكت عليه .

(٦) فى "سننه" (٥١٠ / ٣) ، باب فى المسك للميت . ح / ٣١٥٨ / ٠

(٧) (مختصراً) : ساقطة من (م) . (٨) فى (أ) : الطيب . والمثبت من (م) وهو -

كذلك فى "سنن أبى داود" . (٩) فى "السنن" (٤٠ ، ٣٩ / ٤) باب : المسك .

(١٠) هذه الكلمة سقطت من (أ) ، وألحقها من (م) ، وهى فى "سنن النسائى" .

(١١) كلمة : "خير" كتبت فى (أ) : "حديث" . والتصويب من (م) ، "وسنن النسائى" .

وأخرجه في اللباس بلفظ : "إن امرأة من بنى إسرائيل اتخذت خاتماً من ذهب ، وحشته

مسكاً ، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "وهو أطيب الطيب" (١) .

وروى أبو داود في "سننه" (٢) ، والترمذي في "المسائل" (٣) عن أنس - رضي الله

عنه قال - : "كان للنبي - صلى الله عليه وسلم - سكة (٤) يتطيب منها" . إسناده صحيح

ورجاله كلهم ثقات مخرج لهم في الصحيح .

وقال ابن المنذر في "الاشراف" ، قبيل مواقيت الصلاة : روى (٥) عن رسول الله - صلى

الله عليه وسلم - بإسناد جيد : "أنه كان له مسك يتطيب به" . ولعله أشار إلى هذا الحديث .

وفي "سنن النسائي" (٦) في عشرة النساء ، عن الحسين بن عيسى (٧) القومسي ،

(١) "سنن النسائي" (١٥١ / ٨) باب : أطيب الطيب .

(٢) (٣٩٤ / ٤) ، ك الترجل ، باب ما جاء في استحباب الطيب ، ح / ٤١٦٢ / ٠ وفيه كانت بدل "كان" .

(٣) ص : (١٨١) باب ما جاء في تحطير رسول الله صلى الله عليه وسلم ح / ٢٠٧ / ٠ وقال

الشيخ الألباني - أدام الله النفع به - في "مختصر المسائل" (ص ١١٦) : "صحيح" .

(٤) السك : بضم السين ، والكاف المشددة : ضرب من الطيب ، يركب من مسك ورايك . قال ابن سيده : "الرايك ، والرايك - والكسر أعلى - شيء أسود كالقار ، يخلط بالمسك فيجعل سكاً" . ولعل "السكة" : الوعاء الذي يوضع فيه المسك .

"لسان العرب" : (ص ٢٠٥٢) مادة : سكك . و (ص ١٧٣٣) . وينظر التعليق على "المسائل" ، "ومختصره" .

(٥) في (م) : روي .

(٦) (٦٢ ، ٦١ / ٧) باب : حب النساء .

(٧) ابن حمران ، الطائي ، أبو علي ، البسطامي ، صدوق ، صاحب حديث ، من العاشرة ،

مات سنة (٢٤٧ هـ) / ٠ خ م د س .

التقريب (١ / ١٧٨) .

عن عَفَّان بن مسلم (١) *، عن سَلَام بن سليمان (٢)، عن ثابت، عن أنس - رضى الله عنه - (٥٥/ب) أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - [قال] (٣): "حُبِّبَ إِلَيَّ مِنْ دُنْيَاكُمْ: النساء والطيب، وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ" .

كل رجال هؤلاء في "الصحيحين"، إلا سَلَام بن سليمان، العُزْنِي، قارئ البصرة، فأخرج عنه الترمذى، والنسائى . وقال أبو حاتم: "صالح الحديث" (٤) . فهو إسناده صحيح (٥) . وأخرجه أحمد في "مسنده" (٦)، فقال: ثنا عبد الواحد (٧)، أبو عبيدة عن سلام، أبي (٨) المنذر، عن ثابت، عن أنس رفعه: "حُبِّبَ إِلَيَّ النساء . . . الحديث .

] ثم رواه عن أبي سعيد (٩)، مولى بنى هاشم، عن سلام به، بلفظ: "إِنَّ مَّا حُبِّبَ إِلَيَّ فِي الدُّنْيَا: النساء (١٠) . . . الحديث" (١١) .

(١) ابن عبد الله، الباهلى، أبو عثمان، الصَّغَار، البصرى، ثقة ثبت، . . . قال ابن معين: "أنكرناه فى صفر سنة تسع عشرة، ومات بعدها بيسير" . من كبار العاشرة / ع .
التقريب (٢ / ٢٥) .

* بن مسلم: موضحها فى (م) بياض .

(٢) أبو المنذر، القارئ، النحوى، البصرى، نزيل الكوفة، صدوق يهيم، من السابعة، مات سنة (١٧١هـ) / ٠ ت س .
التقريب (١ / ٣٤٢) .

(٣) ساقطة من (أ)، وزدتها من (م) . (٤) "الجرح والتعديل": (٢٥٩/١/٢) وفيه: "صدوق، صالح الحديث" . (٥) ولو حكم بحسنه لكان أولى، لأجل سلام هذا .

(٦) (١٩٩/٣) وهو عنده كذلك فى (١٢٨/٣) بنفس السند، غير أن فيه: "حُبِّبَ إِلَيَّ من الدنيا" . (٧) ابن واصل، السدوسى، مولا هم، الحدَّاد، البصرى، نزيل بغداد ثقة، تكلم فيه الأزدي بغير حجة، من التاسعة، مات سنة (١٥٠هـ) / خ د ت س . تقريب: (١ / ٥٢٦) . (٨) فى (أ، م): بن . والتصويب من "مسند أحمد" .

(٩) عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد، البصرى، لقبه: جَرْدَقَة - بفتح الجيم والذال، بينهما راء ساكنة، ثم قاف - صدوق ربما أخطأ، من التاسعة، مات سنة (٢٩٧هـ) / خ صد س ق .
التقريب (١ / ٤٨٧) .

(١٠) "مسند أحمد" (١٢٨/٣) . (١١) ما بين المعكوفين ساقط من (أ)، وأثبتته من (م) .

وفيهما أيضاً - أعنى "سنن النسائي" (١) - فى الموضع المذكور (٢) مثله، عن على بن مسلم (٣)، عن سيار (٤) بن حاتم، عن جعفر بن سليمان الضبعي (٥)، عن ثابت، عن أنس مرفوعاً، مثله سواء .

وهذا إسناده حسن (٦)، على بن مسلم : احتج به البخارى (٧)، وقال النسائي : "ليس به بأس" (٨) . وسيار بن حاتم : صدوق . وجعفر بن سليمان : أخرجه له مسلم (١٠)، وهو ثقة، وفيه شئ * .

لا جرم أن الحاكم، أبا عبد الله أخرجه فى "المستدرک على الصحيحين" (١١) من هذه الطريق، فى كتاب النكاح، ثم قال : "هذا حديث صحيح على شرط مسلم" .

- (١) (٦٢، ٦١/٧) كتاب عشرة النساء، باب حب النساء .
- (٢) فى (م) : المواضع المذكورة . والأولى ما أثبتناه، إذ الإشارة إلى كتاب "عشرة النساء" من سنن النسائي .
- (٣) ابن سعيد، الطوسى، نزيل بغداد، ثقة، من العاشرة، مات سنة (٢٥٣ هـ) / خ د ص .
- (٤) فى (م) : يسار . والصواب المثبت، كما فى "سنن النسائي" . وهو سيار بن حاتم، العتري، أبو سلمة، البصرى، صدوق، له أوهام، من كبار التاسعة، مات سنة (٢٠٠ هـ) / ت س ر .
- (٥) بضم الضاد المعجمة، وفتح الموحدة : أبو سليمان، البصرى، "صدوق زاهد، لكنه كان يتشيع"، من الثامنة، مات سنة (١٧٨ هـ) / بخ م عه . التقريب (١ / ١٣١) .
- (٦) وهذا حكم عليه ابن حجر أيضاً، والسيوطى فى "الجامع الصغير"، والألبانى، وقال مرة : "صحيح"، وقال العراقى : "إسناده جيد" . "فيض القدير" (٣ / ٣٧٠، ٣٧١) ، "مشكاة المصابيح" (٣ / ١٤٤٨)، "صحيح الجامع" (٣ / ٨٧) .
- (٧) أنظر : "رجال الصحيحين" لابن طاهر (١ / ٣٥٧) . (٨) "تهذيب التهذيب" (٧ / ٣٨٣) .
- (٩) من قوله : "ابن مسلم احتج به البخارى . . . إلى قوله : وجعفر بن . . ." سقط من (م) .
- (١٠) "رجال الصحيحين" لابن طاهر (١ / ٧١) . * يعنى : التشيع .
- (١١) (٢ / ١٦٠) وتام قوله : "ولم يخرجاه"، ووافقه الذهبى .

وذكره ابن السكن في "سننه الصحاح" ، ثم ذكر حديث: "وجعلت قرّة عيني في الصلاة" من حديث أنس أيضاً ، والمغيرة (١) .

ورواه البيهقي في "سننه" (٢) في باب الترغيب في النكاح ، من حديث موسى بن إسماعيل وعلى بن الجعد ، عن سلام به بلفظ: "إِنَّمَا حُبِّبَ إِلَيَّ مِنْ دُنْيَاكُمْ : النِّسَاءُ وَالطَّيِّبُ ، وَجَعَلَتْ قَرَّةَ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ " .

لفظ حديث علي ، ولفظ حديث موسى : "حُبِّبَ إِلَيَّ مِنْ الدُّنْيَا " ، ثم قال : تابعه سيّار بن حاتم ، عن جعفر بن سليمان ، عن ثابت عن أنس (٣) ، وروى ذلك جماعة من الضعفاء عن ثابت . (٤)
وقال الدارقطني في "علله" (٥) : "إِنْ رَوَيْتَهُ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَشْبَهَ بِالصَّوَابِ " . ولا (٦) أدري ما وجه ذلك ؟

وذكره أبو الشيخ الحافظ في كتاب "أخلاق رسول الله" (٧) - صلى الله عليه وسلم -

في موضعين ،

(١) عبارة : "وذكره ابن السكن . . . إلى قوله : "والمغيرة" وقع فيها بعض الخلل في (أ) وأصلحناها من (م) .

(٢) (٧٨/٧) .

(٣) وهذه المتابعة هي التي أخرجها النسائي ، وحسنها الأئمة . أنظر ص : (٤٦٩) . من هذا البحث .

(٤) "سنن البيهقي" (٧٨/٧) .

(٥) لم أجد قول الدارقطني هذا في الحلل بعد البحث .

(٦) في (م) : وما .

(٧) (ص : ٢٢٩ ، ٩٨) .

وساق في الثاني — بعد أن رواه بلفظ : "حبب إليّ من الدنيا" . . . — في حديث ابن عمر ،

أنه — عليه السلام — قال : " ما * أعطيت من دنياكم هذه إلا نسيانكم (١) " (٢) * .

فيؤخذ من مجموع ما ذكرت مذكره الإمام الرافعي (٣) ، إن شاء الله ، فتأمل .

وقد ذكره الغزالي في "وسيطه" في البيوع ، فقال : "والمسك كان أحب الطيب إلى رسول الله

صلى الله عليه وسلم" . فقال ابن الرفعة في "المطلب" : "مذكره صحيح ، ثم استدل بحديث

عائشة المتقدم ، ثم قال : وقال أبو الطيب : إن أبا سعيد الخدري روى أن رسول الله — صلى

الله عليه وسلم — قال : "أطيب الطيب المسك" . قال : وهذا نص .

وقد عرفت أنت (١/٥٦) من أخرج هذا الحديث ، وما زدناه على ذلك فوافق الحافر الحافر

بزيادة ، فله الحمد .

* ساقطة من (أ، م) ، وأثبتها من كتاب أبي الشيخ .

(١) قال في "مختار الصحاح" (ص ٦٥٨) : "تصغير نسوة : نُسَيَّة ، ويقال : نُسَيَّات" .

(٢) "أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم" (ص ٢٣٠) . ولم أقف عليه — الآن — في غير كتاب أبي الشيخ .

** من قوله : وذكره أبو الشيخ . . . إلى قوله : إلا نسيانكم : ساقط من (م) .

(٣) إشارة إلى ما ذكره في صدر الحديث : "وكان أحب الطيب إليه" . ولم يرد صريحاً كما سبق من كلام ابن حجر ، إلا أن المؤلف يرى أن مجموع ما ذكر من أحاديث في الباب يفيد ذلك . وهو محتمل .

ثم أعلم أن حديث أنس هذا قد وقعت فيه لفظة زائدة ، وهي قولهم : "حبب إلي من دنياكم

ثلاثة . . . فلفظة "ثلاثة" لا تصح في هذا الحديث ، كما نبّه على ذلك الأئمة . قال

العلامة المناوي — رحمه الله — في "فيض القدير" (٣/٣٧٠) : "ومن زاد — كالزمخشري

والقاضي — لفظ "ثلاثة" فقد وهم . قال الحافظ العراقي في "أماله" : لفظ "ثلاث" ليس

في شيء من كتب الحديث ، وهي تفسد المعنى .

وقال الزركشي : لم يرد فيه لفظ "ثلاثة" وزيادتها مخلة للمعنى ، فإن الصلاة ليست ممن

الدنيا " ١٠ هـ .

وانظر : "كشف الخفاء" (٣٣٨/١) .

٢٠- الحديث الرابع عشر

xxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxx

أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "إذا استيقظ أحدكم من نومه، فلا يغمس يده

في الإناء، حتى يغسلها ثلاثاً، فإنه لا يدري أين باتت يده" (١) .

هذا الحديث صحيح، مروى من ثلاثة طرق :

أولها : عن أبي هريرة - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم * - "إذا

استيقظ أحدكم من نومه (٢) ، فلا يغمس يده في الإناء، حتى يغسلها، فإنه لا يدري أين باتت يده" .

رواه البخاري (٣) ، ومسلم (٤) في "صحيحهما"، باللفظ المذكور .

وفى رواية لمسلم (٥) : "إذا استيقظ أحدكم فليُغْرِغْ على يده (٦) ثلاث مرات، قبل أن يدخل

يده في إناءه، فإنه لا يدري فيم باتت يده" (٧) .

(١) "فتح العزيز" : (١/١٩٧) . وقد ساقه الرافعي - رحمه الله - دليلاً للقائلين بأن الماء الراكد

إذا كان قليلاً، ولا قته نجاسة، فإنه ينجس، سواء تغير بها أم لم يتغير .

قال - رحمه الله - : " . . . ويدل عليه أنه يستحب غسل اليدين للمستيقظ من النوم، قبل

إدخالهما الإناء، وفي الخبر تعليل ذلك باحتمال النجاسة، وهو قوله - صلى الله عليه وسلم -

"فإنه لا يدري أين باتت يده"، ولولا أن قليل النجاسة يؤثر في الماء القليل، لما كان لهذا

الاستحباب معنى "أهـ" * (رسول الله صلى الله عليه وسلم) : ساقطة من (م) .

(٢) قوله : "من نومه" ساقطة من (م) .

(٣) (١/٢٦٣)، ك الوضوء، باب الاستجمار وترأ، ح / ١٦٢، وهو عنده جزء من حديث، أوله

قوله صلى الله عليه وسلم : "إذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه، ثم لينثر، ومن استجمر فليتوتر،

وإذا استيقظ أحدكم من نومه . . . وفيه : "قبل أن يدخلها في وضوئه . . ."

(٤) (١/٢٣٣)، ك الطهارة، باب كراهة غمس المتوضي وغيره يده المشكوك في نجاستها في الإناء

. . . ح / ٨٧، وفيه : " . . . حتى يغسلها ثلاثاً" . ولفظ مسلم هو الذي ساقه المؤلف،

وليس اللفظ لهما كما قال . (٥) (١/٢٣٣) ح / ٨٨ .

(٦) في (أ، م) : يديه . والتصويب من "صحيح مسلم" .

(٧) في (أ، م) : فيما بين يديه . والتصحيح من "صحيح مسلم" .

وفى روايات لأبى حاتم ابن حبان فى "صحيحه" (١) ذكر العدد أيضاً .

وقال ابن خزيمة فى "صحيحه" (٢) بعد أن ساقه بدون "ثلاثاً" : " لا أدرى هذه اللفظة فى

الخبر أم لا (٣) ؟ " ، ثم ساقه بعد ذلك بأوراق بالسند المذكور ، وفيه لفظة "ثلاثاً" (٤) .

وفى رواية لابن حبان : "فإن أحدكم لا يدري أين كانت تطوف يده" (٥) .

وفى رواية له : " قبل أن يدخلهما فى وضوءه " (٦) .

وفى رواية للترمذى (٧) ، والنسائى (٨) ، وابن ماجه (٩) : " مرتين أو ثلاثاً " .

(١) "الإحسان" : (٢٨٤/٢) ك الطهارة ، باب الزجر عن إدخال المرء يده فى الإناء ح /

١٠٤٧ / ، وفى الباب بعده ، / ١٠٤٨ / .

وأخرجه أيضاً فى : باب العدد الذى يغسل المستيقظ من نومه يده به ، ح / ١٠٥٠ / ، وفى

الباب الذى يليه ، / ١٠٥١ / . وألفاظه قريبة بعضها من بعض .

(٢) (٥٢/١) ك الطهارة ، ح / ١٠٠ / ، وليس فيه هذه القولة لابن خزيمة ، والذى فيه قوله :

أخبرنا أبو طاهر ، نا أبو بكر ، نا محمد بن الوليد بخبر غريب والحديث عنده بذكر

لفظة "ثلاثاً" قبل هذا ، / ٩٩ / من طريق آخر .

(٣) (لا) : ساقطة من (م) (٤) "صحيح ابن خزيمة" (٧٤/١) ، ح / ١٤٥ / .

(٥) "الإحسان" : (٢٨٤/٢) ، ح / ١٠٤٧ / . وهو عند أبى داود على الشك ولفظه : "فإن أحدكم

لا يدري أين بات يده ، أو أين كانت تطوف يده" ولفظه أخرجه الدارقطنى كذلك .

أنظر : "سنن أبى داود" (٧٨/١) ح / ١٠٥ / ، "سنن الدارقطنى" (٥٠/١) ح / ٤ / .

(٦) "الإحسان" : (٢٨٥/٢) ح / ١٠٤٩ / .

(٧) (٣٦/١) ، ك الطهارة ، باب ماجاء إذا استيقظ أحدكم من منامه ح / ٢٤ / ، وفيه

التقييد بنوم الليل .

(٨) (٦/١) ك الطهارة ، باب تأويل قوله تعالى "إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم"

الآية وليس فيه الشك ، بل الذى فيه : "ثلاث مرات" . وأنظر كذلك (٩٩/١) من "سننه" .

(٩) (١٣٨/١) ك الطهارة ، باب الرجل يستيقظ من منامه ، هل يدخل يده فى الإناء قبل

أن يغسلها ح / ٣٩٣ / .

والحديث هكذا على الشك عند أبى داود (٧٧/١) ح / ١٠٤ / ، فلعل المؤلف - رحمه الله -

قصد ذكر أبى داود ، فسبق قلعه فكتب "النسائى" فرواية الشك هذه لم أجدها عند "النسائى" ،

فليُنظر .

وفى "مسند أبى داود الطيالسى" (١): ثنا شعبة، أخبرنى الأعمش، عن ذكوان (٢)، عن أبى هريرة، عن النبى - صلى الله عليه وسلم - قال (٣): "إذا [] (٤) استيقظ أحدكم من منامه، فلا يغمسه فى إلناء حتى يصبَّ عليها (٥) صبة أو صبتين، فإنه لا يدري أين باتت يده".

قال الترمذى: "حسن صحيح". وقال الدارقطنى فى "عله" (٦): "رفعه صحيح" ***.

وفى رواية لابن خزيمة (٧)، وابن حبان (٨) فى "صحيحيهما": "فإنه لا يدري أين باتت يده منه".

وأخرجها البيهقى (٩) من جهة ابن خزيمة (١٠)، وقال: "قوله: "منه" تفرد [بها] (١١) محمد بن الوليد البصرى (١٢)، وهو ثقة".

* (أبى): ساقطة من (م).

- (١) أنظر: "منحة المحبود" (٥١/١)، باب التسمية عند الوضوء، وغسل اليدين قبله، ح / ١٧٠.
- (٢) هو: أبو صالح، السَّمَان، الزيات، المدنى، ثقة ثبت، من الثالثة، مات سنة (١٠١ هـ) / ع.
- التقريب (٢٣٨/١).

(٣) (قال): ساقطة من (م).

(٤) هذه الكلمة سقطت من (أ)، وزدتها من (م).

(٥) فى (أ، م): عليه. والمثبت من "مسند الطيالسى".

(٦) ج ٣ (ق ٨ / ب).

*** من قوله: "قال الترمذى ... إلى قوله: رفعه صحيح" جاء متقدماً فى (م) قبل قوله: "وفى مسند أبى داود الطيالسى".

(٧) (٥٢/١) ك الوضوء، باب ذكر الدليل على أن النبى - صلى الله عليه وسلم - أراد بقوله: فإنه لا يدري أين باتت يده ... ح / ١٠٠. قال الشيخ الألبانى فى تعليقه على ابن خزيمة: "بإسناد صحيح على شرط مسلم".

(٨) "الإحسان": (٢٨٦/١) ح / ١٠٥.

(٩) فى "سننه": (٤٦/١) ك الطهارة، باب التكرار فى غسل اليدين.

(١٠) قوله "من جهة ابن خزيمة" ساقطة من (م). (١١) زيادة من (م)، وفى البيهقى: به.

(١٢) بضم الموحدة، وسكون المهملة، القرشى، البصرى، لقبه: حمدان. توفى سنة (٢٥٠ هـ).

أو بعدها / خ م س ق. التقريب (٢١٦/٢).

- وقال الدارقطني في "طله" (١) : "تفرد بها شعبة" (٢) .
- وقال ابن منده : "هذه الزيادة رواها ثقات ، ولا أراها محفوظة" .
- وفي رواية لابن عدي : "فإن غمس يده في الإناء قبل أن يغسلها ، فليهرق ذلك الماء" (٣) .
- قال ابن عدي : وهذه الزيادة منكورة ، لا تحفظ (٤) ، وهي من رواية معلى بن الفضل (٥) ، وفي بعض ما يرويه نكرة (٦) .
- وهي أيضاً من رواية الحسن (٧) عن أبي هريرة ، وقد قال غير واحد إنه لم يسمع منه (٨) .
- وفي رواية ، بعد : " فإنه لا يدرى أين باتت (٥٦/ب) يده " : " ويسمى قبل أن يدخلها " *
- رواه عبيد الله (٩) بن سعيد السخيتاني في الجزء الرابع من "فوائد ابن نطيف" وقال :
- " غريبة " . أفاد ذلك الشيخ في "الإمام" .

- (١) لم أقف عليه الآن فيه .
- (٢) في (م) : سبعة . والمثبت هو الصواب .
- (٣) (الماء) : ساقطة من (م) . (٤) (لا تحفظ) : ساقطة من (م) .
- (٥) أبو الحسن ، البصري ، قال الذهبي : "له منكير" .
- له ترجمة في : "الميزان" (١٥٠/٤) ، و"المغني" (٦٧٠/٢) .
- (٦) "الكامل" : (٢٣٧٢/٦) . (٧) هو : الحسن بن أبي الحسن ، البصري .
- (٨) قال الحافظ العلاني - رحمه الله - : " . . . قال قتادة : إنما أخذ الحسن عن أبي هريرة . . . وقد خالفه الجمهور في ذلك ، فقال أيوب ، وعلي بن زيد ، وسهز بن أسد : لم يسمع الحسن من أبي هريرة . وقال يونس بن عبيد : ما رآه قط . وذكر أبو زرعة ، وأبو حاتم أن من قال عن الحسن : حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ فَقَدْ أَخْطَأَ " .
- وأنظر تفصيل ذلك في : "المراسيل" لابن أبي حاتم (٣٤ - ٣٦) ، و"جامع التحصيل" (١٩٦ ، ١٩٧) .
- * في (م) : خلها .
- (٩) كلمة (الله) ليست في (م) .

قلت : ورأيتها (١) فى " تاريخ العقيلي " (٢) ، وقال بعد ذكرها : " هذا الحديث من حديث أبى هريرة صحيح الإسناد من غير وجه ، وليس فيه ؛ ويسمى قبل أن يدخلها " .
 وأسند ابن الجوزى فى " تحقيقه " (٣) من * حديث أبى هريرة بلفظ : " إذا قام أحدكم من نوم الليل " .

الطريق الثانى : عن جابر بن عبد الله - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : " إذا قام أحدكم من النوم (٤) ، فأراد أن يتوضأ ، فلا يدخل يده فى الإناء حتى يغسلها " .

رواه : ابن ماجه فى " سننه " (٥) [كذلك] * * ، والدارقطنى فى " سننه " (٦) أيضاً بلفظ : " إذا قام أحدكم من النوم ، فأراد أن يتوضأ ، فلا يدخل يده فى وضوئه حتى يغسلها ، فإنه لا يرى أين باتت يده ، ولا على ما وضعها " . قال الدارقطنى : " إسناده حسن " .

-
- (١) فى (أ) : ورواتها . والتصحيح من (م) .
 (٢) (٣٠٠/٢) . فى ترجمة عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة بن الزبير ، وقال : " لا يتابع على كثير من حديثه " .
 (٣) (٧٥/١) ك الطهارة ، فى مسائل الوضوء ، ح / ١٢٠ / . * فى (م) : فى .
 (٤) فى (م) : من الليل . والمثبت هو الصواب ، كما فى " ابن ماجه " ، " والدارقطنى " .
 (٥) (١٣٩/١) ك الطهارة ، باب الرجل يستيقظ من منامه هل يدخل يده . . . ح / ٣٩٥ / . * * زيادة من (م) .
 (٦) (٤٩/١) ك الطهارة ، باب غسل اليدين لمن استيقظ من نومه ، ح / ٢ / .
 . . وهو عندهما من حديث عبد الملك بن أبى سليمان ، عن أبى الزبير ، عن جابر به . قال الحافظ البوصيرى فى " مصباح الزجاجة " (٥٨/١) : " هذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات ، رواه الدارقطنى فى " سننه " من هذا الوجه ، وله شاهد من الصحيحين وغيرهما ، من حديث أبى هريرة " .
 قلت : وهذا الكلام فيه نظر ، لأن غنة أبى الزبير فى هذا الإسناد مانعة من الحكم بصحته ، كما هو معلوم .

الطريق الثالث : عن عبد الله بن عمر - رضى الله عنهما (١) - قال : قال رسول الله - صلى الله

عليه وسلم - : "إذا استيقظ أحدكم من نومه ، فلا يَدْخُلْ يده في الإناء حتى يغسلها " .

رواه ابن ماجه - أيضاً - في "سننه" (٢) كذلك ، وابن خزيمة في "صحيحه" (٣) ، والدارقطنى

في "سننه" (٤) ، ولفظهما : "إذا استيقظ أحدكم من منامه ، فلا يدخل يده في الإناء حتى يغسلها

ثلاث مرات ، فإنه لا يدري أين باتت يده ، أو أين طافت يده " .

زاد * الدارقطنى : " فقال له رجل : أ رأيت إن كان حوضاً ؟ فَحَصَّبه ابن عمر ، وجعل يقول :

أخبرك عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وتقول : أ رأيت إن كان حوضاً ؟! " (٥) .

قال الدارقطنى : " إسناده (٦) حسن " .

(١) فى (أ) : عنه . والمثبت من (م) .

(٢) (١٣٩/١) فى الباب المتقدم ، ح / ٣٩٤/ .

(٣) (٧٥/١) ك الوضوء ، باب كراهية معارضة خبر النبى - صلى الله عليه وسلم - بالقياس

... ح / ١٤٦/ .

(٤) (٤٩/١) ح / ٣/ .

ثلاثتهم من رواية : ابن لهيعة ، وجابر ابن إسماعيل الحضرمى ، عن عقيل بن خالد ،

عن ابن شهاب ، عن سالم ، عن ابن عمر به .

* فى (م) : قال . والمثبت أنسب .

(٥) وهذه الزيادة لم ينفرد بها الدارقطنى - كما هو المفهوم من كلام المؤلف هنا - بل شاركه

فيها ابن خزيمة ، فلفظهما سواء ، فلا معنى لتخصيص الدارقطنى بقوله : " زاد

الدارقطنى " .

(٦) فى (أ) : بإسناد حسن . والمثبت من (م) ، وهو كذلك فى "سنن الدارقطنى" وهو الصواب .

قال البيهقي: "لأن جابر بن إسماعيل الحضرمي (١) مع ابن لهيعة في إسناده" (٢) .

وهذا من * البيهقي تحليل لحسنه (٣)، حيث لم ينفرد به ابن لهيعة .

قال إمام الأئمة، أبو بكر ابن خزيمة بعد أن أخرجه في "صحيحه"، من جهة ابن لهيعة

وجابر بن إسماعيل: "ابن لهيعة ليس ممن أُخْرِجَ حديثه في هذا الكتاب - يعني صحيحه - إذا

انفرد بالرواية، ولكن جابر بن إسماعيل معه في الإسناد" (٤) .

ولهذا الحديث طريق رابع:

لا بأس بالتنبيه عليه، أشار إليه الترمذي، فانه قال: "وفي الباب عن عائشة أيضاً" (٥) .

وهذه الطريقة ذكرها ابن أبي حاتم في "عنه" (٦)، من حديث أبي سلمة، (٥٧/أ) عنها

مرفوعاً: "إذا استيقظ أحدكم من النوم، فليخرف على يده ثلاث غرفات قبل أن يدخلها فـيـ

وضوءه، فإنه لا يدرى حيث باتت يده" .

قال ابن أبي حاتم: "سألت [أبا زرعة] عنه (٧) فقال: "إنه" (٨) وهم، والصواب حديث أبي

هريرة" (٩) .

وقوله - صلى الله عليه وسلم -: "فإنه لا يدرى أين باتت يده" سببه ما قاله الإمام الشافعي

- رضى الله عنه - وغيره: أن أهل الحجاز كانوا يقتصرون على الاستنجاء بالأحجار، ويلادهم حارة،

فإذا نام أحدهم عرق، فلا يأمن النائم أن تطوف يده على المحل النجس، أو على بشرة (١٠) وقلمة،

(١) أبو عباد المصري، مقبول، من الثامنة / بيح م د س ق . التقريب (١٢٢/١)

(٢) "سنن البيهقي" (٤٦/١) وقد أخرجه من طريقة الدارقطني باللفظ المذكور . * في (م) : مع .

(٣) كلمة (لحسنه) غير واضحة في (أ) وأثبتناها من (م) . (٤) "صحيح ابن خزيمة" (٧٥/١) .

(٥) "جامع الترمذي" (٢٦/١) ك الطهارة، باب ماجاء إذا استيقظ أحدكم من نومه .

(٦) (٦٢/١) ك الطهارة، ح / ١٦٢ / (٧) زيادة من (م)، وهي شابتة في "العلل" .

(٨) (انه) : ساقطة من (م) . (٩) وليس في "العلل" قوله: "والصواب حديث أبي هريرة" .

(١٠) بَشَرُ الْجِلْدِ بَشْرًا: خرج به خُراجٌ صغير، ثم اسْتُعْمِلَ المصدر اسماً، وقيل في واحدته: بَشْرَةٌ،

وفي الجمع: بُشُورٌ، مثل: تَمْرَةٌ، وتُمُورٌ . "المصباح المنير" (٣٦/١) .

ونحو ذلك ، فيتنجس (١) .

٢١- الحديث الخامس عشر (٢)

xxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxx

أنه - صلى الله عليه وسلم - قال : " إذا بلغ الماء قلتين ، بقلال هجر ، لم يحمل خبثاً " (٣) وروى :

"نجساً" . هذا الحديث تقدم الكلام عليه * واضحاً في الباب قبله (٤) .

٢٢- الحديث السادس عشر (٥)

xxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxx

أنه - صلى الله عليه وسلم - قال لأسماء (٦) : " حُتَيْه (٧) ، ثم اقرصيه ، ثم اغسله بالماء " (٨) .

هذا الحديث روى من طريقين صحيحين :

أحدهما : عن أسماء أن امرأة سألت . والثاني : أن أسماء سألت .

أما الطريقة الأولى : فأخرجها الشيخان في "صحيحيهما" (٩) عن أسماء بنت أبي بكر - رضى

الله عنهما - قالت : جاءت امرأة الى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقالت : إحدانا (١٠)

يصيب ثوبها من دم الحيضة (١١) كيف تصنعه ؟ قال : " تحته ، ثم تقرصه بالماء ، ثم تنضحه ، ثم

(١) أنظر : "شرح المذهب" (٣٤٨/١) . والكلام هذا بنصه هناك .

(٢) (عشر) : سقطت من (م) . (٣) "فتح العزيز" : (٢٠٥/١) .

* (عليه) : ساقطة من (م) . (٤) أنظر ص : (٢٥٣) .

(٥) كتب في "فتح العزيز" : "الفصل الرابع في إزالة النجاسة" قبل الحديث السادس عشر ، وكتب

في "التلخيص" قريب من هذا . وليس في (أ) ولا (م) . (٦) هي : أسماء بنت أبي بكر الصديق

زوج الزبير بن العوام ، من كبار الصحابة ، موتها سنة (٧٣هـ) أو (٧٤هـ) . التقريب (٥٨٩/٢)

(٧) بضم الحاء المهملة ، وتشديد التاء المثناة العكسورة . حَتَّ الشئ عن الثوب وغيره ، يَحْتُهُ ، حَتّاً :

فركه وقشره ، فانحت وتحات . لسان العرب (ص ٧٦٧) مادة : حَتَّ . (٨) "فتح العزيز" (٢٣٧/١) .

(٩) البخارى في موضعين : الأول (٢٣٠/١) ك الوضوء ، باب غسل الدم ، ح ٢٢٧/٢ . والثاني :

(١٠/١) ك الحيض ، باب غسل الدم الحيض ، ح ٣٠٧/٢ . ومسلم (٢٤٠/١) ، في ك الطهارة ،

باب نجاسة الدم ، وكيفية غسله ، ح ١١٠/٢ . واللفظ الذى ساقه المؤلف ، هو لفظ مسلم بتمامه ،

ولفظ البخارى قريب منه . (١٠) في (م) : أحدنا . والصواب المثبت كما في "صحيح مسلم" .

(١١) بالفتح : المرة الواحدة من دَفَعَ الحيض ونَوَّه . "النهاية" (٤٦٩/١) .

تصلى فيه " .

وفى رواية لأبى داود (١) - بإسناد على شرطهما - : "إذا أصاب أحد اكن الدم من الحيض ،

فلتقرصه ، ثم لتنضحه بالماء ، ثم لتصل " .

وفى رواية له على شرط البخارى : "حتيه ، ثم اقرصيه بالماء ، ثم انضحيه " (٢) .

وفى رواية للترمذى (٣) : "حتيه ، ثم اقرصيه بالماء ، ثم رشيه ، ثم صلى فيه " . قال الترمذى : " هذا (٤)

حديث حسن صحيح " . وصححه ابن خزيمة (٥) ، وابن حبان (٦) أيضاً .

وفى رواية لابن حبان (٧) : سُئل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن الثوب يصيبه الدم من

الحيضة ، فقال : " لِتَحْتَهُ ، ثُمَّ تَقْرُصُهُ (٨) بالماء ، ثُمَّ لَتَنْضَحْهُ ، فتصلى فيه " .

وفى رواية له : أَنَّ امرأة قالت : يا رسول الله ! ما أصنع بما أصاب ثوبى من دم الحيض ؟ قال :

"حتيه ، ثم اقرصيه بالماء ، وانضحي ما حوله " (٩) .

(١) فى "السنن" : (٢٥٥/١) ك الطهارة ، باب المرأة تغسل ثوبها الذى تلبسه فى حيضها

ح / ٣٦١ /

(٢) "سنن أبى داود" : (٢٥٥/١) الباب السابق . ح / ٣٦٢ /

(٣) فى "جامعه" : (٢٥٤/١) ك الطهارة ، باب ما جاء فى غسل دم الحيض من الثوب . ح / ١٣٨ /

(٤) فى (أ) : وصلى . والمثبت من (م) ، وهو كذلك فى "الترمذى" .

(٥) فإنه أخرجه فى "صحيحه" : (١٣٩/١) باب حث دم الحيضة من الثوب ، وقرصه بالماء ، ورش

الثوب بعده . ح / ٢٧٥ / وفيه : " ثم رشى ، وصلى فيه " .

(٦) "الإحسان" : (٤٨٣/٢ - ٤٨٥) .

(٧) "الإحسان" : (٤٨٤/٢) باب البيان بأن هذه امرأة سألت عما يصيب الثوب . ح / ١٣٨٤ /

(٨) فى (أ) : لتقرصه . والمثبت من (م) ، وهو كذلك عند ابن حبان .

(٩) "الإحسان" : (٤٨٥/٢) . ح / ١٣٨٥ /

وفى رواية لأبى عوانة فى "صحيحه" (١) ، من حديث الشافعى عن مالك : "إذا أصاب ثوب إحد اكنّ الدم ، فلتقرصه ، ثم لتتبعه بالما" (٢) ، ثم صلى فيه " (٥٧/ب) .

وفى رواية لابن ماجه (٣) : سئل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن دم الحيض يكون فى الثوب ، قال : "أقرصيه ، واغسله ، وصلى فيه " .

وأما الطريقة الثانية (٤) : فرواها الإمام الشافعى [رضى الله عنه] (٥) ، وهى (٦) فى "مسنده" (٧) عن سفيان بن عيينة ، عن هشام (٨) ، عن فاطمة (٩) ، عن أسماء ، قالت : سألت النبى - صلى الله عليه وسلم - عن دم الحيضة يصيب الثوب ، فقال : "حتيه ، ثم أقرصيه بالما" ، ثم رشيه (١٠) ، وصلى فيه " .

قال الشافعى : ونا سفيان بن عيينة ، عن هشام بن عروة ، أنه سمع امرأته فاطمة بنت المنذر تقول : سمعت جدتى أسماء بنت أبى بكر تقول : سألت النبى - صلى الله عليه وسلم - عن دم الحيضة فذكر مثله (١١) .

ورواه فى "المسند" (١٢) أيضاً عن مالك ، عن هشام ، عن فاطمة ، عن أسماء ، قالت : سألت امرأة النبى صلى الله عليه وسلم . . . فذكره كما رواه البخارى ومسلم ، وقد تقدّم

- (١) (٢٠٦/١) ك الطهارة ، باب تطهير الثوب الذى يصلى فيه من المنى والدم .
- (٢) عند أبى عوانة : بما .
- (٣) فى "سننه" (٢٠٦/١) ك الطهارة ، باب ماجاء فى دم الحيض يصيب الثوب . ح ٦٢٩/٠ .
- (٤) وهى التى فيها أن أسماء هى السائلة . (٥) زيادة من (م) .
- (٦) (وهى) : ساقطة من (م) . (٧) (ص : ٨) باب ماخرج من كتاب الوضوء .
- (٨) ابن عروة ابن الزبير بن العوام .
- (٩) بنت المنذر بن الزبير بن العوام ، ثقة ، من الثالثة /ع . التقريب (٦٠٩/٢) .
- (١٠) فى (أ) : ورشيه . بدل : ثم رشيه . والمثبت من (م) وهو كذلك فى "مسند الشافعى" .
- (١١) "مسند الشافعى" (ص : ٨) . (١٢) (ص : ٨) .

ورواه الشافعى أيضاً فى "الأم" (١) بالطريق الأولى التى فى المسند .

وهذه الأسانيد التى ذكر الشافعى بها هذه الزيادة - أن أسماً هى السائلة - أسانيد

صحيحة ، لا مطعن لأحد فى اتصالها ، وثقات روايتها ، فكلهم أئمة أعلام ، مخرج حديثهم فى الصحيح ،^(٢)

وفى الكتب الستة ، فهو إسناد صحيح على شرط أهل العلم كلهم .

وأنا أتعجب كل العجب من قول الشيخ محيى الدين النووى - رحمه الله - فى "شرح المذهب"

إنَّ الشافعى روى فى "الأم" أن أسماً هى السائلة ، بإسناد ضعيف (٣) .

فالإسناد الذى ذكره (٤) فى "الأم" كما قدمته ، على أنه - رحمه الله - قد يُعذر فى ذلك ،

فإنَّه سبقه إلى هذه المقالة الشيخ تقي الدين ابن الصلاح فى "كلامه على المذهب" فقلده فى ذلك .

ثم رأيت البيهقى [فى كتابه "المعرفة" (٥) بعد أن ذكره عن الشافعى بهذا السند واللفظ

[قال] * : "هكذا روى الربيع هذا الحديث عن الشافعى ، بإسناده ، عن جدتها أسماً بنت أبى بكر ،

أن امرأة سألت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن دم الحيض يصيب الثوب ، وهو الصحيح .

كذلك رواه الحميدى (٦) ، وغيره ، عن سفيان بن عيينة ،

(١) (٥٨/١) ك الحيض ، باب دم الحيض .

(٢) فى (م) : فى الصحيحين .

(٣) وتعقبه ابن حجر فى "التلخيص الحبير" (٣٥/١) فقال : "وهذا خطأ ، بل إسناده فى غاية

الصحة وقال فى "فتح البارى" (٣٣١/١) : "وأغرب النووى ، فضعف هذه الرواية

بلا دليل ، وهى صحيحة الإسناد لا علة لها " .

(٤) من قوله : "أن أسماً هى السائلة" - من كلام النووى - إلى قوله : "الذى ذكره" ساقط

من (م) .

(٥) ج ١ (ق ٥٣٠ ، ٥٣١) ، ك الصلاة ، باب غسل موضع دم الحيض من الثوب وجوباً .

* هذه الكلمة ليست فى (م) ، وزدتها لحاجة الكلام إليها .

(٦) رواية الحميدى مخرجة فى "سنن البيهقى" (١٣/١) باب إزالة النجاسات .

وكذلك رواه يحيى بن سعيد ، وعبد الله بن نمير ، ووكيح وغيرهم ، عن هشام (١) ، وهو مخرج فـى
 "الصحيحين" من حديث مالك وغيره " انتهى (٢) .
 ومما يتعجب أيضاً : إنكار جماعات على صاحب "المهذب" ، حيث روى : أن أسما هي السائلة ،
 وغلطوه فى ذلك ، وقد بـان غلطهم بفضل الله وقوته .

-
- (١) رواية ابن نمير ، ووكيح ، ويحيى بن سعيد : عند "مسلم" ، برقم (١١٠) من كتاب الطهارة .
 (٢) ما بين القوسين المعكوفين من قوله : " فى كتاب المعرفة " . . . إلى قوله : انتهى " ساقط
 من (أ) وألحقته من (م) .

بقى أمر آخر - وهو المهم المطلوب - وهو : أن هذه اللفظة التى أوردها الإمام الرافعى (١) ،

وغيره من الفقهاء ، فى هذا الحديث وهى : "اغسله بالماء" - وهى بيت القصيد - غريبة ، ليست مروية فى الكتب المشاهير .

وقد أخرج هذا الحديث - مع من تقدم - : الإمام أحمد (٢) ، وإما السنن الأربعة (٣) ،

وغيرهم (٤) ، وليس فى رواياتهم هذه اللفظة .

وقال الحافظ أبو محمد المنذرى فى "كلامه على أحاديث المذهب" : "إن هذه اللفظة غير

محفوظة فى (٥) هذا الحديث " .

لكن قال الإمام الرافعى (٥٨ / أ) فى "شرح المسند" : "روى فى الخبر هذه اللفظة " .

فبقيت زمناً متحيراً فى ذلك ، ناوياً الاعتراض عليه مرة ، ومتوقفاً أخرى ، إلى أن وجدت ما نقله ،

فخرج عن عهدة النقل .

وقد أفاد ذلك شيخ الإسلام تقي الدين ابن دقيق العيد فى كتابه "الإمام" فقال : "ليس فى

الأمهات ما اشتهر بين الفقهاء فى هذا الحديث : "ثم اغسله بالماء" .

(١) "فتح العزيز" (٢٣٧ / ١) .

(٢) فى "مسنده" : (٦ / ٣٤٥ ، ٣٤٦ ، ٣٥٣) .

(٣) تقدم معنا رواية أبى داود ، والترمذى ، وابن ماجه فى سننهم .

أما النسائى : فقد أخرجه فى مواضع من كتابه : فى ك الطهارة (١٥٤ / ١) باب دم الحيض

يصيب الثوب . وفى ك الحيض (١٩٥ / ١) باب دم الحيض يصيب الثوب .

(٤) كالدارمى فى "مسنده" (١٦٢ / ١) ك الطهارة ، باب فى دم الحيض يصيب الثوب ح / ٧٧٨ ،

وفى باب المرأة الحائض تملئ فى ثوبها إذا طهرت ، ح / ١٠٢١ . وفيه أن أسما هى

السائلة .

وابن الجارود فى "المنتقى" (ص ٤٩) ح / ١٢٠ / وفيه أن امرأة سألت .

(٥) فى (أ) : من . والمثبت من (م) وهو أنسب .

قال (١) : "ومن زعم أن : "اقرصيه بالماء" مساوٍ في الدلالة (٢) لـ "اغسله بالماء" فقوله

مضنوع ، نعم وقع لنا الأمر بالغسل بالماء من رواية محمد بن إسحاق ، عن فاطمة بنت المنذر ، عن

أسماء بنت أبي بكر قالت : سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وسألته امرأة عن دم الحيض

يصيب ثوبها ، قال : "اغسله [بماء ، ثم انضحى في سائر ثوبك ، وصلّى فيه " رواه أحمد بن منيع في

"مسنده" عن يزيد بن هارون ، عن محمد بن إسحاق قال : وقد رواه غيره عن محمد بن إسحاق

بغير هذه اللفظة ، أعنى : "اغسله" [(٣) .

قلت : وتحتض هذه الرواية * برواية أبي عوانة ، وابن ماجّة المتقدمين ، فإنّ ظاهرهما مثلها . (٤)

ورأيت بعد ذلك في "المعرفة" (٥) للبيهقي ما نصه (٦) : وروى محمد بن إسحاق بن يسار ،

عن فاطمة بنت المنذر ، عن أسماء ، وفيه : "حتيه ، ثم اقرصيه بماء ، ثم تنضح في سائر ثوبها ، ثم تصلّي" .

(١) (قال) : ساقطة من (م) .

(٢) في (أ) : للدلالة . والمثبت من (م) ، وهو الأصح .

(٣) ما بين القوسين المعكوفين ساقط من (أ) ، وأثبتناه من (م) .

* يعنى التى فيها : واغسله .

(٤) أنظر ص : (٤٨١) ففي رواية أبي عوانة : "ثم لتتبعه بالماء" . وفي رواية ابن ماجّة :

"اقرصيه واغسله" .

زاد الحافظ ابن حجر في "التلخيص" (٣٥/١) : "ولابن أبي شيبة : اقرصيه بالماء ، واغسله" .

(٥) ج ١ (ق ٥٣١) ، ك الصلاة ، باب غسل موضع دم الحيض من الثوب وجوباً . . .

(٦) في (م) : ما لفظه .

فهذه رواية أخرى عن ابن إسحاق، فيكون اختلف عليه في لفظه .

وقد وردت أيضاً في حديث [آخر] (١) صحيح من غير شك ولا مرية، يتعين الاستدلال به، وهو ما رواه الإمام أحمد في "مسنده" (٢)، وأبو داود (٣)، والنسائي (٤)، وابن ماجه (٥) في "سننهم"، وابن خزيمة (٦)، وابن حبان (٧)، في "صحيحهما"، من حديث أم قيس بنت محصن — رضى الله عنها — أنها سألت رسول الله — صلى الله عليه وسلم — عن دم الحيضة يصيب الثوب، فقال : "حكيه بخلع، واغسله بما وسدر".

قال أبو الحسن ابن القطان : "واسناد هذا الحديث في غاية من الصحة، ولا أعلم له علة" (٨) .

(١) زيادة من (م) .

(٢) (٣٥٥/٦) وفيه : ".... واغسله بالماء"، والنسائي، وسدر .

قال صاحب "المصباح المنير" (٥٩٧/٢) : "النَّد — بالفتح — : عود يتبخر به" .

(٣) (٢٥٦/١) ك الطهارة، باب المرأة تغسل ثوبها الذي تلبسه في حيضها . ح / ٢٦٣ / .

(٤) (١٥٤/١) ك الطهارة، باب دم الحيض يصيب الثوب، و (١٩٦/١) ك الحيض، باب دم الحيض يصيب الثوب .

(٥) (٢٠٦/١) ك الطهارة، باب ما جاء في دم الحيض يصيب الثوب، ح / ٦٢٨ / . ولفظه : "اغسله بما وسدر، وحكيه ولو بخلع" .

(٦) (١٤١/١) ك الوضوء، باب استحباب غسل دم الحيض من الثوب بالماء والسدر . ح / ٢٧٧ / . وعند جميع هؤلاء : بخلع، بالضاد المعجمة .

(٧) "الإحسان" : (٤٨٣/٢) باب تطهير النجاسة، ح / ١٣٨٢ / وفيه "بخلع" بالصاد المهملة . والحديث عند الجميع من طريق : أبي المقدام ثابت بن هرمز الحداد، عن عدي بن دينار، مولى أم قيس، عن أم قيس به .

وعند ابن ماجه، وابن خزيمة، وابن حبان تقديم "الغسل بالماء" على "الحك بالخلع" .

(٨) "بيان الوهم والإيهام" : ج ٢ (ق ١٤٦) .

تنبيهات

أولها : جمع الامامان : ابن الأثير، والرافعي في "شرح * المسند" (١) بين الروايتين

المتقدمتين في حديث أسماء بوجهين :

أحد هما : أنه يمكن أن أسماء سألت عن ذلك ، وسأل غيرها أيضاً ، فيكونا قصتين ، فترجع كل

رواية إلى سؤال .

والثاني : أنه يمكن أن تعنى أسماء في الرواية : " أن امرأة سألت " نفسها (٢) . والوجهان

محتملان .

ثانيها : قال ابن حبان في " صحيحه " (٣) : الأمر بالحث والرش أمر ندب لا حتم ، والأمر

بالقرص * * إنما هو مقرون بشرطه ، وهو إزالة العين ، وإزالة العين فرض ، والقرص بالماء نفل إذا قُدر

على إزالته بغير قرص ، والأمر بالصلاة في ذلك الثوب بعد غسله أمر بإباحة لا حتم (٤) .

قال : وقوله (٥٨ / ب) في حديث أم قيس : " اغسله بالماء " (٥) أمر بفرض وذكر الصدر ، والحك

بالضلع أمر ندب وإرشاد .

* في (م) : شرحي .

(١) ولم أقف على كتابيهما .

(٢) وهذا الوجه الثاني أولاً إليه الحافظ ابن حجر ، فقال في " فتح الباري " (٣٣١ / ١) : " ولا غرابة

في أن يجهل الراوي اسم نفسه ، كما سيأتى في حديث أبي سعيد ، في قصة الرقية بفاتحة الكتاب

(٣) " الإحسان " : (٤٨٤ / ٢) . * * في ابن حبان : " . . . بالقرص بالماء " .

(٤) هاتان الكلمتان تحرفتا في (م) إلى : بحاجة لاحتمال .

(٥) (بالماء) : ساقطة من (م) .

- ثالثها: "الحت" بالتاء المثناة فوق: الحك والقشر، قال الهروى: "حتيه: أى حكيه" (١) .
 و"القرص" (٢): الخمز بأطراف الأصابع، قال أبو عبيدة: "قرصيه: قطعيه" (٣) . وروى:
 "تقرصه" بفتح التاء، واسكان القاف، وضم الراء (٤) . وضم التاء، وفتح القاف، وكسر الراء المشددة
 وقال القاضى عياض: "رويناه بهما جميعاً" (٥) .

- رابعها: أم قيس بنت محسن، لم يذكر الحافظ جمال الدين المزي (٦) اسمها، وهى "آمنة"،
 كما قاله السهيلي فى "الروض" (٧)، وقال ابن عبد البر: هى جدامة بنت وهب بن محصن
 (٨)
 فاستفد ذلك .

- (١) "غريب الحديث": (٣٨٩/٢) والذى فيه قوله: ".... وكل شئ قشرته عن شئ فقد حنته
 عنه" .
 (٢) أصل القرص: الأخذ بأطراف الأصابع . قال الزمخشري: قرصه بظفريه: أخذ جلده
 بهما ومعناه هنا - كما قال ابن الأثير -: "الدك بأطراف الأصابع والأظفار، مع صب
 الماء عليه حتى يذهب أثره" قال: "وهو أبلغ فى غسل الدم من غسله بجميع اليد" .
 "النهاية" (٤٠/٤) ، والمصباح المنير (٤٩٧/٢) .
 (٣) "النهاية" (٤٠/٤) .
 (٤) فى (م): واسكان الراء . والصواب المثبت .
 (٥) "مشارك الأنوار": (١٨٠/٢) .
 (٦) وترجمتها فى "تهذيبه": ج ٣ (ق ١٧٠٥) .
 (٧) ولم أقف عليه فيه .
 ونقله الحافظ ابن حجر فى "الاصابة" (٢٢٥/٤) فىمن اسمها "آمنة"، ثم ذكرها فى كنزى
 النساء (٤٨٦/٤) وقال: "يقال: اسمها أمية، حكاه أبو القاسم الجوهري فى مسند
 الموطأ" فيكون وجهاً ثالثاً فى اسمها .
 (٨) لم أجده فى "الاستيعاب"، لكن حكاه ابن حجر - رحمه الله - عنه فى "فتح البارى"
 (٣٢٦/١) .

خامسها : قوله فى حديث أم قيس : " حكيه بَصْلَع " . هو بالصاد المهملة المفتوحة ، بعدها

لام ساكنة ، ثم عين مهملة . كذا ضبطه صاحب "الإمام" . وهو عندهم : الحجر (١) .

قال (٢) : ووقع فى بعض المواضع : " يَضْلَع " بالضاد المعجمة المكسورة ، وفتح اللام .

قال الشيخ تقي الدين فى "الإمام" : " لعله تصحيف ، لأنه لا معنى يقتضى تخصيص الضلع ،

وأما الحجر فيحتمل أن يحال ذكره على غلبة الوجود ، واستعماله فى الحك (٣) .

قلت : وما زعمه (٤) الشيخ تقي الدين - رحمه الله - من هذا التصحيف خلاف المنقول ،

فقد ذكره جماعات بالضاد المعجمة ، قال الصاغاني فى "العياب" (٥) فى مادة "ضلع" : " وفى

الحديث أنه - عليه السلام - أمر امرأة فى دم الحيض يصيب الثوب فقال : " حثيه بضلع " .

قال ابن الأعرابي : " الضلع : العود ها هنا ، وقيل للعود الذى فيه عرض واعوجاج : ضلع

تشبيهاً بالضلع " (٦) (٧) .

(١) قال ابن فارس : " الصَّلَاع : العريض من الصخر الأملس ، الواحدة : صَلَعة ، وجبل صَلِينع :

أملس لا يثبت شيئاً " .

"معجم مقاييس اللغة" (٣ / ٣٠٤) ، مادة : صلح .

(٢) (قال) : ليست فى (م) ، ولعل الصواب عدم إثباتها ، فيكون الكلام لابن الملقن ، فكلام

ابن دقيق العيد يأتى بعده معزواً اليه .

(٣) فى (أ) : الحكمة . والمثبت من (م) .

(٤) فى (م) : وما ذكره .

(٥) لم أجده فى المطبوع منه .

(٦) فى (م) : بالطلع . والصواب المثبت .

(٧) "لسان العرب" : (ص ٢٥٩٩) مادة : ضلع ، والكلام بنصه هناك غير منسوب لابن الأعرابي .

وقال الأزهرى فى "تهذيبه" (١) فى المادة المذكورة : "وروى أنه — عليه السلام — أمر امرأة

فى دم الحيض يصيب الثوب : "حتيه بضلع" ، هكذا رواه الثقات ، بكسر الضاد ، وفتح السلام ،

فأخبرنى المنذر عن ثعلب عن ابن الأعرابى أنه قال : "الضلع : العود ها هنا " .

وقال الأزهرى : "أصل الضلع : ضلع الجنب ، وقيل للعود الذى فيه عرض واعوجاج : ضلع

تشبيها بالضلع ، واحد الأضلاع" (٢) .

وقال الليث : هى الصلح والضلح ، لختان .

وقال ابن الأثير فى "النهاية" (٣) فى باب الضاد المعجمة مع اللام : "وفى حديث غسـل

[دم] (٤) الحيض : "حتيه بضلع" أى بعود (٥) ، والأصل فيه ضلع الحيوان ، فسمى به العود

الذى يشبهه . وقد تسكن اللام تخفيفاً . وذكره أيضاً ابن الجوزى فى "غريبه" (٦) فى باب الضاد المعجمة

فقد بآن بهذا أن الرواية (٥٩/أ) بالضاد المعجمة ، وأن الحامل للشيخ تقي الدين على

جعلها تصحيفاً قد بآن خلافه من أن المراد بالضلع : العود ، لا العظم نفسه . وبالله التوفيق .

وفى "المستعذب فى غريب المذهب" ، لأبى محمد بن أحمد بن محمد ، الركبى الميمنى :

"فى الحديث : حكيه [ولو] (٧) بضلع" : أى عظم .

(١) (٤٧٧/١) ، مادة : ضلع .

(٢) "تهذيب اللغة" (٤٧٨/١) .

(٣) (٩٦/٣) .

(٤) هذه الكلمة سقطت من (أ، م) ، وألحقها من "النهاية" .

(٥) ما بين المسكوفين ساقط من (أ) ، وأثبتناه من (م) .

(٦) (١٦/٢) .

(٧) زيادة من (م) .

٢٣- الحديث السابق —————

xxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxx

رُوي أن نسوة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - سألته عن دم الحيض يصيب الثوب، وذكر له

أن لون الدم يبقى ، فقال : " أَلِطَخَنَهُ بِزَعْفَرَانٍ " (١) .

هذا الحديث غريب ، لأعظم من خَرَجَهُ بعد البحث عنه . نعم ، فى "سنن أبى داود " (٢)

بإسناد لأعظم به بأساً ، عن معاذة (٣) قالت : " سألت عائشة عن الحائض يصيب ثوبها الدم ،

قالت : تغسله ، فإن لم يذهب أثره فلتغيره بشئ من صُفْرَةٍ (٤) . قالت : ولقد كنت

[أحيض] (٥) عند رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ثلاث حيض ، جميعاً ، لا أغسل لى ثوباً " .

(١) "فتح العزيز" : (٢٣٩/١) . وساقه للاستدلال على أن النجاسة العينية إن بقي لونها ،

وكان عسير الإزالة ، كدم الحيض يصيب الثوب ولا يزول بعد الحت والقرص : فإن الثوب يطهر

فى هذه الحالة ، بخلاف ما إذا كان اللون سهل الإزالة : فإنه لا يطهر .

قال الرافعى عقبه : "المعنى : أن اللون الباقى لا أثر له ، فإن كرهت رؤيته فألطخه بزعفران" .

(٢) (٢٥٣/١) ك الطهارة ، باب المرأة تغسل ثوبها الذى تلبسه فى حيضها . ح / ٣٥٧ / .

من طريق : أحمد بن إبراهيم الدورقى ، عن عبد الصمد بن عبد الوارث ، عن أبيه ، عن

أم حسن ، جدة أبى بكر العدوى ، عن معاذة به .

وأم حسن : قال الذهبى فى "الميزان" (٦١٢/٤) : " لا تُغرف " . وقال ابن حجر فى

"التقريب" (٦٢٠/٢) : " لا يعرف حالها " .

قلت : فيكون الحكم على هذا الحديث متوقفاً على معرفة حال أم حسن هذه .

(٣) بنت عبد الله ، العدوية ، أم الصهباء ، البصرية ، ثقة ، من الثالثة / ع .

التقريب (٦١٤/٢) .

* فى (أ) : قلت : والمثبت من (م) .

(٤) الصفرة : اللون الأصفر ، ولعل المقصود به هنا : الورس أو الزعفران ، فإنه يطلق

عليهما : "الأصفران" ، ويؤيده رواية "الدارمى" الآتية : " صفرة ورس " .

(٥) هذه الكلمة سقطت من (أ) ، وألحقها من (م) ، وهى كذلك فى " السنن " .

وفى "مسند الدارمى" (١) عن أبى النعمان (٢) نا ثابت بن يزيد (٣) نا عاصم (٤)
 عن معاذة العدوية ، عن عائشة - رضى الله عنها - قالت : " إذا غسلت [المرأة] (٥) الدم ،
 فلم يذهب ، فلتغيره بصفرة [ورس] (٦) أو زعفران " .

- (١) (١٩١/١) ك الطهارة ، باب المرأة الحائض تصلى فى ثوبها إذا طهرت . ح / ١٠١٦ / .
 (٢) هو : محمد بن الفضل ، السدوسى ، البصرى ، لقبه : عارم ، ثقة ، ثبت ، تغير فى آخر
 عمره ، من صغار التاسعة ، مات سنة (٢٢٣هـ) أو (٢٢٤هـ) / ع .
 • التقريب (٢٠٠/٢) .
 (٣) فى المخطوطتين : زيد • والتصويب من "الدارمى" ، وهو : ثابت بن يزيد ، الأحول ،
 أبوزيد البصرى ، ثقة ثبت ، من السابعة ، مات سنة (١٦٩هـ) / ع .
 • التقريب (١١٨/١) .
 (٤) ابن سليمان ، الأحول ، أبوعبد الرحمن ، البصرى ، ثقة ، من الرابعة ، لم يتكلم فيه
 إلا القطان ، وكأنه بسبب دخوله فى الولاية ، مات بعد سنة (١٤٠هـ) / ع .
 • التقريب (٣٨٤/١) .
 (٥) زيادة من "مسند الدارمى" ، والسياق يؤيد إثباتها .
 (٦) ساقطة من (أ) ، وأثبتناها من (م) ، وهى فى "مسند الدارمى" كذلك .

۲۴۔ الحديث الثامن عشر

XXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXX

عن خَوْلَةَ بنتِ يسار (١) قالت : سألت النبي - صلى الله عليه وسلم - عن دم الحيف ، فقال : "اغْسِلِيهِ" . فقلت : أغسله فيبقى أثره ؟ فقال صلى الله عليه وسلم : " الماءُ يكفيكَ ، ولا يَضُرُّكَ أثره " (٢) .

هذا الحديث روى عن خولة - رضى الله عنها - من طريقين ، ولنذكر ذلك بإسنادين إليها ،
لئلا يخلوا الكتاب من إسناد :

فأولهما : أنا به الحافظ أبو الفتح اليعمرى ، وغير واحد ، أنا الشيخ تقى الدين ابن دقيق
العيد ، أنا المنذرى ، أنا أبو القاسم الأنصارى ، أنا زاهر بن طاهر ، أنا أبو بكر البيهقى ، أنا أبو
زكريا [يحيى] (٤) بن أبى إسحاق أنا الأصم أنا محمد بن عبد الحكم أنا ابن وهب ، عن ابن
لهيعة (٥) ، عن ابن أبى حبيب (٦) ، عن عيسى بن طلحة ، عن أبى هريرة أن خولة بنت يسار
قالت لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - : أرأيت إن لم يخرج الدم من الثوب (٧) ؟ قال :
" يكفيك الماء ، ولا يضرك أشره " .

(١) ذكرها ابن حجر في "الإصابة" (٢٩٤/٤)، وسيأتي الكلام عليها في آخر هذا الحديث، وأنه ليس لها ذكر إلا فيه .

* من قوله : " الحديث الثامن عشر ... إلى قوله : فقال " : ساقط من (م) .

(٢) "فتح العزيز": (١/٢٤٠). وليس فيه ذكر "الماء". واستدل به الرافعي على المسألة التي

استدل لها بالحديث الذي قبله، وذكرنا ذلك هناك، أنظر ص: (٤٩١).

(۲) فی (م) : باسنادی الیہما • والصواب المثبت •

(٤) زيادة من (م) .

(٥) ابن عقبة، الحضرمي، أبو عبد الرحمن، المصري، القاضي، صدوق... خَلَطَ بعد احتراق

كتبه، ورواية ابن المبارك، وابن وهب عنه أعدل من غيرها، مات سنة (١٧٤هـ) / م د ت ق .

• التقريب (١/٤٤٤)

(۷) فی (م) : الحیض •

(۶) هويزيد •

ورواه يحيى بن عثمان بن صالح (١)، عن أبيه (٢)، عن ابن لهيعة [كذلك] (٣) • وسنذكر

— إن شاء الله تعالى * — أقوال الأئمة في عبد الله بن لهيعة في آخر باب الوضوء (٤) •

قال البيهقي : "وهذان الإسنادان ضعيفان ، تفرد بهما ابن لهيعة " •

[وَأَخْبَرَنَا] (٥) أعلى من هذا بدرجة : العذّل شهاب الدين (٥٩/ب) ، أبو العباس ، أحمد

ابن هبة الله — بقراءة عليه — أنا النجيب عبد اللطيف — حضوراً — أنا ابن طبرزد ، أنا أبو

الفتح الوراق ، أنا الحافظ أبو بكر الخطيب ، أنا ابن عبد الواحد ، ثنا اللؤلؤى (٦) ،

(١) السهمي ، مولا هم ، المصري ، صدوق ، رمى بالتشيع ، ولينه بعضهم لكونه حَدَّثَ من غير أصله ، من

الحادية عشرة ، مات سنة (٢٨٢هـ) / ق • التقريب (٣٥٤/٢) •

(٢) أبو يحيى ، صدوق ، من كبار العاشرة ، مات سنة (٢١٩هـ) / خ س ق • التقريب (١٠/٢) •

(٣) زيادة من (م) • * (تعالى) : ساقطة من (م) •

(٤) أنظر : "البدر المنير" ج ١ (ق ٩٦/أ) "محمديه" • قال — رحمه الله — هناك ، بعد أن نقل

أقوال الأئمة فيه : "فَتَحَصَّلْنَا فِي أَمْرِهِ عَلَى ثَلَاثَةِ مَذَاهِبٍ : الْقَبُولُ ، وَالرَّدُّ ، وَالتَّفْصِيلُ بَيْنَ أَوَّلِ

أَمْرِهِ وَآخِرِهِ" • ولحل هذا التفصيل في أمره هو الذي تطمأن إليه النفس ، وعليه مَشَى غَيْرُ

واحد من العلماء ، فاحتملوا من حديثه ما كان قبل اختلاطه • ولذلك فَإِنَّ رِوَايَةَ الْعِبَادَةِ —

ابن وهب ، وابن يزيد المقرئ ، وابن المبارك — عنه أعدل من رواية غيرهم ، بل صَرَّحَ

بعضهم بصحتها ، فقال عبد الغنى بن سعيد ، حافظ مصر : "إِذَا رَوَى الْعِبَادَةَ عَنْ ابْنِ

لهيعة فَهُوَ صَحِيحٌ" • • • ، وكذا قال الساجي ، وغير واحد • وذلك أن سماعهم منه قديم •

وينظر في ذلك : "شرح علل الترمذى" لابن رجب : (ص ١٣٧) ، و"تهذيب التهذيب" :

(٣٧٨ — ٣٧٣/٥) •

(٥) محل هذه الكلمة بياض في (أ) ، وألحقها من (م) •

(٦) هو : الإمام ، المحدث ، الصدوق ، أبو علي ، محمد بن أحمد بن عمرو ، البصري ، تلميذ أبي

داود السجستاني ، وكان يدعى : وَرَّاقُ أَبِي دَاوُدَ ، وكان قد قرأ عليه "كتاب السنن" في

عشرين سنة ، توفي — رحمه الله — سنة (٣٢٣هـ) •

له ترجمة في : "الأنساب" : (١١/٢٢٣) ، و"سير النبلاء" : (١٥/٣٠٧) •

أنا أبو داود ، نا قتيبة (١) ، عن * ابن لهيعة ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عيسى بن طلحة ، عن أبي هريرة : أن خولة بنت يسار أتت النبي - صلى الله عليه وسلم - فقالت : " يا رسول الله إنه ليس لي إلا ثوب واحد ، وأنا أحيض فيه ، كيف أصنع ؟ قال : إذا طهرت ، فاغسله ، ثم صل على فيه " . قالت : فإن لم يخرج الدم ؟ قال : يكفيك الماء (٢) ، ولا يضرك أثره " .

هذا الحديث ثابت في " سنن أبي داود " (٣) من طريق ابن الأعرابي (٤) أيضاً ، ولم يذكره ابن عساکر في " الأطراف " ، وهو [أحد] (٥) ما يستدرك عليه ، لا جرم أن الحافظ جمال الدين المزى ذكره في " أطرافه " (٦) مستدركاً عليه .

قال الحافظ أبو بكر البيهقي : " قال إبراهيم الحري : لم يُسَمَّح بخولة بنت يسار إلا في هذا الحديث " (٧) .

الطريق الثاني : أنا * * به الحافظ أبو الفتح اليعمرى ، أنا أبو محمد بن ساعد أنا ابن خليل الحافظ ، أنا الشيخان : أبو جعفر محمد بن إسماعيل الطرسوسي (٨) ، وأبو عبد الله محمد بن زيد (٩) . الكراني ، قال : أنا محمود بن إسماعيل الصيرفي ، أنا أبو الحسين أحمد بن محمد

(١) هو ابن سعيد . * (عن) : ساقطة من (م) .

(٢) (الماء) : ساقطة من (م) .

(٣) (٢٥٦/١) ك الطهارة ، باب المرأة تغسل ثوبها الذي تلبسه في حيضها . ح / ٣٦٥ / وفيه " يكفيك غسل الدم " بدل : " يكفيك الماء " .

(٤) هو أبو سعيد ، أحمد بن محمد بن زياد بن بشر بن درهم ، البصري ، الصوفي . أحد رواة السنن عن أبي داود ، توفي - رحمه الله - سنة (٣٠٤هـ) . التذكرة (٨٥٢/٣) .

(٥) زيادة من (م) . (٦) " تحفة الأشراف " : (٢٩٥/١٠) ، ح / ١٤٢٨٦ / .

(٧) " سنن البيهقي " : (٤٠٩/٢) . والذي فيه : " إلا في هذين الحديثين " .

* * في (م) : أنبأنا .

(٨) في (م) : أبو محمد بن إسماعيل الطوسي .

(٩) في (م) : ابن أبي . بدل : بن زيد .

ابن تاد شاه، أنا الطبراني، أنا الحسين بن إسحاق التستري، أنا عثمان بن أبي شيبة، أنا علي بن ثابت الجزري (١)، عن الوازع بن نافع (٢)، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن خولة بنت حكيم، قالت: "قلت يا رسول الله إني أحيض، وليس لي إلا ثوب واحد • قال: "اغسله، وصلّي فيه" • قلت: يا رسول الله إنه يبقى فيه أثر الدم • قال: "لا يضرّك" •

أخرجه الطبراني في "معجمه" (٣) في مسند خولة بنت حكيم الأنصارية، بعد أن ذكر مسند خولة بنت حكيم السلمية، وليس لهذا الحديث فيه ذكر •

وذكره الحافظ أبو نعيم (٤)، ثم أبو عمر (٥) بن عبد البر، في ترجمة خولة بنت يسار، ثم قال أبو عمر: "أخشى أن تكون خولة بنت اليمان، لأن إسناده حديثهما واحد، وإِنَّمَا هو: علي بن ثابت، عن الوازع بن نافع، عن أبي سلمة، إِلَّا أَنَّ من دون علي بن ثابت يختلف في الحديثين" • (٦)

(١) أبو أحمد، الهاشمي، مولاهم، صدوق ربما أخطأ، وقد ضعفه الأزدي بلا حجة، من التاسعة / د ت •
التقريب (٣٢/٢) •

(٢) العقيلي، الجزري • له ترجمة في: الميزان (٣٢٧/٤) •

(٣) أنظر: "مجمع الزوائد" : (٢٨٢/١) •

وقال الحافظ في التلخيص (٣٦/١): "إسناده أضعف من الأول" • وهذا الحديث بهذا الإسناد أخرجه البيهقي في سننه (٤٠٨/٢) من طريق: مهدي بن حفص، عن علي بن ثابت الجزري به، وفيه: "خولة بنت اليمان"، وإلى هذا الإسناد أشار ابن عبد البر في "الاستيعاب" (٢٣٩/٤) • فما أدرى ما وجه ذكر خولة بنت حكيم في رواية الطبراني هذه؟ لكن قال الشيخ الألباني في "سلسلة الصحيحة" (١٩٠/١): "ولعل قوله في رواية البيهقي: بنت يمان • وقوله: بنت حكيم • في رواية الطبراني وغيره، إنما هو من الوازع هذا" • وسيأتي معنا بعد قليل بيان حال الوازع •

(٤) في "معرفه الصحابة" : ج ٢ (ق ٣٤٦ / ١) •

(٥) في (أ): أيوب • والمثبت من (م) • * في (أ): يختلف فيه • وفي (م) مختلف فيه، والمثبت من "الاستيعاب" • وهو الصواب •

(٦) الاستيعاب: (٢٩٣/٤) • والحديث الذي ذكره ابن عبد البر في ترجمته خولة

قلت : الوازع بن نافع، قال فيه الحرثي : "غيره * أوثق منه" (١) .

وهذه عبارة عجيبة فإنها (٢) لا [تقال] (٣) إلا لمن سُورِكَ في الثقة ، والوازع هذا قال فيه

أحمد ويحيى (٤) : "ليس بثقة" . وقال أحمد مرة أخرى : "ليس حديثه بشئ" (٥) . [وقال

البخاري : "منكر الحديث" (٦) . وقال الرازي : "ذاهب الحديث" (٧) . وقال أبو زرعة :

"ليس بشئ" (٨)] (٩) . وقال النسائي * : "متروك الحديث" (١٠) . وقال

الدارقطني : "ضعيف" (١١) (١٠/٦٠) .

= بنت يمان هو : قوله — صلى الله عليه وسلم — : "لا خير في جماعة النساء" ، إلا عند ميت ،
فإنهن إذا اجتمعن قُلتن وقُلتن . والذي ذكره في حديث خولة بنت يسار هو حديث الحيفي
الذي معنا . ونقل ابن حجر — رحمه الله — كلام ابن عبد البر في "الإصابة" (٢٩٤/٤)
ثم قال : "لا يلزم من كون الإسناد إليهما واحداً ، مع اختلاف المتن أن تكونا واحدة . . ."
وتعجب الشيخ الألباني من مقالة ابن عبد البر ، ومتابعة ابن حجر له ، على أن إسناد
الحديثين واحد ، وذلك أن حديث خولة بنت يسار في الحيفي ليس من رواية أبي سلمة عنها ،
وإنما هو من رواية عيسى بن طلحة عن أبي هريرة عنها ، كما مر معنا ، وأما إسناد أبي سلمة :
فان روايته فيه عن خولة بنت حكيم ، ومرة : خولة بنت يمان كما سبق التنبيه على ذلك ، فهسو
طريق آخر للحديث . أنظر : "سلسلة الأحاديث الصحيحة" (١٩٠/١ ، ١٩١) ح / ٢٩٨ /

* في (م) : عنه . والصواب المثبت .

(١) ولم أقف الآن على مقالة الحرثي هذه .

(٢) في (م) : فانه . (٣) زيادة من (م) .

(٤) "تاريخ الدوري عن يحيى" (٢٢٧/٢) .

(٥) "الجرح والتعديل" : (٣٩/٢/٤) . (٦) "الضعفاء الصغير" : (ص ١١٧) .

(٧) والمقالة لأبي حاتم ، وهي في "الجرح والتعديل" (٣٩/٢/٤) ، وقال مرة : "ضعيف الحديث"

(٨) "الجرح والتعديل" : (٣٩/٢/٤) وتام قوله : "ضعيف الحديث جداً ، ليس بشئ" .

(٩) ما بين المعكوفين ساقط من (أ) ، وألحقته من (م) .

* في (م) : الشافعي . وهو خطأ .

(١٠) "الضعفاء والمتروكين" : (ص ١٠٣) .

(١١) "السنن" : (١٠٩/١) في باب الوضوء ، قال : "ضعيف الحديث" .

فَتَلَخَّصَّ أَنَّ الحديث المذكور ضعيف من طريقه (١) .

۲۵۔ الحديث التاسع عشر

XXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXX

أن أعرابيا بال فى ناحية المسجد ، فقال النبى - صلى الله عليه وسلم - : " صبوا عليه

• ذنوباً من ماء " (۲) •

هذا الحديث صحيح ، مروى من طريقين صحيحين ، لا مطعن لأحد فيهما :

(١) هذه الكلمة كأنها كتبت في (م) : "من طريقه".

وقد يكون المثبت مراداً للمؤلف ، ويكون المعنى : أن الحديث ضعيف من طريق الوازع

ابن نافع •

وعلى هذا : يكون الحديث صحيحاً من طريق البيهقي الذي هو عنده من رواية : عبد الله

ابن وهب عن ابن لهيعة به ، ويكون تضعيف البيهقي ، وابن حجر له منصرفاً الى رواية أبي

داود ، التي جاءت من غير طريق ابن وهب عن ابن لهيعة •

وهذا ما حققه العلامة الألبانى فقال فى "سلسلة الصحيحة" (١/ ١٨٨) - بعد أن حقق

ثبوت رواية العبادة عن ابن لهيعة :- "فإذا عرفت هذا ، تبين لك أن الحديث صحيح ،

لأنه قد رواه عنه أحد العبادلة، وهو عبد الله بن وهب . . . فينبغي التفريق بين طريق أبي

داود وغيره عن ابن لهيعة فيقال : إنها ضعيفة ، وبين طريق البيهقي : فتصح لما ذكرنا ،

وهذا تحقيق دقيق، استفدناه من تدقيقات الأئمة في بيان أحوال الرواة تجريحاً وتعديلاً "أهـ

وصححه كذلك في "إرواء الغليل" (١/١٨٩) .

ومما يشهد لهذا الحديث أيضاً : أثر عائشة الموقوف، والذي مر معنا قبل هذا من رواية

"الدارمى" وفيه : "إذا غسلت المرأة الدم ، فلم يذهب ، فلتغيره بصفرة ورس أو زعفران" .

وقد صححه الألباني كما مر معنا .

هذا، وما تجدر الإشارة إليه : أنه قد وقع لابن حجر - رحمه الله - وهم حينما عزا هذا

الحدیث إلى الترمذی، فقال فی " بلوغ المرام " (ص ۱۵) : " أخرجه الترمذی، وسنده ضعيف "

وتعقبه الشيخ الألباني وأبان وجه الصواب في ذلك .

أنظر: "سلسلة الأحاديث الصحيحة" (١/١٨٧)، ج ٢٩٨/٠.

(۲) "فتح العزيز": (۱/۲۴۷) • واستدل به على أن الأرض إذا أصابها بول، فُصِبَّ عليه من

الماء ما يغمره ، وَتُسْتَهْلَكُ فِيهِ النَجَاسَةُ طَهَرَتْ ، بعد نضوب الماء وقبله .

أحد هما : عن أنس - رضى الله عنه - قال : "بينما نحن فى المسجد مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذ جاء أعرابى ، فقام يبول فى المسجد ، فقال أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : مه مه ، فقال النبى - صلى الله عليه وسلم - : " لا تُزِمُوهُ (١) ، ، دعوهُ " . فتركوه حتى بال ، ثم إنَّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - دعاة ، فقال له : " إنَّ هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول ولا القذر (٢) ، إنما هى لذكر الله - عز وجل - والصلاة ، وقراءة القرآن " . أو كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . فأمر رجلاً من القوم ، فجاء بدلو من ماء ، فاشته (٣) عليه " . رواه البخارى (٤) ومسلم (٥) فى صحيحيهما ، واللفظ لمسلم .

-
- (١) فى (م) : لا تزيموه . والصواب المثبت .
 (٢) فى (أ) : العذر . والمثبت من (م) ، وهو الموافق لما فى " صحيح مسلم " .
 (٣) قال فى النهاية (٥٠٧ / ٢) : " الشن : الصب المنقطع ، والسن : الصب المتصل " .
 (٤) فى الوضوء ، فى موضعين منه :
 الأول : (٣٢٢ / ١) ، باب ترك النبى - صلى الله عليه وسلم - والناس الأعرابى حتى فرغ من بوله ح / ٢١٩ / ولفظه مختصر .
 والثانى : (٣٢٤ / ١) ، باب صب الماء على البول فى المسجد . ح / ٢٢١ / .
 وأخرجه كذلك فى : كتاب الأدب ، باب الرفق فى الأمر كله ، ح / ٦٠٢٥ / ، ولفظه قريب من لفظ مسلم .
 (٥) (٢٣٦ / ١) ك الطهارة ، باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات ، إذا حصلت فى المسجد ح / ١٠٠ / . وأخرجه / ٩٩ ، ٩٨ / ، ولفظهما مختصر .
 والحديث من رواية أنس - رضى الله عنه - أخرجه كذلك :
 ابن ماجه فى " سننه " (١٧٦ / ١) باب الأرض يصيبها البول كيف يغسل ح / ٥٢٨ / .
 والدارى فى " مسنده " (١٥٤ / ١) باب البول فى المسجد ، ح / ٧٤٦ / .
 وأحمد فى " مسنده " (٣ / ١١٠ ، ١١٤ ، ١٦٧ ، ١٩١ ، ٢٢٦) .

الطريق الثاني : عن أبي هريرة - رضى الله عنه - قال : قام أعرابي فى المسجد ، فبال * ، فتناوله الناس * ، فقال النبى - صلى الله عليه وسلم - : " دعوه ، وهريقوا على بوله سجلاً من ماء - أو ذنوباً من ماء " (١) - فإنما بُعِثْتُمْ مُبْتَلِينَ ، ولم تُبْعَثُوا مُعْسِرِينَ " .
رواه البخارى فى " صحيحه " (٢) منفرداً به .

وفى " صحيح ابن حبان " (٣) عنه : دخل أعرابى المسجد ، ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - جالس ، فقال : اللهم اغفر لى ، ولمحمد ، ولا تغفر لأحد معنا . فقال - عليه السلام - : " لقد احتظرت (٤) واسعاً " . ثم تنحا الأعرابى ، فبال فى ناحية المسجد . فقال [الأعرابى بعد أن فقه الإسلام : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - قال له : " إن هذا المسجد (٥) إنما هو لذكر الله ، والصلاة ، ولا يُبَال فيه " . ثم دعا بسجل من ماء ، فأفرغه عليه .

* العبارة فى " صحيح البخارى " : " قام أعرابى فبال فى المسجد " .
** قال ابن حجر فى " فتح البارى " (١ / ٣٢٤) : " أى بالسنتهم " . ثم ذكر رحمه الله ألفاظ الحديث المختلفة ، وقال : " فظهر أنَّ تناوله كان بالألسنة لا بالأيدى " .
(١) (ما) : ساقطة من (م) .
(٢) (١ / ٣٢٣) ك الوضوء ، باب صب الماء على البول فى المسجد ، ح / ٢٢٠ / و (١٠ / ٥٢٥)
ك الأدب ، باب قول النبى - صلى الله عليه وسلم - : " يَسْرُوا ولا تعسروا " ، ح / ٦١٢٨ / .
(٣) " الإحسان " : (٢ / ٤٨٧) ، ك الطهارة ، باب البيان بأن المصطفى - صلى الله عليه وسلم - نهى الأعرابى . . . عن البول فى المسجد بعد استعماله ما وصفنا ، ح / ١٣٨٩ / .
(٤) فى (م) : اختصرت . والمثبت يوافق ما عند " ابن حبان " .
(٥) ما بين المعكوفين زيادة من " صحيح ابن حبان " ، وليس فى شئ من النسخ التى معنا ، والكلام لا يستقيم إلا بها .

والحديث من طريق أبى هريرة أخرجه أيضاً :

أبو داود فى " سننه " (١ / ٢٦٣) باب الأرض يصيبها البول . ح / ٣٨٠ / .
والترمذى فى " جامعہ " (١ / ٢٧٥) ، باب البول يصيب الأرض ، ح / ١٤٧ / .
وابن ماجة فى " سننه " (١ / ١٧٦) باب الأرض يصيبها البول ، كيف تغسل ، ح / ٥٢٩ / كلهم فى كتاب الطهارة . وأحمد فى مسنده (٢ / ٢٣٩ ، ٢٨٢ ، ٥٠٣) .

واعلم : أنَّ الإمام الرافعي لما نقل عن أبي حنيفة : أن الأرض لا تطهر حتى تُحفر إلى الموضع الذي وصلت إليه النداوة (١) ، وينقل التراب ، قال : "لنا هذا الحديث" ثم قال إثره : " ولم يأمر بنقل التراب " (٢) . انتهى .

وقد روى الأمر بذلك من طرق ، [لكنها] (٣) متكلم فيها :

أحدها : عن عبد الله بن معقل بن مقرن (٤) - رضى الله عنه - قال : قام أعرابي إلى زاوية من زوايا المسجد ، فأنكشف (٥) ، فبال فيها ، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : " خذوا ما بال عليه من التراب ، فألقوه ، وأهريقوا على مكانه ما " .

رواه أبو داود (٦) ، والدارقطني (٧) في "سننهما" . قالوا : "وعبد الله بن معقل تابعي ، وهو مرسل" (٨) . قال العجلي : "تابعي ثقة" (٩) . وقال الإمام أحمد : "هذا حديث منكر" . قال أبو داود : "وقد روى مرفوعاً ولا يصح" (١٠) .

(١) نَدَى الشئ : أَبْتَلَّ ، فهو : نَدٍ ، وأَرْضٌ نَدِيَّةٌ ، وفيها نداوة .

"النهاية" : (٣٨/٥) ، "مختار الصحاح" : (ص ٦٥٣) .

(٢) "فتح العزيز" : (٢٤٧/١) . (٣) زيادة من (م) .

(٤) المزني ، أبو الوليد ، الكوفي ، ثقة ، من كبار الثالثة ، مات سنة (١٨٨ هـ) / ع .

التقريب (٤٥٣/١) .

(٥) في (أ) : فأكشف . وفي (م) : فأنكشف . والمثبت من "سنن الدارقطني" . وهو الصواب .

(٦) (٢٦٥/١) ك الطهارة ، باب الأرض يصيبها البول ح / ٣٨١ / من طريق : موسى بن

إسماعيل ، عن جرير بن حازم ، عن عبد الملك بن عمير ، عن عبد الله بن معقل به .

(٧) (١٣٢/١) ك الطهارة ، باب في طهارة الأرض من البول ، ح / ٤ / من طريق أبي داود .

(٨) وهذه العبارة إنما هي للدارقطني ، عقب روايته الحديث ، وعجالة أبي داود بمعناها .

(٩) "تاريخ الثقات" : (ص ٢٨٠) ، وفيه : " . . . من خيار التابعين " .

(١٠) ومراد أبي داود بقوله : مرفوعاً ، أي : موصولاً . كما قال ابن حجر في "التلخيص"

الطريق الثاني : عن أبي وائل (١) ، عن عبد الله بن مسعود — رضى الله عنه (٦٠ / ب) —

قال : " جاء أعرابي ، فبال فى المسجد ، فأمر رسول الله — صلى الله عليه وسلم — بمكانه ، فاحتفر ، وُصِبَ عليه دلو من ماء ، فقال الأعرابي : يا رسول الله ، المرء يحب القوم ولما (٢) يعمل عملهم . فقال — عليه السلام — : " المرء مع من أحب " .

رواه الدارقطنى (٣) فى " سننه " (٤) بإسناد فيه ضعيفان :

أحدهما : سمعان بن مالك . قال أبو زرعة : " ليس بالقوى " (٥) .

الثانى : أبو هشام الرفاعى (٦) . قال البخارى : " رأيتهم مجمعين على ضعفه " (٧) .

وقال ابن أبى حاتم : " ليس لهذا الحديث أصل " (٨) . وقال أبو زرعة : " منكر " (٩) .

(١) فى (م) : أبى داود . والمثبت هو الصواب . وهو : شقيق بن سلمة ، الكوفى .

(٢) فى (م) : ولا . والمثبت هو الذى عند الدارقطنى .

(٣) فى (أ) : الدار . وأكملتها من (م) .

(٤) (١٣١ / ١) ك الطهارة ، باب فى طهارة الأرض من البول ح ٢ / ٢ . وقال عقبه : " سمعان

مجهول " . وسكت عن أبى هشام الرفاعى ، وفى " الميزان " (٦٩ / ٤) : قول البرقانى : " أبو

هشام ثقة ، أمرنى الدارقطنى أن أخرج حديثه فى " الصحيح " فلعل الدارقطنى لا يرى

تضعيفه . ولكن الجمهور على تضعيفه ، كما سيأتى معنا . ولم أجده فى " أسئلة البرقانى " ،

ولا غيره من كتب الدارقطنى فى الرجال .

ورواية ابن مسعود هذه عزاها الحافظ فى التلخيص (٢٧ / ١) للدارمى ، ولم أجدها بعد

البحث ، فليُنظر . (٥) " الجرح والتعديل " : (٣١٦ / ١ / ٢) .

(٦) محمد بن يزيد بن محمد بن كثير ، العجلي . . . الكوفى ، قاضى المدائن ، ليس بالقوى ،

من صغار العاشرة ، مات سنة (٢٤٨ هـ) / م د ق . التقريب (٢١٩ / ٢) .

(٧) " تهذيب التهذيب " : (٥٢٦ / ٩) .

وفى " التاريخ الصغير " (ص ٢٣٧) : " يتكلمون فيه " .

(٨) ولم أقف على قول ابن أبى حاتم فى " العلل " له .

(٩) " الجرح والتعديل " : (٣١٦ / ١ / ٢) . وفى " علل ابن أبى حاتم " (٢٤ / ١) قول أبى

زرعة : " حديث ليس بقوى " .

الطريق الثالث : عن أنس - رضى الله عنه - أن أعرابياً بال فى المسجد ، فقال النبى - صلى

الله عليه وسلم - : " احفرو مكانه ، ثم صبوا عليه ذُئوباً من ماء " .

رواه ابن صاعد * ، عن عبد الجبار بن العلا (١) ، عن ابن عيينة ، عن يحيى بن سعيد ، عن

أنس .

قال ابن الجوزى فى " غله " (٢) : قال الدارقطنى : " وهم عبد الجبار على ابن عيينة ، لأن

أصحاب ابن عيينة الحفاظ رَوَوْه عنه ، عن يحيى بن سعيد ، فلم يذكر أحد منهم " الحفر " ، وإنما روى

ابن عيينة هذا عن عمرو بن دينار ، عن طاوس : أن النبى - صلى الله عليه وسلم - قال : " احفروا

مكانه " مرسلًا ، فاختلف على عبد الجبار الصنان (٣) .

وقال الشيخ (٤) تقي الدين فى " الإمام " : عبد الجبار هذا : هو ابن العلا بن عبد الجبار

أبو بكر العطارى ، النضرى ، أخرج له مسلم ، وابن خزيمة ، وروى له الترمذى ، والنسائى . وقال أبو

حاتم : " مكى صالح " (٥) . وقال فى رواية أخرى : " شيخ " (٦) . وسئل عنه أحمد بن حنبل ،

فقال : " رأيته عند ابن عيينة حسن الأخذ " (٧) .

* وهو من رواية الدارقطنى عنه ، كما فى " التلخيص " (٣٧ / ١) . ولم أجده فى " سننه " . قال

ابن حجر عن هذا الإسناد : " رجاله ثقات " .

(١) ابن عبد الجبار ، العطار ، البصرى ، أبو بكر ، نزيل مكة ، لا بأس به ، من صغار العاشرة ، مات

سنة (٢٤٨ هـ) . م ت س . التقريب (٤٦٦ / ١) .

(٢) " العلل المتناهية " : (٣٣٤ / ١) ، وأخرج الحديث برقم (٥٤٥) .

(٣) فجعل متن الرواية المرسل - التى فيها الحفر - لإسناد الرواية المتصلة ، والتى ليس فيها ذكر الحفر . ونقل ابن حجر كلام الدارقطنى هذا فى " التلخيص " (٣٧ / ١) ثم قال : " وهذا

تحقيق بالغ " . ثم صحَّح - رحمه الله - هذا المرسل ، وقوّى أمره ، وجعل مرسل عبد الله بن

معقل بن مقرن - المتقدم معنا - شاهداً له أيضاً . وستأتى الإشارة الى ذلك آخر البحث .

(٤) (الشيخ) : ساقطة من (م) . (٥) " الجرح والتعديل " : (٣٢ / ١ / ٣) .

(٦) " تهذيب التهذيب " : (١٠٤ / ٦) .

(٧) المصدر السابق .

الطريق الرابع * : عن واثلة بن الأسقع (١) - رضى الله عنه - قال : كنا مع رسول الله - صلى

الله عليه وسلم - فدخل أعرابى ، فقال : اللهم ارحمنى ومحمداً ، ولا ترحم معنا أحداً . فقالوا (٢)

له : " ويحك - أو ويلك - لقد حظرت واسعاً " . ثم تَنَحَّى الأعرابى فبال قائماً ، فوثبوا إليه

فقال النبى - صلى الله عليه وسلم - : " دعوه حتى يَفْرُغَ من مباله " . ثم دعا رسول الله - صلى الله

عليه وسلم - بِسَجْلٍ من ماء فَصَبَّه عليه .

رواه ابن ماجه فى " سننه " (٣) ، والطبرانى فى " معجمه " (٤) ، وفى إسناده : عبيد الله بن أبى

حميد الهذلى (٥) ، وهو ضعيف ، سُئل عنه الامام أحمد ، فقال : " ترك حديثه " (٦) . وقال أبو

حاتم : " هو منكر الحديث ، [ضعيف الحديث **] (٧) ، وقال البخارى : " منكر الحديث " (٨) .

* فى (أ) : السابح . والمثبت من (م) ، وهو الصواب .

(١) ابن كعب ، الليثى ، صحابى مشهور ، نزل الشام ، وعاش الى سنة خمس وثمانين ، وله مائة وخمس
سنين / ع .
التقريب (٣٢٨/٢) .

(٢) فى (م) ، فقال . والمثبت هو الذى فى " الطبرانى " فاللفظ المسوق لفظه .

(٣) (١٧٦/١) ك الطهارة ، باب الأرض يصيبها البول . . . ح ٥٣٠ / قال البوصيرى فى
" مصباح الزجاجة " (٧٧/١) : " وإسناده حديث واثلة بن الأسقع فيه : عبد الله الهذلى ،
قال الحاكم : يروى عن أبى المليح عجائب . . . " .

(٤) " الكبير " : (٧٧/٢٢) ح ١٩٢ / .

(٥) أبو الخطاب ، البصرى - واسم أبى حميد : غالب - متروك ، من السابحة / ق .

التقريب (٥٣٢/١) .

(٦) " الجرح والتعديل " : (٣١٣/٢/٢) وفيه : " ترك الناس حديثه " .

** ما بين المعكوفين ساقط من (أ) ، وألحقته من (م) ، وهو فى " الجرح والتعديل " .

(٧) " الجرح والتعديل " : (٣١٣/٢/٢) . (٨) " الضعفاء الصغير " : (ص ٧٣) .

وإذ قد فَرَّغَ المؤلف - رحمه الله - من الكلام على الروايات التى جاء فيها الأمر بالحفر ، ونقل
التراب ، فإنه يلزم التنبيه على ما يلى :

بالنسبة لحديث واثلة بن الأسقع - رضى الله عنه - لم نرفيه ذكراً للأمر بنقل التراب ، أو حفر
مكان البول ، ومع ذلك فقد وقع ابن الملقن - رحمه الله - فى وهم ، فجعله طريقاً رابعاً من
طرق حديث الأمر بنقل التراب ، المتكلم فيها بالضعف .

والعجيب فى هذا : هو متابعة الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - لابن الملقن على ذلك

[فإذا عرفت طرق] (١) هذا الحديث ، فلنعد إلى تبیین ما وقع فيه [(٢) من الغريب ،

فنقول :

قوله — عليه السلام — (٦١ / أ) : " لا تُزْرِمُوهُ " . هو : بضم التاء ، واسكان الـزـای

المعجمة ، بعدها راٌ مهمله مكسورة . ومعناه : لا تقطعوه (٣) ، والإزرام : [القطع] (٤) .

و"الدلو" ، فيه لغتان : التذكير ، والتأنيث (٥) .

و"الذنوب" ، بفتح الذال المعجمة : الدلو إذا كانت الدلو (٦) ملأى (٧) .

= حيث قال في "التلخيص" (٣٧ / ١) — بعد أن ذكر الروایتين المرسلتين لهذا الحديث

— : "وله إسنادان موصولان" ، ثم ساق الأول من حديث ابن مسعود ، الذي هو

الطريق الثاني عند ابن الملقن ، ثم قال : " وثانيهما : عن واثلة بن الأسقع . . . "

فساقه ، ثم عزاه إلى أحمد والطبرانی ، ولم أجده عند أحمد ، بل هو عند ابن ماجه كما

سبق . ومما يؤكد أن ابن حجر تابع ابن الملقن في هذا الوهم : أنه لما تناول هذه

المسألة في "شرحہ للبخاری" لم يشر إلى رواية واثلة هذه البتة ، بل قال (٣٢٥ / ١) :

" . . . واحتجوا — أي الأحناف — فيه بحديث جاء من ثلاث طرق : أحدها موصول عن

ابن مسعود . . . والآخرا مرسلان " . وهذا واضح ، فالكمال لله وحده .

وينظر في ذلك : "نصب الراية" (٢١٢ / ١) . بقيت مسألة أخرى ، وهي : أن الأمر بالحفر

موضح البول ، ونقل التراب ، وإن لم يثبت متصلاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فإن ابن

حجر قد صحح رواية طاوس المرسله وقال بأنه إذا ضم إلى أحاديث الباب أخذ قوة ،

ثم جعل مرسل عبد الله بن معقل مما يشهد لهذا المرسل .

ينظر في ذلك : "التلخيص الحبير" (٣٧ / ١) ، "فتح الباری" (٣٢٥ / ١) .

(١) ما بين المعكوفين بياض في (أ) ، وألحقته من (م) . (٢) زيادة من (م) .

(٣) قال أبو عبيد في "غريبه" (١٠٤ / ١) : "قال الأصمعي : الإزرام القطع ، يقال للرجل إذا

قطع بوله : أزرمت بولك ، وأزرمه غيره : قطعه ، وزرم البول نفسه : إذا انقطع " .

وانظر : "النهاية" : (٣٠١ / ٢) . (٤) ساقطة من (أ) ، وألحقها من (م) .

(٥) قال في "المصباح المنير" (١٩٩ / ١) : "تأنيثها أكثر ، فيقال : هي الدلو ، وفي التذكير

يصغر على : دَلَّى . . . "

(٦) كلمة "الدلو" : ليست في (م) ، ولعل الصواب عدم إثباتها .

(٧) وقع في (أ ، م) : ملئ . والصواب المثبت ، ليناسب تأنيث الفعل .

قال ابن سيدة في "المحكم" (١) : " الذَّنُوبُ : الدلو فيها ماء " . وقيل : الذنوب :

الدلو الذي (٢) يكون الماء دون ملئها . وقيل : هي الدلو المملأ . وقيل : هي

الدلو ما كانت (٣) . كل ذلك مذكر عند اللحياني . قال : " وقد يؤنث الذنوب * " (٤)

و"السَّجَلُ" ، بفتح السين المهملة ، والجيم الساكنة : الدلو الكبيرة إذا كان فيها **

ماء ، قلَّ أو أكثر .

قال الجوهري : " وهو مذكر ، ولا يقال : سَجَل إذا لم يكن فيه ماء " (٥) .

(١) لم أجده فيه .

(٢) في (م) : التي .

(٣) أي : كيفما كانت .

* (الذنوب) : ساقطة من (م) .

(٤) أنظر : "لسان العرب" : (ص ١٥٢٠) . مادة : ذنب .

** في (م) : فيه .

(٥) أنظر : "الصحاح" (١٧٢٥/٥) ، مادة : سَجَل .

- و"مه" : كلمة زجر، ويقال : "به" ، بالباء أيضاً ، وهو اسم مبنى على السكون ، معناه : اسكت .
- قال صاحب "المطالع" (١) : " أصلها : ما هذا ، ثم حذفت تخفيفاً " . قال : وقال يعقوب : هي لتعظيم الأمر كبح بخ . وقد تفون مع الكسر ، وينون الأول ويكسر الثاني بغير تنوين .
- وقوله : " فَشَنَّهُ عَلَيْهِ " ، يروى بالشين المعجمة ، والمهمله ، ومعناه : صَبَّه . وفرَّق بعض العلماء بينهما ، فقال : هو بالمهمله : الصب في سهولة ، وبالمعجمة : التفريق في صبه (٢) .
- فائدة مهمة (٣) يُرْحَلُ إِلَيْهَا : وهي أن الذي بال في المسجد ، ما اسمه ؟؟ وليُعْلَمَ أنه ذو الخويصرة اليماني ، كذا ساقه بإسناده الحافظ أبو موسى الأصبهاني في كتابه "معركة الصحابة" ولا أعلم أحداً ذكره في المبهمات ، وهو أحد ما يستدرك عليهم ويُستفاد .

(١) ج ٢ (ق ٤٩) ، باب الميم مع الهاء .

(٢) وقد تقدم نقل كلام صاحب " النهاية " في ذلك .

(٣) (مهمة) : ساقطة من (م) .

٢٦ - الحديث العشرون

xxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxx

أنه - صلى الله عليه وسلم - قال : " إِنَّمَا يُغْسَلُ مِنْ بَوْلِ الْجَارِيَةِ ، وَرَشٌّ عَلَى بَوْلِ الْغَلَامِ " (١) .

هذا الحديث صحيح ، وله طرق :

أحدها : عن علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال في

بول الرضيع : " يُنْضَحُ (٢) بَوْلُ الْغَلَامِ ، وَيُغْسَلُ بَوْلُ الْجَارِيَةِ " .

رواه الأئمة : أحمد (٣) ، وأبو داود (٤) ، والترمذي (٥) ، وابن ماجه (٦) ، وأبو -

خزيمة * (٧) وابن حبان (٨) في " صحيحيهما " ،

(١) " فتح العزيز " : (١ / ٢٥٤) . ووقع فيه : " إِنَّمَا يَغْسَلُ مِنْ بَوْلِ الصَّبِيَةِ . . . " ونَبَّهَ الحافظ ابن

حجر على ذلك ، فقال في " التلخيص " (١ / ٣٧) : " ولم يقع هذا اللفظ في الحديث " .

وقد استدل الرافعي - رحمه الله - بهذا الحديث لما ذهب إليه الشافعية : من أن بول

الصبى الذى لم يطعم ولم يشرب سوى اللبن ، يكفى فيه الرش ولا يجب فيه الغسل .

(٢) النضح : الرش . وقد يكون بمعنى الغسل كما سيأتى بيانه . " المصباح المنير " (٢ / ٦٠٩) .

(٣) فى " مسنده " (١ / ٧٦ ، ٩٧ ، ١٣٧) من حديث قتادة ، عن أبي حرب بن أبي الأسود الديلى ،

عن أبيه ، عن علي بن أبي حمزة ، عن أبي حمزة ، عن أبي حمزة ، عن أبي حمزة ، عن أبي حمزة ، عن أبي حمزة ،

فإذا طعموا الطعام غسلا جميعاً " .

(٤) (١ / ٢٦٣) ك الطهارة ، باب بول الصبى يصيب الثوب / ٣٧٧ ، وفيه " . . . وينضح من

بول الغلام ما لم يطعم " ، / ٣٧٨ / بدون هذه الزيادة .

(٥) (٢ / ٥٠٩) ك الصلاة ، باب ذكر فى نضح بول الغلام الرضيع ، ح / ٦١٠ / .

(٦) (١ / ١٧٤) ك الطهارة ، باب ما جاء فى بول الصبى الذى لم يطعم ، ح / ٥٢٥ / .

ثلاثهم من طريق أحمد المتقدم .

* (ابن خزيمة) : ساقطة من (م) .

(٧) (١ / ١٤٣) جماع أبواب تطهير الثياب بالغسل من الأنجاس ، باب غسل بول الصبية ، ح /

٤٨ / .

(٨) " الإحسان " : (٢ / ٤٧٤) ، ك الطهارة ، باب البيان بأن هذا الحكم إنما هو مخصوص فى

بول الصبى دون السنتين . ح / ١٣٦٥ / .

والحاكم أبو عبد الله في "المستدرک على الصحيحين" (١) ، وألفاظهم متقاربة ، واللفظ المذكور

لفظ ابن ماجه ، والحاكم (٢) .

قال الترمذی فی أواخر "كتاب الصلاة" : " هذا حديث حسن ، رفع هشام الدستوائي هذا

الحديث عن قتادة (٦١/ب) ، ووقفه سعيد بن أبي عروبة عن (٣) قتادة ولم يرفعه " (٤) .

قال : " وسألت البخاري عنه ، فقال : سعيد بن أبي عروبة لا يرفعه ، وهشام يرفعه ، وهو

حافظ " (٥) .

قال البيهقي : "إلا أن غير معاذ بن هشام — يعنى الذى رواه عن أبيه [هشام] ** موصولاً —

يرويه عن هشام مرسلًا" . أى : فيكون هشام قد اختلف عليه فى رفعه .

ولم يعبأ الحاكم أبو عبد الله بذلك ، فذكره مرفوعاً ثم قال : " هذا حديث صحيح " . قال : " وأبو

الأسود الديلي (٦) — يعنى رواية عن على — صحَّ (٧) سماعه من على ، وهو على شرطهما (٨)

صحيح ولم يخرجاه " .

(١) (١٦٥/١ ، ١٦٦) ، ك الطهارة ، وصححه ، ووافقه الذهبي .

(٢) وهو لفظ الترمذی ، وأحمد أيضاً . * (أبى) : ساقطة من (م) .

(٣) فى (م) : على . وهو أنسب . (٤) "جامع الترمذی" (٥٠٩/٢) وفى نسخة : "حسن صحيح" .

(٥) "علل الترمذی الكبير" : (ق ٧/أ) . وعجالة البخارى : "شعبة لا يرفعه ، وهشام

الدستوائي حافظ ، ورواه يحيى القطان عن ابن أبي عروبة ، عن قتادة فلم يرفعه " .

** زيادة من (م) .

(٦) بكسر المهملة ، وسكون التحتانية ، ويقال : الدُولى : بالضم ، بعدها همزة مفتوحة ، البصرى ،

اسمه : ظالم بن عمرو بن سفيان ، ويقال : عمرو بن عثمان ، أو عثمان بن عمرو ، ثقة ، فاضل ،

مخضرم ، مات سنة (٦٩هـ) ٠ ع .

(٧) كلمة : (صح) ليست فى مطبوعة "المستدرک" . (٨) قال الشيخ الألبانى فى "الإرواء" (١٨٨/١)

" وإنما هو على شرط مسلم وحده . . . لأن أبا حرب لم يخرج له البخارى " اهـ .

وأبو حرب : هو ابن أبي الأسود الديلى ، البصرى ، ثقة ، قيل : اسمه محجن ، وقيل : عطاء ،

مات سنة (١٠٨هـ) .

التقريب (٤١٠/٢) .

قال : " وله شاهدان صحيحان " (١) . وهما الطريقان الآتيان بعد هذا .

ثانيها : عن أبي السمع (٢) - رضى الله عنه - قال : كنت أخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فَأَتَيْتُ بِحَسَنٍ - أو حسين - فبال على صدره ، فجئتُ أغسله ، فقال : " يُغسل من بولِ الجارية ، ويُرش من بول الغلام " .

رواه : أبو داود (٣) ، والنسائي (٤) ، وابن ماجه (٥) ، وابن خزيمة (٦) ، والحاكم : أبو أحمد فى " كناه " * (٧) وأبو عبد الله فى " المستدرک " (٨) ، وقال : " حديث صحيح " .

وقال البخارى : " حديث أبي السمع هذا حديث حسن " .

- (١) " المستدرک " : (١/١٦٦) . وحديث على هذا أخرجه كذلك :
- الدارقطنى فى " سننه " (١/١٢٩) ح ٢/٢٠٣ . والبيهقى فى " سننه " (٢/٢١٥) .
- (٢) له ترجمة فى " الإصابة " : (٤/٩٥) .
- (٣) (١/٢٦٢) ، ح ٢٧٦ / وفيه قول أبي السمع : " كنت أخدم النبى - صلى الله عليه وسلم - فكان إذا أراد أن يغتسل قال : وَلَنِّى قَفَاكَ . . . " الحديث .
- (٤) (١/١٥٨) ك الطهارة ، باب بول الجارية . وساقه مختصراً ، ليس فيه قصة بول الحسن أو الحسين على النبى صلى الله عليه وسلم .
- (٥) (١/١٧٥) ، ح ٥٢٦ / وفيه قوله - صلى الله عليه وسلم - " رُشَّه ، فإنه يغسل . . . " .
- (٦) (١/١٤٣) ك الطهارة ، باب غسل بول المسببة من الثوب ، ح ٢٨٣ /
- * وقع فى (م) : كتابه . وهو خطأ ، والصواب المثبت .
- (٧) أنظر : " المقتنى فى سرد الكنى " ق (٦٦ / أ) .
- (٨) (١/١٦٦) ك الطهارة ، ووافقه الذهبى على تصحيحه .
- وجاء فى رواية ابن خزيمة والمستدرک قوله - صلى الله عليه وسلم - : " رشوه رشاً ، فإنه يغسل من بول الجارية . . . " ، فاللفظ الذى ساقه المؤلف هنا ، هو لفظ أبي داود ، غير أنسبه أسقط منه ما يتعلق باغتسال النبى صلى الله عليه وسلم .
- وهو عند الجميع من رواية : عبد الرحمن بن مهدى ، عن يحيى بن الوليد ، عن محل بن خليفة ، عن أبي السمع به .

ورواه أيضاً : أبو بكر البزار في "مسنده" (١) بلفظ : "يُنَضِّح بول الغلام ويغسل بول الجارية" .
 وقال : " أبو السَّمَح لا يُعَلِّم حدث عن النبي - صلى الله عليه وسلم - إلا بهذا الحديث ، ولا لهذا
 الحديث إسناد إلا هذا ، ولا يحفظ هذا الحديث إلا من حديث عبد الرحمن بن مهدي " .
 قلت : له حديث آخر . قاله بقي بن مخلد .

وقال ابن عبد البر : " هذا حديث لا تقوم به حجة ، والمُحَلَّل (٢) ضعيف (٣) . ورواية من
 روى الصب على بول الصبي ، واتباعه بالماء * * * أصح " (٤) .

وتبعه ابن عبد الحق في كتابه : "الرد على ابن حزم في "المحلى" ، فقال : " هذا حديث
 ضعيف ، لأنه من رواية يحيى بن الوليد بن المسير ، أبو الزعراء (٥) ، وفيه جهالة ، لم يذكره ابن أبي
 حاتم بجرح ولا تعديل ، ولا غيره من المتقدمين ، إلا النسائي ، فانه قال : " لا بأس به " (٦) ، وفيه
 أيضاً : مُحَلَّل (٧) - بميم مضمومة ، ثم حاء مهملة مكسورة ، ثم لام مشددة ، كذا ضبطه صاحب "الامام" -
 [ابن خليفة ، قال ابن عبد البر فيه : ضعيف . وثقه ابن معين (٨) . وقال أبو حاتم : " صدوق " (٩) .
 انتهى ما ذكره ابن عبد الحق .

(١) ولم أقف عليه .

* (بلفظ) : ساقطة من (م) .

(٢) هو : محل بن خليفة ، الكوفي ، الطائي ، ثقة ، من الرابعة / خ د س ق . التقريب (٢٣٢/٢) .
 (٣) "التمهيد" : (١١٢/٩) . وتعقبه الحافظ ابن حجر في تضعيفه "لمحل" ، فقال في "التهذيب"
 (٦١/١٠) : " ولم يتابع ابن عبد البر على ذلك " .

* * في (م) : "بالصب" . بدل : "بالماء" . والمثبت هو الصواب .

(٤) "التمهيد" : (١١١/٩) يشير - رحمه الله - برواية الصب إلى حديث أم سلمة . - رضى الله
 عنها - موقوفاً عليها : "بول الغلام يصب عليه الماء صباً ، وبول الجارية يغسل ، طعمت أو لم
 تطعم" . (٥) بفتح الزاي ، وسكون العين المهملة ، كوفي ، لا بأس به ، من السابعة / د س ق .
 التقريب (٣٦٠/٢) . (٦) "تهذيب التهذيب" (٢٩٦/١١) . وذكره ابن حبان في "ثقاته" .
 (٧) (٦٠٩/٧) . (٨) في (أ) : محل بن . وفي (م) : محل أبي . والصواب عدم اثباتهما .
 (٨) "الجرح والتعديل" : (٤١٣/١/٤) . (٩) المصدر السابق . وفيه قوله : " صدوق ثقة " .

والحق: صحته، كما قاله ابن خزيمة، والحاكم [(١)]، وكذا (٦٢/أ) القرطبي في ["شرح مسلم"] * أوحسنه، كما قال [البخاري] (٢) .
ويكفي في "يحيى بن الوليد" قول (٣) النسائي، وكذلك في "محل بن خليفة" قول ابن معين، وأبي حاتم، وقد أخرج له مع ذلك البخاري في "صحيحه" (٤) .

فائدة

قال أبو زرعة الرازي: "لا أعرف اسم أبي السمع هذا، ولا أعرف له غير هذا الحديث" (٥) . وذكر هذا الحديث ابن الجوزي في آخر "جامع المسانيد" (٦) في ترجمة من عرف بكنيته ولم يعرف اسمه . قلت: [قد تقدم] * أن الحافظ بقي بن مخلد قال: إن له حديثاً آخر . وفي "تهذيب الكمال" (٧) للشيخ جمال الدين المزي أنه روى أيضاً حديثين :

أحد هما: كنت خادم رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فكان إذا أراد أن يغتسل قال: "ولني قفاك" واستتر بالشوب . ثم ذكر الثاني: كان يجاء بالحسن أو الحسين، فيبول على صدره، فأرادوا أن يغسلوه، فقال: "رشوه" (٨)، فإنه يغسل من بول الجارية، ويرش من بول الغلام" . وغير (٩)
الشيخ جمال الدين المزي ساقهما [مساق] (١٠) حديث واحد، كأبي داود (١١) [وغيره] (١٢) .

-
- (١) ما بين المعكوفين ساقط من (أ)، وألحقته من (م) . * ما بين المعكوفين ساقط من (أ)، وألحقته من (م) .
(٢) هذه الكلمة سقطت من (أ)، وألحقها من (م) .
(٣) في (م): ما قاله . (٤) أنظر: "رجال الصحيحين" لابن طاهر (٥٢٢/٢) .
(٥) "الجرح والتعديل": (٣٨٦/٢/٤) .
(٦) ولم أقف عليه في القطعة الموجودة منه في الجامعة .
* ما بين المعكوفين سقط من (أ)، وزدته من (م) .
(٧) (١٦١٢/٣) وقال: "وقع لنا حديثاه بعلو" فساقهما بإسناده إليه .
(٨) في "تهذيب الكمال": رشوه رشاً . (٩) في (م): وعن . والمثبت هو الصواب .
(١٠) سقطت هذه الكلمة من (أ)، وزدتها من (م) . (١١) "السنن": (٢٦٢/١) ح ٣٧٦/ .
وسبقت الإشارة إليه قبل قليل . (١٢) زيادة من (م) .

وأما اسمه، فقال الحافظ أبو عمر بن عبد البر (١)، وجمال الدين المزي في "الأطراف" (٢) :
 يقال إن اسمه "إياد" (٣) . وقال الحافظ أبو موسى الأصبهاني في كتابه "معرفة الصحابة" (٤) :
 اسمه "مالك" . قال : كذا سَمَّاه يحيى بن يونس .

الطريق الثالث : عن لبابة بنت الحارث (٥) قالت : كان الحسين بن علي في حجر رسول الله -
 صلى الله عليه وسلم - فبال عليه، فقلت : البس ثوباً جديداً، وأعطني إزارك حتى أغسله . فقال :
 إنما يُغسل من بول الأنثى ، ويُنضح من بول الذكر .

رواه الإمام أحمد (٦) ، وأبو داود (٧) ، وابن ماجه (٨) ، وابن خزيمة (٩) ، والحاكم (١٠) في
 "صحيحيهما" ، وقال : "هذا حديث صحيح" .

- (١) في "الاستيعاب" : (٩٩/٤) .
- (٢) وكلام المزي هذا إنما هو في "تهذيب الكمال" ج ٣ (ق/١٦١٢) فلعله سبق قلم من المؤلف .
- (٣) في (أ) : أبا ذر . والمثبت من (م) ، وهو الموجود في "تهذيب الكمال" ، و"الاستيعاب" .
- (٤) لم أقف على هذا الكتاب الآن .
- (٥) لبابة : بتخفيف الموحدة ، بنت الحارث بن حَزْن : بفتح المهملة ، وسكون الزاي ، بعدها نون ،
 الهلالية ، أم الفضل ، زوج العباس بن عبد المطلب ، وأخت ميمونة زوج النبي صلى الله عليه
 وسلم ، قال ابن حبان : "ماتت بعد العباس في خلافة عثمان" . ع / .
- التقريب (٦١٣/٢) ، وترجمتها في "الإصابة" (٣٩٨/٤) .
- (٦) (٣٣٩/٦ ، ٢٤٠) ، الأول : من طريق سماك ، عن قابوس بن المخارق ، عن أم الفضل به ،
 وفيه قصة . والثاني : عن عفان عن وهيب ، عن أيوب ، عن صالح أبي الخليل ^{عن} عبد الله
 ابن الحارث ، عن أم الفضل به .
- (٧) (٢٦١/١) ح / ٣٧٥ . باللفظ الذي ساقه المؤلف .
- (٨) (١٧٤/١) ح / ٥٢٢ .
- (٩) (١٤٣/١) باب غسل بول الصبية من الثوب ، ح / ٢٨٢ .
- (١٠) "المستدرک" : (١٦٦/١) ووافقه الذهبي على تصحيحه . كلهم من طريق أحمد الأولى ،
 والفاظهم متقاربة .

قال : " ولبابة : هى بنت الحارث الكبرى ، أمها : هند • ولدت من العباس ستة : الفضل ، وعبد الله ، وعبيد الله ، ومعبدًا ، وعبد الرحمن ، وقثم " •

ورواه الطبرانى أيضا * فى " أكبر معاجمه " (١) من رواية قابوس (٢) بن المخارق ، عن أبيه ، (٣)
عن لبابة (٤) أيضا •

وهذا لا يقتضى انقطاعاً فى الطريق الأولى (٥) ، فإنَّ فيها " أبو مالك النخعى " ، وقد تقدّم أنه ضعيف (٦) •

وقال ابن أبى حاتم عن أبيه : " قابوس (٧) هذا : روى عن أم الفضل بنت الحارث - يعنى لبابة المذكورة - وسمع من : أبيه ، وأبوه سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم " (٨) •

الطريق الرابع : عن عمرو بن شعيب * * ، عن أم كرز (٩) ، الخزاعية ، الكعبية - رضى الله عنها - (٦٢ / ب) قالت : أتى النبى - صلى الله عليه وسلم - بصبى (١٠) ، فبال عليه ، فأمر به فنضح ،

* (أيضا) : ساقطة من (م) •

(١) (٢٥ / ٢٥ ، ٢٦) ح / ٤١ ، ٣٨ / وفيه قصة ، ولفظ الثانى منهما : " إنما يغسل بول الأنثى ، ولا يغسل بول الذكر " •

وأخرجه كذلك من طريق أحمد والجماعة المتقدمين : عن قابوس عن لبابة بدون ذكر أبيه •
(٢) ابن مخارق : بضم الميم ، بعدها معجمة خفيفة ، ويقال : ابن المخارق ، الكوفى ، لا بأس به ، من الثالثة / د س ق •
التقريب (١١٥ / ٢) •

(٣) (عن أبيه) : ساقطة من (م) ، وهى فى " الطبرانى " •

(٤) فى (أ) : أبى لبابة • والصواب المثبت •

(٥) يعنى لكونها من رواية قابوس عن لبابة بدون ذكر أبيه • (٦) أنظر ص : (٤٤٢) •

(٧) " ... عن أبيه : قابوس " تحرفت فى (م) الى : " ... عنه ليس بالقوى " •

(٨) " الجرح والتعديل " : (١٤٥ / ٢ / ٣) • * * قوله : " عن عمرو بن شعيب " مكرر فى (م) •

(٩) المكية ، أسلمت يوم الحديبية والنبى - صلى الله عليه وسلم - يقسم لحوم بدنة • روى عنها :

ابن عباس ، وعطاء ، وطاوس ، ومجاهد ، وغيرهم • ولها أحاديث عن النبى صلى الله عليه وسلم •

الإصابة (٤٨٨ / ٤) • (١٠) الذى فى " مسند أحمد " ، و " معجم الطبرانى " : " بخلام " •

وأُتِي بجارية ، فبالت عليه ، فأمر به فغسل " .

رواه الإمام أحمد في " مسنده " (١) ، والطبراني في " أكبر معاجمه " (٢) ، باللفظ المذكور ، وابن ماجة في " سننه " (٣) ، ولفظه : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " بول الغلام ينضح ، ورسول الجارية يغسل " .

(٤) قال الحافظ جمال الدين المزي : " هذا حديث منقطع ، لأن عمرو بن شعيب لم يدرك أم كرز " .

الطريق الخامس : عن أم سلمة قالت : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : " ينضح

بول الغلام ، ويغسل بول الجارية " .

رواه الطبراني في " أكبر معاجمه " (٥) من حديث إسماعيل بن مسلم ، عن الحسن (٦) ، عن

أمه (٧) ، عنها . و " إسماعيل " هذا يحتمل أن يكون المكي (٨) ، وأن يكون العبدى (٩) ،

فإن (١٠) كلا منهما يروى عن الحسن . فإن يكن (١١) الأول : فضعيف ، وإن يكن الثاني : فثقة . (١٢)

(١) (٤٢٢ / ٦) .

(٢) (١٦٨ / ٢٥) ، ح / ٤٠٨ / ٠ (٣) (١٧٥ / ١) ، ح / ٥٢٧ / ٠

قال البوصيرى في " مصباح الزجاجة " (٧٦ / ١) : " هذا إسناد منقطع ، عمرو بن شعيب لم يسمع من أم كرز " .

(٤) " تحفة الأشراف " : (١٠٠ / ١٣) قال : " عمرو بن شعيب عن أم كرز : لم يدركها " .

(٥) (٣٦٦ / ٢٣) ، ح / ٨٦٦ / ٠ (٦) هو البصرى .

(٧) هى خيرة مولاة أم سلمة ، مقبولة ، من الثانية / م ع . التقريب (٥٩٦ / ٢) .

(٨) أبو إسحاق ، كان من البصرة ، ثم سكن مكة ، كان فقيهاً ، ضعيف الحديث ، من الخامسة / تق .

التقريب (٧٤ / ١) .

(٩) أبو محمد ، البصرى ، القاضى ، ثقة ، من السادسة . / م ت س . التقريب (٧٤ / ١) .

(١٠) فى (أ) : فان كان كلا وكلمة " كان " ليست فى (م) ، وهى زائدة فأسقطناها .

(١١) فى (أ) : كان ، والمثبت من (م) .

(١٢) وذهب الحافظ ابن حجر - رحمه الله - إلى أنه " المكي " ، فقال فى " التلخيص " (٣٨ / ١) :

" إسناده ضعيف ، فيه إسماعيل بن مسلم المكي " ، وكذا قال الهيثمى فى " مجمع الزوائد " كما سيأتى .

ورواه الطبرانى فى "الأوسط" (١) بالسند المذكور، بلفظ: "إذا كان الغلام لم يطعم الطعام

صب على بوله (٢)، وإذا كانت الجارية غسل " .

ورواه أيضاً من حديث هشيم، عن يونس، عن الحسن، عن أمه عنها: أن الحسن أو الحسين

بال على بطن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذهبوا ليأخذوه، فقال: "لا تُزْرِمُوا ابْنِي، ولا تعجلوه"

فتركه حتى قضى بوله، فدعا بما " . الحديث (٣) .

ورواه أبو يعلى الموصلى فى "مسنده" (٤) من حديث المبارك بن فضالة (٥)، عن الحسن

بلفظ: "يُصَبُّ عليه الماء ما لم يطعم، ويول الجارية يُغسل غسلاً طعمت أو لم تطعم " .

وذكره ابن عبد البر موقوفاً عليها، فإنه قال: "[أولى] (٦) وأحسن شئ فى هذا الباب ما

قالته أم سلمة، قالت: بول الغلام يصب عليه الماء صباً، ويول الجارية (٧) يغسل، طعمت أو لم

تطعم" (٨) ذكره البخوى (٩) .

(١) "مجمع الزوائد": (٢٨٥/١) وَضَعَهُ بِإِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ الْمَكِّي .

(٢) فى (م) : ثوبه .

(٣) "مجمع البحرين": ج ١ (ق ٤٦) قال: "لم يروه عن الحسن إلا يونس، تفرد به محمد بن ماهان"

(٤) ج ٦ (ق ٦٣١) .

(٥) فى (م) : بن مبارك فضالة . وهو خطأ .

(٦) زيادة من (م)، وفى "التمهيد": "أصح وأولى وأحسن " .

(٧) زيادة من (م) .

(٨) التمهيد : (١١١/٩) .

وكذا صحح الحافظ ابن حجر رواية الوقف على أم سلمة، فقال فى "التلخيص" (٣٨/١) -

بعد أن أشار إلى ضعف الرواية المرفوعة -: "لكن رواه أبو داود من طريق الحسن، عن

أمه : أنها أبصرت أم سلمة تصب الماء على بول الغلام ما لم يطعم، فإذا طعم غسسته،

وكانت تغسل بول الجارية" ثم قال : "وسنده صحيح" .

(٩) فى "شرح السنة": (٨٧/٢) .

الطريق السادسة: عن نافع (١) ، عن أنس بن مالك قال : بينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

راقداً في بعض بيوته ، على قفاه ، إذ جاء الحسن يدرج (٢) ، حتى قعد على صدر رسول الله صلى

الله عليه وسلم ، ثم بال على صدره ، فجثت أميطه عنه * ، فقال : "ويحك يا أنس دع ابني ، وثمرة

فؤادي ، فإن من آذى هذا فقد آذاني ، ومن آذاني فقد آذى الله" ثم دعا رسول الله - صلى الله

عليه وسلم - بما ، فصبه على البول صَباً ، فقال : "يُصَبُّ على بول الغلام ، ويغسل ببول الجارية" .

رواه الطبراني (٣) أيضاً ، ونافع هذا : هو أبو هرمز ، قال النسائي وغيره : ليس بثقة (٤) .

(٦٣ / أ) . الطريق السابع: عن زينب بنت جحش قالت : تَقِيلُ (٥) النبي صلى الله عليه وسلم -

في بيتي " إذ أقبل الحسين ، وهو غلام ، حتى جلس على بطن النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم وضح

ذَكَرَهُ في سُرَّتِهِ ، قالت : فقمْتُ إليه ، فقال : "اثني بيما" فأثيته بما ، فصبه عليه ، ثم قال : "يُغَسَّلُ

من [بول] (٦) الجارية ، ويصب عليه من الغلام" . رواه الطبراني (٧) أيضاً .

(١) ابن هرمز ، أبو هرمز . تقدمت ترجمته .

(٢) قال في "المصباح المنير" (١ / ١٩١) : دَرَجَ الصَّبِيُّ دُرُوجاً ، من باب قَعَدَ : مشى قليلاً

في أول ما يمشي .

* في هذا الموضع من (م) : فأثيت رسول الله صلى الله عليه وسلم . وهي زيادة لا محل لها .

(٣) أنظر : "مجمع الزوائد" (١ / ٢٨٤) ، قال الهيثمي : "فيه نافع... وقد أجمعوا على ضعفه" .

(٤) "الضعفاء والمتروكين" : (ص ١١٤) .

(٥) يعني : نام في القائلة ، وهي : وقت الظهيرة ، أو : نصف النهار ، وهي القيلولة أيضاً .

"لسان العرب" (ص ٣٧٩٦ ، ٣٧٩٧) مادة : قيل .

(٦) زيادة من (م) .

(٧) أنظر : "مجمع الزوائد" (١ / ٢٨٥) ، باب في بول الصبي والجارية ، قال الهيثمي : "فيه

ليث بن أبي سليم ، وفيه ضعف" .

وفيه : ليث بن أبي سليم (١) عن جده ، والأول عرفت حاله ، والثاني لا أعرفه ، قال البزار فى حقه : " ليس بمقنع " .

الطريق الثامن : عن عمارة بن أبي حفصة (٢) ، عن أبي مجلز (٣) ، عن حسين بن على - أو ابن (٤) حسين بن على - : حدثنا امرأة من أهلنا ، قالت : بينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مستلقياً على ظهره ، يلعب صبياً على صدره ، إذ بال ، فقامت لتأخذه ، وتضربه ، قال : " دعيه ، اثتوني بكوز من ماء ، فنضح الماء على البول ، حتى تغايض الماء على البول ، فقال : " هكذا يصنع بالبول ، ينضح من الذكر ، ويغسل من الأنثى " .

رواه أحمد بن منيع فى " مسنده " (٥) ثنا ابن عليه * ، حدثنا عمارة به . أفاده الشيخ فى " الإمام " .

- (١) ابن زُنيَم : بالزاي والنون ، مصغراً صدوق ، اختلط جداً ، ولم يتميز حديثه ، فترك ، من السادسة ، مات سنة (١٤٨ هـ) / ختم عه التقريب (١٣٨ / ٢) .
- (٢) ابن نابت ، أوله نون ، ويقال : مثلثة ، وهو تصحيف ، فيما جزم به الفلاس ، ثقة ، من السادسة ، مات سنة (١٣٢ هـ) / خ م التقريب (٤٩ / ٢) .
- (٣) بكسر الميم ، وسكون الجيم ، وفتح اللام ، بعدها زاي : لاحق بن حميد بـ سـ سعيد ، السدوسى ، البصرى ، مشهور بكنيته ، ثقة ، من كبار الثالثة ، مات سنة (١٠٦ هـ) ، وقيل : (١٠٩ هـ) ، وقيل : بعدها / ع التقريب (٣٤٠ / ٢) .
- (٤) فى (أ) : أبى . والمثبت من (م) ، وهو كذلك فى " التلخيص الحبير " .
- (٥) " المطالب العالية " (٩ / ١) ح ١٤ / ٠ .
- * فى (م) : على . والصواب المثبت .

(٢)

قال الحافظ أبو الفرج ابن الجوزي في كتابه "التحقيق" (١) : "وروى حديث بول الغلام أيضاً :

ابن عمر ، وابن عباس ، وعائشة ، وزينب ، رضي الله عنهم" (٣) .

ولما ذكر ابن السكن في "صاحبه" (٤) حديث أبي السمع قال : "وعن أم الفضل عنه - صلى

الله عليه وسلم - مثله" ، ثم ذكر حديث علي .

وفي "مستدرك الحاكم" (٥) في مناقب الحسين ، عن أم الفضل ، ذكر عنها حديثاً ، وفي آخره :

قال ابن عباس : "بول الغلام الذي لم يأكل يُرثش ، وبول الجارية يغسل" . ثم قال : "هذا حديث

قد روى بأسانيد ، لم يخرجاه" .

وروى ابن ماجه (٦) بإسناده إلى أبي اليمان (٧) المصري (٨) قال : سألت الشافعي عن

معنى هذا الحديث "يرثش من بول الغلام ، ويغسل من بول الجارية" . والماء ان جميعاً واحد (٩) ؟

قال : لأن بول الغلام من الماء والطين ، وبول الجارية من اللحم والدم ، لأن الله لما خلق آدم ،

خلقت حواء من ضلعه القصير (١٠) ، فصار بول الغلام من الماء والطين ، وصار بول الجارية من اللحم

والدم .

(١) (٦٠ / ١) ك الطهارة . (٢) (أيضاً) : ساقطة من (م) ، وليست هي في "التحقيق" .

(٣) قال الحافظ ابن حجر في "التلخيص" (٢٨ / ١) : "وفي أحاديث أكثر هو لا : أن صاحب

القصة حسن أو حسين بن علي ، وروى الدارقطني من حديث عائشة ، قالت : بال ابن الزبير

على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فأخذته أخذاً عفيفاً ، فقال : "إنه لم يأكل الطعام ،

فلا يضر بوله" . قال : " وإسناده ضعيف" . والحديث في "سنن الدارقطني" (١٢٩ / ١) ،

وسياتي ذكر المؤلف له في آخر الحديث التالي .

(٤) ولم أقف على الكتاب .

(٥) (١٨٠ / ٣) ، ك معرفة الصحابة . (٦) في "سننه" (١٧٥ / ١) .

(٧) ذكره الحافظ ابن حجر فيمن كنيته : أبو اليمان ، من "تقريبه" ثم قال : "وقع كذلك في الطهارة

- يعني عند ابن ماجه - والصواب : أبو لقمان ، واسمه : محمد بن عبد الله بن خالد ،

الخراساني ، مستور ، من الحادية عشرة / ق . التقريب (٤٩١ / ٢) . (٨) وقع في (م) : البصري

وكذا هو في "التقريب" ، والمثبت يوافق ما في "سنن ابن ماجه" ، و"تهذيب التهذيب" .

(٩) (واحد) : ساقطة من (م) . (١٠) في (أ) : الأقصر . والمثبت من (م) وهو يوافق "ابن ماجه" .

قال البيهقي في "سننه" (١) - بعد أن روى ماورد في الفرق بين بول الجارية وبول الغلام - :
 "والأحاديث المسندة في الفرق بينهما ، إذا ضُمَّ بعضها إلى بعض قَوِيَتْ" قال : "وكأنها لم تثبت
 عند الشافعي حين (٢) قال : ولا يتبين لى في بول الصبى والجارية فرق من السنة" (٣) . قال :
 "وإلى مثل هذا ذهب البخارى ومسلم ، حيث لم يُودَعَا شيئاً منها (٦٢/ب) في "كتابينهما" ، إلا
 أن البخارى استحسن حديث أبى السمع (٤) ، وصَوَّب هشاماً في رفع حديث على" (٥) . قال :
 ومع ذلك فَعَلَّ أم سلمة صحيح عنها ، مع (٦) ما سبق من الأحاديث الثابتة "يعنى التى رواها فى
 الرش على بول الصبى .

وذكر فى "خلافياته" حديث (٧) على ، وقول الحاكم فيه ، وحديث أم سلمة ، ثم قال : "قد
 صحَّح عن النبى - صلى الله عليه وسلم - ثم عن على ، وأم سلمة ، ولا يُعْرَفُ لهما من الصحابة مخالف" .

(١) (٢/٤١٥) . (٢) (حين) : ساقطة من (م) .

(٣) قال الحافظ ابن حجر فى "التلخيص" (١/٣٩) عقب مقالة البيهقي هذه : "قد نقل ابن
 ماجه عن الشافعي فرقا من حيث المعنى ، وأشار فى الأم إلى نحوه" . ويشير ابن حجر إلى
 ما نقل عن أبى لقمان ، حين سأل الشافعي عن الفرق بينهما ، والذي نقله المؤلف عنه قبل قليل .

(٤) وتقدم قوله فى ص : (٥١٠) .

(٥) وتقدم قوله فى ص : (٥٠٩) .

(٦) (مع) : ساقطة من (م) .

(٧) كتب فى (م) : "خلاف" بدل كلمة : "حديث" .

وإذ قد فُرِغ من عرض طرق هذا الحديث ، أقول : هذا الحديث فى الفرق بين بول الجارية
 والغلام ، وإن كانت أكثر طرقه متكلم فيها ، إلا أن فى طرقه ما يصلح للاعتداد عليه .
 وأحسن هذه الطرق ، وأقواها : طريق على رضى الله عنه ، وكذا طريق أبى السمع خادم
 النبى صلى الله عليه وسلم .

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - فى "التلخيص" (١/٣٨) - عند الكلام على حديث
 على - : "إسناده صحيح ، إلا أنه اختلف فى رفعه ووقفه ، وفى وصله وإرساله ، وقد رجَّح
 البخارى صحته ، وكذا الدارقطنى ، وقال البزار : . . . وأحسنها إسناده حديث على" .

وكذلك حكم الترمذى بحسنه ، وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبى . وصححه كذلك الشيخ الألبانى

٢٧- الحديث الحادى والعشرون

XXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXX

عن أم قيس بنت محصن رضى الله عنها : " أنها أتت النبي - صلى الله عليه وسلم - بابن لها لم يبلغ أن يأكل الطعام * ، فبال في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فدعا بما ، فنضحه على شوه (١) ، ولم يغسله غسلًا " (٢) .

هذا الحديث صحيح ، رواه البخارى (٣) ، ومسلم (٤) فى " صحيحيهما " باللفظ المذكور (٥) .

وفى رواية للبخارى : "لم يأكل الطعام" (٦) ، وهى التى ذكرها الإمام الرافعى فى الكتاب .

= في "أرواء الغليل" (١٨٨/١)، و"صحيح الجامع" (٣٤٨/٦).

وأما حديث أبي السمع : فقد حسَّنه البخارى رحمه الله ، وصححه الحاكم ، ورجح ابن الملقن صحته - كما مر معنا - وكذا حكم بصحته الشيخ الألبانى ، وهو مما يشهد لحديث على ، ويقوى أمره . ويشهد له أيضاً : حديث لبابة بنت الحارث ، الذى صححه الحاكم وغيره .
وهذا يكون الأمر كما قال البيهقى - رحمه الله - : " والأحاديث المسندة فى الفرق بينهما ، إذا ضم بعضها الى بعض قويت " . هذا ، مع تصحيح العلماء لحديث أم سلمة - الموقوف عليها - فى ذلك ، وثبوت هذا الفعل عن جمع من الصحابة رضوان الله عليهم . والله تعالى أعلم .

* في "فتح العزيز" في هذا الموضع: "فأجلسته في حجرى".

(١) في (أ): بوله: والمثبت من (م)، وهو كذلك في "الرافعي"، و"صحيح مسلم".

(٢) "فتح العزيز": (١/ ٢٥٨) مع اختلاف يسير. واستدل به على المسألة التي استدل لها بالحديث قبله ، وقد أشرنا إلى ذلك هناك .

(٣) (٣٢٦/١) ك الوضوء، باب بول الصبيان، ح /٢٢٣/، ولفظه قريب من لفظ مسلم . و

(١٠/١٤٨) ك الطب ، باب السعوط بالقسط الهندي والبحري ، ح /٥٦٩٣/٠ مختصراً .

(٤) (٢٣٨/١) ك الطهارة ، باب حكم بول الصبي الرضيع ، وكيفية غسله ، ح / ١٠٤ / ، وهو

عنده ١٠٣ / وفيه : " فلم يزد على أن نضح بالماء " .

(٥) بل المذكور لفظ مسلم ، ولفظ البخارى يقاربه .

(٦) فى الموضحين الذين أشرنا إليهما عاليه (أنظر حاشية رقم ٣) .

وفى رواية لابن ماجه (١) ، بإسناد جيد : "فرش عليه" بدل : "فنضحه على بوله" .

وروى الشيخان * (٢) مثله من حديث عائشة أيضاً ، قالت (٣) : "أتى رسول الله - صلى الله

عليه وسلم - بصبي ، فبال على ثوبه ، فدعا بما ، فنضحه ولم يغسله" .

فائدتان

إحداهما : فى اسم أم قيس قولان : ، أحدهما : آمنة بنت وهب بن محصن ، قاله السهيلي .

الثانى : جذامة ، قاله ابن عبد البر (٤) ، وقد سبقا فى الحديث السادس عشر (٥) .

(١) فى "سننه" (١٧٤/١) ك الطهارة ، باب بول الصبى الذى لم يطعم ، ح / ٥٢٤ / .

وحديث أم قيس هذا رواه بقية أصحاب الكتب الستة : أبو داود فى "سننه" (٢٦١/١) ،

باب بول الصبى يصيب الثوب ، ح / ٣٧٤ / ، والترمذى فى "جامعه" (١٠٤/١) ،

ح / ٧١ / ، والنسائى (١٥٧/١) ، باب بول الصبى الذى لم يأكل الطعام .

وهو عند الجميع من طريق : الزهرى ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، عن أم قيس به

* فى (أ) : البخارى . والمثبت من (م) وهو الأصح ، فالحديث عندهما .

(٢) أما البخارى ففى مواضع من "صحيحه" :

(٣٢٥/١) ، ك الوضوء ، باب بول الصبيان ، ح / ٢٢٢ / ، و (٥٨٧/٩) ك الحقيقة ، باب

تسمية المولود ، ح / ٥٤٦٨ / وفيه : "أتى النبى - صلى الله عليه وسلم - بصبى يحنكه" .

(٤٣٣/١٠) ، ك الأدب ، باب وضع الصبى فى الحجر ، ح / ٦٠٠٢ / ، و (١٥١/١١) . ك

الدعوات ، باب الدعاء للصبيان بالبركة . . . ح / ٦٣٥٥ / ، وأخرجه مسلم (٢٣٧/١) ك الطهارة

باب حكم بول الطفل الرضيع ، ح / ١٠١ ، ١٠٢ / ، وأخرجه كذلك :

النسائى (١٥٧/١) . وابن ماجه (١٧٤/١) ، ح / ٥٢٣ / ، وأشار إليه الترمذى - رحمه

الله - فى "جامعه" (١٠٥/١) فقال : "وفى الباب عن عائشة ، وعلى" .

وهو عند الجميع من رواية هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة به . وليس عند واحد منهم

لفظة : "فنضحه" ، بل لفظ الجميع : "دعا بما" ، فأتبعه آياه "وفى رواية للبخارى ومسلم :

" ولم يغسله" . (٣) فى (م) : قال .

(٤) فى (أ) : ابن عمر . وفى (م) : ابن أم عمر . والصواب المثبت .

(٥) أنظر ص : (٤٨٨) .

الثانية : لا أعلم أحداً من الحفاظ ذكر اسم (١) ابن أم قيس (٢) . وأما الصبي المذكور في

حديث عائشة ، فحكى عن شيخنا قطب الدين ، عبد الكريم الحلبي - قدس الله روحه - [أنه] (٣)

قال : "يحتمل أن يكون الصبي المذكور عبد الله بن الزبير" ، وأيده بما رواه الدارقطني (٤) بإسناده ،

عن الحجاج بن أرطاة (٥) ، عن عطاء ، عن عائشة ، قالت : بال ابن الزبير على رسول الله صلى الله

عليه وسلم ، فأخذته أخذاً عنيماً ، فقال : "إنه لم يأكل الطعام ، ولا يضرب بوله " .

الحجاج [بن أرطاة] (٦) : ضعيف ، ومذلس . وقد عنعن في هذه الرواية .

قال : "ويحتمل أن يكون الحسن رضى الله عنه " ، وأيده بما روى الطبراني في "معجمه الكبير" (٧)

إسناده عن أم الفضل (٨) ، أنها أتت النبي صلى الله عليه وسلم ، فقالت : يا رسول الله رأيت في

المنام كأن بضعة (٩) من جسدك قطعت ، فوضعت في حجرى ،

(١) (اسم) : ساقطة من (م) .

(٢) وكذا لم يقف عليه الحافظ ابن حجر ، فقال في "الفتح" (١ / ٣٢٦) : "ومات ابنها في عهد

النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو صغير ، كما رواه النسائي ، ولم أقف على تسميته " .

(٣) زيادة من (م) .

(٤) في " سننه " (١ / ١٢٩) ، ح ١ / ٠ ، قال الحافظ في "التلخيص" (١ / ٢٩) : "إسناده ضعيف" .

(٥) بفتح الهمزة ، ابن ثور بن هبيرة ، النخعي ، أبو أرطاة ، الكوفي ، القاضي ، أحد

الفقهاء ، صدوق ، كثير الخطأ والتدليس ، من السابعة ، مات سنة (١٤٥ هـ) / بخ م ع .

التقريب (١ / ١٥٢) .

(٦) زيادة من (م) .

(٧) (٢٥ / ٢٧) ، ح ٤٢ / ٠ ، وفيه قولها : " يا رسول الله رأيت في المنام حلمًا منكراً " . فقال :

"وما هو؟" قالت : أصلحك الله ، إنه شديد . قال : "فما هو؟" . . .

(٨) وهى "لبابة بنت الحارث الكبرى" التى مرت فى الحديث الماضى ، وتقدمت الإشارة إلى حديثها

هذا .

(٩) البضعة ، بالفتح : القطعة من اللحم ، وقد تكسر . والجمع : بَضْعٌ ، وَضَعَاتٌ ، وَضَعٌ ،

وَضَاعٌ . "النهاية" (١ / ١٣٣) ، "المصباح" : (١ / ٥٠) .

فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : " خيراً رأيته ، تلد فاطمة - إن شاء الله (٦٤ / أ) - غلاماً

(١)

فيكون في حجره " فولدت فاطمة - رضى الله عنها - حسناً ، فكان في حجرها ، فدخلت به على

النبي صلى الله عليه وسلم ، فبال عليه ، فذهبت أتناوله ، فقال : " دعى ابني ، إنّه ليس بنجس " ثم

دعا بما فصبه عليه . إسناده جيد (٢) .

قلت : ويحتمل قولاً ثالثاً : وهو أن يكون الحسين * رضى الله عنه ، ويؤيده ما رواه الحاكم

أبو عبد الله في " المستدرک على الصحيحين " (٣) من رواية ابن عباس - رضى الله عنه - عن أم

الفضل قالت : دخل على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأنا أرضع الحسين بن علي بلبن ابن

كان يقال له : قثم . قالت : فتناوله رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فناولته إياه ، فبال عليه . قالت :

فأعويت (٤) بيدى إليه ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " لا ترمى ابنى " قالت : فرشه (٥) بالماء .

(١) في (أ ، م) : الى . والمثبت من " الطبراني " ، وهو أنسب .

(٢) بل فيه : محمد بن مصعب القرقيساني ، وهو " صدوق كثير الغلط " كما في " التقريب (٢٠٨ / ٢) .

* في (م) : الحسن . والصواب المثبت .

(٣) (١٨٠ / ٣) ك معرفة الصحابة . من طريق : أبي اليمان ، عن إسماعيل بن عياش ، عن

عطاء بن عجلان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس به .

وهذا إسناده واه جداً ، فعطاء بن عجلان : هو الحنفى ، أبو محمد ، البصرى ، العطار ،

متروك الحديث ، وكذّبه غير واحد من الأئمة ، وتفصيل ذلك في " التهذيب لابن حجر

(٢٠٨ / ٧) .

والراوى عنه ، هو إسماعيل بن عياش : وروايته عن غير الشاميين ضعيفة ، وعطاء بن عجلان -

مع شدة ضعفه - ليس بشامى .

(٤) في (أ) : فما هو . والمثبت من (م) ، وهو كذلك في " المستدرک " .

(٥) في (أ) : فرشيته . والمثبت من (م) ، وكذا هو في " المستدرک " .

ثم رأيت بعد ذلك مثله في "مسند أحمد"، و"سنن أبي داود"، و"الدارقطني" (٣)، وغيرهما
كما تقدم (٤) .

XXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXX

الكلب في إناء أحدكم، فليرقه، وليغسله سبعاً، أو لاهن - أو إحداهن - بالتراب" (٦) .

- (١) (يرش): ساقطة من (م) ، وهى فى "المستدرک" .
(٢) وتام مقالة الحاكم: "٠٠٠ فأما إسماعيل بن عياش، وعطاء بن عجلان: فإنهما لم يخرجاهما" .
* (ذلك) : ساقطة من (م) .
(٣) ولعل قوله: "والدارقطنى" هنا سهو، فإنه لم يتقدم رواية الدارقطنى لهذا الحديث، ويؤكداه قوله بعد ذلك: "وغيرهما" .
(٤) من حديث لبابة بنت الحارث، وهو الطريق الثالث من طرق هذا الحديث . أنظر ص: (٥١٣) .
(٥) قال فى "المصباح" (٦٧٢/٢): "وَلَغَ الْكَلْبُ، يَلِغُ، وَلَغًا - من باب نفع - وُلُوغًا: شرب . . . وَوَلِغَ، يَلِغُ، من بابى: وعد، وورث لغة، وَيَوَلِغُ، مثل: وجل، ويوجل، لغة أيضاً . ويعدى بالهمزة، فيقال: أولغته: إذا سقيته" . وقال ابن حجر فى "الفتح" (٢٧٤/١): "يقال: ولغ ويلغ - بالفتح فيهما: إذا شرب بطرف لسانه، أو أدخل لسانه فيه فحرّكه . . . زاد ابن درستويه: شرب أو لم يشرب" . وقال ابن مكى: فإن كان غير مائع يقال: لحقه . وقال المطرزي: فان كان فارغاً يقال: لَحَسَهُ" .
(٦) "فتح العزيز": (٢٦٠/١) . ولم يروه أحد هكذا كما أورده الرافعى، بالجمع بين الأمر بالاراة، والغسل بالتراب، وقد نَبَّهَ الحافظ ابن حجر - رحمه الله - على ذلك فى "التلخيص" (٤٠/١) - عقب سياقه طرق الحديث - فقال: "وإذا تحررت هذه الطرق، عرفت أن السياق الذى ساقه المؤلف لا يوجد فى حديث واحد، لأن راوى: "فليرقه" لم يتعرض فيها لذكر التراب، والروايات التى فيها ذكر التراب، لم يُذكر فيها الأمر بالاراة" .

هذا الحديث أصل من الأصول المعتمد عليها ، وهو مشهور ، فلنذكره من جميع طرقه ، فنقول :

روى البخارى (١) ، ومسلم (٢) ، عن أبى هريرة - رضى الله عنه - أن رسول الله - صلى الله

عليه وسلم - قال : " إذا شرب الكلب فى إناء أحدكم ، فليخسله سبع مرات " .

ورواه كذلك قبلهما : مالك * فى " الموطأ " (٣) .

قال ابن عبد البر (٤) : " كذا قال مالك فى هذا الحديث : إذا شرب ، وغيره من الرواة

يقولون : إذا ولغ " . وهو الذى تعرفه أهل اللغة .

وكذا استغرب هذه اللفظة : الحافظان ، أبو بكر الإسماعيلى فى " صحيحه " (٥) ، والحافظ أبو

عبد الله بن منده (٦) .

وقد تابع مالكاً على لفظة : " إذا شرب " : المغيرة بن عبد الرحمن (٧) ، وورقاء بن عمر (٨) ،

عن أبى الزناد (٩) ،

(١) (٢٧٤ / ١) . ك الوضوء ، باب الماء الذى يغسل به شعر الإنسان . . . ح / ١٧٢ / ٠ وليس

فيه ذكر التراب .

(٢) (٢٣٤ / ١) . ك الطهارة ، باب حكم ولوغ الكلب ، ح / ٩٠ / ٠ ولفظه هو الذى ساقه ابن الملقن

هنا . وهو عندهما من طريق مالك الآتى بيانه . * (مالك) : ساقطة من (م) .

(٣) (٣٤ / ١) . ك الطهارة ، باب جامع الوضوء ، ح / ٣٥ / ٠ من حديث أبى الزناد ، عن الأعرج ،

عن أبى هريرة به .

(٤) " الاستذكار " : (٢٥٨ / ١) .

(٥) ، (٦) أنظر : " نصب الراية " (١٣٢ / ١) .

(٧) ابن عبد الله بن خالد بن حزام - بمهملة وزاى - الحزامى ، المدنى ، لقبه : قصى ، ثقة له

غرائب ، من السابعة / ع التقريب (٢٦٩ / ٢) .

(٨) اليشكرى ، أبو بشر ، الكوفى ، نزيل المدائن ، صدوق ، فى حديثه عن منصورين ، ———

السابعة / ع التقريب (٣٣٠ / ٢) .

(٩) عبد الله بن ذكوان ، القرشى ، أبو عبد الرحمن ، المدنى ، ثقة فقيه ، من الخامسة ، مات سنة

(١٣٠ هـ) ، وقيل : بعدها / ع التقريب (٤١٣ / ١) .

روى الطريق الأول : أبو الشيخ (١) الحافظ، والثاني : أبو بكر الجوزقي (٢) فى "كتابه" (٣) .
ورواه أيضاً : هشام بن حسان (٤) عن محمد بن سيرين (٥) ، عن أبى هريرة ، وفيه أيضاً :
"إذا شرب" (٦) .

وقد اختلف على مالك (٦٤/ب) فى لفظ "الشرب" ، و"الولوغ" ، والمشهور عنه (٧) ما قال
أبو عمر . أفاد ذلك الشيخ (٨) تقي الدين فى "الإمام" (٩) .

(١) حافظ أصبهان ، الإمام ، أبو محمد ، عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصارى ، المعروف
بـ "أبى الشيخ" . مولده سنة (٢٧٤هـ) .

قال الخطيب : "كان حافظاً ، ثباتاً ، متقناً" . وصنف - رحمه الله - المصنفات الكثيرة النافعة
فى التفسير ، والأحكام وغير ذلك . توفى - رحمه الله - سنة (٣٦٩هـ) .
"التذكرة" : (٢/٩٤٥) ، و"طبقات الحفاظ" (ص ٣٨٢) .

(٢) هو : الإمام ، الحافظ ، محمد بن عبد الله بن محمد بن زكريا ، الشيبانى ، المعدل ، محدث نيسابور
من أشهر مصنفاته : "الصحيح المخرج على صحيح مسلم" ، و"المتفق والمفترق" . توفى - رحمه
الله - سنة (٣٨٨هـ) .
"التذكرة" (٣/١٠١٣) .

(٣) أنظر : "نصب الراية" (١/١٣٣) .

(٤) الأزدي ، القردوسى . . . أبو عبد الله ، البصرى ، ثقة ، من أثبت الناس فى ابن سيرين ، وفى روايته
عن الحسن وعطاء مقال ، لأنه قيل : كان يرسل عنهما ، من السادسة ، مات سنة (١٤٧هـ) أو
(١٤٨هـ) : ع .
التقريب (٢/٣١٨) .

(٥) الأنصارى ، أبو بكر بن أبى عمرة ، البصرى ، ثقة ثبت عابد ، كبير القدر . . . من الثالثة ، مات سنة
(١١٠هـ) .
التقريب (٢/١٦٩) .

(٦) وهذه الرواية : أخرجها ابن خزيمة فى "صحيحه" (١/٥١) ح ٩٧ / من رواية : محمد بن
مروان ، عن هشام بن حسان به . (٧) فى (م) : غير . بدل : عنه .

(٨) "الشيخ" : ساقطة من (م) . (٩) وأفاد صاحب "الإمام" أيضاً : أن أبى بكر الإسماعيلى
أخرجه فى "صحيحه" من حديث محمد بن يحيى المروزى ، عن القاسم بن سلام ، عن إسماعيل بن
عمر ، عن مالك بإسناده سواه ، ولفظه : "إذا ولغ" .

وفى هذا رد على ابن عبد البر ، حيث تفيد عبارته السالفة اتفاق الرواة جميعاً عن مالك على
لفظة "إذا شرب" . وسهذا يكون مالك - رحمه الله - قد روى عنه اللفظان جميعاً ، مع عدم تفرد
بلفظة : "إذا شرب" كما تقدم من ذكر المتابعين له على هذه اللفظة .

أنظر : "نصب الراية" (١/١٣٣) .

- وفى رواية "لمسلم" (١) : "إذا ولغ الكلب فى إناء أحدكم ، فليرقه ، ثم ليخسله سبع مرار" (٢) .
- قال ابن منده : "وهذه الزيادة - وهى : "فليرقه" - تفرد بها على بن مسهر (٣) ، ولا تعرف عن النبى - صلى الله عليه وسلم - بوجه من الوجوه إلا من هذه الرواية" (٤) .
- قلت : ولا يضر تفرد به ، فإن على بن مسهر إمام حافظ ، متفق على عدالته ، والاحتجاج به ،
- ولهذا [قال] (٥) - بعد تخريجه لها - الدارقطنى : "إسناده حسن ، ورواتها ثقات" (٦) .

- (١) (٢٣٤/١) ك الطهارة ، باب حكم ولوغ الكلب ، ح ٨٩/٠ .
- من طريق : على بن مسهر ، عن الأعمش ، عن أبى رزين وأبى صالح ، عن أبى هريرة به .
- (٢) غى (أ) : مرات . والمثبت من (م) ، وهو الذى فى "مسلم" .
- (٣) بضم الميم ، وسكون المهملة ، وكسر الهاء ، القرشى ، الكوفى ، قاضى الموصل ، ثقة ، له
- غرائب بعد ما أضر ، من الثامنة ، مات سنة (١٨٩ هـ) /ع . التقريب (٤٤/٢) .
- (٤) وقال النسائى عقب إخراج هذه الرواية : فى "سننه" (٥٣/١) : "لأعلم أحداً تابع على
- ابن مسهر على قوله : فليرقه" ١ هـ . وقال حمزة الكنانى : "غير محفوظة" .
- وقال ابن عبد البر : "لم يذكرها الحفاظ من أصحاب الأعمش ، كأبى معاوية وشعبة" .
- أفاد ذلك الحافظ ابن حجر فى "الفتح" (٢٧٥/١) ، ثم صحح - رحمه الله - ورود الأمر
- بالإراقة عن أبى هريرة موقوفاً عليه ، عند ابن عدى والدارقطنى .
- (٥) زيادة من (م) .
- (٦) "السنن" (٦٤/١) ، ح ٢/٠ ، قال : "صحيح ، إسناده حسن" .

وأخرجها إمام الأئمة ، محمد بن إسحاق بن خزيمة في "صحيحه" (١) ، ولفظه : "فليهرقه" .
وفي رواية "لمسلم" (٢) : "طهور إناء أحدكم ، إذا ولغ فيه الكلب ، أن يغسله سبع مرات ،
أولاهن بالتراب" .

وفي رواية لأبي داود (٣) : "إذا ولغ الكلب في الإناء ، فاغسلوه سبع مرات ، السابعة
بالتراب" . ورجالها ثقات . كما قال صاحب "الإمام" .

(١) (٥١/١) ، باب الأمر باهراق الماء الذي ولغ فيه الكلب ٠٠٠ ح ٩٨/٠
وهو جزء من حديث ، بقيته : "وإذا انقطع شسع أحدكم ، فلا يمش فيه حتى يصلحه" .
(٢) (٢٣٤/١) ، ك الطهارة ، باب حكم ولوغ الكلب ، ح ٩١/٠ من حديث : هشام بن حسان ،
عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة .
وكتب في هامش (أ) : (ق ٦٥/أ) مانصه : "قال ابن عساكر في "تخرجه لأحاديث المذهب"
لم يذكر "أولاهن بالتراب" إلا ابن سيرين" . ويمثل هذا قال البيهقي في "سننه" (٢٤١/١)
حيث قال : "التراب في هذا الحديث لم يروه ثقة غير ابن سيرين عن أبي هريرة ٠٠٠" .
قلت : وفي هذا الكلام نظر ، فقد تابع ابن سيرين على ذلك ثقة ثبت ، وهو : أبو رافع الصائغ ،
كما أفاده ابن حجر في "التلخيص" (٢٣/١) .
وهذه المتابعة أخرجها : النسائي في "سننه" (١٧٧/١) ، ك المياه ، باب سؤر الكلب ، من
حديث معاذ بن هشام ، عن أبيه ، عن قتادة ، عن خلاص ، عن أبي رافع ، عن أبي هريرة به .
ومن هذا الطريق رواه الدارقطني في "سننه" (٦٥/١) ح ١٠/٠ ، وقال : "صحيح" ،
ثم البيهقي في "سننه" (٢٤١/١) ثم قال : "إن كان حفظه معاذ فهو حسن" . ومعاذ ،
وإن كان يهم ، فإن مسلماً - رحمه الله - قد تابعه على هذه الرواية ، ولذا صححها الدارقطني
رحمه الله ، وكذا حكم الألباني بصحتها حيث قال في "الإرواء" (٦١/١) : "إسناده
صحيح" . والله تعالى أعلم .

(٣) "السنن" (٥٩/١) ك الطهارة ، باب الوضوء بسؤر الكلب ح ٧٣/٠
من حديث : موسى بن إسماعيل ، عن أبان ، عن قتادة ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة .
قال أبو داود : "وأما أبو صالح ، وأبو رزين ، والأعرج ، وثابت الأحنف ، وهمام بن منبّه ،
وأبو السدي ، عبد الرحمن : روه عن أبي هريرة ، ولم يذكروا التراب" .

وفى رواية صحيحة للشافعى (١) ، والبيهقى (٢) * : "أولاهن - أو أخراهن - بالتراب" .

وفى رواية للترمذى (٣) : "أولاهن - أو قال : أولهن - بالتراب" ثم قال : "هذا حديث

حسن صحيح" .

وفى رواية للـبـزار : "إذا ولغ الكلب فى الإناء ، يُغسل سبع مرات ، آخره بالتراب" .

(١) فى "المسند" (ص ٨) . من طريق ابن عيينة ، عن أيوب بن أبى تيمية عن ابن سيرين ، عن
أبى هريرة به .

(٢) "السنن" (٢٤١/١) ك الطهارة ، باب إدخال التراب فى إحدى غسلاته من طريق الشافعى
المتقدم .

* (البيهقى) : ساقطة من (م) .

(٣) فى "جامعه" (١٥١/١) ك الطهارة ، باب ما جاء فى سؤر الكلب ، ح ٩١/٠ ولفظه :
"..... أولاهن ، أو أخراهن بالتراب ، وإذا ولغت فيه الهرة غسل مرة" . من طريق : أيوب
عن محمد بن سيرين ، عن أبى هريرة به .

هكذا جاءت الرواية فى جامع الترمذى "أو أخراهن" ، وأشار العلامة أحمد شاكرا إلى أن رواية
"أو أولهن" خطأ ، وأنها لم ترد إلا فى نسخة واحدة .

وأشار ابن حجر فى "التلخيص" (٤٠/١) أن لفظها : "أخراهن أو قال : أولهن" . وحملها
على الشك من الراوى ، وقال بأن البيهقى قرّر ذلك فى "خلافياته" .

وفى رواية للدارقطنى (١)، وغيره عن أبى هريرة، مرفوعاً فى الكلب يَلْغُ فى الإناء " أنه يغسل ثلاثاً، أو خمساً، أو سبعاً " .

وهى ضعيفة، بَيَّنَّ البيهقى ضعفها واضحاً (٢) فى "سننه" (٣)، و"خلافاً" (٤) .
وفى أفراد "مسلم" (٥) من حديث عبد الله بن مغفل (٦)، مرفوعاً: "إذا وَلَغَ الكلب فى إناء أحدكم، فاغسلوه سبعاً (٧)، وَغَرَّوْهُ (٨) الثامنة فى التراب" (٩) .
وقال ابن منده: "إسناده مجمع على صحته " .

- (١) "السنن" (٦٥/١) ح ١٣/٠ من طريق: عبد الوهاب بن الضحاك، عن إسماعيل بن عياش، عن هشام بن عروة، عن أبى الزناد، عن الأعرج، عن أبى هريرة به .
قال الدارقطنى - رحمه الله: "تفرد به عبد الوهاب، عن إسماعيل، وهو متروك الحديث، وغيره يرويه عن إسماعيل بهذا الإسناد: "فاغسلوه سبعاً" . وهو الصواب " .
(٢) (واضحاً): ساقطة من (م) .
(٣) (٢٤٠/١) قال رحمه الله: "هذا ضعيف بمرّة، عبد الوهاب بن الضحاك متروك، وإسماعيل ابن عياش لا يحتج به، خاصة إذا روى عن أهل الحجاز"
(٤) أنظر: "مختصر الخلافيات" (ق ٣٥/أ) .
(٥) "صحيح مسلم": (٢٣٥/١) ك الطهارة، باب حكم ولوغ الكلب ح ٩٣/٠ وهو جزء من حديث فيه الأمر بقتل الكلاب، ثم الترخيص فى كلب الصيد وكنب الخنم . من طريق: شعبة، عن أبى التياح، عن مطرف بن عبد الله، عن عبد الله بن مغفل به .
وهذا هو الطريق الثانى من طرق الحديث، بعد انقضاء الكلام على طريق أبى هريرة .
(٦) بمعجمه، وفاءً ثقيلة، ابن عبيد بن نهم: بفتح النون، وسكون الهاء، أبو عبد الرحمن العزنى، صاحبى بايع تحت الشجرة، ونزل البصرة، مات سنة (٧٥ هـ)، وقيل: بعد ذلك ٠/ع .
التقريب (٤٥٣/١) .
(٧) فى "صحيح مسلم": سبع مرات .
(٨) قال فى "المصباح المنير" (٤١٧/٢): "العَفْرُ - بفتح العين - وجه الأرض، ويطلق على التراب، وَغَرَّتْ الإناء، عَفْرًا: دلكته بالعفر . . . وَغَرَّتْهُ بالتثنية: مبالغة .
(٩) فى (أ، م): بالتراب . والمثبت هو الصواب، كما فى "صحيح مسلم" . أما لفظ: "بالتراب" فهى فى رواية أحمد فى المسند (٨٦/٤)، وقد تَبَّه ابن حجر فى "الفتح" (٢٧٧/١) على الفرق بينهما . وهذه الرواية أخرجها من طريق شعبة - كذلك - كل من :

وقال ابن الجوزى فى "التحقيق" (١) : "إنفرد به البخارى" • وهو سبق قلم منه قطعاً ،

فلعله أراد أن يكتب : إنفرد به مسلم ، فسبق القلم إلى البخارى ، فليصلح •

ورد البيهقى هذه الرواية [بأن] (٢) قال : "أبو هريرة أحفظ من روى الحديث فى دهره ،

فروايته أولى" (٣) •

وأما الرواية التى ذكرها المصنف (٤) - وهى : "أولاهن أو إحداهن" بالحاء والـ دال

المهملتين - فغريبه •

= أبو داود فى "سننه" (٥٩/١) ح /٧٤/ •

والنسائى فى "سننه" (٥٤/١) باب تعفير الاناء الذى ولغ فيه الكلب بالتراب •

وابن ماجة فى "سننه" (١٣٠/١) ح /٣٦٥/ ، دون الأمر بقتل الكلاب •

وأحمد فى "مسنده" (٨٦/٤) ، (٥٦/٥) •

والدارمى فى "مسنده" (١٥٣/١) ح /٧٤٣/ •

(١) (٢٩، ٣٨/١) ك الطهارة ، ح /٥٦/ • وقد تابعه على هذا الوهم ابن عبد الهادى فى

"تنقيحه" الذى على "التحقيق" وقد نبه محقق الكتاب على ذلك ، وأنه جاء فى هامش

المخطوطة تصويب ذلك • (٢) زيادة من (م) •

(٣) "سنن البيهقى" : (٢٤٢/١) • والبيهقى - رحمه الله - يجيب بذلك عن ترك الشافعية

العمل بظاهر حديث ابن مغفل ، وقد تُعقب فى جوابه هذا : فتعقبه ابن التركمانى فى

"الجوهر النقى" (٢٤١/١) بأن قال : "بل رواية ابن مغفل أولى ، لأنه زاد الغسلة

الثامنة ، والزيادة مقبولة ، خصوصاً من مثله " •

وقال ابن حجر - رحمه الله - فى "التلخيص" (٢٤/١) : "وهذا الجواب متعقب ، لأن

حديث عبد الله بن مغفل صحيح • • • وهى زيادة ثقة ، فيتعين المصير إليها ، وقد ألزم

الطحاوى الشافعية بذلك " •

ثم أورد الحافظ ابن حجر أجوبة أخرى للشافعية عن ذلك ، تنظر فى "التلخيص" فسى

الموضع المشار اليه ، "فتح البارى" (٢٧٧/١) •

(٤) فى "فتح العزيز" : (٢٦٠/١) •

وقد أخرجها كذلك - [على ما وجدته خطأ] * - أبو عبيد في كتابه "الظهور" (١) عن إسماعيل ابن إبراهيم (٢)، عن أيوب (٣)، عن ابن سيرين (٤)، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "إذا ولغ الكلب في الإفاء، غسل سبع مرات، أولاهن أو إحداهن بالتراب". وهذه الرواية سندها (١٥/أ) كسند الشافعي في رواية: "أولاهن أو أخراهن"، فسيان الشافعي أخرجها في "مسنده" (٥) عن سفيان ابن عيينة، عن أيوب [به] * * . فيتوقف حينئذ في لفظ: "إحداهن" بالحاء المهملة، ويقال: لعلها "أخراهن" بالخاء المعجمة، لأن السند واحد وقد يُقال: لا يلزم ذلك، لأن الترمذي أخرج بهذا السند - أعنى طريق أيوب - روايته السالفة (٦) (٧): "أولاهن"، أو قال: أولهن" فابحث عن ذلك .

نعم، رواية: "أحداهن" - من غير شك - [مشهورة] (٨)، موجودة من ثلاث طرق - وقد ذكرها الرافعي (٩) بعد هذا وحدها - :

- * ما بين المعكوفين زيادة من (م)، عدا "ما"، فزدها ليستقيم الكلام .
- (١) الذي في كتاب أبي عبيد (ق ٤٣/أ) بهذا الاسناد: "أولاهن أو أخراهن" .
- قال أبو عبيد: "لم يرفعه أيوب"، والثابت عندنا أنه مرفوع، ولكن أيوب كان ربما أمسك عن الرفع
- فتوافق هذه رواية الشافعي سنداً ومتناً، ويبقى لفظ رواية الرافعي غريباً .
- (٢) هو ابن علية .
- (٣) هو السخيتاني .
- (٤) غي (أ): ابن سيريل . والتصويب من (م) .
- (٥) (ص ٨)، وتقدمت الإشارة إليها .
- * * زيادة من (م) .
- (٦) أنظر ص: (٥٣٠) .
- (٧) (السالفة): ساقطة من (م) .
- (٨) زيادة من (م) .
- (٩) "فتح العزيز": (١/٢٦٧) .

الأول : روى * الدارقطني في "سننه" (١) من حديث محمود بن محمد المروزي ، نا الخضر ابن أصرم ، نا الجارود ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن هبيرة بن يريم (٢) ، عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : " [إذا] (٣) ولغ الكلب في إناء أحدكم ، فليغسله سبع مرات ، إحداهن بالبطحاء " (٤) .

قال النووي في " شرح المذهب " (٥) : " هذه الرواية ليست في الصحيح ولا في الكتب المعتمدة رواها الدارقطني ، وهي غريبة " .

قلت : ومع غرابتها ، ففي إسناده جماعة يجب معرفة حالهم ، أحدهم : الخضر بن أصرم ، لا أعرفه ، ولم أره في كتاب ابن أبي حاتم ، ولا غيره . الثاني : الجارود ، وهو ابن يزيد ، أبو علي النيسابوري ، متروك الحديث بإجماعهم (٦) . الثالث : هبيرة بن يريم ، قال أبو حاتم الرازي : " هبيرة هذا شبيه بالمجهولين " (٧) . وقال ابن حزم في " محله " (٨) في كتاب الحضارة : " مجهول " .

* في (م) : رواية .

(١) (٦٥ / ١) ، ك الطهارة ، باب ولوغ الكلب في الإناء ، ح ١٢ / ٠ .

وقال عقبه : " الجارود : هو ابن يزيد ، متروك " .

(٢) وزن عظيم ، الشيباني : بمعجمه ، ثم موحدة خفيفة ، ويقال : الخارفي : بمعجمة وفاء ، أبو

الحارث ، الكوفي ، لا بأس به ، وقد عيب بالتشيع ، من الثانية / ع . التقريب (٣١٥ / ٢) .

(٣) زيادة من (م) .

(٤) البطحاء : الحصى الصغار ، ويطحاء الوادي : حصاه اللين في بطن المسيل .

" النهاية " (١٣٤ / ١) .

(٥) (٥٨٠ / ٢) ونقل المؤلف هنا عبارته بمعناها .

(٦) كذا قال النسائي ، والدارقطني . وقال أبو حاتم : " منكر الحديث ، لا يكتب حديثه ، كذاب " . وقال

ابن معين : " ليس بشئ " . أنظر : " الجرح والتعديل " (٥٢٥ / ١ / ١) ، " الميزان " (٣٨٤ / ١) .

(٧) " الجرح والتعديل " : (١١٠ / ٢ / ٤) قال ابن أبي حاتم : " سألت أبي عن هبيرة .

قلت : يحتاج بحديثه ؟ قال : لا ، هو شبيه بالمجهولين " .

(٨) (٧٤٧ / ١١) .

وقال ابن سعد : "ليس بذاك" (١) . وقال النسائي : "ليس بالقوى" (٢) وقال ابن خراش :
 "ضعيف" (٣) . وقال الحافظ ضياء الدين المقدسى فى "أحكامه" - معترضاً على أبى حاتم
 الرازى فى قوله السالف - : "قد صحح الترمذى [حديثين] (٤) من طريقه ، ووثقه ابن حبان" .
 وهو كما قال ، فإنه ذكره فى "ثقافته" (٥) ، وقال : "روى عنه أبو إسحاق السبيعى" . وقال
 الحافظ جمال الدين * المزى : "روى عنه أيضاً - أبو فاختة" (٦) . قال الذهبى : "ولم
 يرو عنه غيرهما" (٧) .

وقال أحمد : "لا بأس به ، هو أحب إلينا [من] * الحارث" (٨) .

- (١) "الطبقات الكبرى" : (١٧١/٦) قال : "كان معروفاً ، وليس بذاك" .
- (٢) "الميزان" : (٢٩٣/٤) . ونقل ابن حجر فى "تهذيبه" (٢٤/١١) قول النسائى :
 "أرجو أن لا يكون به بأس" .
- (٣) المصدرين السابقين ، زاد فى "الميزان" عن ابن خراش أنه قال : "كان يُجهز على
 قتلى صفين" .
- (٤) هذه الكلمة ساقطة من (أ) ، وأثبتناها من (م) . والحديثان اللذان صححهما الترمذى من
 طريقه : الأول : "أن النبى - صلى الله عليه وسلم - كان يُوقظ أهله فى العشر الأواخر
 من رمضان" . ك الصوم (١٥٢/٣) ح / ٧٩٥ / .
- والثانى : "نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن خاتم الذهب ، وعن القسى . . . ،
 ك الأدب (١١٦/٥) ح / ٢٨٠٨ / .
- كلاهما عن على رضى الله عنه ، قال فيهما : "حسن صحيح" .
- (٥) (٥١١/٥) . * زيادة من (م) .
- (٦) "تهذيب الكمال" : ج ٣ (ق ١٤٣٥) .
- (٧) "الميزان" : (٢٩٣/٤) .
- ** زيادة من (م) .
- (٨) "الجرى والتعديل" : (١٠٩/٢/٤) . والحارث : هو الأعور . وقال أحمد أيضاً : "لا بأس
 بحديثه ، هو أحسن استقامة من غيره" ، قال ابن حجر : "يعنى الذين تفرد أبو إسحاق
 بالرواية عنهم" .
 "التهذيب" (٢٣/١١) .

فإذن : ارتفعت عنه جهالة العين والحال ، فلولا ما مضى (١) ، لكان حسناً (٢) .

أما محمود بن محمد (٣) المروزي السابق : فقد ذكره الخطيب في " تاريخه " (٤) ، وحسن

• حاله .

الطريق الثاني : رواه أبو بكر البزار في " مسنده " (٥) ، من حديث أبي هلال الراسبي (٦) ،

ويزيد بن إبراهيم (٧) ، عن محمد (٨) ، عن أبي هريرة - رضى الله عنه - قال : قال (٦٥/ب) :

رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : " إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم ، ليغسله سبع ممرات ،

إحداهن بالتراب " .

وأبو هلال الراسبي اسمه : محمد بن سليم ، بصرى ، ولم يكن من بنى راسب ، وإنما نزل فيهم ،

روى له أصحاب السنن الأربعة ، وفيه مقال ، كان يحيى بن سعيد لا يعبأ به (٩) . وقال يزيد

ابن زريع : " عدلت عنه عمداً " (١٠) .

(١) يعنى : من ضعف الجارود ، وجهالة الخضر بن أصرم .

(٢) فى (م) : " لكان ما خشينا " والمثبت أنسب للسياق .

(٣) فى (أ،م) : محمد بن محمد . والمثبت من " تاريخ بغداد " .

(٤) (٩٤/١٣) .

(٥) " مجمع الزوائد " (٢٨٧/١) . وقال : " رجاله رجال الصحيح خلا شيخ البزار " .

(٦) بمهمله ، ثم موحدة ، البصرى ، قيل : كان مكفوفاً ، صدوق فيه لين ، من السادسة ، مات فسى

آخر سنة (١٦٧هـ) ، وقيل : قبلها / خت .

• التقريب (١٦٦/٢) .

(٧) التُّسْتَرى : بضم المثناة ، وسكون المهملة ، وفتح المثناة ، ثم راء ، نزيل البصرة ، أبو سعيد ،

ثقة ثبت إلا فى روايته عن قتادة ، ففيها لين ، من كبار السابعة ، مات سنة (١٦٣هـ) على

الصحيح / ع .

• التقريب (٣٦١/٢) .

(٨) هو ابن سيرين .

(٩) تهذيب التهذيب : (١٩٦/٩) وفيه قول عمرو بن على : " كان يحيى لا يحدث عنه ، وكان

عبد الرحمن يحدث عنه " .

(١٠) المصدر السابق .

وقال النسائي : " ليس بالقوى " (١) • ووثقه أبو داود (٢) • وقال ابن معين : " صدوق " (٣)
الطريق الثالث : رواه البزار أيضاً [فى " مسنده "] (٤) ، عن عباد بن يعقوب (٥) ، عن
 الوليد (٦) بن أبى ثور ، عن السُّدى (٧) ، عن أبيه (٨) ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله
 - صلى الله عليه وسلم - : " إذا ولغ الكلب فى إناء أحدكم ، فليغسله سبع مرات - أحسبه قال - :
 إحداهن بالتراب " •

- (١) " الضعفاء " : (ص ٩١) •
 (٢) " سؤالات الآجرى لأبى داود " : (٣ / ٣٢٥) قال : " سألت أبا داود عن عمران ، وأبى هلال
 الراسبى ، فَقَدَّمَ أبا هلال تقدماً شديداً " •
 (٣) " تاريخ الدارمى عن ابن معين " : (ص ٤٩) وفى "رواية الدقاق" (ص ٤٩) قول يحيى : " ليس
 به بأس " •
 وقال فيه البزار : " احتمل الناس حديثه ، وهو غير حافظ " ، وقال أبو حاتم : " محله الصدق ، لم
 يكن بذاك المتيقن " ونقل ابن أبى حاتم عن أبيه أنه يحول من ضعفاء البخارى • وقال ابن
 عدى : " ... هو ممن يكتب حديثه " • أنظر : " الجرح والتعديل " (٣ / ٢٧٣) ، " تهذيب
 التهذيب " (٩ / ١٩٥) • وإسناد البزار هذا : حسن الحافظ ابن حجر ، فقال فى " التلخيص " (١ / ٤٠) :
 " إسناد حسن ، ليس فيه إلا أبو هلال الراسبى ، وهو صدوق " •
 قلت : ومعه فى الاسناد يزيد بن إبراهيم ، وهو ثقة •
 * ساقطة من (أ) وألحقها من (م) •
 (٤) أنظر : " مجمع الزوائد " (١ / ٢٨٧) قال الهيثمى : " رجاله رجال الصحيح خلا شيخ البزار " •
 (٥) الراونجى ، أبو سعيد ، الكوفى ، صدوق رافضى ... من العاشرة ، مات سنة (٢٥٠ هـ) / ح
 ت ق •
 التقريب (١ / ٣٩٤) •
 (٦) ابن عبد الله بن أبى ثور ، الهمداني ، الكوفى ، وقد ينسب لجده ، ضعيف ، من الثامنة ، مات
 سنة (١٧٢ هـ) / ب ح د ت ق •
 التقريب (٢ / ٢٣٣) •
 (٧) إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبى كريمة ، أبو محمد الكوفى ، صدوق يهيم ، ورمى بالتشيع ، من
 الرابعة ، مات سنة (١٢٧ هـ) / م ع •
 التقريب (١ / ٧٢) •
 (٨) قال الحافظ فى " التقريب " (١ / ٤٩٦) : " مجهول الحال ، من الثالثة / د ت " •

وعباد بن يعقوب هذا : هو الراونجى ، أخرج له البخارى مقروناً (١) . وقال ابن حبان : " هو

رافضى داعية " (٢) . والوليد بن أبى ثور : ضعفه النسائى (٣) ، وغيره .

والسدى : هو إسماعيل بن عبد الرحمن ، مختلف فيه ، وثقه أحمد (٤) . وضعفه ابن معين (٥) .

ورمى بالتشيع ، وهو السدى الكبير ، صاحب التفسير . وأما السدى الصغير : فهو محمد بن مروان (٦) ،

يروى عن الأعمش ، وهو متهم هالك .

ووالده : لا أعرف حاله ، وقد أخرج له أبو داود والترمذى .

(١) أخرج له البخارى حديثاً واحداً ، فى " التوحيد " ، باب : وسمى النبى صلى الله عليه وسلم الصلاة

عملاً ، ح / ٧٥٣٤ ، وقد قرنه البخارى - رحمه الله - فى هذا الحديث بآخر ، وهو : سليمان

ابن حرب ، قال الحافظ ابن حجر : " وله عند البخارى طرق أخرى من رواية غيره " .

أنظر : " رجال الصحيحين لابن طاهر " (١ / ٣٢٣) ، " هدى السارى " (ص ٤١٢) ، " فتح البارى "

(١٣ / ٥١٠) .

(٢) " المجروحين " : (٢ / ١٧٢) وتام كلامه : " ومع ذلك يروى المنكير عن أقوام مشاهير ، فاستحق

الترك " . وتعقب الحافظ ابن حجر ابن حبان فقال فى " التهذيب " (٥ / ١٠٩) : " بالغ ابن

حبان فقال : يستحق الترك " اهـ . وذلك أن يعقوب صدوق فى الحديث ، كما وصفه بذلك غير

واحد من الأئمة ، كابن خزيمة والدارقطنى والذهبى وغيرهم . كما فى " الميزان " (٢ / ٣٧٩) .

(٣) " الضعفاء والمتروكين " : (ص ١٠٤) ، وضعفه كذلك : أحمد بن حنبل ، وصالح جزرة ، وابن

معين ، وأبو حاتم وأبو زرعة .

أنظر فى ذلك : " الميزان " (٤ / ٣٤٠) ، " تهذيب التهذيب " (١١ / ١٣٧) .

(٤) فى رواية صالح : " مقارب الحديث ، صالح " . وفى رواية أبى طالب : " ثقة " .

" الجرح والتعديل " (١ / ١٨٤)

(٥) " الجرح والتعديل " (١ / ١٨٤) . وفيه قول عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه : " قال لى

يحيى بن معين يوماً عند عبد الرحمن بن مهدي : السدى ضعيف . فغضب عبد الرحمن وكره ما

قال " . (٦) قال الحافظ فى " التقريب " (٢ / ٢٠٦) : " متهم بالكذب " .

وبعد أن انقضى الكلام على روايات هذا الحديث وبيان طرقه ، يبقى لنا أن ننظر فى طريقة

الجمع بين هذه الألفاظ المتعلقة بمحل غسلة التراب ، وفى رواية : " أولاهن بالتراب " ، وفى أخرى :

" السابعة بالتراب " ، وفى ثالثة : " أولاهن أو أخراهن " ، وفى رابعة : " إحداهن " .

قال ابن حجر - رحمه الله - فى " الفتح " (١ / ٢٧٥) : " فطريق الجمع بين هذه الروايات أن

ثم اعلم * : أن مقتضى كلام النووي [فى "شرح المذهب" (١)] ** - رحمه الله - فى المسائل المنثورة ثبوت هذه اللفظة ، أعنى لفظة : "إحداهن" (٢) . وقد عرفت حاله ، وكلامه فيها فى "شرح المذهب" (٣) كما سلف .

= يقال : "إحداهن" مبهمة ، و"أولاهن" ، و"السابعة" معينة ، و"أو" : إن كانت فى نفس الخبر فمسمى للتخيير ، فمقتضى حمل المطلق على المقيد أن يحمل على أحدهما ، لأن فيه زيادة على الرواية المعينة ، وهو الذى نص عليه الشافعى وإن كانت "أو" شكاً من الراوى ، فرواية من عيّن ولم يشك أولى من رواية من أبهم أو شك . فيبقى النظر فى الترجيح بين رواية "أولاهن" ورواية "السابعة" ورواية "أولاهن" : أرجح من حيث الأكثرية والأحفظية ، ومن حيث المعنى أيضاً ، لأن تتريب الأخيرة يقتضى الاحتياج إلى غسلة أخرى لتنظيفه وقد نص الشافعى فى حرمة على أن الأولى أولى ، والله أعلم .

وقد جمع الشيخ الألبانى - حفظه الله - طرق هذا الحديث مستوفاة مرتبة فى كتابه النافع "إرواء الغليل" (٦٠/١ - ٦٢) فليُنظر هناك لأهميته .

* فى (م) : واعلم . بدل : ثم اعلم .

(١) (٥٨٦/٢) .

** ما بين المعكوفين ساقط من (أ) ، وألحقته من (م) .

(٢) فقد قال هناك فى المسألة الأولى : "قال أصحابنا : لا فرق بين ولوغ الكلب وغيره من

أجزائه ، فإذا أصاب بوله ، أو روثه ، أو دمه ، أو عرقه ، أو شعره ، أو لعابه ، أو عضو منه شيئاً طاهراً ، مع رطوبة أحدهما ، وجب غسله سبعاً ، إحداهن بالتراب "

(٣) (٥٨٠/٢) . وسبق نقل ذلك عنه .

٢٩- الحديث الثالث والعشرون

XXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXX

قوله - صلى الله عليه وسلم - : " إنها ليست بنجسة ، إنها من الطوافين عليكم " .^(١)

هذا الحديث صحيح مشهور، رواه الأئمة الأعلام، حفاظ الاسلام :

مالك في "الموطأ" (٢) ، والشافعي (٣) ، وأحمد (٤) ، والدارمي (٥) ، في "مسانيدهم" ،

وأبو داود (٦)، والترمذى (٧)، والنسائى (٨)، وابن ماجه (٩) فى "سننهم"، وابن خزيمة (١٠)،

وابن حبان (١١) فى "صحيحيهما"، والحاكم أبو عبد الله فى "المستدرک على الصحيحين" * (١٢)،

والبيهقي في "السنن" (١٣) ،

(١) "فتح العزيز": (١/٢٦٩) واستدل به - رحمه الله - على طهارة سؤر الهرة، تبعاً لطهارة

• عینہا

(٢) (٢٣/١) ك الطهارة، باب الطهور للوضوء، ح / ١٣ / وفيه قول يحيى : قال مالك : " لا بأس

به، إلا أن يُرى على فمها نجاسة". (٣) (ص ٩) • باب ما خرج من الوضوء •

• (၃.၇, ၃.၃, ၂၇၇/၀) (၃)

(٥) (١/١٥٣) باب الهرة إذا ولغت في الإناء ح/٧٤٢/٠

(٦) (٦٠/١) باب سؤر المهرة ، ح /٧٥/٠

(٧) (١/١٥٣) باب ما جاء في سؤال الهرة ، ح ٩٢/٠ وقال : " حديث حسن صحيح " .

(٨) (٥٥/١) ك الطهارة، باب سؤر الهرة • و(١٧٨/١) ك البياض ، باب سؤر الهرة •

(٩) (١/١٣١) باب الوضوء بسؤر الهرة ح /٣٦٧/٠

(١٠) (٥٥/١) باب الرخصة فى الوضوء بسؤر الهرة ٠٠٠ ح ١٠٤/٠

(١١) "الإحسان": (٢/٤٢٢) ، باب الخبر الدال على أن آسار السباع كلها طاهرة ، ح/١٢٨٩/

* في (أ) : الصحيح • والمثبت من (م) •

(۱۲) (۱۶۰/۱) قال : " حدیث صحیح ، ولم یخرجاه . . . " وله کلام آخر سیاتی معنا بحسد

قليل • ووافقه الذهبي •

(١٣) (١/٢٤٥) باب سؤره

و " المعرفة " (١) • من رواية أبي قتادة رضى الله عنه •

وليكن كلامنا على هذا الحديث ملخصاً فى ثلاثة فصول :

الأول

فيمن صححه ، وشبهه (٢) من أعله •

قال الترمذى : " حديث حسن صحيح " وأنه " أحسن شئ فى هذا الباب ، وأن مالكاً جَوَّدَ إسناده

عن إسحاق بن (٢) عبد الله ، وأن أحداً لم يأت به أتم منه " (٤) •

قال : وسألت البخارى عنه (٥) ، فقال : " جَوَّدَه (٦٦ / أ) مالك بن أنس ، وروايته أصح من رواية غيره " (٦)

وقال الحاكم فى " المستدرک " (٧) : " هذا حديث صحيح ، ولم يخرج به البخارى ومسلم ، على أنهما

قد استشهدا جميعاً بمالك بن أنس ، وأنه الحكم فى حديث العدنيين ، وهذا الحديث مما صححه مالك ،

واحتمل به فى " الموطأ " ، ومع هذا فله شاهد بإسناد صحيح : نا أبو عبد الله القاضى ببخارا ، [ثنا محمد

ابن أيوب] (٨) أنا محمد بن عبد الله بن أبى جعفر الرازى ، نا سليمان بن مسافع (٩) بن شيبه

(١) ج ١ (ق ١٩٢) ، ك الطهارة ، باب سؤر ما لا يؤكل لحمه سوى الكلب والخنزير •

جميعهم فى " الطهارة " ، وهو عند هم من طريق مالك ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة ، عن

حميدة بنت عبيد بن رفاع ، عن كبشة بنت كعب بن مالك ، عن أبى قتادة • وألفاظهم متقاربة ،

وسألتى ذكر ألفاظهم بالتفصيل • (٢) محل هذه الكلمة بياض فى (م) •

(٣) فى (أ ، م) : عن • والمثبت من " جامع الترمذى " وهو الصواب •

(٤) " جامع الترمذى " : (١٥٥ / ١) • (٥) عنه : ساقطة من (م) •

(٦) ينظر قول البخارى هذا فى : " تهذيب السنن " للمذرى (٧٨ / ١) • ولم أقف عليه فى " علل

الترمذى " • (٧) (١٦٠ / ١) •

(٨) ما بين المعكوفين ساقط من (أ) ، وأثبتته من (م) ، وهو فى " المستدرک " •

(٩) قال الذهبى فى " الميزان " (٢٢٣ / ٢) : " لا يُعْرَف ، وأتى بخبر منكر " •

والحَجَبَى : بمهملة وجيم مفتوحتين ، منسوب إلى : الحجة ، جمع : حاجب ، أى حجبسة

بيت الله الحرام • " المعنى فى ضبط أسماء الرجال " (ص ٨٦) •

الحجبي قال : سمعت منصور (١) بن صَفِيَّة بنت شيبه يحدث عن أمه صفية (٢) ، عن (٣) عائشة رضي الله عنها " أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : إنها ليست بنجس ، هي كبعض أهل البيت " يعنى الهرة (٤) .

وهذا الشاهد الذى استشهد به الحاكم أخرجه : ابن خزيمة فى " صحيحه " (٥) ، والدارقطنى فى " سننه " (٦) ، ولفظه : " هي كبعض متاع البيت " يعنى الهرة . وقال الدارقطنى : " تفرد به سليمان بن مسافع " .

قلت : ذكره العجلي فى " الضعفاء " (٧) ، قال : " لا يُتابع عليه " .

وقال الحافظ أبو بكر فى كتابه " معرفة السنن والآثار " فى حديث أبى قتادة : " إسناده

صحيح والاعتماد عليه " .

(١) ابن عبد الرحمن بن طلحة بن الحارث ، العبدري ، الحجبي المكي . . . ثقة ، من الخامسة ، أخطأ

ابن حزم فى تضعيفه ، مات سنة (١٢٧ هـ) أو (١٢٨ هـ) / خ م د س ق . التقريب (٢ / ٢٧٦) .

(٢) بنت شيبه بن عثمان بن أبى طلحة ، العبدري ، لها رؤية ، وَحَدَّثَتْ عَنْ عَائِشَةَ وَغَيْرِهَا مِنَ الصَّحَابَةِ ،

وفى البخارى التصريح بسماعها من النبى صلى الله عليه وسلم ، وأنكر الدارقطنى إدراكها . / ع .

التقريب (٢ / ٦٠٣) . (٣) فى (م) : بنت . والصواب المثبت .

(٤) من قوله : " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم " ، إلى قوله : يعنى الهرة " بياض فى مطبوعه

" المستدرک " . (٥) (١ / ٥٤) باب الرخصة فى سؤر الهرة . . . ح / ١٠٢ / .

(٦) (١ / ٦٩) باب سؤر الهرة ، ح / ١٩ / ، ولفظ روايتهما كلفظ رواية الحاكم المتقدمة ، وليس عند

واحد منهما : " هي كبعض متاع البيت " وقال الذهبى - رحمه الله - فى " تنقيح التحقيق " (ق ٥ / أ) : " غريب ، وسليمان لا أعرفه " . فظهر بذلك أنَّ فى حكم الحاكم على هذا الشاهد

بالصحة نظر .

(٧) (٢ / ١٤١) وقال بعد أن ساق إسناده الحاكم المتقدم : " هذا يرويه الدارودى عن داود بن

صالح التمار ، عن أمه ، عن عائشة ، وهو أصح من هذا الإسناد " .

وصحَّحه أيضاً الإمامان : أبو بكر ابن خزيمة ، وأبو حاتم ابن حبان ، فإنهما أخرجاه فـسـى
 "صحيحهما" ، كما قدَّ مناه عنهما .

وقال الحافظ أبو جعفر العقيلي : " هذا حديث صحيح ثابت " (١) .

وذكر الدارقطني في " غلله " * (٢) طرقة ، ثم قال : " روى مرفوعاً ، وموقوفاً " (٣) . قال : " ورفعـه
 صحيح " قال : " ولحل من وقفه لم يسأل أبا قتادة : هل عنده عن النبي - صلى الله عليه وسلم -
 فيه أثر أم لا ؟ لأنهم حكوا فعل أبي قتادة حسب " قال : " وأحسنها إسناداً ما رواه * * مالك ،
 عن إسحاق ، عن امرأته ، عن أمها ، عن أبي قتادة ، وحفظ أسماء النسوة وأنسابهن (٤) ، وجسود
 ذلك ، ورفعـه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم " (٥) .

وخالف الحافظ أبو عبد الله ابن منده في تصحيح هذا الحديث ، فقال - بعد أن أخرجه مسنـ
 رواية مالك في " الموطأ " ، ثم ذكر اختلاف رواياته - : " أم يحيى اسمها : حميدة ، وخالتها : هــى
 كبشة ، ولا يُعرف لهما رواية إلا في هذا الحديث ، ومحلها محل الجهالة ، ولا يثبت (٦) هذا
 الخبر من وجه من الوجوه وسبيله سبيل المعلول " .

قال الشيخ تقي الدين في " شرح الإلغام " (٧) : " جرى ابن منده على ما اشتهر عن أهل
 الحديث : أنه من لم يرو عنه إلا واحد فهو مجهول " .

(١) " الضعفاء " : (١٤٢ / ٢) ولفظه : " إسناد ثابت صحيح " .

* (غلله) : ساقطة من (م) . (٢) ج ٢ (ق ٦١) .

(٣) - عبارة الدارقطني : " رواه عكرمة ، وعبد الله بن أبي قتادة عن أبي قتادة موقوفاً ، ورفعـه صحيح " .

* * في (أ) : وأما رواية . وفي (م) : ما روى . والمثبت من " العلل " .

(٤) في (أ) : النسوة وأنسابهم . وفي (م) : النساء وأنسابهن . والمثبت من " العلل " .

(٥) " العلل " : ج ٢ (ق ٦١ / ب) .

(٦) قوله : " ومحلها محل الجهالة ، ولا يثبت " جاء مضطرباً في (م) .

(٧) ق (١ / ٥٩) .

قال : " ولعل من صححه اعتمد على كون (٦٦ / ب) مالك رواه وأخرجه ، مع ما عُلِمَ من تشدده وتحريه في الرجال ، وأن كل من روى عنه فهو ثقة ، كما صح عنه • ونقلناه فــــــى مقدمات هذا الكتاب •

قال : فإن سلك هذا الطريق في تصحيح هذا الحديث — أعنى على تخريج مالك له — وإلا فالقول ما قال ابن منده ، وقد ترك الشيخان إخراجه في " صحيحهما " •

وقال في " الإمام " : إذا لم يعرف لحميدة وكبشة رواية إلا في هذا الحديث ، فلعل طريق من صححه أن يكون اعتمد على إخراج مالك لراويتهما ، مع شهرته بالتشدد •

وقال شيخنا الحافظ أبو الفتح [ابن سيد الناس] (١) اليعمرى : " بَقِيَ عَلَى ابْنِ مِنْده أن يقول : ولم يُعرف (٢) خالهما من جارج ، فكثير من رواية الأحاديث مقبولون " •

قلت : هذا لا بد منه ، وأنا أستبعد كل البعد توارد الأئمة المتقدمين على تصحيح هذا الحديث ، مع جهالتهم بحال حميدة وكبشة ، فإن الإقدام على التصحيح (٣) — والحالة هذه — لا يحلُّ باجماع المسلمين ، فلعلهم اطلعوا على حالهما ، وخفى علينا •

(١) ما بين المعكوفين ساقط من (أ) ، وألحقه من (م) •

(٢) (ولم يعرف) : ساقطة من (م) •

(٣) قوله : (على التصحيح) : بياض في (م) •

قال النووي - رحمه الله - فى " كلامه على سنن أبى داود " : " وهذا الحديث عند أبى داود

حسنٌ ، وليس فيه سبب محقق فى ضعفه " (١) .

قلت : وقد ظهر أن جميع ما علّله به ابن منده - وتوحيح عليه - فيه نظر .

أما قوله : " إن حميدة لاتعرف لها رواية إلا فى هذا الحديث " : فخطأ ، فلها ثلاثة أحاديث ،

أحدها : هذا . • وثانيها : " حديث تسميت العاطس " ، أخرجه أبو داود (٢) مصرحاً باسمها ،

والترمذى مشيراً (٣) إليها (٤) ، فإنه قال : " عن عمر (٥) بن إسحاق بن أبى طلحة ، عن أمه ،

عن أبيها " . • وحسنه الترمذى على ما نقله ابن عساكر فى " أطرافه " ، والذى رأيت فيه : أنه

" حديث غريب ، وإسناده مجهول " (٦) .

وثالثها : حديث " رهان الخيل طلق " ، رواه أبو نعيم فى " معرفة الصحابة " (٧) من حديث

يحيى (٨) بن إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة ، عن أمه ، عن أبيها مرفوعاً به .

(١) وقال - رحمه الله - فى " شرح المذهب " (١٧١/١) : " صحيح " .

(٢) فى " سننه " (٢٩١/٥) ، كالأدب ، بابكم مرة يُسمّت العاطس ، ح / ٥٠٣٦ / • من

حديث حميدة أو عبدة بنت عبيد بن رفاع الزرقى عن أبيها مرفوعاً .

قال المنذرى فى " تهذيبه " (٣٠٩/٧) : " هذا مرسل ، عبيد بن رفاع : ليست له صحبة ،

فأما أبوه وجده : فلهما صحبة " .

(٣) فى (أ) : يشير • والمثبت من (م) ، وهو الأنسب .

(٤) فى (أ ، م) : إليه • وما أثبتته هو الأصح .

(٥) قال الحافظ فى " التقريب " (٥١/٢) : " مجهول الحال " .

(٦) " جامع الترمذى " : (٨٥/٥) • كالأدب ، باب ما جاء فى تسميت العاطس ، ح / ٢٧٤٤ / •

وقول الترمذى هذا هو الذى فى " أطراف المزى " (٢٢٥/٧) .

(٧) لم أقف عليه فيه ، لكن انظر : " فيض القدير مع الجامع الصغير " (٤٠/٤) .

(٨) قال ابن حجر فى " التقريب " (٢٤٢/٢) : " ثقة ، من الخامسة ، وقد أرسل عن البراء / د " .

وأما قوله في "كبشة" : فكما قال ، فلم أر لها حديثاً آخر ، ولا يضرها [ذلك] (١) ، فإنَّها ثقة كما سيأتي .

وأما قوله : إنَّ محلها الجهالة : فخطأ ، أمّا حميدة فقد روى عنها إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة (٢) ، راوى (٣) حديث الهرة ، وابنه يحيى في حديث (٤) " تشميت العاطس " من طريق أبي داود ، وقد وثقه ابن معين (٥) .

وفى طريق الترمذى : أن الراوى عنها : ابنها عمر بن إسحاق . فإن لم يكن غلطاً ، فهو ثالث (٦) ، وهو أخو يحيى .

وذكرها ابن حبان في "ثقاته" (٧) . فقد زالت عنها الجهالة العينية والحالية .
وأما كبشة فلم أعلم (٨) روى عنها (٦٧/أ) غير حميدة ، لكن ذكرها ابن حبان في "الثقات" (٩) وقد قال ابن القطان : "إن الراوى إذا وثق زالت جهالته ، وإن لم يرو عنه إلا واحد" .

(١) زيادة من (م) .

(٢) الأنصارى ، المدنى ، أبو يحيى ، ثقة حجة ، من الرابعة ، مات سنة (١٣٢ هـ) وقيل : بعدها /ع .

التقريب (٥٩/١) .

(٣) فى (م) : رواه . والمثبت هو الصواب . (٤) (حديث) : ساقطة من (م) .

(٥) "الجرح والتعديل" : (١٢٥/٢/٤) .

(٦) وهو كذلك فى "أطراف" العزى (٢٢٥/٧) : "عمر بن إسحاق" ، وقد تقدم قول ابن حجر فيه : "مجهول الحال" .

(٧) (٢٥٠/٦) . ولم يذكر من الرواة عنها سوى إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة .

(٨) فى (أ) : قد وعلم . والمثبت من (م) ، وهو الصواب .

(٩) (٣٤٤/٥) .

وأعلى من هذا : أنها صحابية ، كذا قال أبو حاتم ابن حبان فى "ثقافته" (١) ، وكذا نقله أبو موسى المدينى عن جعفر .

وأما قوله : "ولا يثبت هذا الخبر بوجه من الوجوه" ، فخطأ ، فقد أخرجه الدارقطنى فى "الأفراد" ، فقال : ثنا موسى بن هارون ، ثنا عمر بن الهيثم بن أيوب الطالقانى ، ثنا عبد العزيز بن محمد (٢) ، عن أسيد بن أبى أسيد (٣) ، عن أبيه : أَنَّ أبا قتادة كان يصغى إلانا للهرة ، فتشرب منه ، ثم يتوضأ بفضلها . فقيل له : أتتوضأ بفضلها ؟ فقال : إنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "إنَّها ليست بنجس ، إنَّما هى * من الطوائف عليكم" .

فهذه متابعة لكبشة ، وهذا سند لا أعلم به بأساً .

فقد اتضح وجه تصحيح الأئمة لهذا الحديث ، وخطأ محلله ، وبالله التوفيق ، فاستفده فإنَّه

من المهمات .

(١) (٣٥٧/٣) . وقد حكى ابن حجر - رحمه الله - القول بصحبتها من غير جزم بذلك فقال فى "التلخيص الحبير" (٤٢/١) ؟ : "وأما كبشة : فقيل إنَّها صحابية ، فإنَّ ثبت فلا يضر الجهل بحالها والله أعلم" .

(٢) هو : الدراوردى .

(٣) البرّاد ، أبو سعيد ، المدينى ، صدوق ، واسم أبيه : يزيد ، من الخامسة ، توفى فى أول خلافة المنصور / بـخ عه .

التقريب (٧٧/١) .

* فى (م) : "إنَّها" بدل : "إنَّما هى" .

الفصل الثاني

فى ذكر ألفاظه ، واختلاف طرقه ، فإنَّ الحاجة تشدُّ إلى ذلك ، لأنَّه عدَّة مذهبنا فى طهارة سور السباع ، وسائر الحيوان غير الكلب والخنزير ، وفرع أحدهما ، فنقول (١) :

لفظ رواية مالك : عن إسحاق بن عبد الله ، عن حميدة بنت أبى عبيدة بن فروة ، عن خالتها كُبشة ابنة كعب بن مالك — وكانت تحت ابن أبى قتادة — أنها أخبرتها : أن أبا قتادة دخل عليها ، فسكبت [له] * وضوءاً ، فجاءت هرة لتشرب منه ، فأصغى لها الإناء حتى شربت . قالت كُبشة : فرأى أنظر إليه فقال : أتعجبين يا ابنة أختى ؟ قالت : قلت (٢) نعم . فقال : إن رسول الله — صلى الله عليه وسلم — قال : " [إنَّها] (٣) ليست بنجس ، إنَّما هى من الطوائف عليكم ، أو الطوافات " (٤) .

هذا لفظ رواية مالك بحروفها .

ورواية الترمذى : مثلها سواء ، إلا أن رواية مالك : " أو الطوافات " بأو (٥) ، ورواية الترمذى : " إنَّما هى من الطوائف والطوافات " بالواو ، ويحذف " عليكم " (٦) . ورواية أحمد من طريق مالك كهذه ، إلا أنه أثبت " عليكم " .

(١) وهذا الفصل ، الخاص بذكر ألفاظ هذا الحديث وطرقه ، تجده — إلا أحرفاً يسيرة — فى " شرح

المهذب " للنووى (١٧١ / ١ — ١٧٢) . * ساقطة من (أ) ، وزدتها من (م) .

(٢) (قلت) : ساقطة من (م) . وهى فى " الموطأ " .

(٣) هذه الكلمة ساقطة من (أ) ، وألحقها من (م) ، وهى فى " الموطأ " .

(٤) " الموطأ " : (٢٣ / ١) .

(٥) (بأو) : ساقطة من (م) .

(٦) والذى رأيته أن رواية الترمذى لا تخالف رواية مالك فى شئ .

ورواية ابن حبان ، والحاكم ، كرواية الترمذى ، إلا أن فى روايتهما إثبات "عليكم" (١) ، وأبى —

خزيمة كذلك •

وفى روايتى الدارمى ، وأبى داود : عن كبشة بنت كعب بن مالك — وكانت تحت ابن أبى قتادة —

ثم فى رواية أبى داود : " والطوافات " ، وفى رواية الدارمى : " أو الطوافات " ، كذا نقله (٦٧ / ب)

النووى فى " شرح المذهب " (٢) عن مسند الدارمى ، والذى رأيته فيه : " والطوافات " كرواية أبى

داود بحذف الألف ، وفيه : " تحت أبى قتادة " بحذف " ابن " (٣) •

وفى رواية ابن ماجه : " كبشة بنت كعب ، وكانت تحت بعض ولد أبى قتادة " ، وفيها : " والطوافات "

بالواو (٤) •

ورواية الربيع ، عن (٥) الشافعى ، عن مالك بإسناده ، وقال فى كبشة : " وكانت تحت ابن أبى

قتادة ، أو أبى قتادة " • قال البيهقى : " الشك من الربيع " • وقال فيه : " أو الطوافات " بأو (٦) ،

قال البيهقى : " ورواه الربيع فى موضع آخر عن الشافعى ، ثم قال : " وكانت تحت ابن أبى قتادة "

ولم يشك • ورواه الشافعى (٧) ، عن الثقة ، عن يحيى بن أبى كثير ، عن عبد الله بن أبى قتادة ،

عن أبيه ، عن النبى — صلى الله عليه وسلم — بعثه " •

(١) من قوله : " كرواية الترمذى ... إلى قوله : عليكم " : ساقط من (م) •

(٢) بل إن النسخة التى بين أيدينا من " مسند الدارمى " فيها : " أو الطوافات " بالألف فى

" أو " ، وفيها كذلك : " ابن أبى قتادة " فليُنظر ذلك •

(٤) كذا قال فى " شرح المذهب " ، وتابعه ابن الملقن هنا ، والذى فيه الآن : " أو الطوافات "

بإثبات ألف " أو " •

(٥) (الربيع عن) : ساقطة من (م) •

(٦) (بأو) : ساقطة من (م) •

(٧) فى " المسند " : (ص ٩) •

الفصل الثالث

فى الكلام على شئ من إسناده ومفرداته :

قال الإمام أبو عمر بن عبد البر: " روى هذا الحديث يحيى بن يحيى ، عن مالك ، عن إسحاق ، عن حميدة ابنة أبى عبيدة بن فروة ، عن خالتها كبشة . . . الحديث . هكذا قال يحيى : " عن حميدة بنت أبى عبيدة " ، ولم يتابعه على قوله ذلك أحد ، وهو غلط منه (١) ، وأما سائر رواة الموطأ ، فيقولون : [ابنة عبيد بن رفاع ، إلا أن زيد بن الحباب قال فيه عن مالك] (٢) : حميدة ابنة عبيد ابن رافع ، والصواب : رفاع ، [وهو : رفاع] (٣) بن رافع الأنصارى " (٤) .

قلت : وهو فى " صحيح ابن حبان " (٥) من رواية القعنبي (٦) ، عن مالك : حميدة بنست عبيد بن رفاع ، ثم قال : وانفرد يحيى بقوله : " عن خالتها " ، وسائر رواة الموطأ يقولون : " عن كبشة " ، لا يذكرون خالتها .

" واختلف (٧) فى رفع الحاء ، ونصبها من " حميدة " ، وأشار إلى أن الأكثر ضمها ، وتكنى حميدة :

أم يحيى . وهى امرأة إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة .

(١) زيادة من (م) ، وهى ثابتة فى " التمهيد " .

(٢) ما بين المعكوفين ساقط من المخطوطتين ، وألحقته من " التمهيد " ، وهو مما يتم به كلام ابن

عبد البر ويتناسق . (٣) ما بين المعكوفين زيادة من (م) ، وهى فى " التمهيد " .

(٤) " التمهيد " : (٣١٨ / ١) .

(٥) أنظر : " موارد الظمان " (ص ٦٠) ، ك الطهارة ، باب سؤر الهر ، ح / ١٢١ / .

(٦) عبد الله بن مسلمة بن قعنب ، القعنبي ، الحارثى ، أبو عبد الرحمن البصرى ، . . . ثقة عابد ، كان

ابن معين ، وابن المدينى لا يقدمان عليه فى الموطأ أحداً ، من صغار التاسعة ، مات فى

أول سنة (٢٢١ هـ) / خ م د ت س .

التقريب (٤٥١ / ١) .

(٧) فى (م) : واختلفوا . والمثبت هو الذى فى " التمهيد " .

ذكر ذلك يحيى القطان في هذا الحديث ، عن مالك (١) . وكذلك قال فيه ابن المبارك :
 عن مالك [عن إسحاق ، بإسناده مثله] (٢) ، إلا أنه قال : " كبشة امرأة أبي قتادة " . وهذا وهم ،
 وإنما هي امرأة [ابن] (٣) أبي قتادة (٤) .
 ونقل النووي في " كلامه على سنن أبي داود " أنه (٥) وقع في رواية : مالك ، والترمذي (٦) :
 " تحت أبي قتادة " وقال : هو مجاز محمول على الرواية المشهورة : " تحت ابنه " .
 ورأيت من وهم النووي في نقله ذلك عن الموطأ ، وهم هو في ذلك ، فكفى بالنووي أن يوافق
 نقله ما نقله ابن المبارك (٧) ، لكن المشهور من رواية مالك في الموطأ : " تحت (١٨ / أ) ابن أبي
 قتادة * " ، وكذلك هو موجود في " الملخص " للقائسي (٨) فافهم ذلك .

(١) " التمهيد " : (٢١٨ / ١) وعبارته : " واختلف الرواة عن مالك ، في رفع الحاء ونصبها من حميدة ،
 فبعضهم قال : حميدة - بفتح الحاء وكسر الميم - وبعضهم قال : حميدة ، بضم الحاء وفتح
 الميم ، وحميدة هي امرأة إسحاق ، ذكر ذلك يحيى القطان ، ومحمد بن الحسن
 الشيباني في هذا الحديث عن مالك " .

(٢) ما بين المعكوفين ساقط من المخطوطتين ، وألحقناه من " التمهيد " .

(٣) ساقطة من (أ) ، وأثبتها من (م) وهي في " التمهيد " .

(٤) " التمهيد " : (٣١٩ / ١) .

(٥) (أنه) : ساقطة من (م) .

(٦) الذي في " الترمذي " : " تحت ابن أبي قتادة " ثم قال بعدها : " وقد روى بعضهم عن

مالك : وكانت تحت أبي قتادة . والصحيح : ابن أبي قتادة " .

(٧) وسبق معنا قبل قليل حكم ابن عبد البر - رحمه الله - على رواية ابن المبارك بالوهن ،
 لمخالفته سائر الرواة عن مالك .

* في (م) : تحت أبي قتادة . والمثبت هو الصواب .

(٨) هو : الحافظ ، المحدث ، الامام ، أبو الحسن ، علي بن محمد بن خلف ، المحافى ،
 الغروي . مولده : سنة (٣٢٤ هـ) ، قال الذهبي : " كان حافظاً للحديث والعلل ،
 بصيراً بالرجال ، عارفاً بالأصلين ، رأساً في الفقه " . توفي - رحمه الله - سنة (٤٠٣ هـ) .

له ترجمته في : " التذكرة " (١٠٧٩ / ٣) ، و " شجرة النور الزكية " (ص ٩٧) .

وكتابه هو : " الملخص لمسند موطأ مالك بن أنس " ذكره ابن خير في " الفهرسة " (ص ٩٠) .

وأما لفظة : " أو الطوافات " ، فقال القاضي أبو الوليد الباجي (١) ، وصاحب " المطالع " (٢) :
 يحتمل أن يكون على معنى الشك من الراوى ، ويحتمل أن يكون (٣) النبى — صلى الله عليه وسلم —
 قال ذلك ، يريد : أن هذا (٤) الحيوان لا يخلو أن يكون من جملة الذكور الطوافين أو الإناث
 [الطوافات] (٥) .

ونقل النووى فى " شرح المذهب " (٦) هذا عن صاحب " المطالع " وحده ، ثم قال : " وهذا
 الذى قاله محتمل " . قال : " وهو الأظهر ، لأنه للنوعين (٧) كما جاء فى روايات " الواو " ، قال
 أهل اللغة : الطوافون : الخدم والماليك (٨) .
 وقيل : هم الذين يخدمون برفق وعناية (٩) .
 وإنما جَمَعَ السهرة بالياء والنون ، مع أنها لا تعقل ، لأن المراد أنها من جنس الطوافيين —
 أو الطوافات (١٠) .

-
- (١) فى " المنتقى " (٦٢ / ١) .
 (٢) ولم أقف عليه فيه .
 (٣) (يكون) : ساقطة من (م) . (٤) (هذا) : ساقطة من (م) .
 (٥) هذه الكلمة سقطت من (أ) ، وألحقها من (م) .
 (٦) (١٧٢ / ١) .
 (٧) فى (أ ، م) : " والأظهر أنه للنوعين " والمثبت من " شرح المذهب " .
 (٨) أنظر : " غريب الحديث " لأبى عبيد (٢٧٠ / ١) " قال : ألا تسمع قول الله عز وجل : " يا أيها
 الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيماكم . . . " إلى قوله : " ليس عليكم ولا عليهم جناح
 بعد هن ، طوافون عليكم " قال : " فهو لاء الخدم ، فمعنى الحديث : أنه جعل السهرة
 كبعض الماليك " .
 (٩) " النهاية " لابن الأثير : (١٤٢ / ٣) قال : " الطائف : الخادم الذى يخدمك برفق وعناية ،
 والطواف : فعال منه " .
 (١٠) (أو الطوافات) : ساقطة من (م) .

ومعنى الحديث : أن الطوافين من الخدم والصغار ، الذين سَقَطَ فى حقهم الحجاب والاستئذان

فى غير الأوقات الثلاث ، التى ذكرها الله تعالى ، إنما سقط فى حقهم دون غيرهم للضرورة ، وكثرة

مداخلتهم ، بخلاف الأحرار البالغين ، وكذا (١) يُعْفَى عن الهرة للحاجة ، وقد أشار إلى نحو

هذا المعنى أبو بكر ابن العربى فى كتابه " الأحوذى فى شرح الترمذى " (٢) . وذكر الخطابى

أن هذا الحديث يُتَأَوَّل (٣) على وجهين :

أحدهما : أنه شَبَّهها بخدم البيت ومن يطوف على أهله للخدمة .

والثانى : شبهها بمن يطوف للحاجة والمسألة ، ومعناه : الأجر فى مواساتها كالأجر فى مواساة

من يطوف للحاجة والمسألة (٤) .

وقال النووى : وهذا [التأويل] (٥) الثانى قد ياباه سياق قوله - صلى الله عليه وسلم - :

"إنها ليست بنجس" (٦) .

وهوكما قال ، بل قال الشيخ تقي الدين فى "شرح الإمام" : "إنه غريب بعيد" .

فإن قلت : فالخدم والعبيد لا يُعْفَى عن نجاسة أفواههم ؟

فالجواب : أن نجاسة أفواههم (٧) تندر ، ولا يشق الاحتراز ، وفى هذا بخلافه (٨) .

(١) فى (أ) : فاذا . والمثبت من (م) وهو أقرب إلى ما فى "المجموع" حيث قال : فكذا .

(٢) (١٣٧/١ ، ١٣٨) .

(٣) فى (أ ، م) : مأول . والمثبت من الخطابى ، والنووى .

(٤) "معالم السنن" : (٧٨/١) . والكلام منقول عنه باختصار .

(٥) زيادة من "المجموع" .

(٦) وإلى هنا ينتهى كلام النووى - رحمه الله - فى "شرح المذهب" والذى يبدأ من قول ابن

الملقن - فى ص (٥٥٢) :

"ونقل النووى فى "شرح المذهب" عبارة صاحب المطالع وحده ما عدا قوله : "وانما جمع

الهرة بالياء والنون فإنه ليس من كلام النووى . أنظر : "شرح المذهب" (١٧٢/١) .

(٧) فى (أ) : أفواهها . والمثبت من (م) . (٨) فى (أ) : الخلاف . والمثبت من (م) .

وقولها : " فسكبت له وَضُوءًا " : هو بفتح الواو ، وهو اسم للماء الذي يُتَوَضَّأُ به ، و "الْوُضُوءُ" بالضم :

اسم للفعل (١) .

قال ابن الأنباري (٢) : " هذه اللغة هي قول الأكثرين من أهل اللغة " (٣) .

وقوله — عليه الصلاة والسلام — : "إنها ليست بِنَجَسٍ" : هو بفتح الجيم ، كذا قيده غير واحد ،

منهم : المنذري في "مختصر السنن" (٤) ، والنووي في "كلامه على أبي داود" ، والشيخ تقي الدين

في "شرح الإلهام" (٥) وغيرهم .

قال الله تعالى (٦٨ ب) : " إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ " (٦) .

وفي هذا الحديث من الفوائد المستنبطة ما لا يستغنى عنه (٧) ذكر * بعضه هنا ، لئلا يطول

الكتاب ، ويخرج عن موضعه ، وهذا القدر كاف .

وبقى أمر مهم (٨) وراء هذا كله ، وهو : أن الإمام الرافعي وقع له في هذا الحديث نكتة غريبة ،

وهي (٩) : أنه جعل المَصْغِي الإناء للمهرة هو النبي صلى الله عليه وسلم — وَتَبَعَ في ذلك المتولسى

من أصحابنا فإنه ذكر ذلك في "تتمته" .

(١) أنظر : " النهاية " (١٩٥ / ٥) .

(٢) الحافظ ، العلامة ، شيخ الأدب ، أبو بكر ، محمد بن القاسم بن بشار ، النحوي . قال الذهبي :

" صنف التصانيف الكثيرة ، ويروى بأسانيد ، ويملى من حفظه . . . مع الصدق والدين " . توفي

رحمه الله سنة (٣٢٨ هـ)

له ترجمة في : " التذكرة " (٨٤٢ / ٣) ، و "طبقات الحفاظ" (ص ٣٥٠) .

(٣) وانظر : " تهذيب اللغة " (٩٩ / ١٢) .

(٤) (٧٩ ، ٧٨ / ١) . (٥) ق (٥٩ ب) .

(٦) التوبة : ٢٨ . (٧) في (أ) : يستغنا . والمثبت من (م) ، وهو الأنسب .

* كذا (أ ، م) ولعل صوابها : ذكرت . أو : ذكرنا .

(٨) في (م) : " وهى أمرهم " . وهو تحريف . (٩) في (أ) : وهو . والمثبت من (م) .

والمعروف أنه أبو قتادة - فقال ما نصه : "سُور الهرة طاهر لأنها طاهرة العين ، وما هو

طاهر العين فهو طاهر السور ، ولذلك لما تعجبوا (١) من إصغاء النبي - صلى الله عليه وسلم -

إلنا للهرة قال : "إنها ليست بنجسة ، إنما من الطوافين عليكم" جعل طهارة العين طهارة

طهارة السور " (٢) . انتهى (٣) ، فذكرت أنا الحديث باللفظ المعروف فافهم ذلك .

نعم ، في "سنن البيهقي" (٤) من حديث عبد الله بن أبي قتادة * قال : " كان أبو قتادة يُصغى

إلنا للهرة فتشرب ، ثم يتوضأ به ، فقليل له في ذلك ، فقال : " ما صنعت إلا ما رأيت رسول الله -

صلى الله عليه وسلم - يصنع " . فقد يقتضى ظاهر هذا موافقة ما أورده المصنف (٥) .

(١) في (أ) : لا تعجبون . والمثبت من (م) وهو الذى فى "الرافعى" .

(٢) "فتح العزيز" : (١ / ٢٦٩) .

(٣) (انتهى) : ليست فى (م) .

(٤) (١ / ٢٤٦) ك الطهارة ، باب سور الهرة . ثم روى بعده حديث عكرمة قال : " لقد رأيت

أبا قتادة يقرب طهوره إلى الهرة فتشرب منه ثم يتوضأ بسورها " قال : " كل ذلك شاهد لصحة رواية مالك " .

* وقع فى "سنن البيهقي" : " قتادة بن عبد الله بن أبي قتادة " . وهو خطأ .

(٥) والذى يُستدرك على الرافعى هنا : هو جعله النبي - صلى الله عليه وسلم - هو الذى

أصغى إلنا للهرة فى هذا الحديث خاصة ، وقوله عقب ذلك : " إنما ليست بنجس "

فإن هذا لم يقع كذلك ، أما مجرد إصغاء النبي - صلى الله عليه وسلم - إلنا للهرة ،

والتوضى بفضلها فقد وقع منه ، وسيأتى معنا فى الحديث التالى لهذا .

٢٠- الحديث الرابع عشر والعشرون

XXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXX

" أَنْ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ يُصْغِي لِلْمُهْرَةِ الْإِنَاءَ " (١) .

هذا الحديث له طريقان، أحد هما: من طريق جابر، والثاني: من طريق عائشة •

أما الأول : فرواه ابن شاهين في "تاريخه" (٢) ، و"ناسخه ومنسوخه" (٣) ، من حديث ابن

إسحاق (٤)، عن صالح (٥)، عن جابر قال: "كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يضع (٦)

إِلَّا نَا لِلْسُّنُورِ، فَيَلْخُ فِيهِ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ مِنْ فَضْلِهِ".

وابن اسحاق : عَدَّتْ لَهُ فِصْلًا فِي "كِتَابِ الصَّلَاةِ" (٧) ، فَلْيَنْظُرْ مِنْهُ .

وأما الطريق الثاني : فلها أربع طرق :

أُجودها : رواية الدارقطني في "سننه" (٨) ، والبيهقي في "خلافياته" (٩) وابن شاهين

في "نسخه و منسوخه" (١٠)، من حديث : يعقوب ابن إبراهيم الأنصاري ،

(١) "فتح العزيز": (٢٦٩/١) • وساقه - رحمه الله - مستدلاً به لمن قال بأن الهرة إذا تَجَبَّسَ

فمها - بأكلها فأرة، أو بسبب آخر - ثم ولغت في ماء قليل - مع تيقن نجاسة فمها - فإنَّ

هذا الماء لا ينجس • وهو وجه مرجوح ، وقد صحَّح الرافعي - رحمه الله - القول بأنه نجس •

(٢) (تاريخه): ليست فى (م)، وليست كذلك فى "التلخيص الحبير".

• (۳) ق (۱۸)

(٤) هو: محمد ابن إسحاق بن یسار.

(٥) ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، الزهري، أبو عبد الرحمن، المدني، ثقة، من الخامسة،

مات قبل سنة (١٢٧هـ) في ولاية إبراهيم بن هشام / خ م . التقريب (١/٣٥٨) .

(٦) فى (م) : (يصغى) ، والتلخيص : (يضح) .

(۷) وقد تقدم نقل كلام المؤلف - رحمه الله - في ابن إسحاق .

(٨) (١/٦٦) باب سؤر السهرة • ح ١/١ •

(۹) أنظر: "مختصر الخلافات" (ق ۳۵/پ) .

• (١٠) ق (١٨)

عن عبد ربه (١) بن سعيد ، عن أبيه (٢) ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة - رضى الله عنها - قالت : " كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يمر بالهرة ، فيصغى لها الإناث ، فتشرب ثم يتوضأ بفضلها " .

قال الدارقطنى : قال أبو بكر النيسابورى : " يعقوب هذا هو : أبو يوسف القاضى ، وعبد ربه هو : عبد الله بن سعيد ، المقبرى ، وهو ضعيف عندهم بمرّة " (٣) .

ومعنى : " يصغى " : يميل تسهيلاً للشرب عليها (٤) (٦٩/أ) ، ومنه : " فقد صغى " .

قلوبكما " (٥) أى : مالتا * (٦) عن الحق .

الطريق الثانى : رواه الدارقطنى (٧) عن محمد بن عمر (٨) ،

(١) عبد الله بن سعيد بن أبى سعيد ، المقبرى ، أبو عباد ، الليثى ، مولا هم ، المدنى ، متروك ، من السابعة / ت ق .
التقريب (٤١٩/١) .

(٢) سعيد بن أبى سعيد - كيسان - المقبرى ، أبو سعيد ، المدنى ، ثقة ، من الثالثة ، تخرّج قبل موته بأربع سنين ، وروايته عن عائشة ، وأم سلمة مرسلّة ، مات فى حدود (١٢٠ هـ) وقيل قبلها ، وقيل بعدها / ع .
التقريب (٢٩٧/١) .

(٣) " سنن الدارقطنى " (٦٧/١) . وقوله : " ... عندهم بمرّة " ليس فيه .

وأفاد الحافظ - رحمه الله - فى " التلخيص " (٤٢/١) أنه مع ضعف عبد ربه هذا فقد اختلف عليه أيضاً ، فقليل : عنه هكذا ، وقيل : عنه عن أبيه عن أبى سلمة عن عائشة . وهذا الوجه الأخير هو الطريق الثالث وسيأتى .

(٤) " النهاية " لابن الأثير : (٣٣/٣) .

(٥) التحريم : ٤ .

* فى (أ) : مائلا . والمثبت هو الصواب .

(٦) أنظر : " فتح القدير " : (٢٥٠/٥) ، تفسير سورة التحريم .

(٧) فى " السنن " : (٧٠/١) ح ٢١٦ / ٥ .

(٨) ابن واقد ، الأسلمى ، الواقدى ، المدنى ، القاضى ، نزيل بغداد ، متروك مع سعة علمه ، من التاسعة ، مات سنة (٢٠٧ هـ) / ق .
التقريب (١٩٤/٢) .

عن عبد الحميد بن عمران بن أبي أنس ، عن أبيه (١) ، عن عروة ، عن عائشة : " أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يصغى إلى الهرة إلانا ، حتى تشرب منه ، ثم يتوضأ بفضلهما " .
 محمد بن عمر : هو الواقدي ، وقد أكثر القول فيه ، وأفطع فيه النسائي ، فنسبه إلى وضع الحديث (٢) .

الطريق الثالث : عبد الله بن سعيد (٣) ، عن أبيه ، عن أبي سلمة ، عن عائشة قالت : " ربما رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يكفى (٤) إلانا للسِّنُّور حتى يشرب ، ثم يتوضأ منه " .
 ذكره الشيخ في "الإمام" بإسناده إليه .

الطريق الرابع : عن أبي حنيفة (٥) ، عن حماد (٦) ، عن إبراهيم (٧) ، عن الشعبي ، عن عائشة : " أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - توضأ ذات يوم ، فجاءت الهرة ، فشربت من الماء ،

(١) عمران بن أبي أنس ، القرشي ، العامري ، المدني ، نزل الإسكندرية ، ثقة من الخامسة ، مات سنة (١١٧ هـ) بالمدينة . / بخ م د ت س .
 التقريب (٨٢ / ٢) .

(٢) في "الضعفاء والمتروكين" : (ص ١٢٣) في الملحق الذي في آخر الكتاب .
 فيكون هذا الإسناد ضعيفاً بالواقدي .

(٣) هو المقبري ، وقد مر هو وأبوه في الطريق الأول من طرق حديث عائشة .
 (٤) أي : يميله لتشرب منه في سهولة . يقال : كفأت إلانا ، وأكفأته : إذا كبيتته ، وإذا أملتته .
 وكفأ القدر تكون بمعنى قلبها أيضاً ، قال أبو عبيد : " واللغة المعروفة بخير ألف ، يقال : كفأت القدر ، أكفأها كفأة " .

" غريب الحديث " لأبي عبيد (٢٧٦ / ٢) ، " نهاية ابن الأثير " (١٨٢ / ٤) .

(٥) هو النعمان بن ثابت ، أحد الأئمة الأربعة المشهورين .
 (٦) ابن أبي سليمان - مسلم - الأشعري ، مولاهم ، أبو إسماعيل ، الكوفي ، فقيه صدوق ، له أوهام ، من الخامسة ، ورمي بالارجاء ، مات سنة (١٢٠ هـ) أو قبلها . / خ ت ب م هـ .
 التقريب (١٩٧ / ١) .

(٧) هو : النخعي

فتوضاً رسول الله - صلى الله عليه وسلم - منه ، [وشرب] (١) مابقي " (٢) .
وقد روى عن عائشة - رضى الله عنها - من طريقين آخرين ، أن النبي - صلى الله عليه وسلم -
كان يتوضأ بفضل الهرة :

أحد هما : عن داود بن صالح (٣) التمار ، عن أمه أن مولاتها أرسلتها بهريسة إلى عائشة
رضى الله عنها ، فوجدتها تصلى ، فأشارت إلى : أن ضعيفا ، فجاءت هرة فأكلت منها ، فلمّا
أنصرفت أكلت من حيث أكلت الهرة ، فقالت : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "إنّها ليست
بنجس، إنّما هي (٤) من الطوافين عليكم" وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم - يتوضأ
بفضلها .

-
- (١) ساقطة من (أ) ، وألحقناها من (م) ، وهى كذلك فى "جامع المسانيد" .
(٢) الحديث فى "جامع مسانيد الامام أبى حنيفة" (٢٧٦/١) ، وهو بهذا اللفظ يرويه : أبو
حنيفة ، عن الشعبى ، عن مسروق ، عن عائشة .
أما الإسناد الذى ساقه ابن الملقن هنا ، فهو إسناد حديث آخر ، موقوف على إبراهيم
ولفظه : "هى من أهل البيت ، لأبأس بأن يشرب فضلها ، فسأله : أيتطهر بفضلها للصلاة . . .
(٢٧٨/١) . قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - فى "التلخيص" (٤٢/١) عن حديث
الشعبى عن عائشة ترفعه : "فيه انقطاع" . ولعل الحافظ - رحمه الله - يشير بذلك إلى
إرسال الشعبى له ، فإنه لم يسمع من عائشة ، على ما قاله أبو حاتم ، وأبو زرعة ، وابن معين ، قال
أبو حاتم : "الشعبى عن عائشة مرسل ، إنما يحدث عن مسروق عن عائشة" .
أنظر : المراسيل لابن أبى حاتم (ص ١٥٩ ، ١٦٠) .
قلت : وهو فى "جامع المسانيد" هكذا : الشعبى ، عن مسروق ، عن عائشة ، كما أشرنا إلى ذلك
عاليه ، فلا يكون حينئذ منقطعاً . ومما يؤكد ذلك ما كتب فى حاشية النسخة (أ) (ق ٦٩/أ) :
"قال ابن حجر فى تخريج الرافعى . . . منقطع ، ولم يظهر عندى انقطاعه" . ثم ضَعَفَ هذا
المحشى بأبى حنيفة رحمه الله .
(٣) فى (م) : داود بن أبى صالح . والصواب المثبت . فهو : داود بن دينار ، التمار ،
المدنى ، مولى الأنصار ، صدوق ، من الخامسة / د ق .
التقريب (٢٣٢/١) .
(٤) فى (م) : إنها . والمثبت يوافق ما فى "سنن أبى داود" .

رواه أبو داود (١)، والدارقطني (٢)، وقال : "تفرّد به عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن

داود بن صالح، عن أمه بهذه الألفاظ".

قلت : قال أحمد في داود : "لا أعلم به بأساً" (٣)، فإذا لا يضر تفردّه، لكن، أمه مجهولة

لا يُعلم لها حال . ولهذا قال (٤) البزار : "لا يشبّ من جهة النقل". وقال الدارقطني (٥)

في "علله" (٦) : "اختلف في هذا الحديث، فرفعه قوم، ووقفه آخرون". واقتضى كلامه أن وقفه (٧)

هو الصحيح .

وأخرجه الطبراني في "معجم شيوخه" (٨) بحذف أم داود، والإتيان بأبيه بدلها، من حديث

الدراوردي، عن داود بن صالح (٩)، عن أبيه، عن عائشة مرفوعاً في الهرة : "إنها ليست بنجس".

وصالح بن دينار (١٠)، ذكره ابن حبان (١١) في "الثقات" (١٢).

(١) (٦١/١) ك الطهارة، باب سؤر الهرة، ح ٧٦/٠.

(٢) (٧٠/١) ك الطهارة، باب سؤر الهرة، ح ٢٠/٠، وليس عنده قصة إرسال الهريسة، وليس

عنده كذلك قول النبي - صلى الله عليه وسلم - "إنها ليست بنجس".

ومقالة الدارقطني عقبه هكذا : "رفعه الدراوردي عن داود بن صالح، ورواه عنه هشام بن عروة ووقفه على عائشة".

(٣) "الجرح والتعديل" : (٤١٦/٢/١).

(٤) في (أ) : زيادة (ان) بعد (قال) وحذفناها .

(٥) في (أ) : الدارمي . والتصويب من (م) .

(٦) ج ٢ (ق ٦١/ب) وقد سبق نقله عنه .

(٧) كذا (أ، م) . والصواب : رفعه . بل صرح به كما مر معنا .

(٨) ولم أقف على الكتاب .

(٩) في (أ، م) : ابن أبي صالح . والمثبت هو الصواب كما سبق .

(١٠) في (أ) : وأبو صالح دينار . وفي (م) : وابن صالح دينار . والمثبت هو الصواب .

(١١) في (أ) : ابن صالح : والتصحيح من (م) .

(١٢) (٣٧٤/٤) .

الطريق الثاني : عن حارثة - بالحاء المهملة ، بعد ها ألف (١) ، ثم ثاء مثثة (٦٩ / ب) ، ثم
ها - بن محمد (٢) عن عمرة (٣) ، عن عائشة ، قالت : " كنت أتوضأ أنا ورسول الله - صلى الله
عليه وسلم - من إناء واحد ، وقد أصابت منه الهرة قبل ذلك " .

رواه ابن ماجه (٤) ، والدارقطني (٥) ، وقال : " لا بأس بحارثة " (٦) .

قلت : وضعفه يحيى (٧) . وقال النسائي : " متروك " (٨) .

وله طريق ثالث : رواه الخطيب في " تاريخه " (٩) من حديث سلم بن (١٠) المغيرة الأزدي ،
نا مصعب بن ماهان (١١) ،

(١) في (أ) : بعد الألف . والتصويب من (م) .

(٢) بن عبد الرحمن ، الأنصاري ، ثم البخاري ، المدني ، ضعيف ، من السادسة ، مات سنة
(١٤٨ هـ) / ت ق .

وهو الذي يقال له : حارثة بن أبي الرجال - بكسر الراء بعد ها جيم .

(٣) في (أ) : بن عمرو . والمثبت من (م) وهو الصواب ، كما في ابن ماجه ، والدارقطني .

(٤) (١٣١ / ١) ك الطهارة ، باب الوضوء بسؤر الهرة ح / ٣٦٨ .

قال الهيثمي في " زوائد ابن ماجه " (٥٥ / ١) : " هذا إسناد ضعيف ، لضعف حارثة بن أبي
الرجال " .

(٥) (٦٩ / ١) ، ح / ١٧ / وهو عنده / ١٨ / ولكن فيه : " كنت أغتسل " بدل : " كنت أتوضأ " .

(٦) وهذه العبارة لم أجد ها في " سنن الدارقطني " عقب هذا الحديث ، وهي في " نصب الراية " .

(١٣٤ / ١) نقلها الزيلعي عن الدارقطني ، وقد نبّه محقق كتاب الزيلعي على عدم وجودها

في نسخة الدارقطني المطبوعة . فلعلها في نسخة أخرى ؟

(٧) " تاريخ الدورى عن يحيى " : (٩٥ / ٢) .

(٨) " الضعفاء والمتروكين " : (ص ٢٩) وعبارته : " متروك الحديث " .

(٩) (١٤٦ / ٩) .

(١٠) في (م) : سلمة . والمثبت هو الصواب ، كما في " تاريخ بغداد " وغيره ، وقد ذكره الذهبي

في " الميزان " (١٨٦ / ٢) ناقلاً تضعيف الدارقطني له .

(١١) المروزي ، نزيل عسقلان ، صدوق عابد ، كثير الخطأ . من الثامنة ، مات سنة (١٨٠ هـ)

أو بعد ها / مد .

التقريب (٢٥٢ / ٢) .

نا سفيان (١) ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : " توضأت أنا ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - من إناء واحد ، قد أصابته الهرة قبل ذلك " (٢) ثم قال : تفرَّد به عن سفيان : مصعب ابن مَاهان ، ولم أره إلا من حديث سلم [عنه] * قال الدارقطني : " سلم (٣) ليس بالقوى " (٤) وله طريق راجح : رواه الطبراني في " أصغر معاجمه " (٥) ، من حديث جعفر بن عتبة (٩) الكوفي ، نا عمر بن حفص المكي (٦) ، عن جعفر بن محمد (٧) ، عن أبيه (٨) ، عن جده علي بن الحسين ، عن أنس (٩) - رضى الله عنه - قال : خرج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى أرض بالمدينة يقال لها : بطحان * (١٠) ، فقال : " يا أنس أسكب لى وضوءاً " ، فسكبت لى ، فلما قضى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حاجته ، أقبل إلى الإناء ، وقد أتى هراً ، فولخ فى الإناء ، فوقف له رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وقفة حتى شرب الهرة ، ثم توضأ ، فذكرت لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - أمر الهرة ، فقال : " يا أنس ، إن الهرة من متاع البيت ، لن يُقَدَّر شيئاً ، ولن ينجسه " .

-
- (١) هو الثوري . (٢) (ذلك) : ليست فى " تاريخ بغداد " .
 * زيادة من " تاريخ بغداد " . (٣) (سلم) : ساقطة من (م) .
 (٤) وتام مقالة الدارقطني كما فى " تاريخ بغداد " : " سلم بن المغيرة يكنى : أبا حنيفة ، وهو بغدادى ، ليس بالقوى " . وأنظر " الميزان " (١٨٦ / ٢) .
 (٥) (٢٢٧ / ١) . (٦) (المكي) : ساقطة من (م) .
 (٧) ابن على بن الحسين بن على بن أبى طالب ، الهاشمى ، أبو عبد الله ، المعروف بـ " الصادق " ، صدوق فقيه ، إمام ، من السادسة ، مات سنة (١٤٨ هـ) / بخ م ع . التقريب (١٣٢ / ١) .
 (٨) أبو جعفر الباقر ، ثقة فاضل ، من الرابعة ، مات سنة بضعة عشرة ومائة / ع . التقريب (١٩٢ / ٢) .
 (٩) فى (أ) : الحسين . والمثبت من (م) ، وهو الذى فى " المعجم الصغير " .
 * فى (م) : قحطان . وهو خطأ ، والمثبت هو الضواب ، وهو الذى فى " المعجم الصغير " .
 (١٠) قال فى " معجم البلدان " (٤٤٦ / ١) : " بطحان ، بالضم ثم السكون ، كذا يقوله المحدثون ، وحكى أهل اللغة : بطحان ، وقيل : بطحان . قال : " وهو واد بالمدينة ، وهو أحد أوديتها الثلاثة " . ثم ذكر أن بنى النضير نزلوا به لما قدموا المدينة إلى أن أخرجهم النبى صلى الله عليه وسلم .

قال الطبرانى : " لم يروه عن جعفر بن غنبة الكوفى إلا : عمر بن حفص المكى ، ولا روى [عن] (١)
على بن الحسين عن أنس غير هذا " (٢) .

فإن قيل : قد ورد حديث يخالف هذه الأحاديث ، وهو ما رواه الدارقطنى (٣) ، والبيهقى (٤) ،
من حديث أبى هريرة مرفوعاً : " يُغسل من ولوغ الكلب سبعاً ، ومن ولوغ الهرة مرة " ؟
فالجواب عنه من وجهين :

أحدهما : على تقدير صحته : إن هذه اللفظة — وهى قوله : " ومن ولوغ الهرة مرة " — مدركة فى
الحديث فى كلام أبى هريرة ، موقوفاً عليه ، ليست من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم . قاله
البيهقى (٥) ، وغيره من الحفاظ .

- (١) هذه الكلمة زيادة من (م) ، وهى ثابتة فى " المعجم الصغير " .
 - (٢) فى " المعجم الصغير " : " حديثاً غير هذا " .
 - (٣) فى " السنن " (١ : ٦٧ ، ٦٨) . ح ٨ / ٩ ، ٠ / ٩ . والذى فيه من حديث أبى هريرة : " طهور
الإناء إذا ولغ فيه الكلب ، يغسل سبع مرات ، الأولى بالتراب ، والهر مرة أو مرتين " . من
طريق أبى عاصم ، عن قرة بن خالد ، عن ابن سيرين عن أبى هريرة عن النبى صلى الله
عليه وسلم . قال الدارقطنى : قال أبو بكر : " كذا رواه أبو عاصم مرفوعاً ، ورواه غيره عن قرة :
ولوغ الكلب مرفوعاً ، ولوغ الهرة موقوفاً " .
ثم روى الدارقطنى الموقوف بسنده إلى أبى هريرة .
 - (٤) فى " السنن " (١ : ٢٤٧) من طريق الدارقطنى ، وبين أن الشك فيه من قرة بن خالد .
 - (٥) قال — رحمه الله — : " وأبو عاصم ، الضحاك بن مخلد : ثقة ، إلا أنه أخطأ فى إدراج قول أبى
هريرة فى الهرة فى الحديث المرفوع فى الكلب ، وقد رواه على بن نصر الجهمى ، عن قرة
فبينه بياناً شافياً " .
- ثم ساق رواية الجهمى ، وفيها الفصل بين المرفوع والموقوف . (السنن : ١ : ٢٤٧) .

الثانى : - وبه أجاب الامام * الشافعى - "أن هذا الحديث متروك الظاهر بالاتفاق ، لأن

ظاهره يقتضى (١) وجوب غسل الإناث من ولوغ الهرة ، ولا يجب ذلك بالإجماع " (٢) .

خاتمة

إحداهما : (٧٠/أ) لما ذكر الزافعى الدليل على نجاسة الخمر قال : " ألا ترى أن الشرع

حكم بنجاسة الكلاب لما نهى عن مخالطتها ، مبالغة فى المنع " (٣) . انتهى .

فأما حكمه بنجاستها : فقد علمته مما تقدم ، وأما نهيه عن مخالطتها : فهو ثابت فى " الصحيحين " (٤)

من حديث سالم ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من اقتنى كلباً ، إلا كلب

صيد أو ماشية ، فإنه ينقص من أجره كل يوم قيراطان " . قال سالم : وكان أبو هريرة يقول : " أو كلب

حرث " ، وكان صاحب حرث .

وفى رواية : " كل يوم قيراط " (٥) .

* (الامام) : ساقطة من (م) .

(١) (يقتضى) : ساقطة من (م) .

(٢) أنظر : " شرح المذهب " للنووى (١٧٥ / ١) ، ك الطهارة ، باب الشك فى نجاسة الماء .

(٣) " فتح العزيز " : (١٥٧ / ١) .

(٤) البخارى : (٦٠٨ / ٩) ك الصيد والذباح ، باب من اقتنى كلباً ليس بكلب صيد ، ح / ٥٤٨١ / .

وفيه : " إلا كلباً ضارياً لصيد " ، وح / ٥٤٨٠ ، ٥٤٨٢ / . وأخرجه كذلك فى (٥ / ٥) ، ك

الحرث والمزارعة ، باب اقتناء الكلب للحرث ، ح / ٢٣٢٢ / . من حديث أبى هريرة . وفى

(٦ / ٣٦٠) ك بدء الخلق ، باب إذا وقع الذباب . . . ح / ٣٣٢٤ / عن أبى هريرة كذلك ، وفيه :

" إلا كلب حرث ، أو كلب ماشية " .

ومسلم : (١٢٠١ / ٣) ك المساقاة ، باب الأمر بقتل الكلاب ، وبيان نسخه ح / ٥١ ، ٥٣ ، ٥٤ ،

٥٥ / ومن حديث أبى هريرة / ٥٧ / .

(٥) فى (أ) : قيراطان . والمثبت من (م) وهو الصواب . وهذه الرواية فى " صحيح مسلم " ك

المساقاة ح / ٦٠ ، ٥٩ ، ٥٨ / . من حديث أبى هريرة .

قال ابن الجوزى فى "جامع المسانيد" (١) : " وهى من أفراد مسلم " .

وأخرجاه (٢) أيضاً من حديث أبى هريرة ، ومن حديث سفيان بن أبى زهير (٣) ، وقد صحَّ

الأمر بقتلهم (٤) * ، وكل ذلك يدل على النهى عن مخالطتها * .

الخاتمة الثانية : لما (٥) ذكر الامام الرافعى أن بول المأكول نجس ، قال : " وفيه وجه : أنه

ظاهر ، واختاره الرويانى " . قال : " وأحاديثه مشهورة فى الباب مع تأويلها ومعارضاتها " (٦) .

فلنذكر طرفاً مما أشار إليه فنقول :

بول الحيوان المأكول وروثه (٧) نجس عندنا ، وعند أبى حنيفة ، وأبى يوسف ، وغيرهما .

وقال عطاء ، والنخعى ، والزهرى ، ومالك ، وسفيان الثورى ، وزفر (٨) ، وأحمد : بوله وروثه

ظاهران .

(١) ولم أقف عليه .

(٢) أما حديث أبى هريرة : فقد أشرنا إليه عاليه مع حديث ابن عمر ، وأما حديث سفيان بن أبى

زهير : فأخرجه البخارى : فى الحرث والمزارعة ح / ٢٣٢٣ ، وعند مسلم فى المساقاة ،

ح / ٦١ ، ولفظه عندهما : " من اقتنى كلباً ، لا يُغنى عنه زرعاً ولا ضرعاً ، نقص من عمله كل يوم

قيراط " .

(٣) فى (أ، م) : سفيان بن زهير . والمثبت هو الصواب ، فهو : سفيان بن أبى زهير ، الأزدي ،

من أزد شنوءة ، صحابى ، يعد فى أهل المدينة / خ م س ق . التقريب (٣١١/١) .

(٤) كما فى "صحيح البخارى" (٣٦٠/٦) ، ك بدء الخلق ، باب ^{إذا} وقع الذباب فى شراب أحدكم

... ح / ٣٣٢٣ عن ابن عمر .

* فى (م) : " بقتلهم ... ومخالطتهم " .

(٥) (لما) : ساقطة من (م) .

(٦) "فتح العزيز" : (١/١٧٨) . والعبارة منقولة بتصرف .

(٧) (وروثه) : ساقطة من (م) .

(٨) محل هذه الكلمة فى (م) : بياض .

واختار هذا القول من أصحابنا : ابن خزيمة ، والرويانى ، كما ذكره الإمام الرافعى ، وهو قول أبى

سعيد الأصطخرى .

وعن الليث ، ومحمد بن الحسن : أن بول المأكول طاهر دون روثه ، وقال أبو حنيفة : ذَرَقُ (١)

الْحَمَام طاهر .

احتج من قال بالطهارة بأحاديث :

الأول : حديث أنس - رضى الله عنه - المتفق على صحته قال : " قدم ناس من عُكْل أو عرينة ، (٢)

فاجتووا (٣) المدينة ، فأمر لهم النبى - صلى الله عليه وسلم - بِلِقَاح (٤) ، وأمرهم أن يشربوا

من أبوالها وألبانها " (٥) .

(١) قال فى " المصباح المنير " (٢٠٨/١) : " ذَرَقَ الطائر ، ذَرَقًا ، من بابى ضَرَبَ ،

وَقَطَلَ ، وهو منه كالتغوط من الإنسان " .

(٢) قال الحافظ فى " الفتح " (٣٣٧/١) : " عُكْل : بضم المهملة ، واسكان الكاف ، قبيلة من تميم

الرياب ، وعُرينة : بالعين والراء المهملتين ، والنون ، مصغراً ، حى من قضاة وحى من بجيلة ،

والمراد هنا الثانى . ذكره موسى بن عقبة فى المغازى " .

(٣) قال ابن الأثير فى " النهاية " (٣١٨/١) : " أى أصابهم الجوى ، وهو المرض ، وداء الجوف

إذا تطاول ، وذلك إذا لم يوافقهم هواؤُها واستوخموها . ويقال : اجتويت البلد ، إذا كرهت

المقام فيه ، وإن كنت فى نعمة " اهـ . ولكن قيده الخطابى بما إذا تَضَرَّرَ بالاقامة ، قال ابن

حجر : " وهو المناسب لهذه القصة " . وأنظر : " فتح البارى " (٣٣٧/١) .

(٤) اللِّقَاح : باللام المكسورة والقاف ، آخرها حاء مهملة : النوق ذوات الألبان ، والواحدة : لَقُوح ،

ولقحة . قال أبو عمرو : " يقال لها ذلك إلى ثلاثة أشهر ، ثم هى لبون " .

" لسان العرب " (ص ٤٠٥٨) مادة : لقح . " فتح البارى " (٣٣٨/١) .

(٥) أخرجه أصحاب الكتب الستة :

البخارى : (٣٣٥/١) ك الوضوء ، باب أبوال ابل والدواب . ح ٢٣٣ / ٠ وفى (٣٦٦/٣)

ك الزكاة ، باب ابل الصدقة وألبانها . ح ١٥٠١ / ٠ وفى مواضع أخرى من " صحيحه " .

ومسلم : (١٢٩٦/٣) ك القسامة ، باب حكم المحاربين والمرتدين ، ح ٩ / ١١ ، ١٠ ، ١١ .

وأبو داود : (٥٣١/٤) ك الحدود ، باب ماجاء فى المحاربة ، ح ٤٣٦٤ - ٤٣٧١ / ٠

الثانى : عن جابر - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما أَكَل لحمه ، فلا بأس ببوله " .

الثالث : عن البراء بن عازب - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

" لا بأس ببول ما أكل لحمه " رواهما (١) الدارقطنى (٢) .

واحتجَّ من قال بالنجاسة : بقول الله تعالى : " وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ " (٣) والعرب تستخبث

هذا . وإطلاق الأحاديث الصحيحة الواردة فى تعذيب من لا يستنزّه * منه (٤) ، وسيأتى بيانه ،

حيث ذكره المصنف فى باب الاستنجاء ، إن شاء الله تعالى (٧٠ ب) .

والترمذى فى " جامعہ " (١٠٦ / ١) ، كالتطهارة ، باب ماجاء فى بول ما يؤكل لحمه

ح / ٧٢ / ، وقال : " حسن صحيح " .

والنسائى : (١٥٨ / ١) كالتطهارة ، باب بول ما يؤكل لحمه . وابن ماجه : (٨٦١ / ٢) ، ك الحدود ، باب من حارب وسعى فى الأرض فساداً ، ح / ٢٥٧٨ / . وأخرجه كذلك : أحمد فى " مسنده " (١٠٧ / ٣ ، ١٦١ ، ١٩٨ ، ٢٨٧ ، ٢٩٠) . وفى الحديث : أنهم فعلوا ما أمرهم النبى صلى الله عليه وسلم ، ثم إنهم قتلوا الرعاة ، وارتدوا عن الإسلام ، وساقوا الإبل . فلما بلغ ذلك النبى صلى الله عليه وسلم ، أرسل فى أثرهم ، فأتى بهم ، فقطع أيديهم أرجلهم ، وسمل أعينهم ، وتركهم فى الحرة حتى ماتوا .

(١) فى (م) : رواه . والمثبت هو الصواب .

(٢) " السنن " (١٢٨ / ١) كالتطهارة ، باب نجاسة البول ، والأمر بالتنزه منه ، والحكم فى بول ما يؤكل لحمه . ح / ٣ ، ٤ / . ساق أولاً حديث البراء من طريق سوار بن مصعب ، عن مطرف ابن طريف ، عن أبى الجهم ، عن البراء به ، ثم قال : " سوار ضعيف ، خالفه يحيى بن العلاء ، فرواه عن مطرف ، عن محارب بن دثار ، عن جابر " . ثم ساق حديث جابر بسنده من طريق عمرو بن الحصين ، عن يحيى بن العلاء به ، ثم قال : " لا يثبت ، عمرو بن الحصين ، ويحيى بن العلاء ضعيفان ، وسوار بن مصعب أيضاً متروك ، وقد اختلف عنه . . . " .

وستأتى الإشارة الى هذا الاختلاف آخر البحث . (٣) الأعراف : ١٥٧ .

* فى (أ) : يستثنى . والتصويب من (م) .

(٤) ومن هذه الأحاديث : حديث ابن عباس - رضى الله عنه - قال : مرَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبرين ، فقال : " أَمَا إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَان ، وما يعذبَان فى كبير . " أَمَا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَمْشَى

وبالقياس على ما لا يؤكل ، وعلى دم المأكول .

والجواب (١) عن حديث أنس : أنه كان للتداوى ، وهو جائز بجميع النجاسات ، سوى الخمر

والمسكرات (٢) ، وقال الشافعى وغيره : إنه منسوخ ، إذ فيه المثلة ، وقد نهى بعد عنها (٣) .

لكن لحل مرادهم العقوبة خاصة ، لا جملة ما دل عليه من الأحكام .

وعن * حديث جابر (٤) : أنه ضعيف جداً ، لا يجوز الاحتجاج به ، فإن فى إسناده : " عمرو بن

الحصين العقبلى " (٥) ، وهو واه جداً ، قال أبو حاتم الرازى : " ذاهب الحديث ، ليس بشئ " (٦) .

وقال أبو زرعة : " واهى الحديث " (٧) . وقال الأزدي : " ضعيف جداً ، يتكلمون فيه " (٨) .

= بالنميمة ، وأما الآخر فكان لا يستتر من بوله الحديث . أخرجه الأئمة الأعلام :

مسلم فى " صحيحه " (٢٤٠ / ١) ك الطهارة ، باب الدليل على نجاسة البول ح / ١١١ / ،

واللفظ له . وأبو داود فى " سننه " (٢٥ / ١) ك الطهارة ، باب الاستبراء من البول ، ح / ٢٠ / .

والنسائى فى " سننه " (٢٧ / ١) فى الطهارة ، باب التنزه عن البول . وابن ماجه فى " سننه "

(١٢٥ / ١) فى الطهارة ، باب التشديد فى البول . ح / ٣٤٧ / . وأحمد فى مسنده (٢٢٥ / ١) .

(١) محل هذه الكلمة بياض فى (أ) ، وأثبتناها من (م) .

(٢) وتُعقب هذا الجواب : بأن التداوى ليس حال ضرورة ، بدليل أنه لا يجب ، فكيف يباح الحرام

لما لا يجب ؟ ؟ وأجيب عن هذا الاعتراض . وتفصيل ذلك فى " فتح البارى " (١ / ٣٣٨ ، ٣٣٩)

(٣) ينظر حول نسخ هذا الحديث وبيان النسخ له : " الاعتبار " للحازمى (ص ١٩٦ - ١٩٩) .

* محل هذه الكلمة بياض فى (أ) ، وألحقها من (م) .

(٤) الماضى عند الدارقطنى بلفظ : " ما أكل لحمه ، فلا بأس ببوله " .

(٥) بضم أوله ، البصرى ، ثم الجزرى ، متروك ، من العاشرة ، مات بعد الثلاثين / ق .

التقريب (٦٨ / ٢) .

(٦) " الجرح والتعديل " : (٢ / ٢٢٩) وتمام مقالته : " أخرج أول شئ أحاديث مشبهة حسناً ،

ثم أخرج بعد لابن علاثة أحاديث موضوعة ، فأفسد علينا ، ما كتبنا عنه ، فتركنا حديثه " .

(٧) المصدر السابق .

(٨) " تهذيب التهذيب " (٨ / ٢١) .

وقال ابن عدى : " حَدَّثَ عَنْ الثَّقَاتِ بغير حديث منكر * ، وهو متروك الحديث " (١) . وقال

الدارقطنى : " متروك " (٢) .

وفى إسناده أيضاً : " يحيى بن العلاء " (٣) أبو عمرو البجلي الرازى ، وقد ضَعَفَوه جداً (٤) ،

كان وكيع شديد الحمل عليه (٥) . وقال أحمد : " كَذَّاب ، يضع الحديث " (٦) . وقال يحيى :

" ليس بثقة " (٧) . وقال عمرو بن على ، والنسائى ، والأزدى : " متروك الحديث " (٨) . وقال

الدارقطنى : " ضعيف " (٩) . وقال ابن عدى : " الضعف على حديثه بيِّن ، وأحاديثه موضوعات " (١٠)

وقال ابن حبان : " ينفرد عن الثقات بالمقلوبات ، لا يجوز الاحتجاج به " (١١) .

والجواب عن حديث البراء (١٢) بن عازب : أنه ضعيف - أيضاً - جداً ، بل قال ** ابن حزم

فى كتاب " المحلى " (١٣) : " هو خبر باطل موضوع ،

* (منكر) : ساقطة من (م) .

(١) "الكامل" (١٧٩٨/٥) .

(٢) "الضعفاء والمتروكين" : (ص ٣٠٤) .

(٣) قال الحافظ فى "التقريب" (٣٥٥/٢) : "رمى بالوضع، من الثامنة، مات قرب سنة (١٦٠ هـ) / دق

(٤) فى (أ) : هذا . والمثبت من (م) .

(٥) فى "الجرح والتعديل" : (١٨٠/٢/٤) أن عبد الرزاق سأل وكيعاً عن يحيى بن العلاء الرازى ،

فقال وكيع : " ما أقول فى رجل حدث بحشرة أحاديث فى خلع النحل إذا وضع الطعام " .

(٦) "الميزان" : (٣٩٧/٤) ، "تهذيب التهذيب" : (٢٦١/١١) .

(٧) "تاريخ الدورى عن يحيى" : (٦٥١/٢) .

(٨) "الضعفاء والمتروكين" للنسائى (ص ١٠٨) ، "الجرح والتعديل" (١٨٠/٢/٤) .

(٩) "الضعفاء والمتروكين" : (ص ٣٩٤) .

(١٠) "الكامل" (٢٦٥٨/٧) .

(١١) "المجروحين" : (١١٥/٣) . (١٢) الماضى عند الدارقطنى مع حديث جابر .

** "بل قال" : مكررة فى (أ) .

(١٣) (٢٤١/١) ك الطهارة .

لأن في إسناده : سَوَّار بن مصعب (١) ، وهو متروك الحديث عند جميع أهل النقل ، متفق على ترك الرواية عنه ، يروى الموضوعات * .

ومن ضعف هذين الحديثين من الحنابلة : ابن الجوزي في كتاب " التحقيق " (٢) .

قلت : وقد اختلف على سوار في إسناده ، فرواه الدارقطني عنه * عن مطرف ، عن أبي الجهم ، عن البراء مرفوعاً : " ما أكل لحمه ، فلا بأس بسؤره " .

وهذا تعليل ثان للحديث أفاده الدارقطني (٣) .

آخر الجزء الثالث بحمد الله ومنه ، يتلوه في الرابع : باب الاجتهاد (٤) .

بسم الله الرحمن الرحيم

٣١- باب الاجتهاد (٥)

ذكر فيه - رحمه الله - حديثاً واحداً ، وهو :

(١) الهمداني ، الكوفي ، أبو عبد الله ، الأعمى ، المؤذن ، روى عن : عطية العوفي ، وجماعة . وعنه :

أبو الجهم وغيره . ترجمته في : " الجرح والتعديل " (٢٧١ / ١ / ٢) " والميزان " (٢٤٦ / ٢) .

(٢) (٥٧ / ١) ك الطهارة ، ح / ٨٩ ، ٨٨ / قال - رحمه الله - عن حديثي جابر والبراء : " . . .

في هذين الحديثين مقال " ثم نقل كلام الدارقطني في إعلالهما .

* زيادة من (م) . (٣) " السنن " : (١٢٨ / ١) ح / ٥ ، ٤ / .

(٤) قوله : " آخر الجزء الثالث . . . الخ " ليس في (م) .

(٥) أشار الرافعي بهذه الترجمة - تبعاً للخزالي - إلى : أنه في حالة ما إذا اشتبه عليه إناؤه

أحدهما طاهر ، والآخر متيقن النجاسة ، وأراد أن يتطهر باستعمال ما في أحدهما ، فإنه لا

يجوز له أخذ أحدهما إلا بعد اجتهاد وطلب علامة تُغلب على الظن طهارة المأخوذ .

وهذا الباب هو الثالث من أبواب الطهارة كما في " فتح العزيز " (٢٧٣ / ١) .

ما رواه البخارى (١) ، ومسلم (٢) (٧١/أ) فى "صحيحهما" ، من رواية أبى قتادة رضى الله عنه
 "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يُصَلَّى ، وهو حامل أمانة بنت زينب ، [بنت] رسول الله
 - صلى الله عليه وسلم ، فإذا قام حملها ، وإذا سجد وضعها" (٣) .

- (١) (٥٩٠/١) ك الصلاة ، باب إذا حمل جارية صغيرة على عنقه فى الصلاة ، ح ٥١٦/٠ و
 (٤٢٦/١٠) ك الأدب ، باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته ٠٠٠ ح ٥٩٩٦/٠ ولفظ لثانى :
 خرج علينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأمانة بنت أبى العاص على عاتقه ، فصلى ٠٠٠
 (٢) (٣٨٥/١) ك المساجد ومواضع الصلاة ، باب جواز حمل الصبيان فى الصلاة ، ح ٤١/٠
 ووقع فى بعض روايات الشيخين : "أمانة بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولأبى
 العاص بن الربيع ٠٠٠" وعند البخارى : "بن ربيعة" .
 وقد أشار الحافظ ابن حجر - رحمه الله - إلى وجه هذه الإضافة فقال فى "فتح البارى"
 (٥٩١/١) : "قال الكرمانى : الإضافة فى قوله : بنت زينب ٠ بمعنى اللام ، فأظهر فى
 المعطوف وهو قوله : ولأبى العاص ٠ ما هو مقدرفى المعطوف عليه " ثم قال الحافظ : "وأشار
 ابن العطار إلى أن الحكمة فى ذلك : كون والد أمانة كان إذ ذاك مشركاً ، فنُسبت إلى
 أمها ، تنبيهاً على أن الولد ينسب إلى أشرف أبويه ، ديناً ونسباً ، ثم بيّن أنها من أبى
 العاص ، تبييناً لحقيقة نسبها " . وقال النووى - رحمه الله - فى "شرح مسلم" (٣٣/٥) :
 "يعنى بنت زينب من زوجها أبى العاص بن الربيع" .

* ساقطة من (أ) ، وألحقها من (م) .

- (٣) "فتح العزيز" : (٢٧٨/١) وقد ذكره مختصراً . وأصل البحث فى مسألة : ما إذا كان هناك شئ
 لا تتيقن نجاسته ، ولكن الغالب فى مثله النجاسة ، فهل تستصحب طهارته تمسكاً بالأصل
 المتيقن ، وهو عدم النجاسة ؟ أو يؤخذ بغلبة الظن فيحكم بنجاسته ؟؟
 قولان فى المسألة ، قال : "ثم الظاهر من القولين استصحاب الأصل ، فإنه أصدق وأضبط
 من الغالب الذى يختلف باختلاف الزمان والأحوال والنقل" . ثم عَصَدَ ذلك بحديث
 حمل أمانة فى الصلاة ، فإنَّها كانت بحيث لا تحترز عن النجاسات ، ومع ذلك فقد أخذ النبى
 صلى الله عليه وسلم بطهارتها ، عملاً بالأصل ، وهو : عدم تيقن النجاسة .
 وإلى هذا المعنى أشار النووى - رحمه الله - عندما بَوَّبَ لهذا الحديث فقال : "جواز
 حمل الصبيان فى الصلاة ، وأن ثيابهم محمولة على الطهارة حتى يتحقق بنجاستها" .
 أنظر : شرح النووى (٣١/٥) .

وفى رواية لمسلم: " رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصلى بالناس ، وأمامة على عنقه -

وفى رواية : على عاتقه - فإذا ركع وضعها ، وإذا قام من السجود أعادها " (١) .

وفى رواية له : " يؤم الناس " (٢) . وفى رواية له : " أنه كان فى المسجد " (٣) .

واسم أبى العاص: مهشم ، كذا ضبطه النووى [فى " شرح المذهب " (٤)] * . وقال صاحب

المغنى فى " غريبه " (٥) : مقسم ، بكسر الميم ، وسكون القاف ، كذا ضبطه . وقيل : لقيط . وقيل :

ياسر . وقيل : القاسم (٦) .

وهذا الفعل منه - عليه الصلاة والسلام - كان قليلاً (٧) ، فلا يقدح فى صحة الصلاة .

(١) " صحيح مسلم " : (٣٨٥ ، ٣٨٦) ح / ٤٢ ، ٤٣ / من الباب السابق .

(٢) " صحيح مسلم " ح / ٤٢ . (٣) " صحيح مسلم " : (٣٨٦ / ١) .

(٤) ولم أقف عليه الآن ، لكن انظر : " شرح النووى على مسلم " (٢٣ / ٥) .

* هذه العبارة ساقطة من (أ) ، وأثبتها من (م) .

(٥) فى (م) : غريب المذهب .

(٦) وقد جمع ابن حجر الأقوال فى اسمه فى " الإصابة " (١٢١ / ٤) ، وأشار إلى ترجيح البلاذرى لتسميته " لقيطاً " ، وكذا رجحه ابن عبد البر ، فقال فى " الاستيعاب " (١٤٦ / ٤) : " والأكثر لقيط " .

(٧) وظاهر الروايات يدل على خلاف هذا ، ولذلك قال القرطبى : " اختلف العلماء فى تأويل هذا الحديث ، والذي أحوجهم إلى هذا أنه عمل كثير " . كما نقله فى " فتح البارى " (٥٩٢ / ١) .

ثم قال الحافظ : " وحمل أكثر أهل العلم هذا الحديث على أنه عمل غير متوال ، لوجود الطمأنينة فى أركان صلاته " . : وإليه يشير قول النووى فى شرح مسلم (٣٢ / ٥) : " والأفعال فى الصلاة لا تبطلها إذا قلت أو تفرقت " .

وَدَّعى بعضهم أن هذا الحديث منسوخ (١) . وفى ذلك نظر، لا بد فى ذلك من معرفة

المتقدم من المتأخر، ولا قدرة له على ذلك .

وَدَّعى بعضهم أن ذلك كان فى النافلة (٢) . وذلك مردود، لأن ظاهر قوله : " رأيت - عليه

السلام - يؤم الناس " فى " الصحيح " صريح ، أو كالصريح فى الفريضة . قاله النووى فى " شرح

مسلم " (٣) .

قلت : بل ورد ذلك صريحاً (٤) ، فروى أبو داود فى " سننه " (٥) أن ذلك كان فى الظهر

أو العصر . وروى الزبير بن بكار (٦) فى كتاب " النسب " (٧) ، والطبرانى فى " أكبر معاجمه " (٨)

عن عمرو بن سليم : " أن ذلك كان فى صلاة الصبح " ، فاستفده .

(١) ممن قال بذلك : ابن عبد البر رحمه الله ، قال : " لعله نسخ بتحريم العمل فى الصلاة " قال

ابن حجر فى " الفتح " (٥٩٢/١) : " وتُعقب بأن النسخ لا يثبت بالاحتمال ، ويأن هذه

القصة كانت بعد قوله صلى الله عليه وسلم : " إن فى الصلاة لشغلاً " ، لأن ذلك كان قبل

الهجرة ، وهذه القصة كانت بعد الهجرة قطعاً بعدة مديدة " .

(٢) قال بذلك الإمام مالك رحمه الله ، قال القرطبى : " وهو تأويل بعيد ، فإن ظاهر الأحاديث

أنه كان فى فريضة " . وأستبعده كذلك المازرى ، والقاضى عياض ، فقال المازرى رحمه الله :

" إمامته بالناس فى النافلة ليست بمعهودة " قال ذلك تعليقاً على رواية مسلم : " . . . يؤم

الناس ، وأمامة على عاتقه " . أنظر : " فتح البارى " (٥٩٢/١) .

(٣) (٣٢/٥) . (٤) كتب فى (أ) بعد كلمة " صريحاً " : " وذلك مردود " وليست فى

(م) ، وهى عبارة مقحمة ، ولا مكان لها فى هذا الموضع كما يظهر لمن تأمل .

(٥) (٥٦٥/١) ك الصلاة ، باب العمل فى الصلاة ، ح / ٩٢٠ .

(٦) ابن عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير ، الأسدى ، المدنى ، أبو عبد الله ابن

أبى بكر ، ثقة ، أخطأ السليمانى فى تضعيفه ، من صغار العاشرة ، مات سنة (٢٦٥ هـ) / ق .

التقريب (٢٥٧/١) .

(٧) لم أفد عليه فى القطعة المطبوعة منه .

(٨) لم أجده فيه .

وَأَدَّعَى بَعْضُهُمْ خُصُوصِيَّةَ ذَلِكَ بِرَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا لَا يُؤْمَنُ مِنَ الطِّفْلِ
الْبَوْلُ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ عَلَى حَامِلِهِ ، وَقَدْ يُعَصَّمُ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَيَعْلَمُ بِسَلَامَتِهِ • وَفِي
ذَلِكَ نَظَرٌ ، فَأَيُّ دَلِيلٍ عَلَى الْخُصُوصِيَّةِ ؟ (١) •

باب الأوانى *

ذكر - رحمه الله - فيه ثلاث عشر حديثاً :

٣٢ - الحديث الأول

xxxxxxxxxxxxxxxxxxxx

أنه - صلى الله عليه وسلم - مر بشاة ميتة (٢) لميمونة ، فقال : " هَلَّا أَخَذْتُمْ إِهَابَهَا ، فَدَبَّخْتُمُوهُ ،
فَانْتَفَعْتُمْ بِهِ " • فقيل : إنها ميتة ! فقال : " أَيُّمَا إِهَابٍ دُبِّخَ فَقَدْ طَهِّرَ " (٣) •

(١) قال الحافظ في "الفتح" (٥٩٢/١) : " وَرَدَّ بِأَنَّ الْأَصْلَ عَدَمُ الْإِخْتِصَاصِ ، وَيَأْتِي لَا يُلْزَمُ مِنْ
ثَبُوتِ الْإِخْتِصَاصِ فِي أَمْرِ ثَبُوتِهِ فِي غَيْرِهِ بِغَيْرِ دَلِيلٍ ، وَلَا مَدْخُلٍ لِلْقِيَاسِ فِي مِثْلِ ذَلِكَ " •
وقد قيل في هذا الحديث بغير ذلك من التأويلات ، قال النووي - رحمه الله - بعد نقله
طرفاً منها : " وَكُلُّ هَذِهِ الدَّعَاوِي بِاطْلَاقٍ وَمَرْدُودَةٌ ، فَإِنَّهُ لَا دَلِيلَ عَلَيْهَا ، وَلَا ضَرُورَةَ إِلَيْهَا ، بَلْ
الْحَدِيثُ صَحِيحٌ صَرِيحٌ فِي جَوَازِ ذَلِكَ ، وَلَيْسَ فِيهِ مَا يَخَالِفُ قَوَاعِدَ الشَّرْعِ " •
شرح النووي على مسلم (٣٢/٥) • والحديث رواه زيادة على من تقدّم :
النسائي في "سننه" (٩٥/٢) في الإمامة ، باب ما يجوز للإمام من العمل في الصلاة • وأحمد في
"المسند" (٢٩٦/٥) • والدارمي في "مسنده" (٢٥٦/١) ح / ١٣٦٦ ، ١٣٦٧ •
وابن الجارود في "المنتقى" (ص ٨٤) باب الأفعال الجائزة في الصلاة • • • وابن خزيمة في
"صحيحه" (٣٨٣/١) باب الرخصة في ثياب الأطفال ما لم تعلم نجاسة أصابتها • ح / ٧٨٣ /
فائدة : ذكر الحافظ ابن حجر في "التلخيص" (٤٥/١) أن هذا الحديث روى كذلك من
طريق أنس رضي الله عنه ، وصاحب القصة فيه هو الحسن بن علي • أخرج ذلك ابن عدي في
"كامله" ولفظه : "رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَالْحَسَنَ عَلَى ظَهْرِهِ ، فَإِذَا سَجَدَ
نَحَّاهُ " • * وهو الباب الرابع من أبواب كتاب الطهارة •

(٢) في (أ) : ميمونة • والتصويب من (م) ، " وفتح العزيز " •

(٣) "فتح العزيز" : (٢٨٨/١) • واستدل به على أن الدباغ يفيد طهارة الجلد ، في الحيوان

هذا الحديث رواه : البخارى ، ومسلم فى "صحيحيهما" (١) ، بدون اللفظة الأخيرة (٢) فيه ،
 وبدون أن الشاة لميمونة ، وإنما هى لمولاتها ، من رواية ابن عباس - رضى الله عنهما - قال : تُصَدَّق
 على مولاة لميمونة بشاة ، فماتت ، فمرَّ بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : " هَلَّا أَخَذْتُم
 إهابها ، فدبختموه (٣) ، فانتفعتُم به ؟ " فقالوا : إنها ميتة فقال : إنما حَرُمَ أكلها " . هذا لفظ
 مسلم (٤) . وفى رواية [له] * : " هَلَّا انتفعتُم بجلدها ؟ " (٦) . [وفى رواية له : ألا أخذْتُم
 إهابها] (٧) فانتفعتُم به ؟ " . وفى رواية : " ألا انتفعتُم بإهابها ؟ " (٨) (٧١ ب) .
 وفى رواية عن ابن عباس ، عن ميمونة أنها أخبرته : أن داجنة (٩) كانت لبعض نساء رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ، [فماتت ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم] (١٠) " ألا أخذْتُم إهابها ،
 فاستمتعتم به " (١١) .

= المأكول وغير المأكول ، إلّا جلد الكلب والخنزير ، وفرغ أحد هما . ومما يحسن التنبيه عليه فى هذا
 المقام : أن الحديث بهذا السياق الذى أورده الرافعى إنما هو ملفق من حديثين ، كما نبّه
 على ذلك ابن حجر فى " التلخيص " (٤٦ / ١) ، فإنَّ قوله - صلى الله عليه وسلم - : " أيُّها
 إهاب دبغ فقد طهر " هو لفظ حديث مستقل ليس فيه قصة المرور بالشاة ، وسيأتى معنا مسن
 حديث ابن عمر ، وابن عباس رضى الله عنهما .

- (١) وسيأتى بيان موقع ذلك من كتابيهما بعد قليل ، عند إشارة المؤلف إلى ألفاظهما .
- (٢) وهى قوله - صلى الله عليه وسلم - : " أيُّها إهاب دبغ فقد طهر " .
- (٣) (فدبختموه) : ساقطة من (م) .
- (٤) (٢٧٦ / ١) ك الحيض ، باب طهارة جلود الميتة بالدباغ ، ح / ١٠٠ / . وعبرة : " هذا لفظ
 مسلم " سقطت من (م) . * زيادة من (م) .
- (٥) (هلا) : ساقطة من (م) . (٦) " صحيح مسلم " : (٢٧٦ / ١) ح / ١٠١ / .
- (٧) ما بين المعكوفين ساقط من (أ) ، وألحقته من (م) .
- (٨) " صحيح مسلم " (٢٧٧ / ١) ح / ١٠٥ / . (٩) الداجن : هى الشاة التى يحلفها الناس
 فى منازلهم ، وقد يقع على غير الشاء من كل ما يألف البيوت ، من الطير وغيرها .
- " النهاية " : (١٠٢ / ٢) . والمراد بالداجن هنا : الشاة .
- (١٠) ما بين المعكوفين ساقط من (أ) ، وألحقته من (م) .
- (١١) " صحيح مسلم " : (٢٧٧ / ١) ، ح / ١٠٣ / .

ولفظ رواية البخارى عن ابن عباس : وَجَدَ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - شاة ميتة ،
 [أعطيتها مولاة لميمونة من الصدقة ، فقال عليه السلام : " هلا انتفعتم بجلدها ؟ " قالوا : إنها ميتة
 فقال : " إنما حرم أكلها " (١) .

وفى رواية له عن ابن عباس : أنه - عليه الصلاة والسلام - مر بشاة ميتة [(٢) ، فقال : " هلا
 استمتعتم بهاها ؟ " قالوا : إنها ميتة قال : " إنما حرم أكلها " (٣) .
 وفى رواية له عنه : مر - عليه السلام - بعنز (٤) ميتة * ، فقال : " ما على أهلها لو انتفعوا
 بهاهاها " (٥) .

ولم يقل البخارى فى شئ من طرقه : " فدبختموه " كما نَبَّه عليه عبد الحق أيضاً .
 وقد خَفِيَ على بعض الحفاظ - كما قاله النووى (٦) - فجعل هذا الحديث من أفراد مسلم ،
 وهو وهم منه ، فقد رواه البخارى فى مواضع من " صحيحه " ،

(١) " صحيح البخارى " (٣ / ٣٥٥) : ك الزكاة ، باب الصدقة على موالى أزواج النبی صلى الله
 عليه وسلم . ح / ١٤٩٢ .

(٢) ما بين المعكوفين ساقط من (أ) ، وألحقناه من (م) .

(٣) " صحيح البخارى " : (٩ / ٦٥٨) ك الذبائح والصيد ، باب جلود الميتة ، ح / ٥٥٣١ .

(٤) بفتح العين المهملة ، وسكون النون ، بعد ها زى : الأثنى من المعز إذا أتى عليها حول ، وهى
 الماعزة .
 " المصباح " : (٢ / ٤٣٢) .

* فى (أ ، م) : ميت . والمثبت من " صحيح البخارى " ، وهو الصواب .

(٥) " صحيح البخارى " : (٩ / ٦٥٨) ك الذبائح والصيد ، باب جلود الميتة ، ح / ٥٥٣٢ .

وهذه الرواية عند البخارى من طريق : خطاب بن عثمان الفوزى ، عن محمد بن حمير ، عن

ثابت بن عجلان ، عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس به . ومحمد بن حميد ، وشيخه ، والراوى

عنه : حمصيون ، ليس لهم فى البخارى سوى هذا الحديث ، إلا محمد بن حميد ، فله حديث

آخر . وقد تكلم فى الثلاثة جماعة من الأئمة ، لذا قال ابن حجر : فى " الفتح " (٩ / ٦٥٩) :

" فهذا الحديث من أجل هؤلاء من المتابعات لا من الأصول ، والأصل فيه قبله " . يعنى

ح / ٥٥٣١ / والذى تقدمت الإشارة إليه . (٦) فى " شرح المذهب " (١ / ٢١٧ ، ٢١٨) .

ومن هؤلاء الذين عزوه لمسلم وحده : الإمام البيهقى ، والضياء المقدسى ، وعبد الحق ، ذكر

منها : " كتاب الزكاة " ، فى الصدقة على موالى أزواج النبى صلى الله عليه وسلم ، باللفظ الأول ، وفى

كتاب " الصيد والذبائح " ، و " البيوع " (١) باللفظ الثانى .

وروى النسائى فى " سننه " (٢) ، فى * رواية ابن عباس أيضاً ، قال : مرّ رسول الله - صلى الله

عليه وسلم - بشاة لميمونة ميتة ، فقال : " ألا أخذتم إهابها ، فدبغتموه ، فانتفعتم به " . وإسناده صحيح

وهذه الرواية موافقة لما أورده الإمام الرافعى فى الكتاب ، من كون الشاة كانت لميمونة .

وكذلك رواه الإمام أحمد فى " مسنده " (٣) ، وهذا لفظه عن ابن عباس : أنه عليه السلام مرّ

بشاة ميتة لميمونة ، فقال : " ألا أخذوا إهابها ، فدبغوه ، فانتفعوا به ؟ " فقالوا : يا رسول الله [إنّها

ميتة] فقال : (٤) " إنما حرم أكلها " .

وروى البخارى فى " صحيحه " (٥) ، منفرداً به ، فى باب : من حلف لا يشرب نبيذاً ، من كتاب

" الأيمان والنذور " ، لكن عن ابن عباس ، عن سودة (٦) قالت : ماتت لنا شاة ، فدبغنا مسكها (٧) ،

ثم مازلنا ننبيذُ فيه حتى [صار] (٨) شاةً (٩) .

= ذلك الحافظ ابن حجر فى " التلخيص " (٤٦ / ١) ثم تعقب النووى بقوله : " وأنكر النووى فى شرح المذهب " على من لم يجعله من المتفق عليه ، وفى إنكاره نظر " . ووجه تعقب ابن حجر للنووى : أن البخارى ليس فى طريق من طرقه لفظه : " فدبغتموه " ومن أجل هذا عزاه من عزاه إلى مسلم وحده ، وهذا الاعتبار لا يبقى مجال لمنكر عليهم .

(١) وقد أشرنا - قبل قليل إلى روايته فى " الزكاة " ، وفى " الصيد والذبائح " ، أما روايته فى البيوع :

فقد أخرجها فى (٤١٣ / ٤) باب جلود الميتة قبل أن تدبغ ، ح / ٢٢٢١ / .

(٢) (١٧٢ / ٧) ك الفرع والعتيرة ، باب جلود الميتة ، وفيه : " ألا أخذتم إهابها ، فدبغتم ، فانتفعتم "

وفى نسخة " فدبغتم ، فانتفعتم به " . * كذا ، ولعل صوابها : " من " .

(٣) (٣٢٩ / ٦) . ولكن فيه أن الشاة كانت لمولاة ميمونة . (٤) ما بين المعكوفين ساقط من (أ) ،

وأثبتناه من (م) ، وهو كذلك فى " المسند " . (٥) (٥٦٩ / ١١) ح / ٦٦٨٦ / . وهذه

الرواية فى " مسند أحمد " (٤٢٩ / ٦) . (٦) بنت زمعة بن قيس بن عبد شمس ، العامرية ،

القرشية ، أم المؤمنين ، تزوجها النبى - صلى الله عليه وسلم - بعد خديجة ، وهو بكة ، ومات

سنة (٥٥ هـ) على الصحيح / خ د س . التقريب (٦٠١ / ٢) . (٧) المسك : الجلد ، والجمع :

مسوك . المصباح (٥٧٣ / ٢) . (٨) هذه الكلمة ساقطة من (أ) ، وألحقناها من (م) ، وفى

البخارى : صارت . (٩) قال أبو عبيد فى " غريبه " (٥٦ / ٤) : " الشن : الجلد الخلق البالى =

نعم ، فى بعض نسخ البخارى : عن ميمونة ، بدل (١) سودة •

وفى رواية للبخارى : ماتت شاة لميمونة ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : " ألا استمتعستم

بإهابها ، فإن دباغ الأديم طهوره " • وسيأتى الكلام عليها فى أثناء الحديث السادس من هذا

الباب (٢) ، فى الطريق الرابع منه ، وهى أقرب الطرق الى ما فى الكتاب •

وفى رواية لمسلم عن ميمونة ، أنها قالت لابن عباس : إِنَّ دَاجِنًا كَانَتْ لِبَعْضِ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ

صلى الله عليه وسلم ، فماتت ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : " ألا أخذتم إهابها فاستمتعتم به " •

وقد تقدمت (٣) ، والظاهر أن المبهم فى هذه الرواية ما هو مفسر * فى رواية أحمد ، والنسائى ، والبخارى (٤) •

نعم ، سيأتى قريباً أن سودة — رضى الله عنها — وقع لها مثل هذا (٥) ، فتوقفت فى هذا

الظاهر (٧٢/أ) •

ويتلخص من هذا كله : أن الرواية التى ذكرها المصنف (٦) ، أن الشاة لميمونة ، صحيحة موجودة ،

وقد غَلِطَ [من] * * غَلَطَ فى ذلك ، وأنكر عليه وعلى غيره [من الفقهاء] (٧) •

وجمع الإمام الرافعى فى " شرح المسند " سبين هاتين الروايتين بأحسن جمع ، فقال : " لكن

يمكن أن تكون القصة واحدة ، لكون مولاتها كانت عندها ، وفى خدمتها ، فتارة نسبت الشاة إليها ،

وتارة إلى ميمونة " • وهذا جمع متين •

= ... والقرية شنة " • وقال ابن الأثير فى " النهاية " (٥٠٦/٢) : " الشَّانُ : الأَسْقِيَّةُ

الخلقة ، واحدها : شن وشنة ، وهى أشد تبريداً للماء من الجدد " •

(١) فى (أ) : مولى • والتصحيح من (م) •

(٢) ص : (٦١٩) • (٣) ص : (٥٧٥) •

* كذا (أ ، م) • (٤) يعنى التى فيها أن الشاة لميمونة رضى الله عنها

(٥) (مثل هذا) : ساقطة من (م) ، وفى (أ) كتبت : قبل هذا • فأصلحناها ،

(٦) من قوله : " ويتلخص من ... إلى قوله : المصنف " ذكر فى (أ) متقدماً قبل قوله : " نعم سيأتى

... " وأصلح هذا الخل من (م) • * * ساقطة من (أ) ، وزدتها من (م) •

(٧) زيادة من (م) •

ومن الفوائد المهمات : أنه قد جاء في رواية صحيحة ، لا شك ولا ارتياب في صحة سندها ، وثقة رواتها : أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان هو المعطى الشاة لمولاة ميمونة - وتكون هذه الرواية مفسرة لرواية "الصحيحين" المتقدمة ، فإنها وردت (١) مبنية للمفعول ، حيث قال : "تصدق" - وهي مارواها النسائي في "سننه" (٢) ، من حديث مالك ، عن ابن شهاب (٣) ، عن عبيد الله بن عبد الله (٤) ، عن ابن عباس قال : مرَّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بشاة ميتة ، (٥) كان هو (٦) أعطاه مولاة لميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : "هلا انتفعتم بجلدها ؟" . فقالوا : يا رسول الله إنها ميتة (٧) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إنما حرم أكلها" . ورواه الشافعي (٨) بسنده كذلك .

وقد روى (٩) نحو هذا في شاة لسودة ، ففي "صحيح البخاري" ما تقدم (١٠) ، وفي "مسند أحمد" (١١) بإسناد صحيح عن ابن عباس قال : ماتت شاة لسودة ، فقالت : يا رسول الله ماتت فلانة ، يعنى الشاة . قال : "فهلأ (١٢) أخذتم مسكها ؟" قالت : أناخذ مسك شاة قد ماتت ؟

- (١) (وردت) : ساقطة من (م) .
- (٢) (١٧٢ / ٧) ك الفرع والعنبرة ، باب جلود الميتة . قال النسائي - رحمه الله - عن هذا الحديث : إنه "أصح شئ روى في جلود الميتة إذا دبغت" . أنظر : (١٧٥ / ٧) .
- (٣) هو الزهري .
- (٤) ابن عتبة بن مسعود .
- (٥) (ميتة) : ساقطة من (م) .
- (٦) (هو) : ليست في "النسائي" .
- (٧) في (أ) : صفة . والتصحيح من (م) .
- (٨) في "المسند" (ص ١٠) .
- (٩) في (م) : ورد . وكلاهما محتمل .
- (١٠) في ص : (٥٧٧) .
- (١١) (٣٢٧ / ١) ، وهو عنه كذلك في (٤٢٩ / ٦) .
- (١٢) لفظ أحمد : "فلولا" . وأما لفظة : "فهلأ" . عند ابن حبان .

فقال لها : " إنما قال الله تعالى : " قل لا أجد فيما أُوحى إليّ محرماً على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دماً مسفوحاً أو لحم خنزير " (١) فإنكم لا تطعمونه أن تدبغوه (٢) ففتنفجوا به " .
 قالت : فأرسلت إليها ، فسلخت مسكها ، [فدبغته] * ، فاتخذت منه قرية ، حتى تخرقت عندها (٣) .
 وأخرج ابن حبان - أيضاً - في " صحيحه " (٤) بمثله .

و " الإهاب " : بكسر الهمزة ، جمعه : " أهْب " : بضم الهمزة ، والهاء ، و " أهَب " : بفتحها ، لغتان مشهورتان (٥) . ولم يُجزِ ابن دريد سوى الفتح (٦) .

واختلف أهل اللغة فيه ، فقال إمام اللغة والحريّة ، أبو عبد الرحمن ، الخليل بن أحمد رحمه الله : " الإهاب هو الجلد * قبل أن يدبغ " ، وكذا ذكر أبو داود في " سننه " (٧) ، وحكاه عن النضر بن شميل ، ولم يذكر غيره ، وكذا حكاه الجوهري (٨) ، وآخرون من أهل اللغة .

(١) الأنعام : ١٤٥ .

(٢) في (م) : أن تدبجوه . والمثبت هو الصواب ، كما في " المسند " ، و " ابن حبان " .
 * ساقطة من (أ) ، وألحقها من (م) .

(٣) في (أ) : عندها . والمثبت من (م) ، وهو الذي في " المسند " .

(٤) " الإحسان " : (٢/٤١٣) . ك الطهارة ، ح ١٢٧١/٠ .

(٥) قال في " المصباح " (١/٢٨) : " أهْب ، بضمين على القياس ، مثل : كتاب وكتب ،

وفتحتين على غير قياس ، قال بعضهم : وليس في كلام العرب (فَعَال) يجمع على (فَعَل) بفتحتين إلا إهاب وأهب ، وعماد وعمد " .

(٦) " جُمهرة اللغة " : (٣/٢١٣) .

** (هو الجلد) : مكررة في (أ) .

(٧) (٤/٣٧١) قال : " فإذا دبغ لا يقال له : إهاب ، إنما يسمى شئاً وقرية " .

(٨) في " الصحاح " (١/٨٩) ، مادة : أهْب .

وذكر (٧٢/ب) الأزهري في "شرح ألفاظ المختصر" (١)، والخطابي (٢)، وغيرهما : أنه

الجلد ، ولم يقيدوه بما لم يدبغ (٣) .

وقال القزاز* (٤) في كتابه "جامع اللغة" (٥) : هو الجلد ، سمي بذلك مدبوغاً وغير مدبوغ .

وقال ابن فارس (٦) : "هو كل جلد" ، وقال قوم : هو الجلد قبل أن يدبغ .

وقوله : "طهر" ، هو بفتح الهاء ، وضمها ، وكسرهما ، ثلاث لغات حكاهن ابن مالك في "مثله" (٧) .

٣٣- الحديث الثاني

xxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxx

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "أيُّ إهاب دبغ فقد طهر" (٨) .

هذا الحديث صحيح ، يروى من طرق :

(١) لم أقف عليه ، لكن انظر كلامه في "تهذيب اللغة" (٤٦٥/٦) .

(٢) في "معالم السنن" : (٦٤/٦) .

(٣) هذا الكلام من قوله : "والإهاب بكسر الهمزة" . . . إلى قوله : " . . . بما لم يدبغ" . هو كلام النووي بحروفه في "شرح المذهب" (٢١٥/١) .

* في (م) : القزا .

(٤) هو : أبو عبد الله محمد بن جعفر ، التميمي ، النحوي ، القيرواني ، كان إماماً علامة ، قياً

بعلوم العربية ، مهيباً عند الملوك والعلماء ، توفي - رحمه الله - سنة (٤١٢ هـ) .

له ترجمة في : "وفيات الأعيان" (٣٧٤/٤) ، و "بغية الوعاة" (٧١/١) .

والقزاز : نسبة إلى عمل القز وبيعته .

(٥) قال ابن خلكان عن كتابه : "من الكتب الكبار المختارة المشهورة" .

(٦) في "معجم مقاييس اللغة" (١٤٩/١) ، والكلام منقول عن الخليل بن أحمد .

(٧) لم أقف على كتابه ، لكن انظر : "المثلث" للبطلوسي (٧٦/٢) .

(٨) "فتح العزيز" : (٢٨٨/١) . واستدل به لقول الشافعي في الجديد : إن الجلد إذا دبغ

فإنه يظهر ظاهره وباطنه ، فيصلى فيه وعليه ، ويستعمل في الأشياء الرطبة واليابسة . ووجه

الاستدلال : أن النبي صلى الله عليه وسلم أطلق ولم يفتل في الانتفاع بين الرطب واليابس

أحد ها : رواه الشافعى فى " الأم " (١) ، وفى " مسنده " (٢) ، عن سفيان بن عيينة ، عن زيد

ابن أسلم ، عن عبد الرحمن * بن وطة (٣) ، عن ابن عباس قال : سمعت رسول الله صلى الله

عليه وسلم يقول . . . فذكره باللفظ الذى ذكره المصنف سوا .

وكذلك رواه الترمذى فى " جامعه " (٤) عن قتيبة ، عن سفيان به سوا ، ثم قال : " هذا

حديث حسن صحيح " .

وصححه ابن حبان أيضاً باللفظ المذكور (٥) .

ورواه مسلم ، عن أبى بكر بن أبى شيبة ، وعمرو الناقد ، عن سفيان به ، ولفظه : " إذا دبَّـخ

الإهاب فقد طهر " (٦) .

(١) (٩ / ١) ، باب الانية التى يتوضأ فيها ولا يتوضأ .

(٢) (ص ١٠) ، باب ما خرج من كتاب الوضوء .

* فى (أ) : أبى عبد الرحمن . والمثبت من (م) ، وهو الصواب .

(٣) بفتح الواو ، وسكون المهمل ، المصرى ، صدوق ، من الرابعة / م ع . التقريب (٥٠٢ / ١) .

(٤) (٢٢١ / ٤) ك اللباس ، باب ماجاء فى جلود الميتة اذا دبغت ، ح / ١٧٢٨ / .

(٥) فأخرجه فى " صحيحه " كما فى : " الإحسان " (٤١٦ / ٢) ، باب اباحة الانتفاع بكل جلد ميت

إذا دبغ . . . ح / ١٢٧٧ / ، والباب بعده / ١٢٧٨ / .

(٦) " صحيح مسلم " : (٢٧٧ / ١) ك الحيف ، باب ظهور جلود الميتة بالدباغ . وقد نقل البيهقى -

رحمه الله - رواية مسلم هذه فى " سننه " بلفظ : " أيما إهاب . . . " ولذلك تعقبه الزيلعى فى

" نصب الراية " (١١٦ / ١) ، وحكم بوجهه هو وغيره فى ذلك ، ثم نقل - رحمه الله - اعتذار

ابن دقيق العيد عن البيهقى : بأنه إنما قصد أصل الحديث ، لا كل لفظة فيه ، ثم قال -

أى ابن دقيق العيد - : " وذلك عندنا معيب جداً ، إذا قصد الاحتجاج بلفظة معينة ،

لأن فيه إيهام أن اللفظ المذكور أخرجه مسلم ، مع أن المحدثين أعذروا فى ذلك من الفقهاء ،

لأن مقصود المحدثين الإسناد ومعرفة المخرج " .

هذا ، ومن العجيب : أن الزيلعى وقع له مثل هذا الوهم ، حيث عزا هذا الحديث بلفظ :

" أيما " إلى رواية مالك فى " الموطأ " ، وإنما أخرجه مالك بلفظ مسلم سوا ، وقد نبّه على ذلك

محقق كتاب " نصب الراية " .

ولم يخرج البخارى فى "صحيحه" هذا الحديث (١) .

وقال الشيخ تقي الدين فى "شرح الإلهام" * : " ليس تظهر لنا العلة فى تركه إلا التوهم أن

يكون ابن وطة عند البخارى لم يبلغ الرتبة التى يعتبرها ، وليس يُعلم فى ابن وطة مطعن ، وهو :

عبد الرحمن بن السميع (٢) بن وطة السبائى ، وقد روى عنه : أبو الخير ، مرثد بن عبد الله اليزنى ،

ويحيى بن سعيد الأنصارى ، وزيد بن أسلم ، فقد ارتفعت الجهالة عنه (٤) على ما عُرف من

مذاهب المحدثين . هذا ، وقد ذكر الحافظ ، أبو سعيد ابن يونس ، فى "تاريخ مصر" * : أنه

كان شريفاً بمصر فى أيامه ، وله وفادة على معاوية ، وصار إلى افريقية ، وسها مسجده ، ومواليه . وهذه

شهرة شهيرة ، على رواية الجماعة عنه ، مع تخريج مالك لحديثه فى الموطأ * (٥) .

قلت : ومع توثيق أبى حاتم ابن حبان له (٦) ، وقبله : ابن معين (٧) ، والعجلي (٨) ،

والنسائى (٩) ، وقال أبو حاتم : شيخ (١٠) . ونقل عن الإمام أحمد (١١) : أنه ذكر [(١٢)] له

هذا الحديث ، فقال : ومن ابن وطة ؟ (١٣) .

(١) (الحديث) : ساقطة من (م) . *

(٢) فى (أ) : أسيف . وفى (م) : أسفح ، والمثبت من "تهذيب التهذيب" . ويقال أيضاً : أسيفح

(٣) بفتح التحتانية ، والزأى ، بعدها نون . . . المصرى ، ثقة فقيه ، من الثالثة ، مات سنة (١٩٠ هـ)

ع / . التقريب (٢٣٦/٢) .

(٤) وكذلك نفى الجهالة عنه : البزار ، فرواه فى "مسند" من حديث يحيى بن سعيد عنه ، ومن حديث القعقاع بن حكيم عنه ، ثم قال : "وانما رويناك ذلك ، لثلا يقول جاهل : إن عبد الرحمن

رجل مجهول" . أفاد ذلك الزيلعى فى "نصب الراية" (١١٦/١) .

* * أنظر : "تهذيب التهذيب" (٢٩٣/٦ ، ٢٩٤) . (٥) أنظر "إسعاف المبتطأ" : (ص ١٩) .

(٦) حيث ذكره فى "الثقات" (١٠٥/٥) . (٧) "الجرح والتعديل" (٢٩٦/٢/٢) .

(٨) "تاريخ الثقات" (ص ٣٠٠) . (٩) "تهذيب التهذيب" (٢٩٣/٦) .

(١٠) "الجرح والتعديل" : (٢٩٦/٢/٢) . (١١) (أحمد) : ساقطة من (م) .

(١٢) زيادة من (م) . (١٣) أنظر : "تهذيب التهذيب" (٢٩٤/٦) .

وهذه الطريقة أولى من الطريقة التي سلكها الشيخ تقي الدين ، أى : ذكر من وثقه ، دون سرد

تاريخه .

الطريق الثانى : عن نافع ، عن ابن عمر رضى الله عنهما ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم : "أياها بديخ (٧٣ / أ) فقد طهر" .

رواه الدارقطنى (١) ، وقال : "إسناده حسن" (٢) .

قلت : فى سنده محمد بن عقيل (٣) الخزاعى ، ولا بأس به ، وثقه النسائى (٤) . وقال أبو

أحمد الحاكم : "ثقة ، حَدَّثَ بحدِيثين ، لم يُتابع عليهما" (٥) . وقال ابن حبان فى "ثقاته" (٦) :

"ربما أخطأ ، حَدَّثَ بالعراق بمقدار عشرة أحاديث مقلوبة" (٧) . قال الذهبى فى "الميزان" (٨) :

"وتفرد بهذا الحديث" .

قلت : قد سرقه منه قطن بن إبراهيم (٩) القشيرى ، النيسابورى (١٠) ، كما قيل .

(١) فى "سننه" (٤٨ / ١) ك الطهارة ، باب الدباغ ، ح ٢٤ / ٠ من طريق محمد بن عقيل ، عن

حفص بن عبد الله ، عن إبراهيم بن طهمان ، عن أيوب ، عن نافع به .

(٢) وقال ابن حجر فى "التلخيص" (٤٦ / ١) : "إسناده على شرط الصحة" .

(٣) بفتح أوله ، ابن خويلد بن معاوية ، صدوق ، حدث من حفظه بأحاديث فأخطأ فى بعضها

من الحادية عشرة ، مات سنة (٢٥٧ هـ) / خد سق . التقريب (١٩١ / ٢) .

(٤) أنظر : "تهذيب التهذيب" : (٣٤٨ / ٩) .

(٥) "تهذيب التهذيب" : (٣٤٨ / ٩) .

(٦) (١٣٩ / ٩) .

(٧) هذه الكلمة كتبت فى (أ) هكذا : قتلوه . وفى "الثقات" : مقبولة . وما أثبتناه من (م) وهو

الصواب ، كما فى "تهذيب التهذيب" ، و "الميزان" .

(٨) (٦٤٩ / ٣) . قال : "معروف ، لا بأس به ، إلا أنه تفرد بهذا الحديث" .

(٩) ابن عيسى بن مسلم ، أبو سعيد ، صدوق يخطئ ، من الحادية عشرة ، مات سنة (٢٦١ هـ) /

س . التقريب (١٢٦ / ٢) .

(١٠) (النيسابورى) : ساقطة من (م) .

فطالبوه بأصله، فأخرج جزاً، وقد كتبوه * على حاشيته، ولهذا ترك مسلم الاحتجاج بحديثه (١) .

الطريق الثالث (٢) : عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه، قال : قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم : "أيما إهاب دبغ فقد طهر" .

رواه الحافظ أبو بكر الخطيب فى "تلخيصه" (٣) .

* كذا (أ، م) وفى "الميزان" و"تهذيب التهذيب" : كتبه . وهو الصحيح .

(١) يُنظر حول ذلك : "الميزان" (٣٩١/٣) ، "تهذيب التهذيب" (٢٨١/٨) .

(٢) فى (أ) : الثانى . والتصحيح من (م) .

(٣) لم أجده فيه من رواية جابر ، ولكنه عنده من طريق ابن عباس ، فانظرو : (ق ٥٦ / أ) .

وهذا الحديث من رواية ابن عباس رواه كذلك غير من تقدم :

النسائى فى "سننه" (١٧٣/٧) ، ك الفرع والعتيرة ، باب جلود الميتة .

وابن ماجة فى "سننه" (١١٩٣/٢) ك اللباس ، باب لبس جلود الميتة إذا دبغت ح / ٣٦٠٩

/ وأحمد فى "المسند" (٢١٩/١ ، ٢٧٠) .

والدارمى فى "مسنده" (١٣/٢) فى الأضاحى ، باب الاستمتاع بجلود الميتة ، ح / ١٩٩١ .

والطبرانى فى "الصغير" (٢٣٩/١) . وهؤلاء جميعاً لفظهم : "أيما إهاب دبغ"

وأما لفظ رواية مسلم فأخرجها :

مالك فى "الموطأ" (٤٩٨/٢) ، ك الصيد ، باب ما جاء فى جلود الميتة ، ح / ١٧ .

وأبو داود فى "السنن" (٣٦٧/٤) ك اللباس ، باب فى أهاب الميتة ح / ٤١٢٣ .

والدارقطنى فى "السنن" (٤٦/١) ك الطهارة ، باب الدباغ ، ح / ١٧ .

والحديث باللفظ الأول صحيح ، صحّحه غير واحد من العلماء ، منهم : السيوطى فى

"الجامع الصغير" ، كما فى "فيض القدير" (١٣٩/٣) ، وكذا العلامة الألبانى ، كما فى

صحيح الجامع" (٣٩٣/٢) ، و"غاية المرام" (ص ٣٥) .

ومما يشهد له : حديث ابن عمر ، الذى حكم الدارقطنى بحسنه ، وقال ابن حجر : "إسناده

على شرط الصحة" كما تقدم . وكذا حديث جابر .

وهذان هما : الطريق الثانى والثالث لهذا الحديث .

٣٤- الحديث الثالث

xxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxx

قوله صلى الله عليه وسلم : " لاتنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عَصَب " * (١) .

هذا الحديث مشهور ، وهو بعض من حديث طويل ، وهو عن عبد الله بن عكيم (٢) قال : "أنا

كتاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قبل موته بشهر : ألا تنتفعوا من الميتة بإهاب ، ولا عصب"

رواه الأئمة : الشافعى فى "سنن حرمة" ** (٣) ، وأحمد فى "مسند" (٤) ،

* العَصَب : "بفتحين ، جمعه : أعصاب ، وهى أطناب المفاصل التى تلائم بينها وتشدها . . . يكون ذلك للإنسان وغيره ، كالإبل ، والبقر ، والغنم " . والأطناب : جمع طُنْب ، أصلها الحبال فيكون المقصود هنا : العروق التى تشد المفاصل " لسان العرب " (ص : ٢٩٦٣) مادة : عصب . وينظر فى معنى "الأطناب" : "المصباح السمين" (٢ / ٣٧٨) .

(١) "فتح العزيز" : (١ / ٢٩٦) . وساقه - رحمه الله - مستدلاً به على قول الشافعى القديم : إن الجلد يظهر ظاهره بالدباغ دون باطنه ، فيصل على عليه ، ولا يصل على فيه ، ولا يباع ، ولا يستعمل فى الأشياء الرطبة ، وهو مذهب مالك . قال الرافعى رحمه الله عن هذا الحديث : "ظاهره المنع مطلقاً ، خالفنا فى ظاهر الجلد جمعاً بينه وبين الأخبار المجوزة للدباغ " .

(٢) بالتصغير ، الجهنى ، أبو معبد ، الكوفى ، مخضرم ، من الثانية . . . مات فى إمرة الحجاج / م . م .

** (فى سنن حرمة) : مكانها بياض فى (م) .

(٣) أنظر : " المعرفة " للبيهقى (١ / ١٧٣ ، ١٧٥) .

(٤) (٤ / ٣١٠ ، ٣١١) . وهو عنده من ثلاث طرق :

أولها : الحكم بن عتيبة ، عن ابن أبى ليلى ، عن ابن عكيم ، ولفظه : " أنا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ونحن بأرض جهينة ، وأنا غلام شاب . . . وفى لفظ : " قرئ علينا " بدل " أنا " .

الثانى : من طريق الحكم ، عن ابن عكيم . باسقاط ابن أبى ليلى ، وهى متقطعة كما حكم الشيخ الألبانى فى "الإرواء" (١ / ٧٧) . ولفظ هذه الرواية : " كتب إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل وفاته بشهر . . . " .

والثالث : من طريق شريك ، عن هلال الوزان ، عن ابن عكيم بمثل لفظ الذى قبله ، غير أن فيه " جاءنا أو قال : كتب إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم " وليس فيه ذكر المدة .

والبخارى فى "تاريخه" (١) ، وأبو داود (٢) ، والترمذى (٣) ، والنسائى (٤) ، وابن ماجه (٥) ،
والدارقطنى (٦) ، والبيهقى (٧) ، فى "سننهم" (٨) . ولم يذكر منهم المدة غير الشافعى ، وأحمد
وأبى داود . وفى رواية أحمد : "بشهر أو بشهرين" (٩) .

قال الترمذى : "هذا حديث حسن" . قال : "وسمعت أحمد بن الحسن * يقول : كان أحمد
ابن حنبل يذهب الى حديث ابن عكيم [هذا] (١٠) ، لقوله : "قبل وفاته بشهرين" . وكان يقول :
هذا آخر الأمر ، ثم ترك أحمد بن حنبل هذا الحديث لَمَّا اضطربوا فى إسناده ، حيث روى بعضهم
فقال : عن عبد الله بن عكيم ، عن أشياخ من جهينة" (١١) .

ورواه (١٢) أبو حاتم ابن حبان فى "صحيحه" (١٣) ، من طريقين ، من رواية :

- (١) لم أجده فى ترجمة ابن عكيم .
- (٢) (٣٧٠/٤) ك اللباس ، باب من روى أن لا ينتفع من الميتة بإهاب ولا عصب ح /٤١٢٧/ ،
من طريق أحمد الأول .
- (٣) فى "جامعه" (٢٢٢/٤) فى اللباس ، باب ما جاء فى جلود الميتة إذا دبخت ح /١٧٢٩/ .
- (٤) (١٧٥/٧) ك الفرع والعنبرة ، باب ما يُدْبَخ به جلود الميتة ، من طريق أحمد الأول والثالث .
- (٥) (١١٩٤/٢) ، ك اللباس ، باب من قال : لا ينتفع من الميتة بإهاب ولا عصب ح /٣٦١٣/ ،
من طريق أحمد الأول .
- (٦) لم أجده فيه بعد البحث .
- (٧) (١٥، ١٤/١) ك الطهارة ، باب فى جلد الميتة .
- (٨) فى (أ) : سننه . والمثبت من (م) .
- (٩) "المسند" : (٣١٠/٤) .
- * فى (أ) : الحسين . والمثبت من (م) . وهو يوافق الترمذى .
- (١٠) زيادة من (م) . (١١) "جامع الترمذى" : (٢٢٢/٤) .
- (١٢) فى (أ) : وأما أبو حاتم . والمثبت من (م) .
- (١٣) "الإحسان" : (٤١١، ٤١٠/٢) . ك الطهارة ، باب جلود الميتة ، ح /١٢٦٧، ١٢٦٨/ .

عبد الرحمن بن أبي ليلى (١) عن [ابن] (٢) عكيم، وفي إحداهما : كَتَبَ إلينا رسول الله . . .
 وذكر المدة ، وفي الأخرى : قرئ علينا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣) ، من غير ذكرها .
 ثم رواه من طريق ثالث عن ابن * أبي ليلى ، عن عبد الله بن عكيم ، قال : حدثنا مشيخة
 لنا من جهينة : " أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كتب إليهم أن لا تستمتعوا من الميتة
 بشئ " . قال : " وهذه اللفظة ، وهى : " حدثنا مشيخة لنا من جهينة " أوهمت عالماً (٧٣/ب)
 من الناس أن الخبر ليس بم متصل " . قال : " وهذا مما نقول فى كتبنا : أن الصحابي قد يشهد
 النبي صلى الله عليه وسلم ، ويسمع منه شيئاً ، ثم يسمع ذلك الشئ عن هو أعظم خطراً منه ، عن النبي
 صلى الله عليه وسلم ، فمرة يخبر عما شاهد ، ومرة يروى عن سمع .
 ألا ترى أن ابن عمر شهد سؤال جبريل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الإيمان ، وسمعه
 من عمر بن الخطاب ، فمرة أخبر بما شاهد ، ومرة روى عن أبيه ما سمع ، فكذلك عبد الله بن عكيم ،
 شهد كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حيث قرئ عليهم فى جهينة ، وسمع مشايخ جهينة
 يقولون ذلك ، فأدى مرة ما شهد ، وأخرى ما سمع ، من غير أن يكون فى الخبر انقطاع " . هذا
 آخر كلامه فى " صحيحه " (٥) .

-
- (١) الأنصارى ، المدنى ، ثم الكوفى ، من الثانية ، اختلف فى سماعه من عمر ، مات بوقعة " الجماجم " سنة (٨٣هـ) ، وقيل : غرق / ع .
 التقريب (٤٩٦/١) .
 (٢) ساقطة من (أ) وألحقناها من (م) . (٣) من قوله : " وذكر المدة . . . إلى قوله : صلى الله
 عليه وسلم " ساقط من (م) . * ساقطة من (أ) ، وأثبتها من (م) .
 (٤) " الإحسان " : (٤١١/٢) ، ح / ١٢٦٩ / باب : ذكر لفظة أوهمت عالماً من الناس أن الخبر
 مرسل ، ليس بم متصل . (٥) " الإحسان " : (٤١٢/٢) .
 وقد أكد الشيخ الألبانى على نفي علة الإرسال عند كلامه على رواية البيهقى ، من طريق :
 صدقة بن خالد ، عن يزيد بن أبي مريم ، عن القاسم بن مخيمرة عن ابن عكيم قال : حدثنى
 أشياخ من جهينة قالوا : أتانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو قرئ علينا . . . فقال :
 " وهذا الإسناد يمين : أن قول ابن عكيم فى رواية ابن أبي ليلى : " قرئ علينا " ، وكُتِبَ
 إلينا " إنما يعنى بذلك قومه من الصحابة ، فهم الذين جاءهم الكتاب من رسول الله صلى الله

[وقال] (١) فى كتاب "الثقات" (٢) : "عبد الله بن عكيم، الجهنى، أبو معبد، أدرك زمن

رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم يسمع منه شيئاً، كتب النبى - صلى الله عليه وسلم - إلى جهيينة (٣)، قبل موته بشهر: أن لا تنتفعوا من الميتة باهاب، ولا عصب".

وقال البيهقى فى كتاب "معركة السنن والآثار" (٤)، وغيره من الحفاظ: "هذا الحديث مرسل،

وابن عكيم ليس بصحابى".

وقال الخطابى (٥) : "مذهب عامة العلماء: جواز العباج، وههنا هذا الحديث، لأن ابن

عكيم لم يلق (٦) النبى صلى الله عليه وسلم، إنما هو حكاية عن كتابه" (٧) (٨).

= صلى الله عليه وسلم، وقرئ عليهم، ومن الجائز أن يكون ابن عكيم كان حاضراً حين قرائته، فإنه أدرك زمان النبى صلى الله عليه وسلم، وإن لم يسمع منه، كما قال البخارى وغيره، وهذا... جزم به ابن حجر فقال: "وقد سمع كتاب النبى صلى الله عليه وسلم إلى جهيينة". قال: "وعلى ذلك فالروايتان صحيحتان، لا اختلاف بينهما، فاعلال الحافظ إياه بإرساله، لا وجه له فى النقد العلمى الصحيح". اهـ. "أروا" الخليل: (٧٨/١).

(١) ساقطة من (أ)، وأثبتناها من (م).

(٢) (٢٤٧/٣).

(٣) فى (أ): إلى أبى جهيينة. وسقطت كلمة (جهيينة) من (م)، والمثبت من "الثقات".

(٤) (١٧٦/١) ك الطهارة، باب الآنية. والذى فيه قول البيهقى: "وفى الحديث إرسال،

وهو محمول على إهابها قبل الدبخ، جمعاً بين الخبرين".

(٥) فى (أ) بعد كلمة "الخطابى" أدرج سطرزائد لا محل له، وهو عبارة البيهقى التى سبقت

كلمة (الخطابى). وأسقطناها ليستقيم الكلام. وليس هو فى (م).

(٦) (لم يلق): ساقطة من (م).

(٧) كذا، وفى "معالم السنن": "كتاب أتاها".

(٨) "معالم السنن": (٦٨/٦).

- وَعَلَّوْهُ أَيْضًا : بَأَنَّهُ مُضْطَرَب (١) ، وَعَنْ مَشِيخَةٍ مَجْهُولِينَ (٢) ، لَمْ تُثَبِّتْ صَحْبَتَهُمْ (٣) .
- وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ : " رَوَى دَاوُدُ بْنُ عَلِيٍّ : أَنَّ ابْنَ مَعِينٍ ضَعَّفَهُ ، وَقَالَ : لَيْسَ بِشَيْءٍ " (٤) .
- وَابْنُ عَكِيمٍ لَيْسَتْ لَهُ صَحْبَةٌ ، قَالَ الرَّازِيَانِ (٥) . وَعَدَّهُ أَبُو نَعِيمٍ مِنْهُمْ ، وَذَكَرَ لَهُ حَدِيثًا
- آخَرَ (٦) .

وَذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي " كِتَابِهِ " (٧) ، وَقَالَ : " لَا يُعْرَفُ لَهُ سَمَاعٌ صَحِيحٌ (٨) مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " .

- (١) وَقَدْ أَجَابَ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ عَنْ عِلَّةِ الاضطراب ، فَقَالَ فِي " الْإِرْوَاءِ " (١/٧٨ ، ٧٩) : " . . . كَالاضْطِرَابِ فِي سَنَدِهِ ، وَمَتْنِهِ ، فَإِنَّهُ لَا يَخْدُجُ فِي صِحَّةِ الْحَدِيثِ لَوَجْهِينِ :
- الأول : أَنَّهُ اضْطِرَابٌ مَرْجُوحٌ لَا يَخْفَى عَلَى الْبَاحِثِ ، لِأَنَّ شَرْطَ الاضطرابِ : تَقَابُلُ الرِّوَايَاتِ الْمَضْطَرَةِ ، قُوَّةٌ وَكَثْرَةٌ ، وَهَذَا مَا لَمْ يَثْبُتْهُ ، بَلْ أَثْبَتْنَا . . . عَدَمُ التَّقَابُلِ بَيْنَ رِوَايَتَيْ : " شَهْرٌ " ، وَ" شَهْرٌ أَوْ شَهْرَيْنِ " بِأَنَّ الْأَوَّلَى مُنْقَطِعَةٌ ، فَكَيْفَ تُعَلَّ بِهَا الْآخَرَى ؟؟ " . وَقَدْ سَبَقَتْ الْإِشَارَةُ إِلَى رِوَايَةِ أَحْمَدَ هَذِهِ ، وَمَا فِيهَا مِنْ انْقِطَاعٍ .
- قال : " الثاني " : لَوْ سَلَمْنَا بِالاضْطِرَابِ الْمَزْعُومِ فَذَلِكَ فِي طَرِيقِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى فَقَطْ ، وَأَمَّا طَرِيقُ الْقَاسِمِ بْنِ مَخِيْمَةَ فَلَا اضْطِرَابَ فِيهَا ، مَعَ صِحَّةِ إِسْنَادِهَا . . . " اهـ .
- (٢) قال الشيخ الألباني في " الإرواء " (١/٧٨) : " وأشياخ جهينة من الصحابة ، فلا يضر الجهل بأسمائهم ، كما هو ظاهر " .
- (٣) الكلام من قوله : " وقال البيهقي في كتابه معرفة السنن . . . إلى قوله : لم يثبت صحبتهم " منقول بحروفه من " شرح المذهب " للنووي (١/٢١٩) .
- (٤) " التمهيد " : (٤/١٦٤) . وعجاجة داود بن علي : " سألت يحيى بن معين عن هذا الحديث ، فضعه ، وقال : ليس بشيء ، إنما يقول : حدثني الأشياخ " .
- (٥) الذي في " الجرح والتعديل " (٢/١٢١) قول أبي حاتم وحده : " أدرك زمان النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا يُعْرَفُ لَهُ سَمَاعٌ صَحِيحٌ " . وسيأتي بعد قليل .
- (٦) أنظر : " معرفة الصحابة " : ج ٣ (ق ٢٧/ب) ، وهو حديث : " مَنْ تَخَلَّقَ شَيْئًا . . . " .
- (٧) " الجرح والتعديل " : (٢/١٢١) . والقول لأبيه وليس له ، كما مر .
- (٨) كتب في (أ) بدل كلمة " صحيح " : سمع . والمثبت من (م) .

وقال ابن عبد البر: " اُخْتُلِفَ في سماعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم، من حديثه [عنه

صلى الله عليه وسلم] (١) : من علق شيئاً وكل إليه " (٢) .

وحكى الماوردى من أصحابنا، عن على بن المدينى قوله غريبة: أن النبى - صلى الله عليه -

وسلم - مات ، ولعبد الله بن عكيم سنة .

وقال ابن أبى حاتم فى " علله " * (٣) : سألت أبى عن هذا الحديث ، فقال : " لم يسمع عبد الله

ابن عكيم من النبى صلى الله عليه وسلم ، وإنما هو كتابه " .

وقال ابن شاهين : " هذا الحديث مشهور بعبد الله بن عكيم ، وليس له لقاء لهذا الحديث " (٤)

(٧٤/أ) وكذا جزم الإمام الرافعى فى " شرح المسند " (٥) بذلك فقال : " فى هذا الحديث

إرسال " .

وقال الحافظ أبو الحسن ، على بن الفضل المقدسى : " قد اعتمد الأصحاب على هذا الحديث

وهو ضعيف فى إسناده ، قابل التأويل فى مراده " (٦) .

(١) زيادة من " الاستيعاب " . (٢) " الاستيعاب " : (٢/٣٦٨) .

وحديث : " من علق شيئاً . . . " أخرجه : أحمد فى " المسند " (٤/٣١٠) ، والترمذى فى

" الجامع " (٤/٤٠٣) ح / ٢٠٧٢ ، ثم قال : " عبد الله بن عكيم لم يسمع من النبى صلى الله

عليه وسلم ، وكان فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم يقول : كتب إلينا رسول الله صلى الله

عليه وسلم " . ويُنظر أيضاً : " المراسيل " لابن أبى حاتم (ص ١٠٣) .

* فى (م) : سننه . وهو خطأ .

(٣) (١/٥٢) ، ك الطهارة ، ح / ٧٧٧ .

(٤) " الناسخ والمنسوخ " : (ق ١٩) .

(٥) لم أقف عليه .

(٦) عبارة : " قابل التأويل فى مراده " : ساقطة من (م) .

قال الشيخ تقي الدين في "شرح الإلهام" (١) : "قوله : ضعيف في إسناده • لا يُحمل على الطعن في الرجال ، فإنهم ثقات إلى عبد الله بن عكيم ، وإنما ينبغي أن يُحمل على الضعف بسبب الاضطراب ، كما نُقل عن الإمام أحمد •"

وكذا قال في كتابه "الإمام" (٢) : "الذي يعتل به في هذا الحديث : الاختلاف ، فروى عن عبد الرحمن ، عن عبد الله بن عكيم ، قال : قرئ علينا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم : أن لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ، ولا عصب •"

ورواه الطبراني من حديث أبي عمر الضرير ، نا أبو شيبة ، إبراهيم بن عثمان (٣) ، عن الحكم ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن عبد الله بن عكيم ، قال : "أتانا كتاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى أرض جهينة ، قبل وفاته بشهرين : أن لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ، ولا عصب •" ثم قال الطبراني : "لم يروه عن أبي شيبة إلا : أبو عمر الضرير ، وأبو شيبة تكلموا فيه ، وقيل : متروك" (٤) •

ورواه أبو داود (٥) ، من جهة خالد ، عن الحكم ، عن عبد الرحمن (٦) : "أنه انطلق هو وأناس إلى عبد الله بن عكيم ، فدخلوا ، وقعدت على الباب ، فخرجوا إلى •"

(١) لم أجده فيه •

(٢) في (م) : الإلهام •

(٣) العباسي ، الكوفي ، قاضي واسط ، مشهور بكنيته ، متروك الحديث ، من السابعة ، مات سنة

١٦٩ هـ / ٧٠٠ ق •

التقريب (٣٩/١) •

(٤) ممن قال ذلك : النسائي ، والدولابي • "تهذيب التهذيب" (١٤٤/١) •

(٥) في "السنن" (٣٧١/٤) ح / ٤١٢٨ •

(٦) وليس هو عن الحكم عن عبد الرحمن ، وإنما : "عن الحكم بن عتيبة : أنه انطلق" وكذا هو في

"تهذيب السنن" للمندري ، وفي "تحفة الأشراف" للمزى •

لكن رواه الحازمي - رحمه الله - في "الاعتبار" بسنده إلى أبي داود ، كما جاء به ابن الملقن هنا ، وكذا هو في "نصب الراية" نقلاً عن صاحب "الإمام" ، وكذا في "التلخيص الحبير" لابن حجر ، ثم بنى عليه الحافظ : أن عبد الرحمن لم يسمعه من ابن عكيم •

فأخبروني أن عبد الله بن عكيم أخبرهم . . . الحديث * .

ففى هذه الرواية : أنه سمعه من الناس الداخلين عنه ، وهم مجهولون .

ورواه ابن عدى ، من حديث يحيى بن أيوب ، عن أبي سعيد البصرى - وهو شبيب بن سعيد (١) -

[عن شعبة] * عن الحكم ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن ابن عكيم قال : " جئنا كتاب رسول الله

صلى الله عليه وسلم ، ونحن بجهينة . . . " الحديث (٢) .

= وَوَهَّم الشَّيْخُ الْأَلْبَانِي الحافظ ابن حجر فى ذلك ، وجعله هو الذى أدخل عبد الرحمن بين الحكم وابن عكيم سالكا على الجادة

وفيما قاله الشيخ الألبانى نظر ، فإن ابن حجر - رحمه الله - له فى ذلك سلف : كالحازمى ،

وصاحب الإمام ، وشيخه ابن الملقن ، ولم يأت بذلك من عند نفسه ، فالأنسب - والله أعلم - أن

نرد ذلك إلى اختلاف نسخ أبي داود ، وهو أمر وارد ، وغير بعيد .

ثم إن الحافظ - رحمه الله - لم يقطع بعدم سماع عبد الرحمن من ابن عكيم ، بل احتز عن ذلك فقال : " . . . لكن إن وُجد التصريح بسماع عبد الرحمن منه ، حمل على أنه سمعه منه بعد ذلك " ،

وقال فى " فتح البارى " - ردأ على دعوى الانقطاع فى هذا السند - : " ولكن صحَّ تصريح عبد

الرحمن بن أبي ليلى بسماعه من ابن عكيم ، فلا أثر لهذه الحلة " .

وفى هذا بيان ليقظة الحافظ رحمه الله ، وعدم وهمه فى هذا الموضع .

أنظر : " الاعتبار " (ص ٥٨) ، " تحفة الأشراف " (٣١٧ / ٥) ، " نصب الراية " (١٢١ / ١) ، " وفتح

البارى " (٦٥٩ / ٩) ، " التلخيص الحبير " (٤٨ / ١) ، " إرواء الغليل " (٧٧ / ١) .

(١) التميمي ، الحَبْطَى : بفتح المهملة والموحدة ، البصرى . . . لا بأس بحديثه من رواية ابنه

أحمد عنه ، لا من رواية ابن وهب . من صغار الثامنة ، مات سنة (١٨٦ هـ) / خ خد س .

التقريب (٣٤٦ / ١) .

* ما بين المعكوفين ساقط من (أ) ، وفى (م) : " عن سعيد " ، والمثبت من " الكامل " وهو الصواب .

(٢) " الكامل " : (١٣٤٧ / ٤) .

وهو من نفس الطريق فى " معجم الطبرانى الأوسط " (١٠٥ / ١) ، ح / ١٠٤ .

قال على بن المدينى : " شبيب ثقة " (١) ، وتكلم فيه ابن عدى (٢) .

وأخرجه الطبرانى - أيضاً - فى " معجمه الأوسط " : من حديث فضالة بن الفضل بن فضالة * (٤) ،
عن أبيه (٥) ، عن يحيى بن أيوب ، كما تقدم (٦) ، ثم قال : " لم يروه عن أبى سعيد إلا يحيى ،
تفرد به فضالة عن أبيه " .

قلت : قال أبو حاتم الرازى : " لم يكن فضالة بأهل أن يكتب عنه العلم " (٧) .

واعلم أن متن [حديث] (٨) عبد الله بن عكيم قد روى من غير طريقه ، ذكره الحافظ : ابن
شاهين ، وابن الجوزى فى كتابيهما " [ناسخ] (٩) الحديث ومنسوخه " (١٠) ، والشيخ (٧٤/ب)
تقى الدين فى " الإمام " بأسانيدهم ، من حديث ابن عمر ، قال : " نهى رسول الله - صلى الله
عليه وسلم - أن يُنتفع من الميتة بعصب أو إهاب " .

(١) " الميزان " : (٢٦٢/٢) .

(٢) " الكامل " : (١٣٤٦/٤ ، ١٣٤٧) وما قال : " . . . وكان شبيب إذا روى عنه ابنه أحمد بن
شبيب نسخة يونس بن الزهرى ، إذا هى أحاديث مستقيمة ، ليس هو شبيب بن سعيد السدى
يحدث عنه ابن وهب بالمناكير الذى يرويهما عنه . . . وأرجوا أن لا يعتمد شبيب هذا
الكذب " . (٣) (١٠٥/١) ، ح / ١٠٤ / ٠

(٤) التميمى ، أبو الفضل ، الكوفى ، صدوق ربما أخطأ ، من صغار العاشرة ، مات سنة (٢٥٠هـ) .
ت / ٠

* (ابن فضالة) : ساقطة من (م) .

(٥) الفضل بن فضالة بن عبيد بن شعامة ، القتبانى : بكسر القاف ، وسكون المثناة ، بعدها موحدة ،
المصرى ، أبو معاوية ، القاضى ، ثقة عابد فاضل ، أخطأ ابن سعد فى تضعيفه ، من الثامنة ،
مات سنة (٢٨١هـ) .
التقريب (٢٧١/٢) .

(٦) فى إسناد ابن عدى ، الماضى قبل هذا . (٧) " الجرح والتعديل " : (٧٩/٢/٣) .

(٨) ساقطة من (أ) ، وألحقها من (م) . (٩) ساقطة من (أ) ، وألحقها من (م) .

(١٠) ابن شاهين : (ق ١٩) ، وابن الجوزى : (ق ١/٣) .

وفيه * — خلا رواية ابن شاهين ، وابن الجوزي — عدي بن الفضل ، وكأنه أبو حاتم البصري (١) ،
مولى بنى تميم ابن مرة ، وهو ضعيف جداً ، ولم يعقبها الشيخ تقي الدين بشيء ، ولعله * * ترك
التنصيص على ذلك لوضوحه .

ورواه الأولان — أيضاً — فى كتابيهما (٢) المذكورين من حديث جابر بن عبد الله — رضى الله
عنه — أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لا يُنتَفَعُ [من الميتة] (٣) بشيء " . لا أعلم
بإسناده بأساً ، واستدل به ابن الجوزي فى " تحقيقه " (٤) ، بعد أن عزاه إلى رواية الدارقطنى ،
ولفظه : " لا تنتفعوا " بدل : " لا ينتفع " ، وفى نسخة منه : رواه أصحابنا .

وقال صاحب " المغنى " (٥) : " رواه أبو بكر الشافعى ، بإسناده ، عن أبى الزبير ، عن جابر ،
وإسناده حسن " .

وقد رواه ابن وهب فى " مسنده " (٦) ، عن زمعة (٧) بن صالح ، عن أبى الزبير به ، وزمعة
مختلف فيه (٨) .

* (وفيه) : ساقطة من (م) .

(١) إن كان هو ، فهو فى " تقريب " ابن حجر (١٧ / ٢) قال فيه : " متروك ، من الثامنة ، مات
سنة (١٧١ هـ) / ق " . * * (ولعله) : مكررة فى (أ) .

(٢) ابن شاهين : (ق ١٩) ، وابن الجوزي : (ق ١ / ٣) . كلاهما فى " الناسخ والمنسوخ " .

(٣) ما بين المعكوفين ساقط من (أ) ، وهو مثبت من (م) .

(٤) (٤٨ / ١) ك الطهارة ، ح ٧٢ / وليس فيه عزوه إلى الدارقطنى ، ولفظه : " لا ينتفع . . . " .

(٥) (٦٧ / ١) وهو " المغنى " . لابن قدامة ، المقدسى ، الحنبلى .

قلت : وفى الحكم بحسنه نظر ، من أجل غنعة أبى الزبير .

(٦) ق (٤ / ب) ، ولفظه : " لا تنتفعوا بشيء من الميتة ، ولا تنتفعوا بالميتة " .

(٧) بسكون الميم ، ابن صالح : الجندى ، بفتح الجيم والنون ، اليماني ، نزيل مكة ، أبو وهب ، ضعيف

وحديثه عند مسلم مقرون ، من السادسة / م مدت سق التقريب (٢٦٣ / ١) .

(٨) ينظر تفصيل ذلك فى " تهذيب التهذيب " (٣ / ٣٣٨ ، ٣٣٩) .

فَتَلَخَّصَ مَا ذَكَرْنَاهُ : أَنَّ لِلْحَافِظِ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَكِيمِ هَذَا مَقَالَتَانِ - بَعْدَ تَسْلِيمِ الْإِرْسَالِ - :

إِحْدَاهُمَا : الْاضْطِرَابُ ، [وَلَهُمْ فِي ذَلِكَ مَقَامَانِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّهُ قَادِحٌ ، كَمَا تَقَدَّمَ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ (١)] (٢) وَالثَّانِي : أَنَّهُ لَيْسَ بِقَادِحٍ ، بَلْ

يَعْنِي الْجَمْعَ ، وَلَا اضْطِرَابَ ، كَمَا تَقَدَّمَ عَنِ الْحَافِظِ أَبِي حَاتِمِ بْنِ حَبَانَ (٣) ، وَهَذَا فِي رَوَايَةٍ صَحِيحَةٍ ،

كَمَا قَرَّرَهُ ، وَأَمَّا فِي ضَعِيفَةٍ * كَمَا تَقَدَّمَ : فَلَا .

وَالثَّانِيَّةُ : الضَّعْفُ ، كَمَا تَقَدَّمَ عَنْ ابْنِ مَعِينٍ (٤) ، وَأَبِي الْحَسَنِ الْمَقْدِسِيِّ (٥) ، وَفِيهَا النَّظَرُ

الْمُتَقَدِّمُ . ثُمَّ لَهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ نَظَرَانِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّهُ عَلَى تَقْدِيرِ صَحَّتِهِ ، مَحْمُولٌ عَلَى مَا قَبِلَ الدَّبَاغُ . قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَزْمٍ فُـسـي

” الْمَحْلِي ” (٦) ، وَأَبُو حَاتِمِ بْنِ حَبَانَ فِي ” صَحِيحِهِ ” (٧) ،

(١) ص : (٥٨٧) .

(٢) مَا بَيْنَ الْمَعْكُوفَيْنِ سَقَطَ مِنْ (أ) ، وَأُثْبِتَ مِنْ (م) .

(٣) ص : (٥٨٨) .

* فِي (م) : صَحِيحُهُ .

(٤) ص : (٥٩٠) .

(٥) ص : (٥٩١) .

(٦) (١٥٧/١) . وَذَهَبَ إِلَى تَصْحِيحِ هَذَا الْخَبَرِ ، فَقَالَ : ” هَذَا خَبَرٌ صَحِيحٌ وَلَا يَخَالِفُ مَا قَبْلَ ،

بَلْ هُوَ حَقٌّ ، لَا يَحِلُّ أَنْ يَنْتَفِعَ مِنَ الْمَيْتَةِ بِأَهَابٍ ، إِلَّا حَتَّى يَدْبُغَ ، كَمَا جَاءَ فِي الْأَحَادِيثِ

الْأُخْرَى ، إِذْ ضَمَّ أَقْوَالَهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَعْضُهَا لِبَعْضٍ فَرَضَ ، وَلَا يَحِلُّ ضَرْبُ

بَعْضُهَا لِبَعْضٍ ، لِأَنَّهَا كُلُّهَا حَقٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ” .

وَتَعَقَّبَهُ أَحْمَدُ شَاكِرٌ فَقَالَ : ” بَلْ هُوَ حَدِيثٌ مُضْطَرَبٌ ، أَوْ مَرْسَلٌ ، لِأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَكِيمٍ لَيْسَ

صَحَابِيًّا ، وَلَمْ يَسْمَعْهُ ابْنُ أَبِي لَيْلَى مِنْهُ ” .

أَمَّا سَمَاعُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ابْنِ عَكِيمٍ ، فَقَدْ ثَبَتَ صِحَّةَ ذَلِكَ ، وَتَقَدَّمَ نَقْلُنَا لَهُ عَنِ الْحَافِظِ ابْنِ

حَجَرَ .

(٧) ” الْإِحْسَانُ ” : (٤١٢/٢) .

وهذا لفظه : " معنى خبر عبد الله بن عكيم : أن لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ، ولا عصب " يريد قبل الدباغ ، والدليل على صحة ذلك ، قوله صلى الله عليه وسلم : " أَيُّمَا إِبْهَابٍ دُبِغَ فَقَدْ طَهِّرْ " اهـ .
 الثانى : أنه ناسخ ، أو منسوخ ، قال أبو بكر الأثرم : " هذا الحديث ناسخ لما قبله ، ألا تراه يقول : قبل موته بشهر " (١) .

وقال الحافظ أبو عبد الله الحاكم : " هذا الحديث منسوخ بحديث ميمونة " (٢) .
 وقال الشيخ مجد الدين ابن تيمية فى " الاحكام " (٣) : " أكثر أهل العلم على أن الدباغ مَطَهَّرٌ فى الجملة ، لصحة النصوص (٧٥ / أ) به . وخبر ابن عكيم لا يقارنها (٤) فى الصحة والقوة لينسخها " .

وقال الحافظ جمال الدين ، أبو الفرج ابن الجوزى فى كتابيه : " الناسخ والمنسوخ " (٥) ، و " الاعلام " مامختصره * : " حديث ابن عكيم مضطرب جداً ، لا يقاوم حديث ميمونة الثابت فى الصحيحين " . زاد فى " الاعلام " : " وقال قوم : يجوز أن تكون أحاديث الإباحة قبل موته بيوم أو بيومين " (٦) .

-
- (١) ونقل ابن الجوزى عبارة الأثرم هذه فى " ناسخه ومنسوخه " : ق (١ / ٣) .
 (٢) " معرفة علوم الحديث " : (ص ٨٦) . والكلام منقول ههنا بمعناه .
 (٣) " منتقى الأخبار " : (٣٩ / ١) .
 (٤) فى (م) : يقاومها . والمثبت هو الذى فى " الأحكام " .
 (٥) ق : (١ / ٣) . ولفظه : " وفى الجملة حديث ابن عكيم مضطرب " .
 * فى (أ ، م) : ومختصره . وأثبت ما لعله أقرب إلى الصواب .
 (٦) وحينئذ لا يجوز القول بأن حديث ابن عكيم ينسخها ، لاحتمال كون الإباحة بعده ، إلى هذا يشير النووى فى " شرح المذهب " (٢١٩ / ١) بقوله : " لا نسلم تأخره - يعنى خبر ابن عكيم - عن أخبارنا ، لأنها مطلقة ، فيجوز أن يكون بعضها قبل وفاته - صلى الله عليه وسلم - بدون شهرين وشهر " .
 على أن الحازمى - رحمه الله - يعيل إلى القول بتأخر حديث ابن عكيم عن غيره ، كما سيأتى من كلامه .

قال : " وأجاب آخرون عنه : بأنه قد روى فى بعض ألفاظه : كنت رخصت لكم فى جلود الميتة .^(١)
فدل على تقديم أحاديث الإباحة ، وصحّ النسخ " . قال : " هذه اللفظة بعيدة الشبوت " ، قال :
" ثم يحتمل أن يكون رخص فى ذلك ، ثم نهى ، ثم رخص " .

ولقد أجاد الحافظ أبو بكر الحازمى ، فى كتابه " الناسخ والمنسوخ " (٢) - وهو كتاب لا نظير
له فى بابيه ، فى غاية التحقيق والنفاسة - فى كلامه على هذا الحديث ، فقال :

" حديث ابن عكيم هذا حسن ، على شرط أبى داود ، والنسائى ، أخرجاه فى كتابيهما من عدة
طرق ، وقد روى عن الحكم من غير وجه ، وفيها اختلاف ألفاظ " .

قال : " ومن ذهب إلى هذا الحديث قال : المصير إلى هذا الحديث أولى ، لأن فيه دلالة
النسخ ، ألا ترى أن حديث سلمة بن المحبق - يعنى الآتى قريباً (٣) - يدل على أن الرخصة
كانت يوم تبوك ، وهذا قبل موته بشهر ، فهو بعد الأول بعدة . ولأن فى حديث سودة : " حتى
تخرقت " ، وفى رواية أخرى : " كنا ننبد فيه حتى صار شتاً " .

قال : " وفى بعض الروايات ، عن الحكم بن عتيبة ، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى : أنه
انطلق وناس معه إلى عبد الله بن عكيم نحواً مما ذكرنا .

قال خالد : أما انه قد حدثنى : أنه كتب إليهم قبل هذا الكتاب بكتاب آخر . قلت : فى
تحليله ؟ [قال] (٤) : ما تصنعه ؟ هذا بعده .

(١) . لكن أجاب ابن القيم عن هذا الحديث بأنه غير ثابت ، كما سيأتى الإشارة الى كلامه .

(٢) ص : (٥٦ - ٥٩) .

(٣) ص : (٦١١) .

(٤) . زيادة من " الحازمى " .

كذا رواه الدارمي (١) ، وقال : " فى قول [خالد] (٢) هذا دليل على أنه كان من النبى - صلى الله عليه وسلم - إليهم فى ذلك تحليل قبل التشديد ، وأن التشديد كان بعد " .

قال الحازمى : " ولو اشتهر حديث ابن عكيم ، بلا مقال فيه - كحديث ابن عباس فسوى الرخصة - لكان حديثاً أولى أن يؤخذ به ، ولكن فى إسناده اختلاف : رواه الحكم مرة عن عبد الرحمن بن أبى ليلى ، عن ابن عكيم . ورواه عنه القاسم بن مخيمرة ، عن خالد ، عن الحكم . وقال : إنه لم يسمعه من ابن عكيم ، ولكن من أناس دخلوا عليه ، ثم خرجوا فأخبروه به " .

قال : " ولولا هذه العلل ، لكان أولى الحديثين أن يؤخذ به : حديث ابن عكيم ، لأنه إنما يؤخذ عن النبى - صلى الله عليه وسلم - (٧٥/ب) بالآخر فالآخر ، والأحدث فالأحدث . على أن جماعة أخذوا به ، وذهب إليه من الصحابة : عمر بن الخطاب ، وابنه عبد الله ، وعائشة " .

ثم روى الحازمى بإسناده عن أبى الشيخ الحافظ أنه [قال] (٣) : حكى أن إسحاق بن رهويه ناظر الشافعى - وأحمد بن حنبل حاضر - فى جلود الميتة إذا دبغت ، فقال الشافعى : دباغها طهورها . فقال له إسحاق : ما الدليل ؟ فقال : حديث الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، [عن] (٤) ابن عباس ، عن ميمونة ، أن النبى صلى الله عليه وسلم - قال : " هلا انتفعتم بإهابها ؟ " .

(١) لم أجده فى " الدارمى " بعد البحث .

(٢) هذه الكلمة سقطت من (أ) ، وألحقها من (م) ، وهى فى " الاعتبار " .

(٣) هذه الكلمة سقطت من (أ) ، وزدتها من (م) ، وهى فى " الاعتبار " .

(٤) هذه الكلمة سقطت من (أ) ، وزدتها من " الاعتبار " .

فقال له إسحاق : حديث ابن عكيم : " كتب إلينا النبي - صلى الله عليه وسلم - قبل موته بشهر : أن لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب " فهذا يشبه أن يكون ناسخاً لحديث ميمونة ، لأنه قبل موته بشهر • فقال الشافعي : فهذا كتاب ، وذاك سماع • فقال إسحاق : فإن النبي - صلى الله عليه وسلم - كتب إلى كسرى وقيصر ، فكانت * حجة بينهم عند الله • فسكت الشافعي • فلما سمع [ذلك] (١) أحمد ذهب إلى حديث ابن عكيم ، وأفتى به ، ورجع إسحاق إلى حديث الشافعي (٢) •

قال الحازمي : " وقد حكى الخلّال في " كتابه " عن أحمد أنه توقف في حديث ابن عكيم ، لما رأى ترزّل الرواة فيه ، وقال بعضهم : رجع عنه " (٣) • قال الحازمي : " وطريق الإنصاف فيه أن يقال : إن حديث ابن عكيم ظاهر الدلالة فسي النسخ لو صحّ ، ولكنه كثير الاضطراب ، ثم لا يقاوم حديث ميمونة في الصحة ، وقال النسائي : " أصح ما في هذا الباب ، في جلود الميتة إذا دبغت ، حديث الزهري ، عن عبيد الله [بن عبد الله عن] (٤) ابن عباس عن ميمونة " (٥) • وقال الحازمي : " وروينا عن الدورى أنه قال : قيل ليحيى بن معين : أيما أعجب إليك من هذين الحديثين : " لا ينتفع من الميتة بإهاب ولا عصب " أو : " دباغها طهورها " ؟ فقال : " دباغها طهورها " ** أعجب إليّ " (٦) •

-
- * في (أ) : مكاتبه • والمثبت من (م) •
- (١) زيادة من (م) ، وهى في " الاعتبار " • (٢) أنظر : " الاعتبار " (ص ٥٩) •
- (٣) " الاعتبار " : (ص ٥٩) •
- (٤) ما بين المعكوفين ليس في (أ ، م) ، وألحقته من " الاعتبار " •
- (٥) " سنن النسائي " (١٧٥ / ٧) •
- ** " فقال : دباغها طهورها " مكررة في (أ) •
- (٦) " الاعتبار " : (ص ٥٩) •

قال الحازمي: "فإذا تَعَدَّرَ ذلك (١)، فالعصير إلى حديث ابن عباس أولى، لوجوه من الترجيحات،

ويُحْمَلُ حديث ابن عكيم على منع الانتفاع [به] (٢) قبل الدباغ، وحينئذ يسمى: "إهاباً" • وبعد

الدباغ يسمى: "جلداً" ولا يسمى إهاباً، وهذا معروف عند أهل اللغة ليكون جمعاً بين الحكمين (٣)

وهذا هو الطريق في نفي التضاد عن الأخبار" (٤) • هذا آخر كلامه (٥) رحمة الله عليه،

ما أشد تحقيقه •

وتلخص لك منه وما تقدم، أن للحفاظ فيه ست مقالات - بعد تسليم الإرسال -:

أولها: أنه مضطرب (٧٦/أ) قاذح • ثانيها: أنه مضطرب غير قاذح •

ثالثها: أنه ضعيف • رابعها: أنه مؤول •

خامسها: أنه ناسخ • سادسها: أنه منسوخ •

والله أعلم بالصواب من ذلك، والذي يظهر - والحالة هذه - ما قاله الحافظ أبو بكر الحازمي [أخيراً] (٦) •

(١) يعني القول بالنسخ • (٢) زيادة من "الاعتبار" •

(٣) في (أ): الحديثين • والمثبت من (م)، ويوافق ما في "الاعتبار" •

(٤) وقد أشار ابن القيم - رحمه الله - إلى نحو من هذا فقال في "تهذيب السنن" (٦٧/٦):

"... وطائفة عملت بالأحاديث كلها، ورأت أنه لا تعارض بينها، فحديث ابن عكيم إنما

فيه النهي عن الانتفاع بإهاب الميتة، والاهاب: الجلد الذي لم يدبغ... وأحاديث

الدباغ تدل على الاستمتاع بها بعد الدباغ، فلا تنافي بينها" • قال رحمه الله: "وهذه

الطريقة حسنة، لولا أن قوله في حديث ابن عكيم: "كنت رخصت لكم في جلود الميتة، فإذا

أتاكم كتابي..." والذي كان رخص فيه هو المدبوغ، بدليل حديث ميمونة • ثم أجاب عن

هذا الحديث بوجهين، أحدهما: "أن في ثبوت لفظة "كنت رخصت لكم" شيء، فهي ليست

عند أهل السنن" • (٥) "الاعتبار": (ص ٥٩) •

(٦) زيادة من (م) • فالحاصل: أن حديث ابن عكيم قد صححه جماعة من العلماء: كابن

حبان، وحسنه الترمذي، والحازمي، وكذلك صحَّحه الألباني • وهو وإن كان لا يساوي

حديث ميمونة في القوة والصحة، إلا أنه لا مجال لردّه وتعطيله، خاصة وقد وُجد من صححه

أو حسنه، مع وجود شاهدين له، من حديث جابر وابن عمر رضي الله عنهما، والأول منهما

إسناده حسن كما مر • فلا يبقى أمامنا إلا العمل بالخبرين جميعاً، لإمكان الجمع بينهما،

فائدة

ذكر أحمد لعبد الله بن عكيم، حديثاً آخر، وهو: "من تعلق شيئاً وكل إليه" (١) .

٣٥- الحديث الرابع

xxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxx

أنه صلى الله عليه وسلم قال: "إنما حرم من الميتة أكلها" (٢) . هذا الحديث صحيح، رواه

البخارى، ومسلم من رواية ابن عباس رضى الله عنهما، وقد تقدّم بطوله أول الباب (٣) .

ويجوز أن تقرأ: "حُرِّمَ"، بضم الحاء، وكسر الراء المشددة، و"حَرُمَ"، بفتح الحاء، وضم الراء

المخففة، وهما روايتان * .

= وعدم ثبوت دعوى النسخ أو التعارض، وهذا ما سار عليه جمع من أجلة العلماء، منهم:

ابن قتيبة، وابن شاهين، وابن عبد البر، وابن حزم، والبيهقى، والنووى، وغيرهم، وهو

كذلك ما توصل إليه الحازمى بعد بحثه المفيد، وقوّاه ابن حجر .

وما دام الجمع ممكناً، فلا يُصار إلى النسخ، والله أعلم .

أنظر: "تأويل مختلف الحديث" لابن قتيبة (ص ١٧٤)، و"التمهيد" (٥٢/٩)، ونصب

الرأية (١٢٠/١ - ١٢٢)، و"شرح المذهب" للنووى (٢١٧/١ - ٢٢٢)، وتهذيب

السنن لابن القيم (٦٨/٦)، و"إرواء الغليل" (٧٦/١ - ٧٩) .

(١) وقد تقدمت الإشارة إليه ص: (٥٩١) .

(٢) "فتح العزيز": (٢٩٩/١) . وقبل هذا الحديث فى الرافعى حديث: "دباغ الأديم

ذكاته"، وهو الحديث السادس من هذا الباب عند ابن الملقن، والسابع والثلاثون

بترقيعنا، والترتيب نفسه فى تلخيص ابن حجر .

(٣) ص: (٥٧٥) .

* فى (أ): روايتين . والتصحیح من (م) .

٣٦- الحديث الخامس

xxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxx

روى أنه صلى الله عليه وسلم قال : " أليس في الشَّب ، والقرظ ، والماء ما يطهره ؟ " (١) .

هذا الحديث غريب بذكر الشب فيه ، لا أعلم من خرَّجه به ، ولعل الإمام الرافعي قلَّد فيه الإمام (٢) ، فإنه قال في " نهايته " : إنه جاء في رواية : " أليس في الشب والقرظ ما يطهره ؟ " ، والماوردي ، فإنه قال في " حاويه " : " جاء في الحديث النص على الشب والقرظ " ، والماوردي والإمام قلَّدا لأصحاب [في ذلك (٣)] فقد قال الشيخ أبو حامد (٤) في " تحليقه " : " روى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " أليس في الماء والقرظ ما يطهرها ؟ " . قال : " وهذا الذي أعرفه مروياً " . قال : " وأصحابنا يروونه : الشب والقرظ ، وليس بشئ " (٥) .

-
- (١) " فتح العزيز " : (٢٩٣ / ١) . واستدل به - رحمه الله - للقائلين بوجوب استعمال الماء في أثناء الدباغ مع الأدوية ، قال : " لأن معنى الإزالة في الدباغ أغلب ، والماء متحيسن لازالة النجاسات " ثم ساق هذا الحديث دليلاً آخر لهذا القول .
- (٢) جاء في هامش (م) : " لعله ابن رشد صاحب النهاية " . ولكن الظاهر أنه إمام الحرمين ، الجويني ، فقد نص عليه النووي في " شرح المذهب " (٢٢٢ / ١) فقال : " وذكر إمام الحرمين في النهاية . . . " ، وكذا أشار إليه ابن حجر في " التلخيص " (٤٩ / ١) .
- (٣) ما بين المعكوفين ساقط من (أ) ، والحقته من (م) .
- (٤) في (أ) : " أنه جاء " بدل : " أبو حامد " والتصويب من (م) .
- (٥) لكنه نص في " الوسيط " (٣٥٠ / ١) على استعمال الشب في الدباغ ، فهو إنما ينكر مجيئه في الحديث .

فهذا شيخ الأصحاب ، قد نص على [أن] * هذه الرواية ليست بشئ .

قال النووي في " الخلاصة " (١) : " هو بهذا اللفظ باطل ، لا أصل له " . وقال في " شرح

المهذب " (٢) : " ليس للشب ذكر في هذا الحديث ، وإنما هو من كلام الشافعي ، فإنه قال :

والد باغ بما كانت العرب تدبغ به ، وهو الشب والقرظ " (٣) .

واختلف في الشب في كلام الشافعي ، هل هو بالباء الموحدة ، أم بالثاء المثناة ، فقال

الأزهري : " هو بالباء الموحدة (٤) ، وهو من الجواهر التي جعلها الله في الأرض ، يدبغ

به ، ويشبه الزاج * * . قال : " والسماع فيه بالموحدة ، وقد صحفه بعضهم ، فقال بالمشثة ،

وهو شجر مر الطعم ، لا أدرى أي دبغ به أم لا ؟ " (٥) .

وفي " الصحاح " (٦) : " الشث بالمشث (٧) _ نبت طيب الرائحة ، مر الطعم ، يدبغ به " .

* ساقطة من (أ) ، وألحقها من (م) .

(١) لم أجده فيه .

(٢) (٢٢٣ / ١) . وعبارته : " واعلم أنه ليس للشب ، ولا للشث ذكر في حديث الدبـاغ

.... " .

(٣) " الأم " (٩ / ١) ، باب الآنية التي يتوضأ فيها ولا يتوضأ . والكلام هنا بمعناه .

(٤) من قوله : " أم بالثاء " . . . إلى قوله : الموحدة " : ساقط من (م) .

* * قال صاحب " لسان العرب " (ص ١٨٨٦) ، مادة : زوج : " قال الليث : الزاج ، يقال

له : الشب اليماني ، وهو من الأدوية ، وهو من أخلاط الحبر ، فارسي معرب " .

وينظر : " المعتمد في الأدوية " (ص ١٩٢) .

(٥) أنظر كلام الأزهري هذا في " المصباح المنير " : (١ / ٣٠٢) .

(٦) (٢٨٥ / ١) ، مادة : شثث .

(٧) من قوله : " وهو شجر مر الطعم " . . . إلى قوله : بالمشثة " : ساقط من (م) .

ثم رأيت بعد ذلك ابن الأثير في "النهاية" (١) (٧٦/ب) ، في أول باب الشين مع الثاء :
 " أنه مر بشاة ميتة (٢) ، فقال [عن جلد ها] (٣) : أليس في الشث والقرظ ما يطهره ؟ " (٤) .
 فإذا عرفت ذلك ، فاعلم : أن المعروف من متن الحديث المذكور في كتب الحديث "أليس في
 الماء والقرظ ما يطهرها ؟" كما أورده الشيخ أبو حامد ، كذلك ورد من طريقين :
أحدهما : عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : مرّ النبي - صلى الله عليه وسلم - بشاة
 ميتة ، فقال : " هلا انتفعتم بإهابها ؟ " فقالوا : يا رسول الله إنها ميتة قال : " إنما حُرِّمَ أكلها ،
 وليس في الماء والقرظ ما يطهرها ؟ " .

رواه الدارقطني في "سننه" (٥) كذلك ، وفي رواية له : " أليس في الدباغ والماء ما
 يطهرها ؟ " (٦) .

وأخرجه البيهقي - أيضاً - في "سننه" (٧) . وإسنادهما حسن . (٨) .

- (١) (٤٤٤/٢) (٢) في (أ،م) : ميمونة . والمثبت من "النهاية" .
 (٣) زيادة من "النهاية" . والكلام يستلزم إثباتها .
 (٤) وتَعَقَّبَ الحافظ ابن حجر - رحمه الله - صاحب "النهاية" ، فقال في "التلخيص" (٤٩/١)
 : " والحديث الذي ذكر ليس فيه الشث ، فقد رواه الدارقطني بإسناد حسن ، من حديث
 ابن عباس . . . وزاد في آخره . . . أليس في الماء والقرظ ما يطهرها ؟ " وقال قبل ذلك :
 " وأغرب ابن الأثير . . . " وقد نقل في "شرح المذهب" (٢٢٣/١) عن جماعة جواز
 الدباغ بالشب والشث جميعاً . قال : " وهذا لا خلاف فيه " .
 (٥) (٤١/١) ك الطهارة ، باب الدباغ ، ح ١ / .
 (٦) "سنن الدارقطني" : (٤١/١) ، ح ١ / . وقد ساقهما حديثاً واحداً من طريق
 يونس وعقيل عن الزهري به ، واللفظ الثاني هو لعقيل .
 (٧) (٢٠/١) ك الطهارة ، باب وقوع الدباغ بالقرظ ، أو ما يقوم مقامه .
 من طريق الدارقطني ، وسيأتي بعد قليل بيان إسناده عندهما .
 (٨) وكذا حَسَنَ الحافظ إسناده في "التلخيص الحبير" (٤٩/١) .

قال الشيخ زكى الدين فى "كلامه على أحاديث المذهب": "هذا حديث حسن ، ورجاله ثقات ، أخرجه الدارقطنى فى "سننه" ، ثم ذكر بعده أحاديث من معناه ، وقال : "هذه أسانيد صحاح" (١) ، قال : "وهو كما قال ، فإنه رواه عن الإمام أبى بكر النيسابورى (٢) - وشهرته تغنى عن ذكره - عن إبراهيم بن هانىء ، وقد كتب عنه عبد الرحمن بن أبى حاتم ، وكان ثقة صدوقاً (٣) ، عن عمرو بن الريح (٤) ، وهو ابن طارق ، كتب عنه أبو حاتم الرازى (٥) - والد عبد الرحمن المتقدم - وسئل عنه ، فقال : "صدوق" (٦) ، عن يحيى بن أيوب (٧) ، وهو : أبو العباس المصرى ، أخرج له البخارى مستشهداً به (٨) ، ومسلم محتجاً به ، عن عقيل (٩) ، وهو : ابن خالد الأيلى ، عن الزهرى ، وهو : محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى ، عن عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة ، وكل منهما ثقة ، مخرج حديثه فى "الصحيحين" ، عن ابن عباس .

الطريق الثانى : عن العالية بنت سُبَيْح (١٠) ، عن ميمونة رضى الله عنها ، حدثتها :

-
- (١) "سنن الدارقطنى" : (٤٤/١) .
 - (٢) شيخ الدارقطنى ، وتقدمت ترجمته ص : (٤٢٢) .
 - (٣) "الجرح والتعديل" : (١٤٤/١/١) .
 - (٤) قال ابن حجر فى "التقريب" (٧٠/٢) : "ثقة" .
 - (٥) فى (م) : الدارمى . وهو خطأ .
 - (٦) "الجرح والتعديل" : (٢٣٣/١/٣) .
 - (٧) الخافقى ، بمعجمه ، وفاء ، وقاف . . . صدوق ربما أخطأ ، من السابعة ، مات سنة (١٦٨هـ) .
ع /
التقريب (٣٤٣/٢) .
 - (٨) أنظر : "هدى السارى" (ص ٤٥١) .
 - (٩) بالضم ، ابن خالد بن عقيل : بالفتح ، الأيلى : بالهمزة ، بعدها تحتانية ساكنة ثم لام ، أبو خالد الأموى ، ثقة ثبت . . . مات سنة (١٤٤هـ) . ع /
التقريب (٢٩/٢) .
 - (١٠) قال الذهبى فى "الميزان" (٦٠٨/٤) : "تفرد عنها ولدها عبد الله بن مالك ، لكن وثقها العجلي" .

أنه مرَّ برسول الله - صلى الله عليه وسلم - رجال [من قريش] (١) يَجْرُونَ شاة لهم مثل الحمار، فقال [لهم] (٢) رسول الله صلى الله عليه وسلم : "لو أخذتم إهابها ؟" فقالوا : إنها ميتة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "يُطَهَّرُهَا الماء والقرظ" .

رواه : أبو داود (٣) ، والنسائي (٤) ، والدارقطني (٥) ، في "سننهم" ، وأبو حاتم ابن حبان في "صحيحه" (٦) ، وكذا ابن السكن في "صاحه" ، وقال المنذرى : "إسناده حسن" (٧) .

(١) ما بين المعكوفين ليس في (أ، م) وزدته من : "مسند أحمد ، وسنن أبي داود ، والنسائي وصحيح ابن حبان" .

(٢) زيادة من (م) ، وهي في "سنن أبي داود ، والنسائي ، والدارقطني" .

(٣) (٣٦٩/٤) ك اللباس ، في أهب الميتة ، ح / ٤١٢٦ / ٠ من طريق : عبد الله بن مالك بن حذافة ، عن أمه العالية ، وفيه قصة وقعت للعالية ، وهي أن الموت وقع في غم لها ، فجاءت إلى ميمونة ، فأخبرتها ، فقالت لها ميمونة رضى الله عنها : "لو أخذت جلد ها فانتفعت بها" ، فقالت : أَوَحَلُّ ذلك ؟ ... الحديث .

(٤) (١٧٥/٧) ك الفرع والعتيرة ، باب ما يدبغ به جلود الميتة .

(٥) (٤٥/١) ك الطهارة ، باب الدباغ ح / ١١ / ٠

كلاهما من طريق أبي داود المتقدمة ، وليس عندهما حكاية وقوع الموت في غم العالية .

(٦) "الإحسان" : (٤١٨/٢) باب البيان بأن الانتفاع بجلود الميتة بعد الدباغ جائز ، ح / ١٢٨١ / ٠ بلفظ أبي داود كاملاً . والحديث أخرجه كذلك :

أحمد في "المسند" (٣٣٤/٦) وفيه "العالية بنت سبيع ، أو سميع" . والشك من عبد الله والبيهقي في "السنن" (١٩/١) باب وقوع الدباغ بالقرظ ...

وعزاه في "التلخيص" (٤٩/١) لمالك ، ولم أجده فيه ، فلعله وهم .

(٧) لم أجده كلامه في "تهذيب السنن" .

وهذا الطريق يشهد له ما قبله ، فإنه إذا ضُمَّ بعضها إلى بعض أخذ الحديث قوة ، وقد أشار ابن حجر في "التلخيص" (٤٩/١) إلى تصحيح ابن السكن والحاكم له ، مع تصحيح الدارقطني ، وتحسين المنذرى ، وابن حجر لحديث ابن عباس السابق . والله أعلم .

- واعلم: أن الواقع في [رواية] (١) هذين الحديثين: "يطهرها" بها، التأنيث، ووقع (٧٧/أ) في "المهذب" (٢) للشيخ أبي إسحاق - وتبعه الرافعي (٣) على ذلك -: "يطهره" وهو تحريف لفظي، وإن كان المعنى صحيحاً (٤).
- وأما الحديث الوارد عن عائشة مرفوعاً: "استمتعوا بجلود الميتة إذا دبغت، بتراب، أو ملح، أو رماد، أو ما كان، بعد أن يزيد صلاحه": فرواه الدارقطني (٥)، وغيره، وضعفه ابن عدي (٦)، وآخرون، وإن ذكره ابن السكن في "صاحبه" (٧).
- ومما ينبغي أن يُنتبه له: أن "القرظ" يكتب بالظاء، لا بالضاد، وهو وإن كان واضحاً، فلا يضر التنبيه عليه، فقد صُحِّفَ (٨).
- والقرظ: ورق شجر السلم (٩)، بفتح السين واللام، ومنه: "أديم مقروط" أي: مدبوغ بالقرظ، والقرظ: نبت بنواحي "تهامة".

-
- (١) زيادة من (م). (٢) أنظر: "المجموع" للنووي: (٢٢٢/١).
- (٣) في "فتح العزيز" (٢٩٣/١). (٤) في (أ): صحيح. والتصحيح من (م).
- (٥) في "سننه" (٤٩/١) باب الدباغ، ح ٢٩/، من حديث: معروف بن حسان، عن عمر بن ذر، عن معاذة، عن عائشة رضي الله عنها، ولفظه: استمتعوا بجلود الميتة إذا دبغت تراباً كان، أو ماءً، أو ملحاً، أو ما كان، بعد أن يزيد صلاحه.
- (٦) في "كامله" (٢٣١٦/١)، في ترجمة معروف بن حسان، قال: "وهذا منكر بهذا الإسناد، ومعروف هذا قد روى عن عمر بن ذر نسخة طويلة، وكلها غير محفوظة".
- وقد أشار النووي - رحمه الله - إلى ضعفه في "الخلاصة" له: (ق ٢/ب).
- (٧) في (أ): اصطلاحه. والتصويب من (م).
- (٨) وقد نبّه النووي على ذلك في "شرح المهذب" (٢٢٣/١).
- (٩) قال في "المصباح المنير": (٤٩٩/٢): "القرظ: حب معروف، يخرج من غلف - كالعدس - من شجر العضاء، وبعضهم يقول: القرظ ورق السلم يدبغ به الأديم، وهو تسامح، فإنَّ الورق لا يدبغ به، وإنما يدبغ بالحب، وبعضهم يقول: القرظ شجر وهو تسامح أيضاً، فإنَّهم يقولون: جنيت القرظ، والشجر لا يُجنى، وإنما يجنى ثمره" اهـ.

٣٧- الحديث السادس

xxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxx

أنه صلى الله عليه وسلم قال : " دَبَاغُ الْأَدِيمِ ذَكَاتُهُ " (١) .

هذا الحديث حسن ، [مروى] (٢) من طرق ، الذي يحضرنا منها تسعة :

أحدها : عن عائشة رضی الله عنها قالت : سئل النبي - صلى الله عليه وسلم - عن جلوس

الميتة ، فقال : " دباغها طهورها " .

رواه النسائي في "سننه" (٣) ، وفي رواية له : " دباغها ذكاتها " (٤) . والدارقطني (٥) ،

والبيهقي (٦) ، ولفظهما : " طهور كل أديم دباغه " . والطبراني (٧) ، والبيهقي في "خلافاته" (٨) ،

ولفظهما : " دباغ الأديم طهوره " .

(١) " فتح العزيز " : (٢٩٨/١) .

واستدل به - رحمه الله - لأحد قولی الشافعی ، فی جواز أكل الجلد المدبوغ ، إن كان

جلد حيوان مأكول . (٢) هذه الكلمة سقطت من (أ) ، وزدتها من (م) .

(٣) (١٧٤/٧) ك الفرع والعتيرة ، باب جلود الميتة . من حديث : شريك ، عن الأعشى ،

عن عمارة بن عمير ، عن الأسود ، عن عائشة رضی الله عنها .

(٤) " سنن النسائي " (١٧٤/٧) . وقد وقع في المخطوطتين : " طهورها ذكاتها " وأصلحنا

ذلك من "السنن" ، وهو مروى بنفس الإسناد الذي قبله إلا أن فيه : إبراهيم عن الأسود ،

بدل عمارة بن عمير .

(٥) (٤٩/١) ك الطهارة ، باب الدباغ ، ح / ٢٧ / من طريق : إبراهيم بن الهيثم ، عن علي

ابن عياش ، عن محمد بن مطرف ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن عائشة به .

(٦) (٢١/١) ك الطهارة ، باب اشتراط الدباغ في طهارة جلد مالا يؤكل لحمه وإن ذكى .

من طريق الدارقطني ، لكن فيه : " إهاب " بدل " أديم " .

(٧) في " معجمه الصغير " (١٨٩/١) من طريق : الهيثم بن جميل ، عن محمد بن مسلم

الطائفي ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة .

قال - رحمه الله - : " لم يروه عن عبد الرحمن إلا محمد ، تفرد به الهيثم " .

(٨) أنظر : " مختصر الخلافات " (ق ٥/ب) .

- وأبو حاتم ابن حبان فى " صحيحه " (١) ، ولفظه : " دباغ جلود الميتة طهورها " (٢) .
- قال الدارقطنى : " إسناده حسن ، ورجاله كلهم ثقات " (٣) .
- وقال البيهقى أيضاً : " رواه كلهم ثقات " (٤) * .
- قلت : فيه (٥) إبراهيم بن الهيثم البلدى ، وثقه الدارقطنى (٦) ، والخطيب (٧) ، وذكره ابن عدى فى " الكامل " (٨) ، وقال : " حَدَّثَ ببغداد ، فَكَذَّبَهُ النَّاسُ (٩) ، وَأَحَادِيثُهُ مُسْتَقِيمَةٌ ، سِوَى الْحَدِيثِ الَّذِى رَدُّهُ عَلَيْهِ — وَهُوَ حَدِيثُ الْغَارِ — فَإِنَّهُ كَذَبَهُ فِيهِ النَّاسُ وَوَجَّهُوهُ ، أَوَّلَهُمْ الْبَرْدِجِى ، وَأَحَادِيثُهُ جَيِّدَةٌ ، قَدْ فَتَّشْتُ حَدِيثَهُ الْكَثِيرَ ، فَلَمْ أَجِدْ لَهُ حَدِيثًا مُنْكَرًا يَكُونُ مِنْ جِهَتِهِ " (١٠) .

-
- (١) " الإحسان " : (٤١٨ / ٢) باب البيان بأن الانتفاع بجلود الميتة بعد الدباغ جائز ح / ١٢٨٠ / ، وفيه (جلد) بدل (جلود) .
- (٢) من قوله : " وأبو حاتم ابن حبان ... إلى قوله : طهورها " ساقط من (م) .
- (٣) " السنن " (٤٩ / ١) . وعبارته : " إسناده حسن ، كلهم ثقات " .
- (٤) " السنن " : (٢١ / ١) .
- * من قوله : " وقال البيهقى ... إلى قوله : ثقات " : ساقط من (م) .
- (٥) أى : فى إسناده الدارقطنى .
- (٦) " سؤالات الحاكم للدارقطنى " (ص ١٠٠) قال : " لا بأس به " .
- (٧) " تاريخ بغداد " : (٢٠٦ / ١) . قال : " إبراهيم بن الهيثم عندنا ثقة ثبت ، لا يختلف شيوخنا فيه " .
- (٨) (٢٧٢ / ١) . والكلام منقول هنا بمعناه .
- (٩) فى (أ) : وَقَلَّدَتْهُ النَّاسُ . والمثبت من (م) ، وهو كذلك فى " الكامل " .
- (١٠) وتام كلامه : " إلا أن يكون من جهة من روى عنه " .

قال الذهبي في "الميزان" (١): "وقد تابعه على حديث الغار ثقتان" (٢)، وكتب الذهبي

قبالة ترجمة إبراهيم هذا: "صح" وهو إشارة منه إلى أن العمل على توثيق ذلك الرجل .

وقال الطبراني في "أصغر معاجمه" (٣): "تَفَرَّدَ بهذا (٧٧/ب) الحديث الهيثم بن جميل" (٤).

قلت: لا يضره ذلك، فإنه ثقة ثبت .

[الطريق] * الثاني: عن جَوْن - بفتح الجيم، واسكان الواو، ثم نون - ابن قتادة (٥)، عن

سلمة بن المُجَبِّق (٦) - بميم مضمومة، ثم حاء مهملة مفتوحة، ثم باء موحدة مكسورة، ثم قاف - رضى الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم - فى غزوة تبوك، دعا بما من عند امرأة، فقالت:

ما عندى ما، إلا فى قرية لى مينة . قال: "أليس قد دبختيها؟" قالت: بلى . قال: "دباغها

ذكاتها"، وفى لفظ: "دباغها طهورها"، وفى لفظ: "ذكاتها دباغها" (٧)، وفى لفظ:

"دباغ الأديم ذكاته" .

(١) (٧٣/١) .

(٢) وقال الخطيب فى "التاريخ" (٢٠٦/١): "قد روى حديث الغار عن الهيثم جماعة" . إلا أن الحافظ ابن حجر لم يوافق على اعتذار الذهبي هذا عن إبراهيم، فقال فى "اللسان" (١٢٣/١) . "وهذا الاعتذار فيه نظر، فإن كلام ابن عدى يقتضى أنه ليس موضوعاً، وإنما أنكروا عليه سماعه من الهيثم بن جميل" .

(٣) (١٨٩/١) .

(٤) بفتح الجيم، البغدادى، أبو سهل، نزيل أنطاكية، ثقة من أصحاب الحديث، وكأنه ترك فتغير، من صغار التاسعة، مات سنة (٢١٣هـ) . / يخ قد عرق .

التقريب (٣٢٦/٢) .

* هذه الكلمة سقطت من (أ)، وزدتها من (م) .

(٥) ابن الأعراب ساعدة، التميمي، ثم السعدى، البصرى، لم يصح صحبته، ولأبيه صحيفة، وهو مقبول، من الثانية . / د س .

(٦) ترجمته فى: "الاستيعاب" (٨٩/٢)، و"الإصابة" (٦٧/٢) .

(٧) قوله: (وفى لفظ: "دباغها طهورها"، وفى لفظ: "ذكاتها طهورها") : ساقط من

(م) .

رواه أحمد (١) ، وأبو داود (٢) ، والنسائي (٣) ، والبيهقي (٤) ، والحاكم (٥) ، وقال :

"حديث صحيح الإسناد" ، وصححه أبو حاتم ابن حبان أيضاً ، فإنه أخرجه في "صحيحه" (٦)

بلفظ : "زكاة الأديم دباغه" . وهو كما قال .

وأعله أبو بكر الأثرم ، فقال في "ناسخه ومنسوخه" (٧) : سمعت أبا عبد الله ، أحمد بن حنبل

يقول : "لا أدري من هو الجون بن قتادة" . وقال أبو طالب : سألته - يعني أحمد بن حنبل -

عن جون بن قتادة ، فقال : لا نعرفه . قلت : يروى غير هذا الحديث ؟ قال : لا . يعنى

حديث الدباغ " (٨) .

قلت : هو جون بن قتادة بن الأعور بن ساعدة ، التميمي ، بصرى ، قال فيه على بن المديني :

"إنه معروف ، لم يرو عنه غير الحسن" .

(١) "المسند" (٧، ٦/٥) بعدة روايات ، وألفاظها متقاربة ، وفي إحداها : أن ذلك كان في

حنين . وهو من طريق : قتادة ، عن الحسن ، عن جون به .

(٢) (٣٦٨/٤) ك اللباس ، باب في أهب الميتة ح / ٤١٢٥ ، ولفظه : "دباغها طهورها" .

(٣) (١٧٣/٧) ك الفرع والعتيرة باب جلود الميتة ولفظه : "فإن دباغها ذكاتها" .

(٤) (٢١/١) ك الطهارة ، ولفظه : "ذكاتها دباغها" وليس فيه أن ذلك كان في تبوك ، قال

البيهقي : "وفي طرقة دلالة على أن المراد بالذكاة : طهارته" .

(٥) في "المستدرک" (١٤١/٤) ك الأشرية ، ووافقه الذهبي على تصحيحه .

(٦) "الإحسان" : (٤١٨/٢) ح / ١٢٨٠ . ولفظه عنده "دباغ جلد الميتة طهورها" .

(٧) ولم أقف عليه .

(٨) ومقالة أحمد هذه : رواها ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" (٥٤٢/١/١) . بسنده

عن أبي طالب . وقال الترمذي مثل ذلك ، فإنه رواه في "علله الكبرى" (ق ٥٢/أ) ثم

قال : "لا أعرف لجون بن قتادة غير هذا الحديث ، ولا أدري من هو" .

لكن قال الحافظ ابن حجر في "التلخيص" (٤٩/١) عقب مقالة أحمد هذه : ".... وقد

عرفه غيره ، عرفه على بن المديني ، وروى عنه الحسن و قتادة" .

واختلف في صحبته أيضاً، فقال ابن سعد : "صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكتب لـ"

كتاباً " بالشَّكَّة " (١) موضحاً بالدهناء * (٢) .

وقال ابن حزم في " المحلى " (٣) - أيضاً - أن له صحبة . وذكره ابن الأثير في [كتاب] (٤)

" الصحابة " (٥) له ، فقال : " قيل : له صحبه ، وقيل : لا صحبة له ولا رواية " . وقال أبو نعيم :

[جون] (٦) لا يثبت له صحبة ، ولا رواية " (٧) .

(١) وهى من الشبكة التى يصاد بها السمك ، ويقال للآبار المجتمعة : شَبَكٌ ، وشبكة ، والتى

معناها هنا قيل : هى ما " لبنى أسد قرب سميرا " ، وقيل غير ذلك .

أنظر : " معجم البلدان " (٣١٢/٣) .

* هذه العبارة كتبت فى (م) هكذا : " وكتب له كتاباً مسكنه بالدهناء " . والصواب المثبت كما

فى " ابن سعد " .

(٢) " الطبقات الكبرى " : (٦٢/٧) . وهذا الكلام أورده ابن سعد فى ترجمة قتادة ، والد جون ،

وليس الكلام فى جون ، وعبارته : " صحب النبى - صلى الله عليه وسلم - قبل الوفد ، وكتب

له كتاباً . . . بين القنعة والعروة ، وهو أبو الجون بن قتادة " .

فلعل ابن الملقن - رحمه الله - وهم فى ذلك .

(٣) (١٥٦/١) وقد تَعَقَّبَ أبو بكر ابن مفوز ابن حزم ، فقال : " هذا خطأ ، فجون رجل تابعى

مجهول لا يُعرف " . ونفى صحبته كذلك : البغوى ، وابن منده .

أفاد ذلك كله ابن حجر فى " الإصابة " : (٢٧١/١) .

ثم بيَّن ابن حجر أن سبب ذكرهم له فى كتب الصحابة : أن بعض الرواة روى عنه هذا الحديث

فأسقط منه اسم الصحابى ، ووصله عن جون ، وأن الوهم فى ذلك من هشيم ، كما أوضحه ابن

منده . وستأتى إشارة الذهبى إلى هذا .

وقد مال الحافظ - رحمه الله - إلى نفى صحبته فقال فى " تهذيب التهذيب " (١٢٢/٢) :

" يقال : إن له صحبة ، ولم تثبت " .

(٤) زيادة من (م) .

(٥) " أسد الغابة " : (٣٧٠/١) .

(٦) زيادة من (م) .

(٧) " تهذيب الكمال " : (١٦٤/٥) .

وقال * الحافظ، أبو عبد الله الذهبي في "مختصره" (١) : " روى عنه : الحسن في ديباغ الميته ، رواه بعضهم : عن الحسن ، [عن جون] (٢) ، وبعضهم : عن الحسن ، عنه ، عن سلمة بن المحبق ، وهو أصح " .

وقال في كتابه "مختصر التهذيب" (٣) : " لم تصح صحبته ، له عن الزبير ، وسلمة بن المحبق ، وعنه : الحسن ، وقادة - إن كان محفوظاً - وقرّة بن الحارث ، وعدّه بعضهم صحابياً ، لحديث وهب فيه هشيم عن منصور [بن زاذان ، عن الحسن ، عن جون بن قتادة : كنا مع النبي - صلى الله عليه وسلم - في سفر] (٤) . وقد سقط [منه] (٥) سلمة بن المحبق ، ورواه - أيضاً - هشيم هكذا " . وذكره أبو حاتم ابن حبان في "ثقاته" (٦) في التابعين .

فإذا عرفت ذلك : فإن كان صحابياً - كما قاله ابن حزم (٧) - : فلا يضره ما قاله الإمام أحمد من جهالة . وإن كان تابعياً : يُعارض قوله بقول علي بن المديني : إنه معروف ، وتوثيق ابن حبان له ، ورواية جماعة عنه ، وذلك رافع للجهالة العينية ، والحالية .

* في (أ) : وذكره . والمثبت من (م) وهو الأنسب للكلام .

(١) "تجريد أسماء الصحابة" : (٩٤/١) .

(٢) زيادة من "التجريد" .

(٣) "تذهيب تهذيب الكمال" : ج ١ (ق ١٣٠/أ) تقريباً .

(٤) ما بين المعكوفين ساقط من (أ) ، وألحقته من (م) ، و"التذهيب" .

(٥) زيادة من (م) .

(٦) (١١٩/٤) .

(٧) في (م) : "كما قاله ابن سعد وغيرهما" . كذا ، ولعله : "ابن حزم وابن سعد وغيرهما" .

وقد تقدم معنا ما قاله ابن سعد في ترجمة قتادة والد جون .

قال (٧٨/أ) ابن عدى : "لم يعرف له أحمد غير حديث الدباغ ، وقد ذكرت له حديثاً آخر ،

وما أظن له غيرهما " (١) .

وسلمة ابن المحبق له صحبة ، وهو هذلى ، سكن البصرة ، وكنيته : أبو سنان ، قال الحازمى :

" روى عن سلمة من وجه آخر نحو من هذا الحديث إلا أنه قال : يوم خيبر " (٢) .

واسم المحبق : صخر بن عبيد ، وقد تقدم أن باء " المحبق " مكسورة قال ابن ناصر : " وهــو

الصواب " ، لأنه حبق * ، فلقب بذلك " .

وقال الشيخ زكى الدين المنذرى فى " حواشى السنن " (٣) : " بعض أهل العلم يكسر الباء ،

وأصحاب الحديث يفتحونها " . واقتصر الشيخ تقي الدين فى كتابه " الإمام " على الفتح .

لكن قال ابن الجوزى فى كتاب " كشف النقاب عن الأسماء والألقاب " (٤) : أصحاب الحديث

يفتحون الباء ، وهو غلط ، إنما هى مكسورة " . قال : وقال الزهرى : " إنما سمّاه أبوه المحبق تفاؤلاً

بالشجاعة ، أنه يضطرر * الأعداء (٥) ، ولم ير ذلك فى " الصحاح " .

(١) " الكامل " : (٦٠٠/٢) . وقد أورد له حديثاً آخر فى رجل وقع على جارية امرأته ، مسن

طريق : شعبة ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن جون ، عن سلمة به . (٢) " الاعتبار " (ص ٥٧) .

وقد ألحقت هذه العبارة فى الأصل فى الهامش ، وفى (م) كتبت فى الصلب . ولا أدرى

ما وجه ذكر عبارة الحازمى هذه هنا ، وهو يتحدث عن اسم سلمة بن المحبق ؟ فالعبارة

عند الحازمى عقب سياقه حديث سلمة بإسناده إليه ، فلعله من النساخ .

* أى : ضرط . قال الليث : " الحَبِيقُ : ضراط المعز . تقول : حَبَقْتُ ، تَحْبِقُ ، حَبَقاً .

وقد يستعمل فى الناس : حَبَقَ ، يَحْبِقُ ، حَبَقاً ، وَحَبَاقاً ، لفظ الاسم ولفظ المصدر فيه

سواء " اهـ .

أنظر : " لسان العرب " (ص ٧٥٧) ، مادة : حبق .

(٣) (٦٦/٦) .

(٤) ق (٢٢/ب) .

** فى (أ) يطرد . والمثبت من (م) ، وهو يوافق ما فى " الإصابة " .

(٥) أنظر : " الإصابة " (٦٧/٢) .

الطريق الثالث : عن أبي أمانة - رضى الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

خرج فى بعض مغازيه ، فمر بأهل أبيات من العرب ، فأرسل إليهم : هل من ماء لوضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقالوا : ما عندنا ماء ، إلا فى إهاب ميتة ، دبغناه بلبن * . فأرسل إليهم : " إِنْ دَبَاغَهُ طَهَّرَهُ " فَأَتَى بِهِ (١) ، فتوضأ ، ثم صَلَّى .

رواه الطبرانى فى " أوسط معاجمه " (٢) وقال : " لم يروه عن سليم بن عامر (٣) ، إلا غير ابن معدان " (٤) . وأخرجه كذلك فى " أكبر معاجمه " (٥) أيضاً .

قلت : وغير هذا : ضعيف ، قال يحيى (٦) ، والنسائى (٧) : " ليس بثقة " . وقال أحمد : " ضعيف ، منكر الحديث " (٨) . وقال الرازى : " لا يُشْتَغَلُ بروايته " (٩) . وقال مرة : " ليس بشئ " (١٠) . وقال الحازمى : " هذا حديث حسن غريب من حديث * الشاميين .

- * ما يُحْمَلُ مِنَ الطَّيْنِ وَيَبْنَى بِهِ ، الواحدة لبنة . المصباح : (٥٤٨/٢) .
- (١) كذا (أ،م) وفى " المعجم الكبير " : " منه " . والمثبت يوافق " مجمع البحرين " .
- (٢) مجمع البحرين : ج ١ (ق ٢٤) ك الطهارة ، باب جلود الميتة .
- (٣) الكلاعى ، ويقال : الخبائرى ، بخاء معجمة ، وموحدة ، أبو يحيى ، الحمصى ، ثقة ، من الثالثة ، غلط من قال إنه أدرك النبى صلى الله عليه وسلم ، مات سنة (١٢٠هـ) .
- التقريب (١/٣٢٠) .
- (٤) قال فى " التقريب " (٢٥/٢) : " ضعيف ، من السابعة ٠ / ق " .
- (٥) (١٩٨/٨) ح / ٧٧١١ / ٠
- (٦) " تاريخ الدورى عن يحيى " (٤٠٨/٢) . وفى " رواية الدارمى عن يحيى " (ص ١٥٣) : " ليس بشئ " .
- (٧) " الضعفاء والمتروكين " (ص ٨٠) وفيه : " هفير " بالهاء .
- (٨) " الميزان " : (٨٣/٣) .
- (٩) " الجرح والتعديل " : (٣٦١/٢/٣) والكلام لأبى حاتم ، قال : " ضعيف الحديث ، يكثر الرواية عن سليم بن عامر ، عن أبي أمانة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم بالناكير وما لا أصل له " (١٠) المصدر السابق .
- * فى (م) : من طريق .

الطريق الرابع : عن ابن عباس رضى الله عنه ، وله طرق :

أحدُها : عن أبي الخير ، مرثد (١) بن عبد الله اليزنى (٢) قال : رأيت على ابن وطة السبأى قَرَوًّا ، فمسسته • فقال : مالك تمسه ؟ قد سألت عبد الله بن عباس ، قلت : إنا نكون بالمغرب ، ومعنا البربر ، والمجوس ، نُؤتى بالكبش قد ذبحوه ، ونحن لا نأكل ذبائحهم ، ونؤتى (٣) بالسقاء يجعلون فيه الودك • فقال ابن عباس : قد سألنا النبي صلى الله عليه وسلم [عن ذلك] (٤) فقال : " دباغه طهوره " •

رواه مسلم فى " صحيحه " (٥) ، وفى رواية له : إنا نكون بالمغرب ، فيأتينا المجوس بالأسقية فيها [الماء] (٦) الودك ؟ فقال : اشرب • فقلت : أراى تراه ؟ قال ابن عباس : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " دباغه طهوره " (٧) • انفرد مسلم بهذا الحديث من (٧٨/ب) طريقه •

الطريق الثانى : عن يعقوب (٨) بن عطاء ، عن أبيه ، عن ابن عباس رضى الله عنه قال : ماتت

شاة ليمونة ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " ألا استمتعتم بإهابها ؟ " [قالوا : إنها ميتة] قال : (٩) " فإن دباغ الأديم طهوره " •

(١) فى (م) : يزيد • والصواب الميث •

(٢) المصرى ، ثقة فقيه ، من الثالثة ، مات سنة (١٩٠هـ) / ٠ ع • التقريب (٢٣٦/٢) •

(٣) فى " مسلم " : ويأتونا •

(٤) زيادة من " صحيح مسلم " •

(٥) (٢٧٨/١) ك الحيفى ، باب طهارة جلود الميتة بالدباغ ، ح / ١٠٦ •

(٦) ساقط من (أ) وأثبتناه من (م) ، وهو فى " صحيح مسلم " (٧) " صحيح مسلم " ح / ١٠٧ •

من الباب السابق • (٨) ابن عطاء ، ابن أبى رباح ، المكي ، ضعيف ، من الخامسة ، مات

سنة (١٥٥هـ) / ٠ س • التقريب (٣٧٦/٢) •

(٩) ما بين المعكوفين ساقط من المخطوطتين ، وألحقه من " معجم الطبرانى " •

رواه الطبرانى فى " أكبر معاجمه " (١) ، والبزار فى " مسنده " (٢) ، والبيهقى فى " خلافياته " (٣) .

قال البزار : " لنعلم رواه عن يعقوب ، عن أبيه ، عن ابن عباس - رضى الله عنه - إلا شعبة " .

قال : ماتت شاة لميمونة ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم . . . *

قلت : لا يضره ذلك ، فإنَّ شعبة إمام ، وتقرَّد الثقة بالحديث لا يضره ، نعم الشأن فى

يعقوب بن عطاء ، وهو : ابن أبى رباح ، فقد قال أحمد فى حقه : " منكر الحديث " (٤) . وقال

ابن معين (٥) ، وأبو زرعة (٦) : " ضعيف " . وأما ابن حبان : فذكره فى " الثقات " (٧) * *

الثالث : عن فليح بن سليمان (٨) ، عن زيد بن أسلم ، عن ابن وطة ، عن ابن عباس رضى الله

عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " دَبَاغُ كُلِّ إِهَابٍ طَهُورٌ " .

رواه الدارقطنى فى " سننه " (٩) ، وقال فى " علله " : " إِنَّهُ المحفوظ " .

(١) (١٧٦ / ١١) ، ح / ١١٤١١ / .

(٢) لم أجده فيه .

(٣) أنظر : " مختصر الخلافيات " ج ١ (ق ٦ / ب) .

* من قوله : " قال : ماتت شاة . . . إلى قوله : . . . وسلم " ليس فى (م) ، ولا أدرى ماوجه

ذكر هذا الكلام هنا ؟ .

(٤) " الجرح والتعديل " : (٢ / ٤) (٢١١) .

(٥) ، (٦) المصدر السابق .

(٧) (٦٣٩ / ٧) .

* قوله : " فذكره فى الثقات " : ساقط من (م) .

(٨) ابن أبى المغيرة ، الخزاعى ، أو الأسلمى ، أبو يحيى المدنى ، ويقال : فليح لقب ، واسمه

عبد الملك ، صدوق كثير الخطأ ، من السابعة ، مات سنة (١٦٨ هـ) ٠ / ع .

التقريب (١١٤ / ٢) .

(٩) (٤٦ / ١) ، ك الطهارة ، باب الدباغ ح / ١٦ / .

قال ابن حجر فى " التلخيص " (٤٩ / ١) عقب هذه الرواية : " وأصله فى مسلم " .

- الطريق الرابع : عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث (١) ، قال : قلت لابن عباس :
 الفراء تصنع من جلود الميتة ؟ فقال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : " ذكاة كل
 مسك دباغه " • وفى لفظ : " دباغ كل أديم ذكاته " •
 رواه الحافظان : أبو بكر الخطيب فى كتابه " موضح أوهام الجمع والتفريق " (٢) باللفظين
 المذكورين • والدولابى فى كتابه " الأسماء والكنى " (٣) ، وهذا لفظه : عن إسحاق بن
 عبد الله بن الحارث قال : دخلت على ابن عباس فى حديث ذكره ، فقال : سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم [يقول] (٤) : " ذكاة كل مسك دباغه " •
 المسك : بفتح الميم ، وسكون السين : الجلد •

- (١) ابن كنانة ، العامرى ، ويقال : الشقى ، صدوق ، من الثالثة / •
 التقريب (٥٩/١) •
 * فى (م) : " ذكاة كل أديم دباغه " والمثبت هو الصواب ، كما عند الخطيب •
 (٢) (٣٥٧/٢ - ٣٥٩) •
 رواهما فى ترجمة محمد بن السائب الكلبي ، أما اللفظ الأول فرواه عنه : أبو أسامة
 حماد بن أسامة - وسماه : حماد بن السائب - عن إسحاق بن عبد الله بن
 الحارث به •
 ثم نقل الخطيب عن عبد الغنى بن سعيد عن الدارقطنى قوله : " إن الذى روى
 عنه أبو أسامة هو محمد بن السائب الكلبي ، إلا أن أبا أسامة كان يسميه حماداً " •
 وقال عبد الغنى : " والدليل على صحة قول الدارقطنى أن عيسى بن يونس رواه عن
 الكلبي مصرحاً به غير مخفيه " • • • ثم ساق الحديث باللفظ الثانى من طريق
 عيسى بن يونس •
 (٣) (١٠٥/١) •
 (٤) ساقطة من (أ) ، وهى فى (م) ، و" الكنى " •

الطريق الخامس : عن جون بن قتادة التميمي قال : كنا مع النبي - صلى الله عليه وسلم -

في بعض أسفاره ، فمرَّ بعض أصحابه بسقاءٍ معلق ، فأراد أن يشرب ، فقال صاحب السقاء : إنَّه جلد ميتة فأمسك ، حتى لحقهم النبي صلى الله عليه وسلم ، فذكروا له ذلك ، فقال : " اشربوا ، فإنَّ دِباغ الميتة طهورها " .

ذكره أبو محمد بن حزم في كتاب " المحلى " (١) بإسناده إليه ، ثم قال : " جون له صحبة " .
وقد تقدم قريباً الاختلاف في ذلك (٢) .

الطريق السادس : عن هزيل - بالزاي المعجمة - بن شرحبيل (٣) ، عن أم سلمة (٤)

(٥) (٧٩ / أ) أو زينب ، أو غيرها من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم " ألا استمتعتن بإهابها ؟ " .
فقالت : يا رسول الله ، كيف نستمتع بها وهي ميتة ؟! فقال : " طهور الأديم دباغه " .

رواه البيهقي هكذا . قال : ورواه أيضاً هزيل ، عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم :
كانت لنا شاة فماتت

ورواه الطبراني (٦) من هذه الطريق ، وفيه : " لتستمتعي (٧) بإهابها " ثم قال : " لم يرو

هذا الحديث عن شعبة ، إلا عباد بن عباد ، تفرد به يحيى بن أيوب " .

قلت : ولا يضر تفرد به بذلك ، لأنه ثقة ثبت مخرج حديثه في الصحيح .

(١) (١٥٦ ، ١٥٥ / ١) . (٢) أنظر : ص (٦١٣ ، ٦١٤) .

(٣) الأودي ، الكوفي ، ثقة مخضرم ، من الثانية / ٠ خ ع . التقريب (٣١٧ / ٢) .

(٤) في (أ) : " أحمد بن سلمة " بدل : " أم سلمة " . والتصحيح من (م) .

(٥) كذا (أ ، م) ولعل في الكلام سقط ، ولم أجده في " سنن البيهقي " . ولا " المعرفة " له .

(٦) لعله في الأوسط ، ولم أجده .

(٧) في (م) : " ألا استمتعتي " .

الطريق السابع: عن زيد بن ثابت - رضى الله عنه - عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه

قال: "دباغ جلود الميتة طهورها".

رواه الطبرانى (١) من طريق الواقدي، وهو مكشوف الخال.

الطريق الثامن: عن المغيرة بن شعبه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فى جلود

الميتة: "دباغه طهوره".

رواه الطبرانى فى "أكبر معاجمه" (٢) من حديث على بن يزيد (٣)، عن القاسم (٤)، عن

أبى أمامة، عنه به (٥). وعلى، والقاسم: ضعيفان، كما سيأتى.

الطريق التاسع: عن عبد الله بن عمر - رضى الله عنهما - أن رسول الله - صلى الله عليه

وسلم - مر على شاة، فقال: "ما هذه؟" قالوا: ميتة. قال النبي صلى الله عليه وسلم: "ادبخوا

إهابها، فإن دباغ طهوره".

رواه الطبرانى (٦)، من حديث القاسم بن عبد الله (٧)، عن عبد الله بن دينار، عن ابن

عمر، ثم قال: "[القاسم] (٨) ضعيف". وهو كما قال.

(١) لم أجده.

(٢) (٣٦٨/٢٠)، ح/٨٥٩/٠ قال فى "مجمع الزوائد" (٢١٧/١): "فيه على بن يزيد،

عن القاسم، وفيهما كلام، وقد وثقا".

(٣) ابن أبى الزناد، الألهانى، أبو عبد الملك، الدمشقى... ضعيف من السادسة، مات سنة

بضع عشرة ومائة/٠ ق. التقريب (٤٦/٢).

(٤) ابن عبد الرحمن، الدمشقى، أبو عبد الرحمن، صاحب أبى أمامة، صدوق يغرب كثيراً، من

الثالثة، مات سنة (١١٢هـ)/٠ ب. التقريب (١١٨/٢).

(٥) وروى أبو بكر الأثرم عن أحمد بن حنبل: أنه ذكر هذا الحديث، فأنكره، وحمل على القاسم،

وقال: "يروى على بن يزيد عنه أعاجيب" وتكلم فيهما، وقال: "ما أرى هذا إلا من قبل

القاسم". أنظر: "الجرح والتعديل" (١١٣/٢/٣).

(٦) لم أجده.

(٧) ابن عمر بن عاصم بن عمر بن الخطاب، الحميرى، المدنى، متروك، رماه أحمد بالكذب، من

الثامنة، مات بعد (١٦٠هـ)/٠ ق. التقريب (١١٨/٢).

(٨) ساقطة من (أ)، وأثبتها من (م).

رواه الحافظ أبو أحمد الحاكم في "الكنى" (١) من حديث حفص بن قيس (٢) الخراساني ،
 عن نافع ، عن ابن عمر أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم - قال : "جلود الميتة دباغها" يعنني :
 طهرها ، ثم قال : "أبو سهل هذا في حديثه بعض المناكير" . وقال : "ولا أعرف لعبد الله
 ابن عمر بن الخطاب في هذا الباب حديثاً ، ولا رواية من مخرج يُعتمد عليه ، بل كل ما روى عنه
 فيه واه غير محفوظ" .

وَعَدَّ ابن منده في "مستخرجه" طرق هذا الحديث ، وزاد : أن أنساً ، وابن مسعود ، وجابر
 ابن عبد الله رَوَوْه أيضاً ، وأهمل بعض ما ذكرناه .

فهذه طرق هذا الحديث موضحة ، ولا يضر الضعف الموجود في بعضها الآخر الخالسي
 منه (٧٩/ب) .

(١) ق (١٩٤/أ) .

(٢) في (أ، م) : "حفص بن سهل" ، والمثبت من "الكنى" وهو الصواب ، فهو : أبو سهل
 حفص بن قيس ، كذا هو في "الميزان" للذهبي (١/١٨٥) وغيره ، فالظاهر أنه قد
 وقع سقط في المخطوطتين .

ويقرب من هذا الحديث حديثان آخران :

أحدهما : عن ابن عباس رضى الله عنهما ، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أراد أن يتوضأ من سقاء ، فقليل له : إنه ميتة : • فقال : " دباغه يزيل خبثه ، أو نجسه ، أو رجسه " .

رواه أحمد فى "مسنده" (١) ، والحاكم ، أبو عبد الله فى "المستدرک" (٢) ، وقال : " حديث صحيح ، ولا أعرف له [علة] " (٣) • والبيهقى (٤) ، وقال : " حديث صحيح " •

قلت : وصححه ابن خزيمة أيضاً ، لذكره إياه ، لذكره إياه فى "صحيحه" (٥) •

- (١) (٣١٤ / ١) من طريق مسعر ، عن عمرو بن مرة ، عن سالم بن أبى الجعد ، عن أخيه ، عن ابن عباس • وفيه : " يذهب " بدل : " يزيل " •
 - (٢) (١٦١ / ١) ك الطهارة ، من طريق أحمد السابق • قال : " • • • ولم يخرجاه " ووافقه الذهبى •
 - (٣) ساقطة من (أ) ، وهى فى (م) ، و " المستدرک " •
 - (٤) فى "سننه" (١٧ / ١) ك الطهارة ، باب فى طهارة جلد الميتة بالدبغ ، من طريق : أحمد أيضاً ، قال : " هذا إسناد صحيح ، سألت أحمد بن على الأصبهانى عن أخى سالم هذا ، فقال : اسمه عبد الله بن أبى الجعد " • ووافقه الذهبى على تصحيحه ، كما فى "اختصاره لسننه" ج ١ (ق ٥ / أ) •
 - (٥) (٦٠ / ١) ك الوضوء ، باب الرخصة فى الوضوء من الماء يكون فى جلود الميتة إذا دبغت • ح ١١٤ / • من الطريق المتقدم •
- واعترض الشيخ الألبانى على تصحيح هذا الحديث بهذا الإسناد ، فقال عن أخى سالم : " لم يوثقه غير ابن حبان ، وقال ابن القطان : مجهول الحال • وقال الذهبى : "وعبد الله هذا وابن وثق ، ففيه جهالة " • " غاية المرام " : (ص ٣٤ ، ٣٥) •

[الحديث] (١) الثاني : عن أم سلمة رضى الله عنها قالت : كان [لنا] (٢) شاة نحتلبها ، ففقدَها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : " ما فعلتِ الشاة ؟ " قالوا : ماتت . قال : " أفلا انتفعتُم بإهابها ؟ " فقلت : إنها ميتة . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " إن دَبَاغها يحل كما يحل خل * الخمر " .

رواه الدارقطني (٣) ، وقال : " تفرد به فرج بن فضالة (٤) ، وهو ضعيف " .

- (١) زيادة من (م) .
 (٢) زيادة من (م) .
 * (خل) : ساقطة من (م) .
 (٣) "السنن" : (٤٩/١) ك الطهارة ، باب الدباغ ، ح / ٢٨ .
 من طريق : محمد بن عيسى الطَّبَّاع ، عن فرج بن فضالة ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة ، عن أم سلمة .
 (٤) ابن النعمان ، التنوخي ، الشامي ، ضعيف ، من الثامنة ، مات سنة (١٧٩ هـ) .
 / د ت ق .
 التقريب (١٠٨/٢) .

٣٨- الحديث السابق

xxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxx

" أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لما حلق شعره ، ناوله أبا طلحة ، ليفرقه على

أصحابه " (١) .

هذا الحديث صحيح ، رواه الشيخان في "صحيحيهما" (٢) ، من رواية أنس رضى الله عنه قال :

لما رمى النبي - صلى الله عليه وسلم - الجمرة ، ونحر نسكه ، [وحلق] * ، ناول الحالق شقه الأيمن ،
[فحلقه] * ، فأعطاه أبا طلحة ، ثم ناوله شقه الأيسر ، [فقال : " احلق "] * ، فحلقه ، [فأعطاه
أبا طلحة] * ، فقال : " إقسمه بين الناس " .

(١) "فتح العزيز" : (١ : ٣٠٠) وفيه قوله : " ولم يمنعهم من استصحابه " .

وقد حكى - رحمه الله - وجهان في نجاسة شعر الآدمي بالموت والإبانة ، وهما وجهان
مبنيان على نجاسة الآدمي بالموت أو عدمها ، ثم صَحَّح - رحمه الله - القول بأنه لا ينجس
بالموت ، وبالتالي لا ينجس شعره بالموت والإبانة .

ثم على القول بنجاسة الشعر بالموت والإبانة ، هل يُستثنى منه شعر النبي صلى الله عليه
وسلم ؟ وجهان ، أحدهما : نعم يستثنى ، ودليله حديث أبي طلحة هذا ، ثم قال : " وإذا
كان الصحيح في شعر غيره الطهارة ، فما ظنك بشعره صلى الله عليه وسلم " .

(٢) واللفظ المسوق هو لفظ "مسلم" ، وهو في "صحيحه" (٢ / ٩٤٨) كالحج ، باب بيان أن
السنة يوم النحر أن يرمى ، ثم ينحر ، ثم يحلق ٠٠٠ ح / ٣٢٦ / وهو عنده / ٣٢٣ ، ٣٢٤ ،
٣٢٥ / بالفاظ متقاربة .

أما البخارى فأخرجه في "صحيحه" (١ / ٢٧٣) ك الوضوء ، باب الماء الذى يُغسل به شعر
الإنسان ، ح / ١٧١ / ، ولفظه : " أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لما حلق رأسه ،
كان أبو طلحة أول من أخذ من شعره " .

وقد استبعد محقق كتاب "نصب الراية" (٣ / ٨٠) كون الحديث في البخارى فانه لم يجده
بعد البحث ، وتعجب من الزيلعى فى عزوه الحديث الى البخارى .

وأصل الحديث - كما رأينا - عند البخارى ، ولا يلزم أن يكون عنده بحروفه ، فإنهم يقولون فى
الحديث : أخرجه فلان ، ويريدون أصله لا لفظه ، ونظائره كثيرة .

* الكلمات التى بين الأقواس المعكوفة زناها من "صحيح مسلم" ، وليست فى النسخ المخطوطة .

وأبو طلحة هذا : اسمه زيد بن سهل * بن الأسود ، الأنصارى ، عم أنس بن مالك ، زوج أمه ، وكان عقبياً بديراً ، شهد المشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو أحد النقباء ليلة العقبة ، وأحد الصحابة الذين سردوا الصوم بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال أبو زرعة الدمشقى الحافظ : " عاش أبو طلحة بعد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أربعين سنة يسرد الصوم " (١) .

وخالفه غيره ، فقال : توفي سنة أربع وثلاثين من الهجرة (٢) . وقيل : اثنتين

وثلاثين .

* (ابن سهل) : ساقطة من (م) .

(١) " تاريخ أبى زرعة " (٥٦٢/١) . زاد : " توفي بالشام " .

قال ابن حجر فى " الإصابة " (٥٦٧/١) : " فعلى هذا يكون موته سنة خمسين أو سنة إحدى وخمسين ، وبه جزم المدائنى " .

(٢) وهذا قول : الواقدي ، وابن نمير ، ويحيى بن بكير ، وغير واحد . وقد قوى ابن حجر القول بتأخر وفاته . أنظر : " الإصابة " (٥٦٧/١) .

وقد أخرج هذا الحديث غير الشيخين .

أبو داود فى " السنن " (٥٠٠/٢) ك الحج ، باب الحلق والتقصير ، ح / ١٩٨١ .
والترمذى فى " جامعه " (٢٤٦/٣) ك الحج ، باب ما جاء بأى جانب الرأس يبدأ فى الحلق ح / ٩١٢ . وقال : " حسن صحيح " .

والحاكم فى " المستدرک " (٤٧٤/١) . إلا أنه قال : " صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه " فوهم فى ذلك ، ولم ينبّه الذهبى على هذا الوهم . ونبّه على ذلك الحافظ الزيلعى فى " نصب الراية " (٨٠/٣) .

٣٩- الحديث الثامن

xxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxx

عن حذيفة رضى الله عنه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : " لا تشربوا فى آنية

الذهب ، والفضة ، ولا تأكلوا فى صحافها " (١) .

هذا الحديث صحيح ، متفق على صحته ، رواه البخارى (٢) ، ومسلم (٨٠ / أ) فى " صحيحهما "

بهذا اللفظ ، وزادا : " فإنَّها لهم فى الدنيا ، ولكم فى الآخرة " .

وله ألفاظ أخرى ، قال ابن منده الحافظ : " وإسناده مجمع على صحته " .

(١) " فتح العزيز " : (٣٠١ / ١) . واستدل به على تحريم استعمال الآنية المتخذة من الذهب والفضة .

(٢) فى عدة مواضع من " صحيحه " :

أولها : (٥٥٤ / ٩) ، ك الأطحمة ، باب الأكل فى إناء مفضض ، ح / ٥٤٢٦ ، وفيه أن حذيفة - رضى الله عنه - استسقى ، فسقاه مجوسى ، وأنه رَمَاه بالقدرح ، وفيه ذكر النهى عن لبس الحرير والديباج .

الثانى : (٩٦ ، ٩٤ / ١٠) ، ك الأشرة ، باب الشرب فى آنية الذهب ح / ٥٦٣٢ ، ٥٦٣٣ / بلفظ قريب من الذى قبله .

الثالث : (٢٩١ / ١٠) ، ك اللباس ، باب افتراش الحرير ، ح / ٥٨٣٧ .

وأما مسلم : فأخرجه فى " صحيحه " (١٦٣٧ / ٣) ، ك اللباس ، باب تحريم استعمال إناء

الذهب والفضة على الرجال والنساء . . . ح / ٥٤٤٠ . وفيه قصة حذيفة مع الدهقان .

و"الصحاف" (١) : جمع صحفة ، كقصعة ، وقصاع ، والصحفة دون القصعة • قال الكسائي :

" القصعة : ما تسع ما يشبع عشرة ، والصحفة ما يشبع خمسة " (٢) •

٤٠- الحديث التاسع

xxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxx

أنه صلى الله عليه وسلم قال : " الذى يشرب فى آنية الذهب والفضة ، إِنَّمَا يَجْرُجُ فِى

جوفه (٣) نار جهنم " (٤) •

هذا الحديث صحيح ، [مرؤى] * من طرق :

أحدها : عن أم سلمة زوج النبى صلى الله عليه وسلم ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال : " الذى يشرب فى آنية الفضة (٥) ، إِنَّمَا يَجْرُجُ فِى بطنه نار جهنم " •

(١) قال أبو عبيد : " أصل الصحفة القصعة " ، وقال ابن سيدة : " شبه قصعة مسلنطحة عريضة " •

" غريب أبى عبيد " (٣٦/٣) ، " لسان العرب " (ص ٢٤٠٥) •

(٢) " لسان العرب " (ص ٢٤٠٥) مادة : صحف ، وكلام الكسائي بتمامه : " أعظم القصاع الجفنة ، ثم القصعة تليها ، تشبع العشرة ، ثم الصحفة تشبع الخمسة ونحوهـــــــــــــــــم ، ثم المئكلة ، تشبع الرجلين والثلاثة ، ثم الصحيفة ، تشبع الرجل " •

(٣) فى (أ) : بطنه • والمثبت من (م) ، وكذا هوفى " الرافعى " •

(٤) " فتح العزيز " : (٣٠١/١) وليس فيه ذكر " الذهب " •

* زيادة من (م) •

(٥) فى (أ) : " الذهب والفضة " • والمثبت من (م) وهو كذلك فى " الموطأ " ، و

" الصحيحين " بدون ذكر الذهب •

رواه مالك في "الموطأ" (١)، والبخارى (٢)، ومسلم (٣) في "صحيحيهما" • قال ابن منده الحافظ : " وإسناده مجمع على صحته " •

وفي رواية لمسلم : " إنَّ الذي يأكلُ ، أو يشربُ * في آنية الفضة ، والذهب " (٤) • وفي رواية له : " من شرب في إناء من ذهب أو فضة ، فإنَّما يجرجر في بطنه ناراً من جهنم " (٥) • وفي رواية للطبراني : " إلا أن يتوب " (٦) •

(١) (٩٢٤/٢) ك صفة النبي صلى الله عليه وسلم ، باب النهي عن الشرب في آنية الفضة ، ح ١١/٠ من طريق : نافع، عن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، عن عبد الله ابن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق ، عن أم سلمة به •
(٢) (٩٦/١٠) ، ك الأشرية ، باب آنية الفضة ح ٥٦٣٤/٠ ، وفيه : " إناء " بدل " آنية " •
(٣) (١٦٣٤/٣) ك اللباس ، باب تحريم استعمال أواني الذهب والفضة في الشرب ••• ح ١/٠ كلاهما من طريق مالك المذكور •

* في (أ) : ويشرب • والتصويب من (م) ، وهو كذلك عند "مسلم" •
(٤) " صحيح مسلم " (١٦٣٤/٣) في الكتاب والباب المتقدمين من حديث : أبي بكر بن أبي شيبة ، والوليد بن شجاع ، عن علي بن مسهر ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن زيد بن عبد الله بن عمر ••• بمثل الاسناد الأول •
ثم أشار الإمام مسلم إلى أن لفظة "المشرب" ، وكذا "الذهب" تفرد بهما علي بن مسهر دون غيره من الرواة • قال الشيخ الألباني - حفظه الله - في "الإرواء" (٦٩/١) : "فهذه الزيادة شاذة من جهة الرواية ، وإن كانت صحيحة في المعنى من حيث الدراية ، لأن الأكل والذهب أعظم وأخطر من الشرب والفضة ، كما هو ظاهر ، على أن لفظة الذهب " طريقاً آخر عند مسلم ••• " اهـ • وسيأتى بعد هذا •
(٥) " صحيح مسلم " (١٦٣٥/٣) ، ك اللباس ، ح ٢/٠
(٦) " المعجم الكبير " (٢١٥/٢٣) ح ٣٩٢/٠ وأنظر كذلك / ٦٣٤ ، ٦٣٥ ، ٩٢٦ ، ٩٢٧ ، ٩٢٨ • وليس في واحد منها هذه الزيادة • وحديث أم سلمة أخرجه كذلك : ابن ماجة في "السنن" (١١٣٠/٢) ح ٢٤١٢/٠ وأحمد في "المسند" (٣٠٦ ، ٣٠٤ ، ٣٠٢ ، ٣٠١ / ٦) • والدارمي في "مسنده" (٤٦/٢) ح ١٢٣٥/٠ وأبو داود الطيالسي في "مسنده" ، كما في "منحة المعبود" (٣٥٤/١) ، ح ١٨٠١/٠ كلهم من طريق مالك المتقدم •

(٢)

الطريق الثاني : عن أبي وائل (١) قال : غزوت مع عمر الشام ، فنزل منزلاً ، فجاء دهقان

يستدل على أمير المؤمنين ، حتى أتاه ، فلما رأى الدهقان عمر سجد فقال عمر : ما هذا السجود ؟

فقال : هكذا نفعل بالملوك . فقال عمر : اسجد لربك الذي خلقك . فقال : يا أمير

المؤمنين ، إني قد صنعت لك طعاماً فأنتى . [قال] (٣) : فقال عمر : هل فى بيتك من

تساوير العجم ؟ قال : نعم . قال : لا حاجة لنا فى بيتك ، ولكن انطلق ، فابحث لنا

بلون من الطعام ، ولا تزدنا عليه . قال : فانطلق ، فبعث إليه بطعام ، فأكل منه ، ثم قال

عمر لغلامه : هل فى إداوتك شئ من هذا النبيذ ؟ قال : نعم . [قال : فابحث لنا] (٤) .

فأتاه ، [فصبه فى إناء ، ثم شمه ، فوجده منكراً للريح ، فصب عليه ماءً ، ثم شمه ، فوجده منكراً

الريح ،] (٥) فصب عليه الماء ثلاث مرات ، ثم شربه ، ثم قال : إذا رآكم (٦) من شرابكم

[شئ] (٧) فافعلوا به هكذا . ثم قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :

" لا تلبسوا الديباغ والحرير ، ولا تشربوا فى آنية الذهب والفضة ، فإنها لهم * فى الدنيا ، ولكم فى الآخرة " .

(١) شقيق بن سلمة .

(٢) الدهقان : بكسر الدال وضمها ، قال ابن الأثير : " رئيس القرية ، ومقدم التناء ، وأصحاب

الزراعة " . وقال فى " لسان العرب " : " الدهقان : التاجر ، فارسى معرب " .

" النهاية " : (١٤٥ / ٢) ، " لسان العرب " : (ص ١٤٤٢) مادة : دهقن .

(٣) زيادة من (م) ، وهى فى " المستدرك " .

(٤) ما بين المعكوفين سقط من المخطوطتين ، وزدته من " المستدرك " .

(٥) ما بين المعكوفين سقط من المخطوطتين ، وزدته من " المستدرك " .

(٦) من الريب ، وهو الظن والشك ، يقال : رابنى الشئ ، وأرابنى ، بمعنى : شككتنى .

" النهاية " (٢٨٦ / ٢) .

(٧) زيادة من (م) ، وهى فى " المستدرك " .

* فى (أ) : فإنهم . والتصويب من (م) .

رواه الحاكم ، أبو عبد الله قى "المستدرک" (١) فى ترجمة عمر بن الخطاب ، عن أبى بكر
 (٨٠ / ب) ، عن ابن المشنى ، عن مسدد ، عن أبى الأحوص ، عن مسلم (٢) الأعور ، عن أبى وائل ،
 ثم قال : " هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه " (٣) .
 وقال الدارقطنى فى " علله " (٤) - وذكر الاختلاف فيه ، حيث روى عن عاصم بن بهدلة (٥) عن
 أبى وائل ، وعن مسلم الأعور عن أبى وائل ، وعن مسلم الأعور عن رجل من قومه عن عمر ، قال : ومسلم
 ضعيف - : " هذا الحديث يرويه الأعمش ، عن أبى وائل ، عن حذيفة مرفوعاً ، وهو أولى بالصواب " .
 وهذا الحديث هو بنحو من لفظ الرافعى (٦) ، وقد أخرجه البخارى فى " صحيحه " (٧) لكن
 من طريق حذيفة ، فقال : " باب الأكل فى إناء مفضض " . نا أبو نعيم ، حدثنا سيف بن أبى
 سليمان (٨) ، سمعت مجاهداً يقول : حدثنى عبد الرحمن بن أبى ليلى : أنهم كانوا عند
 حذيفة ، فاستسقى ، فسقاه مجوسى ،

-
- (١) (٨٢ / ١) ، ك معرفة الصحابة .
 (٢) ابن كيسان ، الضبى ، الملائى ، البراد . . . أبو عبد الله ، الكوفى ، ضعيف ، من
 الخامسة . / ت ق .
 (٣) وتعقبه الذهبى بقوله : " مسلم تركوه " .
 (٤) ج ١ (ق ٤٧ / ١) .
 (٥) وهو : ابن أبى النجود : بنون وجيم ، الأسدى ، مولا هم ، الكوفى ، أبو بكر المقبرى ،
 صدوق له أوهام . . . وحديثه فى الصحيحين مقرون ، من السادسة ، مات سنة (١٢٨ هـ)
 ع /
 (٦) يعنى الماضى قبل هذا .
 (٧) (٥٥٤ / ٩) ك الأطعمة ، باب الأكل فى إناء مفضض ح / ٥٤٢٦ ، وهو عند مسلم
 كذلك (١٦٣٨ / ٣) ح / ٥ ، وقد تقدم تخريجه من روايتهما فى الحديث الذى قبل
 هذا . أنظر : (ص ٦٢٧) .
 (٨) المخزومى ، المكى ، ثقة ثبت ، روى بالقدر ، سكن البصرة أخيراً ، ومات بعد سنة (١٥٠ هـ)
 خ م د س ق .
 التقريب (٣٤٤ / ١) .

فلما وضع القدح فى يده (١) ، رمّاه به ، وقال : لولا أنى نهيته غير مرة ولا مرتين - كأنه يقول : لم أفعل هذا - ولكنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " لا تلبسوا الحرير ، ولا الديباج ، ولا تشربوا فى آنية الذهب والفضة ، [ولا تأكلوا فى صحافها] (٢) ، فإنّها لهم فى الدنيا ، ولكم (٣) فى الآخرة " .

الطريق الثالث : عن شعبة ، عن سعد بن إبراهيم (٤) ، عن نافع ، عن امرأة ابن عمر (٥) ،

عن عائشة رضى الله عنها ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : الذى يشرب فى إناء الفضة - أو إناء من فضة - إنما يجرجر فى بطنه نار جهنم " .

رواه أبو عمر بن عبد البر فى " التمهيد " (٦) ثم قال : " ورواه خفيف ، وهشام بن الغازى - وهو بالخين والزأى المعجمتين - عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعاً : " من شرب فى آنية الفضة ، فإنما يجرجر فى بطنه نار جهنم " .

-
- (١) وفى رواية عند البخارى : " فأتاه دهقان بقدح من فضة " وهى فى الأشرة ، ح / ٥٦٣٢ / .
 من رواية : شعبة عن الحكم عن ابن أبى ليلى ، وتقدمت معنا فى الحديث الماضى .
 (٢) ما بين المعكوفين ساقط من (أ) ، وأثبتناه من (م) ، وهو فى " البخارى " .
 (٣) كذا فى المخطوطتين ، وفى " البخارى " : ولنا .
 (٤) ابن عبد الرحمن بن عوف ولى قضاء المدينة ، وكان ثقة فاضلاً عابداً ، من الخامسة ، مات سنة (١٢٥ هـ) ، وقيل : بعدها ٠ / ع التقريب (٢٨٦ / ١) .
 (٥) هى : صفية بنت أبى عبيد بن مسعود ، الشقية ، قيل : لها إدارك . وأنكره الدارقطنى ، وقال العجلى : ثقة . من الثانية ٠ / ختم د س ق التقريب (٦٠٣ / ٢) .
 (٦) (١٠٢ / ١٦) وفيه " ناراً " بدل " نار جهنم " .
 (٧) كذا ، وفى " التمهيد " : الغازى بدون ألف ، وهو : هشام بن الغاز بن ربيعة الجرشى الدمشقى ، نزيل بغداد ، ثقة . من كبار السابعة ، مات سنة بضع وخمسين ومائة / ختمه .
 التقريب (٣٢٠ / ٢) .

قال : " وهذا عندي خطأ لا شك فيه ، لم يرو ابن (١) عمر هذا الحديث قط ، ولا رواه نافع عن ابن عمر ، ولو رواه عن ابن عمر ، ما احتاج أن يُحدّث به عن فلانة (٢) ، وأما إسناد شعبة في هذا الحديث ، فيحتمل أن يكون إسناداً لآخر ، ويحتمل أن يكون خطأ ، وهو الأغلب " . هذا آخر كلامه .

وقد روى عن ابن عمر من طريق آخر ، وتصحيحه لها (٣) ، رواه الطبراني في " أصغر معاجمه " (٤) من حديث : برد بن سنان (٥) ، عن نافع ، عن ابن عمر ، مرفوعاً : " من شرب في إناء من ذهب ، أو إناء من فضة ، فإنما يجرجر في بطنه نار جهنم " (٦ / ٨١) .

قال الطبراني : " لم يروه عن (٦) برد إلا ابنه الغلاء " (٧) .

وطريق آخر سيأتي في آخر هذا الباب بزيادة فيه (٨) .

لكن وافق الخافظ أبا عمر بن عبد البر على كون رواية ابن عمر خطأ : أبو حاتم ، وأبو زرعة ، قال ابن أبي حاتم في " علله " (٩) :

-
- (١) زيادة من (م) .
 (٢) يعني : امرأة ابن عمر .
 (٣) قوله : " وتصحيحه لها " ليست في (م) ، ولا أدري ما وجودها هنا .
 (٤) (٢٠٤ / ١) .
 (٥) أبو الغلاء ، الدمشقي ، نزيل البصرة ، مولى قريش ، صدوق رمى بالقدر ، من الخامسة .
 / بخ ع .
 (٦) في (م) : غير ، والمثبت هو الموافق لما في " المعجم الصغير " .
 (٧) قال الذهبي في " الميزان " (٩٧ / ٣) : " ضعفه أحمد بن حنبل " .
 (٨) يشير بذلك إلى الحديث " الثالث عشر " من باب الأواني . أنظر ص : (٦٦٩) .
 (٩) (٢٦ / ١) ك الطهارة ، ح / ٤٣٠ ، والكلام بتمامه : " قال : سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه حماد ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر أو غيره . . . قال : هذا خطأ ، إنما هو عن نافع ، عن زيد بن عبد الله بن عمر ، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق ، عن أم سلمة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم " .
 وسيأتي في كلام الدارقطني الإشارة إلى هذا .

" قال أبو زرعة : حديث ابن عمر هذا خطأ ، إنما هو عن أم سلمة مرفوعاً " . وقال في موضح آخر منها : سألت أبي وأبا زرعة عنه ، فقالا مثل (١) ذلك ، قالا : " والوهم فيه من حماد " (٢) . وقال الدارقطني في " علله " (٣) : " هذا الحديث رواه شعبة ، عن امرأة ابن عمر ، وقال الثوري : عن صفية - وهي امرأة ابن عمر - مرفوعاً ، وخالفهما مسعر ، فرواه بإسناده ، من حديث نافع ، عن ابن عمر ، عن عائشة مرفوعاً ، ووهم في قوله : ابن عمر . وإنما هو عن امرأة ابن عمر " . قال : " وروى موقوفاً على عائشة أيضاً ، من حديث نافع عنها " قال : " وروى عن نافع ، عن صفية ، عن عائشة ، وروى عن سالم ، عن عائشة مرفوعاً ، والصحيح : ما قال شعبة ، والثوري " . [قال] * : " وروى عن نافع ، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر (٤) ، عن عائشة - أو أم سلمة ، أو أم حبيبة - وهو وهم " .

ورواه الثوري ، عن عبد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعاً ، ووهم فيه . والصحيح عن

ابن عمر : عن زيد بن عبد الله بن عمر (٥) ،

-
- (١) في (أ) : شك . والمثبت من (م) . وهو الصواب .
 (٢) " علل ابن أبي حاتم " (٢٦ / ١) . في نفس الموضع السابق ، فبعد أن نقل كلامهما قال : قلت : لأبي وأبي زرعة : الوهم ممن هو ؟ فقالا : من حماد .
 (٣) ج ٥ (ق ٢٠٨ / ١) .

* زيادة من (م) .

- (٤) الصديق ، التيمي ، مقبول ، مات بعد سنة (٧٠ هـ) / خ م خد س ق .
 التقريب (٤٢٨ / ١) .

- (٥) ابن الخطاب ، ثقة ، من البثانية ، ولد في خلافة جده . / خ م س ق .
 التقريب (٢٧٥ / ١) .

عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر، عن أم سلمة (١) . وقال جرير بن حازم : عن نافع
قال * : قالت أم سلمة . وقال : عبد العزيز بن أبي رواد ، عن نافع ، عن أبي هريرة ، ووهم
في ذكر أبي هريرة " .

هذا ملخص ما ذكره الدارقطني في " علله " ، وفيه رد على قول أبي عمر ابن عبد البر : " إنه
يحتمل أن يكون إسناد شعبة خطأ ، وأنه الأغلب " . فقد قال الدارقطني : " إنه الصحيح " .
الطريق الرابع : عن عكرمة (٢) ، عن ابن عباس رضی الله عنه ، أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال : " إن الذي يشرب في آنية الذهب ، والفضة ، إنما يجرجر في بطنه نـار
جهنم " .

رواه الحافظان : الطبراني في " أصغر معاجمه " (٣) .

(١) وهو بهذا الإسناد عند البخاري ح / ٥٦٣٤ / من طريق : مالك ، عن نافع ، عن زيد به .
وتقدم أول البحث . وكذا أشار ابن حجر في " الفتح " (٩٦ / ١٠) إلى تقديم هذا الإسناد
فقال : " وقد تابع مالكاً عن نافع عليه : موسى بن عقبة ، وأيوب ، وغيرهما ، وذلك عند مسلم
وخالفهم إسماعيل بن أمية عن نافع ، فلم يذكر زيدا في إسناده ، جعله عن : نافع ، عن
عبد الله بن عبد الرحمن ، أخرجه النسائي . والحكم لمن زاد من الثقات ، ولا سيما وهم
حفاظ ، وقد اجتمعوا وانفرد إسماعيل " اهـ .

* (قال : ساقطة من (م) . (٢) (عكرمة) : ساقطة من (م) .

(٣) (١١٥ / ١) عن جعفر بن محمد الفريابي ، عن محمد بن بحر الهجيمي ، عن سليم بن مسلم
الخشاب عن النضر بن عري ، عن عكرمة به .

والحديث بهذا الإسناد ضَعَفَه ابن حجر في " التلخيص " (٥١ / ١) ، والشيخ الألباني في
" الإرواء " (٦٩ / ١) ، فقال : " وهذا إسناد ضعيف من أجل الخشاب هذا " اهـ .

وسنذكر أقوال الأئمة في الخشاب هذا بعد قليل .

ومع ذلك فله طريق أخرى ، عند أحمد في " المسند " (٣٢١ / ١) ، من طريق : خفيف ، عن
سعيد بن جبير ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . ولغظه مختصر .

قال الشيخ الألباني في " الإرواء " (٧٠ / ١) : " إسناده حسن في الشواهد والمتابعات " .

وعلى هذا فإنه يتقوى به إسناد الطبراني المتقدم .

- والخطيب البغدادي في كتابيه : " من وافقت كنيته اسم أبيه " (١) ، و " تلخيص المتشابه " (٢) .
 قال الطبراني : " لم يروه عن النضر بن عري (٣) ، إلا سليم بن مسلم الخشاب (٤) ،
 تفرد به محمد بن بحر الهجيمي (٥) البصري " .

- = وقد وقع للهيثمي وهم ، حيث قال في " المجمع " (٧٧ / ٥) - بعد أن أشار إلى أن الطبراني رواه في الثلاثة ، وأبو يعلى - : " وفيه محمد بن يحيى بن أبي سمينة ، وقد وثقه أبو حاتم ، وابن حبان وغيرهما ، وفيه كلام لا يضر ، وبقي رجاله ثقات " اهـ .
 وليس لمحمد بن يحيى بن أبي سمينة في إسناده الطبراني ذكر ، لذا فقد تعقبه الشيخ الألباني في " الإرواء " (٦٩ / ١) وحكم بخطئه ، ثم قال : " فعمل ذلك الراوي في إسناده أبي يعلى فقط ، فإن ثبت ذلك فهي طريق أخرى للحديث ، تشهد لهذه الطريق الواهية " .
 (١) لم أقف الآن على هذا الكتاب .
 (٢) ق (٧٧ / ١) . ذكر ذلك في ترجمة " سليم بن مسلم الخشاب " .
 (٣) الباهلي ، مولاهم ، أبو روح ، ويقال : أبو عمر ، الحراني ، لأبأس به ، من السادسة ، مات سنة (١٦٨ هـ) / ٥ د ت .
 (٤) من أهل مكة ، يروي عن ابن جريج ، وعنه : محمد بن أبان . قال النسائي : " متروك الحديث " . وقال ابن معين : " كان جهلياً خبيثاً " . وقال أحمد : " ليس يسوي حديثه شيئاً " . وقال أبو حاتم : " ضعيف الحديث ، منكر الحديث " .
 وقال ابن حبان : " يروي عن الثقات الموضوعات " .
 أنظر : " الضعفاء " للنسائي (ص ٤٨) ، و " تاريخ الدوري عن يحيى " (٢٣٨ / ٢) ، و " المجروحين " (٣٥٤ / ٢) ، و " الميزان " (٢٣٢ / ٢) .
 (٥) قال العقيلي : " منكر الحديث ، كثير الوهم " . وقال ابن حبان : " يروي عن الضعفاء أشياء لم يحدّث بها غيره عنهم . . . فهو ساقط الاحتجاج حتى تتبين عدالتهم بالاعتبار بروايته عن الثقات " .
 أنظر : " الضعفاء " للعقيلي (٣٨ / ٤) ، و " المجروحين " (٣٠٠ / ٢) .

الطريق الخامس : عن أبي بردة (١) قال : انطلقت (٨١/ب) أنا وأبى [إلى] * على بن أبى طالب كرم الله وجهه ، فقال لنا : " إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - نَهَى عَنْ آتِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ أَنْ يُشْرَبَ فِيهَا ، وَأَنْ يُؤْكَلَ فِيهَا ، وَنَهَى عَنْ الْقَسَى وَالْمِثْرَةِ ، وَعَنْ ثِيَابِ الْحَرِيرِ ، وَخَاتَمِ الذَّهَبِ " .

رواه الدارقطني (٢) ، بإسناد جيد .

الطريق السادس : عن أنس بن سيرين (٣) ، عن أنس بن مالك قال : نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن الأكل والشرب فى آتية الذهب والفضة " .

رواه البيهقى (٤) ، من جهة قطن بن نَسِير (٥) بضم النون ، ثم سين مهملة مفتوحة ،

(١) ابن أبى موسى ، الأشعرى ، قيل : اسمه عامر ، وقيل : الحارث ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة (١٠٤هـ) / ع .
التقريب (٢/٣٩٤) .

* ساقطة من (أ) ، وزدتها من (م) .

(٢) "السنن" (٤١/١) ك الطهارة ، باب أواني الذهب والفضة ، ح / ٢ /
من حديث : يحيى بن محمد بن صاعد ، عن مسلم بن حاتم الأنصارى ، عن أبى بكر الحنفى ، عن يونس بن أبى اسحاق ، عن أبى بردة به . ومن طريق الدارقطني : رواه البيهقى فى "سننه" (٢٨/١) . قال ابن حجر فى "التلخيص" (٥١/١) : "إسناد قوى" .

(٣) الأنصارى ، أبو موسى ، وقيل : أبو حمزة ، وقيل : أبو عبد الله ، البصرى ، أخو محمد ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة (١١٨هـ) وقيل : (١٢٠هـ) / ع .
التقريب (١/٨٤) .

(٤) "السنن" (٢٨/١) ك الطهارة ، باب المنع من الأكل فى صحاف الذهب والفضة .
وقال ابن حجر فى "التلخيص" (٥١/١) : "سنده حسن" .

(٥) الذى فى "سنن البيهقى" : قطن بن إبراهيم . وهو قطن بن إبراهيم بن عيسى بسن مسلم القشيرى ، أبو سعيد ، النيسابورى ، قال عنه ابن حجر فى "التقريب" (٢/١٢٦) : "صدوق يخطئ" .

وقد جاء التنبيه على ذلك فى هامش النسخة (أ) ، ق (٨١/ب) ، فكتب مانعه : "هذا وهم" ، ليس لابن سيرين فى البيهقى رواية ، وإنما هو قطن بن إبراهيم الرازى ، ثم القشيرى ، كذا هو فى البيهقى ، فى الأصول المعتمدة ، والمصنف قلّد فى هذا ابن دقيق العيد فى "الإلام" ، وقد تعقبه ابن عبد الهادى ، والقطب الحلبى ، ومعهما الصواب ، والله الموفق " .

عن حفص بن عبد الله (١) ، عن ابراهيم بن طهمان (٢) ، عن الحجاج (٣) ، عن أنس به .
ولهذا الحديث (٤) طريقة صحيحة بالاتفاق ، كانت جديرة بالتقدم ، وهى : ماروى الشيخان
فى " صحيحهما " (٥) من حديث البراء بن عازب رضى الله عنه قال :

- (١) ابن راشد ، السلمي ، أبو عمرو ، النيسابورى ، قاضيهما ، صدوق ، من التاسعة ، مات سنة
(٢٠٩هـ) / ٠ خ د س ق .
التقريب (١٨٦/١) .
(٢) الخراسانى ، أبو سعيد ، ثقة يُغَرَّب ، تُكَلَّم فيه للارجاء ، ويقال : رجح عنه ، ———
السابعة ، مات سنة (١٦٨هـ) / ٠ ع .
التقريب (٣٦/١) .
(٣) ابن الحجاج ، الباهلى ، البصرى ، الأحول ، ثقة ، من السادسة / ٠ خ م د س ق .
التقريب (١٥٢/١) .

(٤) أى : حديث على ، وأنس رضى الله عنهما ، وهما الطريقان الخامس والسادس لهذا
الحديث ، وأما الحديث باللفظ الذى ساقه الرافعى فقد صَدَّرَه بطريق أم سلمة المتفق
عليها عند البخارى ومسلم .

(٥) أما البخارى : فقد أخرجه فى عدة مواضع :

الأول : (١١٢/٣) ، ك الجنائز ، باب الأمر باتباع الجنائز ، ح / ١٢٣٩ / ٠ وليس فيه ذكر
" المياثر ، والقسى " . الثانى : (٩٩/٥) ، ك المظالم ، باب نصر المظلوم ، ح / ٢٤٤٥ /
وفيه ذكر المأمورات ، دون سبع المنهيات .

الثالث : (٢٤٠/٩) ، ك النكاح ، باب حق إجابة الوليمة والدعوة ، ح / ٥١٧٥ / وفيه :
" القسية " بدل : " القسى " ولم يذكر فيه " الحرير " .

الرابع : (٩٦/١٠) ، ك الأشرية ، باب آنية الغضة ، ح / ٥٦٣٥ / وهذا اللفظ هو الذى
ساقه ابن الملقن هنا . الخامس : (١١٢/١٠) ، ك المرضى ، باب وجوب عيادة
المريض ، ح / ٥٦٥٠ / وفيه تقديم ذكر المناهى على الأوامر ، وجاء فيه ذكر الأوامر ثلاثة
فقط ، وهى : " اتباع الجنائز ، وعيادة المريض ، وإفشاء السلام " .

السادس : (٣١٥/١٠) ، ك اللباس ، باب خواتيم الذهب ، ح / ٥٨٦٣ / ٠

السابع : (٦٠٣/١٠) ، ك الأدب ، باب تشميت العاطس إذا حمد الله ، ح / ٦٢٢٢ / وفيه
ذكر " السندس " ضمن للمناهى . الثامن : (١٨/١١) ، ك الاستئذان ، باب إفشاء
السلام ، ح / ٦٢٣٥ / وأما مسلم فأخرجه فى " صحيحه " (١٦٣٥/٣) ك اللباس ، باب
تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء . . . ح / ٣ / وفيه : " إبرار
القسم ، أو المقسم " .

"أمرنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بسبح، ونهانا عن سب: أمرنا بعيادة المريض،
واتباع الجنائز، وتشميت العاطس، وإجابة الداعي، وإفشاء السلام، ونصرة المظلوم، وإبرار
القسم • ونهانا: عن خواتيم الذهب، وعن الشرب في الفضة - أو قال: [في] * آنية الفضة -
وعن المياثر، والقسي، وعن لبس الحرير، والديبا، والاستبرق •"
وفي رواية لمسلم (١): "وإنشاد الضالة" بدل: "إبرار القسم" •
وفي رواية له: "وعن الشرب في الفضة، فإنه من شرب فيها في الدنيا لم يشرب فيها في
الآخرة" (٢) •

وفي رواية لهما (٣): "رد السلام" بدل: "وافشاء السلام" •
وحين فرغنا من إيراد طرق هذا الحديث، فلنذكر ما يتعلق بها: من الخريب، وتوضيح
المشكل، فنقول:
"الآنية": جمع إناء (٤)، والعامّة يرون أنها واحدة، وهو خطأ، كما يقال: إزار، وأزر،
وخمار، وأخمرة، ويوضحه قوله - عليه الصلاة والسلام - في صفة الحوض: "آنيته مثل نجسوم
السماء" (٥) • قال ذلك عبد الحق •

-
- * زيادة من (م) • (١) (١٦٣٦/٣) في الباب المتقدم •
(٢) (١٦٣٦/٣) في الباب المتقدم •
(٣) البخاري: ح / ٦٢٢٢ / من ك الأدب، ومسلم: (١٦٣٦/٣) وسبقت الإشارة إليهما •
(٤) قال في "المصباح المنير" (٢٨/١): "والأواني: جمع الجمع" •
(٥) وهو جزء من حديث رواه أصحاب الكتب الستة:
قال البخاري: (٧٣١/٨)، ك التفسير، تفسير سورة الكوثر، ح / ٤٩٦٥ / موقفاً على عائشة
رضي الله عنها • ومسلم: (٢١٧/١)، ك الطهارة، باب استحباب إطالة الغُسلِ
والتحجيل ٠٠٠ ح / ٣٦ / وأبو داود: (١١٠/٥)، ك السنة، باب في الحسوس،
ح / ٤٧٤٧ / والنسائي: (١٣٣/٢، ١٣٤)، ك الافتتاح، باب قراءة: بسم الله الرحمن
الرحيم • وابن ماجه: (١٤٣٨/٢)، ك الزهد، باب ذكر الحوض، ح / ٤٣٠٢ ،
• / ٤٣٠٣

وقوله عليه الصلاة والسلام: "يجرجر في بطنه نار جهنم" ، في "نار" روايتان :

إحداهما : نصب الراء ، حكاه الخطابي (١) عن بعض أهل العلم باللغة . قال ابن بري :
 [هذا] (٢) هو المشهور . كذا قاله النووي وزاد : " وأن به جزم المحققون ، واختاره الزجاج ،
 والخطابي ، والأكثر ، ولم يذكر الأزهري ، وآخرون غيره ، وهو الصحيح " (٣) .

الرواية (٨٢/أ) الثانية : رفعها . قال ابن السيد في "الاقتضاب" (٤) : من رفع الراء
 فعلى خبر أن ، ويجعل "ما" بمعنى "الذي" ، كأنه قال : "الذي يجرجر في بطنه نار جهنم" ، ومن
 نصب النار ، جعل "ما" صلة لـ "أن" وهي التي تكف "أن" عن العمل ، ونصب "النار" بـ "يجرجر" ،
 ونظيره قوله تعالى : "إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدًا سَاجِرًا" (٥) ، فروي برفع "الكيد" ونصبه ، على الوجهين .
 ويجب إذا جعلت "ما" بمعنى "الذي" أن تُكتب منفصلة من "ان" . وكذا قاله ابن بري أيضاً .
 وقال غيرهما : من نصب ، جعل الجرجرة بمعنى الصب * ، أي : "إنما يصب في بطنه نار جهنم" ،
 ومن رفعها ، جعلها بمعنى الصوت ، أي : "إنما يُصَوَّت في بطنه نار جهنم" . و "الجرجرة" :
 الصوت المتردد في الحلق (٦) .

-
- (١) في "إصلاح خطأ المحدثين" : (ص ٧٧) ، وقد حكى الوجهين كليهما .
 (٢) زيادة من (م) .
 (٣) "شرح المذهب" : (٢٤٨/١) .
 (٤) ص (١٣٦) ، باب "ما" إذا اتصلت . والكلام هناك فيما يتعلق بالآية فقط دون كلمة "نار" .
 (٥) طه : ٦٩ .
 * (بمعنى الصب) : مكررة في (أ) .
 (٦) وقال أبو عبيد : "أصل الجرجرة : الصوت ، ومنه قيل للبعير إذا صَوَّت : هو يجرجر" .
 "غريب الحديث" : (٢٥٣/١) .

قال الشيخ تقي الدين في "الإمام" : " وقد يصح النصب على هذا أيضاً ، إذا تَعَدَّى (١) الفعل " قال : " وما يرجح النصب ، رواية مسلم : ناراً من جهنم . " وكذا قال النووي فسي

" شرح المذهب " (٢) . قال : " ورويناه في "مسند أبي عوانة" (٣) و [في] * " الجعديات " (٤)

[من] ** رواية عائشة رضي الله عنها ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " الذي يشرب في الفضة إنما يجرجر في جوفه ناراً " هكذا هو في الأصول : ناراً بالألف (٥) ، من غير ذكر جهنم " : قال : " وأما معناه : فعلى رواية النصب ، الفاعل هو " الشارب " مضمرة في " يجرجر " : أي يلقبها في بطنه بجرع متتابع يُسمع له صوت (٦) ، لتردده في حلقه ، وعلى رواية الرفع : تكون " النار " فاعلة ، معناه : أن النار تُصَوَّت في جوفه ، وُسِّمِيَ المشروب ناراً : لأنه يؤول إليها ، كما قال تعالى : " إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً ، إنما يأكلون في بطونهم ناراً " (٧) .

وقال الشيخ تاج الدين ابن (٨) الفركاح في "القليد" : " يروى : يجرجر مبنياً للفاعل ، ومبنياً للمفعول ، وعلى الأول : يروى " النار " بالنصب ، على أن الفاعل : " الشارب " ، وبالرفح على أنها الفاعل " .

(١) في (أ) : هدى . والمثبت من (م) .

(٢) (٢٤٨/١) .

(٣) (٤٣٧/٥) كالأطعمة ، باب الصحاف التي يكره الأكل فيها . . .

* زيادة من (م) . (٤) "مسند علي بن الجعد" (ص ٦٦٦) .

** زيادة من (م) .

(٥) " ناراً " : سقطت من (أ) ، و " بالألف " : سقطت من (م) ، والمثبت من " شرح المذهب " .

(٦) في (أ) : يتبع بصوت . والمثبت من (م) ، وهو الذي في " شرح المذهب " .

(٧) النساء : ١٠ .

(٨) (ابن) : ساقطة من (م) .

وقال النووي في "شرح المذهب" (١) : "اتفق العلماء ، من أهل الحديث ، واللغة ،
والغريب ، وغيرهم على كسر الجيم الثانية من "يجرجر" ، واختلفوا في "الراء" من قوله : "نار
جهنم" فذكر ما تقدم .

و"جهنم" — عافانا الله منها ، ومن كل بلاء — قال الواحدى : "قال يونس ، وأكثر النحويين :
هى عجمة لا تنصرف للمعجمة والتعريف ، وقال آخرون : عربية ، لا تنصرف للتأنيث والتعريف .
وسميت بذلك لبعدها قعرها ، يقال : بشر جهنم ، اذا كانت عميقة القعر (٢) . وقال بعض
النحويين : مشتقة من الجهومة (٣) ، وهى : الغلظ ، سميت بذلك لغلظ أمرها فى العذاب .
(٤)
و"الميثرة" (٥) : بكسر الميم ، أصلها : موثرة ، من الشئ (٨٢/ب) الوثير : أى اللين ،
ولكن لما كان قبل الواو الساكنة كسرة ، قلبت ياء . قال ابن سيده : "هى كهنة المرفقة تتخذ
للسرج كالصفة وهى المياثر والمواثر على المعاقبة" (٦) .

(١) (٢٤٨/١) .

(٢) أنظر : "النهاية" لابن الأثير (٣٢٣/١) .

(٣) قال فى "لسان العرب" (ص ٧١٤) . مادة : جهم : "الْجَهْمُ ، وَالْجَهِيمُ مِنَ الْوَجْهِ :
الْغَلِيظُ الْمَجْتَمِعُ فِي سَمَاجَةٍ ، وَقَدْ جَهِمَ جُهِومَةً ، وَجَهَامَةً ، وَجَهْمَةً يَجْهَمُهُ : اسْتَقْبَلَهُ
بِوَجْهِ كَرِيهِ" .

(٤) وهذا الكلام من قوله : وجهنم عافانا الله . . . إلى قوله : فى العذاب" منقول من "شرح
المذهب" (٢٤٨/١) . وقريب منه منقول فى "لسان العرب" (ص ٧١٥) مادة :
جهنم ، عن الأزهرى .

(٥) قال ابن الأثير فى "النهاية" (١٥٠/٥) : "الميثرة" : بالكسر ، مفعلة ، من الوشارة ،
يقال : وثر وشارة ، فهو وثير : أى وطئ لين .

(٦) كذا كتبت هذه العبارة فى (أ ، م) ، وهى فى "لسان العرب" (ص ٤٧٦٣) ، مادة : وثر ،
هكذا : "والميثرة : هنة كهينة المرفقة ، تتخذ للسرج كالصفة ، وهى المواثر ، والمياثر ،
الأخيرة على المعاقبة" .

و"القسي" : بفتح القاف ، وكسر السين المهمة المشددة .

وذكر أبو عبيد : " أن أصحاب الحديث يقولون : "القسي" بكسر القاف" (١) . وعدّه جماعة

من تصحيقاتهم (٢) .

وهي ثياب يوثى بها من بلدنا مصر، فيها حرير (٣) .

٤١- الحديث العاشر

xxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxx

" أن حلقة قصعة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كانت من فضة" (٤) .

هذا الحديث رواه البخاري في "صحيحه" (٥) بنحوه ، من حديث عاصم (٦) الأحول قال :

" رأيت قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم ، عند أنس بن مالك ، وكان قد انصدع ، فسلسله

بفضة " .

(١) "غريب الحديث" (٢٢٦/١) .

(٢) أنظر: "تصحيقات المحدثين" للعسكري (١٦٥، ١٦٦) قال : " والصواب : القسي ،

وأما القسي - بكسر القاف - فجمع القوس ، فلا معنى له ها هنا " .

(٣) قال أبو عبيد في "غريبه" (٢٢٦/١) : " ... ينسب إلى بلاد يقال لها : القس ، وقد

رأيتها " .

وفي "معجم البلدان" (٢٤٦/٤) قول أبي بكر بن موسى : " القس : ناحية من بلاد

الساحل ، قريبة إلى ديار مصر ، تنسب إليها الثياب القسية التي جاء النهي عنها " .

(٤) "فتح العزيز" : (٣٠٥/١) . واستدل به على أن إلانا المصيب بالفضة ، إن كانت الضبة

على غير موضع الشرب ، وكانت صغيرة ، وعلی قدر الحاجة : فإنه لا حرمة فيه ولا كراهة .

(٥) (٩٩/١٠) ، كالأشربة ، باب الشرب من قدح النبي صلى الله عليه وسلم وآتيته ،

ح / ٥٦٣٨ / من طريق أبي عوانة ، عن عاصم الأحول به .

(٦) ابن سليمان ، الأحول ، أبو عبد الرحمن ، ثقة ، من الرابعة ، لم يتكلم فيه إلا القطان ، وكأنه بسبب

دخوله في الولاية ، مات بعد سنة (١٤٠هـ) / ع .

التقريب (٣٨٤/١) .

قال (١) : "وهو قدح جيد عريض ، من نُضَار (٢) " قال : قال أنس : " لقد سقيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فى هذا القدح * أكثر من كذا وكذا " . قال : وقال : ابن سيرين : "إنَّه كان فيه حلقة من حديد ، فأراد أنس أن يجعل مكانها حلقة من ذهب أو فضة ، فقال [له] (٣) أبو طلحة : لا تُغَيِّرَنَّ شيئاً صَنَعَهُ رسول صلى الله عليه وسلم . فتركه " (٤) .

وفى رواية لأبى بكر الإسماعيلى ، عن أنس : " أن قدح النبى - صلى الله عليه وسلم - انصدع ، فجعل مكان الشعب سلسلة من فضة " .

قال عاصم : " ورأيت القدح ، وشريت فيه " .

وأخرجه البيهقى فى "سننه" (٥) ، وقال : " رواه البخارى كما تقدم (٦) ،

(١) القائل هو : عاصم .

(٢) أى : من خشب نضار ، قيل : هو الأثل الورسى اللون ، وقيل التَّبَّحْ ، وقيل غير ذلك . وقال أبو حنيفة : " هو أجود أنواع الخشب للآنية ، لأنه يُعْمَلُ منه ما رُقَّ من الأقداح واتسَّح ، وما غلظ ، ولا يحتمله من الخشب غيره " . وقال ابن الأعرابى : " هو الخالص من كل شئ " . أنظر : "النهاية" (٧١/٥) ، و "لسان العرب" (ص ٤٤٥٥) ، مادة : نضر :

* (فى هذا القدح) : ساقطة من (م) .

(٣) زيادة من (م) ، وهى فى "صحيح البخارى" .

(٤) قال الحافظ ابن حجر فى "فتح البارى" (١٠١/١٠) : " وكلام أبى طلحة هذا ، إن كان ابن سيرين سمعه من أنس ، وإلا فيكون أرسله عن أبى طلحة ، لأنه لم يلقه " .

(٥) (٢٩/١) ك الطهارة ، باب النهى عن الإناء المفضض . بإسناده إلى الإسماعيلى ، عن الحسن بن سفيان ، والهيثم بن خلف ، عن محمد بن على بن الحسن ، عن أبيه ، عن أبى حمزة ، عن عاصم الأحول ، عن ابن سيرين ، عن أنس به .

(٦) عبارة البيهقى : "أخرجه البخارى فى الصحيح هكذا " . والحديث عند البخارى فى فرض الخمس ، باب ما ذكر من درع النبى صلى الله عليه وسلم . . . ح ٣١٠٩ / ولفظه كلفظ الإسماعيلى السالف ، وفيه " انكسر " بدل "انصدع" .

وهو يُوهِم أن يكون النبي - صلى الله عليه وسلم - اتخذ مكان الشعب سلسلة من فضة ، وقد أخبرنا أبو عبد الله الحافظ . . . " فذكر بإسناده إلى ابن سيرين ، عن أنس : " أن قدح النبي - صلى الله عليه وسلم - انصدع ، فجعل مكان الشعب سلسلة " ، يعنى أن أنساً جعل مكان الشعب سلسلة .

قال البيهقي : " فلا أدري قاله - يعنى أن أنساً جعل مكان الشعب سلسلة (١) - موسى

ابن هارون ، أو من فوقه ؟ " (٢) . يعنى المذكورين فى إسناده .

قلت : ساق الخطيب بإسناده فى كتاب " الفصل للوصل المدرج [فى النقل] * " (٣) ما

ظاهرة : أن ذلك من قول موسى بن هارون .

قال الشيخ تقي الدين ابن الصلاح : " قوله : فاتخذ . يوهى أن النبي - صلى الله عليه

وسلم - هو المتخذ ، وليس كذلك ، بل المتخذ هو أنس ، وفى رواية أنس : فجعلت : (٨٣ / أ) " .

" مكان الشعب سلسلة " (٤) . هذا كلامه .

(١) قوله : " يعنى أن أنساً جعل مكان الشعب سلسلة " ساقط من (م) .

(٢) " سنن البيهقي " (١ / ٢٩ ، ٣٠) .

* ما بين المعكوفين سقط من (أ) ، وهو مثبت من (م) .

(٣) لم أجده فيه بعد البحث .

(٤) وتعقب الحافظ ابن حجر ابن الصلاح فى جزئه بأن أنساً هو المتخذ مكان الشعب سلسلة ،

وأن ذلك فيه نظر ، وذلك لأنه جاء فى رواية ابن سيرين : أن أنساً أراد أن يُغَيَّرَ

حلقة الحديد التى فى القدح ، ويجعل مكانها حلقة من ذهب أو فضة ، فنهاه عن ذلك أبو

طلحة ، فتركه على حاله ، وفيه دلالة على أنه لم يغيره .

وأشار الحافظ - أيضاً - إلى أن الضمير فى قوله : " فاتخذ " يحتمل أنه النبي صلى الله عليه

وسلم ، أو لأنس . وأما احتجاج ابن الصلاح وغيره بلفظة " فجعلت " فليس فيه حجة لهم ، لاحتمال

أن تكون " الجيم " فى " جعلت " مضمومة ، على البناء للمجهول ، فيبقى الأمر على الاحتمال لإيهام

الجاعل . ومع ذلك فقد جاءت " التاء " فى كلمة " فاتخذ " مضمومة على البناء للمجهول ففى

رواية أبى ذر من صحيح البخارى . هذا مختصر ما ذكره الحافظ فى " فتح البارى " (٦ / ٢١٤)

و " التلخيص الحبير " (١ / ٥٢) .

وفى "غلل الدارقطنى" (١) أنه سُئل عن هذا [الحديث] (٢) فقال: "يرويه عاصم الأحول ، واختلف عنه ، فرواه أبو حمزة السكرى (٣) ، عن عاصم ، عن ابن سيرين ، عن أنس (٤) . وخالفه شريك ، فرواه عن عاصم (٥) ، والصحيح قول أبى حمزة " .

و "الشَّعْب" : بفتح الشين المعجمة ، وإسكان العين المهملة ، ويحدها باء موحدة . والمراد به : الشق والصدع (٦) .

ووقع فى "المهذب" (٧) للشيخ أبى إسحاق الشيرازى : " فاتخذ مكان الشَّفة " وهــ

تصحيف ، والصواب ما فى رواية البخارى ، وغيره كما تقدم .

ووقع فيه (٨) أيضاً : " أن القدح انكسر " ويحمل على أنه انشق ، كما جاء فى رواية "انصدع" .

-
- (١) ج ٤ (ق ٢٧ / ب) .
- (٢) زيادة من (م) .
- (٣) هو: محمد بن ميمون ، المروزي ، ثقة فاضل ، من السابعة ، مات سنة (١٦٧) أو (١٦٨ هـ) / ع .
- (٤) وهى رواية البخارى فى "فرض الخمس" ، والتى من طريقة أخرجها الاسماعيلى ، ثم البيهقى .
- (٥) عن أنس ، لم يذكر ابن سيرين ، وهذه الأخيرة هى رواية البخارى فى الأشربة ، من طريق أبى عوانة .
- وقد أشار ابن حجر إلى كلام الدارقطنى فى هذا الصدد ، ثم قال : " قد رواه أبو عوانة عن عاصم ففصل ، بعضه عن أنس ، وبعضه عن ابن سيرين عن أنس " .
- يشير بذلك إلى رواية البخارى ، التى صَدَّوْ بِهَا ابن الملقن هذا الباب .
- أنظر : " فتح البارى " (٢١٤/٦) .
- (٦) وقد يكون معنى الشعب أيضاً : الإصلاح والاجتماع . فهو من الأضداد .
- أنظر : " غريب أبى عبيد " (٢١٣/٤) ، والنهاية (٤٧٧/٢) .
- (٧) (٢٥٦/١) " مع شرح النووى " .
- (٨) المصدر السابق .

والمراد : أنه شَدَّ الشق (١) بخيط فضة ، فصارت صورته صورة سلسلة ، كما جاء فى رواية البخارى

السالفة : "فَسَلَّسَ بفضة" • قال ذلك النووى فى "شرح المذهب" (٢) •

قلت : قد يعارض هذا التفسير ما جاء فى رواية الإمام أحمد (٣) قال (٤) : " رأيت عند

أنس قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فيه ضبة (٥) من فضة " • فإن المعروف : أن الضبة

هى التى تأخذ قدراً من الإناء ؟

وقد لا يعارضه ، بأن يلتزم تسمية ذلك ضبة •

٤٢- الحديث الحادى عشر

xxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxx

" أن قبيلة سيف رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كانت من فضة " (٦) •

هذا الحديث له طرق :

أحدها : من رواية أنس • رواه أبو داود (٧) ،

(١) فى (أ) : الفتق • والمثبت من (م) ، وهو الذى فى "شرح المذهب" •

(٢) (٢٥٧/١) •

(٣) "المسند" : (١٣٩/٣ ، ١٥٥ ، ٢٥٩) من رواية شريك ، عن حميد بن أبى حميد الطويل به

(٤) القائل هو حميد الطويل • فلعله سقط شئ من الكلام هنا •

(٥) الضَّبة : من حديد أو صفر أو نحوه ، يشعب بها الإناء ، وجمعها : ضبات ، مثل : جنسة

وجنات • "المصباح" (٢٥٧/٢) •

وقال النووى - رحمه الله - فى "شرح المذهب" (٢٥٥/١) : " والمضيب : هو ما أصابه

شق ونحوه ، فيوضع عليه صفيحة ، تضمه وتحفظه • وتوسّع الفقهاء فى إطلاق الضبة على ما

كان للزينة بلا شق ونحوه " اهـ •

(٦) "فتح العزيز" : (٣٠٥/١) • وأورده مع الذى قبله للاستدلال بهما على المسألة التى

سقتها هناك •

(٧) (٦٩/٣) باب السيف يحلى ، ح / ٢٥٨٣ / من طريق : جرير بن حازم ، عن قتادة ، عن

أنس مرفوعاً •

والترمذى (١) فى الجهاد ، والنسائى (٢) فى الزينة ، من حديث قتادة عنه • قال الترمذى :
 "هو حديث حسن غريب ، وهكذا روى عن همام ، عن قتادة ، عن أنس • وقد روى بعضهم (٣)
 عن قتادة ، عن سعيد بن أبى الحسن (٤) قال : "كانت قبيلة سيف رسول الله صلى الله عليه
 وسلم * من فضة " •

قلت : هكذا أخرجه أبو داود (٥) ، والنسائى (٦) ، فى إحدى روايتيهما ، ونص الحفظ
 على أن الصواب هذه الرواية ، أعنى رواية الإرسال ، فقال النسائى : "هذا حديث منكسر ،
 والصواب : [قتادة عن سعيد مرسلًا" (٧) وكذا قال الدارقطنى فى "غله" (٨) : "إن إرساله
 هو الصواب" •] (٩) وكذا قال أبو داود : "إن أقوى الأحاديث ، حديث سعيد بن أبى
 الحسن البصرى ، والباقية (١٠) ضعاف" (١١) •

-
- (١) (٢٠١/٤) باب ما جاء فى السيوف وحليتها ، ح / ١٦٩١ / من طريق أبى داود •
 وأخرجه - أيضاً - فى "الشمايل" (ص ١٠١) ح / ٩٩ / •
- (٢) (٢١٩/٨) باب حلية السيف من رواية همام وجريير عن قتادة به ، وسيأتى ذكر لفظه
 بعد قليل •
- (٣) يعنى : هشام الدستوائى •
- (٤) البصرى ، أخو الحسن ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة (١٠٠) / ع • التقريب (٢٩٣/١) •
 * من قوله : "عن سعيد ••• إلى قوله : وسلم" مكرر فى (أ) •
- (٥) (٦٩/٣) ح / ٢٥٨٤ / وفيه قول قتادة : "وما علمت أحداً تابعه على ذلك" •
- (٦) (٢١٩/٩) •
- (٧) "تحفة الأشراف" (٣٠١/١) وعزاه عبد الصمد إلى "الكبرى" •
- (٨) ج ٤ (ق ٣١ / أ) •
- (٩) ما بين المعكوفين ساقط من (أ) وهو مثبت من (م) •
- (١٠) فى (أ) : والباقى فيه • والمثبت من (م) وهو موافق لأبى داود •
- (١١) "سنن أبى داود" : (٦٩/٣) •

وكذا قال أبو حاتم الرازي : " المحفوظ أنه مرسل " (١) . وكذا قال (٨٣/ب) البزار :

"إنما يُروى عن قتادة ، عن سعيد بن أبي الحسن مرسلًا ، وهو الصواب " .

وكذا قال الدارمي لما أخرجه في " مسنده " (٢) مسنداً : " هشام الدستوائي خالفه — يعنى

جرباً — قال : قتادة عن سعيد بن أبي الحسن ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فزعم

الناس أنه المحفوظ " .

وكذا قال الحافظ أبو محمد المنذرى : " إن المرسل هو الصواب " * .

وفى " علل أحمد " (٣) ، قال عبد الله : حدثني أبي عن عفان ، قال : جاء أبو جزي —

واسمه : نصر بن طريف (٤) — إلى جرير بن حازم ، يشفع لإنسان فى حديث ، فقال جرير :

نا قتادة ، عن أنس قال : " كانت قبيلة سيف رسول الله — صلى الله عليه وسلم — من فضة " .

قال أبو جزي : كذب والله ، ما حدثناه قتادة إلا عن سعيد بن أبي الحسن . قال أبسى :

وهو قول أبى جزي . يعنى : أصاب وأخطأ جرير .

(١) " علل ابن أبي حاتم " : (٣١٣/١) فى أخبار الخزو والسير ، ح /٩٣٨/ .

قال : سألت أبى عن حديث رواه أبو معاوية الضرير ، عن حجاج ، عن قتادة ، عن سعيد

ابن أبى الحسن ، عن عبد الله بن عمرو . . . قال أبى : " إنما هو سعيد بن أبى الحسن

قال : كانت قبيلة . . . مرسل ، بلا عبد الله بن عمرو " .

(٢) (١٤٠/٢) ك السير ، باب فى قبيلة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم . ح /٢٤٦١/

من حديث : جرير ، عن قتادة ، عن أنس .

* وليس كلامه هذا فى " تهذيب السنن " .

(٣) (٥٣/١) .

(٤) له ترجمة وافية فى : " الجرح والتعديل " : (٤٦٦/١/٤) . وقد قال غير واحد :

" متروك الحديث " .

وقال البيهقي في "سننه" (١) : تفرد به جرير، عن قتادة، عن أنس . ورواه قتادة عن سعيد بن أبي الحسن مرسلًا . ثم قال : " وهو المحفوظ " .

قلت : رواية جرير، أخرجها الترمذي (٢) ، وحسن الحديث ، ثم قال : " وهكذا روى همام عن قتادة عن أنس " .

وأخرجه النسائي (٣) من رواية : همام وجرير عن قتادة .

فظهر بهذا أن جريراً لم يتفرد به (٤) ، ولغظه في هذه الرواية (٥) ، عن أنس قال :
 " كانت نعل (٦) سيف رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من فضة ، وقبيحة سيفه فضة ، وما بين ذلك خلق الفضة " (٧) .

(١)

(٢) في "جامعه" (٢٠١/٤) . وتقدمت ص : (٦٤٨) .

(٣) (٢١٩/٨) . وتقدم ص : (٦٤٨) .

(٤) ولهذا ، فإن الامام ابن القيم - رحمه الله - لم يوافق على تقديم رواية الإرسال والحكم لها ، رغم إجماع هؤلاء الأئمة على ذلك ، فقال في "تهذيب السنن" (٤٠٤/٣) :
 " والصواب : أن حديث قتادة عن أنس محفوظ من رواية الثقات الضابطين المتثبتين ، جرير بن حازم ، وهمام ، عن قتادة ، عن أنس .

والذي رواه عن قتادة ، عن سعيد بن أبي الحسن مرسلًا ، هو : هشام الدستوائي ، وهشام وإن كان مقدماً في أصحاب قتادة ، فليس همام وجرير إذا اتفقا بدونه ، والله أعلم " اهـ .
 وسيأتى له طريق صحيحة لا مطعن فيها ، وهي من رواية أبي أمامة ، التي هي الطريق الثالث لهذا الحديث ، وهو مما يشهد لهذا الإسناد ويقويه .

(٥) يعنى رواية النسائي .

(٦) "نعل السيف" : الحديدة التي تكون في أسفل القراب . "النهاية" (٨٢/٥) .

(٧) في "سنن النسائي" : "خلق فضة" .

الطريق الثاني : رواية مزيدة (١) * بن (٢) جابر، العبدى ، العصرى (٣) ، رواه

الترمذى (٤) فى الجهاد ، من حديث : طالب بن حجر (٥) ، نا هود بن عبد الله بن سعيد (٦) ، عن جده مزيدة * رضى الله عنه قال : " دخل النبى - صلى الله عليه وسلم - يوم الفتح ، وعلى سيفه ذهب وفضة " قال طالب : فسألته عن الفضة ، فقال : " كانت قبيحة سيفه فضة " .

قال الترمذى : " هذا حديث حسن غريب " . وقال ابن القطان : " هو عدى ضعيف لا حسن ، لأن طالباً وهوداً (٧) مجهولا الحال ، وسئل الرازيان عن طالب ، فقالا : شيخ " (٨) (٩)

(١) بوزن كبيرة ، ابن جابر ، أو ابن مالك ، وهو أصح ، العصرى : بفتح المهملتين ، العبدى ، صحابى مقل / بن ت .
التقريب (٢٤٠/٢) .

* فى (م) فى الموضحين : بريدة . والصواب المثبت .

(٢) فى (أ) : عن . والتصويب من (م) . (٣) فى (أ) : القصرى . والتصويب من (م) .

(٤) (٢٠٠/٤) باب ما جاء فى السيوف وحليتها . ح / ١٦٩٠ /

(٥) بمهملة وجيم ، مصغراً ، العبدى ، البصرى ، صدوق ، من السابعة . / عن بن ت .

التقريب (٣٧٧/١) .

(٦) العبدى ، مقبول ، من الرابعة / بن ت .
التقريب (٣٢٢/٢) .

ووقع فى (أ، م) : " عن سعيد " بدل : " بن سعيد " . والتصويب من " الترمذى " .

(٧) فى (أ) : لأن أبا طالب وهود . والمثبت من (م) ، وهو الصواب .

(٨) " الجرح والتعديل " : (٤٩٦/١/٢) قال ابن القطان عقب نقله مقالة الرازيين : " يعنى بذلك أنه ليس من طلبة العلم ومقتنيه ، وإنما هو رجل اتفقت له رواية الحديث أو أحاديث أخذت عنه " .

(٩) " الوهم والإيهام " : ج ١ (ق ٢٤٩/ب) وعبارته : " هو عدى ضعيف لا حسن ، إلا على رأى من يقبل المساتير ، ولا يبتغى فيهم مزيداً فإنه يكون حسناً " . ثم قال بعد ذلك :

" هود بن عبد الله . . . لا مزيد فيه على ما فى هذا الإسناد ، من روايته عن جده ، ورواية طالب بن حجر عنه ، فهو مجهول الحال ، وطالب بن حجر . . . كذلك ، وإن كان قد روى عنه أكثر من واحد " .

قال الذهبي في "الميزان" (١) : "صَدَقَ أَبُو الْحَسَنِ" .

قلت : لا ، طالب روى عنه جماعة ، وذكره ابن حبان في "ثقاته" (٢) وفي "التذهيب" (٣) :

"هود بن عبد الله بن سعد ، العبدى ، عن جده لأمه : مزينة ، ومعبد بن وهب ، ولهما صحبة ،
وعنه : طالب بن حجير" (٨٤/أ) .

وقال الذهبي في "الميزان" (٤) : "تفرد به * طالب ، وهو صالح الأمان شاء الله ، وهذا

منكر ، فما علمنا في حلية (٥) سيفه — عليه السلام — ذهباً" .

الطريق الثالث : من رواية أبي أمامة .

أخرجه النسائي (٦) ، في أواخر الزينة واللباس ، عن عمران (٧) بن يزيد (٨) ، ثنا —

عيسى بن يونس (٩) ، ثنا عثمان بن حكيم (١٠) ، عن أبي أمامة (١١) بن سهل قال : "كانت

قبيلة سيف رسول الله — صلى الله عليه وسلم — من فضة" .

(١) (٢٣٣/٢) . قال في ترجمة طالب بن حجير . (٢) (٢٢٨/٨) .

(٣) أنظر : "خلاصة التذهيب" (ص ٤١٤) .

(٤) (٢٣٣/٢) . * في (م) : بذلك . والمثبت يوافق "الميزان" .

(٥) في (أ) : حديث . والتصحيح من (م) . (٦) (٢١٩/٨) ، باب حلية السيف .

(٧) ابن خالد بن يزيد بن مسلم ، القرشي ، ويقال : الطائي ، الدمشقي ، وقد يقلب ، أو ينسب

لجده ، صدوق من العاشرة ، مات سنة (٢٤٤هـ) / س . التقريب (٨٣/٢) .

(٨) في (أ) : وتد . والتصحيح من (م) .

(٩) ابن أبي إسحاق ، السبيعي : بفتح المهملة وكسر الموحدة ، أخو إسرائيل ، كوفي ، نزل

الشام مرابطاً ، ثقة مأمون ، من الثامنة ، مات سنة (١٨٧هـ) وقيل (١٩١هـ) / ع .

التقريب (١٠٣/٢) .

(١٠) ابن عباد بن حنيفة : بالمهمل والنون مصغراً ، الأنصاري ، الأوسي ، أبو سهل ، المدني ، ثم

الكوفي ، ثقة ، من الخامسة ، مات سنة (١٤٠هـ) / ختم ع . التقريب (٧/٢) .

(١١) اسمه : أسعد بن سهل بن حنيفة . . . الأنصاري ، معروف بكنيته ، معدود في الصحابة ،

له رؤية ، لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم ، مات سنة (١٠٠هـ) / ع .

التقريب (٦٤/١) .

وهذا السند لا ريب في صحته (١) ، عمران : قال النسائي في حقه : " لا بأس به " (٢)
وعيسى : هو السبيعي ، أخرج له الستة ، وثقة أبو حاتم (٣) ، وجمع . وعثمان : أخرج له
مسلم ، والبخاري تعليقا ، وقال أحمد (٤) ، وابن معين (٥) : " ثقة " ، وقال أبو خالـد
الأحمر : " هو أوثق أهل المدينة وأعبد هم " (٦) .

الطريق الرابع : عن هشام بن عمار ، نا محمد بن حمير ، حدثني أبو [الحكم] (٧) الصيقل ،
قال : حدثني مرزوق الصيقل : " أنه مقل سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم ذا (٨) الفقار ،
وكانت له قبعة من فضة " الحديث بطوله .

رواه الطبراني في " أكبر معاجمه " (٩) كذلك ، ولا أعلم بهذا السند بأساً .

- (١) وصححه الحافظ ابن حجر ، فقال في " التلخيص " (٥٢/١) " إسناده صحيح " .
 - (٢) " تهذيب التهذيب " : (١٣٠/٨) .
 - (٣) " الجرح والتعديل " : (٢٩٢/١/٣) .
 - (٤) " تهذيب التهذيب " : (١١٢/٧) . قال : " ثقة ثبت " .
 - (٥) " تاريخ الدورى عن يحيى " : (٣٩٢/٢) .
 - (٦) " تهذيب التهذيب " : (١١٢/٧) .
 - (٧) ساقطة من (أ) وهى فى (م) ، و " المعجم الكبير " .
 - (٨) فى (م) : ذو . والمثبت هو الصواب ، كما فى " المعجم " .
 - (٩) (٣٦٠/٢٠) ح / ٨٤٤ / . وتامه : " وخلق فى قيده ، ويكره فى وسطه من فضة " . قال الهيثمى فى " المجمع " (٢٧١/٥) : " فيه أبو الحكم الصقيل ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات " . وسكت عنه ابن حجر فى " التلخيص " (٥٢/١) .
- فيكون الاعتماد فى ذلك على طريق أنس الأولى ، والتي رواها : جرير ، عن قتادة ، عن أنس ، ووافقه عليها : همام عن قتادة .
- ويقوى هذا الطريق ويشهد له : طريق أبي أمامة ، والتي صححها الحافظ ابن حجر وغيره .

وبقية الطرق : وإن كان فيها كلام ، إلا أنها مما يُستأنس به .

"القبعة": بفتح القاف ، وكسر الباء الموحدة ، هي التي تكون على رأس قائم

السيف ، وطرف مقبضه ، من فضة ، أو حديد .

قال الشيخ زكى الدين (١) : " وقيل : ما تحت شاربي السيف ، مما يكون فوق

الخمد . وقيل : هي التومة التي فوق المقبض " (٢) قال : "جاء ذلك فى السيف

لأنه من زينة الرجل وآلته ، فيقاس عليه المنطقة (٣) ، ونحوها من أداة الفارس ،

دون أداة الفرس .

(١) (زكى الدين) : ساقطة من (م) .

(٢) أنظر : " النهاية " لابن الأثير " (٧/٤) ، و " لسان العرب " (ص ٣٥١٥) مادة :

قبح .

(٣) قال فى " المصباح المنير " (٦١٢/٢) : " المنطقة : اسم لما يسميه الناس : الحياصة "

والحياصة : سير طويل يشد به حزام الدابة .

" لسان العرب " (ص ١٠٧٠) مادة : حيص .

ولعل مراده هنا : ما يشد به الفارس وسطه ، ويقال له : النطاق ، والمنطق .

٤٣- الحديث الثانی عشر

xxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxx

أنه صلى الله عليه وسلم قال في الذهب والحريـر : " هذان حرامان على ذكور أمتي " (١) .
هذا الحديث مشهور ، وله طرق :

أحدها : عن سعيد بن أبي هند (٢) ، عن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " حُرِّمَ لباس الذهب والحريـر على ذكور أمتي ، وأحل لاناـشهم " .
رواه : أحمد (٣) ، والترمذي (٤) ، وهذا لفظه (٥) ، وقال : " حديث حسن صحيح " ، ولفظ أحمد : " أحل الذهب والحريـر للإناث من أمتي ، وحرم على ذكورها " .

(١) "فتح العزيز" : (٣٠٦/١) والذي فيه : "حرام" . وقد ساقه - رحمه الله - مستدلاً به لمن قال : بأن تضبيب الإناث بالذهب يحرم مطلقاً بخلاف الفضة ، فإن فيه التفصيل ، وقد ذكر ذلك عن أبي إسحاق الشيرازي ، ثم قال : " ووجهه قوله - صلى الله عليه وسلم - في الذهب والحريـر " فأورد الحديث باللفظ المذكور .

وجه الاستدلال من هذا الحديث : " أنه يقتضي تحريم الذهب مطلقاً " قاله النووي في "شرح المذهب" (٢٥٦/١) .

(٢) الفزاري ، مولاهم ، ثقة ، من الثالثة ، أرسل عن أبي موسى ، مات سنة (١١٦هـ) ، وقيل : بعدها . ع .
التقريب (٣٠٧/١) .

(٣) "المسند" : (٣٩٢/٤) من طريق : عبد الرزاق ، عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند ، عن أبيه ، عن رجل ، عن أبي موسى . و(٤٠٧، ٣٩٤/٤) من طريق : عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى به . وليس فيه : " للإناث من أمتي " إنما : " لإناث أمتي " .

(٤) (٢١٧/٤) ، ك اللباس ، باب ما جاء في الحريـر والذهب . ح / ١٧٢٠ . وهو عنده من طريق أحمد الثانية .

(٥) أي أن اللفظ المسوق هنا هو لفظ الترمذي .

ورواه النسائي (١) ، ولفظه : " إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَحَلَّ لِأَنَاسٍ أُمْتَى الْحَرِيرِ وَالذَّهَبِ ، وَحَرَّمَهُ

عَلَى ذِكُورِهَا " . والطبراني في " أكبر معاجمه " (٢) ، ولفظه : " أُحِلَّ الذَّهَبُ وَالْحَرِيرُ

لِأَنَاسٍ أُمْتَى ، وَحُرِّمَ (٨٤/ب) عَلَى ذِكُورِهَا " . وله ألفاظ أخر بنحو هذا .

[ورواه] * الدارقطني في " علله " (٣) ، وهذا لفظه : " أَحَلَّ الذَّهَبَ وَالْحَرِيرَ لِأَنَاسٍ

أُمْتَى " ثم قال : " هذا [حديث] (٤) يرويه عبد الله بن سعيد بن أبي هند (٥) ، عن أبيه ،

ويرويه نافع مولى ابن عمر ، عن سعيد بن أبي هند ، واختلف عن نافع : فرواه أيوب السخيتاني ،

وعبيد الله بن عمر (٦) ، عن نافع ، عن سعيد بن أبي هند ، عن أبي موسى .

(١) (١٦١/٨) ك الزينة ، باب تحريم الذهب على الرجال ، ولفظه : " أَحَلَّ الذَّهَبَ وَالْحَرِيرَ

لِأَنَاسٍ أُمْتَى وَحَرَّمَ عَلَى ذِكُورِهَا " أما اللفظ الذي ساقه ابن الملقن هنا ، فلم أره فيه . وهو

من طريق : أيوب ، عن نافع عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى .

ثم وجدت هذا اللفظ الذي ذكره ابن الملقن في النسخة التي طُبعت مع " التعليقات

السلفية " (٢٨٨/٢) ح / ٥٢٦٧ من طريق : عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن سعيد

ابن أبي هند به .

والروايتان في " تحفة الأشراف " (٤١٥/٦) وأشار عبد الصمد إلى أن رواية أيوب ، عن

نافع - والتي في نسختنا - إنما هي في " الكبرى "

(٢) لم أجده .

* ساقطة من (أ) ، وزدتها من (م) .

(٣) ٢٣ (ق ١٢٤ / ب) .

(٤) زيادة من (م) .

(٥) الفزارى ، مولاهم ، أبو بكر ، المدني ، صدوق ربما وهم ، من السادسة ، مات سنة

التقريب (٤٢٠/١) .

بضع وأربعين ومائة / ع .

(٦) ورواية أيوب تقدمت معنا عند النسائي ، ورواية عبيد الله عند أحمد ، والترمذي ،

والنسائي .

ورواه سويد بن عبد العزيز (١) ، عن عبيد الله ، عن سعيد بن أبي هند المقبرى ، عن أبي موسى • وَوَهُمَ فِي مَوْضَعَيْنِ : فِي قَوْلِهِ : سَعِيدُ الْمَقْبَرَى ، وَإِنَّمَا هُوَ سَعِيدُ بْنُ أَبِي هَنْدٍ • وَفِي تَرْكِهِ نَافِعًا فِي الْإِسْنَادِ • وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو الْعُمَرَى ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَنْدٍ ، عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي مُوسَى (٢) ، وَهُوَ أَشْبَهُ بِالصَّوَابِ ، لِأَنَّ سَعِيدَ بْنَ أَبِي هَنْدٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي مُوسَى شَيْئًا • وَقَالَ أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ : عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَنْدٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى - مَوْلَى عَقِيلٍ - عَنْ أَبِي مُوسَى ، فِي حَدِيثٍ " النَّهْيُ عَنِ اللَّعِبِ بِالنَّرْدِ " (٣) وَهُوَ الصَّحِيحُ • قَالَ : وَهُوَ يَقْوَى قَوْلُ الْعُمَرَى : عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَنْدٍ ، عَنْ رَجُلٍ (٤) •

وقال الحافظ عبد الحق : " هذا الحديث رواه جماعات ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن سعيد بن أبي هند ، عن أبي موسى مرفوعاً • ورواه من لا يحتج به ، عن عبد الله ، عن نافع ، عن سعيد ، عن رجل (٥) من أهل العراق ، عن أبي موسى •

-
- (١) ابن نمير ، السلمى ، مولا هم ، الدمشقى ، قاضى بعلبك ، أصله واسطى ، نزل حمص ، ضعيف ، من الثامنة ، مات سنة (١٩٤ هـ) / ت ق • التقريب (٣٤٠/١) •
- * فى (أ) : عبيد • والمثبت من (م) وهو يوافق رواية " المسند " •
- (٢) وهذه الرواية فى " مسند أحمد " (٣٩٣/٤) • وفيها : " عن رجل من أهل البصرة " •
- (٣) والحديث بهذا الإسناد أخرجه أحمد فى " المسند " (٣٩٤/٤) • وهو فى نفس الصفحة ، من رواية : وكيع ، عن أسامة ، عن سعيد ، عن أبي موسى ، بدون ذكر أبي مرة
- (٤) ولكن تبقى جهالة هذا الرجل فى إسناد أحمد هذا ، مع ضعف عبد الله العمري أيضاً ، وهذا مما يجعلنا نتوقف فى تقديم هذه الرواية لهاتين العلتين •
- (٥) فى (أ) : رجال • والتصويب من (م) •

وذكره عبد الرزاق (١) ، عن معمر ، عن أيوب ، عن نافع ، عن رجل (٢) ، عن أبي موسى .
واختلف فيه على أيوب . ثم ذكر قوله الدارقطني المتقدمة : أن سعيد بن أبي هند لم يسمع
من أبي موسى .

وقد أخرجه الترمذي (٣) ، والنسائي (٤) من هذه الطريق — أعني طريق : عبيد الله بن
عمر ، عن نافع ، عن سعيد بن أبي هند ، عن أبي موسى — مرفوعاً . وقد صححه الترمذي ،
فالظاهر سماع سعيد منه .

لكن قال كمقالة الدارقطني : أبو حاتم الرازي ، فقال : " سعيد بن أبي هند لم يلق أباً
موسى الأشعري " (٥) .

وقال أبو حاتم بن حبان في " صحيحه " (٦) : " حديث سعيد بن أبي هند عن أبي موسى
في هذا الباب معلول لا يصح " . ولعله يشير إلى ما ذكرناه عن الدارقطني وأبي حاتم ، بل
لا شك في ذلك .

لكنه أخرج في " صحيحه " حديث : " من لعب بالنرد ، فقد عصى الله ورسوله " وهو من
رواية سعيد عن أبي موسى

- (١) في " المصنف " : (٦٨/١١) ك الجامع ، باب الحرير والديباج ، وآنية الذهب والفضة
ح / ١٩٩٣٠ / (٢) كلمة (رجل) : ليست في " المصنف " .
(٣) ، (٤) تقدم تخريج روايتهما ص : (٦٥٥ ، ٦٥٦) .
(٥) " المراسيل " لابن أبي حاتم (ص ٧٥) .
(٦) ولم أقف عليه فيه .

الطريق الثانى : وهو أشهرها ، عن على بن أبى طالب كرم الله وجهه ، أَنَّ النبى - صلى الله عليه وسلم - (٨٥ / أ) أخذ حريراً فجعله فى يمينه ، وأخذ ذهباً فجعله فى شماله ، ثُمَّ قال : " إِنَّ هَذَيْنِ حَرَامٌ عَلَى ذِكُورِ أُمَّتِي " .

رواه أبو داود (١) ، والنسائى (٢) ، وابن ماجه (٣) فى " سننهم " ، وأبو حاتم ابن حبان فى " صحيحه " (٤) . ولابن ماجه زيادة فيه ، وهى : " حل لِنَاثِمِ " .
ورواه أحمد (٥) بلفظ : أخذ تبراً ، فجعله فى يمينه ، وأخذ ذهباً فجعله فى شماله ، ثُمَّ قال : " إِنَّ هَذَيْنِ حَرَامٌ عَلَى ذِكُورِ أُمَّتِي " .

قال عبد الحق فى " الأحكام " * : " قال ابن المدينى : حديث حسن ، ورجاله معروفون " .
وقال الشيخ تقي الدين فى " الإمام " : " هذا حديث مختلف فى إسناده ، يرجع إلى يزيدي بن أبى حبيب ، فقيل : عنه عن أبى أفلح الهمداني (٦) ،

- (١) (٢٣٠ / ٤) ك اللباس ، باب فى الحرير للنساء ، ح / ٤٠٥٧ / .
من طريق : قتيبة ، عن الليث ، عن يزيد بن أبى حبيب ، عن أبى أفلح ، عن عبد الله ابن زريق ، عن على به .
(٢) (١٦٠ / ٨) ك الزينة ، باب تحريم الذهب على الرجال ، من طريق أبى داود .
(٣) (١١٨٩ / ٢) ك اللباس ، باب لبس الحرير والذهب ، ح / ٣٥٩٥ / ، من طريق : محمد ابن اسحاق ، عن يزيد بن أبى حبيب ، عن ابن أبى الصعبة ، عن أبى أفلح
(٤) أنظر : " موارد الظمان " : (ص ٣٥٣) ك اللباس ، باب ما جاء فى الحرير والذهب وغير ذلك . ح / ١٤٦٥ / .
(٥) " المسند " : (١ / ٩٦ ، ١١٥) والذى فيه : " أخذ ذهباً " .
* " الأحكام الوسطى " : ج ٣ (ق ٢٤٩) ك اللباس .
(٦) المصرى ، مقبول ، من الخامسة / د س ق .
التقريب (٢ / ٣٩٢) .

عن عبد الله بن زُرَّير (١) ، عن علي . هذه رواية ليث عند أبي داود (٢) ، . وقيل فيه : عن
يزيد ، عن عبد العزيز بن أبي الصعبة (٣) ، عن أبي أفلح . وهذه رواية ابن إسحاق عند
ابن ماجه .

قلت : ورواية الليث بن سعد ، وعبد الحميد بن جعفر . كما قاله الدارقطني في "علله" (٤)
قال الشيخ : " وقيل : عن ابن أبي الصعبة - ولم يسم - عن رجل من همدان ، يقال له :
أفلح . هذه رواية ابن المبارك ، عن الليث عن يزيد " (٥) .

قلت : ورواية حجاج ، عن الليث (٦) أيضاً ، كما أخرجه أحمد في "المسند" (٧) .
و" قيل : "عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عبد الله بن زُرَّير . أسقط من الإسناد رجلين : ابن
أبي الصعبة ، وأباً أفلح" (٨) . قاله الدارقطني في "علله" (٩) . قال : " وقال ابن عينة :
عن ابن إسحاق ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن رجل ، عن آخر - لم يسمهما - عن علي " (١٠) .

(١) بتقديم الزاي ، مصغراً ، الخافقي ، المصري ، ثقة ، رمى بالتشيع ، من الثانية ، مات سنة (٨٠ هـ)
أو بعدها / د س ق .

(٢) وكذلك هي رواية النسائي ، كما مر . وكأن في هذا السند انقطاع ، فستأتي معنا إشارة
الشيخ ابن دقيق العيد إلى قول من قال : إن يزيداً لم يسمع من أبي أفلح .

(٣) التميمي ، مولاهم ، أبو الصعب ، المصري ، لا بأس به ، من الثالثة / س ق .

التقريب (٥٠٩/١) .

(٤) (٢٦٠/٣) "المطبوع" . (٥) وهي عند النسائي (١٦٠/٨) . وستأتي .

(٦) في (أ) : حجاج عن وهيب . والمثبت من (م) وهو الصواب ، كما في "مسند

أحمد" (١١٥/١) ، وفي "التلخيص الحبير" كما في نسخة (أ) .

(٧) (١١٥/١) .

(٨) ورواية أحمد في "المسند" (٩٦/١) عن : يزيد ، عن ابن أبي الصعبة ، عن عبد الله بن

زُرَّير عن علي . بإسقاط أبي أفلح . (٩) (٢٦١/٣) "المطبوع" .

(١٠) "الحلل" : (٢٦١/٣) "المطبوع" . وقد كتبت هذه العبارة في (أ) ، م) هكذا : قال :

وقيل عن رجل ، عن أم حبيب ، يزيد بن أبي حبيب ، عن رجل آخر - لم يسمهما - عن

علي . والمثبت من "الحلل" .

قال : "وقيل : عن ابن (١) إسحاق ، عن سعيد بن أبي هند ، عن عبد الله بن شداد ، عن عبد الله ابن مرة ، عن علي . رواه عن ابن إسحاق عمر بن حبيب (٢) . قال الدارقطني : "وهم فسي الإسناد عمر هذا ، وكان سيئ الحفظ" (٣) . انتهى .

وقيل : عن ابن أبي الصعبة ، عن أبي علي الهمداني ، عن عبد الله بن زريق . وهذه رواية النسائي في مسند علي ، أفادها الحافظ جمال الدين العزى في "الأطراف" (٤) .

قال النسائي : "حديث ابن المبارك أولى بالصواب ، إلا قوله : "أفلح" ، فإنَّ "أبا أفلح" أولى بالصواب" (٥) .

وقد علل هذا الحديث بعلّة أخرى ، وهي : جهالة حال أبي أفلح * ، بالفاء ، لا بالقاف . ذكر ابن القطّان ذلك ، وقال : "عبد الله بن زريق مجهول الحال أيضاً" (٦) .

قال الشيخ تقي الدين : "أما أبو أفلح فلا يبعد ما قال فيه ، وإن كان قد ذكر عن علي (٨٥/ب) بن المديني أنه قال في هذا الحديث : حسن . وأما عبد الله بن زريق : فقد ذكر أن العجلي (٧) ، ومحمد بن سعد (٨) وثّقاه ."

-
- (١) في (أ) : أبي . والمثبت من (م) .
- (٢) ابن محمد ، العدوي ، القاضي ، البصري ، ضعيف ، من التاسعة ، مات سنة (٢٠٦هـ) أو (٢٠٧هـ) / ق .
- (٣) "الحلل" : (٢٦٢/٣) "المطبوع" .
- (٤) "تحفة الأشراف" (٤٠٨/٧) وهي من رواية : محمد بن جبلة ، عن سعيد بن أبي مريم عن الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب به .
- (٥) "سنن النسائي" (١٦٠/٨) وفيه : "فإنَّ أبا أفلح أشبه" قلت : وهذه الرواية أخرجها أحمد (١١٥/١) من طريق حجاج عن الليث ، وفيها "أبو أفلح" .
- * (أبي أفلح) : مكررة في (أ) .
- (٦) "بيان الوهم والإيهام" : ج ٢ (ق ٦٥/ب) .
- (٧) "تاريخ الثقات" : (ص ٢٥٧) . (٨) "الطبقات الكبرى" : (٥١٠/٧) .

قال الشيخ : " وفي الحديث شيء آخر ، وهو : أن رواية من رواه عن يزيد ، عن عبد العزيز

ابن أبي الصعبة ، عن أبي أفلح (١) ، إذا علمنا بها ، وسلكنا طريقهم ، في أن يُحكم بأن يزيد

لم يسمع من أبي أفلح ، يصدى لنا [النظر] (٢) في حال عبد العزيز أيضاً " .

قلت : حالته جيدة ، روى له النسائي ، وابن ماجه ، وروى عن : أبيه ، وأبي علي الهمداني ،

وعنه : يزيد بن أبي حبيب ، وغيره ، وذكره ابن حبان في " ثقاته " (٣) .

(١) وهي رواية ابن ماجه كما تقدم .

(٢) ساقطة من (أ) ، وأثبتها من (م) .

(٣) (١١١ / ٧) .

الطريق الثالث : عن نافع، عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

"أَحَلَّ الذهب والححرير لإناث أمتي ، وحُرِّمَ على ذكورها" .

ذكره الدارقطني في "عظه" (١) فيما سئل عنه ، وقال : "هذا حديث يرويه عبيد

الله * ، واختلف عنه : فرواه يحيى بن سليم الطائفي (٢) ، عن عبيد الله ، عن نافع ،

عن ابن عمر مرفوعاً . وتابعه بقية بن الوليد ، على معنى هذا القول في الحبر والخز ،

ولم يذكر الذهب . وكلاهما وهم ، والصحيح : عن عبيد الله ، عن نافع ، عن سعيد

ابن أبي هند ، عن أبي موسى (٣) . وسعيد لم يسمعه من أبي موسى (٤) .

وروى طلق (٥) بن حبيب قال : "قلت لابن عمر : سمعت من النبي - صلى الله عليه وسلم -

في الحبر شيئاً ؟ قال : لا . " وهذا يدل على وهم يحيى بن سليم ، وبقية فـسـى

حكايتهما عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم " .

(١) ج ٢ (ق ١٢٤ / ب) .

* ابن عمر ، العمرى .

(٢) نزيل مكة ، صدوق سيئ الحفظ ، من التاسعة ، مات سنة (٢٩٣ هـ) أو بعدها / ع

التقريب (٣٤٩ / ٢) .

(٣) وقد تقدم الكلام على هذه الطريق ص : (٦٥٥) .

(٤) (من أبي موسى) : ساقطة من (م) .

(٥) بسكون اللام ، ابن حبيب ، العنزي : بفتح المهملة والنون ، بصرى ، صدوق عابد ،

رمى بالإرجاء ، من الثالثة ، مات بعد سنة (١٩٠ هـ) / بخ م ع .

التقريب (٣٨٠ / ١) .

الطريق الرابع : عن عقبة بن عامر (١) رضى الله عنه قال : قال رسول الله - صلى الله

عليه وسلم - فى الذهب والحرير : " إن هذين (٢) حرامٌ على ذكور أمتى ، حِلٌّ لِنِائِشِها " .

رواه البيهقى (٣) ، وغيره ، ولا أعلم بسنده بأسأ (٤) .

ولهذا الحديث طريق خامس : رواه قيس بن أبى حازم (٥) ، عن عمر رضى الله عنه قال :

خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وفى يده صُرتان ، إحداهما من ذهب ، والأخرى

من حرير ، فقال : " هذان حرام (٦) على الذكور من أمتى ، حلال لِنِائِشِهم " (٧) .

(١) الجهنى ، صحابى مشهور ، اختلف فى كنيته على سبعة أقوال ، أشهرها : أبو حماد ، ولى

إمرة مصر لمعاوية ثلاث سنين ، وكان فقيهاً فاضلاً ، مات فى قرب الستين / ع .

• التقريب (٢٧/٢) .

(٢) فى (م) : هذان • والصواب المثبت •

(٣) فى "سننه" : (٢٧٥/٣) ك صلاة الخوف ، باب الرخصة للنساء فى لبس الحرير والديبا

• • • من طريق : يحيى بن أيوب ، عن الحسن بن ثوبان ، وعمر بن الحارث ، عن

هشام بن أبى رقية ، سمعت مسلمة بن مخلد ، يقول لعقبة بن عامر : قم فأخبر الناس • • •

قال الحافظ ابن حجر فى "التلخيص" (٥٤/١) "إسناده حسن ، وهشام لم يخرجوا له ،

وأخرجه ابن يونس فى "تاريخ مصر" من طريقه " .

قلت : هشام بن أبى رقية ، ذكره ابن أبى حاتم فى "الجرح والتعديل" (٥٧/٢/٤) ،

ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً • وذكره ابن حبان فى "ثقافته" (٥٠١/٥) •

(٤) فى (أ) : لا أعلم به أيضاً • والمثبت من (م) وهو الصواب •

(٥) البجلي ، أبو عبد الله ، الكوفى ، ثقة ، من الثانية ، مخضرم ، ويقال : له رؤية

• • • مات بعد التسعين ، أو قبلها ، وقد جاوز المائة وتخبر / ع •

• التقريب (١٢٧/٢) .

(٦) فى (م) : حرامان • والمثبت موافق للطبرانى •

(٧) الذى فى "معجم الطبرانى" : "لِلنِائِشِ" •

رواه الطبراني في "أصغر معاجمه" (١) ثم قال : "لم يروه عن إسماعيل بن أبي خالد (٢) ، إلا عمرو بن جرير ، البجلي (٣) ، الكوفي ، تفرد به داود بن سليمان " .
 ورواه الحافظ أبو بكر البزار في "مسنده" (٤) ثم قال : " هذا الحديث لا نعلم رواه عن إسماعيل ، عن قيس ، عن عمر ، [إلا عمرو] (٥) بن جرير ، وعمرو لين الحديث ، وقد احتُمل حديثه (٦) ، وروى عنه ، وقد روى هذا الكلام عن غير عمر " قال : " ولا نعلم فيما يروى (٨٦/أ) في ذلك حديثاً ثابتاً عند أهل النقل " .

وله طريق سادس أيضاً : رواه ابن ماجه في "سننه" (٧) من حديث عبد الرحمن بن رافع (٨) ، عن عبد الله بن عمرو (٩) [قال] * :

-
- (١) (١٦٧/١) من حديث داود بن سليمان المؤدب ، عن عمرو بن جرير ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم ، عن عمر .
 (٢) الأحمسي ، مولاهم ، البجلي ، ثقة ثبت ، من الرابعة ، مات سنة (١٤٦هـ) / ع .
 (٣) أبو سعيد ، قال أبو حاتم " كان يكذب " ، وقال الدارقطني : " متروك الحديث " . وقال العقيلي : " عنده مناكير " .
 أنظر : " الجرح والتعديل " (٢٢٤/١/٣) ، و " ضعفاء العقيلي " (٢٦٤/٣) ، و " الميزان " (٢٥٠/٣) .
 (٤) أنظر : " كشف الأستار " (٣٨٢/٣) ، ك الزينة باب ما جاء في الذهب والحرير ح / ٣٠٠٥ .
 (٥) ما بين المعكوفين ساقط من (أ) . وأثبتته من (م) .
 (٦) عبارة " وقد احتمل حديثه وروى عنه " ليست من كلام البزار ، والكلام بدونها أنسب .
 (٧) (١١٩٠/٢) ك اللباس ، باب لبس الحرير والذهب للنساء ، ح / ٣٥٩٧ .
 (٨) التنوخي ، المصري ، قاضي إفريقية ، ضعيف ، من الرابعة ، مات سنة (١١٣هـ) ، ويقال : بعدها . / بخ د ت ق .
 (٩) في (أ) : " عبد الله بن عمرو بن مالك " . والمثبت من (م) ، وهو يوافق " ابن ماجه " .
 * ساقطة من (أ) ، وزدتها من (م) .

خرج إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وفي إحدى يديه ثوب من حرير ، وفي الأخرى ذهب ، فقال : " إن هذين محرم على ذكور أمتي ، حل لإناشهم " . ذكره (١) في " اللباس " فـ في " سننه " (٢) ، وفي إسناده : الأفریقی ، وهو عبد الرحمن بن زياد بن أنعم (٣) ، وهو ——— ضعيف .

وقال البيهقي : " رأيت البخاري يُقَوِّ أمره " (٤) . ويقال : " هو مقارب الحديث " . وله أيضاً طريق سابع : عن زيد بن أرقم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الذهب والحرير حلال لإناث أمتي ، حرام على ذكورها " .

رواه الطبراني في " أكبر معاجمه " (٥) ، والعقيلي في " تاريخه " (٦) ،

- (١) في (م) : " ذكره أحمد " . و " أحمد " زائدة حذفناها .
 (٢) في (أ) : يمينه . والمثبت من (م) .
 (٣) بفتح أوله ، وسكون النون ، وضم المهملة ، الأفریقی ، قاضيها ، ضعيف ، في حفظه ، من السابعة ، مات سنة (١٥٦هـ) ، وقيل بسعدها . . . وكان رجلاً صالحاً / بنج د ت ق .
 التقريب (٤٨٠/١) .
 (٤) وذكره البخاري في " ضعفائه " (ص ٧٠) ولم يذكر فيه شيئاً ، ولكن نقل عن المقرئ قوله : " في حديثه بعض المناكير " .
 وقد ضَعَفَه غير واحد من الأئمة ، قال ابن القَطَّان : " من الناس من يُوثق عبد الرحمن ويرأى به عن حضيض رد الرواية ، ولكن الحق فيه أنه ضعيف " . أنظر : " الميزان " (٥٦١/٢) .
 قلت : وشيخ الإفریقی في هذا الإسناد ضعيف أيضاً ، وهو عبد الرحمن بن رافع التنوخي ، وقد مرت ترجمته . وحديثه منكر ، كما قال غير واحد من الأئمة ، لكن قال الذهبي فـ في " الميزان " (٥٦٠/٢) : " لعل تلك النكارة جاءت من قبل صاحبه عبد الرحمن بن زياد ابن أنعم الأفریقی " اهـ . وقد سبق الذهبي إلى ذلك : ابن حبان رحمه الله ، فقال في " الثقات " (٩٥/٥) : " لا يحتج بخبره إذا كان من رواية عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفریقی ، وإنما وقع المناكير في حديثه من أجله " اهـ .
 (٥) (٢٤٠/٥) ، ح / ٥١٢٥ / ٠ (٦) " الضعفاء " : (١٧٤/١) .

من حديث : ثابت بن زيد [بن ثابت بن زيد] (١) بن أرقم ، قال : حدثتني (٢) عتي أنيسة (٣) بنت زيد بن أرقم ، عن أبيها زيد بن أرقم به . قال أحمد : " ثابت هذا له مناكير" (٤)
وقال ابن حبان : " الغالب على حديثه الوهم ، لا يحتج به إذا انفرد " (٥) .
قال الحقيلى : " هذا يروى بغير هذا الإسناد ، بأسانيد صالحة " (٦) .
وله - أيضاً - طريق ثامن : رواه الطبرانى فى " أكبر معاجمه " (٧) ، عن إسماعيل بن قيراط ، نا سليمان بن عبد الرحمن ، نا محمد بن عبد الرحمن ، قال : حدثتني أسماء بنت واثلة ، عن أبيها ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " الذهب والحرير حل لإناث أمتي ، حرام على ذكور أمتي " .

وهذا سند لا أعلم به بأساً ، وشيخ الطبرانى لا أعرفه ، وسليمان : ذكره ابن حبان فى " ثقاته " (٨) ، وأخوه : وثقه أبو زرعة (٩) ، والنسائى . وقال أبو حاتم : " هو من التابعين ، لا يُسأل عن مثله " (١٠) وأسماء : تابعة ، لا أعلم حالها الآن .

-
- (١) مابين المعكوفين ساقط من (أ) ، وأثبتته من (م) ، وهو عند " الطبرانى " ، و" الحقيلى " .
(٢) (قال : حدثتني) : مكررة فى (أ) .
(٣) ترجمها ابن حبان فى " الثقات " (٦٣/٤) وذكر لها هذا الحديث .
(٤) " الجرح والتعديل " : (٤٥٢/١/١) من رواية ابنه عبد الله عنه ، وتمام الكلام : قال عبد الله : " فقلت له : تحدث عنه ؟ فقال : نعم . فقلت له : هو ضعيف قال : أنا أحدث عنه " .
(٥) " المجروحين " : (٢٠٦/١) .
(٦) " الضعفاء " : (١٧٤/١) .
(٧) (٩٧/٢٢) ، ج ٢٣٤/٠ .
(٨) (٣٨٥/٦) .
(٩) " الجرح والتعديل " : (٣١٢/٢/٣) .
(١٠) المصدر السابق .

وله أيضاً طريق تاسع : رواه الطبراني في " أكبر معاجمه " (١) أيضاً • عن ابن عباس : أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أخرج من (٢) يده قطعة من ذهب ، وقطعة من حرير فقال : " إن هذين حرامان (٣) على ذكور أمتي حلالان (٤) لئلا نأثمهم " .

وفى سنده : إسماعيل بن مسلم المكي ، وهو متفق على ضعفه •

ثم رواه الطبراني (٤) من حديث : محمد بن الفضل بن عطية (٥) ، عن أبيه (٦) ، عن عطاء ، عن ابن عباس : أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قبض على الذهب والحرير ، وهو يحركه ، ويقول : " هذا محرم على الذكور من أمتي " (٧) •

ومحمد هذا : متروك بالاتفاق (٨) (٨٦/ب) ، بل قال صالح بن محمد : " كان يضح

الحديث " (٩) •

-
- (١) (١٥/١١) ، ح / ١٠٨٨٩ •
- (٢) في " الطبراني " : في • ولعلها الأنسب •
- (٣) في " الطبراني " : حرماً ، وحلاً •
- (٤) في " الكبير " أيضاً : (١٥٢/١١) ، ح / ١١٣٢٣ •
- (٥) ابن عمرو ، العبدى ، مولاهم ، الكوفى ، نزيل بخارى ، كذَّبوه ، من الثامنة ، مات سنة (١٨٠هـ) / ت ق •
- (٦) الفضل بن عطية بن عمرو بن خالد ، المروزي ، مولى بنى عباس ••• صدوق ربما وهم ، من السادسة : / س ق •
- (٧) في (م) : ذكور أمتي • والمثبت يوافق ما في " الطبراني " •
- (٨) قال بذلك كل من : عمرو بن علي ، وأبو حاتم ، والنسائي ، ومسلم ، وابن خراش ، والدارقطني •
- (٩) المصدر السابق •

ووالده الفضل : وثَّقه ابن راهويه (١) • وقال أبو زرعة : " لا بأس به " (٢) ، وَضَعَفَهُ

الفلاس (٣) ، وابن عدی (٤) .

٤٤- الحديث الثالث عشر

XXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXX

روى أنه صلى الله عليه وسلم قال : " من شرب في آنية الذهب والفضة ، أو أواني فيه شيء

من ذلك، فإنما يجرجر في بطنه (٥) نار جهنم" (٦) .

هذا الحديث رواه باللفظ المذكور : الأستاذ أبو الوليد النيسابوري ، والدارقطني (٧) ،

والبيهقي (٨) في "سنتهما" ،

- (١) كما فى "الميزان" (٣٥٤/٣) و"تهذيب" (٢٨١/٨) . وثقه كذلك : أبو داود ، وابن معين ، وابن حبان ، حيث قال فى "ثقاته" (٣١٧/٧) : يحتبر حديثه من غير رواية ابنه عنه .
- (٢) "الجرح والتعديل" : (٦٤/٢/٣) .
- (٣) كما فى "الميزان" (٣٥٤/٣) ، و"تهذيب التهذيب" (٢٨١/٨) .
- (٤) ولم أر تضعيف ابن عدى له ، والذى فى ترجمته فى "الكامل" (٢٠٤٠/٦) قول ابن عدى : "وروى محمد بن الفضل عن أبيه أحاديث مناكير ، والبلاء من ابنه محمد ، والفضل خير من ابنه محمد" . فلعل ابن الملقن نقل عبارة الذهبي فى "الميزان" (٣٥٤/٣) ، فإنها بتمامها هناك ، بل قال - رحمه الله - فى "ديوان الضعفاء" (ص ٢٤٨) : "ضعيف" . أما فى "الكاشف" (٣٢٩/٢) فقد نقل توثيق ابن راهويه لـه ، فليعلم ذلك .
- (٥) فى (أ) : جوفه . والمثبت من (م) ، وهو الذى عند الدارقطنى ، والبيهقى ، والحاكم .
- (٦) "فتح العزيز" : (٣٠٨/١) . واستدل به مع الذى قبله على المسألة التى سقتها هنا . هناك . أنظر ص : (٦٥٥) .
- (٧) (٤٠/١) ك الطهارة ، باب أواني الذهب والفضة . ح ١/١ .
- وقال : "إسناده حسن" .
- (٨) (٢٩/١) ك الطهارة ، باب النهى عن الإناء المفضى .

(٣)

والحاكم أبو عبد الله فى كتابه "علوم الحديث" (١) . وغيرهم (٢) ، من رواية : يحيى بن محمد

الجارى ، ثنا زكريا بن إبراهيم بن عبد الله بن مطيع ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمر مرفوعاً ، سواه .

قال البيهقى : " وأخبرناه أبو عبد الله الحافظ فى "فوائده" ، عن الطوسى * ، والفاكهى **

معاً ، فزاد فى الإسناد بعد أبيه : عن جده (٤) ، عن [ابن] (٥) عمر " .

قال البيهقى : " وأظنه وهماً ، وقد أخرجه الدارقطنى ، والفقير أبو الوليد ، بدون (٦) ذكر

جده " . قال : " والمشهور عن ابن عمر فى المصيب (٧) موقوفاً عليه " (٨) .

(١) ص : (١٣١) . أخرجه فى النوع الحادى والثلاثين ، وهو : معرفة زيادات ألفاظ فقهاء فى

أحاديث ينفراد بالزيادة راو واحد . وقال عقبه : " " ولغظة : أو إنا فيه شئ من ذلك . لم نكتبها الا بهذا الاسناد " .

(٢) فأخرجه : ابن بشران فى "الأمالى" ، والجرجانى فى "تاريخه" .

أفاد ذلك فى "إرواء الغليل" (٧٠/١) .

(٣) ابن عبد الله بن مهران ، المدنى ، مولى بنى نوفل ، يقال له : الجارى - بجيم ، وراء خفيفة -

صدوق يخطئ ، من كبار العاشرة / د ت س . التقريب (٣٥٧/٢) .

وقد وقع فى المخطوطتين : " يحيى بن حبيب " . وهو خطأ لا شك فيه ، وأثبتناه على

الصواب : من البيهقى ، والدارقطنى ، والحاكم ، وتهذيب ابن حجر .

* الإمام الحافظ ، أبو الفضل ، نصر بن أبى نصر - محمد بن أحمد بن يعقوب ، العطار .

مولده فى حدود سنة (٣١٠هـ) قال الذهبى : " كان واسع الرحلة ، حسن التصنيف " .

توفى سنة (٣٨٣) .

له ترجمة فى : "سير النبلاء" (٦/١٧) ، "والتذكرة" (١٠١٦/٣) .

** هو الإمام أبو محمد ، عبد الله بن محمد بن العباس ، المكى ، الفاكهى له مصنفات فى أخبار

مكة ، توفى سنة (٣٥٣هـ) .

له ترجمة فى : "سير النبلاء" (٤٤/١٦) ، "والعقد الثمين" (٢٤٣/٥) .

(٤) وهذه الزيادة فى إسناد الحاكم أيضاً . (٥) زيادة من (م) ، وهى عند "البيهقى" .

(٦) هذه الكلمة كتبت فى (أ) : فروى . والمثبت من (م) ، وهى فى "البيهقى" .

(٧) فى (م) : المصنف . والصواب المثبت .

(٨) "سنن البيهقى" : (٢٩/١) .

ثم أخرجه بإسناد صحيح ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر : " أنه كان لا يشرب في قدح فيه حلقة فضة ، ولا ضبة فضة " (١) .

ثم روى من جهة خفيف ، عن نافع ، عن ابن عمر : " أنه أتى بقدح مضيب (٢) ليشرب منه ، فأبى أن يشرب ، فسأله (٣) ، فقال : إن ابن عمر منذ سمع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نهى عن الشرب في آنية الذهب والفضة لم يشرب في القدح المفضى " (٤) انتهى .
وخفيف هذا سكت عليه (٥) البيهقي هنا ، وقال في باب : كفارة (٦) من أتى الحائض :
" خفيف غير محتج به " (٧) .

وقد شهد للحديث المتقدم (٨) غير واحد بضعفه ، قال أبو الحسن بن القطان : " هذا حديث لا يصح ، وزكيا ، وأبوه لا يعرف لهما حال " (٩) .

- (١) " سنن البيهقي " : (٢٩/١) ك الطهارة ، باب النهي عن الاناء المفضى .
وقد حكم ابن حجر كذلك لهذا الاسناد بأنه على شرط الصحة ، ومن قبله النووي فـسـى
" شرح المذهب " (٢٥٧/١) فقال : " إسناد صحيح " .
(٢) كذا في (أ، م) ، وفي " سنن البيهقي " : مفضى . ولعله أصوب .
(٣) في (أ) : فلامه . والمثبت من (م) وهو كذا عند " البيهقي " .
(٤) " سنن البيهقي " : (٢٩/١) .
(٥) في (م) : عنه .
(٦) في (أ) : كراهة . والمثبت من (م) وهو الذى فى " البيهقي " .
(٧) " سنن البيهقي " : (٣١٦/١) : من ك الحيض . والذى فيه : " غير محتج به " وهو كذلك فى نسخة (م) .
(٨) يعنى المرفوع ، الذى فيه : " أو إناء فيه شئ من ذلك " .
(٩) " بيان الوهم والإيهام " ج ٢ (ق ٨٨/ب) . واعترض هناك على سكوت عبد الحق على هذه الزيادة مع ضعفها .
وهذا الوجه أعلاه الحافظ ابن حجر ، فقال فى " الفتح " (١٠١/١٠) : " معلول بجهالة حال إبراهيم بن عبد الله بن مطيع وولده " .

قلت : و "الجارى" قال البخارى : "يتكلمون فيه" (١) ، ووثقه العجلى (٢) ، وابــــن حبان (٣) ، [وقال : "يُغَرَّب"] (٤) . وقال ابن عدى : "ليس بحديثه بأس" (٥) وقال أبو عوانه الاسفرايينى فى "صحيحه" (٦) فى باب تحسين الصوت بالقرآن : نا عباس الدورى ، ثنا يحيى الزمى * ، نا يحيى بن محمد الجارى بساحل المدينة ثقة .

وقال الحاكم فى كتاب "علوم الحديث" (٧) : "لم تثبت هذه اللفظة ، وهى : أو إنا ، فى شئ من ذلك . إلا بهذا (٨) الإسناد " .

وقال السمعانى (٨٧/أ) فى "أماله" : "هذا حديث غريب" . وقال الشيخ تقي الدين ابن الصلاح : "[هذا حديث] (٩) فى إسناده نظر" . وقال النووى : "ضعيف" (١٠) وقال الشيخ زكى الدين : "الأشهر : رواية الوقف على ابن عمر" . وقال الذهبى فى "الميزان" (١١) : "حديث منكر" .

قلت : وأما الامام أبو الحسن الدارقطنى ، فقال عقب تخريجه له : "إسناده حسن" (١٢) .
آخر الجزء الرابع بحمد الله .

(١) "تهذيب التهذيب" : (٢٧٤/١١) .

(٢) "الثقات" : (ص ٤٧٥) . (٣) "الثقات" : (٢٥٩/٩) .

(٤) ما بين المعكوفين ساقط من (أ) ، وأثبتناه من (م) ، وقوله ابن حبان ثابتة فى "الثقات" .

(٥) "الكامل" : (٢٦٨٢/٧) .

(٦) لم أقف على كلام أبى عوانة فى "صحيحه" بعد البحث ، لكن تجده عند ابن حجر فى "تهذيب" (٢٧٤/١١) . ولم يقيده بكونه فى "صحيحه" .

* فى (أ) : الحسين الزمى . والمثبت من (م) وهو الصواب . فهو : يحيى بن يوسف ، الخراسانى ، نزيل بغداد ، ثقة ، مات سنة بضع وعشرين ومائتين / خ ق . التقريب (٣٦١/٢) .

(٧) ص : (١٣١) .

(٨) (الا بهذا) : ساقطة من (م) .

(٩) زيادة من (م) . (١٠) "خلاصة الأحكام" : (ق ٣/ب) .

(١١) (٤٠٦/٤) . فى ترجمة الجارى . (١٢) "السنن" : (٤٠/١) .

الفهارس العامة للكتاب

وتشتمل على ما يلي :

- ١ - فهرس الآيات القرآنية .
- ٢ - فهرس الأحاديث والآثار .
- ٣ - فهرس الأعلام المترجم لهم .
- ٤ - فهرس الكلمات الغريبة .
- ٥ - فهرس الأماكن والآبار ونحوهما .
- ٦ - فهرس المصادر والمراجع .
- ٧ - فهرس الموضوعات .

فهرس القرآن

الآية	السورة	الصفحة
"واتقوا يوماً ترجعون فيه إلى الله"	البقرة	٢٦٥
"إلا من سفه نفسه"	البقرة	٤٢٣
"إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً"	النساء	٦٤١
"يا أيها الذين آمنوا لاتقربوا الصلاة وأنتم سكارى"	النساء	٣٧١
"اليوم أكملت لكم دينكم"	المائدة	٢٦٥
"إلا أن يكون ميتة"	الأنعام	٣٠٢
"قل لا أجد فيما أوحى إلى محرماً على طاعم يطعمه"	الأنعام	٥٨٠
"ويحرم عليهم الخبائث"	الأعراف	٥٦٧
"وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به"	الأنفال	٢٦٩
"فإن تولوا فقل حسبى الله"	التوبة	٢٦٤
"وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم"	النحل	٢
"وما أنزلنا عليك الكتاب الا لتبين لهم الذى اختلفوا فيه"	النحل	٢
"ربنا آتانا من لدنك رحمة وهى لنا من أمرنا رشداً"	الكهف	١
"وأنزلنا من السماء ماء طهوراً"	الفرقان	٢٦٩
"ما كان لهم الخيرة"	القصص	١٠٨
"وآية لهم الأرض الميتة أحييناها"	يس	٣٠٢
"لا يأتیه الباطل من بین یدیه ولا من خلفه"	فصلت	١
"وأحيينا به بلدة ميتاً"	ق	٣٠٢
"مرج البحرين يلتقيان"	الرحمن	٣٠١



فهرس للذماووت ولقدار

*

أولا : فهرس الأحاديث

الصفحة	الحديث
٥٨٦	أنا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل موته بشهر : ألا تنتفعوا من الميتة . . .
٥١٤	أتى النبي صلى الله عليه وسلم بصبي فبال عليه
٥٢٢	أتى النبي صلى الله عليه وسلم بصبي فبال على ثوبه
٤٣٩	احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعطاني دمه
٤٣٥	احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعطاني الدم
٤٣٩	احترزت من النار
٤٧٩	إحدانا يصيب ثوبها من دم الحيضة ، كيف تصنع ؟
٥٠٣	احفروا مكانه ، ثم صبوا عليه ذنوياً من ماء
٦٦٣	أحل الذهب والحرير للإناث أمي
٦٥٦	أحل الذهب والحرير للإناث أمي
٦٥٥	أحل الذهب والحرير للإناث من أمي
٣٩٥	أحلت لنا ميتتان ودمان
٣٩٣	أحلت لنا ميتتان ودمان
٤٤٢	أخبرت أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يبول في قدح
٦٢١	ادبخوا إهابها ، فإن دباغه طهوره
٤٧٢	إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس
٤٧٢	إذا استيقظ أحدكم فليفرغ على يده
٤٧٣	إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس
٤٧٣	إذا استيقظ أحدكم من نومه فليغسل يده
٤٧٣	إذا استيقظ أحدكم من نومه فليغسل يده

الصفحة	الحديث
٤٧٤	إذا استيقظ أحدكم من منامه فلا يغمس يده
٤٧٧	إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يدخل يده
٤٧٧	إذا استيقظ أحدكم من منامه فلا يدخل يده
٤٧٨	إذا استيقظ أحدكم من النوم فليغرف على يده
٤٨٠	إذا أصاب أحدكم الدم من الحيض فلتقرصه
٤٨١	إذا أصاب ثوب أحدكم الدم فلتقرصه ثم
٣٤٥	إذا بلغ الماء قلتين أو ثلاثاً لم ينجسه شيء
٣٤٦	إذا بلغ الماء قلتين أو ثلاثاً
٤٧٩	إذا بلغ الماء قلتين بقلال هجر
٣٥٨	إذا بلغ الماء قلتين لم ينجس
٣٥٣	إذا بلغ الماء قلتين من قلال هجر
٣٣٧	إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث
٣٣٧	إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل خبثاً
٣٤٨	إذا بلغ الماء أربعين دلواً
٣٤٨	إذا بلغ الماء أربعين غرباً
٣٤٥	إذا بلغ الماء أربعين قلة فإنه
٥٢٦	إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليخسه
٤٧٦	إذا قام أحدكم من نوم الليل
٤٧٦	إذا قام أحدكم من النوم فأراد أن يتوضأ
٤٧٦	إذا قام أحدكم من النوم فأراد أن يدخل يده
٥١٦	إذا كان الغلام لم يطعم الطعام صب على بوله
٣٤٨	إذا كان الماء قد ر أربعين قلة لم يحمل
٣٤٦	إذا كان الماء قلتين لم ينجسه شيء

الصفحة

الحديث

٣٥١	 اذا كان الماء قلتين لم يحمل خبثا
٣٥٢	 اذا كان الماء قلتين لم يحمل خبثا ولا بأسا
٣٥٦	 اذا كان الماء قلتين من قلال هجر
٣٥١	 اذا كان الماء قلتين بقلال هجر ..
٣٤٥	 اذا كان الماء قدر قلتين أو ثلاث لم ينجسه
٣٣٢	 اذا كان الماء قلتين لم ينجسه شيء الا
٢٩٠	 إذا كنت سائلا فسل الصالحين
٣٩٩	 اذا وقع الذباب في اناء أحدكم فأمطوه
٤٠٢	 اذا وقع الذباب في اناء أحدكم فأمطوه
٣٩٩	 اذا وقع الذباب في اناء أحدكم فليخسه كله
٣٩٩	 اذا وقع الذباب في اناء أحدكم فليخسه
٤٠١	 اذا وقع الذباب في اناء أحدكم فليمقله
٤٠٢	 اذا وقع الذباب في اناء أحدكم فليخسه فيه
٤٠٠	 اذا وقع الذباب في شرابكم فليخسه فيه
٥٣١	 اذا ولغ الكلب في اناء أحدكم فاغسلوه سبعا
٥٢٥	 اذا ولغ الكلب في اناء أحدكم، فليرقه
٥٢٨	 اذا ولغ الكلب في اناء أحدكم، فليرقه ثم ليخسله
٥٣٤	 اذا ولغ الكلب في اناء أحدكم فليخسله سبع مرات
٥٣٠	 اذا ولغ الكلب في اناء أحدكم فليخسله سبع مرات
٥٣٠	 اذا ولغ الكلب في الاناء يغسل سبع مرات آخره
٥٣٣	 اذا ولغ الكلب في الاناء غسل سبع مرات
٥٢٩	 اذا ولغ الكلب في الاناء فاغسلوه سبع مرات
٤٤٢	 اذن لا تلج النار بطنك

الصفحة	الحديث
٤٣٢	إذن لا يبجج بطنك أبداً
٤٣٦	أذهب بهذا الدم فأهرقه حيث لا يراه أحد
٦٠٨	استمتعوا بجلود الميتة إذا دبخت بتراب أو
٤٦٦	أطيب طيبكم المسك
٤٦٦	أطيب طيبكم المسك
٤٧١	أطيب طيبكم المسك
٢٧٥	اغسلوا منه ، وتوضئوا به ، فإنه الطهور ماؤه
١٠٦	اغد عالماً ، أو متعلماً ، أو مستمعاً
١٠٥	اغد عالماً ، أو متعلماً ، ولا تغد الثالثة
٤٨٥	اغسله بماء ، ثم انضحى فى سائر ثوبك
٤٦٠	اغسله رطباً ، وافركه يابساً
٤٨١	أقرصه ، واغسله ، وصى فيه
٦١٧	ألا استمتعتم باهابها ؟
٥٨٦	ألا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عصب
٥٧٥	ألا أخذتم اهابها ، فاستمتعتم به ؟
٥٧٨	ألا أخذتم اهابها فاستمتعتم به ؟
٥٧٥	ألا أخذتم اهابها فانتفعتم به ؟
٥٧٧	ألا أخذتم اهابها فدبختموه ، فانتفعتم به
٥٧٨	ألا استمتعتم باهابها ، فان دبغ الأديم طهوره
٥٧٥	ألا انتفعتم باهابها ؟
٤٩١	الطخنه بزعفران
٦٠٣	أليس فى الشب والقرظ والماء ما يطهره ؟
٦٠٥	أليس فى الشب والقرظ ما يطهرها ؟

الصفحة	الحديث
٦٠٥	أليس فى العاء والقرظ ما يطهرها ؟
٢١٤	اللهم ائتنى بأحب خلقك إليك يأكل معى من هذا الطير
٢١٦	اللهم ائتنى بأحب خلقك إليك يأكل معى من هذا الطير
٦٣٩	أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبح، ونهانا عن سبح
٦٣٩	آنيته مثل نجوم السماء (فى صفة الحوض)
٤٣١	أن أبا طيبة الحجام شرب دم رسول الله صلى الله عليه وسلم
٤٩٨	أن أعرابياً بال فى ناحية المسجد ، فقال النبى
٦٤٣	أن حلقة قصعة رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت من فضة
٤٢٢	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ بما أفضلت السباع
٥٥٨	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ذات يوم ، فجاءت هرة
٥٥٨	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصغى الى الهرة الاناء
٥٥٦	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصغى للهرة الاناء
٥٧١	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى وهو حامل أمانة
٦٢٥	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما حلق شعره ناوله أبا طلحة
٦٣٧	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن آنية الذهب والفضة
٦٤٧	أن قبيلة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت من فضة
٦٤٤	أن قدح النبى صلى الله عليه وسلم انصدع فجعل مكان الشعب
٦٤٥	أن قدح النبى صلى الله عليه وسلم انصدع فجعل مكان الشعب
٤٩١	أن نسوة رسول الله صلى الله عليه وسلم سأله عن دم الحيض
٤٣٧	أن النبى صلى الله عليه وسلم احتجم ، فدفع دمه الى ابنى
٦٥٩	أن النبى صلى الله عليه وسلم أخذ تبراً فجعله فى يمينه
٦٥٩	أن النبى صلى الله عليه وسلم أخذ حريراً فجعله فى يمينه
٤٤٦	أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يبول فى قدح من عيدان

الصفحة	الحديث
٤٦٤	أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يستعمل المسك
٤٥١	أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يغسل المني ثم يخرج
٢٨٧	ان البحر حلال ميتته ، طهور ماؤه
٦١٦	ان دباغه طهوره
٦٢٤	ان دباغها يحل كما يحل خل الخمر
٦٢٩	ان الذى يأكل أو يشرب فى آنية الفضة
٦٣٥	ان الذى يشرب فى آنية الذهب والفضة
٦٥٦	ان الله تعالى أحل لاناث أمتى الحرير والذهب
٢٣٧	ان الله تعالى كتب كتاباً قبل أن يخلق الخلق : أن رحمتى
٢	ان ما حرم رسول الله كما حرم الله
٢٩٦	ان ماءه طهور
٤٦٨	ان ما حبيب إلى فى الدنيا : النساء والطيب
٣٣٣	ان الماء طاهر الا ان تغير ريحه أو طعمه
٣٠٩	ان الماء طهور لا ينجسه شئ
٣٢٥	ان الماء لا يجنب
٣٢٦	ان الماء لا يجنب
٣١٥	ان الماء لا ينجسه شئ
٣٣١	ان الماء لا ينجسه شئ الا ما غلب على ريحه
٣٢٤	ان الماء لا ينجسه شئ
٥٠٠	ان هذا المسجد انما هو لذكر الله
٤٩٩	ان هذه المساجد لا تصلح لشئ من البول ولا
٦٥٩	ان هذين حرام على ذكور أمتى
٦٦٤	ان هذين حرام على ذكور أمتى ، حل

الصفحة	الحديث
٦٦٨	ان هذين حرامان على ذكور أمتي ، حلالان
٦٦٦	ان هذين محرم على ذكور أمتي ، حل لائناهم
٦٠٥	انما حرم أكلها ، أوليس فى الماء والقرظ
٥٧٦	انما حرم أكلها
٥٧٦	انما حرم أكلها
٥٧٧	انما حرم أكلها
٥٧٩	انما حرم أكلها
٥٧٥	انما حرم أكلها
٦٠٢	انما حرم من الميتة أكلها
٤٥٧	انما يغسل الثوب من البول ، والغذى ، والمنى
٥٠٨	انما يغسل من بول الجارية ، ويرش
٤٦٢	انما يكفيه أن يفركه بأصابعه
٤٢٨	أنه صلى الله عليه وسلم ركب فرسا محروراً
٣٠٩	أنه صلى الله عليه وسلم توضأ من بثر بضاعة
٤٦٧	أنه كان له مسك يتطيب به
٤٤٨	انه لا يبيجعن بطنك بعده أبداً
٣٦٠	انه يورث البرص
٣٦١	انه يورث البرص
٤٥٥	انها كانت تحت المنى من ثياب رسول الله صلى الله عليه وسلم
٤٥٣	انها كانت تحت المنى من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم
٥٤٢	انها ليست بنجس ، هى كبعض أهل البيت
٣٩٢	انها ليست بنجسة
٥٤٨	انها ليست بنجس ، انما هى من الطوافين

الصفحة	الحديث
٥٥٩	 أنها ليست بنجس ، إنما هي
٥٦٠	 أنها ليست بنجس
٥٢١	 أنها أتت النبي صلى الله عليه وسلم بابين لها لم يبلغ أن يأكل الطعام ، فقال فى حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم
٦٠٥	 أو ليس فى الدباغ والماء ما يطهرها ؟
٥٨١	 أيما اهاب دبخ فقد طهر
٥٨٥	 أيما اهاب دبخ فقد طهر
٥٨٤	 أيما اهاب دبخ فقد طهر
٥٧٤	 أيما اهاب دبخ فقد طهر
٤٤٣	 أين البول الذى كان فى القدح ؟

— ب —

٧	 بلغوا عنى ولو آية
٥١٦	 بول الغلام يصب عليه الماء صباً
٥١٥	 بول الغلام ينضح ، وبول الجارية
٢٩٨	 البحر طهور ماؤه ، حل ميتته
٢٩٩	 البحر طهور ماؤه ، حلال ميتته
٢٦٩	 البحر هو الطهور ماؤه
٤٤٦	 البول الذى كان فى القدح ما فعل ؟

— ت —

٤٧٩	 تحته ، ثم تقرصه بالماء
٨	 تسمعون ، وتسمع منكم
٤٩١	 تغسله ، فإن لم يذهب أثره

الصفحة	الحديث
٢٨٢	توضئوا منه ، فإنه الطاهر مأؤه
	- ث -
٥٢٤	ثم دعا بما فصبه عليه
	- ج -
٥٠٢	جاء أعرابي فبال في المسجد ، فأمر النبي
	- ح -
٤٦٨	حبب إلى من دنياكم : النساء والطيب
٤٧١	حبب إلى من الدنيا
٤٨٠	حتىه ، ثم اقرصيه بالماء ، ثم رشيه
٤٨١	حتىه ، ثم اقرصيه بالماء ، ثم رشيه
٤٧٩	حتىه ، ثم اقرصيه ، ثم اغسله بالماء
٤٨٠	حتىه ، ثم اقرصيه بالماء ، ثم انضحيه
٤٨٠	حتىه ، ثم اقرصيه بالماء ، وانضحي
٤٨٦	حكى بضمح ، واغسله بما وسدر
٢٩٨	الحلال ميتته ، الطهور مأؤه
	- خ -
٤٤٠	خذ هذا الدم ، فادفنه من الدواب
٥٠١	خذوا ما بال عليه من التراب فآلقوه
٣٢٤	خلق الله الماء طهوراً ، لا ينجسه شيء إلا
٣٣٦	خلق الله الماء طهوراً ، لا ينجسه شيء إلا
٣٣٦	خلق الله الماء طهوراً ، لا ينجسه شيء إلا
٣٣٦	خلق الله الماء طهوراً لا ينجسه إلا

الصفحة	الحديث
٥٢٤	خبراً رأيته، تلد فاطمة إن شاء الله غلاماً
	— د —
٦٠٩	دباغ الأديم ذكاته
٦٠٩	دباغ الأديم طهوره
٦٢١	دباغ جلود الميتة طهورها
٦١٠	دباغ جلود الميتة طهورها
٦١٩	دباغ كل أديم ذكاته
٦١٨	دباغ كل اهاب طهوره
٦١٧	دباغه طهوره
٦١٧	دباغه طهوره
٦٢١	دباغه طهوره
٦٢٣	دباغه يزيل خبثه ، أو نجسه
٦٠٩	دباغها طهورها
٦٠٩	دباغها ذكاتها
٦٥١	دخل النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح وعلى سيفه ذهب
٥٠٠	دعوه ، وهريقوا على بوله سجلا من ماء
٥٢٤	دعى ابنى ، انه ليس بنجس
	— ذ —
٦١٢	ذكاة الأديم دباغه
٦١٩	ذكاة كل مسك دباغه
٦١٩	ذكاة كل مسك دباغه
٤٦٦	ذكر المسك عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : هو أطيب الطيب

الصفحة

الحديث

الذهب والحرير حلال لاناث أمتي ، حرام ٦٦٦

- ر -

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بفضله (يعني الهرة) ٥٥٩

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس ، وأمامة على عنقه ٥٧٢

رأيت عند أنس قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه ضبه ٦٤٧

رأيت قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم عند أنس ، وكان ٦٤٣

ربما حنته من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي ٤٥٥

رشوه ، فانه يغسل من بول الجارية ، ويرش ٥١٢

رفعت إلى سدره المنتهى ، فإذا ورقها ٣٥٤

ركب فرسا لأبي طلحة عريا ٤٢٩

الراحمون يرحمهم الرحمن ٢٤٦

- س -

سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن دم الحيض ، فقال ٤٩٣

سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الثوب يصيبه الدم ٤٨٠

السنور سبع ٣٩٠

- ص -

صبوا عليه ذنوبا من ماء ٤٩٨

صحة يا أم يوسف (للتي شربت بوله) ٤٤٣

- ط -

طهور اناء أحذكم اذا ولخ فيه الكلب : أن ٥٢٩

طهور كل أديم دباغه ٦٠٩

الصفحة	الحديث
٣٠٣	الطهور ماؤه ، الحل ميتته
	— ف —
٥٦٦	فأمر لهم النبي صلى الله عليه وسلم بلباقح
٤٧٥	فإن غمس يده في الإناء قبل أن يغسلها فليهرق
٦١٧	فإن دباغ الأديم طهوره
٤٧٤	فإنه لا يدرى أين باتت يده منه
٤٧٦	فإنه لا يدرى أين باتت يده ، ولا على ما وضعها
٥٨٠	فإنكم لا تطعمونه أن تدبغوه ، فتنتفعوا به
٥٢١	فدعا بما ، فنضحه على ثوبه ، ولم يغسله
٥	فليبلغ الشاهد منكم الغائب
	— ق —
٤٤٤	قام رسول الله صلى الله عليه وسلم من الليل الى فخارة في جانب البيت
٥٦٦	قدم ناس من عكل أو عرينة ، فاجتروا
	— ك —
٤٦٢	كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بحته (يعنى المنى)
٥٥٦	كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضح الإناء للسنور
٥٥٧	كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمر بالنهرة فيصغى لها
	كانت امرأة من بنى اسرائيل قصيرة ، تمشى بين امرأتين طويلتين ، فاتخذت رجلين
٤٦٥	من خشب
٦٤٩	كانت قبيلة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة
٦٥٢	كانت قبيلة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة
٦٥٢	كانت قبيلة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة

الصفحة	الحديث
٦٥١	كانت قبيحة سيفه فضة
٦٥٠	كانت نعل سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة
٤٦٤	كأنى أنظر الى ويص المسك فى مفرق رسول الله صلى الله عليه وسلم
٤٦٤	كأنى أنظر الى ويص المسك فى مفرق رسول الله صلى الله عليه وسلم
	كتب إلينا النبى صلى الله عليه وسلم قبل موته بشهر : ألا تنتفعوا من الميتة
٦٠٠	بأهاب ولا عصب
٤١٦	كل ما قطع من الحى فهو ميت
٤٦٠	كنت أفرك المنى من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان يابساً
٤٦١	كنت أفرك المنى من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان يابساً
٤٥١	كنت أفرك المنى من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فركاً
٤٥٦	كنت أفرك المنى من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قائم
٥١٢	كنت خادم النبى صلى الله عليه وسلم فكان إذا أراد أن يغتسل قال
	— ل —
٢٣٧	لأن الله وتر يحب الوتر
٣٧٧	لا بأس أن يغتسل بالحميم ، ويتوضأ منه
٥٦٧	لا بأس ببول ما أكل لحمه
١٤	لا تزال طائفة من أمتى ظاهرين على الحق
٥٢٤	لا تزرمى ابنى
٥١٦	لا تزرموا ابنى ، ولا تعجلوه
٤٩٩	لا تزرموه ، دعوه
٦٢٧	لا تشربوا فى آنية الذهب والفضة
٤٣٣	لا تعد ، الدم كله حرام

الصفحة	الحديث
٣٦٢	لا تعودى يا حميرا ، فانه يورث البرص
٣٦٨	لا تغسلوا صبيانكم بالماء الذى يسخن بالشمس
٣٨٦	لا تغسلوا بالماء المشمس ، فانه يورث البرص
٣٦٨	لا تغسلوا بالماء الذى يسخن فى الشمس
٣٨٧	لا تغسلوا بالماء المشمس ، فانه ينزع الى
٣٦٤	لا تفعلى يا حميرا ، فانه يورث البرص
٣٦٠	لا تفعلى يا حميرا ، فانه يورث البرص
٦٣٢	لا تلبسوا الحرير، ولا الديباج ، ولا تشربوا
٦٣٠	لا تلبسوا الديباج والحرير، ولا تشربوا
٤٣٨	لا تمسك النار (للذى شرب دمه)
٥٨٦	لا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عصب
٥٩٥	لا ينتفع من الميتة بشئ
٢٩١	لا ، وان كنت لا بد سائلا ، فسل الصالحين ..
٤٨٠	لحتته ، ثم تقرمه بالماء ، ثم
٥٠٠	لقد احتظرت واسعا
٤٥٥	لقد رأيتنى أفرك المني من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلى
٦٤٤	لقد سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى هذا القدح أكثر من
٤٩١	لقد كنت أحيض عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث حيفى جميعا لا
٢٣٥	لله تسعة وتسعون اسما
٦٠٧	لو أخذتم اهابها ؟
٦٢٨	الذى يشرب فى آنية الذهب والفضة انما يجرجر فى بطنه
٦٣٢	الذى يشرب فى اناء الفضة ، أو اناء فيه شئ من ذلك

الصفحة

الحديث

٦٤١	 الذى يشرب فى الغضة ، إنما يجرجر فى جوفه ناراً
- م -	
٤١١	 ما أبين من حى فهو ميت
٤٧١	 ما أعطيت من دنياكم هذه الا نسياتكم
٥٦٧	 ما أكل لحمه فلا بأس ببوله
٤٣٧	 ماذا تلقى أمتى منك (للذى شرب دمه)
٥٧٦	 ما على أهلها لو انتفعوا بأهابها
٤١١	 ما قطع من حى فهو ميت
٤١٣	 ما قطع من البهيمة وهى حية فهو ميت
٤١٣	 ما قطع من البهيمة وهى حية فهو ميتة
٤١٤	 ما قطع من البهيمة وهى حية فهو ميت
٤١٦	 ما قطع من البهيمة وهى حية فالذى قطع من لحمها فلا يأكله أحد
٤١٧	 ما قطع من البهيمة وهى حية فهو ميت
٤١٢	 ما يقطع من البهيمة وهى حية فهو ميتة
٢٨٨	 ماء البحر طهور
٢٩٨	 ماء أن لا ينقيان من الجنابة
٤٤١	 من أحب أن ينظر الى من خالط دمه فليُنظر
٣٦٦	 من احتجم يوم الأربعاء أو السبت فأصابه داء
٣١٧	 من أحيا أرضاً ميتة فله فيها أجر
٣٦٥	 من اغتسل بالشمس ، فأصابه وضح
٥٦٤	 من اقنى كلباً الا كلب صيد أو ماشية فانه
٤٣٦	 من أمرك أن تشرب الدم

الصفحة	الحديث
٦٠٢	من تعلق شيئاً وكل اليه
٤٦٦	من خير طيبكم المسك
٦٦٩	من شرب في آنية الذهب والفضة أو أناء فيه شيء من ذلك فأنما يجرجر
٦٢٩	من شرب في أناء من ذهب أو فضة فأنما يجرجر
٦٣٢	من شرب في آنية الفضة فأنما يجرجر
٦٣٣	من شرب في أناء من ذهب أو أناء من فضة فأنما
٥٩١	من علق شيئاً وكل اليه
٢١٦	من كنت مولاه فعلى مولاه
٦٥٨	من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله
٣٠٠	من لم يطهره ماء البحر فلا طهره الله
٣٧٨	من مات مريضاً مات شهيداً
٣٦٧	من نام بعد العصر فاخترس عقله فلا يلومن إلا نفسه
٢٩٢	ميتة البحر حلال ، وماؤه طهور
٢٩٤	ميتة البحر حلال ، وماؤه طهور
٣٢٩	الماء طهور إلا ما غلب على ريحه أو لونه
٣٢٨	الماء طهور لا ينجسه شيء
٣٢٥	الماء لا ينجسه شيء
٣٣٣	الماء لا ينجسه شيء إلا ما غلب على ريحه
٣١٣	الماء لا ينجسه شيء
٣٢٠	الماء لا ينجسه شيء
٣٢٧	الماء لا ينجسه شيء
٣٢٨	الماء لا ينجسه شيء

الصفحة	الحديث
٤٩٣	الماء يكفيك ولا يضرك أثره
٤٦٦	المسك أطيب الطيب
٤٦٥	المسك أطيب الطيب
- ن -	
٦	نضر الله امرأ سمع مقالتي فحفظها
٢٧٤	نعم، انه الحل ميتته ، الطهور ماؤه
٤٢١	نعم ، وبما أفضلت السباع كلها
٤٣٢	نفسى على دمك أن أهريقه فى الأرض
٥٩٤	نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينتفع من الميتة بعصب أو
٦٣٧	نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الأكل والشرب فى آنية الذهب
- ه -	
٦٦٨	هذا محرم على الذكور من أمتى
٦٦٤	هذا حرام على الذكور من أمتى
٦٥٥	هذا حرامان على ذكور أمتى
٥١٨	هكذا يصنع بالبول : ينضح من الذكر
٥٧٤	هلا أخذتم إهابها فدبغتموه ؟
٥٧٥	هلا أخذتم إهابها فدبغتموه
٥٧٥	هلا انتفعتم بجلدها ؟
٥٧٩	هلا انتفعتم بجلدها ؟
٤٦٦	هو أطيب طيبكم (يعنى المسك)
٤٦٦	هو أطيب طيبكم
٤٦٦	هو أطيب الطيب

الصفحة	الحديث
٣٠٧	هو الطهور ماؤه ، الحل ميتته
٢٩٤	هو الطهور ماؤه ، الحل ميتته
٢٩٥	هو الطهور ماؤه ، الحل ميتته
٢٩٦	هو الطهور ماؤه ، الحل ميتته
٢٨٩	هو الطهور ماؤه ، الحل ميتته
٢٨٧	هو الطهور ماؤه ، الحلال ميتته
٢٨٤	هو الطهور ماؤه ، الحل ميتته
٢٧٠	هو الطهور ماؤه ، الحل ميتته
٢٧١	هو الطهور ماؤه ، الحل ميتته
٣٨٧	هو الطهور ماؤه
٣٩١	الهرة ليست بسبع
٣٨٩	الهرة ليست بنجسة

- و -

١٨١	وقت صلاتكم بين ما رأيتم
٥١٢	ولنى قفاك
٤٦٧	وهو أطيب الطيب (يعنى المسك)
٤٣٤	ويحك يا سالم أما علمت أن الدم كله حرام ؟
٥١٧	ويحك يا أنس ، دع ابنى ، وشمة فؤادى
٤٧٥	ويسمى قبل أن يدخلهما
٤٣٨	ويل للناس منك ، وويل لك من الناس

- ى -

٤٤٤	يا أم أيمن قومى فأهريقى ما فى تلك الفخارة

الصفحة	الحديث
٤٠٤	يا سلمان : كل طعام وشراب وقعت فيه دابة ليس لها دم ، فماتت ، فهو حلال
٤٣٦	يا عبد الله اذهب بهذا الدم فأهرقه
٤٥٧	يا عمار ما نخامتك ، ولا دموك الا بمنزلة الماء الذى فى ركوبك
١٦	يحمل هذا الحلم من كل خلف عدوله
٥١٧	يصب على بول الغلام ، ويغسل بول الجارية
٦٠٧	يطهرها الماء والقرظ
٥٣١	يغسل ثلاثاً أو خمساً ، أو سبعاً
٥١٠	يغسل من بول الجارية ، ويرش من بول الغلام
٥١٧	يغسل من بول الجارية ، ويصب عليه من الغلام
٥٦٣	يغسل من ولوغ الكلب سبعاً ، ومن ولوغ الهرة مرة
٤١٦	يكون فى آخر الزمان قوم يجيبون أسنمة الابل
٥٠٨	ينضح بول الغلام ، ويغسل بول الجارية
٥١١	ينضح بول الغلام ، ويغسل بول الجارية
٥١٥	ينضح بول الغلام ، ويغسل بول الجارية



ثانيا : فهرس الآثار

=====

الصفحة	الأثر
٤٧٧	أخبرك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتقول : أ رأيت ان كان حوضاً (ابن عمر)
٦٣٠	اذا رايكم من شرايكم شئ ، فافعلوا به هكذا (عمر)
٣٧٦	أن ابن عمر كان يتوضأ بالماء الحميم (نافع)
٣٧٧	أن سلمة بن الأكوع كان يسخن له الماء (يزيد بن أبي عبيد)
٣٧٥	أن عمر كان يختسل بالماء الحميم (زيد بن أسلم عن أبيه)
٣٧٥	أن عمر كانت له قمعة يسخن فيها الماء (زيد بن أسلم عن أبيه)
٦٧١	أنه كان لا يشرب في قدح فيه حلقة فضة (نافع)
٣٧٧	انه يورث البرص (عمر بن الخطاب)
٣٧٧	انا ندهن بالدهن وقد طبخ على النار (ابن عباس)
٥١٩	بول الغلام الذي لم يأكل يرش (ابن عباس)
٥٢٥	بول الغلام الذي لم يأكل يرش (ابن عباس)
٦٤٧	رأيت عند أنس قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم (حميد الطويل)
٣٧٦	كان ابن عمر يتوضأ بالحميم (نافع)
٦٤٤	لا تغيرن شيئاً صنعه رسول الله (أبو طلحة)
٥٧٧	ماتت لنا شاة ، فديخنا مسكها (ميمونة)

=====

=====

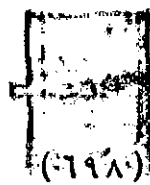
=====

=====

=====

فہرست القاصد المنزعم لحم

*



(٦٩٨)

الصفحة

الاسم

— أ —

٢٩٨		أبان بن أبي عياش فيروز	
١٦٠		ابراهيم بن اسحاق البغدادي	
٤٢١		ابراهيم بن اسماعيل بن أبي حبيبة	
٢٣		ابراهيم بن أورمة الأصبهاني	
٣٤٦		ابراهيم بن الحجاج أبو اسحاق	
٣٨١		ابراهيم بن سعد	
٢٣٦		ابراهيم بن علي بن يوسف بن عبد الله، الشيرازي	
٦٣٨		ابراهيم بن طهمان الخراساني	
٥٠		ابراهيم بن عبد الله بن مسلم بن ماعز	
٥٩٢		ابراهيم بن عثمان العبسي	
٤٣٦		ابراهيم بن عصمة بن ابراهيم	
٤٣٩		ابراهيم بن عمر بن سفينة	
١٤٦		ابراهيم بن محمد بن عبيد أبو مسعود الدمشقي	
٣٧٨		ابراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي	
٣٠٠		ابراهيم بن المختار التميمي أبو اسماعيل الرازي	
		ابراهيم النخعي = ابراهيم بن يزيد بن قيس	
٢٩٦		ابراهيم بن يزيد الخوزي	
٤٦١، ٤٥٥		ابراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي أبو عمران الكوفي	
١٦١		ابراهيم بن يوسف بن ابراهيم بن عبد الله بن باديس أبو اسحاق	
		الأثرم = أحمد بن محمد بن هاني	
		الأثير = علي بن محمد بن عبد الكريم	ابن
		الأثير = مبارك بن محمد	ابن

الصفحة

الاسم

٧٢	أحمد بن ابراهيم بن اسماعيل بن العباس الاسماعيلي
٢٢٧	أحمد بن اسماعيل بن يوسف الطالقاني
٥٠	أحمد بن جعفر بن سلم
١٨٢	أحمد بن جعفر بن محمد بن عبيد الله بن المنادي أبو الحسين ..
٤٦٢	أحمد بن جواس الحنفي أبو عاصم الكوفي
٢٢٧	أحمد بن حسنة بن حاجي الزيري
٧٨	أحمد بن الحسين بن علي بن موسى، أبو بكر البيهقي
٤٤	أحمد بن أبي الطيب البغدادي
٧١	أحمد بن عبد الله بن أحمد بن اسحاق، أبو نعيم الأصبهاني
٨٤	أحمد بن عبد الله بن محمد بن أبي بكر الطبري
٤٣٤	أحمد الحرني الكوفي
٤٥٥	أحمد بن علي الحافظ، الخطيب البغدادي
١١٥	أحمد بن علي بن المثنى، أبو يعلى الموصلي
١١٥	أحمد بن عمرو بن عبد الخالق، البزار الحافظ
٣٤٦	أحمد بن الفرات بن خالد الضبي، الرازي، أبو مسعود
١٩٣	أحمد بن محمد بن أحمد بن ابراهيم الأصبهاني، أبو طاهر السلفي
٢١٨	أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله بن حفص، أبو سعد الماليني
٧٢	أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب الخوارزمي، البرقاني
٤٩٥	أحمد بن محمد بن زياد بن بشر، أبو سعيد بن الأعرابي
٣٨٢	أحمد بن محمد بن سعيد، أبو جعفر الكوفي
٤٥	أحمد بن محمد بن سعيد ابن عقدة
١١١	أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة الأزدي، الطحاوي

أبو

الصفحة

الاسم

١٧٤	أحمد بن محمد بن علي بن مرتفع، نجم الدين ابن الرفعة
٨٨	أحمد بن محمد بن محمد بن أبي عبيد، المؤدب الهروي
٢٣	أحمد بن محمد بن هانيء، الأثرم
٥٨	أحمد بن منصور بن سيار بن معارك الرمادي، أبو بكر
٢٤	أحمد بن نصر الخفاف
٤٦	أحمد بن هارون البرديجي
٤٦١	أحمد بن يوسف بن خالد الأزدي، أبو الحسن
٣٣٣	الأحوص بن حكيم بن عمير الحنسي الهمداني
	الأحوص = سلام بن سليم
	الأخضر = محمد بن عمر بن محمد
	الأزدي = محمد بن الحسين
	الأزرق = اسحاق بن يوسف بن مرداس
	أسامة = حماد بن أسامة
٢٥	اسحاق بن راهوية
٦١٩	اسحاق بن عبد الله بن الحارث العامري
٥٤٦	اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة
٤٥٣	اسحاق بن يوسف بن مرداس المخزومي، الأزرق
٦٥٢	أسعد بن سهل بن حنيف، أبو أمامة
٣٧٠	الأسلح بن شريك
٣٧٣	أسلم الحدوي
٣٥٠	اسماعيل بن اسحاق بن اسماعيل بن حماد بن زيد الأزدي أبو اسحاق
٦٦٥	اسماعيل بن أبي خالد الأحمسي

أبو

ابن

أبو

الصفحة

الاسم

٥٣٧	 اسماعيل بن عبد الرحمن بن أبى كريمة السدى	
٢٩٤	 اسماعيل بن عياش	
٥٧	 اسماعيل بن محمد بن اسماعيل بن صالح أبو على الصفار	
٥١٥	 اسماعيل بن مسلم العبدي	
٥١٥	 اسماعيل بن مسلم المكي	
١٦٣	 اسماعيل بن هبة الله بن سعيد بن هبة الله بن محمد الموصلي	
٧٨	 اسماعيل بن يحيى المزني ، أبو ابراهيم	
٤٦	 اسماعيل بن يوسف الديلمي	
	 الاسماعيلي = أحمد بن ابراهيم بن اسماعيل	
٥٠٩	 ابن أبي الأسود الديلي ، أبو حرب	ابن أبي
	 أبو الأسود الديلي = ظالم بن عمرو	أبو
٤٤٣	 الأسود بن قيس العبدي ، الحجلي ، أبو قيس	
٤٥٥	 الأسود بن يزيد بن قيس النخعي	
	 ابن الأعرابي = أحمد بن محمد بن زياد	ابن
	 الأعشى = سليمان بن مهران	
٦٥٩	 أبو أفلح الهمداني	أبو
	 ابن الأنباري = محمد بن القاسم	ابن
٦٣٧	 أنس بن سيرين	
	 ابن أنعم الافريقي = عبد الرحمن بن زياد	ابن
٦٦٧	 أنيسة بنت زيد بن أرقم	
	 أيوب السختياني = أيوب بن أبي تميمة كيسان	
٣٧٦	 أيوب بن أبي تميمة كيسان السختياني ، أبو بكر البصري	

الصفحة

الاسم

- ب -

.....	باذام = عبيد الله بن موسى	
.....	باطيش = اسماعيل بن هبة الله بن سعيد	ابن
.....	الباغندي = محمد بن محمد بن سليمان	
١٤٠	بدر الموصلي	ابن
٦٣٣	برد بن سنان	
٦٣٧	بردة بن أبي موسى الأشعري	أبو
.....	البرقاني = أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب	
.....	البرديجي = أحمد بن هارون	
.....	البزار = أحمد بن عمر بن عبد الخالق	
٤٦١	بشر بن بكر التنيسي أبو عبد الله البجلي	
١٧٧	بشر بن عمر الزهراني	
٥٠	بشرى بن عبد الله الرومي	
.....	بشكوال = خلف بن عبد الملك بن مسعود	ابن
٣٣٣	بقية بن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعي ، أبو محمد	
٢٩٠	بكر بن سودة بن ثامة ، الجذامي ، أبو ثامة	
.....	البيهقي = أحمد بن الحسين بن علي	

- ت -

.....	التبوكي = موسى بن اسماعيل	
.....	التركمانى = علي بن عثمان بن ابراهيم	ابن
.....	التنيسي = عبد الله بن يوسف	

- ث -

٤٥٨	 ثابت بن حماد ، أبوزيد البصرى
٤٩٢	 ثابت بن يزيد الأحول
٤٠٠	 ثعامة بن عبد الله بن أنس الأنصارى البصرى
٣٢٩	 ثوبان الهاشمى مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم
٣٣٢	 ثور بن يزيد ، أبو خالد الحمصى

- ج -

٤٧٨	 جابر بن اسماعيل الحضرمى ، أبو عباد المصرى	
	 الجارود = عبد الله بن على بن الجارود	ابن
	 جدعان = على بن زيد بن جدعان	ابن
	 جريح = عبد الملك بن عبد العزيز	ابن
	 الجعابى = محمد بن عمر بن سلم	ابن
٥٦٢	 جعفر الباقر	أبو
٤٦٩	 جعفر بن سليمان الضبعى	
٥٦٢	 جعفر بن محمد بن على بن أبى طالب	
٤٢	 جعفر بن محمد الفريابى	
٥٥	 جعفر بن محمد بن المعتز بن محمد بن المستغفر، المستغفرى	
	 الجماعلى = محمد بن عبد الواحد	
	 الجوزقانى = الحسين بن ابراهيم بن حسين	
	 الجوزى = عبد الرحمن بن على بن محمد	ابن
٦١١	 جون بن قتادة بن الأعور التميمى	

الصفحة

الاسم

٢٧٣ الجلاح ، أبو كثير

٢٢٤ جلال الدين القزويني ، قاضي قزوین

- ح -

٥٩٥ أبو حاتم البصري

..... أبو حاتم الرازي = محمد بن ادريس بن المنذر

..... ابن أبي حاتم الرازي = عبد الرحمن بن محمد بن ادريس

..... الحارث بن أبي أسامة = الحارث بن محمد

٤١٢ الحارث بن عوف أو ابن مالك الليثي البدری

١١٦ الحارث بن محمد بن أبي أسامة داهر التميمي ، أبو محمد

٥٦١ حارثة بن محمد بن عبد الرحمن الأنصاري

٣١٣ ابن أبي حازم المدني

٢٨٥ ابن حازم وقيل ابن أبي حازم البزار ، المدني

..... الحازمي = محمد بن موسى بن عثمان

..... الحاكم أبو أحمد = محمد بن محمد بن أحمد

..... الحاكم أبو عبد الله = محمد بن عبد الله

٢٢٨ حامد بن محمود بن علي

..... ابن حبان = محمد بن أحمد بن حبان

٥٢٣ الحجاج بن أرطاة بن ثور بن هيرة

٦٣٨ الحجاج بن الحجاج الباهلي

٤٤٣ حجاج بن محمد المصيصي الأعور ، أبو محمد الترمذي

..... الحبري = ابراهيم بن إسحاق البغدادی ، أبو اسحاق

٢٢٨ الحسن بن أحمد بن الحسين بن أحمد العطار الهمداني

الاسم	الصفحة
الحسن بن أحمد بن محمد بن قاسم بن جعفر السمرقندي	٥٥
الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الفارسي ، الرامهرمزي	١٦٨
الحسن بن عبد الله بن سعيد بن اسماعيل ، أبو أحمد العسكري ..	١٦٤
الحسن بن محمد بن الحسن بن حيدر ، أبو الفضائل الصخاني ..	١٤٣
الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني	٣٤٦ ، ٤٢٢
الحسين بن ابراهيم بن حسين بن جعفر الهمداني الجوزقاني ..	١٤٢
الحسين بن أحمد بن بكير	٤٧
الحسين بن علي بن يزيد ، أبو علي الحافظ	٣٨
الحسين بن عيسى القومسي	٤٦٧
الحصين والد داود بن الحصين	٤٢١
حفص بن عبد الله بن راشد السلمي	٦٣٨
حفص بن عمر بن ميمون ، العدني أبو اسماعيل ، الفرخ	٣٣٣
حكيم بنت أميمة بنت رقيقة	٤٤٣
حماد بن أسامة القرشي مولا هم ، أبو أسامة	٣١٠ ، ٣٣٩
حماد بن أبي سليمان الأشعري	٥٥٨
حماد بن مسعدة التميمي	٣٧٧
حمد بن محمد بن ابراهيم بن الخطاب ، أبو سليمان الخطابي ..	١٥٨
أبو حمزة السكري = محمد بن ميمون	
حميد بن المجدر	٣٣٦
الحميدي = عبد الله بن الزبير	
حنبل بن اسحاق بن حنبل	١٧٩

الصفحة

الاسم

- خ -

.....	خالد الحذاق = خالد بن مهران
٣١٤	خالد السجستاني وقيل هو ابن كثير الهمداني
١٠٥	خالد بن مهران الحذاق، أبو المنازل
٦٣٢	خصيف
.....	الخطابي = حمد بن محمد بن ابراهيم
٤٧	الخطيب البغدادي = أحمد بن علي
١٥٤	خلف بن عبد الملك بن مسعود بن موسى، ابن بشكوال، أبو القاسم
١٤٥	خلف بن محمد بن علي بن حمدون الواسطي، أبو محمد
٢٤٠	خلكان، القاضي شمس الدين
١٩٨	الخليل بن عبد الله بن أحمد، القزويني، الخليلي
١٤١	خليل بن كيكدي بن عبد الله صلاح الدين الحلائي
٥١٥	خيرة مولاة أم سلعة

ابن

- د -

.....	الدارقطني = علي بن عمر
.....	الدارمي = عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل
٤٢١	داود بن الحصين الأموي مولاهم، أبو سليمان المدني
٣٨٦	داود بن رشيد الهاشمي مولاهم الخوارزمي
.....	داود السجستاني = سليمان بن الأشعث
٥٥٩	داود بن صالح بن دينار التمار
٤٣٤	داود بن أبي عوف الهرجومي، أبو الجحاف
٤٥٣	دثار السدوسي، الكوفي

أبو

ابن

الصفحة

الاسم

.....	دحية = عمر بن حسن بن علي	ابن
.....	دقيق العيد = محمد بن علي بن وهب	ابن
.....	الدولابي = محمد بن أحمد بن حماد	
.....	الديك = هارون بن سفيان المستمل	
- ذ -		
٤٧٤	ذكوان أبو صالح السمان	
.....	الذهبي = محمد بن أحمد بن عثمان	
.....	الذهلي = محمد بن يحيى	
- ر -		
٣٢٩	راشد بن سعد المقرئ الحمصي	
.....	الرامهرمزي = الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد	
٦٤	الربيع بن صبيح السعدي	
٣٢٩	رشد بن سعد بن مفلح المهري أبو الحجاج	
.....	الرفعة = أحمد بن محمد بن علي	ابن
٤٤٣	رقية	بنت
.....	الرواجبي = عباد بن يعقوب	
- ز -		
٥٧٣	الزبير بن بكار	
.....	الزبير = محمد بن مسلم بن تدريس	أبو
٢٠	زرعة الرازي =	أبو
٣٩٠	زرعة بن عمرو بن جرير	أبو

الصفحة

الاسم

.....	الزعراف = يحيى بن الوليد	أبو
.....	الزعفراني = الحسن بن محمد بن الصباح	
٣٦٨	زكريا بن حكيم الحبطي	
.....	الزهمشري = محمود بن عمر بن محمد	
٥٩٥	زمنة بن صالح الجندی	
.....	الزناد = عبد الله بن ذكوان	أبو
.....	زنيج = محمد بن عمرو	
.....	الزهري = محمد بن مسلم بن شهاب	
٤٥٥	زياد بن كليب الحنظلي ، أبو معشر	
٣٧٣	زيد بن أسلم العدوي	
١٣٤	زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب	

— س —

.....	السبكي (تقي الدين) = علي بن عبد الكافي	
.....	السدی = اسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة	
.....	السدی = عبد الرحمن بن أبي كريمة	
.....	السدی = محمد بن مروان	
٢٨٨	سريج بن النعمان بن مروان الجوهري أبو الحسن	
٤٣٦	السري بن خزيمة بن معاوية ، أبو محمد	
٦٣٢	سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف	
٢٢٥	سعد الخير بن محمد بن سهل الأنصاري الأندلسي	
٢٠١	سعد بن علي الزنجاني بن محمد بن علي ، أبو القاسم	
.....	سعد الماليني = أحمد بن محمد بن أحمد	أبو

الاسم	الصفحة
سعيد بن أبي الحسن البصري	٦٤٨
سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن أبي مريم	٣٧٦
سعيد بن خالد بن عبد الله بن قارظ الكنانى ..	٤٠١
سعيد بن سالم أبو عثمان المكي	٤٢١
سعيد بن أبي سعيد المقبرى	٥٥٧
سعيد بن سلعة المخزومي من آل ابن الأزرق	٢٧٣
سعيد بن عثمان بن سعيد بن السكن البغدادى	١٢١
سعيد بن المسيب بن حزن المخزومي	٦٠
سعيد بن أبي عروة مهران العدوى مولا هم ، أبو النضر ..	٦٤
سعيد بن أبي هند الفزارى	٦٥٥
سفيان الثوري = سفيان بن سعيد	
سفيان بن أبي زهير الأزدي	٥٦٥
سفيان بن سعيد الثوري	٤٦١ ، ٢٦٦
السكن = سعيد بن عثمان بن سعيد	ابن
سلم ابن المغيرة الأزدي	٥٦١
سلعة بن دينار ، أبو حازم	٣٢٧
سلعة بن دينار ، الأعرج الأثر التمار	٣١٣
سلعة بن عبد الرحمن بن عوف	٣٧٧
سلمى بن عبد الله بن سلمى	٤١٧
سليط بن أيوب بن الحكم الأنصارى المدنى	٣١١
سليمان بن أحمد بن أيوب ، أبو القاسم الطبرانى	١١٩
سليمان بن الأشعث بن اسحاق ، أبو داود السجستانى ..	٣٤
سليمان بن بلال التيمي مولا هم	٣٩٣
أبو	

الصفحة

الاسم

.....	سليمان التيمي = سليمان بن طرخان	
٣٢		سليمان بن داود بن الجارود
١٢٦		سليمان بن طرخان التيمي، أبو المعتمر
٥٤١		سليمان بن مسافع
٤٨		سليمان بن مهران، الأعمش
٢٩٩		سليمان بن موسى الأموي مولا هم، الأشدق
٤٥٢		سليمان بن يسار الهلالي، المدني
٦٣٦		سلم بن مسلم الخشاب
٦١٦		سلم بن عامر الكلاعي
٣٢٥		سماك بن حرب بن أوس بن خالد الذهلي، أبو المغيرة
.....		السمعاني = عبد الكريم بن محمد بن منصور
٣٦٨		سودة بن اسماعيل
٥٧٠		سوار بن مصعب الهمداني
٥٧٧		سودة بنت زمعة أم المؤمنين
٦٥٧		سويد بن عبد العزيز بن نعيم
٤٦٨		سلام بن سليمان، أبو المنذر القاري
٤٦٢		سلام بن سليم الحنفي مولا هم، أبو الأحوص
.....		سيد الناس = محمد بن محمد بن محمد بن أحمد
٤٦٩		سيار بن حاتم العنزي
٦٣١		سيف بن أبي سليمان المخزومي
— ش —		
.....		شاهين = عمر بن أحمد بن عثمان
٥٩٣		شبيب بن سعيد التيمي الحبطي

ابن

ابن

الصفحة

الاسم

٢٦٢	 شبيب بن غرقدة
٣٢٦	 شريك بن عبد الله النخعي الكوفي أبو عبد الله
٣٧	 شعبة بن الحجاج
	 الشعبي = عامر بن شراحيل
٤١٧	 شهر بن حوشب
٤٩	 شيبان بن فروخ الأبلق
	 ابن أبي شيبة = عبد الله بن محمد بن أبي شيبة
	 أبو الشيخ = عبد الله بن محمد بن جعفر

- ص -

٥٥٦	 صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
١٧٩	 صالح بن أحمد بن حنبل
٩١	 صالح بن محمد بن عمرو بن حبيب الأسدي مولا هم
	 صالح السمان = ذكوان
٣٧٨	 صدقة بن عبد الله السمين
	 الصغانى = الحسن بن محمد بن الحسن
	 الصفار = اسماعيل بن محمد بن اسماعيل أبو علي
٢٧٣	 صفوان بن سليم، المدني، أبو عبد الله
٣٨٦	 صفوان بن عمرو بن هرم السكسكى
٥٤٣	 صفية بنت شيبة
٦٣٢	 صفية بنت أبي عبيد
١٦٤	 الصولى

الاسم	الصفحة
ض -	
الضحاك بن مزاحم الهلالي	٣٦٦
ط -	
طالب بن حجر	٦٥١
الطالقاني = أحمد بن اسماعيل بن يوسف	
أبو طاهر السلفي = أحمد بن محمد بن أحمد	
طاهر بن أبي الفضل محمد بن طاهر بن علي	٢٣١
أبو طاهر المقدسي = محمد بن طاهر بن علي	
الطبراني = سليمان بن أحمد بن أيوب	
الطحاوي = أحمد بن محمد بن سلامة	
طريف بن شهاب أو ابن سعيد الأشل	٣٢٤
أبو الطفيل = عامر بن واثلة	
طلحة بن عمرو بن عثمان المكي	٣٧
طلق بن حبيب العنزي	٦٦٣
ظ -	
ظالم بن عمرو بن سفيان ، أبو الأسود الديلي	٥٠٩
ع -	
عاصم الأحول = عاصم بن سليمان	
عاصم بن بهدلة ، ابن أبي النجود	٦٣١
عاصم بن سليمان الأحول	٦٤٣ ، ٤٩٢
عاصم بن علي بن عاصم بن صهيب الواسطي	٥٢
عاصم بن المنذر بن الزبير بن العوام	٣٤٠
عاصم بن أبي النجود = عاصم بن بهدلة	

الاسم	المفحة
العالية بنت سبيع	٦٠٦
عامر بن شراحيل الشعبي	٣٨
عامر بن عبد الله بن الزبير الأسدي، أبو الحارث العدني	٤٣٥
عامر بن واثلة بن عبد الله بن عمرو بن جحش الليثي، أبو الطفيل	٢٩٧
عباد بن منصور الناجي، أبو سلعة البصري	٤١٩
عباد بن يعقوب الرواجني	٥٣٧
عبد الأعلى بن مسهر الدمشقي	٤٠٥
عبد الله بن أحمد بن حنبل	٢٢
عبد الله بن أحمد بن موسى، عبدان الأهوازي	٣٨
عبد الله بن حمد بن العباس المكي الفاكهي	٦٧٠
عبد الله بن أبي داود السجستاني	٣٥
عبد الله بن رافع بن خديج	٣١٥
عبد الله بن ذكوان، أبو الزناد	٥٢٦
عبد الله بن الزبير بن عبيد الله بن حميد الأسدي، الحميدي	١١٣
عبد الله بن زهير الخافقي	٦٦٠
عبد الله بن زيد بن أسلم، أبو محمد العدني	٣٩٦
عبد الله بن سعيد بن أبي هند الفزاري	٦٥٦
عبد الله بن أبي سلعة الماجشون التيمي مولا هم	٣١١
عبد الله بن شهاب الخولاني	٤٦٢
عبد الله بن عبد الله بن رافع	٣١١
عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، أبو عبد الرحمن العدني	٣٣٧
عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق	٦٣٤

الاسم	الصفحة
عبد الله بن عبد الرحمن بن رافع بن خديج	٣١٤
عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد الدارمي .	١١٤
عبد الله بن عبد العزيز بن محمد ، أبو عبيد البكري	١٦٥
عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد بن المبارك ، أبو أحمد الجرجاني	١٢٢ ، ٢٩
عبد الله بن عكيم	٥٨٦
عبد الله بن علي بن الجارود ، أبو محمد النيسابوري	١١٧
عبد الله بن أبي الفتوح بن عمران الحمراي	٢٢٨
عبد الله بن لهيعة	٤٩٣
عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان ، أبو الشيخ الحافظ	٥٢٧
عبد الله بن محمد بن زياد بن واصل ، النيسابوري	٤٢٢
عبد الله بن محمد بن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان العبسي ، أبو بكر .	٦٩
عبد الله بن محمد بن يوسف بن نصر القرطبي ، أبو الوليد بن الفرضي	١٩٨
عبد الله بن مسلمة بن قحطب ، القعنبي	٥٥٠
عبد الله بن محقل بن مقرن المزني	٥٠١
عبد الله بن معقل بن عبيد	٥٣١
عبد الله بن نافع الصائغ المخزومي مولا هم ، أبو محمد المدني	٤١٥
عبد الله بن وهب بن مسلم ، أبو محمد الفهري مولا هم	٢٧٦ ، ١١٢
عبد الله بن يوسف التنيسي ، أبو محمد الكلاعي	٢٨١
عبدان الأهوازي = عبد الله بن أحمد بن موسى	
عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق ، أبو الحسين الأموي مولا هم .	٩٥
عبد البر = يوسف بن عبد الله بن محمد	
عبد الجبار بن العلاء بن عبد الجبار العطار	٥٠٣
عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله بن حسين بن سعيد الأزدي	٧٩

الصفحة

الاسم

٥٥٧	عبد ربه بن عبد الله بن سعيد المقبرى
٤١	عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الله الختلى
١٠٥	عبد الرحمن بن أبى بكرة بن الحارث الثقفى
٦٦٥	عبد الرحمن بن رافع القنوخى المصرى
٦٦٦	عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الافريقى
٣١٤	عبد الرحمن بن أبى سعيد الخدرى الأنصارى
٤١٣	عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار مولى ابن عمر
٤٦٨	عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد ، أبو سعيد البصرى
٦٥	عبد الرحمن بن على بن محمد ، أبو الفرج ابن الجوزى . ..
٥٣٧	عبد الرحمن بن أبى كريمة السدى
٥٨٨	عبد الرحمن بن أبى ليلى
١٢٣	عبد الرحمن بن أبى حاتم محمد بن ادريس بن المنذر الرازى
٣٢	عبد الرحمن بن مهدى
٢٨٥	عبد الرحمن بن هرمز ، أبو داود المدنى المؤتمر
٥٨٢	عبد الرحمن بن ولة السبائى
١٩٥	عبد الرحيم بن عبد الخالق بن أحمد اليوسفى ، أبو نصر
٦٩	عبد الرزاق بن همام بن نافع ، أبو بكر الحميرى مولا هم الصنعانى . . .
٨٣	عبد السلام بن عبد الله بن الخضر بن محمد بن على الحرانى ، أبو البركات
٢٢٢	عبد الصمد بن محمد الديلمى
١٨١	عبد العزيز بن أبان
٦٦٠	عبد العزيز بن أبى الصعبة
٣٧٥	عبد العزيز بن محمد بن عبيد ، أبو محمد الجهنى مولا هم
١٤٩	عبد العظيم بن عبد القوى بن عبد الله بن سلامة ، زكى الدين العندرى .

الصفحة

الاسم

١٢٣	عبد الغنى بن سعيد بن على بن سعيد ، أبو محمد الأزدي المصري .	
٨٢	عبد الغنى بن عبد الواحد بن على بن سرور ، أبو محمد المقدسى .	
١٨٠	عبد القادر بن عبد الله الرهاوى ، أبو محمد	
٣٨٧	عبد القدوس بن الحجاج ، الخولانى ، الحمصى	
١٥٠	عبد الكريم بن محمد بن منصور بن محمد ، أبو سعد السمعانى .	
٨٦	عبد الكريم بن عبد النور بن منير بن عبد الكريم ، قطب الدين الحلبي .	
٤٤٢	عبد الملك بن حسين	
٣٧	عبد الملك بن عبد العزيز بن جريح	
٤٦٨	عبد الواحد بن واصل السدوسى	
٥٠٤	عبد الله بن أبى حميد الهذلى	
٤٧٥	عبد الله بن سعد السخيتانى	
٣١١	عبد الله بن عبد الله بن رافع الأنصارى	
٤١	عبد الله بن عمر القواريرى	
٤٧	عبد الله بن أبى الفتح ، الأزهرى	
٢٨٥	عبد الله بن مقسم المدنى	
٦٧	عبد الله بن موسى بن أبى المختار ، بازام الحبسى مولا هم	
	عبيد البكرى = عبد الله بن عبد العزيز بن محمد	أبو
	عبيد الهروى = القاسم بن سلام	أبو
	عبيدة = معمر بن العثنى	أبو
٦٥٢	عثمان بن حكيم بن عباد بن حنيف	
٤٩٤	عثمان بن صالح السهمى	
	عدى = عبد الله بن عدى	ابن

الاسم	الصفحة
ابن أبي عروبة = سعيد بن مهران	
ابن عساكر = علي بن الحسن بن هبة الله	
العسكري أبو أحمد = الحسن بن عبد الله بن سعيد	
عطاء بن مسلم الخفاف ، أبو مخلد الكوفي	١٠٥
عفان بن مسلم بن عبد الله الباهلي ، أبو عثمان الصغار	٤٦٨ ، ٢٤٦
عفير بن معدان	٦١٦
عقبة بن عامر الجهني	٦٦٤
عقدة = أحمد بن محمد بن سعيد	
عقيل بن خالد بن عقيل الأيلي	٦٠٦
العقيلي = محمد بن عمرو بن موسى	
عكرمة بن عبد الله ، مولى ابن عباس	٣٢٥
علي بن ثابت الجزري	٤٩٦
علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله ، أبو القاسم بن عساكر ...	١٤٦
علي بن الحسين بن حرب بن عيسى ، أبو عبيد البغدادى	٢٠٣
علي بن زيد بن عبد الله بن زهير بن عبد الله بن جدهان	٤٠٤
علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام ، أبو الحسن تقى الدين السبكي	٢٥٧
علي بن عبيد الله بن الحسن بن الحسين بن بالويه ، أبو الحسن .	٢٢٩
علي بن عثمان بن ابراهيم بن مصطفى بن سليمان العارديني ...	١١٧
علي بن عمر بن أحمد الدارقطني	٤٥
علي بن أبي عمرو الحمركي = ملكداذ	
علي بن مجاهد بن مسلم القاضي الكابلي	٤٣٧
علي بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري ...	٩٧
علي بن محمد بن عبد الله ، أبو الحسن بن القطان	٨١

الصفحة	الاسم
٤٦٩	 على بن مسلم بن سعيد الطوسي
٥٢٨	 على بن مسهر القرشي
٣٦٨	 على بن هاشم بن البريد
١٩٨	 على بن هبة الله بن علي بن جعفر بن علي ، أبو نصر بن مأكولا
٦٢١	 على بن يزيد الألهاني
٥١٨	 عمارة بن أبي حفصة بن ثابت
٤٩	 عمر بن أحمد بن عثمان ، ابن شاهين
٥٤٥	 عمر بن اسحاق بن أبي طلحة
٥٥٨	 عمران بن أبي أنس القرشي العامري
٦٦١	 عمر بن حبيب بن محمد العدوي
١٢٠	 عمر بن حسين بن علي بن محمد بن فرج ، أبو الخطاب بن دحية
٥٦٨	 عمرو بن الحمصين العقيلي
٤٣٩	 عمر بن سفينة
٣٤	 عمر بن شبة
٣٦٦	 عمر بن صبح بن عمر ، أبو نعيم الخراساني
٦٥٢	 عمران بن خالد بن يزيد بن مسلم القرشي
٦٦٥	 عمرو بن جرير البجلي
٢٧٥	 عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري مولا هم ، أبو أيوب
٥٧٣	 عمرو بن سليم
٤٥٢	 عمرو بن ميمون بن مهران الجزري
	 أبو عوانة = يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم
٦٣٣	 الحلاء بن برد بن سنان
٣٧٠	 الحلاء بن الفضل بن عبد الملك أبو الهذيل البصري

الصفحة	الاسم
	العلاءي = خليل بن كيكلدي
١٥٥	عياض بن موسى بن عياض بن عمرو، أبو الفضل اليحصبي
٦٥٢، ٣٤٠	عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي
	— ف —
٤٨١	فاطمة بنت المنذر بن الزبير
	الفاكهي = عبد الله بن حمد
	فخر الدين الرازي = محمد بن عمر بن الحسين
٢٨٩	الفراسي
٦٢٤	فرج بن فضالة بن النعمان
	الفرج = حفص بن عمر بن ميمون
	الفرضي = عبد الله بن محمد بن يوسف
	الغريابي = جعفر بن محمد
٥٩٤	فضالة بن الفضل بن فضالة
٥٩	الفضل بن دكين بن حماد بن زهير، أبو نعيم
٣٧٢	الفضل بن أبي سويد المنقري
٦٦٨	الفضل بن عطية بن عمرو
٢٢٣	الفضل المنسي
٣٢٧	فضيل بن سليمان النخعي، أبو سليمان البصري
٦١٨، ٣٦١	فليح بن سليمان بن أبي المخيرة الخزاعي، أبو يحيى
	— ق —
٥١٢	قابوس بن مخارق
٢٨٦	القاسم بن أبي الزناد المدني
٨٧	القاسم بن سلام البغدادي، أبو عبيد

الصفحة	الاسم
٦٢١	القاسم بن عبد الرحمن الدمشقي
٦٢١، ٣٤٧	القاسم بن عبد الله بن عمر بن عاصم العمري
١٧٢	القاسم بن علي بن الحسن بن هبة الله بن عساكر، بهاء الدين
	ابن قانع = عبد الباقي بن قانع
٦٠	قادة بن دعامة السدوسي
٢٧٤	قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف الشقي، أبو رجاء البغلاني
	ابن قرقول = ابراهيم بن يوسف بن ابراهيم
	القزاز = نصر الله بن أبي منصور
	ابن القسطلاني = محمد بن أحمد بن علي
	القطان = يحيى بن سعيد
	ابن القطان = علي بن محمد بن عبد الله
٦٢٧، ٥٨٤	قطن بن ابراهيم بن عيسى القشيري
	القعبني = عبد الله بن مسleme
	القلعي = محمد بن علي بن الحسن
	القواريري = عبيد الله بن عمر
٦٦٤	قيس بن أبي حازم البجلي
	— ك —
٤١٥	كاسب
٣٤٦	كامل بن طلحة الجحدري، أبو يحيى البصري
	الكجي = ابراهيم بن عبد الله بن مسلم
٥١٤	أم كرز الخراعية الكعبية
	— ل —
٥١٣	لبابة بنت الحارث بن حزن

الصفحة

الاسم

.....	لوين = محمد بن سليمان
٢٧٤، ٥٣	الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي، أبو الحارث المصري
٥١٨	ليث بن أبي سليم

- م -

.....	ماكولا = علي بن هبة الله	ابن
٢٨٧	مبارك بن فضالة، أبو فضالة البصري	
٨٨	المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم، أبو السعادات بن الأثير الجزري	
.....	محب الدين الطبري = أحمد بن عبد الله بن محمد	
٥١١	محل بن خليفة	
١٢٥	محمد بن أحمد بن تميم، أبو العرب المغربي الإفريقي	
٧٥	محمد بن أحمد بن حبان بن معاذ، أبو حاتم التميمي البستي	
١٢٨	محمد بن أحمد بن حماد بن سعيد الأنصاري، أبو بشر الدولابي	
١٢٢	محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز، التركماني، أبو عبد الله الذهبي	
١٦٩	محمد بن أحمد بن علي بن الحسن بن عبد الله بن ميمون القسطلاني	
٦١	محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلي، أبو حاتم الرازي	
٧٤	محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة، أبو بكر السلمى، النيسابوري	
٥٥	محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مندة	
٣١١	محمد بن إسحاق بن يسار، أبو بكر المظلي	
٦٣٦	محمد بن بحر الهجيمي	
٣٧٦	محمد بن بشر العبدي، أبو عبد الله الكوفي	
٩٥	محمد بن أبي بكر بن عمر بن أبي عيسى، أبو موسى الأصبهاني	
٣٣٩	محمد بن جعفر بن الزبير بن العوام الأسدي المدني	

الصفحة

الاسم

٩٤	محمد بن الحسين بن أحمد بن عبد الله بن بريدة الموصلي، أبو الفتح
٣٠٠	محمد بن حميد بن حيان الرازي
٣٨٢	محمد بن سعيد الكوفي
٤٩	محمد بن سليمان، لوين
٥٢٧	محمد بن سيرين
٢٢٩	محمد بن أبي طالب، أبو بكر
١٢٧	محمد بن طاهر بن علي المقدسي ابن القيسراني الشيباني
٣٣٩	محمد بن عباد بن جعفر بن رفاع بن أمية بن عائذ، المخزومي المكي
٥١٩	محمد بن عبد الله بن خالد الخراساني، أبو لقمان
١١١	محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أبو عبد الله
٥٢٧	محمد بن عبد الله بن محمد بن زكريا، أبو بكر الجوزقي
٧٤	محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم الضبي، أبو عبد الله
٢٢٩	محمد بن عبد الباقي بن أحمد بن سليمان، أبو الفتح البطي
٣٦٥	محمد بن عبد الباقي بن محمد بن عبد الله الخزرجي السلمي
١٧١	محمد بن عبد الحق بن سليمان الكوفي البربري
٣١	محمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن نقطة
٢٥٩	محمد بن عبد الملك بن الحسن بن خيرون الدباس
٨٢	محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن عبد الرحمن السعدي، المقدسي
٥٨٤	محمد بن عقيل بن خويلد الخزاعي
١٦٢	محمد بن علي بن الحسن بن علي بن أبي علي، أبو عبد الله القلعسي
١٥٦	محمد بن علي بن عمر التميمي المازري
٨٥	محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري المنفلوطي، تقي الدين
٣٠٠	محمد بن عمرو بن بكر الرازي زنيج

الصفحة	الاسم
٣٢٧	محمد بن موسى بن نعيم
٦٤٦	محمد بن ميمون المروزي، أبو حمزة السكري
٤٧٤	محمد بن الوليد البصري
٤٠٥	محمد بن الوليد بن عامر، أبو الهذيل، الزبيدي الحمصي
٨١	محمد بن أبي يحيى، أبو بكر بن خلف بن فرج بن صاف الأنصاري
٤٦١	محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس بن ذويب، النيسابوري
٢٨٠	محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني
٥٠٢	محمد بن يزيد بن محمد بن كثير، أبو هشام الرفاعي
٣٣١	محمود بن خالد السلمى، أبو علي الدمشقي
١٦١	محمود بن عمر بن محمد بن عمر، الخوارزمي، الرزمخشري
٦١٧، ٥٨٣	مرثد بن عبد الله اليزني
٣٣١	مروان بن محمد بن حسان الأسدي، الطاطري
	المزني = إسماعيل بن يحيى
	المزي = يوسف بن عبد الرحمن
٦٥١	مزينة بن مالك، وقيل ابن جابر المصري
	المستغفري = جعفر بن محمد بن المعتمر
٣٥١	مسلم بن خالد المخزومي مولا هم
٦٣١	مسلم بن كيسان الضبي الملائي
٢٨٩	مسلم بن مخشى المدلجي المصري
٣٩٨	المسور بن الصلت
٥٦١	مصعب بن ماهان
	المطرزي = ناصر بن عبد السيد
٣١٤	مطرف بن طريف الكوفي

الصفحة

الاسم

٢٢٢	 مظفر بن القاضي	
٤٩١	 معاذة بنت عبد الله العدوية	
٢٨٧	 المعافى بن عمران الأزدي الفهمي ، أبو مسعود	
٣٢٩	 معاوية بن صالح بن حدير الحضرمي	
	 المعتمر = سليمان بن طرخان	أبو
	 معشر = زياد بن كليب	أبو
٤٧٥	 معلى بن الفضل أبو الحسن البصري	
٢٩٨، ٣٧	 معمر بن راشد الأزدي مولا هم	
٨٧	 معمر بن المثنى ، أبو عبيدة التيمي البصري	
	 معن = محمد بن معن	ابن
٢٧٣	 المغيرة بن أبي بردة	
٣٥٣	 المغيرة بن صقلاب ، أبو بشر الحراني	
٥٢٦	 المغيرة بن عبد الرحمن بن عبد الله الحزامي	
٥٩٤	 المفضل بن فضالة	
٣٦٦	 مقاتل بن حيان النبطي ، أبو بسطام البلخي	
٣٢٨	 المقدام بن شريح بن هاني ، الحارثي	
٢٥٨	 ملكداذ بن علي	
	 المنادي = أحمد بن جعفر بن محمد	ابن
	 مندة = محمد بن اسحاق بن محمد	ابن
	 المنذري = عبد العظيم بن عبد القوى	
٥٤٢	 منصور بن عبد الله بن طلحة	
٤٦١، ٤٨	 منصور بن المعتمر	

الاسم	الصفحة
منكوبرى بن محمد بن خوارزم شاة	٢٤٠
موسى بن اسماعيل المنقرى، أبو سلمة التبوذكى	٤٧٠، ٣٤٦
موسى بن سلمة، الهذلى البصرى	٢٨٨
موسى بن مسعود النهدى، أبو حذيفة	٤٦٢
— ن —	
ناصر بن عبد السيد بن على، المطرزى	١٦٤
نافع بن هرمز، أبو هرمز الجمال	٤٣١
نبيح بن عبد الله الحترى	٤٤٤
ابن أبى النجود = عاصم بن بهدلة	
نصر الله بن أبى منصور عبد الرحمن الشيبانى	٢٦٧
نصر بن طريف	٦٤٩
نصر بن أبى نصر الطوسى	٦٧٠
النضر بن شميل، أبو الحسن المازنى	٨٨
النضر بن عربى الباهلى	٦٣٦
أبو نعيم الأصبهانى = أحمد بن عبد الله بن أحمد	
أبو نعيم = الفضل بن دكين	
ابن نقطة = محمد بن عبد العزيز بن أبى بكر	
النووى = يحيى بن شرف	
— ه —	
هارون بن سفيان المستملى المعروف بالديك	٤٤
هبة الله بن الحسن بن منصور، الطبرى، أبو القاسم اللالكائى	١٢١
هيرة بن يريم	٥٣٤

الصفحة

الاسم

٢٤٦		هدبة بن خالد بن الأسود القيسى البصرى
٦٢٠		هزيل بن شرحبيل الأودى
٥٢٧		هشام بن حسان الأزدي
٤١٤		هشام بن سعد المدني
٦١		هشام بن عبد الملك الباهلى ، أبو الوليد الطيالسى
٤٨١		هشام بن عروة بن الزبير بن العوام
٦٣٢		هشام بن الغازى
٤٣		هشام بن محمد بن السائب الكلبي
٤٣		هشيم بن بشير
٢٧٦		هشيم بن بشير
٤٦١		هشام بن الحارث بن قيس بن عمرو النخعى
٤٣٣		هند الحجام
٦٥١		هود بن عبد الله بن سعيد العبدى
٥٣٦		هلال الراسبى
٦١١		الهيثم بن جميل

أبو

أبو

- و -

٥٠٤		واثلة بن الأسقع بن كعب ، الليثى
٤٩٦		الوازع بن نافع ، الجزرى
		الواقدي = محمد بن عمر بن واقد
٥٢٦		ورقاء بن عمر اليشكرى
٢٢		وكيع بن الجراح
٣٨١		الوليد بن شجاع بن الوليد بن قيس ، الكوفى
		الوليد الطيالسى = هشام بن عبد الملك

أبو

الصفحة

الاسم

٥٣٧	 الوليد بن عبد الله بن أبي ثور
٣٩٩، ٣١٠	 الوليد بن كثير المخزومي ، أبو محمد المدني
٢٨٦	 وهب بن كيسان ، القرشي ، مولا هم

- لا -

٥١٨	 لاحق بن حميد بن سعيد
	 اللالكائي = هبة الله بن الحسين

- ي -

٥٤٥	 يحيى بن اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة
٦٠٦	 يحيى بن أيوب الخافقي
٤١٩	 يحيى بن أبي بكير ، الأسدي ، القيسي
٣٩٦	 يحيى بن حسان التيسري
٩٠	 يحيى بن سعيد بن فروخ ، أبو سعيد التيمي
٤٦١، ٢٧٦	 يحيى بن سعيد بن قيس ، الأنصاري
٦٦٣	 يحيى بن سليم الطائفي
١٣٦	 يحيى بن شرف الحزامي ، أبو زكريا النووي
٢٧٥	 يحيى بن عبد الله بن بكير ، المخزومي
٤٩٤	 يحيى بن عثمان بن صالح السهمي
٣٥٢	 يحيى بن عقيل ، البصري ، نزيل مرو
٥٦٩	 يحيى بن العلاء ، أبو عمرو البجلي
٢٩٨	 يحيى بن أبي كثير ، الطائي
٦٧٠	 يحيى بن محمد الجاري
٢٣	 يحيى بن معين

الصفحة

الاسم

٤١٦		يحيى بن المغيرة بن اسماعيل بن أيوب ، المدني
٥١١		يحيى بن الوليد بن المسير ، أبو الزعراء
٣٥٢		يحيى بن يعمر ، البصري
٦٧٢		يحيى بن يوسف الخراساني ، الزمي
٥٣٦		يزيد بن ابراهيم التستري
٢٧٥		يزيد بن أبي حبيب ، المصري ، أبو رجاء
٢٨٨		يزيد بن حميد الضبعي
٣٧٧		يزيد بن أبي عبيد ، الأسلمي
٢٧٦		يزيد بن محمد بن قيس بن مخزوم بن المطلب ، القرشي
٤٤		يزيد بن هارون
٦٢		يعقوب بن ابراهيم بن حبيب ، أبو يوسف القاضي
٧٣		يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم ، الاسفرايني
٣٤٦		يعقوب بن اسحاق ، الحضرمي ، أبو محمد
٦١٧		يعقوب بن عطاء بن أبي رباح ، المكي
		أبو يعلى الموصلي = أحمد بن علي بن المثنى
٥١٩		أبو اليمان المصري
٤٣٤		يوسف بن صهيب ، الكندي ، الكوفي
		يوسف القاضي = يعقوب بن ابراهيم
٩٦		عبد البر ، أبو عمر ، يوسف بن عبد الله
١٣٠		يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف ، القضاي ، أبو الحجاج المزني
١٦٩		يوسف بن يعقوب بن اسماعيل بن حماد ، القاضي



فهرست العلماء الغریبہ

الصفحة	الكلمة	المادة
- أ -		
٩٩	أوابد	أبد
٣٨١	مأبون	أبن
٢٥١	أفلا	أفل
٤١١	أليات	ألى
٦٣٩	آنية	أنى
٥٨٠	إهاب	أهب
- ب ، ت -		
٤٧٨	بشرة	بشر
٣٠١	البحر	بحر
٢٣	برص	برص
٥٢٣	بضعة	بضخ
٥٢٤	البطحاء	بطح
٥٧	بليد	بلد
٢٥٢	تبعات	تبخ
- ج -		
٢٣	جذم	جذم
٦٤٠	يجرجر	جرجر
٤١١	جيباب	جيب
١٠٨	أجزل	جزل
٣٢٥	الجفنة	جفن

الصفحة	الكلمة	المادة
٢٥٢	جاف	جفا
٥٧	الجلاب	جلب
٤١٨	جلجل	جلجل
٦٩	جم	جم
١	جهابذة	جهبذ
٦٤٢	جهنم	جهنم
٢٥٣	جاروا	جور
٥٦٦	اجتووا	جوى
٣٢٤	جيفة	جيف
١٠	جيلا	جيل

- ح ، خ -

٦١٥	حبق	حبق
٤٧٩	حتيه	حتت
٤٣٤	المحجمة	حجم
٢٠	حزرت	حزر
٤٣١	تحسى	حسى
٤٤٦	حظار	حظر
٣٠٢	الحل	حلل
٤٣٠	احلوليت	حلا
٣٦٠	حميرا	حمر
٤٧٩	الحیضة	حيض

المادة	الكلمة	الصفحة
حيض	الحيضة	٢١٨
خطيل	الخطيل	١٠٩
خلف	خلف	١٦
خول	خول	٢٥٤

- د، ذ -

دجن	داجنة	٥٧٥
درج	درج	٢٦٣
درج	يدرج	٥١٧
دلا	الدلو	٥٠٥
دهقن	الدهقان	٦٣٠
دوم	مداممة	٢٥٢
ذباب	الذباب	٣٩٩
ذخر	الإذخر	٤٦٣
ذرق	ذرق	٥٦٦
ذعن	أذغوا	٣٠
ذنب	الذنوب	٥٠٥

- ر، ز -

رجل	رجل	٣٧٢
رجل	الرحلة	٣٧٢
رعى	رعى - أرعى	٤٤
ركا	ركوة	٤٥٧

الصفحة	الكلمة	المادة
٦٣٠	رابكـم	ريب
٢٦٧	زحير	زحر
٤٤١	ازرد	زد
٥٠٥	لا تزرموه	زرم
٦٠٤	السراج	زوج

- س ، ش -

٥٠٦	سجلا	سجل
٢٥٤	السدر	سدر
٤٣٠	السرج	سرج
٤٦٧	سكة	سكك
٤١١	أسنمة	سنم
٩٩	شوارد	شرد
٦٤٦	الشعب	شعب
٩٤	الشفير	شفر
٤٩٩	فشنه عليه	شنن
٥٧٧	شنا	شنن
٢٥٢	تشب	شوب

- ص ، ض -

٦٢٨	صافها	صاف
٢٤٩	صارم	صرم
٥٥٧	يصغى	صغى

الصفحة	الكلمة	المادة
٤٩١	صفرة	صفـر
٤٨٩	صلح	صلـح
٤٩٠	صلح	صلـح
٦٤٧	ضببة	ضـبـب
٣٠٥	الضفدع	ضفـدع
٤٨٩	ضلح	ضلـح
٤٩٠	ضلح	ضلـح
٤٦٢	ضفاف	ضيـف

- ط ، ظ -

٤٦٥	مطبق	طبـق
٣٠١	الطهور	طهـر
٢٦٩	الطهارة	طهـر
٥٥٢	الطوافون	طـوـف
٢٥٢	طيـف	طيـف
٢	متظاهرة	ظهـر

- ع ، غ -

٤١٩	عادل	عدـل
٢٠	عدل	عدـل
٣١٨	عذر الناس	عـذـر
٢٥٣	عذلوا	عدـل
١١٠	عرج	عـرج

الصفحة	الكلمة	المادة
٣٠٧	العركى	عرك
١	عوى	عوى
٤٣٠	معروا	عوى
٣٠٣	يعزب	عزب
١١٠	معزى	عزى
٥٨٦	عصب	عصب
٥٣١	غروه	غفر
٩٩	التعليق	علق
٥٧٦	غز	غز
١٠٩	العنان	عنن
٤٤٢	عيدان	عود
٤١٩	العبيبة	عيب
٣٢٤	الغدير	غدر
٣٤٨	غرب	غرب
٣٠٣	يفرب	غرب
١	الغر	غزر
١٧	الغاليين	غلا
٣٦٧	غمر	غمر

— ف ، ق —

٦١	فرسخ	فرسخ
٣٢٧	الفلاة	فلا

الصفحة	الكلمة	المادة
٢٥	فليتة فليبا	فلا
٣٥	فيجوا فيجا	فيج
٦٥٤	قبيعة	قبح
١٠	قبيـل	قيل
٤٦	القـبان	قبن
١٠٧	القريحة	قـرح
٢٧١	القـرر	قـرر
٤٨٨	اقرصيه - القرص	قـرص
٦٠٨	القـرظ	قـرظ
٦٤٣	القـسى	قـسى
٥٤	قـطرر	قـطرر
٢٧٢	قمقمة	قـمـم
٥١٧	تقيـل	قيل
- ك -		
٢٥٠	تكـكـوا	كـعـع
٥٥٨	يكـفـئ	كـفـأ
٢٦٦	الكـل	كـلـل
٢٥٦	تكـنـفـه	كـنـف
٢٦٧	كـنـن	كـنـن
- ل ، م -		
٤٦٢	ملحفة	لـحـف

الصفحة	الكلمة	المادة
٥٦٦	لقاح	لقح
٢٥١	لقلقى	لققى
٣٦٧	اللمم	لمم
٥١	مسحت الرحبة	مسح
٥٧٧	المسك	مسك
٢٥٣	مطل	مطل
٤٠٢	أمقلوه	مقل
٥٦	مننا	منن
٣٠٣	الميتسة	موت
٣٠٢	الميتسة	موت
- ن -		
٤٤٤	نواجذ	نجد
٣١٨	ينجى	نجا
١٧	انتحال	نحل
٤٥٧	نخامة	نخم
٥	نمدب	نمدب
٢٦٣	أنسأ	نسأ
٤٧١	نسياكم	نسا
٢٥٢	انتشاء	نشا
٥٠٨	ينضح	نضح
٣٢١	الناضح	نضح

الصفحة	الكلمة	المادة
٦٤٤	نضار	نضير
٦	نضير	نضير
٢٤٩	منتضى	نضى
٦٥٤	المنطقة	نطق
٥١	النظارة	نظير
٦٥٠	نعل سيفه	نعل
٢٥٠	النفحات	نفح
٤٣٢	نفسيت	نفس
٣١٩	نقاعة	نقح
٦٣	منهلا	نهل
٣٣٧	ينويه	نوب
١٠٨	المنوال	نول
٢٥٤	النوى	نوى

- ه، و، ي -

٢٥٤	هول	هول
٢٥٠	يهيم	هيم
٤٦٤	ويص	ويص
٢٥٤	وابل	ويل
٦٤٢	الميثرة	وثر
٤٥٠	ييجح	وجح

الصفحة	الكلمة	المادة
٢٥٣	الورد	ورد
٣٦٥	وضح	وضح
٥	أوعى	وعى
٢٨	يعيه	وعى
٥٢٥	ولخ	ولخ
٢٥٠	ونى	ونى
٢٥٣	الىد	يىدى
٢٥٤	تيم	يم

فهرس اللد سالك وللد بار ونحوهم

٢٢٢		الاسماعيلية
٣١٧		بئر بضاعة
٣٢٠		بئر ذروان
٢٤٠		تفليس
٦٠٨		تهامة
٥٤		الرقعة
٦١٣		الشبكة
٢٢٢		عراق العجم
٢٢٢		قزوين
٢٤٠		الكرج
٢٥٧		هجر



فہرست المصروفات والاربع

أولاً : المصادر والمراجع المطبوعة .

xxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxx

- ١ -

١- "ابن حجر العسقلاني ، ودراسة مصنفاته ، ومنهجه في الإصابة " . للدكتور / شاکر محمّد عبد النعم . دار الرسالة للطباعة - بغداد ، ط : ١ ، ١٩٧٨ م .

٢- "أبو عبد الله الأبي وكتابه : الإكمال " للأستاذ / عبد الرحمن عون ، الدار العربية للكتاب ، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٣ م .

٣- "الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة " لابی الحسنات محمد بن عبد الحی اللکنوی الهندی (ت ١٢٠٤ هـ) ، تحقيق / عبد الفتاح أبو غدة ، مكتب المطبوعات الإسلامية حلب ، ط : ثانية ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م .

٤- "أحوال الرجال " لأبي إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني (ت ٢٥٩ هـ) . تحقيق / السيد صبحی السامرائی ، مؤسسة الرسالة ، لبنان ، ط : أولى ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .

٥- "الإحسان في ترتيب صحيح ابن حبان " لعلاء الدين ابن بلبان الفارسي . (ج : ١) ، تحقيق / شعيب الأرناؤوط ، وحسين أسد . مؤسسة الرسالة ١٤٠٤ هـ ، ط : ١ .

٦- "الإحسان . . . " طبعة أخرى ، بتحقيق / عبد الرحمن محمد عثمان ، المكتبة السلفية ، بالمدينة المنورة .

٧- "إختلاف الحديث " للإمام أبي عبد الله ، محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤ هـ) دار الكتب العلمية ، لبنان ، ط : ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .

٨- "أخلاق النبي - صلى الله عليه وسلم - وآدابه " لأبي الشيخ ، عبد الله بن محمد بن جعفر الأصبهاني (ت ٣٦٩ هـ) . تحقيق / أحمد مرسى ، مكتبة النهضة المصرية ، ١٩٧٢ م .

٩- "الأدب المفرد " لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦ هـ) . دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .

- ١٠- "إرواء الخليل فى تخريج أحاديث منار السبيل" للعلامة / محمد ناصر الدين الألبانى .
المكتب الإسلامى ، بيروت / إشراف / زهير الشاويش ، ط : ١ ، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م .
- ١١- "الإرشاد فى معرفة علماء الحديث" لأبى يعلى ، الخليل بن عبد الله بن أحمد ، الخليلي (ت ٤٤٦هـ) ، تحقيق / محمد سعيد بن عمر إدريس ١٤٠٦هـ رسالة مقدمة لنيل درجة
الدكتوراة ، إشراف / عبد الفتاح أبو غدة .
- ١٢- "أسد الخابة فى معرفة الصحابة" لعز الدين على بن محمد بن عبد الكريم ، الجزرى ،
المطبعة الوهبية ، القاهرة ، ١٢٨٦هـ .
- ١٣- "إسعاف المبطأ برجال الموطأ" للحافظ جلال الدين السيوطى (ت ٩١١هـ) ، دار
الفكر ، بيروت ، ملحق فى آخر "الموطأ" .
- ١٤- "الاستذكار لمذهب فقهاء الأمصار" . . . لأبى عمر ، يوسف بن عبد الله بن عبد البر
(ت ٦٣٢هـ) تحقيق : على النجدى ناصف ، المجلس الأعلى للثئون الإسلامية ، القاهرة
١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م ، ج : ١ ، ٢ .
- ١٥- "الاستيعاب فى أسماء الأصحاب" لابن عبد البر ، مطبوع بهامش الإصابة ، أنظر :
الإصابة . . .
- ١٦- "إصلاح خطأ المحدثين" لأبى سليمان ، حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابى
(ت ٣٨٨هـ) ، مطبوع ضمن مجموعة الرسائل الكمالية (حديث) ، مكتبة المعارف ،
الطائف ، السعودية .
- ١٧- "أصول التخرىج ودراسة الأسانيد" للدكتور / محمود الطحان ، مكتبة الرشد ،
الرياض ، السعودية ، ط : ٥ ، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .
- ١٨- "الإصابة فى تمييز الصحابة" لابن حجر العسقلانى (ت ٨٥٢هـ) ، مطبعة السعادة
القاهرة ، ط : ١ ، ١٣٢٨هـ .
- ١٩- "الاعتبار فى بيان الناسخ والمنسوخ من الآثار" لأبى بكر محمد بن موسى الحازمى ،
تعليق / راتب حاكمى ، حصص ، ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م .

- ٢٠- "الإعلان بالتوسيع لمن ذم التأريخ" للحافظ شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي
طبعة: فرانز روزنثال ، ضمن كتابه " علم التاريخ عند المسلمين " ، ترجمة الدكتور /
صالح العلي مؤسسه الرسالة ، ط: ٢ ، ١٤٠٣هـ .
- ٢١- "الاعتباط بمعرفته من رمى بالاختلاط" لبرهان الدين ، إبراهيم بن محمد بن خليل ،
المعروف بسبب ابن الحمى ، (ت ٨٤١هـ) ، مطبوع ضمن مجموعة الرسائل الكمالية في
الحديث ، مكتبة المعارف ، بالطائف .
- ٢٢- "الإفصاح عن معاني الصحاح" ليحيى بن محمد بن هبيرة ، الحنبلي ، (ت ٥٦٠هـ) ،
المؤسسة السعيدية بالرياض ، ١٣٩٨هـ .
- ٢٣- "الاقتراح في بيان الاصطلاح" لتقى الدين ابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ) ، تحقيق /
قحطان الدوري ، مطبعة الإرشاد ، بغداد ، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م .
- ٢٤- "الاقتضاب في شرح أدب الكتاب" لابن السيد البطليوسي ، دار الجيل ، بيروت ،
سنة ١٩٧٣م .
- ٢٥- "الإلزامات والتتبع" لأبي الحسن ، علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥هـ) ، تحقيق /
مقبل بن هادي الوادعي ، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة .
- ٢٦- "الإلهام بأحاديث الأحكام" لتقى الدين ابن دقيق العيد ، تحقيق / محمد سعيد
المولوي ، دار الثقافة الاسلامية ، الرياض ، ١٣٨٣هـ - ١٩٦٣م ، ط: ١ .
- ٢٧- "إنباء الهصر بأبناء العصر" لعلي بن داود الجوهرى الصيرفى ، تحقيق / حسن
حبشى ، دار الفكر الحريى ١٩٧٠م .
- ٢٨- "الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء" لأبي عمر بن عبد البر ، دار الكتب
العلمية ، بيروت .
- ٢٩- "الأنساب" لأبي سعد ، عبد الكريم بن محمد بن منصور ، التميمي ، السمعاني
(٥٦٢هـ) ، دائرة المعارف العثمانية ، حيدرآباد الدكن الهند تحقيق /
عبد الرحمن المعلمي اليماني ، ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م .

- ب -

- ٣٠- "الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث" للحافظ عماد الدين ابن كثير، تأليف/ أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: ٢٠٠٢.
- ٣١- "بحوث في تاريخ السنة المشرفة" للدكتور / أكرم ضياء العمرى، ط: رابعة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م.
- ٣٢- "البداية والنهاية" للحافظ عماد الدين ابن كثير (ت ٧٧٤هـ)، مكتبة المعارف، بيروت، ومكتبة النصر - الرياض، ط: ١، ١٩٦٦م.
- ٣٣- "البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع" للعلامة محمد بن علي الشوكاني، (ت ١٢٥٠هـ)، نشر/ معروف عبد الله ياسنوده، ط: ١، ١٣٤٨هـ.
- ٣٤- "بغية الملتبس في تاريخ رجال أهل الأندلس" لأحمد بن يحيى بن أحمد بن عميرة الضبي، (ت ٥٩٩هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٦٧م.
- ٣٥- "بغية الملتبس في سبائيات حديث مالك بن أنس" للحافظ صلاح الدين، خليل بن كيكلدی العلائی (ت ٧٦١هـ)، تحقيق / حمدي السلفي، ط: ١، عالم الكتب، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ٣٦- "بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة" للحافظ جلال الدين السيوطي، (ت ٩١١هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط: ٢، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ٣٧- "بلدان الخلافة الشرقية" كي لسترنج ترجمة: بشير فرنسيس، وكوكيس عواد، ط: ٢، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ت -
- ٣٨- "تاريخ أبي زرة الدمشقي" للحافظ عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان البصري (ت ٢٨١هـ)، تحقيق / شكر الله قوجاني.
- ٣٩- "تاريخ الأدب العربي" كارل بروكلمان، تعريب/ عبد الحلیم النجار، ط: ٤

- ٤٠- "التاريخ الاسلامي" (العهد المملوكي) ، محمود شاكر ، المكتب الإسلامي ، ط: ١ ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م .
- ٤١- "تاريخ بغداد" لأبي بكر ، أحمد بن علي بن ثابت ، الخطيب ، البغدادي ، (ت ٤٦٢هـ) ، دار الكتاب العربي ، بيروت .
- ٤٢- "تاريخ التراث العربي" لفؤاد سزجين ، نقله إلى العربية : محمود فهمي حجازي ، وفهمي أبو الفضل ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٧٧م .
- ٤٣- "تاريخ جرجان" حمزة بن يوسف السهمي ، (ت ٤٢٧هـ) ، عالم الكتب ، عن طبعة : دائرة المعارف العثمانية بالهند ، ط: ٢ ، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م .
- ٤٤- "تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي عن يحيى بن معين" لعثمان بن سعيد الدارمي ، (ت ١٨٠هـ) ، تحقيق د / أحمد نور سيف ، مركز البحث العلمي ، جامعة أم القرى .
- ٤٥- "التاريخ الكبير" لأبي عبد الله ، محمد بن إسماعيل البخاري ، دار الكتب العلمية ، (عن طبعة دائرة المعارف العثمانية بالهند سنة ١٢٦١هـ)
- ٤٦- "تاريخ المدينة" لأبي زيد عمر بن شبة النميري (ت ٢٦٢هـ) ، تحقيق / فهمي محمد شلتوت ، دار الأصفهاني ، جدة .
- ٤٧- "التاريخ" ليحيى بن معين ، برواية عباس الدوري عنه ، تحقيق / أحمد نور سيف ، مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى ، ١٢٩٩هـ - ١٩٧٩م .
- ٤٨- "تأويل مختلف الحديث" لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة (ت ٢٧٦هـ) ، تصحيح / محمد زهري النجار ، دار الجيل ، بيروت ، ١٢٩٢هـ - ١٩٧٣م .
- ٤٩- "تاج العروس من جواهر القاموس" ، لمحمد بن مرتضى الزبيدي مكتبة الحياة .
- ٥٠- "التبصرة والتذكرة" للحافظ أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (٨٠٦هـ) ،

وهى شرح على ألفيته التى وضعها فى الحديث ، تحقيق / محمد بن الحسين العراقسى
دار الكتب العلمية .

٥١ - " تجريد أسماء الصحابة " للحافظ أبى عبد الله الذهبى (ت ٧٤٨هـ) دار المعرفة .

٥٢ - " تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذى " (المقدمة) ، لمحمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم
المباركفورى (ت ١٢٥٣هـ) . المكتبة السلفية بالمدينة المنورة .

٥٣ - " تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف " للحافظ جمال الدين العزى (ت ٧٤٢هـ) ، تحقيق /
عبد الصمد شرف الدين ، الدار القيمة ، بمباى ، الهند ، ط : ١ (١٣٨٤ - ١٤٠٣ هـ) .

٥٤ - " تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج " لابن الملقن (٨٠٤هـ) ، رسالة ماجستير ، من
إعداد الطالب / عبد الله بن سعاد اللحيانى ، جامعة أم القرى ، (١٤٠٤هـ) .
(وقد علمت وقت كتابة هذه الأسطر أنها طبعت فى مجلدين)

٥٥ - " التحقيق فى أحاديث التعليق " لأبى الفرج عبد الرحمن بن الجوزى (٥٩٧هـ) ،
تحقيق / العلامة أحمد محمد شاكر ، مكتبة الخانجى ، القاهرة ط : ١ ، ١٣٤٤هـ .

٥٦ - " تدريب الراوى فى شرح تقريب النواوى " للسيوطى ، تحقيق / عبد الوهاب عبد اللطيف ،
دار الكتب الحديثة ، ط : ٢ ، ١٣٨٥هـ - ١٩٦٦م .

٥٧ - " تذكرة الحفاظ " للحافظ أبى عبد الله الذهبى ، دار إحياء التراث العربى ط : ١ .

٥٨ - " ترتيب المدارك ، وتريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك " للقاضى عياض بن موسى ،
اليحصى (ت ٥٤٤هـ) ، وزارة الأوقاف المغربية .

٥٩ - " تصحيفات المحدثين " لأبى أحمد ، الحسن بن عبد الله العسكرى (ت ٢٨٢هـ) ،
تحقيق د / محمود ميرة ، المطبعة العربية الحديثة ، القاهرة ط : ١ ، ١٤٠٢هـ .

٦٠ - " تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس " للحافظ ابن حجر العسقلانى ،

تحقيق / عبد الغفار البنداري ، ومحمد عبد العزيز، دار الكتب العلمية ، ط: ١ ،
١٤٠٥ هـ - ١٩٨٤ م .

٦١ - " تفسير القرآن العظيم " لأبي الفداء إسماعيل بن كثير القرشي ، عيسى البابي الحلبي .

٦٢ - " تقريب التهذيب " للحافظ ابن حجر العسقلاني ، تحقيق / عبد الوهاب عبد اللطيف،
دار المعرفة ، ط: ٢ ، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م .

٦٣ - " التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح " للحافظ عبد الرحيم بن الحسين العراقي ،
تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان ، المكتبة السلفية بالمدينة ط: ١ ، ١٣٨٩ هـ .

٦٤ - " التكملة لوفيات النقلة " لزكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي المنذرى (ت ٦٥٦ هـ) ،
مؤسسة الرسالة ، ط: ٣ ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٤ م .

٦٥ - " تلبيس إبليس " لأبي الفرج ابن الجوزي ، تحقيق / خير الدين علي ، دار السوعي العربي .

٦٦ - " تلخيص تلخيص المستدرك " لابن الملقن (٨٠٤ هـ) ، تحقيق / عبد الله اللحيدان ،
وهي رسالة ماجستير ، قدمت إلى جامعة محمد بن سعود بالرياض (١٤٠٦ هـ) .

٦٧ - " التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد " لابن عبد البر ، لمجموعة من المحققين ،
الاجزاء (١ - ١٦) ، وكان صدور الجزء الأول منه ١٢٨٧ هـ بالمملكة المغربية .

٦٨ - " التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل " للعلامة / عبد الرحمن المعلمي اليماني ،
تحقيق الشيخ / ناصر الدين الألباني ، المكتبة السلفية ، لاهور ، ط: ١ ، ١٤٠١ هـ .

٦٩ - " تهذيب الآثار " لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (٢١٠ هـ) تحقيق / محمود محمد
شاكر ، مكتبة الخانجي .

٧٠ - " تهذيب الأسماء واللغات " لأبي زكريا ، يحيى بن شرف النووي (٦٧٦ هـ) ، دار الكتب
العلمية .

- ٧١ - "تهذيب التهذيب" لابن حجر العسقلاني ، دار الفكر العربي ، عن طبعة دائرة المعارف النظامية بالسند ، ١٣٢٧هـ .
- ٧٢ - "تهذيب الكمال في أسماء الرجال" للحافظ جمال الدين المزي ، تحقيق د / بشار عواد ، مؤسسة الرسالة ط: ٢ ، ١٤٠٣هـ ، الأجزاء (١ - ٧) .
- ٧٣ - "تهذيب اللغة" لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهرى ، (٣٧٠هـ) ، تحقيق / عبد السلام هارون ، الدار المصرية للتأليف والترجمة .
- ٧٤ - "التهانى في التعقيب على موضوعات الصغانى" لعبد العزيز بن محمد الصديق الخمارى ، دار الأنصار ، القاهرة .
- ٧٥ - "توضيح الأفكار لمعانى تنقيح الأنظار" لمحمد بن إسماعيل الصنعانى (ت ١١٨٢هـ) ، تحقيق / محمد محيى الدين عبد الحميد ، مكتبة الخانجي ، ط: ١ ، ١٣٦٦هـ .
- ٧٦ - "التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعى الكبير" للحافظ ابن حجر العسقلاني ، تحقيق / السيد عبد الله هاشم اليماني ، المدينة المنورة ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م .
- ث -
- ٧٧ - "الثقات" للحافظ أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي (ت ٢٦١هـ) ، بترتيب: الحافظ الهيثمى ، تحقيق / عبد المعطى قلعجى ، دار الكتب العلمية ، ط: ١ ، ١٤٠٥هـ .
- ٧٨ - "الثقات" لأبى حاتم محمد بن حبان البستى (ت ٣٥٤هـ) ، مجلس دائرة المعارف العثمانية ، حيدرآباد الدكن من سنة (١٢٩٣هـ - ١٤٠٣هـ) ، ط: ١ .

- ج -

- ٧٩ - " جامع الأصول في أحاديث الرسول " لأبي السعادات ، المبارك بن محمد بن الأثير ، (ت ٦٠٦هـ) ، تحقيق / عبد القادر الأرناؤوط ، ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م .
- ٨٠ - " جامع التحصيل في أحكام المراسيل " للحافظ صلاح الدين العلائي ، (٧٦١هـ) ، تحقيق / حمدى السلفى ، وزارة الأوقاف العراقية ، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م .
- ٨١ - " جامع الترمذى " ، لأبي عيسى محمد بن سورة الترمذى ، (ت ٢٧٩هـ) ، تحقيق / أحمد محمد شاکر ، وجماعة ، مصطفى البابى الحلبي ، القاهرة ، ط: ٢ ، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م .
- ٨٢ - " جامع مسانيد الإمام أبي حنيفة " لأبي المؤيد محمد بن محمود الخوارزمي (ت ٦٦٥هـ) ، دائرة المعارف النظامية بالهند ، ١٣٣٢هـ ، ط: ١ .
- ٨٣ - " جزء من اسمه عطاء " لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ، تحقيق / هشام السقا ، عالم الكتب ، ١٤٠٥هـ .
- ٨٤ - " الجرح والتعديل " لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧هـ) ، تحقيق / المعلمي اليماني ، دار الكتب العلمية ، عن طبعة دائرة المعارف العثمانية ، بالهند ، ١٢٧١هـ - ١٩٥٢م .
- ٨٥ - " الجمع بين رجال الصحيحين " لأبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي ، ابن القيسراني (ت ٥٠٧هـ) ، دار الكتب العلمية ، ط: ٢ ، ١٤٠٥هـ .
- ٨٦ - " جمهرة اللغة " لأبي بكر محمد بن الحسن الأزدي ، البصري ، (ت ٣٢١هـ) ، دار صادر ، عن طبعة دائرة المعارف العثمانية ١٣٤٥هـ .
- ٨٧ - " الجواهر النقى في الرد على البيهقي " لعلاء الدين بن علي بن عثمان المارديني ، ابن التركماني (ت ٧٤٥هـ) ، دار الفكر ، مطبوع في ذيل " سنن البيهقي الكبرى " .

- ح -

- ٨٨ - "الحدود فى الأصول" لأبى الوليد ، سليمان بن خلف الباجى (ت ٧٤٤هـ) ، تحقيق /
نزبه حماد ، ١٣٩٢هـ .
- ٨٩ - "الحطه فى ذكر الصحاح الستة" لأبى الطيب صديق حسن خان القنوجى (ت ١٢٠٧هـ) ،
لاهور ، باكستان ، إسلامى أكاديمى ، ١٣٩٧هـ .
- ٩٠ - "حلية الأولياء ، وطبقات الأصفياء" لأبى نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)
دار الكتاب العربى ، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م ، ط : ٣ .

- خ -

- ٩١ - "خصائص المسند" لأبى موسى المدينى (ت ٥٨١هـ) ، تحقيق / أحمد محمد شاكر ،
(مطبوع فى مقدمة مسند أحمد) ، ط : ٤ ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٣٧٣هـ .
- ٩٢ - "خطط المقرئى" لتقى الدين أحمد بن على بن عبد القادر المقرئى ، دار الفكر .
- ٩٣ - "الخطيب البغدادى وأثره فى علوم الحديث" للدكتور / محمود الطحان ، دار القرآن
الكريم ، ١٤٠١هـ .
- ٩٤ - "خلاصة تذهيب تهذيب الكمال" لصفى الدين ، أحمد بن عبد الله الخزرجى ،
(ت بعد ٩٢٣هـ) ، تعليق / عبد الفتاح أبو غدة ، مكتب المطبوعات الإسلامية ،
حلب ، ط : ٣ ، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م .

- د -

- ٩٥ - "الدارس فى تاريخ المدارس" لعبد القادر بن محمد النعيمى (ت ٩٢٧هـ) ،
تحقيق / جعفر الحسنى ، المجمع العلمى ، دمشق ، ١٣٦٧هـ .
- ٩٦ - "دراسة حول قول أبى زرعة فى سنن ابن ماجه" للدكتور / سعدى الهاشمى بحث
نشر فى مجلة الجامعة الإسلامية عددى (٥٥ ، ٥٦) .
- ٩٧ - "دراسات فى علوم الحديث" ، للدكتور العجمى دمنهورى ، دار الطباعة المحمدية ،

القاهرة ، ط : ١ ، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م .

٩٨ - " الدرر الكامنة فى أعيان المائة الثامنة " لابن حجر العسقلانى ، تحقيق / محمد سيد جاد الحق ، دار الكتب الحديثة ، القاهرة .

٩٩ - " درة الحجال فى أسماء الرجال " لأحمد بن محمد المكناسى ، (١٠٢٥ هـ) ، تحقيق / محمد الأحمدي أبو النور ، دار التراث ، القاهرة ، والمكتبة العتيقة بتونس .

١٠٠ - " دول الإسلام " للحافظ أبى عبد الله الذهبى ، تحقيق / فهد شلتوت ، ومحمد مصطفى إبراهيم .

١٠١ - " الديباج الذهب فى معرفة أعيان علماء المذهب " ، لإبراهيم بن على بن محمد ابن فرحون ، المالكي ، دار الكتب العلمية .

١٠٢ - " ديوان الضعفاء والمترولين " للحافظ الذهبى ، تحقيق / الشيخ حماد بن محمد الأنصارى ، مكتبة النهضة الحديثة ، مكة المكرمة ، ١٣٨٧ هـ .

- ذ -

١٠٣ - " ذكر أخبار أصبهان " لأبى نعيم الأصبهاني ، طبعة ليدن ، مطبعة " بريل " ، سنة ١٩٢٤ م .

١٠٤ - " ذيل تاريخ بغداد " لأبى عبد الله محمد بن سعيد ، المعروف بابن الدبيشى (ت ٦٣٧ هـ) ، تحقيق / بشار عواد ، العراق ، ١٩٧٩ م ، (ج ٢) .

١٠٥ - " ذيل تاريخ بغداد " لمحب الدين أبى عبد الله محمد بن محمود بن الحسن المعروف بابن النجار (ت ٦٤٣ هـ) ، عن طبعة دائرة المعارف العثمانية بالهند .

١٠٦ - " ذيل تذكرة الحفاظ " لأبى المحاسن محمد بن على بن الحسن ، الحسينى ، دمشق ، (ت ٧٦٥ هـ) ، دار احياء التراث العربى ، بيروت .

١٠٧ - " ذيل تذكرة الحفاظ " للحافظ جلال الدين السيوطى ، دار احياء التراث .

١٠٨ - " ذيل ديوان الضعفاء والمترولين " للحافظ الذهبى ، تحقيق / الشيخ حماد بن محمد الأنصارى ، مكتبة النهضة الحديثة ، مكة ، ١٤٠٦ هـ .

١٠٩ - "ذيل طبقات الحنابلة" لأبي الفرج عبد الرحمن بن أحمد البغدادي، الحنبلي،
(ت ٧٩٥هـ)، دار العرفه، بيروت.

١١٠ - "الذخيرة من المصنفات الصغيرة" مجموعة رسائل تحقيق / الشيخ أبو عبد الرحمن ابن
عقيل الظاهري، ط: ١، ١٤٠٤هـ.

١١١ - "الذهبي ومنهجه في تاريخ الإسلام" للدكتور / بشار عواد، عيسى البابي الحلبي،
القاهرة، ط: ١، ١٩٧٦م.

١١٢ - "الذيل على رفع الإصر" للحافظ عبد الرحمن السخاوي، (ت ٩٠٢هـ)، تحقيق /
جودة هلال، ومحمد محمود صبح، دار المصرية للتأليف والترجمة.

١١٣ - "الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة" لأبي عبد الله، محمد بن محمد بن عبد
الملك الأنصاري، المراكشي، (ت ٧٠٢هـ)، تحقيق / إحسان عباس دار الثقافة.

- ر -

١١٤ - "رسالة البيهقي للإمام الجويني" ضمن مجموعة الرسائل المنيرية، إدارة الطباعة
المنيرية، بيروت، ١٣٤٣هـ - ١٩٧٠م.

١١٥ - "رسالة أبي داود إلى أهل مكة" تحقيق / محمد الصباغ، دار العربية، ط: ٢.

١١٦ - "الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة" للسيد محمد بن جعفر
الكتاني، دار الكتب العلمية، ط: ٢، ١٤٠٠هـ.

١١٧ - "روضة الطالبين" للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي، المكتب الإسلامي،
بيروت، ١٣٩٥هـ.

١١٨ - "الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم" لأبي عبد الله محمد بن إبراهيم
الوزير (ت ٨٤٠هـ)، المطبعة السلفية، القاهرة، ١٣٨٥هـ.

١١٩ - "الروضة الندية شرح الدرر البهية" للعلامة أبي الطيب صديق بن حسن بن
علي، الحسيني، القنوجي، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.

- ز -

- ١٢٠ - " زهر الربى على المجتبى " للحافظ السيوطى ، مطبوع فى حاشية "المجتبى" للإمام النسائى ، انظر: "سنن النسائى" .

- س -

- ١٢١ - " سلسلة الأحاديث الصحيحة " للشيخ / محمد ناصر الدين الألبانى ، المكتب الإسلامى ، ط : ٢ ، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .
- ١٢٢ - " سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة " للشيخ الألبانى ، المكتب الإسلامى ، ط : ٤ ، ١٣٩٨ هـ .
- ١٢٣ - " سنن أبى داود " للإمام أبى داود سليمان بن الأشعث السجستانى (ت ٢٧٥ هـ) ، تحقيق / عزت عبيد الدعاس ، حمص ، سوريا ، ط : ١ ، ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨ م .
- ١٢٤ - " سنن ابن ماجه " لأبى عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزوينى (ت ٢٧٥ هـ) ، تحقيق / محمد فؤاد عبد الباقي ، دار احيا الكتب العربيه .
- ١٢٥ - " سنن الدارقطنى مع التعليق المغنى " للحافظ على بن عمر الدارقطنى (٣٨٥ هـ) ، نشر السنة ، ملتان ، باكستان .
- ١٢٦ - " السنن الصغرى " المسماة بالمجتبى ، للحافظ أحمد بن شعيب النسائى ، (ت ٣٠٢ هـ) ، ومعه شرح السيوطى " زهر الربى " ، إحياء التراث العربى ، بيروت .
- ١٢٧ - " السنن الكبرى " للحافظ أبى بكر أحمد بن الحسين بن على ، البيهقى ، ت : (٤٥٨ هـ) ، دار الفكر ، بيروت .
- ١٢٨ - "سؤالات الآجرى أبا داود فى الجرح والتعديل " (ج ٣) ، تحقيق / محمد قاسم الحمري ، الجامعة الإسلامية ، المجلس العلمى ، ط : ١ ، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م .
- ١٢٩ - " سؤالات البرقانى للحافظ الدارقطنى " تحقيق / عبد الرحيم القشقى ، لاهور ، باكستان ، ط : ١ ، ١٤٠٤ هـ .

- ١٣٠- "سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني" تحقيق / موفق بن عبد الله بن عبد القادر ، مكتبة المعارف بالرياض ، ط : ١ ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م .
- ١٣١- "سؤالات حمزة النسهمي للدارقطني وغيره من المشايخ" تحقيق / موفق بن عبد الله ، مكتبة المعارف بالرياض ، ط : ١ ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م .
- ١٣٢- "سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن العديني في الجرح والتعديل" ، تحقيق / موفق بن عبد الله ، مكتبة المعارف ، ط : ١ ، ١٤٠٤هـ .
- ١٣٣- "السلوك لمعرفة دول الملوك" لتقي الدين أحمد بن علي المقرئ (ت ٨٤٤هـ) ، تحقيق / سعيد عبد الفتاح عاشور ، دار الكتب العلمية ، ١٩٧٣م .
- ١٣٤- "سير أعلام النبلاء" للحافظ أبي عبد الله الذهبي ، تحقيق / بشار عسواد ، وشعيب الأرنؤوط ، وغيرهما ، مؤسسة الرسالة ، ما بين سنتي (١٤٠١ - ١٤٠٥هـ) .
- ش -
- ١٣٥- "شجرة النور الزكية في طبقات المالكية" لمحمد بن محمد مخلوف ، دار الكتاب العربي ، عن الطبعة الأولى بالمطبعة السلفية سنة ١٣٤٩هـ .
- ١٣٦- "شذرات الذهب في أخبار من ذهب" لأبي الفلاح ، عبد الحي بن العماد الحنبلي (ت ١٠٨٩هـ) . المكتب التجاري للطباعة والنشر ، بيروت .
- ١٣٧- "شرح ألفية العراقي" أنظر : "التبصرة والتذكرة" .
- ١٣٨- "شرح السنة" لأبي محمد بن مسعود الفراء البغوي (ت ٥١٠هـ) . تحقيق / شعيب الأرنؤوط ، ومحمد زهير الشاويش . المكتب الإسلامي ، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م . ط : ١ .
- ١٣٩- "شرح علل الترمذي" لزين الدين ، عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي . (ت ٧٩٥هـ) . تحقيق / صبحي جاسم الحميد . نشر / وزارة الأوقاف بالعراق .
- ١٤٠- "شرح معاني الآثار" للطحاوي لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك الأزدي (ت ٣٢١هـ) . تحقيق / محمد زهري النجار . مطبعة الأنوار المحمدية ، القاهرة .

- ١٤١ - " شرح النووي على مسلم " للإمام يحيى بن شرف النووي . دار الفكر ، بيروت .
- ١٤٢ - " شرف أصحاب الحديث " لأبي بكر أحمد بن علي ، الخطيب البغدادي (ت ٦٣٢ هـ) تحقيق / د محمد سعيد أوغلي . دار إحياء السنة النبوية .
- ١٤٣ - " شروط الأئمة الستة " لأبي الفضل ابن طاهر (ت ٥٠٧ هـ) . نشر / حديث أكاديمي نشاط آباد ، باكستان ، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م . طبعة : أولى .
- ١٤٤ - " شروط الأئمة الخمسة " لأبي بكر محمد بن موسى الحازمي (ت ٥٨٤ هـ) . نشر / حديث أكاديمي ، فيصل آباد ، باكستان ، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م . طبعة : أولى .
- ١٤٥ - " الشرائع المحمدية " لأبي عيسى الترمذي (ت ٢٧٩ هـ) . تعليق / محمد عفيف الزعبي . دار العلم للطباعة والنشر جدة ، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م . طبعة : أولى .
- ص -
- ١٤٦ - " صحيح الجامع الصغير وزاداته " الشيخ محمد ناصر الدين الألباني . المكتب الإسلامي . ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٩ م . طبعة : أولى .
- ١٤٧ - " صحيح ابن خزيمة " لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة (ت ٣١١ هـ) . تحقيق / د محمد مصطفى الأعظمي . شركة الطباعة السعودية المحدودة ، الرياض . ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م . طبعة : ثانية .
- ١٤٨ - " صحيح مسلم " لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري . (ت ٢٦١ هـ) . توزيع إدارة البحوث العلمية والافتاء - الرياض ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م .
- ١٤٩ - " صحيح البخاري " لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري المطبوع مع " فتح الباري " ترقيم : محمد فؤاد عبد الباقي . تصحيح / محب الدين الخطيب توزيع إدارة البحوث والافتاء بالرياض .
- ١٥٠ - " الصحاح " لإسماعيل بن حماد الجوهري . تحقيق / أحمد عبد الغفور عطار . القاهرة ، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م . طبعة : ثالثة .

- ١٥١- " صيانة صحيح مسلم عن الإخلال والخلط ، وحمايته من الإسقاط والسقط " . لأبى عمرو ابن الصلاح . (ت ١٤٤٣هـ) . تحقيق / موفق بن عبد الله بن عبد القادر دار الغرب الاسلامى ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م .
- ض —
- ١٥٢- " ضعيف الجامع الصغير وزاداته " . تحقيق / محمد ناصر الدين الألبانى - المكتب الإسلامى - بيروت ، دمشق ، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م . طبعة : ثانية .
- ١٥٣- " الضعفاء الكبير " لأبى جعفر ، محمد بن عمرو بن موسى العقيلي . تحقيق / عبد المعطى قلعجى . دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م . طبعة : أولى .
- ١٥٤- " الضعفاء والمتروكين " لأبى الحسن الدارقطنى . (ت ٣٨٥هـ) . تحقيق / موفق ابن عبد الله بن عبد القادر . مكتبة المعارف ، الرياض ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م . ط : ١ .
- ١٥٥- " الضعفاء الصغير " لأبى عبد الله ، محمد بن إسماعيل البخارى . تحقيق / محمود إبراهيم زايد . دار الوعى ، حلب .
- ١٥٦- " الضعفاء والمتروكين " لأبى عبد الرحمن ، أحمد بن شعيب النسائى (ت ٣٠٢هـ) . تحقيق / محمود إبراهيم زايد ، دار الوعى ، حلب .
- ١٥٧- " الضوء اللامع لأهل القرن التاسع " للحافظ السخاوى ، عبد الرحمن بن محمد ، مكتبة الحياة ، بيروت .
- ط —
- ١٥٨- " طبقات الأولياء " لأبى حفص عمر بن على ابن الملقن (ت ٤٠٨) ، مكتبة الخانجى ، تحقيق / نور الدين شريعة ، ط : ١ ، ١٣٩٢هـ - ١٩٧٣م .
- ١٥٩- " طبقات الحفاظ " لجلال الدين السيوطى ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، مراجعة لجنة بإشراف الناشر ، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .
- ١٦٠- " طبقات الحنابلة " لأبى الحسين ، محمد بن أبى يعلى (ت ٥٢٦هـ) ، دار المعرفة ،

- ١٦١ - "طبقات فقهاء اليمن" لعمر بن علي بن سمر الجعدي ، تحقيق / فؤاد سعيد ،
مطبعة السنة المحمدية ، ط : ١ ، ١٩٥٧م .
- ١٦٢ - "طبقات الشافعية" لأبي بكر ابن قاضي شعبة . (ت ٨٥١هـ) . مطبعة دائرة المعارف
العثمانية ، حيدرآباد الهند . تحقيق / دكتور عبد العليم خان ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠م
طبعة : أولى .
- ١٦٣ - "طبقات الشافعية الكبرى" لتاج الدين ، عبد الوهاب بن علي السبكي . (ت ٧٧١هـ) .
تحقيق / عبد الفتاح الحلو ، محمود الطناحي . طبع عيسى البابي الحلبي . ط : ١ .
- ١٦٤ - "طبقات الشافعية" لأبي بكر ابن هداية الله الحسيني . (ت ١٠١٤هـ) .
تحقيق / عادل نويهض . دار الآفاق الجديدة - بيروت ، ١٤٠٢هـ ، ١٩٨٢م . ط : ٢ .
- ١٦٥ - "طبقات الشافعية" لجمال الدين عبد الرحيم الأسنوي ، (ت ٧٧٢هـ) .
تحقيق / عبد الله الجبوري . مطبعة الإرشاد ، العراق ، ١٣٩٠هـ ، ١٩٧٠م . ط : ١ .
- ١٦٦ - "طبقات المفسرين" لجلال الدين السيوطي . تحقيق / علي محمد عمر . مكتبة وهبة
القاهرة . ١٣٩٦هـ - ١٩٧٦م . طبعة : أولى .
- ١٦٧ - "طبقات المفسرين" لشمس الدين محمد بن علي بن أحمد الداودي . (ت ٩٤٥هـ) .
تحقيق / علي محمد عمر . مكتبة وهبة . طبعة : أولى .
- ١٦٨ - "الطبقات الكبرى" لمحمد بن سعد بن منيع البصري . (ت ٢٢٠هـ) .
نشر دار صادر ، بيروت .
- ١٦٩ - "الطبقات" للإمام المحدث أبي عمرو خليفة بن خياط شباب العصري (ت ٢٤٠هـ) .
تحقيق / الدكتور أكرم ضياء العمرى ، دار طيبة - الرياض . ط : ٢٠٢ ، ١٤٠٢هـ .
- ع -
- ١٧٠ - "عارضة الأحوذى شرح جامع الترمذى" لأبي بكر محمد بن عبد الله المعافى الأندلسي
الأشبيلي ، بيروت دار العلم للجميع .

- ١٧١ - " العبر في خبر من غير " للحافظ الذهبي : تحقيق / صلاح الدين المنجد . وزارة
الإرشاد والانباء ، الكويت ، ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م .
- ١٧٢ - " العصر المالكي في مصر والشام " دكتور / سعيد عاشور . دار النهضة العربية ،
١٩٦٥ م . طبعة : أولى .
- ١٧٣ - " علل الحديث " لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي . (ت ٢٢٧ هـ) .
دار المعرفة ، بيروت .
- ١٧٤ - " علل الدارقطني " ، " العلل الواردة في الأحاديث النبوية " لأبي الحسن علي بن
عمر الدارقطني . تحقيق / د محفوظ الرحمن زين الله . ج ١ - ٣ . دار طبعة
الرياض ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م . طبعة : أولى .
- ١٧٥ - " العلل المتأهية في الأحاديث الواهية " لأبي الفرج ابن الجوزي . (ت ٥٩٧ هـ) .
تحقيق / إرشاد الحق الأثرى . نشر / إدارة العلوم الأثرية فيصل آباد ، باكستان
١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م . طبعة أولى .
- ١٧٦ - " العلل ومعركة الرجال " للإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ) ،
(ج ١) ، تحقيق / د طلعت قوج بيكيت ، وإسماعيل أوغلي ، أنقرة ، ١٩٦٣ هـ .
- غ -
- ١٧٧ - " غاية الغرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام " للشيخ / محمد ناصر الدين الألباني ،
المكتب الاسلامي ، ط : ١ ، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م .
- ١٧٨ - " غريب الحديث " لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي (ت ٢٢٤ هـ) ، دار الكتاب العربي ،
عن الطبعة الأولى لدائرة المعارف العثمانية ، بالهند ، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م .
- ١٧٩ - " غريب الحديث " للإمام الخطابي . (ت ٣٨٨ هـ) . تحقيق / عبد الكريم العزيمي .
نشر / مركز البحث العلمي ، بمكة جامعة أم القرى ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م .
- ١٨٠ - " غريب الحديث " لابن الجوزي ، عبد الرحمن بن علي بن الجوزي (ت ٥٩٧ هـ) .

تحقيق / عبد المعطى قلعجى • دار الكتب العلمية ، ١٩٨٥م - ١٤٠٥هـ ، ط : ١

— ف —

١٨١ — " فتح البارى شرح صحيح البخارى " لابن حجر العسقلانى • (ت ٨٥٢هـ) • توزيع رئاسة البحوث العلمية ، والافتاء ، والدعوة والإرشاد (المطبوع مع صحيح البخارى) •

١٨٢ — " فتح الشكور فى معرفة أعيان علماء التكرور " لأبى عبد الله محمد بن أبى بكر الصديق ، البرتلنى • (ت ١٢١٩هـ) • تحقيق / محمد إبراهيم الكنانى — محمد حجى • دار الغرب الإسلامى ، بيروت ، ١٤٠١هـ — ١٩٨١م • طبعة : أولى •

١٨٣ — " فتح العزيز شرح الوجيز " لأبى القاسم الرافعى • (ت ٦٢٣هـ) • مطبوع فى حاشية " المجموع " للنووى ، نشر دار الفكر •

١٨٤ — " فتح القدير الجامع بين فنى الرواية والدراية فى علم التفسير " للشوكانى (ت ١٢٥٠هـ) طبع مصطفى البابى الحلبي ، ١٣٨٢هـ ، طبعة : ثانية •

١٨٥ — " فتح المغيث شرح ألفية الحديث " لمحمد بن عبد الرحمن السخاوى • تحقيق / حبيب الرحمن الأعظمى ، مطبعة الأعظمى ، الهند • (ج ١) •

١٨٦ — " فتح المغيث شرح ألفية الحديث " للسخاوى • تحقيق / عبد الرحمن محمد عثمان • المكتبة السلفية ، بالمدينة المنورة ، ١٣٨٨هـ — ١٩٦٩م •

١٨٧ — " فضل الله الصمد فى توضيح الأدب المفرد " للمحدث فضل الله الجيلانى ، مطبعة المدنى — القاهرة ، ١٣٩٤هـ •

١٨٨ — " فهرسة مارواه عن شيوخه " لأبى بكر محمد بن خير بن عمر الاشبلى (ت ٥٧٥هـ) • دار الآفاق الجديدة ، بيروت ١٣٩٩هـ — ١٩٧٩م •

١٨٩ — " فوات الوفيات " والذيل عليها ، محمد بن شاكرا الكتبى • (ت ٧٦٤هـ) • تحقيق / دكتور إحسان عباس ، دار صادر بيروت •

- ١٩٠- "فيض القدير شرح الجامع الصغير" لمحمد بن عبد الرؤوف الضاوي • دار المعرفة بيروت • طبعة : ثانية •

- ق -

- ١٩١- "قاعدة في الجرح والتعديل" لتاج الدين السبكي • (ت ٧٧١ هـ) • تحقيق / عبد الفتاح أبو غدة • بيروت ، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م • طبعة : ثالثة •
- ١٩٢- "قواعد في علوم الحديث" لظفر أحمد العشمانى التهانوى • (ت ١٢٩٤ هـ) • تحقيق / عبد الفتاح أبو غدة • نشر / مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب • ط : ٥ •
- ١٩٣- "قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث" • تحقيق / محمد بهجت البيطار • نشر / عيسى الحلبي ، القاهرة ، ١٣٨٠ هـ - ١٩٦١ م •
- ١٩٤- "القول المسدد في الذب عن المسند للإمام أحمد" للحافظ أبي الفضل شهاب الدين أحمد بن علي المعروف بابن حجر • (ت ٨٥٢ هـ) • مكتبة ابن تيمية - القاهرة ، ١٤٠١ هـ • طبعة : أولى •

- ك -

- ١٩٥- "الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة" لأبي عبد الله الذهبي • تحقيق / عزت علي عطية ، وموسى محمد الموشى • دار الكتب الحديثة ، القاهرة • ١٣٩٢ هـ - ١٩٧٢ م •
- ١٩٦- "الكامل في ضعفاء الرجال" لأبي أحمد عبد الله بن عدى الجرجاني (ت ٣٦٥ هـ) • دار الفكر ، بيروت • تحقيق لجنة بإشراف الناشر • ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م •
- ١٩٧- "كشف الخفاء ومزيل الإلباس" • لإسماعيل بن محمد العجلوني (ت ١١٦٢ هـ) • دار إحياء التراث العربى ، بيروت ، ١٣٥١ هـ • طبعة : ثالثة •
- ١٩٨- "كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون" لمصطفى بن عبد الله الشهير بـ "حاجى خليفة" • بعناية شرف الدين يالتقايا ، وكالة المعارف ، تركيا • ١٩٤١ م - ١٣٦٠ هـ •

- ١٩٩ - " الكفاية فى علم الرواية " للخطيب البغدادى . (ت ٤٦٣ هـ) .
تحقيق / محمد الحافظ التيجانى . دار الكتب الحديثة ، القاهرة . طبعة : أولى .
- ٢٠٠ - " الكنى والأسماء " لأبى بشر محمد بن أحمد بن حماد الدولابى (ت ٣١٠ هـ) .
مجلس دائرة المعارف النظامية حيدرآباد الهند . ١٣٢٢ هـ . طبعة : أولى .
- ٢٠١ - " الكواكب النيرات فى معرفة من اختلط من الرواة الثقات " محمد بن أحمد المعروف
بابن الكيال (ت ٩٣٩ هـ) . تحقيق / عبد القيوم عبد رب النبى ، ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م
نشر المجلس العلمى بجامعة أم القرى مكة .
- ٢٠٢ - " لباب النقول فى أسباب النزول " للحافظ السيوطى .
- ٢٠٣ - " لحظ الألفاظ بذيّل طبقات الحفاظ " تقي الدين محمد بن فهد المكي . (ت ٨٧١ هـ)
دار إحياء التراث العربى - بيروت .
- ٢٠٤ - " لسان العرب " لابن منظور . تحقيق / عبد الله على الكبير ومحمد أحمد حسب الله ،
وهاشم محمد الشاذلى ، دار المعارف القاهرة .
- ٢٠٥ - " لسان الميزان " للحافظ ابن حجر العسقلانى . مؤسسة الأعظمى للطبوعات ، بيروت
١٣٩٠ هـ - ١٩٧٠ م . طبعة : ثانية .
- ٢٠٦ - " اللّمة البدرية فى الدولة النصرية " لسان الدين ابن الخطيب ، محمد بن عبد الله
بن سعيد ، عبد الله السلمانى . (ت ٧٧٦ هـ) . تحقيق / محب الدين الخطيب .
١٣٤٧ هـ .

- م -

- ٢٠٧ - " المثلث " لابن السيد البطليوسى . (ت ٥٢١ هـ) . تحقيق / صلاح مهدي
الفرطوسى ، العراق ، دار الرشيد للنشر ، ١٩٨٢ م .
- ٢٠٨ - " مجمع الزوائد ومنبع الفوائد " نور الدين على بن أبى بكر الهيثمى (ت ٨٠٧ هـ) .
دار الكتاب العربى ، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م . طبعة : ثالثة .

- ٢٠٩- "مجموع الفتاوى" لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية ، جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد
ابن قاسم العاصمي النجدي ، مصورة الطبعة الأولى . ١٣٩٨ هـ .
- ٢١٠- "مختار الصحاح" محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي (ت ٦٦٦ هـ) . دار الكتاب
الحري ، بيروت ، ١٩٦٧ م . طبعة : أولى .
- ٢١١- "مختصر سنن أبي داود" للمذري . تحقيق / محمد حامد الفقى . مكتبة السنّة
المحمدية ، القاهرة .
- ٢١٢- "مرآة الجنان وعبرة اليقظان" لأبي محمد عبد الله بن أسعد اليافعي اليمني .
(ت ٧٦٨ هـ) عن الطبعة الأولى في دائرة المعارف العثمانية - الهند ١٣٩٩ هـ ،
نشر مؤسسة الأعلمى ، بيروت .
- ٢١٣- "مسائل الإمام أحمد" لابنه عبد الله ، رواية ابنه عبد الله . تحقيق / زهير الشاويش
المكتب الإسلامي . ١٤٠١ هـ ، طبعة : أولى .
- ٢١٤- "المستصفى من علم الأصول" للإمام أبي حامد محمد بن محمد الغزالي (ت ٥٠٥ هـ) .
دار إحياء التراث العربى ، بيروت عن طبعة بلاق ، ١٣٢٤ هـ . طبعة : أولى .
- ٢١٥- "مسند أبي عوانة" يعقوب بن إسحاق الأسفرايينى . (ت ٣١٠ هـ) . طبع دائرة
المعارف العثمانية ، حيدرآباد الهند ، سنة ١٣٦٢ هـ .
- ٢١٦- "مسند الدارمى" لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى (ت ٢٥٥ هـ) .
تحقيق / السيد عبد الله هاشم يمانى . نشر السنة ، ملتان ، باكستان .
- ٢١٧- "مسند الإمام الشافعى" دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م . ط ١ : ١ .
- ٢١٨- "مصباح الزجاجة فى زوائد ابن ماجة" أحمد بن أبي بكر ، شهاب الدين البوصيرى .
تحقيق / محمد المنتقى الكشناوى دار العربية للطباعة والنشر ، بيروت .
١٤٠٢ هـ - ١٩٨٣ م . طبعة : أولى .

- ٢١٩- " مشارق الأنوار على صحاح الآثار " للقاضي عياض (ت ٥٤٤ هـ) .
 طبع / المكتبة العتيقة بتونس ، ودار التراث ، القاهرة .
- ٢٢٠- " مشاهير علماء الأمصار " محمد بن حبان البستي . تصحيح / مرخلا يشهر .
 دار الكتب العلمية - بيروت .
- ٢٢١- " مشكاة المصابيح " لمحمد بن عبد الله الخطيب التبريزي . تحقيق / محمد ناصر الدين الألباني . المكتب الاسلامي ، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م . طبعة : ثانية .
- ٢٢٢- " معالم السنن " مطبوع مع " مختصر سنن أبي داود " للمذري ، " تهذيب ابن القيم " .
 تحقيق / محمد حامد الفقي ، مكتبة السنة المحمدية .
- ٢٢٣- " معجم اليلدان " لشهاب الدين أبي عبد الله ، ياقوت بن عبد الله الحموي .
 دار صادر ، بيروت ، ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م .
- ٢٢٤- " معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع " لأبي عبيد الله بن عبد العزيز البكري (ت ٨٧ هـ) . تحقيق / مصطفى السقا ، طبعة : أولى القاهرة ، ١٢٧١ هـ .
- ٢٢٥- " معجم الشيخ " لعمر بن فهد الهاشمي المكي . (ت ٨٨٥ هـ) .
 تحقيق / محمد الزاهي . دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر ، السعودية .
- ٢٢٦- " معجم مقاييس اللغة " لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت ٣٩٥ هـ) .
 تحقيق / عبد السلام هارون ، ١٣٩٠ هـ ، طبعة : ثانية . نشر / مصطفى البابي الحلبي .
- ٢٢٧- " معرفة السنن والآثار " لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ، تحقيق / السيد أحمد صقر . المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، القاهرة ، طبعة : أولى .
- ٢٢٨- " معرفة علوم الحديث " لأبي عبد الله الحاكم . بعناية / معظم حسين . طبع دائرة المعارف العثمانية ، الهند ، ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م . طبعة : ثانية .
- ٢٢٩- " مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث " لأبي عمرو ، عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري .

- (ت ٦٤٣هـ) • دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م •
- ٢٣٠- " المقصد العلى فى زوائد المسند لأبى يعلى الموصلى " للحافظ نور الدين على ابن أبى بكر الهيثمى • (ت ٨٠٧هـ) • تحقيق / د نايف الدعوى ، ط : ١ ١٤٠٢هـ • نشر دار تهامة - جدة •
- ٢٣١- " النار المنيف فى الصحيح والضعيف " لأبى عبدالله محمد بن أبى بكر الحنبلى ابن قيم الجوزية • تحقيق / عبدالفتاح أبوغدة ، مكتب المطبوعات الإسلامية طبعة : أولى • ١٣٩٠هـ •
- ٢٣٢- " الفتقى شرح الموطأ " لأبى الوليد سليمان بن خلف الباجى الأندلسى (ت ٤٩٤هـ) طبعة : أولى • ١٣٢١هـ • دار السعادة ، مصر •
- ٢٣٣- " من كلام أبى زكريا ابن معين فى الرجال " رواية أبى خالد الدقاق • تحقيق دكتور / أحمد نور سيف • دار المأمون للتراث • طبعة : أولى •
- ٢٣٤- " من يعتمد قوله فى الجرح والتعديل " للذهبي • تحقيق / عبدالفتاح أبوغدة • بيروت ، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م • طبعة : ثالثة •
- ٢٣٥- " موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان " للحافظ نور الدين الهيثمى • تحقيق / محمد عبدالرزاق حمزة ، دار الكتب العلمية •
- ٢٣٦- " موطأ مالك " تصحيح وترقيم / محمد فؤاد عبد الباقي • دار إحياء التراث العربى •
- ٢٣٧- " ميزان الاعتدال فى نقد الرجال " لأبى عبدالله الذهبي • تحقيق / على محمد البجاوى • دار المعرفة ، بيروت ، ١٣٨٢هـ - ١٩٦٣م •
- ٢٣٨- " المتكلمون فى الرجال " للسخاوى • تحقيق عبدالفتاح أبوغدة • بيروت • ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م •
- ٢٣٩- " المجروحون من المحدثين والضعفاء والمتروكين " لمحمد بن حبان البستى •

- (ت ٣٥٤هـ) • تحقيق / محمود ابراهيم زايد • دار المعرفه ، بيروت •
- ٢٤٠ - " المجموع شرح المذهب " لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) • دار الفكر ، بيروت •
- ٢٤١ - " المحدث الفاصل بين الراوى والراعى " الحسن بن عبد الرحمن الراهبرمى • (ت ٢٦٠هـ) • تحقيق / محمد عجاج الخطيب • دار الفكر ، بيروت ، ١٣٩١هـ - ١٧٧١م • طبعة : أولى •
- ٢٤٢ - " المحكم والمحيط الأعظم " لأبي الحسن على بن إسماعيل الأندلسى ، ابن سيده • (ت ٤٥٨هـ) • تحقيق / مصطفى السقا ، وحسين نصار • نشر / عيسى البابى الحلبي ١٣٧٧هـ - ١٩٥٨م •
- ٢٤٣ - " المحلى شرح المجلى " لأبي محمد على بن أحمد بن حزم (ت ٤٥٦هـ) • تصحيح حسن زيدان طلبة • عن طبعة أحمد شاکر • ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م •
- ٢٤٤ - " المدخل إلى الاكليل " لأبي عبد الله الحاكم • مطبوع ضمن الرسائل الكمالية فى الحديث مكتبة المعارف ، الطائف السعودية •
- ٢٤٥ - " المدخل إلى الصحيح " لأبي عبد الله الحاكم • تحقيق / دكتور ربيع بن هادى مدخل ، مؤسسة الرسالة ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م • طبعة : أولى • ج ١ •
- ٢٤٦ - " المراسيل " لأبي محمد عبد الرحمن بن أبى حاتم (ت ٣٢٧هـ) • بعناية / شكر الله نعمة الله قوجانى • مؤسسة الرسالة • ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م •
- ٢٤٧ - " المستدرك على الصحيحين " لأبي عبد الله الحاكم • دار الكتاب العربى - بيروت •
- ٢٤٨ - " المصباح المنير فى غريب الشرح الكبير " لأحمد بن محمد بن على الفيومى (ت ٧٧٠هـ) • المكتبة العلمية - بيروت •
- ٢٤٩ - " المعتمد الأحمد فى ختم مسند الإمام أحمد " لشمس الدين ابن الجزرى (ت ٨٣٣هـ) •

مطبوع في مقدمة مسند أحمد • تحقيق / أحمد شاکر • دار المعارف بمصر • ١٣٧٣هـ •

٢٥٠ - "المصنف" لعبد الله بن محمد بن أبي شيبة (ت ٢٣٥هـ) • تحقيق / عبد الخالق

الأفغانى • دار السلفية - بمباى، الهند، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م •

٢٥١ - "المصنف" لعبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت ٢١١هـ) •

تحقيق / حبيب الرحمن الأعظمى • ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م •

٢٥٢ - "المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية" لابن حجر •

تحقيق / حبيب الرحمن الأعظمى •

٢٥٣ - "المعجم الأوسط" للحافظ أبي القاسم الطبراني (ت ٢٦٠هـ) • تحقيق / محمود

الطحان • مكتبة المعارف، بالرياض، ج ١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م • طبعة: أولى •

٢٥٤ - "المعجم الصغير" لأبي القاسم الطبراني • دار الكتب العلمية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م •

٢٥٥ - "المعجم الكبير" لأبي القاسم الطبراني • تحقيق / حمدي السلفى • دار العربية

للطباعة والنشر • طبعة: أولى •

٢٥٦ - "المغنى على مختصر الخرقى" لأبي محمد عبد الله - أحمد بن محمد بن قدامة

(ت ٦١٠هـ) • مكتبة الرياض الحديثة •

٢٥٧ - "المغنى فى ضبط أسماء الرجال" محمد بن طاهر بن على الهندى (ت ٩٨٦هـ) •

دار الكتاب العربى، بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م •

٢٥٨ - "المغنى فى الضعفاء" للحافظ شمس الدين الذهبى (ت ٧٤٨هـ) •

تحقيق / نور الدين عتر •

٢٥٩ - "المندرى وكتابه التكملة" للدكتور / بشار عواد • مطبعة الآداب بالنجف •

١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م •

٢٦٠ - "المنتظم فى تاريخ الأمم" لابن الجوزى • دائرة المعارف العثمانية، بحيدرآباد

الهند ، ١٣٥٧ هـ .

- ٢٦١- " المنتقى " لابن الجارود ، عبد الله بن علي (ت ٣٠٧ هـ) . نشر / حديث أكادمي ، فيصل آباد باكستان . ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م .
- ٢٦٢- " الموضح لأوهام الجمع والتفريق " للخطيب البغدادي . تصحيح / عبد الرحمن المعلمي اليماني . دار الفكر الاسلامي ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م . طبعة : ثانية .
- ٢٦٣- " الموضوعات " لأبي الفرج ابن الجوزي . تحقيق / عبد الرحمن محمد عثمان . المكتبة السلفية بالمدينة المنورة ، ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م .
- ن -
- ٢٦٤- " نزهة النظر شرح نخبة الفكر " لابن حجر العسقلاني ، المكتبة العلمية ، بيروت .
- ٢٦٥- " نفع الطيب عن غصن الأندلس الرطيب " لأحمد بن محمد المقرئ التلمساني . تحقيق / دكتور إحسان عباس . دار صادر بيروت ، ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨ م .
- ٢٦٦- " نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار " للإمام محمد بن علي الشوكاني . نشر عيسى البابي الحلبي .
- ٢٦٧- " النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة " جمال الدين ، أبو المحاسن يوسف بن تغري بردي (ت ٨٧٤ هـ) . المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة .
- ٢٦٨- " النكت على كتاب ابن الصلاح " لابن حجر العسقلاني . تحقيق / دكتور ربيع بن هادي مدخلي . ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م . المجلس الأعلى لآحيا التراث الجامعة الإسلامية .
- ٢٦٩- " النهاية في غريب الحديث " لابن الأثير المبارك بن محمد (ت ٦٠٦ هـ) . تحقيق / طاهر أحمد الزاوي ، ومحمود الطناحي . المكتبة الإسلامية .

- ه -

- ٢٧٠- " هدى السارى " مقدمة فتح البارى " • نشر إدارة البحوث العلمية والافتـاء
والدعوة والارشاد •
تصحيح / محب الدين الخطيب •

- و -

- ٢٧١- " وفيات الأعيان " لأبى العباس أحمد بن محمد بن أبى بكر - بن خلكان •
(ت ٦٨١ هـ) •
تحقيق / دكتور إحسان عباس • دار صادر : ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م •
- ٢٧٢- " الوافى بالوفيات " للشيخ صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدى •
بعناية / س • ديدرنينج • دار النشر فرانز شتايز • ٠٠٠٠٠ • ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م •
- ٢٧٣- " الوسيط " للإمام أبى حامد الغزالى • (ت ٥٠٥ هـ) •
تحقيق / على محيى الدين على القره داغى •
دار الاعتصام ، القاهرة • طبعة : أولى •
- ٢٧٤- " الإجماع " (١) لأبى بكر محمد بن إبراهيم ابن المنذر • (ت ٣١٨ هـ) •
تحقيق / أبو حماد صغير أحمد بن محمد •
دار طبية ، الرياض ، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م •

ثانيا : المخطوطات .

=====

- ٢٧٥ - "الأحكام الشرعية الكبرى" لعبد الحق الاشبيلي (ت ٥٨٢ هـ) . نسخة بالجامعة
الاسلامية تحت رقم (٧٢١ - ٧٢٦) . عن دار الكتب المصرية .
- ٢٧٦ - "الأحكام الوسطى" لعبد الحق الاشبيلي . نسخة بالجامعة الاسلامية تحت رقم
(٣١٥) عن الظاهرية .
- ٢٧٧ - "اختلاف العلماء" لابن المنذر محمد بن ابراهيم . (ت ٣١٨ هـ) . نسخة بالجامعة
الاسلامية تحت رقم (٧٩٢) . عن دار الكتب المصرية .
- ٢٧٨ - "أسماء الضعفاء والواضعين" لأبى الفرج ابن الجوزى . (٥٩٢) . نسخة
بالجامعة الاسلامية تحت رقم (٢٨٣) عن الظاهرية .
- ٢٧٩ - "الإشراف على معرفة الأطراف" لابن عساكر . نسخة بالجامعة الاسلامية
(ميكروفيلم) تحت رقم (٢٤٤٤ ، ٢٤٤٥ ، ٢٣٢٥) .
- ٢٨٠ - "الإعلام بفوائد عدة الأحكام" لابن الملقن (٨٠٤ هـ) . نسخة بالجامعة
برقم (١ - ٦) .
- ٢٨١ - "الأمالى الشارحة لمفردات الفاتحة" لأبى القاسم الرافعى نسخة بالجامعة
الاسلامية (ميكروفيلم) برقم (٤٦) .
- ٢٨٢ - "الأوسط" لابن المنذر، الجامعة الاسلامية ، نسخة تحت رقم (٧٩٢) . عن دار
الكتب المصرية .
- ٢٨٣ - "بيان الوهم والإيهام" لابن القطان الفاسى (ت ٦٢٨ هـ) . نسخة بالجامعة
الاسلامية تحت رقم (١٢٧٠ - ١٢٧١) . عن دار الكتب المصرية .
- ٢٨٤ - "تخريج أحاديث الشرح الكبير" للزركشى ، بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر
(ت ٧٩٤ هـ) . نسخة بالجامعة الاسلامية تحت رقم (٢٧٠٧ - ٢٧٠٨) عن
أحمد الثالث .

- ٢٨٥- " تذهيب تهذيب الكمال " للذهبي ، نسخة مصورة في مكتبة الجامعة الإسلامية تحت ترقيم : ٢٧٣٢ ، ٢٧٣٣ .
- ٢٨٦- " تلخيص المتشابه في الرسم وحماية ما أشكل منه عن يوادر التصحيف والوهم " .
نسخة بالجامعة الإسلامية تحت رقم : ١٦٣٩
- ٢٨٧- " تنقيح التحقيق " للحافظ الذهبي . نسخة في مكتبة الدراسات العليا بالجامعة الإسلامية تحت رقم :
- ٢٨٨- " تهذيب الكمال في أسماء الرجال " للمزى ، جمال الدين أبو الحجاج (ت ٧٤٢ هـ)
نسخة مصورة عن النسخة الخطية المحفوظة . بدار الكتب المصرية . صورتهــا :
دار المأمون للتراث .
- ٢٨٩- " التدوين في ذكر أهل العلم بقروين " لأبي القاسم الرافعي . نسخة بالجامعة الإسلامية تحت رقم (٢٣ - ٢٥) . عن المكتبة السلیمانیة باستانبول .
- ٢٩٠- " التقييد لأسماء رواة الكتب والمسانيد " لابن نقطة نسخة بالجامعة تحت رقم (١٨٩٨) .
- ٢٩١- " جامع المسانيد " لأبي الفرج ابن الجوزي . نسخة في الجامعة الإسلامية (ميكروفيلم)
رقم (١٢٨١ - ١٢٨٢) . عن جامع الشيخ إبراهيم باشا بالاسكندرية .
- ٢٩٢- " جمان الدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر " لعبد الله بن زين الدين بن أحمد البصري (ت ١١٦٠ هـ) .
- ٢٩٣- " خلاصة الأحكام " للإمام النووي نسخة بالجامعة الإسلامية تحت رقم (١٠٩٦) عن المكتبة السعيدية بحيدرآباد الهند .
- ٢٩٤- " خلاصة البدر المنير " لابن الملقن . نسخة بالجامعة الإسلامية تحت رقم (٥٨١)
عن الظاهرية .
- ٢٩٥- " شرح الإلهام " ، مكتبة الشيخ / حماد رقم (٢٧٤) . عن / دار الكتب المصرية .

- ٢٩٦- " شرح البخارى " لابن الملقن . نسخة بالجامعة الاسلامية رقم (١٢٢٥-١٢٣٢)
عن العثمانية بحلب .
- ٢٩٧- " الطب النبوى " لابن نعيم الأصبهاني ، الجامعة الاسلامية رقم (١٢٩٨) .
- ٢٩٨- " الطهور " لأبي عبيد القاسم بن سلام . نسخة فى الجامعة الاسلامية تحت رقم
(٩٥٦) حديث .
- ٢٩٩- " علل الحديث " للترمذى ترتيب القاضى أبى طالب . نسخة بالجامعة الإسلامية
ميكروفيلم . برقم (٤٦) .
- ٣٠٠- " العلل " للدارقطنى . رقمه بالجامعة الاسلامية (٢١٧-٢٢٣) . عن دار
الكتب المصرية .
- ٣٠١- " الفصل للوصل المدرج فى النقل " للخطيب البغدادى . رقمه بالجامعة
الاسلامية (٢٤٩٨-٢٤٩٩) . عن أحمد الثالث . بتركيا .
- ٣٠٢- " كشف النقاب عن الأسماء والألقاب " لأبى الفرج ابن الجوزى . نسخة فى مكتبة الشيخ
حماد الأنصارى . برقم (٣٤) . عن مكتبة ليدن بهولنده .
- ٣٠٣- " الكنى " لأبى أحمد الحاكم ، نسخة فى مكتبة الشيخ حماد تحت رقم (٣٥٤) .
- ٣٠٤- " المجمع المؤسس " لابن حجر الحسقلانى . نسخة فى مكتبة الدراسات العليا
بالجامعة ، برقم (٩٤) .
- ٣٠٥- " مختصر خلافيات البيهقى " نسخة بمكتبة الشيخ / حماد الأنصارى برقم (٧٦) .
عن أحمد الثالث .
- ٣٠٦- " مسند البزار " نسخة بالجامعة الاسلامية برقم (١٠٧٣) ، ورقم (٨٠٤) ، (١٨٤٤) ،
(١٩٠٧) .

- ٣٠٧ - "مسند عبد الله بن وهب"، نسخة في مكتبة الشيخ / حماد الأنصارى تحت رقم (٤١٣) .
- ٣٠٨ - "مطالع الأنوار" لإبراهيم بن يوسف ابن قرقول (٥٦٩ هـ) .
نسخة بالجامعة الإسلامية (ميكروفيلم) ، برقم (٤٢٧٩) . وهى ناقصة .
- ٣٠٩ - "معرفة السنن والآثار" للحافظ البيهقي . رقمه بالجامعة الإسلامية (٨١٩ - ٨٢٢) . عن المكتبة الشرقية الآصفية .
- ٣١٠ - "معرفة الصحابة" لأبى نعيم . نسخة فى الجامعة الإسلامية برقم (٢٧٥٨ - ٢٧٥٩) . عن أحمد الثالث .
- ٣١١ - "المقتنى فى سرد الكنى" نسخة فى مكتبة الشيخ / حماد الأنصارى تحت رقم (٢٥٨) .
- ٣١٢ - "المهذب من السنن الكبرى" للحافظ الذهبي ، وهو مختصر "سنن البيهقي" .
نسخة مصورة عن المكتبة الأزهرية فى مكتبة الأخ / صالح الرفاعى .
- ٣١٣ - "الناسخ والمنسوخ" لأبى حفص ابن شاهين . نسخة بالجامعة الإسلامية برقم (٥٣٤٠) .
- ٣١٤ - "الناسخ والمنسوخ" لأبى الفرج ابن الجوزى . منه نسخة بالجامعة الإسلامية برقم (٢٥١) عن المكتبة الأزهرية بالقاهرة .

فہرست الموضوعات

*

المقدمة

١	 خطبة الحاجة
١	 امتنان الله على عباده بارسال محمد صلى الله عليه وسلم اليهم
٢	 عظم الرسالة التى أرسل الله عز وجل بها محمداً صلى الله عليه وسلم
٢	 تعهد الله عز وجل بحفظ هذه الرسالة وصونها
٣	 تكليف الله عز وجل لمحمد صلى الله عليه وسلم بمهمة البيان للقرآن
٣	 قيام محمد صلى الله عليه وسلم بهذه المهمة خير قيام
٣	 حث النبى - صلى الله عليه وسلم - أصحابه على القيام بواجب التبليغ
	بدء الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، واختلاط الصحيح بالسقيم ،
٣	 وقيام العلماء بتمييز ذلك
	ظهور علم "الجرح والتعديل" و "قواعد مصطلح الحديث" ، وتناجح جهودهم
٤	 فى التصنيف والتأليف عبر القرون
	علم التخرىج ، وتعريفه فى اصطلاح أهل الحديث ، وارتباط معناه الاصطلاحى
٤	 بالمعنى اللغوى "للخروج"
٥	 نشأة علم التخرىج ، وتطوره
٦	 الغاية من التخرىج ، وأهميته
٧	 نماذج من كتب التخرىج فى الفنون المختلفة
٩	 سبب اختيارى للعمل فى كتاب " البدر المنير "
٩	 تقسيم هذه الرسالة الى مقدمة ، وبابين ، وذكر محتويات كل منها
١١	 بيان عملى ، ومنهجى فى التحقيق
١٥	 القسم الدراسى ، الباب الأول : فى دراسة كتاب "فتح العزيز"
١٦	 توطئه

الموضوع	الصفحة
الفصل الأول : موضوع كتاب "فتح العزيز"	١٨
الفصل الثانى : فى تسمية الكتاب	١٩
الفصل الثالث : مكانة الكتاب وشهرته	٢٠
الفصل الرابع : منهج الرافعى فى كتابه	٢٢
الفصل الخامس : ما يؤخذ على الرافعى فى كتابه	٢٥
عدم اهتمام أصحاب المصنفات الكبيرة - فى الفقه وغيره - بانتقاء الأحاديث الواردة فى كتبهم ، بل يوردون الضعيف ، والموضوع	٢٦ ، ٢٥
الفصل السادس : غاية العلماء بكتاب الرافعى ، وخدمتهم له	٢٨
شرح "فتح العزيز"	٢٨
مختصرات "فتح العزيز"	٣٠
التصنيف فى غريب "فتح العزيز"	٣١
الباب الثانى : فى دراسة ابن الملقن ، ذكر مصادر ترجمته	٣٣
الفصل الأول : عصر ابن الملقن	٣٨
الحالة السياسية لمصر فى تلك الفترة	٣٨
الحالة الاجتماعية	٣٩
الحالة العلمية ، والثقافية	٤١
الحالة الدينية	٤٢
الفصل الثانى : اسم ابن الملقن ، ونسبه	٤٤
نسبة ابن الملقن	٤٥ ، ٤٤
كنيته ، ولقبه	٤٦
الفصل الثالث : مولده ، وأسرته ، ونشأته الأولى	٤٧
الفصل الرابع : حياته العلمية	٥١

الموضوع	الصفحة
المبحث الأول : بدء طلبه للعلم	٥١
المبحث الثاني : شيوخه	٥٢
من شيوخه في الحديث : أبو الفتح ابن سيد الناس	٥٣
الحافظ العلائي ، وطرف من سيرته	٥٤
العلامة مغلطاي ، وشدة ملازمة ابن الملقن له	٥٥
من شيوخه في الفقه : تقى الدين السبكي	٥٦
والشيخ جمال الدين الأسنوي ، والكمال النشائي ، وطرف من أخبارهما	٥٧
شيخه في القراءات	٥٨
من شيوخه في العربية : أبو حيان الغرناطي	٥٨
والعلامة ابن هشام الأنصاري	٥٩
شيخه في الخط : ابن نمير الكاتب	٥٩
المبحث الثالث : رحلاته في طلب العلم	٦١
المبحث الرابع : مكتبته العلمية	٦٣
احتراق مكتبة ابن الملقن	٦٤
المبحث الخامس : منزلته العلمية ، وثناء العلماء عليه	٦٥
بعض الانتقادات التي وجهت لابن الملقن	٦٧ ، ٦٦
المبحث السادس : عقيدته ، والكلام على أشعريته	٧١
صوفية ابن الملقن	٧٤
الفصل الخامس : جهوده العلمية	٧٧
المبحث الأول : وظائفه العلمية	٧٧
المبحث الثاني : اشتغاله بالتأليف ، وذكر مؤلفاته	٧٨
عوامل تفوق ابن الملقن وتقدمه في مجال التأليف	٧٨

الموضوع	الصفحة
مصنفاته في الحديث	٨٠
مصنفاته في الرجال	٨٢
مصنفاته في الشروح الحديثية	٨٣
مصنفاته في التخریج	٨٦
مصنفاته في مصطلح الحديث	٨٨
مصنفاته في الفقه	٩٠
مصنفاته في التراجم العامة والطبقات	٩٤
مصنفاته التي أفرد لها لمناقب بعض الأشخاص	٩٥
المختصرات	٩٦
مصنفات أخرى متنوعة	٩٩
المبحث الثالث : تلاميذ ابن الملقن	١٠٢
ابن حجر العسقلاني ، أبرز تلاميذ ابن الملقن	١٠٣
أبوزرعة ، ولي الدين العراقي وتلمذته على ابن الملقن	١٠٤
سبط ابن الحمى ، من تلاميذ ابن الملقن المجلين له ، المكثرين من الثناء عليه	١٠٥
تلاميذ آخرون لابن الملقن	١٠٧
الفصل السادس : محنته ، ووفاته	١٠٩
الباب الثالث : في دراسة كتاب " البدر المنير "	١١١
الفصل الأول : في تحقيق اسم الكتاب	١١١
الفصل الثاني : توثيق نسبة الكتاب للمؤلف	١١٤
الفصل الثالث : موضوع الكتاب ، وأهميته في باب ، ومكانته بين الكتب المؤلفة في فنه	١٢٠
المبحث الأول : موضوع الكتاب	١٢١

الموضوع	الصفحة
المبحث الثاني : أهمية الكتاب فى بابه	١٢٢
المبحث الثالث : مكانة " البدر المنير " بين الكتب المؤلفة فى موضوعه	١٢٥
مقارنة " البدر المنير " بـ " تخريج أحاديث الرافعى " للزركشى	١٣٠
عرض مثال من تخريجهما	١٣٢
المقارنة بين " البدر المنير " ، و " نصب الراية "	١٣٥
عرض مثال من تخريجهما	١٣٨
الفصل الرابع : منهج ابن الملقن فى " البدر المنير "	١٤١
منهجه فى تخريج الحديث ، وعزوه الى كتب السنة	١٤٢
منهجه فى ايراد طرق الحديث ، والحكم عليه	١٤٤
منهجه فى الكلام على الاسناد والرجال	١٤٥
منهجه فى بيان العلل	١٤٦
منهجه فى الشرح ، وبيان الغريب	١٤٦
الفصل الخامس : فى مصادر ابن الملقن فى كتابه	١٤٨
المبحث الأول : أنواع مصادر ابن الملقن	١٤٩
المبحث الثانى : طبيعة مصادر ابن الملقن ، وقيمتها	١٥١
المبحث الثالث : مدى استيعاب المؤلف لهذه المصادر	١٥٤
المبحث الرابع : طرق نقل المؤلف عن هذه المصادر	١٥٦
المبحث الخامس : نقد المؤلف لمصادره	١٥٨
الفصل السادس : مختصرات الكتاب	١٦١
" التلخيص الحبير " ، وأهميته ، والكلام عليه	١٦٥
الفصل السابع : النسخ الخطية ، ووصفها	١٦٩
نسخة أحمد الثالث ، وهى الأصل المعتمد عليه	١٦٩
نسخة المكتبة المحمودية	١٧٢
نسخة مكتبة تريم باليمن	١٧٣
نسخة مكتبة برلين	١٧٤

=====

	أهمية معرفة سنة النبي صلى الله عليه وسلم، ومنزلتها من كتاب الله، وأدلة
١	 ذلك من الكتاب والسنة
٤	 ضرورة معرفة القاضي، والمفتي بأحاديث الأحكام
٤	 تعريف : العام والخاص، والمطلق والمقيد، والناسخ والمنسوخ
٥	 حث النبي صلى الله عليه وسلم على حفظ السنة وتبليغها
	امتنال الصحابة رضوان الله عليهم لأمره صلى الله عليه وسلم، وقيامهم بحفظ
١٠	 سنته، وتبليغها، وكذا التابعين من بعدهم
١٢	 تدوين الحديث النبوي، وظهور المصنفات فيه
١٧	 حديث "يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله" "وتحقيق القول فيه
٢٠	 نبذة من حال حفاظ الحديث، وطرف من أخبارهم
٢٠	 حفظ الامام أحمد
٢٢	 حفظ الامام الشافعي
٢٣	 قوة حفظ أبي بكر الأثرم
٢٤	 أحمد بن نصر الخفاف، وحفظه، وتفوقه في المذاكرة
٢٥	 ما ذكر من حفظ اسحاق بن راهوية
٢٦	 شهادة الامام أحمد لأبي زرعة بالحفظ
٢٨	 ما ذكر من حفظ البخاري
٢٩	 حكاية اختبار أهل بغداد للامام البخاري
٣٢	 ما ذكر من حفظ أبي داود الطيالسي، وابن مهدي

الصفحة

الموضوع

- ٣٥ حفظ عبد الله بن أبي داود السجستاني ، وأملأه ثلاثين ألف حديث من حفظه
- ٣٧ طلحة بن عمرو الحافظ ، وحفظه
- ٣٨ عبدان الأهوازي ، وحفظه مائة ألف حديث
- ٣٨ الشعبي ، وحفظه ، وكراهته إعادة الحديث
- ٣٩ ما ذكر من حفظ الامام الزهري ، وتشبته في الحديث
- القول في استعادة المحدث الحديث ، وذكر من كره ذلك من الأئمة ، وتحقيق
- القول في ذلك (ت) ٣٩
- القول في استعادة المحدث الحديث ، وذكر من كره ذلك من الأئمة ، وتحقيق
- القول في ذلك (ت) ٤٠
- عبد الرحمن بن مهدي ، والختلى ، وما ذكر من حفظهما ٤١
- جعفر بن محمد الفريابي ، وأملأه الحديث ، وتقدير مجلسه بثلاثين ألفا ٤٢
- ما ذكر من حفظ هشيم بن بشير ، وهشام الكلبي ٤٣
- يزيد بن هارون ، وقوة حفظه ، وشدة تيقظه ٤٤
- ما ذكر من حفظ ابن عقدة ٤٥
- ما ذكر من حفظ ابن عقدة ٤٦
- الحسين بن أحمد بن بكير ، وحفظه للأسانيد والمتون ٤٧
- الباغندي وجهه للحديث وتعلقه به ٤٨
- الباغندي وجهه للحديث وتعلقه به ٤٩
- أبو مسلم الكجي وأملأه الحديث ، وعظم مجلسه ، وكثرة المستملين في مجلسه ٥٠
- عاصم بن علي الواسطي ، وتقدير مجلسه بمائة وعشرين ألفا ٥٢
- عاصم بن علي الواسطي ، وتقدير مجلسه بمائة وعشرين ألفا ٥٣
- أبو بكر الجعابي ، وحفظه مائتا ألف حديث بالأسانيد ٥٤

الصفحة

الموضوع

٥٥	 أبو عبد الله بن منده وكثرة مسموعاته
٥٦	 أبو عبد الله بن منده وكثرة مسموعاته
٥٧	 الجعابى وأكله الجلاب من أجل الحفظ
٥٧	 يقظة الدارقطنى، وقوة فهمه، واشتغاله بالنسخ أثناء السماع
٥٨	 هل يصح سماع من كان ينسخ وقت السماع
٥٩	 قوة حفظ أبى نعيم، وتيقظه، وقصة اختبار ابن معين له
٦٠	 ما جاء فى حفظ قتادة بن دعامة
٦١	 أبو حاتم الرازى، وسيره على قدميه فى طلب الحديث
٦٢	 أبو حفص ابن شاهين وكثرة كتابته الحديث
٦٣	 الأريغانى، وحمله مائة جزء حديثى فى كفه
٦٤	 الأقوال فى أول من صنف الحديث
٦٦	 طرق تصنيف الحديث، والتصنيف على مسانيد الصحابة
٦٧	 أول من صنف مسنداً، والأقوال فى ذلك
٦٨	 تصنيف الحديث على أبواب الفقه، وأول من فعله
٦٩	 جمع البخارى ومسلم "صحيحيهما"
٧٠	 أصحاب السنن الأربعة، وتصنيفهم كتبهم
٧١	 ذكر المستخرجات على الصحيحين أو أحدهما
٧٤	 ذكر مستدرك الحاكم على الصحيحين
٧٤	 صحيح ابن خزيمة وشرطه
٧٥	 صحيح أبى حاتم ابن حبان وترتيبه
	 سنن الدارقطنى، والبيهقى وجمعهما الصحيح والضعيف، مع التنبيه على ذلك،
٧٧	 ويانسه

الصفحة

الموضوع

	سنن الدارقطني ، والبيهقي وجمعهما الصحيح والضعيف ، مع التنبيه على
٧٨	ذلك ، وبيانہ
٧٩	التأخرون ، وعدم تعويلهم على الاسناد في مصنفاتهم
٧٩	ذكر أحكام عبد الحق الاشيلي ، واعتراضات ابن القطان عليه
٨٠	ذكر أحكام عبد الحق الاشيلي ، واعتراضات ابن القطان عليه
٨١	كتاب " الوهم والايهام " ، وأجوبة ابن المواق عليه
٨٢	أحكام الحافظ ضياء الدين المقدسي ، وعدم اتمامه لها
٨٢	أحكام عبد الغنى المقدسي الكبرى ، والصغرى
٨٣	" منتقى الأخبار " لمجد الدين ابن تيمية ، وما يؤخذ عليه
٨٤	أحكام الحافظ محب الدين الطبري
	" الامام " والامام " لابن دقيق العيد ، وما قيل من افساد بعضهم مسودة
٨٥	" الامام "
٨٧	المصنفات في غريب الحديث
٩٠	ذكر أول من تكلم في الرجال جرحا وتعديلا من الأئمة
٩٢	المصنفات في الجرح والتعديل ، وهل وضع يحيى بن معين كتابا في ذلك ؟ ...
٩٥	المصنفات في الصحابة
	تعريف : الصحيح ، والحسن ، والضعيف ، والمتصل ، والمرسل ، والمنقطع ،
١٠١	والمعضل ، والمقلوب الخ
١٠٥	بداية اشتغال المصنف بكتابة الحديث النبوي
	" فتح العزيز " وثناء المؤلف عليه ، وذكر تأليفه " البدر المنير " في تخريج
١٠٨	أحاديثه
١٠٩	ذكر المؤلف ترتيبه لكتابه " البدر المنير "

الصفحة	الموضوع
١١٠	ذكر المؤلف منهجه فى العزو الى كتب السنة
١١١	بدء ذكر المؤلف لمصادره فى كتابه "البدر المنير"
١٢٠	عدد أحاديث " المعجم الكبير " للطبرانى
١٢٢	مصادر المؤلف من كتب الصحابة
١٢٣	مصادره من كتب الجرح والتعديل
١٣٧	مصادر المؤلف من كتب الحلل
١٣٩	كتب المراسيل التى اعتمد عليها المؤلف
١٤١	ما اعتمد عليه المؤلف من كتب الموضوعات
١٤٥	كتب الأطراف التى اعتمد عليها ابن الملقن فى كتابه
١٤٥	الكلام على " تحفة الاشراف " وتفضيله على غيره
١٤٨	مصادر المؤلف من كتب الأحكام
١٤٩	مصادر المؤلف من كتب الخلافيات الحديثية
١٥٠	مصادر المؤلف من كتب الأمالى
١٥٢	مصادر المؤلف من كتب النسخ والمنسوخ
١٥٣	كتب المبهمات التى اعتمدها المؤلف فى كتابه
١٥٥	كتب الشروح الحديثية والغريب التى اعتمد عليها المؤلف
١٦٥	كتب أسماء الأماكن التى اعتمد عليها المؤلف
١٧٤	فائدة ذكر المؤلف - رحمه الله - لمصادره وكتبه فى الخطبة
١٧٦	ذكر تسمية المؤلف لكتابه "بالبدر المنير"
١٧٧	فصل : فى شرط الامام مالك فى موطأه
١٧٨	شدة تحرى مالك ، وكونه لا يروى الا عن ثقة
١٧٨	ذكر مسند الامام أحمد ، والكلام عليه

الصفحة	الموضوع
١٨٢	فائدة : فى عدد أحاديث "مسند" الامام أحمد
١٨٢	فصل : فى ذكر "صحيح البخارى" وشرطه فيه
١٨٤	فصل : فى ذكر "صحيح مسلم" ومرتبته ، وشرطه فيه
١٨٥	زعم أبى محمد بن حزم : أن فى مسلم حديثا موضوعا ، وأجوبة العلماء على ذلك (ت)
١٨٧	فصل : فى "سنن أبى داود" ، وشرطه فيها
١٩١	قول النووى فيما سكت عنه أبو داود
١٩٤	فصل : فى ذكر "جامع الترمذى" وبيان شرطه فيه
١٩٦	بيان طريقة الترمذى فى "جامعه"
١٩٧	تجهيل ابن حزم للترمذى ، ورد العلماء عليه
٢٠٠	فصل : فى ذكر "سنن النسائى" وشرط مصنفها
٢٠١	القول بأن للنسائى شريطا فى الرجال أشد من شرط البخارى ومسلم
٢٠٢	اطلاق جماعة من الحفاظ اسم "الصحيح" على سنن النسائى
٢٠٤	فصل : فى ذكر "سنن ابن ماجه" ، وأنه ليس له شرط
٢٠٤	بعض الموضوعات فى "سنن ابن ماجه"
٢٠٥	قول أبى زرعة فى سنن ابن ماجه
٢٠٧	فصل : فى ذكر "صحيح ابن حبان" وشرط مؤلفه فيه
٢٠٩	فصل : فى ذكر "مستدرک الحاكم" وشرطه فيه
٢١٠	مراد الحاكم بقوله : "على شرطهما"
٢١٣	قول ابن الصلاح فيما انفرد الحاكم بتصحيحه
٢١٤	القول بنسبة ابن حبان الى التساهل ، ورد ابن حجر لذلك

الصفحة

الموضوع

	اخراج الحاكم حديث الطبر في مستدركه ، والاعتراض عليه ، وتحقيق القول
٢١٦	 في هذا الحديث (ت)
٢١٩	 قول الذهبي في "مستدرك الحاكم"
٢٢١	 فصل : في ترجمة الامام الرافعي رحمه الله
٢٢١	 تحقيق القول في نسبه
٢٢٥	 مولده
٢٢٧	 شيوخه
٢٣١	 تلاميذه
٢٣٧	 ذكر بعض أحاديثه باسناد المؤلف اليه
٢٣٨	 منزلة الرافعي ، وثناء العلماء عليه
٢٤١	 طهارة لسانه ، واحترازه في التصنيف
٢٤٢	 ذكر مؤلفاته
٢٤٩	 ذكر طائفة من أشعاره
٢٥٦	 ذكر أولاده
٢٥٧	 وفاته
٢٥٨	 ترجمة والد الامام الرافعي
٢٦٢	 ترجمة والددة الامام الرافعي
٢٦٧	 ترجمة أخى الامام الرافعي
٢٦٨	 آخر خطبة المؤلف
٢٦٩	 كتاب الطهارة ، باب الماء الطاهر
٢٦٩	 الحديث الأول : " البحر هو الطهور ماؤه "
٢٧٢	 اعتراض ابن عبد البر على تصحيح البخارى هذا الحديث

الصفحة	الموضوع
٢٧٢	جواب ابن دقيق العيد على اعتراض ابن عبد البر
٢٧٣	حاصل ما أعل به هذا الحديث من طريق أبي هريرة والجواب عن ذلك
٢٧٣	الحلة الأولى : جهالة سعيد بن سلمة ، والمغيرة بن أبي بردة
٢٧٩	الحلة الثانية : الاختلاف في اسم سعيد بن سلمة
٢٨٠	الحلة الثالثة : التحليل بالارسال
٢٨٢	الحلة الرابعة : التحليل بالاضطراب
٢٨٤	الطريق الثاني من طرق الحديث : طريق جابر
٢٨٨	الطريق الثالث : طريق ابن عباس
٢٨٩	الطريق الرابع : طريق الفراسي
٢٩٢	الطريق الخامس : عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده
٢٩٤	الطريق السادس : علي بن أبي طالب رضي الله عنه
٢٩٥	الطريق السابع
٢٩٦	الطريق الثامن
٢٩٨	الطريق التاسع
٣٠١	في التنبيه على ضبط ألفاظ هذا الحديث ، وبعض فوائده
٣٠٣	اعراب قوله صلى الله عليه وسلم : " هو الطهور ماؤه "
٣٠٤	أقوال العلماء في جواز الطهارة بماء البحر
٤٠٦	في بيان اسم السائل عن ماء البحر
٣٠٩	الحديث الثاني : " أنه صلى الله عليه وسلم توضأ من بئر بضاعة "
	تضعيف ابن القطان لطريق أبي سعيد الخدري ، للاختلاف في اسناده وجهالة
٣١١	رواته
٣١٢	مجيب الحديث من طريق سهل بن سعد باسناد حسن

الصفحة	الموضوع
٣١٥	القول بصحة الحديث مطلقا
٣١٦	الرد على ابن القطان في تضعيفه هذا الحديث
٣١٧	ضبط " بضاة "
٣١٩	قول بعضهم بأن بثر بضاة كانت كنفاعة الحنا ، ورد ذلك
٣٢١	قول بعضهم بأن بثر بضاة كان يُسقى منها الزرع ورد ذلك
٣٢١	تخليط من قال بأن بثر بضاة كانت جارية
٣٢٤	الحديث الثالث : ان الماء لا ينجسه شيء الا ما غير ريحه أو ضعف الاستثناء في هذا الحديث وهو قوله " الا ما غير ريحه أو لونه "
٣٣٤	ونقل اتفاق المحدثين على ذلك
٣٣٧	الحديث الرابع : " اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل خبثا "
٣٤٢	القول باضطراب اسناد هذا الحديث ، وجواب ذلك
٣٤٥	القول باضطراب متن هذا الحديث ، وجواب ذلك
٣٤٩	رد ابن عبد البر الحديث القلتين
٣٥٠	القول بجهالة قدر القلتين والجواب عن ذلك
٣٥٧	فائدة : في ضبط " هجر " ، وتحديد ها
٣٥٨	فائدة : في معنى قوله صلى الله عليه وسلم " لم يحمل الخبث "
٣٦٠	الحديث الخامس : النهى عن استعمال الشمس ، وأنه يورث البرص
٣٦٥	الحديث السادس : من اغتسل بالشمس فأصابه وضح "
٣٦٨	حديث آخر عن أنس رضى الله عنه في النهى عن الماء المشمس
	قول الرافعى بأن الصحابة تطهروا بالمسخن بين يدي النبی صلى الله عليه وسلم
٣٧٠	ولم ينكر عليهم ، وتحقق المؤلف له
٣٧٣	ما روى من أن عمر رضى الله عنه تطهر بالماء المسخن

الصفحة

الموضوع

- ٣٧٦ ما روى أن ابنه عبد الله تطهر بالماء المسخن
- ٣٧٦ ما روى أن ابن عباس رضى الله عنهما تطهر بالمسخن
- ٣٧٧ ما روى أن سلمة بن الأكوع تطهر بالماء المسخن
- ما روى عن عمر بن الخطاب من أنه كره الماء المشمس ، وقال "انه يورث البيرص"
- ٣٧٧ والكلام عليه
- ٣٧٨ القول فى ابراهيم بن محمد بن أبى يحيى ، شيخ الشافعى
- ٣٨٩ باب : بيان النجاسات، الحديث الأول : "الهرة ليست بنجسه"
- ٣٩٣ الحديث الثانى : "أحلت لنا ميتتان ودمان"
- ٣٩٧ بيان أن رواية "أحلت لنا ميتتان"" فى معنى المرفوع
- ٣٩٩ الحديث الثالث : "إذا وقع الذباب فى إناء أحدكم"
- ٤٠٤ الحديث الرابع: "كل طعام وشراب، وقعت فيه دابة ليس لها دم"
- ٤٠٥ الكلام فى "بقية بن الوليد"
- ٤١١ الحديث الخامس : "ما أبين من حى فهو ميت"
- ٤١٧ الكلام فى "شهر بن حوشب"
- الحديث السادس : "سئل النبى صلى الله عليه وسلم : أنتوضأ بما أفضلت الحمر؟
- ٤٢١ قال : نعم، وما أفضلت السباع كلها"
- ٤٢٨ الحديث السابع: "أنه صلى الله عليه وسلم ركب فرسا معرورا"
- الحديث الثامن : "أن أبا طيبة الحجام شرب دم النبى صلى الله عليه وسلم
- ٤٣١ ولم ينكر عليه"
- ٤٣٥ ما جاء من شرب عبد الله بن الزبير دم النبى صلى الله عليه وسلم
- القول بأن على بن أبى طالب شرب دم النبى صلى الله عليه وسلم ، ويان أن ذلك
- ٤٣٩ غريب

- ٤٣٩ ما جاء من شرب سفينة مولى النبي دمه صلى الله عليه وسلم
- ٤٤٢ الحديث التاسع : " أن أم أيمن شربت بول النبي صلى الله عليه وسلم "
- الحديث العاشر : قول عائشة رضى الله عنها : " كنت أفرك المنى من ثوب
- ٤٥١ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فيصلى فيه "
- ٤٥٢ القول بأن سليمان بن يسار لم يسمع من عائشة ، وتحق ذلك
- ما روى من أن عائشة كانت تفرك المنى من ثوبه صلى الله عليه وسلم وهو فى
- ٤٥٣ الصلاة
- ٤٥٧ الحديث الحادى عشر : " انما يغسل الثوب من البول ، والمذى ، والمنى "
- ٤٥٧ حديث عمار " انما تغسل ثوبك من الخائط ، والبول ، والمنى ، والدم ، والقيء "
- الحديث الثانى عشر : قوله صلى الله عليه وسلم لعائشة فى المنى : " اغسليه
- ٤٦٠ رطباً "
- الحديث الثالث عشر : " أنه صلى الله عليه وسلم كان يستعمل المسك ، وكان أحب
- ٤٦٤ الطيب اليه "
- ٤٦٦ قوله صلى الله عليه وسلم فى المسك : " هو أطيب الطيب "
- الحديث الرابع عشر : " اذا استيقظ أحدكم من نومه ، فلا يغمس يده فى الإناء
- ٤٧٢ حتى يغسلها "
- ٤٧٩ الحديث الخامس عشر : " اذا بلغ الماء قلتين بقلال هجر "
- الحديث السادس عشر : قوله صلى الله عليه وسلم لأسماء : " حتىه ، ثم اقرصيه ،
- ٤٧٩ ثم اغسله بالماء "
- ٤٨٤ بيان أن لفظة " اغسله بالماء " فى هذا الحديث غريبة
- جمع الرافعى وابن الأثير بين رواية " أن أسماء سألت " ، ورواية أسماء " أن
- ٤٨٧ امرأة سألت "

- الحديث السابع عشر: قوله صلى الله عليه وسلم في دم الحيض "الطخنه بزغفران" . ٤٩١
- الحديث الثامن عشر: قوله صلى الله عليه وسلم في غسل دم الحيض "الماء" ٤٩٣
- يكفيك ، ولا يضرك أثره " ٤٩٣
- الحديث التاسع عشر: حديث بول الأعرابي في المسجد ٤٩٨
- ما جاء من الأمر بنقل التراب في حديث بول الأعرابي ، وبيان أنه متكلم فيه ٤٩٨
- من جميع طرقه ٥٠١
- الحديث العشرون: " انما يغسل من بول الجارية ، ويرش " ٥٠٨
- ما جاء عن الشافعي من وجه التفرقة بين بول الغلام ، وبول الجارية في هذا ٥٠٨
- الحديث ٥١٩
- الحديث الحادي والعشرون: " أن أم قيس بنت محصن أتت النبي صلى الله ٥٢١
- عليه وسلم بابن لها لم يبلغ أن يأكل الطعام ، فبال في حجر رسول الله ٥٢١
- الحديث الثاني والعشرون: " اذا ولغ الكلب في اناء أحدكم ، فليرقه " ٥٢٥
- الكلام على رواية مالك في "الموطأ" : " اذا شرب " ٥٢٦
- الاختلاف على مالك في لفظ " الشرب " و " الولوغ " وبيان ذلك ٥٢٧
- تفرد على بن مسهر بلفظة " فليرقه " والكلام على ذلك ٥٢٨
- الحديث الثالث والعشرون: قوله صلى الله عليه وسلم في الهرة " انها ليست ٥٤٠
- بنجسة ، انها من الطوافين عليكم " ٥٤٠
- الفصل الأول: في الكلام على من صحح هذا الحديث ، وشبهة من أظه ٥٤١
- الفصل الثاني: في ذكر ألفاظه ، واختلاف طرقه ٥٤٨
- الفصل الثالث: في الكلام على شيء من أسناده ، ومفرداته ٥٥٠
- الحديث الرابع والعشرون: " أنه صلى الله عليه وسلم كان يصغى للهرة الاناء ، ٥٥٦
- فتشرب منه ، ثم يتوضأ بفضلها " ٥٥٦

الصفحة

الموضوع

- ٥٦٤ خاتمة : فى النهى عن مخالطة الكلاب
- ٥٦٥ خاتمة ثانية : فى الاختلاف فى بول المأكول : هل هو نجس أم طاهر
- ٥٧١ باب الاجتهاد ، وفيه حديث واحد ، وهو : " أنه صلى الله عليه وسلم كان يصلى وهو حامل أمامة بنت زينب "
- ٥٧٤ باب الأواني ، الحديث الأول : " أيما اهاب دبح فقد طهر "
- ٥٧٥ قوله صلى الله عليه وسلم فى الميتة : " انما حرم أكلها "
- ٥٨١ الحديث الثانى : " أيما اهاب دبح فقد طهر "
- ٥٨٢ حديث : " اذا دبح الاهاب فقد طهر "
- ٥٨٦ الحديث الثالث : " لا تنتفعوا من الميتة باهاب ، ولا عصب "
- ٥٩٠ القول فى اضطراب هذا الحديث
- ٥٩٦ خلاصة ما أعل به هذا الحديث : الاضطراب ، والضعف
- ٥٩٨ كلام الحازمى فى هذا الحديث ، وشدة تحقيقه
- ٦٠٢ فائدة : فى ذكر حديث آخر لعبد الله بن عكيم غير حديث الانتفاع بجلود الميتة ..
- ٦٠٢ الحديث الرابع : " انما حرم من الميتة أكلها "
- الحديث الخامس : قوله صلى الله عليه وسلم فى جلود الميتة " ليس فى الششب ، والقرظ ما يطهرها "
- ٦٠٣ الحديث السادس : " دباغ الأديم ذكاته "
- ٦٠٩ القول فى صحة " جون بن قتادة "
- ٦١٣ سلمة بن المحبق ، والكلام فى ضبط اسم أبيه وسبب تسميته بذلك
- ٦١٥ قوله صلى الله عليه وسلم فى جلد الميتة : " دباغه يزيل خبثه ، أو نجسه ، أو رجسه " ..
- ٦٢٣ الحديث السابع : " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما خلق شعره ، ناوله أبى طلحة ليفرقه على الناس "
- ٦٢٥

الصفحة	الموضوع
٦٢٦	ترجمة أبى طلحة
٦٢٧	الحديث الثامن : "لاتشربوا فى آنية الذهب والفضة "
٦٢٨	الحديث التاسع : " الذى يشرب فى آنية الذهب والفضة ، انما يجرجر فى جوفه نار جهنم "
٦٣٩	حديث البراء بن عازب : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم - بسبع ، ونهانا عن سبع "
٦٤٠	ضبط " نار " فى قوله صلى الله عليه وسلم " يجرجر فى بطنه نار جهنم "
٦٤٣	الحديث العاشر : " أن حلقة قصعة رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت من فضة "
٦٤٧	الحديث الحادى عشر : " أن قبعة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت من فضة "
٦٤٨	القول بأن الصواب فى هذا الحديث الارسال
٦٥٠	عدم موافقة ابن القيم على تقديم الارسال
٦٥١	حديث مزودة العصرى فى دخوله صلى الله عليه وسلم مكة يوم الفتح وعلى سيفه ذهب وفضة
٦٥٥	الحديث الثانى عشر : قوله صلى الله عليه وسلم فى الذهب والفضة : " هذان حرامان على ذكور أمتى "
٦٥٧	القول فى عدم سماع سعيد بن أبى هند من أبى موسى الأشعرى
٦٦٣	وهم بمقية بن الوليد ، ويحيى الطائفى فى روايتهما عن ابن عمر تحريم الذهب والحريز على الرجال

الصفحة

الموضوع

	الحديث الثالث عشر : " من شرب في آنية الذهب والفضة ، أو اناء فيه
٦٦٩	شئ من ذلك ، فانما يجرجر "
٦٧٠	الصواب في النهي عن الشرب في المعقب : أنه موقوف على ابن عمر
٦٧١	الكلام في ضعف هذا الحديث
٦٧٢	بيان أن لفظة : " أو اناء فيه شئ " من ذلك لم تثبت باسناد صحيح
٦٧٥	فهرس الآيات القرآنية
٦٧٧	فهرس الأحاديث والآثار
٦٩٨	فهرس الأعلام المترجم لهم
٧٣١	فهرس الكلمات الغريبة
٧٤٢	فهرس الأماكن والآبار ونحوهما
٧٤٤	فهرس المصادر والمراجع
٧٧٧	فهرس الموضوعات

